



C2 A

2207  
.Q974f

INSTITUTE

OF

ISLAMIC<sup>v.1</sup>

40183 STUDIES

\*

McGILL

UNIVERSITY

3716707

v.1







" Qamruji

Fath al-Bayān

C2A

Q 224 f.

v.1.

هَذَا كِتَابُنَا يُنْطَوُّ عَلَيْكَ بِمَرْحُومِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَنَا بِعَظِيمٍ مِنْهُ وَوَسَّعَ كَرَمَهُ بِطَبْعِ هَذَا الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنْ تَفْسِيرِ يُسْتَعْتَبُ



قَدَّاهُمْ بِطَبْعِهِ الْمَوْلَوِيُّ مُحَمَّدُ عَبْدِ الْجَمِيدِ خَانَ فِي سَنَةِ الْهَجْرَةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَوَّةُ وَالْطَّيِّبَاتُ

الْمَطْبَعُ الْمَوْلَوِيُّ مُحَمَّدُ عَبْدِ الْجَمِيدِ خَانَ فِي سَنَةِ الْهَجْرَةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَوَّةُ وَالْطَّيِّبَاتُ

# فهرس الجزء الاول من تفسير رفيع البيان في مقاصد القرآن

جزء	سورة	سطر	صفحة
• x	الفاتحة	٦	٥
الشم	البقرة	١٣	٣١
سَيَقُولُ	ايضاً	١	١٦٩
تلك الرسل	ايضاً	١	٣٠٥
ايضاً	ال عمران	١٤٠	٣٥٣
لن تنالوا	ايضاً	١	٢٢١
ايضاً	النساء	٢١	٢٩٤
والمحصنات	ايضاً	١	٥٢٠
لا يحب الله	ايضاً	٨	٦٥٠
ايضاً	المائدة	١٩	٦٤٠
واذا سمعوا	ايضاً	٢١	٤٦١
ايضاً	الأنعام	٢٠	٤٩٥
ولو أننا	ايضاً	١	٨٤٤
			



## ترجمة المؤلف دامجده

وهو السيد السند الامام العلامة + الاصولي المتكلم الحديث الفهامة + البليغ السني المتبع +  
فريد العصر نادرة الدهر خاتمة النقاد + حامل لواء الاسناد + بقية اهل الاجتهاد بلا خلاف  
وعناد + كشاف اصداف الفرائد + قطاف ازهار الفوائد + فاتح اقفال العلوم + مانع انفال النظر  
منها والمفهوم + مضيء كجواهر النكت من نواذير + مفتوح نواظر الظرف في موارد ومصادرة +  
عز الاسلام والمسلمين محيي المائت من سنن سيد المرسلين + الجوهر الجوهر النصار النصار  
الشريف الشريف ابو الطيب صديق بن حسن بن علي البخاري  
القنوجي الحسيني نسبا على السماك عاليا ومذهبا الى الصواب هاديا اولاه الله تعالى  
خاتمة العناصر والوجود + وادارة بعين عنايته عالم المظاهر في مناظر الشهود + يوم الاحد  
وقت الضحى لعده التاسع عشر من جمادى الاولى سنة ثمان واربعين ومائتين والفجرية  
على صاحبها الصلوة والتحية + ببلدة بريلي موطن جده القريب من جهة اترش جات به  
امه الكريمة من بريلي الى قنوج موطن ابيه الرقاة الى السماء العلى والارض + ولما طعن في السنة  
السادسة من عمره انتقل ولده الشريف الى جوار رحمة الله وتوفي في حجر امه يتيما + وتخل  
الزمان باتيان مثله في السيادة والشرافة كانه صار عقيما + الى ان ترعرع فقرا من القارسية  
والصرف والتجو بعض مسائلها + واقفن نبذة من مسائلها + ونزل ببلدة كانبور وتعلم  
هناك الفوائد الضيائية ومختصر المعاني وغيرها من كتب المعاني والمباني ثم شمر عن ساق  
الجد التحصيل العلوم وسد الرحل الى دهلي واخذ عن الشيخ محمد صدر الدين خان الفقيه بها  
وانتم الدرس واكمل مراتب الفنون ومقاصد هاديه التاقيب نافذ الحرس + وعاد من دهلي  
الى قنوج وسافر منها الى بلدة بهوپال والقي بها عصا التسيارط بالرزق الحلال وكان زمام  
الحكومة اذ كان بيد اقدار المليك العالية الهم نواب سكندر بيگم غفر الله  
لها واجل طعة الاجراء اعظم وصح هذه البلدة المحمية الشيخ حسين بن محسن اليمني حماته الله  
تعالى واقام سلسلة الاسانيد لكتب الحديث الشريف واستحصل سند القران الكريم عن

الشيخ محمد يعقوب الدهلوي الملقب بالمتوفى بمكة المكرمة رحمه الله تعالى في سنة ١٢٠٠  
 الاجازة عن الشيخ المرحوم عبد الحق الهندي تلميذ الشوكاني رحمه الله تعالى واستكتب اسناد  
 الامهات الست والمسائيد والمعاجم وغير ذلك من كتب التفسير والاصول والفقه  
 وغير ذلك واجازة كل واحد من هؤلاء الائمة بما هو مذکور في شتيم الجامع لجميع اصناف  
 العلوم وانواع الفنون واشتغل بالدرس والتأليف وصار اساسا في العقول والمنقول واماما  
 في علمي الفروع والاصول وجد واجتهد في اتقان القرآن والسنة وتدين علومها واشاعة  
 ذلك وبن المال الكثير في اذاعتها بالطبع والتقسيم وما هنالك وله مصنفات عديدة ومجموعة  
 مفيدة منها ما كتب في اوان التحصيل ومنها ما ألف بعد ذلك وهي كلها نافعة جد شاملة  
 من الحقائق والفوائد علم المر يشتمل عليه كتاب من كتب علماء هذا العصر من العرب والعجم  
 ذلك فضل الله يخضع من يشاء من عباده ذوي الهمم والكرم فمن ذلك هذا التفسير المسمش  
**بفتح البيان في مقاصد القرآن** وكتاب الروضة الندية في شرح الدرر البهية  
 وتبيل المرام من تفسير آيات الاحكام وبلوغ الشؤل من افضية الرسول والحنة في الاسوق  
 الحسنة بالسنة والخطبة بذكر الصحاح الستة والبلغه الى اصول اللغة ولف القاطع على  
 بعض ما استعمله العامة من الاغلاط وحصول الماصول من علم الاصول الى غير ذلك من الكتب  
 والرسائل المهمة باللسان العربي وصار المختار شرح بلوغ المرام وتبج الكرامة في اثار القيامة و  
 هداية السائل الى ادلة المسائل ومنهج الوصول الى اصطلاح احاديث الرسول وهي باللسان  
 الفارسي وحنية القاري في شرح ثلاثيات البخاري وقيمة الصبي في ترجمة الاربعين من احاديث  
 النبي وفق المغيث بفقهاء الحديث وغير ذلك وهي باللسان الهندي وله حياه الله في كل من  
 هذه الالسنه يد صالحه وجارحة عاملة وفي الكتابة سرعة عجيبة وفي التأليف ملكة غريبة  
 يكتب الكرايس العديدة في يوم واحد ويصنف الكتب الضخمة في ايام قليلة ويجمع الدواوين من  
 السجاء ويطلع الجميع في طرفه عين مع امعان النظر في كل باب وله عافاه الله تعالى اولاداً كثيراً  
 ذكورا واناثاً ودولة كثيرة وامتنعة واناثاً لم يلبهه عن الدين وعلومه التكاثر بل التسبب  
 الهند واهلها من جملة انواع التفاخر فهو شمس بازغة والعماد كالنجوم وهو سماء رفيع والامراء

كالرسوم له نسب على يتصل الى سيد الانبياء وحسب غال من جهة الأجداد والاباء عالم  
 بن عالم وفاضل بن فاضل وبداخل العلم والخير واي باذل الكرم له من آثار على الف القبول من قوت  
 وتما لا مقطوعة ولا ممنوعة يعرّفه العجم والعرب ويخضع له الامم مع الادب من انكفصام  
 فهو عن اللب محروم ومن جعله فهو في ضلاله يدوم + جعله الله محسودا بين الاقران من الفضلاء  
 والاعيان ولم يجعله حاسدا لاحد من نوح الانسان + وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ويعطي من  
 يريد ما اراد ومن تقرر حجة الله على عباده وراى البلوغ الى مقاصد تدونه خوط القناد ومن  
 حين ارتقى الى هذه المعارج وبلغ نيات المدايح ظهرت في ايامه السعيدة العادلة محسنات  
 بديعة طائفة وانتشاءات بالمنافع حافلة وتقدم الناس في فنون العرفان وخلعوا عنهم  
 رداء التقليد وفاضوا بمقاصد الحديث والقران وتقد طال ما اعطى فاقنى وانطى فاغنى  
 فجميع الناس يقصد مغناه ويرتوي من جدواه + هو البحر الخضم الطامي والطود الاشم السام  
 الذي لم يخيب قط ذامل + ولم يله يوما عمازكى من الاعمال وجل + البر شعارة والتقوى ثارة  
 وفي طاعة الرحمن افكاره تحاوي محاسن الشيم والشماثل + جامع شتات الفضل والفضائل +  
 الذي له الايادي المتله والمناثر الحسنى افخرت بهو يال بسياسته وكياسته + بل قتل وجه الاسلام  
 برياسته فكم له في عزته يد بيضاء وماثر غراء قد استجم الكون بوجوده + فكل ايامه سعيدة  
 وسارت في الافاق مكارمه فكل يحمد وجوده وجوده + ذو طاعة يجلو غياها الخزن  
 مراها + وهمة يعنوطها من عراقيل الامور اقصاها + لا يهيل خاطره المنير في امر الاستدرة  
 ولا يربى وجه الفعل الخير الاوابتدرة وورده + فانه مطبوع على الكرم والاحسان + و  
 مجبول على نفع كل انسان فكانه والمعالي قوامان اوصوان متلازمان + ادام الله فخره  
 وخل هذا التفسير ما يجد على طول المدى ذكره وكان تاليقه في بلدة بهو يال  
 المحمية في سنة الهجرية القديسية في عهد دولة ذات الهمة العلية + صاحبة المكارم  
 الجليلة + عين هذا الزمان الاخر ويمينه + لو حلف الدهر لياتين بمثلها حنث يمينه  
 في قدرة يتيمه كلها كرم وجوده + وما من فضل الا وهو في ذاتها الكريمة مشهود وموجود  
 موارد كرمها سائفة + وما ليس نعمها سائفة + مع اباد رواش ونعم عوادي + كنسا ثم الحداثة



هَذَا كِتَابٌ يُنَظَرُ عَلَيْهِ كَرَامَةٌ

أَكْرَمُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقْنَا بِعَظِيمٍ مِنْهُ وَوَسَّعَ كَرَمَهُ لَطَبَعَ هَذَا الْجُزْءَ الْأَوَّلَ مِنَ التَّفْسِيرِ الْمُسَمَّى

مَقَاصِدُ الْعَرَّازِ  
فِي الْبَيَانِ

وَقَدْ اهْتَمَّ بِطَبْعِهِ الْمَوْلِيُّ مُحَمَّدُ عَبْدِ الْجَبْرِ خَانَ قِسْمَةَ الْهَجْرَةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَوةُ وَالْحَيَّةُ

لِلْمَطْبَعِ الْمَوْلِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْأَمْرِي فِي بَابِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي رسل رسوله بأهدى ودين الحق وبيّن لمن معالم العلم وشعاع  
الشرائع ومشاعر الملل كل ما جل ودق ونزل عليه كتابا معجز الخم مصانع الخطباء من العرب العرابة و  
خطابا معجزا معجز بواقع البلغاء من عصابتها لادبها بآظهم بينات ابهر حجج قرآنا عربيا غير ذي عوج امر فيه  
وزجر وبشر وانذار وذكر المواعظ ليتذكروا وقص عن ايام الامم الخالية ليعتبروا وضرب فيه ضرب الامثال  
ليتدبروا ودل على آيات التوحيد ليتفكروا انزل بحسب المصالح والحكم فمخا او جعله بالتمجيد مفتحا وبالاستغ  
مختقا او اوحاه متشابها ومعكم امزايك ظاهرة باهرة في كل وجه كل زمان واثره من بين سائر الكتب  
على كل لسان في كل مكان كادت الرواسي لهيبته تمور ويزوب من خشيتها الحديد ويميع منه  
صم الصخر فمن تمسك بعروة الوثقى وجعل المتين وسلك جادته الواضحة وصرطه المبين فقد فاز  
بمنارة ومن نبذة دراء ظهري وعصاة واتخذ طه هواة فقد هوى في نحو الشقا وتردى في مهاوى  
الوردى بلا اشتباه فأي عبارة تبلغ اسرما يستحقه كلام حكيم من التعظيم وأي اشارة تصلح لبيان ان  
ما ينبغي لمن التوصيف والتكريم كلا والله ان بلاغة البلغاء وسحر البيان وان طالت ذيوها وقصا  
الفصحاء ومهرة فحطان وان سالت سيوطها تتقاصر عن الوفاء بادنى اوصافه وان جالت بمباديها

خيوطها وتتصاعق عن التشبث باقصر اطرافه وان افلقت في اطرافها فخطوها فتعور السننهم عن قصرة  
 وصفقتهم في اسواق خاسرة كيف وتلك الايات والدلائل وتيك البيئات والمخائل وهذه العباد  
 العبقريه وما في تضاعيفها من اسرار البريه فما لا تحيط به الباب للبشر ولا تدرك كنهه طباع العالم  
 الاكبر والاصغر بحيث لو اجتمعت اشركوا على معارضته ومباراته العجز واعن الاتيان بمثل اقصر  
 اية من اياته فالاعتراف بالعجز عن القيام بما يستحقه كلام الملك للعلام من الاطراء والالزام وفيه  
 بما يقتضيه الحال من الاجلال والاعظام والصلوة والسلام على من ارسله الله الى الخلق ها ديا  
 وبشيرا او نزل عليه الفرقان ليكون للعالمين نذيرا فهداهم بذالك الحق وهم في ضلال مبين  
 وسلك بهم مسلك الهدايت حتى اتاهم اليقين اكلهم بربنبا ان النبوة وخرم يدويون الرسالة  
 واتم به مكارم الاخلاق ومحاسن الافعال على الطفا اسلوب واحسن احوال اعلى به من الدين  
 معاملة ومن الحق مراسمه ودين من البرهان سبيله ومن الايمان دليله واقام الحق حجته وانكار  
 للشرع محجته حتى انشرح الافئدة بانوار البيئات وانزاح عن الضمائر صد الشبهات فهو حجة نيرة واضحه  
 المكون واية بيته لقوم يعقلون بل برهان جلي لا ريب فيه ومنه سوي لا يضل من ينهجه فظهر لتفصيل  
 الشرائع والاديان بالاستحقاق مفسر لمشكلات ايات الانفس والافاق كما كشف عن خفايا حظائر القلوب  
 مطلع على خبايا اسرار الانس بحج علم لا يترف وعيلم فضل لا ينشف به يتوصل الى سعادة الدنيا والاخره  
 وبه تكسب الملكات الفاخرة كلامه شفاء للسقام ومرهم للاوهام ووحيد بيه قاطع للنقصان عند تقاوة  
 الافهام وتباين الاقدام عليه يدور فلك الاوامر والنواهي واليه يستند في معرفة حقائق الاشياء  
 كما هي اقلح من اتبعه ووالاه وخاب من اعرض عنه وحادة وصل على الله وسلم على المبررة وصحبه الخيرة  
 مصابيح الامم ومفاتيح الكرم خلفاء الدين وحلفاء اليقين الذين بلغوا من محاسن الفضائل غاية الغايات  
 ووصلوا من مكارم الفواضل نهاية النهايات قار عوا على الاسلام فكشفوا عنه القوارع والكروب  
 وسار عوا الى الايمان فصر نواعنه العوادي واخططت قبايتهم ثغر الدين وانتظم امر المسلمين واتضح عد  
 من الله وحق عليه نص المؤمنان لا ينسفن العروج الى معارجهم الرفيعة ولا يتاقى الرقي الى مدارجهم الخيرة  
 لعولس انهم وهاية الاعضاء الصعوبة مرهمهم عزه المنال فهم شمس الهدى على فلك السعادة وبل  
 الذي هو الحسنى وزيادة وعلى من تبعهم بالاصلاح صلوة وسلاما دائمين ماتوا والنيران تعاقب الملو ان

وبعد فيقول الفقير الى مولا الغني <sup>عليه</sup> عن سواه عبده وابن امته وعبده ابو الطيب **صديق**  
**بن حسن بن علي القنوجي** اصله حاكمه وماله قبل ان يخرج الامور من يده ان اعظم  
العلوم مقدارا وارفها شرفا ومنارا واعلاها على الاطلاق واولها تفصيلا بالاستحقاق واساس قواعدها  
الشرائع والعلوم ومقياس ضوابط المنطوق والمفهوم وراس الملل الاسلامية واسها واصل النحل اليمانية  
واسطقسها واعزها يرغب فيه ويعرج عليه واهم ما تناخ مطايا الطلب لديه هو علم التفسير الكلام  
العزير القدير لكونه اوثق العلوم بنيانا واصدقها قبلا واحسنها تبيانا واكرمها نتاجا وانورها  
سراجا واصحها حجة ودليلا واضحها محجة وسبيلا وقد حادها جميعا حول طلابه وراموا طريقا  
الى جنابه والمسوا مصباحا على قبابه ومفتاحا الى فتح بابيه وهو علم باحث عن نظم نصوص القرآن  
وايات سور القرآن بحسب الطاقة البشرية وبوفق ما تقتضيه القواعد العربية قال الفناكري  
الاول ان يقال علم التفسير معرفة احوال كلام الله سبحانه وتعالى من حيث القرآنية ومن حيث  
دلالته على ما يعلم او يظن انه مراد الله تعالى بقدر الطاقة الانسانية انتهى وهذا يتناول  
اقسام البيان بأسرها ولا يرد عليه ما يرد على سائر احوال ومبادئ العلوم اللغوية واصول  
التوحيد واصول الفقه وغير ذلك من العلوم لجملة والغرض منه معرفة معاني النظم ومعرفة  
الاحكام الشرعية العملية وفائدته حصول القدرة على استنباط الاحكام الشرعية على  
وجه الصحة وموضوعه كلام الله سبحانه الذي هو منبع كل حكمة ومعدن كل فضيلة وغاياته <sup>صل</sup> التوصل  
الى فهم معاني القرآن واستنباط حكمه ليفوز به الى السعادة الدنيوية والاخرية وشرور العلم  
وجلالته باعتبار شرف موضوعه غايته فهو اشرف العلوم واعظمها ذكره ابو الخيرة وابن صدر الدين  
والقران الكلام العربي المنزل على محمد صلعم المتهدي باقصى سورة منه المنقول تواترا ودليلا الكتاب  
والسنة ولفظ العرب ابا استراد من علمي اصول الدين والفقه وهو قسمان تفسير وهو ما لا يدرك  
الا بالنقل كاسباب النزول وتاويل وهو ما يمكن ادراكه بالقواعد العربية فهو ما يتعلق بالدرية  
والسرفي جواز التاويل بشرطه دون التفسير ان التفسير كنهادة على الله وقطع بانه عنى بهذا  
اللفظ هذا المعنى ولا يجوز الا بتوقيف فلذا جزم احوال ان تفسير الصحابي مطلقا في حكم المرفوع <sup>ويل</sup>  
تبرج لاحد المحمالات بلا قطع فاعتقرا فاذك جملة من اهل العلم ذكرهم سليمان الجمل في حاشية

تفسير  
البيان  
في تفسير  
سليمان  
قائمه



الجلالين وقد تصدى لتفسيره عويصاته اساطين الامة وقول لتيسير معضلاته سلاطين الامة  
 من الصحابة والتابعين وائمة اللغة والنحويين ثلثة من الاولين وامة من الآخرين فقا صوا في بحار  
 كجبه و خاضوا في انهار رجبه فظنوا في سلك التقرير فرائده وبرزوا في معرض التحرير فولدوا والنوا  
 كتباً جليلة المقدار وصفوا براجيمية الابنار وفضلوا بحمله وبيدوا عضله مع تحقيق المقاصد  
 وفق ما يرتاد وتنقيح المعاني فوق ما يعتاد فالمفسرون من الصحابة اختلفوا اربعة و ابن مسعود  
 و ابن عباس و ابي بن كعب و زيد بن ثابت و ابو موسى الاشعري و عبدالله بن المزني و انس  
 بن مالك و جابر و ابو هريرة و عبدالله بن عمر و بن العاص رضي الله عنهم و الرواية عن علي  
 اكثر و عن الثلثة في ندرة جدا والسبب فيه تقدم و فاتهم و روي عن ابن مسعود اكثر  
 ما روي عن علي و مات بالمدينة سنة اثنتين و ثلثين و اما ابن عباس المتوفى سنة ثمان و ستين  
 بالطائف فهو تاجان القرآن و جد الامة و رئيس المفسرين دعا له النبي صلعم فقال اللهم فقعه  
 في الدين و علمه التاويل و قد روي عنه في التفسير ما لا يحصى كثرة لكن احسن الطرق عنه طريق  
 علي بن ابي طلحة لها شهي المتوفى سنة ثلث و اربعين و مائة و اعتمد على هذه البخاري في صحيحه و اوى  
 الطرق عنه طريق الكلبى ابي النصر محمد بن السائب فان انضم اليه رواية محمد بن مروان السدي الصغير  
 فهي سلسلة الكذب كذلك طريق مقاتل بن سليمان الازدي و طريق الضحاك عن منقطة فانه لم يقم  
 و من جيد الطرق عنه طريق فيس بن مسلم الكوفي عن عطاء بن السائب و طريق ابن اسحاق صاحب السير  
 و اما ابي بن كعب المتوفى سنة عشرين على خلاف فيه فعنه نسخة كبيرة عن طريق ابى العاليتة و هذا السائب  
 صحيح و من الصحابة من ورده عنه اليسير من التفسير غير هؤلاء منهم انس بن مالك المتوفى بالبصرة  
 سنة احدى و تسعين و ابو هريرة المتوفى بالمدينة سنة سبع و خمسين و عبدالله بن عمر بن الخطاب  
 المتوفى بمكة المكرمة سنة ثلث و سبعين و جابر بن عبدالله المتوفى بالمدينة سنة اربع و سبعين و ابو  
 موسى الاشعري المتوفى سنة اربع و اربعين و ابن عمر و بن العاص المتوفى سنة ثلث و ستين و هو واحد  
 العباد لانه الذي استقر عليهم اصل العلم في اخر عهد الصحابة و زيد بن ثابت الانصاري كاتب النبي صلعم  
 المتوفى سنة خمس و اربعين و اما المفسرون من التابعين فمنهم اصحاب ابن عباس و هم علماء مكة المكرمة و  
 منهم مجاهد بن جبر المتوفى سنة ثلث و مائة و اعتمد على تفسيره الشافعي و البخاري و سعيد

بن جبير المتوفى سنة اربع وتسعين وعكرمة مولى ابن عباس المتوفى بمكة سنة خمس مائة وطاؤ  
 بن كيسان اليماني المتوفى سنة ست ومائة وعطاء بن ابي رباح المكي المتوفى سنة اربع عشرة ومائة  
 ومنهم اصحاب بل بن مسعود وهم علماء الكوفة كعلقمة بن قيس المتوفى سنة اثنتين ومائة والا سود بن زيد  
 المتوفى سنة خمس مائة ومنهم اصحاب زيد بن اسلم كعبه الرحمن بن زيد ومالك بن انس ومنهم الحسن  
 البصري المتوفى سنة احد وعشرين ومائة وعطاء بن ابي سلة ميسرة الخراساني ومحمد بن كعب القرظي المتوفى  
 سنة سبع عشرة ومائة وابوالعالية رفيع بن مهران الرياحي المتوفى سنة تسعين والضحاك بن مزاحم  
 وعطية بن سعيد العوفي المتوفى سنة احدى عشرة ومائة وقتادة بن عامر السدوسي المتوفى سنة  
 سبع عشرة ومائة والربيع بن انس والسدي ثم بعد هذه الطبقة الذين صنفوا كتب التفسير التي تجمعت في  
 الصحابة والتابعين كسفيان بن عيينة وكيع بن الجراح وشعبة بن الحجاج وزيد بن هارون وعبد الرزاق  
 وادم بن اياس واسحاق بن راهويه وروح بن عباد وعبد الله بن حميد وابي بكر بن ابي شيبة وغير  
 ثم بعد هؤلاء طبقة اخرى منهم عبد الرزاق وعلي بن ابي طلحة وابن جرير وابن ابي حاتم وابن ماجه والحكم  
 وابن مردويه وابو الشيخ بن حبان وابن المنذر في اخرين ثم انتصبت طبقة بعدهم الى تصنيف تفسير  
 مشهورة بالفوائد محدثة لا سائدا مثل ابي اسحق الزجاج وابي علي الفارسي مكي بن ابي طالب ابى العباس  
 المهدوي واما ابو بكر النقاش ابو جعفر الخاس فكثيرا ما استدرك الناس عليه ما اثره في التفسير  
 طائفة من المتأخرين فاخصر ولا سائدا ونقلوا الاقوال بغيرها فدخل منها الدخيل والتبس الصحيح بالعليل  
 ثم صار كل من سئل قول بورده ومن خطر به اله شيء يعتمد ثم ينقل ذلك خلف عن سلف ظان ان له  
 اصلا غير ملتفت الى تحريم ما ورد عن السلف الصالح ومن هم القدر في هذا الباب قال السيوطي  
 رايت في تفسير قوله سبحانه غير المغضوب عليهم ولا الضالين نحو عشرة اقوال مع ان الواورد عن النبي  
 صلوا جميع الصحابة والتابعين ليس غير اليهود والنصارى حتى قال ابن ابي حاتم لا علم في ذلك اخلافا  
 من المفسرين ثم صنف بعد ذلك قوم برعوا في شيء من العلوم ومنهم من ملا كتابه بما غلب على طبعه من  
 الفن واقتصر فيه على ما ظهر هو فيه كان القرآن ازل لاجل هذا العلم لا غير مع ان فيه تبيان كل شيء خالفوا  
 تراه ليس الا الاعراب وتكثير الالفاظ المختلفة فيه ان كانت بعيدة وينقل قواعد النحو ومسائله وفروعه خلافا  
 كالزجاج والواحدى في البسيط وابي حيان في البحر والنهر والخباري ليس له شغل الا القصص استيفاء

والاخبار عن سلف سواء كانت صحيحة او باطلة ومنهم الثعلبي الفقيه يكاد يسرد فيه الفقهاء جميعا وربما  
استطرح اليه قامة ادلة الفروع الفقهية التي لا تعلق لها بالاية اصلا والجواب عن ادلة الخلق كالتعظيم  
وصاحب العلوم العقلية خصوصا فخر الدين الرازي قد ملأ تفسيره باقوال الحكماء والفلاسفة وخرج من  
شيء الى شيء حتى يقضى الناظر العجيب قال ابو حيان في البحر جمع الامام الرازي في تفسيره اشياء كثيرة طويلة لا حجة  
بها في علم التفسير ولذلك قال بعض العلماء في كل شيء الا التفسير والابتدع ليس له الا تحريف الايات وتحويلها  
على مذهبه لغا سدي حيث انه لو لاح له شاردة من بعيد لتغصمها ووجد موضع الزيادة في مجالس  
اليه كما نقل عن البلقيني انه قال استخرجت من الكتابات عتقا بالمتناقضين منها انه قال في قوله سبحانه و  
تعالى فمن زحزح عن النار اذ دخل الجنة فقد فاز اي فوز اعظم من دخول الجنة اشار به الى عدم الروية  
والمحذ لا تسأل عن كفره والحادة في آياته وافترائه على الله ما لم يقبله كقول بعضهم ان هي الا فتنة  
على العباد اضر من ربهم وينسب هذا القول الى صاحب قوت القلوب ومن ذلك القبيل الذين يتكلمون  
القران بلا سند ولا نقل عن السلف ولا رعاية للاصول الشرعية والقواعد العربية كالتفسير محمود بن حمزة  
الكرماني ضمنه اقواله عجائب عند العوام وعجائب عن السلف الكرمي اقوال منكرة لا يجل الاعتقاد  
عليها ولا ذكرها الا للخذير ومن ذلك قول من قال في ربنا ولا تخلفنا ما لا نطافه لنا به انه احب الضيق  
من ذلك قولهم ومن شئنا سقنا اذا قربنا الذكر اذا قام وقولهم في من ذا الذي يشفع عند معناه من  
خلاي من الذي وذي اشارة الى النفس يشفع من الشفاء جواب من وع اصوم من الوعي وسئل البلقيني  
عن من فسره بكنا فافتي بان محمد واما كلام الصوفية في القران فليس بتفسير قال ابن الصلاح في فتاواه  
وجدت عن الامام الواحدي انه قال صنف السلي حقائق التفسير ان كان قد اعتقد ان ذلك تفسير  
فقد كفر قال النسفي في عقائد النصوص تحمل على ظواهرها والعدل عنها الى معان يدعيها اهل الباطن  
احاد وقال لتفتنا زاني في شرحه سميت الملاحدة باطنية لادعائهم ان النصوص ليست على ظواهرها بل  
لها معان باطنية قال صاحب مفتاح السعادة الايمان بالقران هو التصديق بان كلام الله سبحانه  
قد انزل على رسوله محمد صلواته واسطة جبرئيل عليه السلام وادال على صفة ازلية له سبحانه وان ما  
دل هو عليه بطريق القواعد العربية مما هو مراد الله سبحانه حتى لا يرب فيه ثمر تلك الدلالة على مراده  
سبحانه بواسطة القوانين الالهية لموافقة القواعد الشرعية والاحاديث النبوية مراد الله تعالى

وقد ثبت في الحديث ان لكل آية ظهرا وبطنا وذلك المراد الاخر كما لم يطع عليه كل احد بل من اعطى  
فيها وعلم من لدنه تعالى يكون الضابط في صحته ان لا يرفع ظاهر المعاني المفهومة عن اللفاظ  
بالقوانين العربية وان لا يخالف القواعد الشرعية ولا يباين اعجاز القرآن ولا يناقض النصوص الوا  
فيها فان وجد في هذه الشرائط فلا طعن فيه والا فهو بمنزل عن القبول قال الزمخشري من  
حن التفسير ان يتعاهد بقاء النظم على حسنه والبلاغة على كمالها وما وقع به التقدي سليمان  
من القادح وكما بينوا في التفسير شروا نظيبينوا في المفسر ايضا لا يحل التعاطي لمن عرى عنها او هو فيها راجل  
وهو ان يعرف اللغة والنحو والتصريف والاشتقاق والمعاني والبيان والبديح والقراءات واصول الدين  
فاصول الفقه واسباب النزول والقصاص والناسخ والمنسوخ والفقه الاحاديث المبينة لتفسير  
المجمل والمبهم وعلم الموهبة وهو علم يورثه الله سبحانه لمن عمل بما علم انتهى ثم ان تفسير القرآن  
ثلاثة اقسام الاول اتم يطلع الله عليه احدا من خلقه وهو ما استأثر به من علوم اسرار كتابه  
من معرفة كنهه ذاته ومعرفة حقائق اسمائه وصفاته وهذا لا يجوز لاحد الكلام فيه الثاني ما  
اطلع الله سبحانه بنبيه عليه من اسرار الكتاب واخص به فلا يجوز الكلام فيه الا له صلوات  
اذن له قيل واوائل السور من هذا القسم وقيل من الاول وهو الراجح والثالث علوم عليها الله  
بنبيه وامره بتعليمها وهذا ينقسم الى قسمين منه ما لا يجوز الكلام فيه الا بطريق السمع كاسباب  
النزول والناسخ والمنسوخ واللغات والقراءات وقصص الامم واخبار ما هو كائن ومنه ما يؤخذ بطريق  
النظر والاستنباط من الالفاظ وهو قسمان قسم اختلفوا في جوازه وهو تامل الايات المتشابهات  
وقسم اتفقوا عليه وهو استنباط الاحكام الاصلية والفروعية والاعرابية وكذلك فنون البلاغة و  
ضروب المواظ والحكم والاشاوات لا يمنع استنباطها منه لمن له اهلية ذلك وما عدا هذه الامور  
هو التفسير بالرأي الذي هي عنده وفيه خمسة انواع الاول التفسير من غير حصول العلوم التي  
يجوز معها التفسير الثاني تفسير المتشابه الذي لا يعلم الا الله سبحانه وتعالى الثالث التفسير  
المقرر للمذهب القاسد بان يجعل المذهب صلا والتفسير تابع له فيرد اليه باي طريق يمكن وان  
كان ضعيفا الرابع التفسير بان مراد الله سبحانه كذا على القطع من غير دليل الخامس التفسير بالاستنباط  
والهوى والتقليد واذا عرفت هذه الفوائد فاعلم ان كتب التفاسير كثيرة ذكر منها ملا كاتب الجلي

في كشف الظنون ما يزيد على ثلث مائة تفسير مرتباً على حروف الهجاء وزدنا عليه في كتابنا الأكبر  
 في اصول التفسير ومنها تفسير ابن ابي حاتم عبد الرحمن بن محمد الرازي في سنة المتوفى سنة خمس  
 وتسعين ومائتين وانتقال الشيخ جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي المتوفى سنة ست  
 عشرة وتسعمائة في مجلد ومنها تفسير ابن جرير ابي جعفر محمد الطبري المتوفى سنة عشرة وثلاثمائة  
 قال للسيوطي في الاقان وكتابه اجل للتفسير واعظها فانه يتعرض لتوجيه الاقوال وتوجيه بعضها  
 على بعض والاعراب الاستنباط فهو يفوق بذلك على تفاسير الاقدمين انتهى وقد قال النووي <sup>جمعت</sup>  
 الامة على انه لم يصنف مثل تفسير الطبري وعن ابي حامد الاسفرائيني انه قال لو سافر رجل الى  
 الصين حتى يحصل له تفسير ابن جرير لم يكن ذلك كثيراً ومنها تفسير ابن كثير الامام حافظ ابى الفداء  
 اسمعيل بن عمير القشيري المتوفى سنة اربع وسبعين وسبعمائة وهو كبير في عشر مجلدات  
 فسر بالاحاديث والاثر وصندقة من اصحابها مع الكلام على ما يحتاج اليه جرحاً وتعديلاً ومنها  
 تفسير ابن المنذر وهو الامام ابو بكر محمد بن ابراهيم النيسابوري المتوفى سنة ثمان عشرة وثلاثمائة ومنها  
 تفسير البخاري هو ما ذكره في صحيحه وجعله كتاباً مائة وله التفسير الكبير غير هذا ذكره القشيري ومنها  
 تفسير الخاسن هو ابو جعفر احمد بن محمد النخعي المصري المتوفى سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة قصد  
 فيه الاعراب لكن ذكر القراءات التي يحتاج ان يبين اعرابها والعلل التي فيها وما يحتاج فيه من المعاني  
 ومنها تفسير الواحدي البسيط والوسيط والوجيز وتسمى هذه الثلاثة الحاوي بجميع المعاني ومنها  
 تفسير المهدي هو ابو العباس احمد بن عمار التيمي المتوفى بعد الثلثين واربع مائة من المنسوخين  
 من اقتصرت في تفسيره على مجرد الرواية وقنع برفع هذه الراجحة لجلال الدين السيوطي في الدر  
 المنثور وخيرة في خيرة من المسطور ومنهم من اكتفى بمجرد الداية وجرد نظره الى مقتضى اللغة  
 العربية بصحح العناية وهم الاكثرون ومنهم من جمع بين الامرين وسلك المسلكين وقليل ما هم  
 ومن احسن التفاسير جمعاً بين الرواية والدراية فيما علمت تفسير الامام حافظ القاضي محمد  
 بن علي بن محمد الشوكاني اليمني المتوفى سنة خمس وخمسين ومائتين والف الهجوية وهو تفسير كبير  
 بالقول في مجلدات اربع وطال ما يدل في خلدني ان احرف في التفسير كتاباً يحتوي على امرين يجمع  
 طريقين على الوجه المعتاد في الورد والصد غير مشوب بشيء من التفسير بالرأي الذي هو من

اعظم الخطر وكنت انتهز الفرصة في البلاد والقرى واقدم رجلا واخر اخرى لصعوبة الموار  
 وعزة المقام فاين الحضيض من الذرى والثريا من الثرى فحال بيني وبين ما كنت اخال تراكمها  
 وتراحم الاشغال وابتليت بتدبير مصالح العباد في مدينة جهوپال وانصرفت عوى الامال عن الفوز  
 بفراغ البال وانا صرف جمدي والمراد ينصرف والمقصود يتقاعس عن الحصول ويخرف الاكابر  
 تحول وتجز والليالي تعد ولا تجز حتى سألني جماعة من اهل العلوم يتخوئ اتباع السنة والكتاب يجتنب  
 الابتداع في كل باب الخواصلي واظهروا الفقراني ولم يسعني الاسعاف ما املوه وانجاح ما سألوه فاجبتهم  
 معتدا على فضل الله وتيسيره ممتثلا بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه ابو سعيد الخدري في قوله  
 ان رجلا ايا تونك من اقطار الارض يتفقهمون في الدين فاذا التوكر فاستوصوا بهم خيرا ومقتدا بالاسلف  
 الماضين في تدوين علوم الدين ابقاء على الخلق وايفاء الحق وليس على اجمعوه وصفوه مزيد ولكن  
 لا بد في كل زمان من تجديد ما طال به العهد وقصر لاطالبين فيه اجدد والجهد ايقاظ الذاثين <sup>تجديدا</sup>  
 للمتثبتين فخرت بعون الله تعالى بحسن توفيقه فيما سألوه واستمخوه كتابا في ايسر زمان واحسن <sup>تقدرا</sup>  
 متوسطا بين الطويل الممل والقصير المخل وجمعه جمع احسنا بعبارة سهلة والفاظ يسيرة مع  
 تعرض للترجيح بين التفاسير المتعارضة في مواضع كثيرة وبيان المعنى العربي والاعرابي اللغوي مع حسن  
 علم ايراد صفوة ما ثبت من التفسير النبوي ومن عظماء الصحابة وعلماء التابعين ومن دونهم من  
 سلف الامة واثمها المعتبرين كابن عباس جبر هذه الامة ومن بعده من الامة مثل مجاهد وعكرمة و  
 عطاء والحسن قتادة وابوالعالية القرظي الكلبي الضحاك ومقاتل السدي وغيرهم علماء اللغة والنحو والفراء والزجاج وسيبويه  
 والبرد والكامل والناس لكن الثابت الصحيح من التفسير المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم وان كان اصدقا ليقنعنا وتقديمه متحيا هو  
 تفسير ايات قليلة بالنسبة الى جميع القران والثابت من التفسير عن الصحابة ومن تبعهم بالا حسان ان  
 كان من اللفظ الذي قد نقله الشرع الى معنى مغاير للمعنى اللغوي فهو مقدم على غيره وان كان من اللفظ  
 التي لم ينقلها الشرع فهو كواحد من اهل اللغة الموثوق بعريتهم فاذا خالف ذلك المشهور المستفيض  
 لم نعلم حجة علينا بتفسيره الذي قاله على مقتضى لغة العرب لعرباء في الاول تفسير من بعدهم من  
 تابعيهم وسائر الامة وايضا كثيرا ما يقتصر الصحابي ومن بعده من السلف على وجه واحد مما يقتضيه  
 النظم القراني باعتبار المعنى اللغوي ومعالم ان ذلك لا يستلزم اهل اسائر المعاني التي تعيدها اللغة العربية

ولا أهال ما يستفاد من العلوم التي يتبين بها دقائق العربية وأسرارها كعلم المعاني والبيان فان التفسير  
 بذالك هو تفسير باللغة لا تفسير بحض الرأي المنهني عنه وقد قال سفيان ليس في تفسير القرآن اختلافاً  
 هو كلام جامع ياد منه هذا وهذا وقال الروالداء لا تفقد كل الفقه حتى ترى للقران وجوهاً وأخرج  
 ابن سعدان علياً قال لابن عباس ذهب اليهم يعني الخوارج ولا تخصمهم بالقران فانه ذو وجوه  
 ولكن خاصهم بالسنة وايضاً لا يتيسر في كل تركيب من التراكيب القرآنية تفسير ثابت عن السلف بل  
 قد يخلو عن ذلك كثير من القران ولا اعتبار بما لا يصح كالتفسير المنقول بأسناد ضعيف ولا تفسير  
 ليس بثقة منهم وان صح اسناده اليه وهذا تعرف انه لا بد من الجمع بين الأمرين التحلي بالوهففين وعدم  
 الافتصاح على مسالك احد الفريقين وهذا هو المقصد الذي اردته والمسلك الذي قصدته واذا ذكر  
 الحديث معزاً الى ابيهم من غير بيان حال الاسناد لا في اخذه من الاصول التي نقلت عنها كذلك كما يقع في تفسير  
 ابن جرير والقرطبي وابن كثير والسيوطي ويبعد كل البعدان يعلموا في الحديث ضعفاً ولا يبينوه ولا ينبغي  
 ان يقال فيما اطلقوه انهم قد علموا ثبوته فان من اجاز ان ينقلوه من دون كشف عن حال الاسناد بل هذا  
 هو الذي يغلب به الظن لانهم لو كشفوا عنه فثبتت عندهم صحته لم يتروا بيان ذلك كما يقع منهم كثيراً  
 التصريح بالصحة والحسن فمن وجد الاصول التي يروون عنها ويجوزون ما في تفاسيرهم اليها فلينظر في اسانيد  
 موفقان شاء الله تعالى واعلم ان تفسير السيوطي المسمى بالدر المنثور قد اشتمل على غالب ما في تفسيرات  
 السلف من التفاسير المرفوعة الى النبي صلعم وتفسير الصحابة ومن بعدهم وما فاتة الا القليل النادر وقد  
 اشتمل هذا التفسير مني على جميع ما تدعو اليه الحاجة مما يتعلق بالتفسير مع اختصار لما تكرر لفظوا  
 معنى بقولي ومثله او نحوه وضمنت الى ذلك فوائد لم يشتمل عليها زواهل الرواية ووجدتها في غيرها  
 من تفاسير علماء الدنيا وعوائد لاحتياي من تحميم او تحسين او تضعيف او تعقب او جمع او ترجيح مع  
 تحوير المقاصد بحسب ما يرد ولا يزداد وتقرير للمعاني بحيث لا يصاد ولا يصاد ولم ال جهد في حسن تحريره  
 وتهديبه وسعي في لطافة مزججه بالمفسر وترتيبه بالفاظ المنفتح لها الأذان ونشرها في الصدر ومعان تتحلل  
 بها وجوه الأوراق وتتيسر ثغور السطور رغبة الى الدخول من ابواب الكون لمن اخراجه وتشاطا الى القعود  
 في محرابه وببلا القوة في ايراد ما بحثت قلت عناية المتأخرين بها من المفسرين وقد بالغ في الاحتناء بها  
 المحققون من المنقلبين لاسيما السبعيات التي للمطلب الاعلى للمقصد الاقتصار في اصول الدين والعروة

الوثقى والعمدة القصوى لأهل الحق واليقين مع تنقيح الحلال وتوضيح الحرام يستلزم علماء البلاد في كل ناد  
 ولا يغض منه الأكل حاتم في ناد من يهدي لله فهو المهتدي ومن يضله فإله من هاد ووطنه النفلوك<sup>عليه</sup>  
 طريقة هي القبول عند القول حقيقة مقتصرافية على ارجح الأقوال واعراب ما يحتاج اليه عند السؤال  
 وترك التطويل بذكر أقوال غير مرضية وقصص لا تصح واعراب ما كتبه العربيه وحديث ذكرت شيئا  
 من القرائن فهو من السبع المشهورات لا ما شاء الله وقد اذكر بعض قران واحاريب لقوة مداركها اولورو  
 واذا فرغ سماعهم سمع به من المحضين فلا تسرع وقف وقفة المتأكلين لعلاك نطلع بوميض برق  
 الهني وتأنق نور باني من شاطئ الوادي الأيمن في البقعة المباركة على برهان له جلي اوبمان من سلفك  
 واضح خفي وقد تلقيت هذا التفسير بمحمد الله من تفاسير متعده عن ائمة ظهرت وظهرت مفاخرهم و  
 انتشرت واشتهرت ما أثرهم بمعنى الله واياهم والمسلمين في مستقر رحمة من فراديس جنته فهذا  
 التفسير وان كبر حجمه فقد كثر عمله وتوفر من التحقيق قسمه واصاب غرض الحق سمحه مقيد لمن اقبل  
 على تحصيله وفيض على من تمسك بذيل تحقيقه تذييله وقد اشتمل على جميع ما في كتب التفاسير من  
 الغرائب مع زوائد فرائد وقواعد شوارد من صحيح الرواية وصحيح الرواية فان احببت ان تعثر  
 صحة هذا فهذه كتب التفسير على ظهور البسيطة انظر تفاسير المعتمدين على الرواية ثم ارجع الى التفاسير  
 المعتمدين على الرواية ثم انظر في هذا التفسير بعد النظرين فعند ذلك يسفر الصريح الذي عينين  
 ويتبين لك ان هذا الكتاب هو لب اللباب وعجب العجائب وخيرة الطلاب ونهاية ما ربا بابا الالباب  
 واسوة المتبعين وقدوة الناسكين وهدى السائقين وقد جاء بمحمد الله كزائد فورا من جواهر  
 الفوائد ومجرا مشحونا بنفائس الغرائب في لظائفها ما كانت مخزونة وعن الاضاعة مصونة بتقدير  
 تراخ لها نفوس الحاصلين الكاملين وتناسخ منها شبه المبطلين وتحريف الغالين وتأويل الجاهلين  
 وتضيي انوارها في قلوب السعداء وتطاع نيرانها على افتد الكدء لا يعقل بيناتها الا العالمون ولا يجهد  
 بايانها الا القوم الظالمون وسميته **فتح البيان في مقاصد القران** وهو اسم تاريخي  
 له مستمد من الله سبحانه بلوغ الغاية والوصول بعد هذه البداية الى النهاية راجعا منه جل  
 جلاله ان يدبره الانتفاع ويجعله من الذخائر التي ليس لها انقطاع ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم  
 اعلم ان الاحاديث في فضائل القران كثيرة جدا ولا يتم لصاحب القران ما يطلبه من الاجر



الموعودية في الأحاديث الصحيحة حتى يفهم معانيه فان ذلك هو الثمرة من قراءته قال القرطبي  
ينبغي له ان يتعلم احكام القرآن فيفهم عن الله مراده وما فرض عليه فينتفع بما يقرأ ويعمل بما  
يتلو فاما قبح كمال القرآن ان يتلو فرائض احكامه عن ظهر قلب وهو لا يفهم معنى ما يتلوه فكيف يعمل  
بما لا يفهم معناه وما اقبح به ان يسأل عن فقه ما يتلوه ولا يدريه فاما مثل من هذه حالته الا  
كمثل الحكماء رجل اسفارا وينبغي له ان يعرف المكي من المدني ليفرق بين ما خاطب الله به عباده  
في اول الاسلام وما ندبهم اليه في احسره وما فرض في اول الاسلام وما زاد عليهم من  
الفرائض في اخره فالمدني هو النسخ المكي في اكثر القرآن انتهى وقد جمعت في بيان ناسخ القرآن و  
الحديث ومنسوخها مؤلفا سميتها افادة الشيوخ بمقدار النسخ والمنسوخ وهو بالفارسية فاجود  
فيها الا خمس ايات وعشرة احاديث منسوخة من شاء الاطلاع عليه فلا يرجع اليه واما ما جاء عن الصحابة  
والتابعين في فضل التفسير فعن علي بن ابي طالب عن عبد الله بن عباس قال انه كان يعرف  
تفسير قوله تعالى ان الذي فرض عليك القرآن لرادك الى معاد وقال مجاهد احب خلق الى الله  
اعلمهم بما اتزل الله وقال الشعبي رجل مسروق في تفسير اية الى البصرة فقبل له ان الذي يغيرها  
رجل الى الشام فبجهاز رجل الى الشام حتى علم تفسيرها وقال عكرمة في قوله سبحانه ومن يخرج من  
بيته مهاجرا الى الله ورسوله طلبت اسم هذا الرجل اربع عشرة سنة حتى وجدته قال ابن عبد البر  
هو ضيرة بن حبيب وقال ابن عباس مكنت سنتين اريد ان اسأل عمر عن المرأتين اللتين ظاهرتا  
على رسول الله صلوات الله عليهما ما منعتي الا مهاجرتي فسألته فقال هي حفصة وعائشة وقال ياس بن معاوية  
مثل الذين يقرؤون القرآن وهم لا يعلمون تفسيره كمثل قوم جاءهم كتاب من عند مليكهم ليلا لم يرو  
عندهم مصباح فتدخلتهم روعة ولا يدرون ما في الكتاب ومثل الذي يعرف التفسير كمثل رجل  
جاءهم مصباح فقرأ ما في الكتاب فسلم بهم من هذا الجنس ما لا ياتي عليه الا في الحصر وعن عثمان قال قال رسول الله صلوات الله  
عليه وسلم تعلم القرآن عبادة والبخاري عن عائشة قالت قال رسول الله صلوات الله على من قرأ القرآن مع السفرة الكرام البررة والذي قرأ  
القرآن ويتعتق فيه وهو عليه شاق له اجران متفق عليه وعن عمرو بن الخطاب قال قال رسول  
الله صلوات الله عليه يرفع بهذا الكتاب قوما ويضع به اخير رواه مسلم وعن ابي امامة قال  
سمعت رسول الله صلوات الله عليه يقول اقرأ القرآن فانه يأتي يوم القيامة شفيعا لاهله رواه مسلم

وعن عبدا لله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال لصاحب القرآن اقرأ وارتق ورتل كما كنت  
 ترتل في الدنيا فان منزلتك عند آخر آية تقرأها رواه احمد والترمذي وابوداؤد والنسائي و  
 اخرج الدارمي والترمذي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذي ليس في جوفه شيء من القرآن  
 كالبيت الخرب قال الترمذي هذا حديث صحيح وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله  
 يقول الرب تبارك وتعالى من شغلته القرآن عن ذكرى ومسلتي اعطيته افضل ما اعطى  
 السائلين وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه رواه الترمذي والدارمي و  
 البيهقي في شعب الایمان وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب وعن ابن مسعود قال قال  
 رسول الله من قرأ حرفا من كتاب الله فانه به حسنة والحسنة بعشر امثالها الا قول الحمد لله  
 حرف ولا م حرف وميم حرف رواه الترمذي وصححه والدارمي وعن عتبة بن عامر قال سمعت  
 رسول الله يقول لو جعل القرآن في اهاب نمل القمل في النار ما احترق رواه الدارمي وعن علي  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن فاستظوره فاحل حلاله وحرم حرامه ادخله الله الجنة  
 وشفعه في عشرة من اهل بيته كلهم قد رجبت لهم النار رواه احمد والترمذي واستغوبه  
 وابن ماجه والدارمي وفيه حفص بن سليمان يضعف في الحديث وعن ابي موسى الاشعري  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعاهدوا القرآن فالذي نفسي بيده لهوا شد تفصييا من الابل في  
 عقلاها متفق عليه وقد وردت احاديث كثيرة في فضائل سور القرآن سورة ثور وكذا في  
 الاعتصام بالكتاب والسنة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تزل القرآن على خمسة اوجه  
 حلال وحرام وحكم ومتشابه وامثال فاحلوا الحلال وحرموا الحرام واحلوا بالحكم واصنوا بالمتشابه  
 واعتبروا بالامثال اخرج البغوي وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في القرآن برأيه  
 فليتبوا مقتداه من النار رواه الترمذي وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في القرآن  
 كفى وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في القرآن فقال  
 انما هلك من كان قبلكم بهذا اضر بوا كتاب الله بعضها ببعض وانما نزل كتاب الله يصدق بعضها  
 بعضها فلا تكذبوا بعضها ببعض فما علمت منه فقولوا وما جهلتم فكلوه الى علمه رواه احمد وابن ماجه  
 قال البغوي في تفسيره قد جاء الوعيد في حق من قال في القرآن برأيه وذلك فيمن قال من قبل نفسه

شيئا من خير علم فاما التاويل وهو صرف الآية الى معنى يحتمل موافق لما قبلها وما بعدها غير مخالف للكتاب  
والسنة من طريق الاستنباط فقد رخص فيه لاهل العلم ما التفسير وهو الكلام في اسباب نزول  
الآية وشأنها وقصتها فلا يجوز الا بالسماح بعد ثبوتها من طريق النقل واصل التفسير من التفسير  
وهي الدليل الذي ينظر فيه الطبيب فيكشف عن علة المريض كذلك المفسر يكشف عن شأن الآية  
وقصتها واشتقاق التاويل من الأول وهو الرجوع يقال ولته قال اي صرفته فانصرف انتهي  
والفرق بينهما ان التفسير موقوف على النقل المسموع والتاويل موقوف على الفهم الصحيح وفي الحديث  
انزل القرآن على سبعة احرف واختلفوا في المراد على اقوال ذكرها في الاكسير والسور باعتبار النسخ والمنسوخ  
على اقسام ذكر سليمان الجمل بعض ذلك في حاشيته على الجلالين وقد اوضحت المرام في افادة الشيوخ بما  
لا مزيد عليه وتفصيل حروف القرآن ذكرها النسفي في كتابه مجمع العلوم ومطلع النجوم وليست هذه من  
التفسير في شيء واما علوم القرآن فقد استوعبها السيوطي في الاتقان على وجه البسط والايقان ولا دخل  
لها في فن التفسير وعقد النظام النيسابوري في تفسيره مقدمات اكثرها معزل عن علم التفسير  
وطند الحرك على ما في تفسيرنا هذا الا في الشيء اليسير وهاناذا شرع ان مجرد الله في تحريم ما هو بصائر  
اول النهي والتمييز في تفسير الكتاب العزيز وبحسن توفيقه قول وهو الموفق لكل خير والمعطي كل مسؤل

## سورة الفاتحة

معناها اول ما من شأنه ان يفتح به الكتاب ثم اطلقت على اول كل شيء كاللام والتاء للنقل  
من الوصفية الى الاسمية او هي مصدر بمعنى الفتح اطلقت عليه تسمية للمفعول باسم المصدر  
اشعارا باصالته كانه نفس الفتح والاضافة بمعنى اللام كما في جزء الشيء لا بمعنى من كما في خاتمة فضة  
لما عرفت ان المضاف جزء من المضاف اليه لا جزئي له وسميت بذلك لان القرآن افتح بها اذ هي اول  
ما يكتبه الكاتب من المصحف واول ما يتلوه التالي من الكتاب العزيز وان لم تكن اول ما نزل من القران  
وقد اشتهرت بهذا الاسم في ايام النبوة قيل انها مكية وهو قول اكثر العلماء وقيل مدنية وهو  
قول مجاهد وقيل لها نزلت مرتين مرة بمكة حين فرضت الصلوات الخمس ومرة بالمدينة حين  
حولت القبلة جمع ما بين الروايات والاول صحيح قاله البغوي ووجهه البيضاوي واسماء السور توفيقية  
وكذا ترتيب السور والآيات اي موقوف على نقلها عن النبي صلعم وقيل غير ذلك وانما هذا على الراجح

والسورة طائفة من القرآن لها اول واخر وترجمة باسم خاص بها بوقف السورة قد يكون لها اسم واحد  
وقد يكون لها اسمان او اكثر واسماء السور في المصاحف لم يثبتها الصحابة في مصاحفهم وانما  
هو شئ ابتدعه الحجاج كما ابتدع بنات الاغشار والاسباع وسميت هذه ام القرآن لكونها اصلا  
ومثاله اما لم يثبتها له واما لاشتغالها على ما فيه من الشناء على الله عز وجل والتعبير بأمره <sup>فيه</sup>  
وبيان وعده ووعيده او على جملة معانيه من الحكم النظرية والاحكام العملية التي هي سلوك  
الصلوات المستقيم والاطلاع على معارج السعداء ومنازل الاشقياء والمراد بالقران هو المراد بالكتاب  
وسميت ايضا لهم الكتاب لانه يبدأ بقراءة في الصلوة قاله البخاري في الصحيح وقال ابو السعدي منا ط  
التسمية ما ذكر في ام القرآن لاما اوردته البخاري فانه مما لا تعلق له بالتسمية كما اشير اليه قال ابن كثير  
وصحح تسميته بالسبع المثاني لانها سبع آيات وتنتهي في الصلوة فتقرأ في كل ركعة او لتكررت زواياها  
واخرج احمد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم هي ام القرآن وهي السبع المثاني وهي القرآن العظيم واخرج  
ابن جرير عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هي ام القرآن وهي فاتحة الكتاب وهي السبع المثاني واخرج نحوه  
ابن مردويه والدارقطني من حديثه وقال كلهم ثقات ومن اسمائها كما حكاه الكشاف سورة الكثر  
والواقية وسورة الحمد وسورة الصلوة وتسمى الكافية لانها تكفي عن سواها في الصلوة ولا يكفي سواها  
عنها وسورة الشفا والشافية لقوله صلى الله عليه وسلم هي شفا من كل داء واخرج الثعلبي عن الشعبي ان رجلا  
اشتكى اليه وجع الخاصرة فقال عليك باساس القرآن واخرج البيهقي في الشعب عن انس عن  
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اعطاني فيها من به عيلة فاتحة الكتاب وقال هي كثر من كنوز عرشى واخرج  
اسحق بن راهويه في مسنده عن علي بن الحنفية مرفوعا وذكر القرطبي للفاحة اثني عشر اسما وقد اكثر  
من ذلك السيوطي في الاتقان وهي سبع آيات بلا خلاف كما حكاه ابن كثير في تفسيره قال القرطبي  
اجمعت الامة على انها سبع آيات لا ما روي عن حسين الجعفي انها ست وهو شاذ وعن عمرو بن  
عبيد بن جراح انك نعتها لاية في عنده ثمان وهو شاذ انتهى وانما اختلفوا في البسملة كما سياتي  
وقد اخرج عبد بن حميد وعمر بن نصر في كتاب الصلوة وابن الانباري في المصاحف عن محمد بن  
سبير بن ابي بن كعب وعثمان بن عفان كانا يكتبان فاتحة الكتاب والمعوذتين ولم يكتب ابن  
مسعود شيئا منهن وقد خالف في ذلك اجماع الصحابة وسائر اهل البيت ومن بعدهم واخرج

ابن حميد عن ابراهيم قال كان عبد الله بن مسعود لا يكتب فاتحة الكتاب في الصحف وقال  
 لو كتبتها لكتبت في اول كل شيء وقد ورد في فضل هذه السورة احاديث منها ما اخبر به  
 واحمد وابوداود والنسائي من حديث ابي سعيد بن معلق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا علم لك  
 اعظم سورة في القرآن قبل ان تخرج من المسجد قال فاخذ بيدي فلما اراد ان يخرج من المسجد قلت  
 يا رسول الله انك قلت لا علم لك اعظم سورة في القرآن قال نعم الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني  
 والقران العظيم الذي وتيته واخرج احمد والنسائي والترمذي وصححه من حديث ابي بن كعب  
 النبي صلى الله عليه وسلم قال له انتم ان اعلمت سورة لم تنزل في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في  
 الفرقان مثلها تراخبره انها الفاتحة واخرج احمد في المسند من حديث عبد الله بن جابر ان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له الا اخبرك يا خير سورة في القرآن قلت بلى يا رسول الله قال قرأ الحمد  
 لله رب العالمين حتى تختمها وفي سنة ابن عقييل وقد اخبر به كبار الائمة وبقية رجاله ثقافت  
 وابن جابر هذا هو العبدى كما قال ابن الجوزي وقيل الانصاري البياضي كما قال ابن عساکروني  
 الصحيحين وغيرهما من حديث ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لما اخبره بان رجلا رقى سليمان  
 الكتاب ما كان يدريه انهار فية الحديث واخرج مسلم والنسائي عن ابن عباس قال بينا رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم وعنده جبرئيل اذ سمع نقيضا فوقه فرفع جبرئيل بصوته الى السماء فقال هذا باب قد فتح  
 من السماء ما فتح قط قال فنزل منه ملك فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابشرنيون قد اتيتهم ايام يؤتمن  
 نبي قبلك فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة لن تقرأ حرفا منها الا اوتيته واخرج مسلم والنسائي  
 والترمذي وصححه عن ابي هريرة من صلح صلوة لم يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج ثلثا غير تمام  
 واخرج البزار في مسنده بسند ضعيف عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعت جنبتك  
 الفراش وقراءت فاتحة الكتاب وقل هو الله احد فقد امننت من كل شيء الا الموت واخرج سعيد  
 بن منصور في مسنده والبيهقي في شعبه لايمان عن ابي سعيد الخدري قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال فاتحة الكتاب شفاء من كل سقم واخرج ابو الشيخ نحوه من حديثه وحديث ابي هريرة مرعا  
 واخرج الدارمي والبيهقي في شعبه لايمان بسند رجاله ثقافت عن عبد الملك بن عمير قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في فاتحة الكتاب شفاء من كل داء واخرج احمد وابوداود والنسائي وابن السني

في عمل اليوم واللييلة وابن جرير والحاكم وصححه عن خازجة بن الصلت التميمي عن عمه انه اتى رسول الله  
 صلعم فراقبل راجعا من عنده فمر على قوم وعندهم رجل عجوز موقوف بالحديد فقال اهله اعندك  
 ما تد اوي به هذا فان صاحبكم قد جاء بخير قال فقراأت عليه فاتحة الكتاب ثلاثة ايام في كل يوم  
 صوتين خذة وغشية اجمع بناي فواتقل فبرأ فاعطاني مائة شاة فانيت للنبي صلعم فذكرت  
 ذلك له فقال كل فمن اكل بريقة باطلة فقد اكلت بريقة حق وعن ابن عباس قال فاتحة الكتاب  
 ثلث القرآن واخرج الطبراني في الاوسط بسند ضعيف عنه قال قال رسول الله صلعم من قرأ امر  
 القرآن وقل هو الله احد فكما قرأ ثلث القرآن واخرج عبد بن حميد في مسنده بسند ضعيف  
 عن ابن عباس يرفع الى النبي صلعم فاتحة الكتاب تعدل ثلثي القرآن واخرج الحاكم وصححه ابو ذر  
 الهروي في فضائله والبيهقي في الشعب عن انس قال كان النبي صلعم في مسيره فقتل فمضى رجل  
 من اصحابه الى جنبه فالتفت اليه النبي صلعم فقال لا احبرك بافضل القرآن قتلى عليه الحمد  
 لله رب العالمين واخرج ابو نعيم والذيلي عن ابي الدحاء قال قال رسول الله صلعم فاتحة الكتاب  
 تجزي ما لا تجزي شي من القرآن ولو ان فاتحة الكتاب جعلت في كفة الميزان وجعل القرآن في  
 الكفة الاخرى لفضلت فاتحة الكتاب على القرآن سبع مرات واخرج ابو عبيد في فضائله عن الحسن  
 موسلا قال قال رسول الله صلعم من قرأ فاتحة الكتاب فكما قرأ التوراة والانجيل والزبور والفرقان  
 الى غير ذلك من الاحاديث والاستعاذة قبل القراءة سنة عند الجمهور لقوله تعالى فاذا قرأ  
 القرآن فاستعد بالله من الشيطان الرجيم واختلفوا في لفظها المختار ولا يأتي بكثير فائدة ومعنى  
 اعوذ بالله الخي اليه فامتنع به ما اخشاه من عاذ يعوذ والشيطان اصله من شطن اي تباعد  
 من الرحمة او من شاط اذا هلك واحترق والاول اولى والشيطان اسم لكل عات من الجن الانس  
 والرجيم من يرم بالوسوسة او مرجوم بالشهيق عند استراق السمع او بالعذاب ومطرد عن  
 الرحمة والاستعاذة تطهر القلب عن كل شيء شاذل عن الله ومن لطائفها ان قوله اعوذ بالله  
 من الشيطان الرجيم اقرار من العبد بعجزه وضعفه وبقدرة الباري على دفع جميع المضرات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اختلف اهل العلم هل هي آية مستقلة في اول كل سورة كتبت في اوطا اوي بعض آية من اول كل

سورة اوهي كذلك في الفاتحة فقط دون غيرها وانما كتبت للفصل  
والاقوال وادلتها مبسوطة في موضع الكلام على ذلك وقد اتفقوا على انها بعض آية في سورة النمل  
وقد جزم قراء مكة والكوفة وفقهاؤها بانها آية من الفاتحة ومن كل سورة وقالهم قراء المدينة  
والبصرة والشام وفقهاؤها فلم يجعلوها آية من الفاتحة ولا من غيرها من السور وقالوا انها آية  
فدرة من القرآن انزلت للفصل والتبرك للابتداء بها وبالأول قال ابن عباس وابن عمر وابو هريرة  
وسعيد بن جبيرة وعطاء بن ابى رباح والمبارك بن احمد في احد قوليه وايضا قال علي بن ابي طالب الزهري  
ومحمد بن كعب والثوري وهو القول الجديد للشافعي لذلك يجهر بها عندة ويألتا في قال الاوزاعي و  
مالك وابو حنيفة واصحابه قال ابو السعود وهو الصحيح من مذهب الحنفية وقد اثبتها السلف في  
المصحف مع الاصل بتويد القرآن مما ليس منه ولذا لم يكتبوا امين وقد اخرج ابو داود باسناد صحيح عن  
ابن عباس ان رسول الله صلعم كان لا يعرف فصل السورة وفي رواية انقضاء السورة حتى  
ينزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم واخرجه الحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط الشيخين  
واخرج ابن خزيمة في صحيحه عن ام سلمة ان رسول الله صلعم قرأ البسمة في اول الفاتحة في الصلوة  
وعدها آية وفي اسناده عمر بن هارون البلخي وفيه ضعف وروى نحوه الدرر القطبي صرفوا عن  
ابن خزيمة وعندة قال قال رسول الله صلعم اذا قرأتم الحمد لله فاقرأوا بسم الله الرحمن الرحيم فانها امر  
القران وام الكتاب والسبع المثاني وبسم الله الرحمن الرحيم احدى آياتها رواه الدارقطني وقال  
رجال اسناده كلهم ثقات رواه البخاري تاريخه وروى موقوفا ايضا واخرج مسلم عن انس قال قال رسول الله  
صلعم انزلت علي انفا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر الحديث قال البيهقي  
احسن ما احتج به اصحابنا في ان البسمة من القران وانها من فواتح السور سوى سورة براءة ما  
رويناها في جمع الصحابة كتاب الله عز وجل في المصاحف وانهم كتبوا فيها البسمة على راس كل  
سورة سوى سورة براءة فكيف يتوهم متوهم انهم كتبوا فيها مائة وثلاثة عشرة آية ليست  
من القران وقد علمنا بالروايات الصحيحة عن ابن عباس انه كان يعد البسمة آية من الفاتحة و  
يقول انتزع الشيطان منهم خيرا آية في القران رواه الشافعي ولما كان للمقام مقام تعليم الكلام  
صادر عن حضرة الرب تعالى حسن ان يقدر متعلق ليجارهننا قولوا اي قولوا بسم الله الرحمن الرحيم

وكما وقع الخلاف في اثباتها وقع الخلاف في الجهر بها في الصلوة وقد اخرج النسائي في سننه وابن  
 خزيمة وابن جبان في صحيحهما والحاكم في المستدرک عن ابي هريرة انه صلح فجهر في قراءته بالبسملة  
 وقال بعد ان فرغ اني لا شبهكم صلوة برسول الله صلعم وصححه الدارقطني والخطيب والبيهقي  
 وغيرهم وروى ابو داود والترمذي عن ابن عباس ان رسول الله صلعم كان يفتتح الصلوة بسم  
 الله الرحمن الرحيم قال الترمذي وليس اسناده بذلك وقد اخرجه الحاكم في المستدرک عن ابن  
 عباس بلفظ كان رسول الله صلعم يجهر بيسم الله الرحمن الرحيم ثم قال صحيح واخرج البخاري في  
 صحيحه عن انس انه سئل عن قراءة رسول الله صلعم فقال كانت قراءته مداثر فقرأ بسم الله  
 الرحمن الرحيم بمد بسم الله ويمد الرحمن ويمد الرحيم واخرج احمد في المسند وابوداؤد في السنن  
 وابن خزيمة في صحيحه والحاكم في مستدرکه عن ام سلمة انها قالت كان رسول الله صلعم <sup>يقطع</sup>  
 قراءته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين وقال الدارقطني  
 اسناده صحيح وبهذا قال من الصحابة ابو هريرة وابن عباس وابن عمر وابن الزبير ومن التابعين من  
 بعدهم سعيد بن جبير وابوقلابة والزهري وعكرمة وعطاء وطاؤس ومجاهد وعلي بن الحسين  
 وسالم بن عبد الله ومحمد بن كعب القرظي وابن سيرين وابن المنكدر ونافع مولى ابن عمرو زيد بن  
 اسلم ومكحول وغيرهم واليه ذهب الشافعي واخرج من قال انه لا يجهر بالبسملة في الصلوة بما في  
 صحيح مسلم عن عائشة قالت كان رسول الله صلعم يفتتح الصلوة بالتكبير والقراءة بالحمد <sup>العلمين</sup>  
 وفي الصحيحين عن انس قال صليت خلف النبي صلعم وابي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بالحمد لله  
 رب العالمين ولم يذكروا بسم الله الرحمن الرحيم في اول القراءة ولا في آخرها واخرج اهل السنن  
 نحوه عن عبد الله بن مغفل والى هذا ذهب خلفاء الرابعة وجماعة من الصحابة كابن مسعود  
 وعمار بن ياسر وابن مغفل وغيرهم ومن التابعين الحسن والشعبي وابراهيم النخعي وقنادة و  
 الاعمش والثوري واليه ذهب مالك وابو حنيفة واحمد وغيرهم احاديث الترك وان كانت  
 اصح ولكن الاثبات ارجح مع كونه خارجا من مخرج صحيح فالأخذ به اولي ولا سيما مع امكان <sup>الترك</sup>  
 وهذا يقتضوا لاثبات الذاتي اعني كونهما قرانا والوصفي اعني الجهر بها عند الجهر بقراءة ما يفتتح  
 بها من السور في الصلوة والحاصل ان البسملة آية من الفاخرة ومن غيرها من السور وحكمها



من أحسن والأسرار حكم الفاتحة فيجوز بها مع الفاتحة في الصلوة الكهنية وليس بجوامع الفاتحة في  
 الصلوة السرية وبهذا يحصل الجمع بين الروايات ولتنقيح البحث والكلام على اطرافه استدل بالاول  
 رجاءا وتقبلا ودفعاً ورواية ودراية موضع غير هذا ومتعلق بالباء محذوف وهو اقرأوا تلو  
 تقدير المعول للاعتناء به والقصد في التخصيص ويظهر رجحان تقدير الفعل متأخر في مثل هذا  
 المقام ولا يعارضه قوله تعالى اقرأ باسم ربك لان المقام مقام القراءة فكان الامر بها اهم واما الخلاف  
 بين ائمة النحويين كون المقدرا اسما او فعلا فلا يتعلق بذلك كثير فائدة والباء لا يستعان به والمضام  
 تبركا ورجح الثاني النحشري والاسم هو اللفظ الدال على المسمى من زعم ان الاسم هو المسمى كما قاله ابن عسبة  
 وسيبويه والباقراني وابن الفوك وحكاه الرازي عن الكشورية والكرامية والاشعرية فقد غلط  
 غلطا بينا وجاء بما لا يعقل مع عدم ورود ما يوجب المخالفة للعقل لان الكتاب لان السنة ولا من  
 لغة العرب بل العلم الضروري حاصل بان الاسم الذي هو اصوات منقطعة وحروف مؤلفة غير المسمى  
 الذي هو مدلوله والبحث مبسوط في علم الكلام ونبت في الصحيحين من حديث ابي هريرة ان الله تسعة و  
 تسعين اسما من احصاها دخل الجنة وقال الله عز وجل والله الاسماء احسنى فادعوه بها وقال تعالى  
 قل ادعوا الله وادعوا الرحمن يا ما تدعوا فلله الاسماء احسنى والله علم عربي مرجل جامد عند الاكث  
 خاص لذات الواجب الوجود تفرد به البارئ سبحانه لم يطلق على غيره ولا يشركه فيه احد وعند  
 النحشري اسم جنس صار علما بالعلية والاول هو الصحيح والويلقيل بالله للفرق بين اليمين واليمين والتحقق  
 ما هو المقصود بالاستعانة ههنا فانها تكون تارة بذاته تعالى وتارة باسمه عز وجل فوجبتين  
 المراد بذكر الاسم وعند المحققين ان اسم الله الاعظم قد ذكره الله تعالى في الفين وثلاثمائة وستين  
 موضعا من القرآن والرحمن من الصفات الغالبة لم يستعمل في غير الله عز وجل قال ابو علي الفاضل  
 الرحمن اسم عام في جميع انواع الرحمة يختص به الله تعالى والرحيم انما هو في جهة المؤمنين قال تعالى  
 وكان بالمومنين رحما وعن ابن عباس قال هما اسمان احدهما ارق من الآخر وقيل معناها ذوالرحمة  
 جمع بينهما للتأكيد وقيل غير ذلك والاول اولى في الرحمن من المبالغة ما ليس في الرحيم والرحمة اذ لا  
 والاحسان لاهله وقيل ترك عقوبة من يستحق العقاب واسداء الخير والاحسان الى من لا يستحق فهو  
 على الاول صفة ذات وعلى الثاني صفة فعل واسماء الله تؤخذ باعتبار الغايات التي هي افعال حروف

المبادى التي هي نفعات افراد الوصفين الشريفين بالذكر لتعريف سلمة الرحمة وجل الرحمن  
 مصر من اولافيه قولان مال التقنا زاني الى جواز الامرين وقد ورد في فضلها احاديث يبلغ  
 البحث عن اسانيدها والكلام عليها وقد شرعت التسمية في مواطن كثيرة قد يتنها الشارع  
 منها عند الوضوء وعند الذبيحة وعند الاكل وعند الحجاع وغير ذلك الحمد لله هو الشئ باللسان  
 على الجميل الاختيار على قصد التحجيل وهذا فارق المدح وقال الزمخشري انها اخوان والحمد خص  
 من الشكر موددا واعلم منه متعلقا وبه صرح في الفائق لكن الا وفق ما عليه الاكثر انها غير مترادفة  
 بل متشابهان معنى واشتقاقا كبيرا وتعريفها لا استغراق افراد الحمد وانما تختص بالرب سبحانه  
 على معنى ان حمد غيره لا اعتداد به لان النعم هو الله عز وجل وعلى ان حمده هو الفرد الكامل  
 فيكون الحصر اذ حائبا وشرح الزمخشري ان التعريف هنا هو تعريف الجنس لا استغراق واليه نحو البسوة  
 والصبوب ما ذكرناه وعليه الجمهور وقد جاء في الحديث اللهم لك الحمد كله قال ابن جرير الحمد شئ  
 اتقى به على نفسه وفي ضمنه امر عبادة ان يثنوا عليه فكانه قال قولوا الحمد لله ثم رجع اتحاد الحمد  
 والشكر مستلذا على ذلك بما حاصله ان جميع اهل المعرفة بلسان العرب يقعون كلام الحمد و  
 الشكر مكان الاخر قال ابن كثير وفيه نظرا لانه اشتهر عند كثير من العلماء المتأخرين ان الحمد  
 هو الشئ بالقول على المحمود بصفاته اللازمة والمتعدية والشكر لا يكون الا على المتعدية ويكون بالجنس  
 واللسان والاركان انتهى ولا يخفى ان المرجع في مثل هذا الى معنى الحمد في لغة العرب لا الى ما قاله جماعة  
 من العلماء المتأخرين فان ذلك لا يرد على ابن جرير ولا تقوم به الحجة هذا اذا لم يثبت للحمد حقيقة  
 شرعية فان ثبتت وجب تقديرها <sup>بها</sup> ابن ابي حاتم عن ابن عباس انه قال الحمد لله كلمة الشكر  
 واذا قال العبد الحمد لله قال الله شكرني وعبدني وروى ابن جرير عن الحكم بن عمير وكانت له حبة  
 قال قال النبي صللم اذا قلت الحمد لله رب العالمين فقد شكرت الله فزادك واخرج عبد الرزاق في  
 المصنف والحكيم الترمذي في نوادر الاصول والخطابي في الغريب والبيهقي في الادب والذيلي  
 في مسند الفردوس عن عبد الله بن عمر بن العاص عن رسول الله صللم انه قال الحمد راس الشكر كما  
 شكر الله عبد لا يحمده واخرج الطبراني في الاوسط بسند ضعيف عن النواس بن سمعان قال سرت  
 ناقة رسول الله صللم فقال لئن ردها الله علي لا اشكرن ربي فوجعت فلما راها قال الحمد لله فانتظروا

هل يحدث عن رسول الله صلعم صوم او صلوة فظنوا انه نسي فقالوا يا رسول الله كنت قد  
 قلت لئن ردها الله علي لا اشكرن ربي قال المراقل الحمد لله وقد ورد في فضل الحمد احاديث  
 منها ما اخرج احمد والنسائي والحاكم وصححه والبخاري في الادب المفرد عن الاسود بن سريع  
 قال قلت يا رسول الله الا انشدك محامد حدث بها ربي تبارك وتعالى فقال اما ان ربي  
 الحمد واخرج الترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجه وابن حبان والبيهقي عن جابر قال قال  
 رسول الله صلعم افضل الذكر الا اله الا الله وافضل الدعاء الحمد واخرج البيهقي في شعب  
 الايمان عن جابر قال قال رسول الله صلعم ما من عبد ينعم عليه بنعمة الا كان الحمد افضل منها  
 واخرج مسلم والنسائي واحمد عن ابي مالك الاشعري قال قال رسول الله صلعم الطهور يشطر  
 الايمان والحمد لله تملأ الميزان واخرج البيهقي عن انس قال قال رسول الله صلعم ما شيء احب  
 الى الله من الحمد وفي الباب احاديث واخرج اهل السنن وابن حبان والبيهقي عن ابي هريرة  
 قال قال رسول الله صلعم كل امر ذي بال لا يبدا فيه بحمد الله فهو اقطع واخرج مسلم عن انس  
 قال قال رسول الله صلعم ان الله لي يرضى عن العبد ان ياكل الاكلة فيحمد حليها او شرب المشربة  
 فيحمد حليها وايتنا الرفع على النصب الذي هو الاصل للايدان بان ثبوت الحمد له تعالى لذاته  
 لا لآيات مثبت وان ذلك امر دائم مستمر لاحداث متجدد كما تفيد قراءة النصب **رَبِّ الْعَالَمِينَ**  
 قال في الصحاح الرب اسم من اسماء الله تعالى فلا يقال في غيره الا بالاضافة وقد قالوه في الجاهلية  
 للملك وقال الزمخشري الرب الملك كما يقال رب الدار ورب الشيء مالكة قال القرطبي والرب  
 السيد ومنه قوله تعالى اذكرني عند ربك وفي الحديث ان تله الامة ربها والرب المصلح والمدبر  
 والمربي والجاور والقائم قال والرب المعبود والعالَمين جمع عالم لا واحدا له من لفظه وهو اسم لما  
 يعلم به غلب فيما يعلم به الصانع من المصنوعات قال ابوالسعود وهو الاحق الاظهر واسم لكل  
 موجود سوى الله تعالى قاله قتادة فيدخل فيه جميع الخلق وهو ظاهر كلام الجوهري وقيل  
 اهل كل زمان عالم قاله الحسين بن مفضل وقال ابن عباس العالمون هم الجن والانس وقيل اسم  
 جمع عالم بالفتح وليس جمعاً له لان العالم عام في العقلاء وغيرهم والعالَمين مختص بالعقلاء والحما  
 لا يكون جمعاً لما هو اسم منه قاله ابن مالك وبتبعه ابن هشام في توضيحه وذهب كثير الى انه جمع عالم

على حقيقة الجمع وقال الفراء وابوعبيد العالم عبارة عما يعقل وهم اربعة ايم الانس والجن والملائكة  
 والسيطين ولا يقال للبهائم عالم لان هذا الجمع انما هو جمع ما يعقل كماها القطيبي وذكر ادلتها  
 وقال ان القول الاول اصح هذه الاقوال لانه شامل لكل مخلوق موجود دليله قوله تعالى قال فرعون  
 وما رب العالمين قل رب السموات والارض وما بينهما وقيل عنى به الناس فان كل واحد منهم  
 عالم وفيه بعد قال الزجاج العالم كلما خلقه الله تعالى في الدنيا والآخرة وعلى هذا يكون جمعه  
 بالياء والنون تغليباً للعقل على غيرهم وعن ابن عباس في الآية قال الله الخلق كله السموات  
 والارض ومن فيهن والارضين كلهن ومن فيهن ومن يبينهما يعلم ولا يعلم وفيه دليل على ان  
 رب العالمين جرى مجرى الدليل على وجود الاله القديم وبیان شمول ربوبيته تعالى لجميع الاجناس  
 فانما ترتب خبر وجل الفأضة على كل فرد من افراد الموجودات في كل ان من انات الوجود غير متناهية  
 فسبحانه ما اعظم شأنه لا تلاحظه العيون بانظارها ولا تطلع العقول بافهامها كشأنه لا يصح  
 واحسانه لا يتناهى ونحن في معرفته حائرون وفي اقامته مراسم شكره قاصرون وان يجمع القلة  
 تنبها على انهم وان اكثر واقليلون في جذب عظمتهم وكبريائه تعالى واختلف في مبلغ عدد العالم  
 على اقوال لم يصح شي منها والحق ما قاله سبحانه وتعالى وما يعلم جنود ربك الا هو الرحمن الرحيم <sup>اسما</sup>  
 مشتقان من الرحمة على طريق المبالغة والرحمن اشد مبالغة من الرحيم وفي كلام ابن جرير ما يفهم  
 حكاية الاتفاق على هذا ولذلك قالوا الرحمن الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا وقد تقرر ان زيادة البنائيد  
 على زيادة المعنى وقال ابن الانباري والزجاج ان الرحمن عبراني والرحيم عربي وضافهما غيرهما قال  
 القطيبي صف نفسه بهما لانه لما كان بانصاف برب العالمين ترهيب قرنه بالرحمن الرحيم لما تضمن من  
 الترغيب ليجمع في صفاته بين الرهبة منه والرغبة اليه فيكون اعون على طاعته وامنع وقيل فائدة  
 تكريره هنا بعد الذكر في البسطة ان العناية بالرحمة اكثر من غيرها من الامور وان الحاجة اليها  
 اكثر فيه سبحانه بشكر يذكر الرحمة على اكثرها وانه هو المفضل بها على خلقه مالك قد اختلف  
 العلماء اياها بلغ ملك او مالك والقراءتان مرويتان عن النبي صلعم وابي بكر وعمر وذكرها الترمذي  
 فذهب الى الاول ابو عبيد والمبرد ورجح الخنصري والي الثاني ابو حاتم والقاضي ابوبكر بن العربي  
 واخبر ان لكل واحد من الوصفين نوع اخصية لا يوجد في الاخر فالملك يقدر على ما لا يقدر عليه



لك ومنك نطلب المعونة على عبادتك وعلى جميع امورنا وآياتها عند سبويه اسم مضمرة والها وفتح  
خطاب في المحل له من الاعراب وعند الخليل اسم مضمرة اخيرا آياتها لانه يشبه المظهر لتقدمه  
على الفعل والفاعل وقال الكوفيون اياك بكما هما اسم وتقدم المفعول على الفعل لقصد الاختصاص  
واحصه القصر وقيل للاهتمام والصبوب نه لها ولا تراحم بين المقضييات والعبادة اقصى غايات  
الخضوع والتذلل والعبودية احدى منها وسمى العبد عبد الذلته وانقياده ولا تستعمل الا في الخضوع  
لله تعالى قال ابن كثير وفي الشرح عبارة عما يجمع كمال المحبة والخضوع والخوف والاستعانة طلب المعونة  
وهي ضرورية وغير ضرورية والعدل عن الغيبة الى الخطاب لقصد الالتفات وتلويح النظم  
من باب الى باب فيه الترتيب من البرهان الى البيان والانتقال من الغيبة الى الشهود ومن المعقول  
الى المحسوس اللهم اجعلنا من الواصلين الى العين دون السامعين على الاثر وقد يكون من  
الخطاب الى الغيبة ومن التكاليف قوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجرت بهم ابي بكر وقوله  
واسه الذي ارسل الرياح فتدويرها بما بافقناه ابي فساقه وقد يكون من التكاليف الغيبة فهذا اذ  
اقسام كلها البيضاوي والتحقيق انها ستة لان الملتفت اليه اثنان وكل منهما اما غيبية او خطابية وتكلم  
والعرب يستكثرون منه لغوائه تستدعيه ويرون الكلام اذا انقل من اسلوب الى اسلوب الخوا  
ادخل في القبول عند السامع واحسن نظرية لنشاطه واملا الاستلذاذا صغافا ان اكثر ايقاظا  
له كما تقرر في علم المعاني وقد تختص واقعه بغوائه ولطائف قامة تنحو الى المصروف وقيل  
ماهم وما اخص به هذا الموضوع لما ذكره التحقيق بالحمد والثناء واجري عليه تلك الصفات تعلق  
العلم بعلوم حلي الذات سمي الصفات حري بالثناء وغاية التذلل والاستعانة في المهمات فخطب  
ذلك المعلوم التميز بتلك الاوصاف فليل اياك يا من هذه صفاته لغيبه وتستعين لا غيرك  
والعجب بالنون في الفعلين لقصد الاخبار من الداعي عن نفسه وعن جنسه من العباد او عن  
سائر الموحدين وفيه اشعار على التزام الجحاة وقدمت العبادة على الاستعانة لتوافق رؤسها  
ولكون الاولى وسيلة الى الثانية وتقدم بالوسائل سبب لتحصيل المطالب بواطلاق العبادة والاستعانة  
لقصد التعمير لتناول كل معبود به ومستعان فيه استحسنه الزمخشري وقال لتلازم الكلام والبعضه  
بجحة بعض وتكرير الضمير للتخصيص على تخصيصه تعالى بكل واحد منهما ولا يزال اللفظ بالمتابغة والخطاب

واخرج مسلم عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله سمعت الصلاة بيني وبين عبدك  
 نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال  
 الله حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال انني على عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال  
 مجدني عبدي وربما قال فوضاني عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني  
 وبين عبدي ولعبدي ما سأل فاذا قال اهدنا الصراط المستقيم قال هذا العبد لعبدي ولعبدي ما  
 سأل وعن ابي طلحة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة تلقى العدو فسمعته يقول يا مالك يوم الدين  
 اياك نعبد واياك نستعين قال فلقد رأيت الرجال تصرع فتضربها الملائكة من بين يديها  
 ومن خلفها اخرجها البغوي والبا وروي معا في معرفة الصحابة والطبراني في الاوسط وابونعيم في  
 الاثر اهدنا الصراط المستقيم افراد المعونة المسئلة بالذكر وتعيين لما هو الاهم وبيان  
 اي ارشدنا وقيل ثبتنا على المنهاج الواضح واهدنا في الاستقبال كما هديتنا في الحال وهذا الدعاء  
 من المؤمنين مع كونهم على الهداية بمعنى سوال التثبيت وطلب مزيد الهداية والثبات عليه لان  
 الاطراف والهدايات من الله تعالى لا تتناهي قال الله تعالى والذين اهتوا وازادهم هدى الآية وقال  
 تعالى والذين جاهدوا فينا كافرينهم بلنا والهداية هي الارشاد والتوفيق والتبيين والالهام  
 والذليل بلطف على ما يوصل الى البغية ثم هي قد يتعدى فعالها بنفسه كما هنا وكقوله وهديناها  
 للذين وقد يتعدى بلى كقوله اجتباه وهداه الى صراط مستقيم وقوله فاهدوهم الى صراط الجحيم  
 وانك لتهديهم الى صراط مستقيم وقد يتعدى باللام كقوله هدا هذا وقوله يهدي للذي هي قوم وقال  
 الزمخشري اصله ان يتعدى باللام وبالي انتهى وقرئ كثير من المتأخرين بين المتعدي بنفسه وغير  
 المتعدى فقالوا معنى الاول الدلالة والثانية الايضال والصراط بالصاد الحاصلة لغة قريش وهي الجادة و  
 السين قراءة ابن كثير في كل القرآن ويذكر ويؤتى كالطريق والسبيل فالتذكير لغة تميم والثانية  
 انجاز وجمعه صوط وقد تشبه الصاد صوت الزاي خربا القرب من المبدل منه وقد قرئ بطن جميعا  
 ونصحا من الصاد والمستقيم المستوي المواد به طريق الحق وملة الاسلام قال ابن كثير اجتمعت الامة  
 من اهل التناويل جميعا على ان الصراط المستقيم هو الطريق الواضح الذي لا اعوجاج فيه وهو كذلك في  
 لغة جميع العرب وهي اللمة الحنيفية السمي في المتوسط <sup>التي</sup> لا فراط والتعريف وعن جابر بن عبد الله

انه قال هو دين الاسلام وهو اوسع حايد بين السماء والارض وعن النوراس بن سمعان عن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال ضرب الله مثلا صراطا مستقيما وعلى جنبتي الصراط سوران فيهما ابواب مفتحة  
وعلى الابواب ستور رخاة وعلى باب الصراط داع يقول يا ايها الناس ادخلوا الصراط جميعا ولا  
تفرقوا وداع يدعوه من فوق الصراط فاذا راها الانسان ان يفتخر شيئا من تلك الابواب قال ويحك  
لا تفتخر فانك ان تفتخر تلبه فالصراط الام والسوران حد ودعاه ولا ابواب المفتحة محارم الله  
وذلك الداعي على راس الصراط كتاب الله والداعي من فوق واعظ الله تعالى في قلب كل مسلم  
قال ابن كثير هو اسناد حسن صحيح وعن ابن مسعود هو كتاب الله وقيل السنة والجماعة وعن ابى  
العباس هو رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحباه من بعده وعن الفضيل بن عياض انه  
طريق الحج وقيل معناه اهدنا صراط المستحقين للجنة وعن ابن عباس ان معناه الهدى دينك  
الحق وهو الاصل لا اعتبار بالعموم صراط الذين انعمت عليهم بدل كل من كل وفائدة التوكيد  
والالتخصيص على ان صراط المسلمين هو المشهور وعليه بالاستقامة والاستواء على الكد وجهه البغض  
بجيش لا يذهب الوهم عند ذكره الا اليه والانعام ايصال النعمة والاحسان الى الغير اذا كان من  
المقلاء ونعم الله تعالى مع استعمالها اخصا منها يخصصها صولها في ديني واخروي واطلق لتشمل كل انعام  
فان نعمة الاسلام عنوان النعم كلها فمن فاز بها فقد حازها مجزا فيرها ثمر المراد بالموصول هم  
الاربعة المذكورة في سورة النساء حيث قال ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم  
الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا وقال ابن عباس  
هم قوم موسى وعيسى الذين لم يغيروا ولم يبدلوا وقيل هم اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم واهل  
بيته وقيل هم الانبياء خاصة وقيل مطلق المؤمنين والاولى اولى غير الغضب عليهم بدل كل  
من كل اي غير صراط الذين غضبت عليهم وهم اليهود لقوله تعالى فيهم من لعنه الله وغضب  
عليه قال القرطبي الغضب في اللغة الشدة وفي صفة الله ارادة العقوبة فهو صفة ذاته والعقوبة  
ومن واحد يث ان الصديقة لتظفي غضب الرب فهو صفة فعله وغضب الله لا يلحق عصاة المؤمنين  
واما يلحق الكافرين والعدل عن اسناد الغضب اليه تعالى كالانعام جري على منهاج الآداب  
التمييزية في نسبة النعم والخيرات اليه عز وجل دون اضدادها وفي عليهم عشر لغات وكلها



صواب قاله ابن الأنباري وكذا الضالين لا زائدة قاله الطبري والزمخشري وقيل هي تأكيد حكاية  
مكي والمهدوي وقيل بمعنى غير قاله الكوفيون والمحلي أي وغير الضالين عن الهدى وهم النصارى  
لقوله عز وجل قد ضلوا من قبل الآية وأصل الضلال الغيبوبة والهلاك ومنه ضل الذين في  
الماء أي غاب وقال القرطبي هو في لسان العرب الذهاب عن سنن القصد وطريق الحق أخرج  
أحمد وعبد بن حميد والترمذي وحسنه وابن جبان وصححه قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم إن الم غضوب عليهم هم اليهود وإن الضالين النصارى ورواه أبو الشيخ عن عبد  
الله بن شقيق مرفوعاً وابن مردويه عن أبي ذر مثله وبه قال بيع بن النسن ومجاهد وابن جرير  
وأنما سموا بذلك لاختصاص كل منهما بما حلب عليه وقيل أراد الم غضوب عليهم بالكبدية والضالين  
عن السنة قاله القرطبي وقيل للفظ يعم الكفار والعصاة والمبتدعة لقول الله تعالى في القتال  
عما و غضب الله عليه وقال فماذا بعد الحق إلا الضلال وقال الذين ضل سعيهم في الحياة  
الدنيا وقيل غير ذلك وأنت خير بان جعل الوصول عبارة عما ذكر من طائفة خير معية تحمل  
بيد راية ما أضيف إليه ما قبله فالمصير إلى التفسير النبوي متعين وهو الذي أطبق عليه أئمة  
التفسير من السلف قال ابن أبي حاتم لا أعلم خلافاً بين المفسرين في هذا التفسير ويشهد له  
آيات من القرآن كما تقدم قال القرطبي سورة الفاتحة مشتملة على أربعة أنواع من العلوم هي  
مناط الدين أحدها علم الأصول واليه الإشارة بقوله الحمد لله الراجيم ومعرفة النبوت وهي قوله  
أنعمت عليهم ومعرفة المعاد وهي قوله مالك يوم الدين وثانيها علم الفروع وأعظمه العبادات  
وهي إياك نعبد والعبادة مألوية وبدنية وثالثها علم الأخلاق وهو قوله إياك نستعين والستقيم  
ورابعها علم القصص والأخبار عن الأمم السالفة السعداء منهم والأشقياء وهو المراد بقوله أنعمت  
عليهم إلى آخر السورة انتهى ملخصاً وللاماميين الغزالي والرازي في تقريرا شتاهما على علوم القرآن بسط  
كثير حتى استخرج الرازي منها عشرة آلاف مسألة في أول السورة مشتمل على المحملة وآخرها على  
الذم للمعرضين عن الإيمان وذلك يدل على أن مطلع أخبارات وعنوان السعادات هو الأقبال  
على الله ورأس الآفات وأس المخالفات هو الأعرض عنه والبعد عن طاعته وعاقبة ذلك  
الغضب والضلال **واعلم** أن السنة الصحيحة الصريحة الثابتة توافقاً قد دل على مشروعية

التامين بعد قراءة الفاتحة من ذلك ما أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي عن وائل بن حجر  
 قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقال أمين مد بها صوتة  
 ولا يي داود رفع بها صوتة وقد حسنه الترمذي وأخرجه أيضا النسائي وابن أبي شيبه وابن  
 ماجه والحاكم وصححه وفي لفظ من حديثه أنه صلى الله عليه وسلم قال رب اغفر لي أمين <sup>الحق</sup>  
 الطبراني وأخرج مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم إذا قرأ يعني الإمام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين يجزيكم الله يخرج  
 البخاري ومسلم وأهل السنن وأحمد وابن شيبه وغيرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال إذا من الإمام فأصنوا فإن من وافق تأمينة تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه زاد  
 الجرجاني في أماليه وما تأخر قيل هو الحفظه وقيل غيرهم من الملائكة ويعني الذنوب الصغائر  
 دون الكبائر وفي الباب أحاديث بين صحيح منها وضعيف وأمين اسم فعل بمعنى اللهم اسمع  
 واستجب لنا وتقبل عند الكثر أهل العلم قاله القرطبي وفي الصحاح معناه كذلك فليكن وبه قال  
 ابن عباس وعنه قال قلت يا رسول الله ما معنى آمين قال رب افعل أخرج جويبير في تفسيره  
 وعن هلال بن يساف ومجاهد قالوا آمين من أسماء الله وقال الترمذي معناه لا تخيب رجائنا  
 وقيل هو خاتم الله على عباده يدفع به عنهم الأثام رواه الطبراني عن علي بسند ضعيف  
 وعنه صلما أنه كان ختم على الكتاب رواه أبو داود والاولى قيل وليس من القرآن إجماعا  
 بدليل أنه لم يثبت في المصاحف وفيه لغتان المد وهو اسم اعجمي لأنه بزنة قابيل وهابيل و  
 القصص على وزن يمين قال مجنون ليلى يا رب لا تسلبني حيا ابدا ويرحم الله عبدا قال  
 آمينا يا أي بالمد قال جبير لما سأل فمحل <sup>بعد</sup> تباعد عني فمحل إذ سألته آمين فزاد الله ما بيننا  
 فذكره مقصورا قال الجوهري وتشديد الميم خطأ ولكنه روي عن الحسن وجعفر الصادق  
 التشديد وبه قال الحسن بن الفضل من أم إذا قصداي نحن قاصدون خيرك يا الله وهو  
 مبني على الفتح مثل أين وكيف لاجتماع الساكنين ويقال منه آمن فلان تأمينا وهذه الكلمة  
 لم تكن قبلنا إلا موسى وهارون كذا ذكر الحكيم الترمذي في نوادر الأصول عن انس بن مالك <sup>ص</sup>  
 وقيل بل هي خاصة بهذه الأمة لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ما حسد تكلم اليهود على شيء ما حسد <sup>تكلم</sup>

على السلام والتأمين اخرج ابن ماجه وفي الباب احاديث وقد اختلف اهل العلم  
 في اجزائها وفي ان الامام يقولها ام لا وذلك مبين في مواطنه وكذلك اختلفوا في  
 وجوب قراءة الفاتحة فذهب جمهور العلماء منهم مالك والشافعي واحمد الى وجوبها  
 وانها متعينة في الصلوة لا تجزي الا بها لقوله صلى الله عليه واله وسلم لا صلوة لمن لم يقرأ  
 فيها بفاتحة الكتاب اخرجه الشيخان عن عبادة بن الصامت وذهب ابو حنيفة الى  
 انها لاتعين على المصلي بل الواجب عليه قراءة اية من القرآن طويلا او ثلاثا ايات  
 قصارا لقوله تعالى فاقرأ ما تيسر منه والاول ارجح ويدل عليه حديث ابي هريرة  
 قال قال رسول الله صلى الله واله وسلم لا تجزي صلوة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب  
 اخرجه الدارقطني وقال اسناده صحيح والكلام في هذا يطول وقد بينه الشوكاني في نيل  
 الاوطار واوضحناه في مسك الختام وسياق في ان شاء الله تعالى في اخر الاعراب شي مما يتعلق بهذا المقام

## سورة البقرة

قال القرطبي مدينة تزلت في مكة حشمتي وقيل هي اول سورة تزلت بالمدينة الا قوله  
 تعالى واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله فانها الخراية تزلت من السماء ونزلت  
 يوم الغر في يوم حجة الوداع بمنى قاله ابن عباس وايات الربو ايضا من او اخر ما نزل من  
 القرآن وقد ورد في فضلها احاديث وانما كثرة في الصحاح والسنن وغيرها ومن  
 فضلها ما هو خاص باية الكرسي وما هو خاص بخواتيم هذه السورة وما هو في فضلها  
 وفضل آل عمران وما هو في فضل السبع الطول ويلطلب ذلك عن مواطنه وفيه  
 ما تان وست و قيل وسبع وثمانون اية قال ابن العربي فيها الف امر والف  
 نهي والف حكم والف خبر اخذها بركة وتركها حسرة لا تستطيعها البطلة وهم السحرة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الاسم قال القرطبي اختلف اهل التأويل في الحروف التي في اوائل السور فقالت  
 الشعبي وسفيان الثوري وجماعة من المحدثين هي سر الله في القرآن وسه في كل

كتاب من كتبه سرّ نهي من المشابه الذي انفرد الله بعلمه ولا يخب ان نتكلم  
 فيها ولكن نؤمن بها ونؤمنها كما جاءت وروي هذا القول عن ابي بكر الصديق وعلي  
 بن ابي طالب قال وذكر ابو الليث السمرقندي عن عمرو وعثمان وابن مسعود انهم  
 قالوا الحروف المقطعة من المكتوم الذي لا يفسر وفائدة ذكرها طلب الايمان  
 بها ولا يلزم البحث عنها فهي مما استأثر الله بعلمه وقال ابو حاتم لم نجد الحروف  
 في القرآن الا في اوائل السور ولا ندرى ما اراد الله عز وجل وقال جمع من العلماء  
 كزيد بن نجب ان نتكلم فيها ونلتص الفوائد التي تحتها والمعاني التي تخرج  
 عليها واختلافوا في ذلك على اقوال عديدة فروي عن ابن عباس وعلي ايضا ان  
 الحروف المقطعة من القرآن اسم الله الاعظم الا اننا لانعرف تاليفه منها وقال قطرب  
 والمبرد والفراء وغيرهم واختاره جمع عظيم من المحققين هي اشارة الى حروف الجها  
 اعلم الله بها العرب حين تحداهم بالقران انه مؤلف من الحروف التي بين  
 كلامهم عليها ليكون معجزهم عنه ابلغ في الحجة عليهم اذ لم يخرج عن كلامهم قال  
 قطرب كانوا ينفرون عند استماع القرآن فلما نزل المص استنكروا هذا اللفظ فلما  
 انصتوا له صلى الله عليه واله وسلم اقبل عليهم بالقران المؤتلف ليثبتة في  
 اسمعهم واذا نهم ويقم الحجة عليهم وقال جماعة هي حروف دالة على اسماء  
 اخذت منها وحذفت بعينها كقول ابن عباس وغيره الالف من الله واللام من  
 جبريل والميم من محمد وذهب الى هذا الزجاج فقال اذهب الى ان كل حرف منها  
 يثدي عن معنى وقد تكلمت العرب بحروف مقطعة كقوله فقلت لولا انني فقالت  
 قاف اي وقفت وفي الحديث من احان على قتل مسلم بشر كلمة قال شقيق هو ان يقول  
 في اقل اقل كما قال صلى الله عليه واله وسلم كفى بالسيف شاي شافيا وقال  
 بعضهم لالف واحدة واللام ثلاثون والميم اربعون والمعنى ان الله لو احدا نزل ثلاثين جزء  
 من القرآن على محمد صلى الله عليه وسلم بعد ما بلغ اربعين سنة التي بعثه عندها الى  
 الخلق قال زيد بن اسلم هي اسماء السور وقال الكلبي هي اقسام اسم الله بها لشرها وفضلها

وهي من اسماءه وقيل ان النطق بالحروف وانفسها كانت العرب مستوية فيها بخلاف النطق  
 باسمائها وهو خاص بمن خط وقرأ النبي صلى الله عليه وآله وسلم اى فاقى بها كذلك  
 زيادة في الاعجاز وقيل غير ذلك ما لا ياتي عليه الحصر وقد ذكر شطر امنها الرازي  
 في تفسيره ومن ادق ما امر به المتكلمون في معاني هذه الحروف ما ذكره الزمخشري في  
 الكتاب حيث قال انك اذا تأملت ما اوردته الله عز سلطانه في الفوايح من هذه الاسماء  
 وجدت بها نصف ساسي حروف المعجم اربعة عشر سواء وهي الالف واللام والميم والصاد  
 والراء والكاف والهاء والياء والعين والطاء والسين والحاء والقاف والنون في  
 تسع وعشرين سورة على عدد حروف المعجم ثم اذا نظرت في هذه الاربعة عشر وجدت  
 مشتملة على اقسام الحروف بيان ذلك ان فيها من المهموسة نصفها الصاد  
 والكاف والهاء والسين والحاء ومن المهموسة نصفها الالف واللام والميم والراء و  
 العين والطاء والقاف والياء والنون ومن الشديدة نصفها الالف والكاف و  
 الطاء والقاف ومن الرخوة نصفها اللام والميم والراء والصاد والهاء والسين  
 والحاء والياء والنون ومن المطبقة نصفها الصاد والطاء ومن المنفخعة نصفها الالف  
 واللام والميم والراء والكاف والهاء والسين والحاء والقاف والياء والنون  
 ومن المستعلية نصفها القاف والصاد والطاء ومن المنخفضة نصفها الالف واللام  
 والميم والراء والكاف والهاء والياء والعين والسين والحاء والقاف والياء والنون  
 ومن حروف القلقلة نصفها القاف والطاء ثم اذا استقرت الكلم وتراكيبها رايت  
 الحروف التي الغى الله ذكرها من هذه الاجناس المعدودة مكسورة بالذكرة منها  
 فبها ان الذي دقت في كل شيء حكمته وقد علمت ان معظم الشيء وجلاه ينزل منزلة طه  
 وهو المطابق للطائف التنزيل واختصاراته فكان الله عز اسمه عددا على العرب  
 الالفاظ التي منها تراكيب كلامهم اشارة الى ما ذكرت من التبيكيت لهم والزام الحجة  
 اياهم ومما يدل على انه تعدد بالذكر من حروف المعجم اكثرها وقوعا في تراكيب الكلام  
 ان الالف واللام لما كثرت وقوعهما فيها جاءتا في معظم هذه الفوايح مكررتين

وهي فواتح سورة البقرة وال عمران والرؤم والعنكبوت ولقمان والسجدة والاعراف  
والرعد ويونس وبرايم وهود ويوسف والتج انتهي وتبعه في ذلك جماعة من  
اهل التفسير منهم الخازن والنسفي والبيضاوي والخطيب وابوالسعود وغيرهم  
**اقول** هذا التدقيق لا يأتي بقاعدة يعتد بها ويأمنه انه اذا كان المراد منه الزام  
الحجة والتبكيك كما قال فهذا متيسر بان يقال لهم هذا القرآن هو من الحروف التي  
تتكون بها ليس من حروف مغايرة لها فيكون هذا تبكيكنا والزاما يفهمه كل  
سامع منهم من دون الغارز وتعمية وتفريق لهذه الحروف في فواتح تسع وعشرين  
سورة فان هذا صاع ما فيه من التطويل الذي لا يستوفيه سامعه الا بسمع جميع هذا  
الفواتح هو ايضا ما لا يفهمه احد من السامعين فضلا ان يكون تبكيكنا له والزاما  
للحجة آية فان ذلك هو امر وراء الفهم مترتب عليه ولم يفهم السامع هذا ولا ذكر  
اهل العلم عن فرد من افراد الجاهلية الذين وقع التحدي لهم بالقران انه بلغ فهمه  
الى بعض هذا فضلا عن كماله ثم كون هذه الحروف مشتتة على النصف من جميع الحروف  
التي تركيبت لغة العرب منها وذلك النصف مشتتة على انصاف تلك الانواع من  
الحروف والمتصفة بتلك الاوصاف هو امر لا تتعلق به فائدة جاهلية ولا اسلامية ولا  
مقرو ولا منكر ولا مسلم ولا معارض ولا تصلح ان يكون مقصداً من مقاصد الرب  
سبحانه الذي انزل كتابه للارشاد الى شرائعه والهداية به وهب ان هذه صناعة  
عجيبة ونكتة غريبة فليس ذلك مما يتصف بفصاحة ولا بلاغة حتى يكون مفيدا  
انه كلام بليغ او فصيح وذلك لان هذه الحروف الواقعة في الفواتح ليست من جنس  
كلام العرب حتى تتصف بهذين الوصفين وغاية ما هنا انهما من جنس حروف  
كلامهم ولا مدخل لذلك فيما ذكر وايضا لو فرض انهما كلمات متبركة بتقدير شيء  
قبلها او بعد هالم يصح وصفها بذلك لانها تسمية غير مفهومة للسامع الا بان يأتي  
من يريد بيانها بمثل ما يأتي به من ارا دبيان الا لغارز التعمية وليس ذلك من  
الفصاحة والبلاغة في ورد ولا صدر بل من عكسها وضد سمها واذا عرفت

هذا فاعلم ان من تكلم في بيان معاني هذه الحروف جازماً بان ذلك هو ما اراد  
 الله عز وجل فقد غلط اقبل الغلط وركب في فهمه ودعواه اعظم الشطط فانه ان  
 كان تفسيرها به راجعاً الى لغة العرب وعلومها فهو كذب بحت فان العرب لم يتكلموا  
 بشيء من ذلك واذا سمعه السامع منهم كان معدوداً عنده من الرطانة ولا ينافي  
 ذلك انهم قد يقتصر ون على حرف او حروف من الكلمة التي يريدون النطق  
 بها فانهم لم يفعلوا ذلك الا بعد ان تقدمه ما يدل عليه ويفيد معناه بحيث  
 لا يلتبس على سامعه كمثل ما تقدم ذكره ومن هذا القبيل ما يقع منهم من التثا  
 و ابن هذه القوايح الواقعة في اوائل السور من هذا واذا تقررت لك انه لا يمكن  
 استفادة ما دعواه من لغة العرب وعلومها لم يبق ح الا احد امرين الاول التفسير  
 بحض الراي الذي ورد النهي عنه والوعيد عليه واهل العلم احق الناس بتجنبه واهل  
 عنه والتنكيب عن طريقه وهم اتقى به سبحانه من يجعلوا كتاب الله سبحانه ملعبة لم يتلاعبوا  
 به ويضعون حماقات انظارهم وخر عبيلات افكارهم عليه الثاني التفسير  
 بتوقيف عن صاحب الشرع وهذا هو المصيح الواضح والسبيل القويم بل المجادة  
 التي ما سواها صردوم والطريقة العامة التي ما عداها مهردوم فمن وجد شيئاً  
 من هذا فغير ملوم ان يقول بملائيته ويتكلم بما وصل اليه علمه ومن لم يبلغه  
 شيء من ذلك فليقل لا ادري او الله اعلم بما اده فقد ثبت النهي عن طلب فهم  
 المتشابه ومحاولة الوقوف على علمه مع كونه الفاظاً عربية وتراكيب مفهومة وقد  
 جعل الله تتبع ذلك ضيع الدين في قلوبهم ذبغ فكيف بما نحن بصدده فانه ينبغي  
 ان يقال فيه انه متشابه على فرض ان للفهم اليه سبيلاً ولكلام العرب فيه مدخل  
 فكيف وهو خارج عن ذلك على كل تقدير وانظر كيف فهم اليهود عند  
 سماع المرقانهم بل لم يجدوها على نمط لغة العرب فهموا ان الحروف المذكورة  
 رمز الى ما يصطلمون عليه من العبد الذي يجعلونه لها كما اخرج ابن اسحق والبخاري  
 في تاريخه وابن جرير بسند ضعيف عن ابن عباس عن جابر بن عبد الله





سمع المرء ذلك الكتاب من ذلك العدد موجبا للتنبيط عن الاجابة له والدخول  
 في شريعته فلو كان لذلك معنى يعقل ومدلول يفهم لدفع رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم ما ظنوه باذي بده حتى لا يتاثر عنه ما جاء اياه من التشكيك على من معهم فان  
 قلت هل ثبت عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في هذه الفواتح شي يصح للتسك  
 به قلت لا اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلم في شي من معانيها بل غاية ما ثبت عنه هو مجرد  
 عدد حرف وفرا فخرج البخاري في تاريخه والترمذي والحاكم وصححه عن ابن مسعود  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ حرفا من كتاب الله فله به حسنة والحسنة بعشر امثالها لا  
 اقول الم حرفت ولكن الف حرفت ولا م حرف وميم حرف وله طرق عن ابن مسعود واخرج  
 ابن ابي شيبة والبرازيل بسند ضعيف عن عوف بن مالك الاشجعي نحوه من فوعا فان قلت  
 هل روي عن الصحابة شي من ذلك باسناد متصل بقائله ام ليس الا ما تقدم من حكاية  
 القرظبي عن ابن عباس وعلي قلت روي عن ابن مسعود انه قال الحرف اشتقت  
 من حروف اسم الله وعنه قال هي اسم الله الاعظم وعن ابن عباس في قوله الرحمن  
 قال اسم مقطع وعنه في فواتح السور قال هو قسم اسمه الله وهو من اسماء الله وعن  
 الربيع بن انس قال الف مفتاح اسمه الله ولا م مفتاح اسمه لطيف وميم مفتاح اسمه  
 مجيد وقد روي نحو هذه التفاسير عن جماعة من التابعين فيهم عكرمة والشعبي  
 السدي وقتادة ومجاهد والحسن فان قلت هل يجوز الاقتداء باحد من الصحابة  
 قال في تفسير شي من هذه الفواتح قوله لا صححه اسناده اليه قلت لا لما قدمنا الا ان يعلم  
 انه قال ذلك عن علم اخذه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت هذا مما لا مجال للاجتهاد فيه و  
 لا مدخل للغة العرب فليكون له حكم الرفع قلت تنزيل هذا منزلة المرفوع وان قال  
 به طائفة من اهل الاصول وغيرهم فليس مما ينشرح له صدور المنصفين ولا سيما  
 اذا كان في مثل هذا المقام وهو التفسير لكلام الله سبحانه فانه دخول في اعظم الخطر  
 مما لا يبرهان عليه صحيح الاجم دقوا هم انه يبعد من الصحابي كل البعد ان يقول مجتز  
 رانه فيما لا مجال فيه للاجتهاد وليس مجرد هذا الاستبعاد مسوغا للوقوع في خطر الوعيد

الشديد على انه يمكن ان يذهب بعض الصحابة الى تفسير بعض المتشابه كما تجده  
 كثيرا في تفاسيرهم المنقولة عنهم وتجعل هذه الفوايح من جملة المتشابه ثم ههنا مانع  
 اخر وهو ان المروي عن الصحابة في هذا مختلف متناقض فان عملنا بما قاله احدهم  
 دون الاخر كان تحكما لا وجه له وان عملنا باجمعهم كان عملا بما هو مختلف فيه فيناقض  
 ولا يجوز ثم ههنا مانع غير هذا المانع وهو انه لو كان شيئا قالوه ما خذ اعن النبي صلعم  
 لا تفقوا عليه ولم يختلفوا كما هو ما خذ عنه فلما اختلفوا في هذا عملنا انه  
 لم يكن موجودا عن النبي صلعم ثم لو كان عندهم شيء عن النبي صلعم في هذا الما تركوا حكاية عنه  
 ورفعوا اليه لاسيما عند اختلافهم واضطراب قواهم في مثل هذا الكلام الذي لا مجال  
 للغة العرب فيه ولا مدخل لها ولا يقال قد اختلفوا في غيره من الاحكام فيلزم عدم  
 الاخذ به لاننا نقول اختلا فهم في ذلك من قبيل الاخذ بالاحص او الاعم او المتقدم  
 والمتاخر وفي كثير مما اختلفوا فيه ان علما بالنص تركوا اخذك بخلاف ما هنا والله تعالى  
 اعلم والذي اراد لنفسه ولكل من احب لسلامة واقندي بسلف الائمة ان لا يتكلم بشيء  
 من ذلك مع الاعتراف بان في انزالها حكمة لله عز وجل لا تبلغها عقولنا ولا نتمتدي  
 اليها فهم انما فاذا التهميت الى السلامة في مدالك فلا تجاوز وسياتي لنا عند تفسير  
 قوله تعالى ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات كلام طويل الذيل و  
 تحقيق تقبله صحیحات لانها ام وسليمان العقول ذلك الكتاب اي القران وقيل  
 فيه اضمار اي هذا الكتاب الذي وعدت به او وعدت به على لسان موسى  
 وعيسى ان انزله عليك قال ابن عباس في الآية يعني هذا الكتاب وبه قال مجاهد  
 وعكرمة وسعيد بن جبير والسدي ومقاتل وزيد بن اسلم وابن جريج وحكاة  
 البخاري عن ابي عبيدة والاشارة الى الكتاب المذكور بعدة والعرب قد تستعمل  
 الاشارة الى البعيد الغائب مكان الاشارة الى القريب الحاضر ومنه قوله تعالى ذلك  
 عالم الغيب والشهادة وقوله تلك حجتنا آتيناها ابراهيم وقوله تلك ايات الكتاب  
 وقوله ذلك حكيم الله قال ابو السعود وما فيه من معنى البعد مع قرب العهد بالمشاكل

لا ايدان بعلو شأنه وكونه في الغاية القاصية من الفضل والشرف انتهى وقيل ان  
 الاشارة الى غائب واختلف في ذلك الغائب فقيل هو الكتاب الذي كتب على الخلافة  
 بالسعادة والشقاوة والاجل والرزق وقيل الكتاب الذي كتبه الله على نفسه في  
 الانزل كما في صحيح مسلم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم ما قضى الله الخلق كتب  
 في كتاب على نفسه فهو موضوع عنده ان رحمتي تغلب غضبي وفي رواية سبقت  
 وقيل الاشارة الى ما قدرل بمكة وقيل الى ما في التوراة والانجيل وقيل الى قوله قبله  
 المرور حجه الزمخشري وقد وقع الاختلاف في ذلك الى تمام عشرة اقوال حسبما حكاها  
 القرطبي وارجحها ما صدرناها والكتاب مصدر بمعنى المكتوب واصله الضم والجمع  
 ومنه يقال للجد كتيبة لاجتماعها والكتاب مجمع الحروف بعضها الى بعض وهو اسم  
 من اسماء القرآن لا كريب فيه اي لا شك فيه انه من عند الله وانه الحق والصدق  
 وقيل هو خبر بمعنى النهي اي لا ترتابوا فيه والريب الشك مع التهمة مصدر وهو قلق  
 النفس واضطرابها ومنه قوله صلعم دع ما يريبك الى ما لا يريبك فان الشك ريبة وان الصدق  
 طمأنينة ومنه ريب الزمان وهو ما يقلق النفوس ويشخص بالقلوب من نوابه وقيل  
 الريب هو الشك مطلقا وقال ابن ابي حاتم لا اعلم في هذا خلافا وقد يستعمل الريب في  
 التهمة والحاجة حكمة ذلك القرطبي ومعنى هذا النفي العام ان الكتاب ليس بمظنة  
 للريب لوضوح دلالته وضوح ما يقوم مقام البرهان المقضي لكونه لا ينبغي الارتياح  
 فيه بوجه من الوجوه هدى اي رشاد وبيان وانه يذكر وهو الكثير وبعضهم  
 يؤتى اي هو هدى وهذه هدى او هو هاد لهم الى الحق والهدى مصدر كالشك  
 والبكى قال الزمخشري وهو الدلالة الموصلة الى البغية بدليل وقوع الضلال في مقابلته  
 انتهى قال القرطبي الهدى هاديان هدى دلاله وهو الذي يقدر عليه الرسل  
 واتباعهم قال الله تعالى ولكل قوم هاد وقال وانك لتمهدي الى صراط مستقيم فثبت  
 لهم الهدى الذي معناه الدلالة والدعوة والتنبيه وتفرده سبحانه بالهدى الذي  
 معناه التأييد والتوفيق فقال لتبديه صلعم انك لا تمهدي من احببت فاهدى على

ضد ايشي بمعنى خلق الايمان في القلب ومنه قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم  
 وقوله ولكن الله يهدي من يشاء للمتقين اي من تبنت لهم التقوى وتخصيص  
 الهدى بالمتقين لما انهم المقربون من انواره المنتفعون بانواره وان كانت  
 هدايته شاملة لكل ناظر من مؤمن وكافر ولذا اطلقت في قوله هدى للناس قاله  
 ابو السجود قال ابن فارس واصطفا في اللغة قلة الكلام وقال في الكشاف المتقي في  
 اللغة اسم فاعل من قولهم وقاه فأتقى والوقاية الصيانة وهو في الشريعة الذي  
 يقي نفسه تعاطى ما يستحق به العقوبة من فعل وترك انتهى قال ابن مسعود وهم  
 المؤمنون وعن معاذ بن جبل انه قيل له من المتقون فقال قوم اتقوا الشرك و  
 العبادة الاوثان واخلصوا لله العبادة وعن ابي هريرة ان رجلا قال له ما التقوى  
 قال هل وجدت طريقا اذا شئت ان تقول نعم قال فكيف صنعت قال اذا رايت الشوك  
 عدلت عنه او جاوزته او قصرت عنه قال ذلك التقوى وعن ابي الدرداء قال  
 تمام التقوي ان يتقى الله العبد حتى يتقي من مثقال ذرة حتى يترك بعض ما يرى انه  
 جلال خيفة ان يكون حراما يكون حجابا بينه وبين الله وقد روى نحو هذا  
 عن جماعة من التابعين واخرج احمد وعبد بن حميد والبخاري في تاريخه و  
 الترمذي وحسنه وابن ماجه وابن ابي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب  
 عن عطية السعدي قال قال رسول الله صل الله عليه وسلم لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى  
 يدع ما لا بأس به من المأكل ما لا بأس به من المصير الى ما افاده هذا الحديث اجبي يكون هذا معنى شرعيا  
 المستقي اخصص من المعنى الذي قد مناعن صاحب الكشاف زاعما انه المعنى الشرعي  
 وقد اطال القوم في ذكر تعاريف التقوى ورسوم المتقي لاحاجة لنا الى التطويل  
 تلك الاقوال فالمر فوع يعني عن المرقوع والصباح يعني عن المصباح الذين يؤمنون  
 يا كفيب اصل الايمان في اللغة التصديق قال تعالى وما انت بسوء من لنا اي بصدق  
 وتعديته بالباء لتضمنه معنى الاعتراف وقد يطلق بمعنى الوثوق وكلا الوجهين  
 حسن وهذا الغيب في كلام العرب كلما غاب عنك قال القرطبي واختلف المفسرون

في تاويل الغيب هنا فقالت فرقة الغيب هو الله سبحانه وضعفه ابن العربي وقال  
 اخرون القضاء والقدر وقال اخرون القران وما فيه من الغيوب وقيل القلب اي بصوت  
 يقلوبهم وقيل الغيب الخفاء وقال اخرون الغيب كلما اخبره الرسول بما لا تهدي اليه  
 العقول من اشراط الساعة وعذاب القبر والحشر والنشر والصراط والميزان والحجة  
 والنار قال ابن عطية وهذه الاقوال لا تتعارض بل يقع الغيب على جميعها وهذا هو  
 الايمان الشرعي المشار اليه في حديث جبريل حين قال للنبي صلّم فاخبرني عن الايمان  
 قال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره  
 قال صدقت انتهى وهذا الحديث هو ثابت في الصحيح لفظا والقدر خيره وشره ولما كعبير  
 اقوال والراجح ما تقدم من الايمان الشرعي قال ابن جرير والاولى ان يكونا موصوفين  
 بالايمان بالغيب قولاً واعتقاداً وعملاً وتدخل الخشية لله في معنى الايمان الذي هو  
 تصديق القول بالعمل والايمان كلمة جامعة للاقرار بالله وكتبه ورسله وتصديق  
 الاقرار بالفعل وقال ابن كثير ان الايمان الشرعي المطلوب لا يكون للاعتقاد وقولاً  
 عملاً هكذا ذهب اليه اكثر الامّة بل قد حكاها الشافعي واحمد وابوعبيد وغير واحد  
 اجماعاً ان الايمان قول وعمل يزيد وينقص وقد ورد فيه اثنا عشر كثيرة انتهى وقد انكر  
 اكثر المتكلمين زيادة الايمان ونقصانه وقال اهل السنة ان نفس التصديق لا يزيد ولا  
 ينقص والايمان الشرعي يزيد وينقص بزياة الاعمال ونقصانها وبهذا يمكن الجمع بين  
 ظواهر النصوص من الكتاب والسنة التي جاءت بزياة الايمان ونقصانه وبين اصل  
 من اللغة والدليل على ان الاعمال من الايمان قوله صلّم الايمان بضع وسبعون شعباً فضلاً  
 قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذي عن الطريق والحيا شعباً من الايمان اخرجه  
 الشيخان عن ابي هريرة وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ اَي يداومون عليها والاقامة في الاصل  
 الدوام والشبات وليس من القيام على الرجل وانما هو من قولك قام الحق اي ظهر وثبت  
 واقامة الصلوة اداؤها باسكانها وسننها وهياتها في اوقاتها وحفظها من ارتكابها  
 خلل في فرائضها وحدودها وزينغ في افعالها واتمام اسكانها والصلوة اصلها في اللغة

الدعاء من صلى يصلي اذا دعا ذكر هذا الجوهري وغيره وقال قوم هي ماخوذة من  
 الصلوة وهو عرق في وسط الظهر ويفترق عند العجب ذكر هذا القرطبي وهذا هو المعنى  
 اللغوي واما المعنى الشرعي فهو هذه الصلوة التي هي ذات الابركان والاذكار قال ابن  
 عباس المراد به الصلوات الخمس قال قتادة ان اقامة الصلوة المحافظة على مواقيتها  
 ووضوءها وركوعها وسجودها وصماتها زكواتهم يُفْقُونَ اي يخرجون ويتصدقون في  
 طاعة الله وفي سبيله والرزق عند الجمهور ما صلح للانتفاع به خلافاً كان او حراماً خلافاً  
 للمعتزلة فقالوا ان الحرام ليس برزق وللبحث في هذه المسئلة موضع غير هذا والاتفاق  
 اخراج المال من اليد وفي الجبي بمن التبعضية ههنا نكتة سرية هي الاشارة الى ترك  
 الاسراف والتبذير قال ابن عباس يعني زكاة اموالهم وعن قتادة يعني الاتفاق في فرائض  
 الله التي افترض عليهم في طاعته وسبيله كالزكاة والذروة في الجهاد وعلى النفس وقال  
 ابن مسعود هي نفقة الرجل على اهله واختار ابن جرير ان الاية عامة في الزكاة وَلْيُقَاتِلْ  
وَهُوَ الْحَقُّ من غير فرق بين النفقة على الاقارب وغيرهم وصدقة الفرض والنفل وعدم  
 التصريح بنوع من الانواع التي يصدق عليها اسم الاتفاق يشعرا تم اشعار بالتعميم  
وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ اي يصدقون مما أُنزِلَ إِلَيْكَ المراد به ما انزل على محمد صلعم وهو  
 القرآن بأسره والشرعية عن اخرها والتعبير بالماضي مع كون بعضه مترقياً لتعليق  
 المحقق على المقدول لتزليل ما في شرف الوقوع منزلة الواقع وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ و  
 هو الكتاب السالفة المنزلة على الانبياء من قبل كالتوراة والانجيل والزبور وصحف  
 ابراهيم وغيرها والايمان بالكل جملة فرض عين وبالقرآن تفصيلاً فرض كفاية قيل  
 هو مومنواهل الكتاب وفيهم نزلت وقد ربح هذا ابن جرير ونقله السدي عن ابن  
 عباس وابن مسعود واناس من الصحابة واستشهد له ابن جرير بقوله تعالى وان من اهل  
 الكتاب لمن يؤمن بالله وما انزل اليكم وما انزل اليهم وبقوله تعالى والذين اتيناكم  
 الكتاب من قبله هم به يؤمنون وقيل الاولى نزلت في مؤمنى العرب دون الثانية وقيل  
 الايتين جميعاً في المؤمنين والحق ان هذه الآية في المؤمنين كالتي قبلها وليس مجرد ذكر

الايمان بما انزل الى النبي صلعم وما انزل الى من قبله بمقتضى جعل ذلك وصفا للمؤمنيه اهل  
 الكتاب لم يات ما يوجب المخالفة لهذا ولا في نظم القران ما يقتضيه ذلك وقد ثبت  
 الشناء على من جمع بين الامرين من المؤمنين في غير آية فمن ذلك قوله يا ايها الذين  
 امنوا امنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي انزل  
 من قبله وقوله تعالى وقولوا المنابا الذي انزل الينا وانزل اليكم وقوله تعالى امن الرسول  
 بما انزل اليه من ربه والمؤمنون كل امن بالله وملائكته وكتبه ورسوله لانقر قلوبهم  
 احد من رسوله وقال والذين امنوا بالله ورسوله ولم يفر قوا بين احد منهم و  
 بالآخرة اي بالدار الآخرة تايدت لآخر الذي هو نقيض لاول كما ان الدنيا تايدت لاوليها  
 على الدارين فجر تأخرى الاسماء وهي صفة الدار بدليل قوله تعالى وتلك الدار الآخرة  
 اخرة لتاخرها عن الدنيا وكونها بعدها هم يوقنون الايقان اتقان العلم بانتفاء الشك  
 والشبهة عنه قال في الكشاف فالمراد انهم يوقنون بالبعث والشور وسائر امور الآخرة  
 من دون شك وفي تقدير الظرف مع بناء الفعل على الضمير اشعار بالحصر ان ما حلها  
 الامر الذي هو اساس الايمان وراسه ليس مستاهل عندهم للايقان به والقطع بوقوعه في  
 تعريض عن عداهم من اهل الكتاب فان اعتقادهم في العود الآخرة بمعزل من الصحة فضا  
 عن الوصول مرتبة اليقين أو اليك اي الذين هذه صفتهم وما آية من البعد للاشعار بجلود حرق  
 ورفعة مرتبتهم في الفضل وهو مبتدأ وخبره على هدى من ربهم اي على رشاد  
 ونور وقيل على استقامة صحتها من عند واولوها من قبله وهو اللطف والتوفيق الذي  
 اعتضدوا به على اعمال الخير والترقي الى الافضل فالافضل وهذا كلام مستأنف بيان  
 ويمكن ان يكون خبرا عن الذين يؤمنون بالغيب فيكون متصلا بما قبله قال في الكشاف  
 قوله على هدى مثل لتمكنهم من الهدى واستقرارهم عليه وتمسكهم به بشبهت حالهم  
 بحال من اعتل الشيء ومركبه ونحوه هو على الحق وعلى الباطل وقد صرحوا بذلك في قول  
 جعل الغواية مركبا وامطع الجهل واقعد غاربا هو انتقم وقد اطال المحققون الكلام  
 على هذا مما لا يتسع له المقام واشتهر الخلاف في ذلك بين السعد والشريف واختلف

بعدهم في ترجيح الرابع من القولين وقد جمع الشوكاني في ذلك رسالة مستقلة قال  
 ابن جرير معنى الآية على نور من ربهم وبرهان واستقامة وسداد بتسديد الله أي بهم  
 وتوفيقه لهم والابهام المفهوم من التنكير في هدى كمال التخييل بما يهدي على هدى أي هدى  
 لا يبلغ كنهه ولا يقادر قدره وأولئك في تكرير اسم الإشارة دلالة على إعلان كلام الهداية للمؤمنين  
 والفلاح الآتي بحيث لو انفرد أحدهما لكان مزا على حياله هُمُ الْمُفْلِحُونَ أي للمنجين والناجين  
 الفائزون بخروجهم من النار وفازوا بالجنة والمفلح الظاهر بالمطلوب الفلاح أصله في اللغة  
 المشق والقطع قاله أبو عبيد قال القرطبي وقد يستعمل في الفوز والبقاء وهو أصله أيضاً في اللغة  
 فعناء الفائزون بالجنة والباقون فيها وقال في الكشف المفلح الفائز بالبغية كانه الذي  
 انفتحت له وجوه التطرف ولم تستغلق عليه انتهى وقد استعمل الفلاح في السجود ومنه أخذ  
 الذي رواه أبو داود حتى كاد يفوتنا الفلاح قلت ما الفلاح قال السجود وكان معناه أخذ  
 ان السجود به بقاء الصوم فلهذا سمي فلاحاً وقائدة ضمير الفصل الدلالة على اختصاص  
 المسند اليه بالمسند دون غيره وقد ورد في فضل هذه الآيات الشريفة أحاديث  
 ثم ذكر سبب أنه فرّق الشر بعد الفراغ من ذكر فريق الخبير قاطعاً لهذا الكلام عن الكلام الأول  
 معنونه بما يفيدان شأن جنس الكفرة عدم جلاء الأندار لهم وأنه لا يترتب عليه ما  
 هو المطلوب منهم من الإيمان وان وجود ذلك كعدمه فقال أَنَّ الَّذِينَ التعريف للجمعة  
 أو للجنس والناز أول كفرة أي محمد وأوانكروا وأصل الكفر في اللغة السر والتغطية ومنه  
 سمي الكافر كافراً لأنه يعطى بكفرة ما يجب ان يكون عليه من الإيمان سواء عَلَيْهِمْ أي  
 متساوياً وسواء اسم مصدر بمعنى الاستواء وارتفاعه علوانه خبر لآء أَنْذَرْتَهُمْ  
 أي خوفتهم وحذرتهم والانداز الإبلاغ والاعلام مع التخويف فكل منذر معلم وليس كل  
 معلم منذر اقرب تحقيق الهمزتين وابدال الثانية الفاقال البيضاوي وهذا الأبدال  
 كمن ورد عليه علي لقاري بان ما قاله تقليد اللكنات خطأ لأن القراءة بمواترة  
 عن النبي صلعم فانكارها كفر وتام هذا البحث في محل أمر كَمْ تُنذِرْتَهُمْ لا يؤمنون أي  
 لا يصدقون قال القرطبي واختلاف العلماء في تاويل هذه الآية فقيل



هي عامة ومعناها الخصوص فمن حقت عليه كلمة العذاب وسبق في علم الله انه يموت  
على كفره اراد الله تعالى ان يعلم الناس ان فيهم من هذا حاله دون ان يعين احد  
وقال ابن عباس والكلية تولت في رؤساء اليهود وحي بن اخطب وكعب بن الاشرف  
ونظر احمأ وقال الربيع بن انس تولت فيمن قتل يوم بدر من قادة الاخراب والاول اصحاب  
فان من عين احدا فانما مثل عن كشف الغيب بموته على الكفر انتم ختم الله على قلوبهم  
اي طبع الله عليها واستوثق فلا يعجزوا ولا يقضوا وانتم اخوان اصل الختم مصدر  
معناه التغطية على الشيء والاستيثاق منه حتى لا يدخله شيء ولا يخرج منه ما حصل فيه  
ومنه ختم الكتاب والباب وما يشبه ذلك حتى لا يوصل الى ما فيه ولا يوضع فيه غيره  
فتبته هذا المعنى بضرب الخاتم على الشيء تشبيهه معقول مجسوس والجامع انتقاء القبول  
لما منع منه وكذا يقال في الختم على الاسماع واسناد الختم الى الله قد اجتزبه اهل  
السنة على المعتزلة وحاووا لادفع هذه الحجة بمثل ما ذكره صاحب الكشاف والكلام على  
مثل هذا متقرر في مواطنه وعلى سمعهم اي مواضعه وانما وحده السمع مع جمع القلوب  
كما تقدم والابصار كما سياتي لانه مصدر يقع على القليل والكثير ولو حده السمع وهو  
الصوت وانما خص هذه الاعضاء بالذكر لانها طرق العلم فالقلب محله وطريقه اما السماع  
واما الروية وعلى ابصارهم غشاوة الغشاوة الغطاء وهذا البناء لما اشتغل على الشيء  
كالعصابة والعمامة ومنه غاشية السرج وهي غطاء التعالي عن آيات الله ودلائل  
توحيد قيل المراد بالختم والغشاوة ههنا كما المعنويان لا الحسيان ويكون الطبع والختم  
على القلوب والاسماع والغشاوة على الابصار كما قاله جماعة قال تعالى فان يشأ  
الله يختم على قلبك وقال ختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة و  
لهم عذاب عظيم يعني في الآخرة وقيل الاسر والقتل في الدنيا والعذاب الدائم  
في العقبة والعذاب هو كل ما يولم الانسان وهو ما خوذ من الحبس والمنع يقال  
في اللغة اعذبه عن كذا حبسه ومنعه ومنه عذوبة الماء لانها حبست في الاناء  
حتى صفت وقيل هو الايجاع الشديد والعظيم تقيض الحفيد والكبير تقيض الصغير

ع

فكان العظيم فرق الكبير كما ان الحقد دون الصغير ويستعملان في اجثت والاحداث جميعا  
 الناس جمع انسان عني به لانه عهد اليه فليسوا ولا نه يستأنس مثله ولا م التعريف في الجنس والمعهد  
 يقول **امنا يا الله** و**يا اليوم** الاخر ذكر سبحانه في اول هذه السورة المؤمنين المخلص ثم ذكر بعد هم الكفرة  
 المخلص ثم ذكر ثالثا المنافقين في الآيات الثلاثة عشر هم الذين لم يكونوا من احد الطائفتين باصاوا  
 فوفة ثالثة لهم وانفق في الظاهر الطائفة الاولى في الباطن الطائفة الثانية ولذا نزل فيهم ان المنافقين في  
 الدرك الاسفل من النار قيل نزلت في عبد الله بن ابي معقب بن قشير وجد بن قيس اصحابهم والمراد باليوم  
 الاخر الوقت الذي لا ينقطع بل هو اترابا وهو يوم القيامة وما هم بمؤمنين نفق عنهم الايمان بالحجة  
 في جميع الامنة كما تفيد الجملة الاسمية فيها من التوكيد والمبالغة ما ليس فيه **يضاد عون الله** اي  
 يخالفونه **والذين امنوا** والخداع في اصل اللغة الفساد حكاة تغلب عن ابن الاعراب وقيل اصله الاخفاء حكا  
 ابن فارس وخبره والمراد اغمضهم صمهم اصنع الخادعين وان كان العالم الذي لا يفهم عليه شيء لا يخضع  
 وصيغة فاعل يفيد الاشتراك في اصل الفعل والمراد بالخادعة من الله انه لما امر عليهم بحكام الكس  
 مع اغمضهم ليسوا منه في شيء فكان اغمضهم بذلك كما حاد عوه باظهار الاسلام ابطن الكفر شاكرا لما وقع بمبا  
 وقع منه والمراد بخادعة المؤمنين طمهم وهو اظهر امرهم الله به من احكام الاسلام ظاهر وان  
 كانوا يعلمون فساد بواطنهم كما ان للمنافقين خادعهم باظهار الاسلام وابطن الكفر قد يكون  
 الخداع حسنا اذا كان الغرض منه استدراج الغير من الضلال الى الرشده ومن ذلك استدراجات  
 التنزيل على لسان الرسل في دعوة الامم قاله الطيبي والآية من قبيل الاستعارة التمثيلية حيث شبه الخادع  
 في معاملتهم به بحال الخداع مع صاحبه من حيث القبح ومن باب المجاز العقلي في النسبة الايقاحية  
 واصل التركيب في خادعون رسول الله او من باب التورية حيث ذكر معاملتهم به بلفظ الخداع والمراد  
 بقوله وما يخدعون الا انفسهم الاستعارة بغير الخادع عوام لا يخضع كانوا خادعين لانفسهم لان الخداع  
 انما يكون مع من لا يعرف البواطن اما مع عرف البواطن فمن دخل معه في الخداع فانما يخدع نفسه وما يشعرك  
 والمراد اغمضهم بمنوخها اما في الباطنة وهي كلاله فتمنيهم النفس ذات الشيء وحقيقته ثم قيل القلب والروح وال  
 ولما نفس المراد بالانفس هنا واطم قلوبهم وواعينهم اراءهم وما يشعرون اي لا يعلمون ان وبال خداعهم بلج  
 عليهم قال اهل اللغة شعرت بالشيء فظننت قال في الكشف الشعور علم الشيء علم حس من الشعار ومشاغ

الانسان حواسه وقيل الشعور ادراك الشيء من وجه يدق ويخفى من الشعور قته والا ولد  
 قال ابن عباس انهم المنافقون من الاوس والخزرج ومن كان حلي امرهم عن ابن سيرين قال  
 لم يكن عندهم شيء اخوف من هذه الآية في قلوبهم مرض المرض كل ما يخرج به الانسان عن  
 حد الصحة من علة او نفاق او تصدير في امر قاله ابن فارس وقيل هو الامر فيكون على هذا  
 مستعار للفساد الذي في عقائدهم اما شكوا ونفاقا او محمدا وتكذبا فزادهم الله مرضا  
 اي كفرا ونفاقا والمراد بزيادة المرض الاخبار بانهم كذلك بما يتجدد لرسول الله صلعم من  
 النعم ويتكرره من من الله النبوية والدينية ويحتمل ان يكون دعاء عليهم بزيادة الشك  
 وترادف الحسرة وفوط النفاق وفسر ابن عباس المرض بالشك والنفاق وقال ابن زيد هذا  
 مرض في الدين وليس مضافا الاجسام وقال حكومة والطاوس المرض الرياء والقراء يجمعون  
 على فتح الراء من مرض الابعام فانهم قرأ بالسكون وكههم عذاب اي تكال اليعرابي مولد يخلص  
 وجعه الى قلوبهم قال ابن عباس كل شيء في القرآن اليعرابي الموضع انتهى ووصف به العذاب للباغ  
 بما كانوا يكذبون اي يبدلون ويحرفون قاله ابن مسعود وقيل المعنى يتكذبون به ورسوله النبي  
 وقيل يكذبونهم اذ قالوا المنان وهو خير مؤمنين والكذب هو الخبر عن الشيء على خلاف ما هو  
 به وهو حرام كله لانه حلال به استحقاق العذاب واذا قيل لهم لا تفسدوا في الارض يعني  
 المنافقين والقائل لهم هو الله والرسول او المؤمنون والمعنى لا تفسدوا بالنفاق ومولاة الكفر  
 وتعويق الناس عن الايمان بحمد صلعم وبالقران فانكم اذا ضلتم ذلك فسد ما في الارض بلاك  
 الابدان وخراب الديار وبطلان الزرائع وخراب العالم كما هو مشاهد عند توران الفتن  
 وهي الحرب والتنازع والفساد خروج الشيء عن الحالة اللاتقة به والاحتداد والصالح ضد  
 وكلاهما يعمان كل ضار ونافع قالوا لا تخن ومصلحون يعني يقولونه كذبا وانما من اد والقصور  
 كما هو مبين في علم المعاني والصالح ضد الفساد وهذا الجواب منم رد لنا صح على ابلغ وجه  
 لانهم تصوروا الفساد بصورة الصالح لما في قلوبهم من المرض الا انهم هم المفسدون في الارض  
 بالكفر وهو اشد الفساد ولما ادعوه ابلغ رد الاستيناف به وتصديدهم في التاكيد والاحرف تنبيه  
 بينه وبين الخاطب وهي المنبهة على تحقيق ما بعدها قال ابن مسعود الفساد هذا الكفر والعمل

بالمعصية ولكن لا يشعرون وذلك لانهم يظنون ان ما هم عليه من النفاق والبطان الكفر  
 صلاح وهو عين الفساد وقيل لا يشعرون ما أعد الله لهم من العذاب والاول اولى واذا  
 قيل لهم اي المنافقين امنوا نصيحتهم من وجهين احدهما النجى عن الفساد وهو عبارة عن التحلي  
 عن الرذائل وثانيها الامر بالايمان وهو عبارة عن التحلي بالفضائل فان حال الايمان مجموع الامرين  
 كما آمن الناس يعني اصحاب محمد صلوا من المهاجرين الانصار وقيل الناس عبدالله بن سلام اصحابا  
 وما مصدرية او كافة واللام العهد والنجس استدلاله على قول توبة الزيدى وان الاقرب باللسان ايمان  
 قالوا اي اجابوا باحق جواب ابعده عن الحق والصواب يؤمن كما آمن السفهاء اي الجهال العمرة لانها  
 واللام مشاربها الى الناس والنجس بأسره وهم من درجون في شدة اليقين السفه استخراء واستخفافا فتسبوا  
 بذلك التجميل الله عليهم بالسفينة بابلج عبادة والدقون حصرا كما قال تعالى الا انهم هم السفهاء اي الجهال  
 واصل السفه والسفاهة رقة الحليم وفساد البصائر وسخافة العقول وخفة الفهم وانما سمى الله المنافقين  
 سفهاء لانهم كانوا عند انفسهم عقلاء فقلبت لك عليهم وسميهم سفهاء ورد البع في تجميلهم  
 ولكن لا يعلمون انهم كذلك اما حقيقة او مجازا وانما ذكر العلم هنا والشعور فيما قبل لانه اكثر طبعا فايدرك السفه  
 والتمييز بين الحق والباطل فيفتقر الى نظرة وفكرة والنفاق يدرك باذن تظن وتامل من قولهم وفعالهم  
 عن ابن عباس انما نزلت في شأن اليهود واذا القوال الذين امنوا اي المهاجرين الانصار ومعنى لقيته لاقيته  
 استقبلته قريبا قالوا امثا كما يمانكم واذا اخذوا الى الشياطين هم اي جعلوا اليهم قيل هو من الخلوة وقيل اليمين  
 الباء وقيل بمعنى مع وخلوت بغلان اليه اذا انفردت معه او من خلاد ذكره ومنه القران الخالية من  
 خلوت به اذا سرى من عند التضمين الالهة للواد بالشياطين رؤساءهم وكهنتهم وقيل المراد بالشياطين  
 المائلون منهم للشياطين في القرح والعناد المظهرين كفرهم او كبار المنافقين والقائلون صغارهم  
 قالوا انما معكم في الدين ولا اعتقاد اي انما صاحبوكم في دينكم وموافقوكم عليه انما نحن  
 مستهزون اي محمد صلوا واصحابه بما نظر لهم من الاسلام لنا من شرهم ونقف على  
 وناخذ من غناهم ناكيد لما قبله او بدل منه واستيناف قال ابن عباس نزلت هذه الآية في  
 عبدالله بن ابي واصحابه والقرء السخرية واللعب الاستخفاف يقال هنأت واستهزأت بمعنى واصل  
 الخفة وهو القتل السريع وهزأ بهنأت فجاءة وهنأ به ناقة اي شرع به وتحف

والمراد درتهم للاسلام ودفعهم الحق الله يستهزئ بهم اي ينزل بهم الهوان وال  
الحقارة وينتقم منهم ويسحق بهم انتصافا منهم لعبادة المؤمنين وجزاء لاستهزائهم  
بهم فسمى الجزاء باسمه لانه في مقابلته وورد ذلك في القران كثيرا ومنه جزاء سيئة  
سيئة مثلها فمن اعتدى عليك فاعتد واعليه بمثل ما اعتد عليك والجزاء لا يكون  
سيئة والقصاص لا يكون اعتداء لانه حق ومنه ومكر او مكر الله وانهم يكيدون  
كيدا واكيدا كيدا وتعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك وهو في السنة كثير قوله  
صلم ان الله لا يميل حتى تملاوا وانما قال الله يستهزئ بهم لانه يفيد التجرد وقتابعه  
وقت وهو اشد عليهم وانكى لقلوبهم واوجع لهم من الاستهزاء الدائم الثابت المستفاد  
من الجملة الالهية لانه يالفه ويوطن نفسه عليه قال ابن عباس يقع لهم باب الجنة  
فاذا التهبوا اليه سد عنهم وردوا الى النار ويمد لهم اي يتركهم ويمهلهم ويطلب لهم  
المدد كما قال انما يميل لهم ليزدادوا والثما والمد الزيادة قال يونس بن حبيب يقال  
مدد في الشر وامتد في الخير ومنه وامتدناهم باموال وبنين وامتدناهم بفكاهة و  
قال الاخفش مددت له اذا تركته وامتدته اذا اعطيته في طغيانهم اي في ضلالهم  
واصل الطغيان مجاوزة الحد ومنه انما اطغى الماء والغلو في الكفر يعمهمون اي  
يترددون في الضلالة متحيرين والعمه والعامه الحائر المتردد والعمه في القلب كما  
في العين قال في الكشاف العمه مثل العمى لان العمى في البصر والرأي والعمه في الرأي  
خاصة انتهى فبينهما عموم وخصوص اولئك الذين استروا الضلالة بالهدى يعني  
المنافقين استبدلوا الكفر بالايمان وانما اخرج بلفظ الشراء والتجارة توسعا على سبيل  
الاستعارة والشراء ههنا مستعار للاستبدال كقوله تعالى فاستحبوا العمى على الهدى  
فاما ان يكون معنى الشراء المعاوضة كما هو اصله حقيقة لان فيه اعطاء بدل واخذ  
اخر فلا لان المنافقين لم يكونوا مؤمنين وما كانوا على الهدى فيدعوا اليهم والغرض  
قد تستعمل ذلك في كل من استبدل شيئا بشئ واصل الضلالة الحيرة والجور عن التقصد  
وفقد الاهتداء ويطلق على النسيان ومنه قوله تعالى فعلتها اذا وانا من الضالين وعلى

المهلا لو كقولہ تعالى اذا ضللتا في الارض والهدى التوجه الى القصد وقد استعير  
 الاول للعدول عن الصواب في الدين والثاني للاستقامة عليه قال ابن عباس في الآية  
 اشتر والكفر بالايمان وقال مجاهد امنوا ثم كفروا وقال قتادة قد والله رايتهم خرجوا  
 من الهدى الى الضلالة ومن الجماعة الى الفرقة ومن الامن الى الخوف ومن السنة الى  
 البدعة فما كبر حجت تجارهم اي ما كبروا في تجارتهم واصل الربح الفضل عن راس المال و  
 التجارة صناعة التاجر واسند الربح اليها على عادة العرب في قولهم ببح بيعك وخسرت  
 صفقتك وهو من الاسناد المجازي وهو اسناد الفعل الى ما ليس للفاعل كما هو مقدر في  
 علم المعاني والمراد ربحوا وخسروا وما كانوا مهتدين اي مصيدين في تجارتهم لان اسر  
 المال هو الايمان فلما اضاعوه واعتقدوا الضلالة فقد ضلوا عن الهدى وقيل في  
 شرائم الضلالة وقيل في سابق علم الله متكلم كمثل الذي استوفى قد نارا المثل قول  
 يشبه قوله اخر بينهما مشابهة لبيدين احدهما الاخر ويصوره ولهذا ضرب الله الامثال  
 في كتابه وهو احد اقسام القران السبعة وما ذكر حقيقة وصف المنافقين عقبه بضر  
 المثل زيادة في الكشف والبيان لانه يثر في القلوب ما لا يؤثره وصف الشيء في  
 نفسه ولان المثل تشبيه الشيء الخفي بالجلي فيتأكد الوقوف على ماهيته وذلك هو  
 النهاية في الايضاح وشرطه ان يكون قوله غرابه من بعض الوجوه واستوفى بمعنى وقد  
 مثل استجاب بمعنى اجاب فالسين والتاء زائدتان ووقود النار سطوعها وارتقاع لهيها  
 فلما اضاءت ما حوله يعني النار والاضاءة فرط الانارة وفعالها يكون لازما ومتعديا  
 ذهب الله بنورهم الذهاب والشيء وتركهم اي ابقاهم وتركوا في الاصل بمعنى طرح  
 وخلي في ظلمات جمع ظلمة والظلمة عدم النور لا يبصرون هذا المثل للمنافقين  
 لبيان ما يظهر منه من الايمان مع ما يبطنونه من النفاق لا يثبت لهم به احكام الايمان  
 كمثل المستوفى الذي اضاءت ناره ثم طغشت فانه يعود الى الظلمة ولا تنفعه تلك الاضاء  
 اليسيرة فكان بقاء المستوفى في ظلمات لا يبصر بقاء المنافق في حيرته وترده قال ابن  
 عباس في الآية تزلت في المنافقين يقول مثلهم في نفاقهم كمثل رجل اوقد نارا في ليلة

مظلمة في مغارة فاستد فأورأي ما حوله فأتقى مما يخاف فبينما هو كذلك إذ  
 طفت ناره فبقي في ظلمة حائر امتخو فافكر ذلك حال المنافقين اظهر واكلمة لايمان  
 وأمنوا بما على انفسهم واموالهم واولادهم وناحو المسلمين وقاسموهم في الغنائم  
 فذلك نورهم فلما ماتوا عادوا الى الظلمة والنحو وقيل ذهاب نورهم ظم هو عقيل  
 للمؤمنين على لسان رسول الله صلى وقيل في القبر وعلى الصراط والاول اولي وانما  
 وصفت هذه النار بالاضاءة مع كونها نار باطل لان الباطل كذلك يسطع له نار  
 كحظة ثم تخفت ومنه قولهم للباطل صولة ثم يضحل وقد تقرر عند علماء البلاغتان  
 لضرب الامثال شانا عظيما في ابرار خفيات المعاني ورفع استنار حجيات الدقائق ولهذا  
 استكثر الله تعالى ذلك في كتابه العزيز وكان رسول الله صلى يكثر من ذلك وفي خطباته  
 ومواعظه قال ابن جرير وضح ضرب مثل المجاعة بالواحد كما قال رايتهم ينظرون اليك  
 تدور اعينهم كالذي يغشى عليه من الموت وقال تعالى مثل الذين حملوا التوراة ثم  
 لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا ضم اي عن استماع الحق لانهم لا يقبلونه واذا لم  
 يقبلوه فكأنهم لم يسمعوه والصم الانسداد بكم اي خرس عن النطق فهم لا يقولون ولا  
 الذي لا ينطق ولا يفهم فاذا فهم فهو الاخرس وقيل لا بكم والاخرس واحد عني اي  
 لا بصائر لهم يميزون بما بين الحق والباطل ومن لا بصيرة له كمن لا بصر له فهو اعى والعمى  
 ذهاب البصر كاجواسهم سليمة ولكن لما سدوا عن سماع الحق اذ انهم وابوا ان تنطق به  
 السنتم وان ينظروا اليه بعيونهم جعلوا كمن تعطلت حواسه وذهب دراهمه كما قال الشاعر  
 شعر صم اذا سمعوا خيرا ذكرت به وبدوان ذكرت بسوء كلهم اذن فهم لا  
 يرجعون اي عن ضلالهم ونفاقهم او كصيب من السماء او حرف الشك لقصد التخيير  
 بين المثليين اي مثلهم بهذا وهذا وهي ان كانت في الاصل للشك فقد توسع فيها  
 حتى صارت لجر والتساوي من غير شك وقال الفراء وغيره انها بمعنى الواو والصيد المطر  
 واشتقاقه من صاب يصوب ذاتزل وكل ما نزل من الاعلى الى الاسفل فهو صيد والسماء  
 في الاصل كل ما علاك فاظلك ومنه قيل لسقف البيت سماء والسماء ايضا المطر سمي بها

لنزوله منها واطلاق السماء على المطر واقع كثيرا في كلام العرب وقيل من السماء بعينها  
 وانما ذكر الله تعالى من السماء وان كان المطر لا ينزل منها ليرد على من زعم ان المطر ينشق  
 من الحجر الاارض فابطل مذهب الحكماء بقوله من السماء ليعلم ان المطر من السماء كما هو زعمهم  
 الباطل فيه ظلمات اي في الصيب وبه قال جمهور المفسرين وقال الحلي في السحاب وهو  
 خلاف ظاهر نظم الآية وقيل في معنى مع وانما جمع الظلمات اشارة الى انه انضم الى الظلمة  
 الليل ظلمة الغيم والمطر ورعد اسم لصوت الملك الذي يجر السحاب وقد اخرج الترمذي  
 من حديث ابن عباس قال سألت ابيهم النبي صلى الله عليه وسلم عن الرعد ما هو قال ملك من الملوك  
 بيد نخل اريق من نار يسوق بها السحاب حيث يشاء الله قالوا فما هذا الصوت الذي يسمع  
 قال زجرة بالسحاب اذا زجره حتى ينتهي الى حيث امرت صدقت الحديث بطوله وفيه  
 اسنادة مقال وعلى هذا التفسير اكثر العلماء وقيل هو اضطراب اجرام السحاب عند  
 نزول المطر منها والى هذا ذهب جمع من المفسرين تبعوا للفلاسفة وجهلة المتكلمين و  
 قيل غير ذلك قال ابن عباس الرعد اسم ملك يسوق السحاب والبرق لمعان سوطه من نور  
 يجره السحاب وقيل الرعد اسم ملك يجر السحاب اذا تبددت جمعها وضمها فاذا اشتد  
 غضبه يخرج من فيه النار فمي البرق وبرق النار التي تخرج منه اي محراق بيد الملك الاله  
 يسوق السحاب واليه ذهب كثير من الصحابة وجمهور علماء الشريعة للحديث السابق وقيل  
 بعض المفسرين تبعوا للفلاسفة ان البرق ما ينقدح من اصطكاك اجرام السحاب المتراكمة  
 من الحجر المتعددة المشتملة على جزء ناري يلهب عند اصطكاك يجعلون اي صاحب  
 الصيب اصبا بعوهم في اذا نهم من الصواعق اطلاق الاصابع على بعضها مجاز شهور  
 والعلاقة الحجرية والكلية لان الذي يجعل في الاذن انما هو اس الاصبع لاكلها والصواعق  
 ويقال الصواعق وهي قطعة نار تنفصل من محراق الملك الذي يجر السحاب عند غضبه  
 وشدة ضربه لها ويدل على ذلك حديث ابن عباس المذكور قريبا وبه قال كثير من علماء  
 الشريعة ومنهم من قال انها نار تخرج من فم الملك وقال الخليل هي لوقعة الشديدة من صوت  
 الرعد يكون معها احيانا قطعة نار تحرق ما لت عليه وقال ابو زيد الصاعقة نار تسقط من



السماء في رعد شديد وقال بعض المفسرين تبعاً للفلاسفة ومن قال بقولهم انهم انكروا  
 لطيفة تنقذ من السحاب اذا اصطكت اجرامها وسياتي في سورة الرعد ان شاء الله  
 تعالى في تفسير الرعد والبرق والصواعق ما له مزيد فائدة وايضاح وعن ابن عمر ان  
 رسول الله صلعم كان اذا سمع صوت الرعد والصواعق قال اللهم لا تقتلنا بغضبك  
 ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك اخرجہ الترمذي وقال حديث غريب حدك  
 الموت اي مخافة الهلاك والموت ضد الحياة والله محيط بالكافرين اي عالم بحالهم وقيل  
 يجمعهم ويعذبهم والا حاطة الاخذ من جميع الجهات حتى لا يفوت المحاط به بوجه الوجوه  
 يكاد البرق اي يقرب يقال كاد يفعل ولم يفعل يخطف ابصارهم اي يختلسها و  
 الخطف استلاب لشيء والاخذ بسرعة كلها اضاء لهم يعني البرق مشنوا فيه اي  
 في اضاءته ونوره واذا اظلم عليهم قاموا اي وقفوا متحيرين وكو شاء الله كذ هب  
 يسمعهم اي بصوت الرعد وابصارهم بوميض البرق ان الله على كل شيء قدير  
 اي هو الفاعل لما يشاء لامتناع له فيه والاية على عمومها بلا استثناء وفيه دليل  
 على ان الحادث حال حدوثه والممكن حال بقائه مقدوران لا كما زعم المعتزلة من ان  
 الاستطاعة قبل الفعل وهذا مثل اخضبه الله للمنافقين والمنافقون اصناف منهم  
 من يظهر الاسلام ويبطن الكفر ومنهم من قال فيه النبي صلعم ثلاث من كن فيه كان  
 منافقا خالصا ومن كانت فيه واحدة منهم كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها  
 من اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان وورد بلفظ اربع وزاد واذا  
 خاتم فجر وورد بلفظ اذا عاهد عذرو وقد ذكر ابن جرير ومن تبعه من المفسرين ان هذا  
 المشايخ لصنف واحد من المنافقين يا ايها الناس لم يقع النداء في القران بغير يا من  
 الادوات والنداء في الاصل طلب الاقبال والمراد به هذا التنبيه واي مبني على الضم  
 في محل نصب والناس لغت لاي على اللفظ وحركة اعرابية وحركة اي بنائية واستشكل  
 رفع التابع مع عدم عامل الرفع والنداء على سبع مراتب نداء مدح كقوله يا ايها النبي  
 يا ايها الرسول ونداء ذم كقوله يا ايها الذين هادوا يا ايها الذين كفروا ونداء تنبيه كقوله

يا ايها الانسان يا ايها الناس وتداء اضافة كقوله يا عبادي في نداء منسوبة كقوله يا بني آدم يا بني  
 اسرائيل وتداء تسمية كقوله يا داود يا ابراهيم وتداء تضيف كقوله يا اهل الكتاب قال الكرخي  
 قال بن عباس يا ايها الناس خطاب لاهل مكة ويا ايها الذين امنوا خطاب لاهل المدينة وهو  
 هنا خطاب عام لسائر المكلفين والحق ان ما قاله ابن عباس كثر في الاكلية فان البقرة والنساء  
 والحجرات مدنيات وفاقا وقد قال في كل منها يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم  
 قال ابن عباس من وحد او كل ما ورد في القرآن من العبادة قيل معناه التوحيد واصل العبادة  
 غاية التذلل وقد تقدم تفسيرها والمعنى ابتدع خلقكم من غير مثال سبق وانما خص نعمة  
 الخلق وامتن بها عليهم لان جميع النعم مترتبة عليهما وهي صلها الذي لا يوجد شي منها  
 بدونها وايضا الكفار يقررون بان الله هو الخالق ولئن سألتم من خلقهم ليقولن الله  
 فامتن عليهم بما يعترفون به فلا يذكرونه وفي اصل معنى الخلق وجهان احدهما التقدير  
 يقال خلقت اديم للسقاء اذا قد رده قبل القطع الثاني الانشاء والاختراع والابداع والذرين  
 من قبلكم بالذات او الزمان اي وخلقهم لعلكم تتقون وعلل اصلها الترجي والطمع و  
 التوقع والاشفاق وذلك مستحيل على الله تعالى ولكنه لما كان في الخطاب منه للبشر  
 كان بمنزلة قوله لهم افعلوا ذلك على الرجاء منكم والطمع وبهذا اقال جماعة من اهل  
 العربية منهم سيبويه وقيل بمعنى لام كي اي لتتقوا وبهذا اقال جماعة منهم قطرب لطبر  
 وقيل انها بمعنى التعرض للشيء كانه قال متعرضين للتقوى واليه مال بالبقاء وغير الذي  
 جعل لكم الارض فمراشاي خلق لكم الارض بساطا ووظاء مذلة ولم يجعلها خزنة لا  
 يمكن القرار عليها والحزن ما غلظ من الارض وجعل هنا بمعنى صير وجاء بمعنى صار وطفق  
 واجبه والتصدير يكون بالفعل تارة وبالقول والعقد اخري الفراش وطاء يستقرون  
 عليها والسماء بناء اي سقفا مرفوعا قيل اذا تأمل الانسان المتفكر في العالم وجد البيت  
 المعمور فيه كل ما يحتاج اليه فالسما مرفوعة كالسقف والارض مفروشة كالسباط  
 النجوم كالمصابيح والانسان كالك البيت وفيه ضرب من النبات المهياة لنا فعه واصناف  
 الحيوان مصروفة في مصالحه فيجب على الانسان المستخر له هذه الاشياء شكر الله تعالى عليها

والسما اسم جنس يقع على الواحد والتعدد وقيل جمع سماة والبناء مصدر سمي به المبنى  
 بيتا كان اوقبة او خباء واصل البناء وضع لبنة على اخرى فجعل السماء كالقبة المضروبة  
 عليهم والسقف للمبيت الذي يسكنونه كما قال وجعلنا السماء سقفا محفوظا وانزل  
 من السماء ماء يعني السحاب ماء يعني المطر فاخرج به ابي بذلك الماء من التمرات جمع ثمرة  
 والمعنى اجر جنا الكرم الوانا من التمرات وانواعا من النباتات ليكون ذلك متاعا لكرم وعلفا  
 لداوا بكر الى حين وهو قادر على ان يوجد الاشياء كلها بلا اسباب مواد كما ابدع نفوس  
 الاسباب والمواد ولكن له في الانشاء مدرجا من حال الى حال صنائع وحكم لا يجد فيها الا  
 الابصار عبرا وسكونا الى عظيم قدرته ليس ذلك في ايجادها دفعة فلا تجعلوا لله اندادا  
 جمع نذ وهو المثل والنظير وفي جعله جمع نذيد نظر وانتم تعلمون بعقولكم ان هذه الاشياء  
 والامثال لا يصح جعلها اندادا لله وانه واحد خالق لجميع الاشياء وانه لا مثل له ولا تد ولا  
 ضد وفي الاية دليل على وجوب استعمال الحجج وترك التقليد واخرج ابن ابي شيبة واحمد  
 والبخاري في الادب المفرد والنسائي وابن ماجه وابو نعيم في الحلية عن ابن عباس قال قال  
 رجل للنبي صلعم ما شاء الله وشئت قال جعلتني لله ندا ما شاء الله وحده واخرج ابن ابي  
 شيبة واحمد وابوداود والنسائي وابن ماجه والبيهقي عن حذيفة قال قال رسول الله  
 صلعم لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان واخرج البخاري ومسلم  
 عن ابن مسعود قال قلت يا رسول الله اي الذنبا عظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك  
 وان كنتم في ريب اي شك لان الله عليهم بانهم شاكون مما تركنا على عبدنا اي القرآن  
 انزله على محمد صلعم وفيه التفات من الغيبة الى التكلم للتخيم لان قبله اعبدا واربكم وكان حق  
 المقام ان يقول ما انزل على عبده والعبدا ما خف من التعبد وهو التذلل وعبدا اضافة تشريفا  
 لمحمد صلعم والتزييل التديج والتخيم فاقوا سورة اي من سورة والسورة الطائفة من القرآن  
 المسماة باسم خاص سميت بذلك لانها مشتقة على كلامها كما اشتقال سور البلد عليهم واقل ما  
 تتألف منه السورة ثلاث ايات من مثله الضمير عا نكر على القرآن عند جمهور اهل العلم  
 قيل على التورية والانه لا يخل لان المعنى انها تصدق ما فيه وقيل يعود على النبي صلعم والمعنى من

سما قالكم  
 سارا قالكم

يشتر مثل محمد صلعم امي لا يكتب ولا يقرء والا اول وجه واولى ويدل عليه ان ذلك مطابق  
 لسائر الايات الواردة في التحدي وانما وقع الكلام في المنزل لا في المنزل عليه ادعوا لشهداءكم  
 جمع شهيد بمعنى الحاضر والقائم بالشهادة او المعاون والمراد هنا الالهة اي استعينوا  
 بالهتك الم التي تعبدونها من دون الله وقيل المعنى وادعوا فاسأئشهدون لكم ومعنى دون  
 ادنى مكان من الشيء واتسع فيه حتى استعمل في تخطى شيء الى شيء اخر ومنه ما في هذه  
 الاية وله معان اخر منها التقصير عن الغاية والحقارة والعرب تقول هذا دون ذلك أي  
 اقرب منه ان كنتم صادقين فيما قلتم انكم تقدرون على المعارضة وهذا تعجيز لم يبين  
 لا نقطاءم وان محمد صلعم يقوله من تلقاء نفسه والا اول اول والصدق خلاف الكذب  
 وهو مطابقا بقية الخبر للواقع او للاعتقاد او لهما على المخلاف المعروف في علم المعاني فان  
لم تفعلوا فيما مضى ولكن تفعلوا ذلك فيما ياتي ويبين لكم عجزكم عن المعارضة وذلك  
 ان النفوس الابية اذا قرعت بمثل هذا التقرير استفرغت الوسع في الامتثال بمثل القران  
 او بمثل سورة منه ولو قدر واعلى ذلك لا توابه فحيت لم يأتوا بشيء ظهرت المعجزة للنبي  
 صلعم وبان عجزهم وهم اهل الفصاحة والبلاغة والقران من جنس كلامهم وكانوا حراما  
 على اطفاء نوره وابطال امره ثم مع هذا الحرص الشديد لم توجد المعارضة من احدهم  
 ورضوا بسبي الذراري واخذ الاموال والقتل واذا ظهر عجزهم عن المعارضة صح صدق  
 رسول الله صلعم واذا كان الامر كذلك وجب ترك العناد وهذا من الغيوب التي اخبرها  
 القران قبل وقوعها لانها لم يقع المعارضة من احد من الكفرة في ايام النبوة وفيما بعدها  
 والى الآن وقد كرر الله سبحانه تحدي الكفار لهذا في مواضع من القران منها هذا  
 ومنها قوله تعالى في سورة القصص قل فاتوا بكتاب من عند الله هو اهدي منهما  
 اتبعه ان كنتم صادقين وقال في سورة سبحان قل لئن اجتمعت الانس والجن على ان ياتوا  
 بمثل هذا القران لا ياتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا وقال في سورة هود ام  
 يقولون افتراه قل فاتوا بعشر سوره مثله مغتربت وادعوا من استطعتم من دون الله  
 ان كنتم صادقين وقال في سورة يونس ام يقولون افتراه قل فاتوا بسورة مثله

وادعوا من استظعم من دون الله ان كنتم صادقين وقد وقع الخلاف بين اهل العلم  
 هل وجه الاعجاز في القرآن هو كونه في الرتبة العلية من البلاغة الخارجة عن طوق البشر  
 او كان العجز عن المعارضة الصرفة من الله سبحانه لهم عن ان يعارضوه والحق الاول فان القرآن  
 نارة بالقصة باللفظ الطويل ثم يعيدها باللفظ الوجيز ولا يخل بالمقصود وانه فارقت  
 اساليبه اساليب الكلام واوزانه اوزان الاشعار والنخطب والرسائل ولهذا تحدثت العرب  
 به فخر واعنه وتخير وافية واعترفوا بفضله وهم معدن البلاغة وفرسان الفصاحة حتى  
 قال الوليد بن المغيرة في وصف القرآن ان له حلاوة وان عليه لطلاوة وان اصله لمعدن  
 وان اعلاه لمشر والكلام في هذا مبسوط في مواضعه فأتقوا النار التي لا يمان بالله وكتبه و  
 رسله والقيام بفرائضه واجتناب مناهيه وقيل المعنى فاحترزوا من انكار كونه منزلا من  
 عند الله فانه مستوجب للعقاب بالنار التي وقودها الناس والحجارة اي حطبها والوقود  
 بالفتح الحطب بالضم التوقد وقيل كل من الفتح والضم يجري في الالة والمصدر والمراد بالحجارة  
 الاصنام التي كانوا يعبدونها لانهم قرئوا انفسهم بها في الدنيا فجعلت وقود النار معهم ويدل  
 على هذا قوله تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم وقيل المراد بها حجارة  
 الكبريت لانها اكثر التها باقائه ابن عباس وقيل جميع الحجارة وفيه دليل على عظم تلك النار  
 وقوتها وفي هذا من التهويل ما لا يقادر قدره من كون هذه النار تنقد بالناس والحجارة  
 فاوقدت بنفس ما يراد احراقه بها أعدت للكافرين اي لمن كان مثل ما اتم عليه من الكفر  
 قاله ابن عباس والمعنى جعلت عدة لعذابهم وهيئت لذلك واخرج ابن مردويه والبيهقي  
 في شعب اليمان عن انس قال تلى رسول الله صلعم هذه الاية وقودها الناس والحجارة قال  
 او قد عليها الف عام حتى احمرت الف عام حتى ابيضت والف عام حتى سودت فهي سوداء  
 مظلمة لا يطفأ لونها واخرج ابن ابي شيبة والترمذي وابن مردويه والبيهقي عن ابي هريرة  
 مرفوعا مثله واخرج احمد ومالك والبخاري ومسلم عن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال  
 نار بني ادم التي يوقدون جزء من سبعين جزءا من نار جهنم قالوا يا رسول الله ان كانت كذلك  
 قال فانها قد فصلت عليها تسعة وستين جزءا كل من مثل جزها وعن ابي هريرة قال تروا

حمراء مثل ناركم هذه التي توقدون انها لا تند سوادا من القار والاية دلت على انها مخلوقة  
 اذا اخبر عن اعداءها بلفظ الماضي ليل على وجودها والا لزم الكذب في خبر الله تعالى فاعلمت  
 المعتزلة من انها تخلق يوم الخزاء مردودا ويلهم بانه يعبر عن المستقبل بالماضي لتحقق الوقوع  
 ومثله كثير في القرآن مدفوع بانه خلاف الظاهر ولا يصار اليه الا بقربينة والا حاديت الصحيح  
 المتقدمة تدفعه وبشرا الذين امنوا وعملوا الصالحات لما ذكر تعالى جزاء الكافرين عقيب  
 جزاء المؤمنين ليجمع بين الترغيب والترهيب والوعد والوعيد كما هي عادته سبحانه وتعالى  
 في كتابه العزيز لما في ذلك من تشييط عبادة المؤمنين لطاعته وتثبيط عبادة الكافرين  
 عن معاصيه والتبشير الاخبار بما يظهر اثره على البشر وهو الجردة الظاهرة من البشر  
 والسرور والمأمور بالتبشير قيل هو النبي صلواته وقيل هو كل احد كما في قوله صلواته بشر  
 المشائين في الظلم بالنور التام يوم القيمة والصالحات الاحكام المستقيمة والمراد هنا الاحكام  
 المطلوبة منهم المفترضة عليهم وفيه رد على من يقول ان الايمان بجزء يكفي فالجواب تنال  
 بالايمان والعمل الصالح قيل هو كما كان فيه اربعة اشياء العلم والنية والصابر والاخلاص يعني  
 عن الرباء قاله عثمان ان لهم جنات جمع جنة وهي البساتين وانما سميت جنات لانها تجري  
 من فيها اي تستر شجرها وتسترها بالاشجار والاوراق وقيل الجنة ما فيه نخل والفردوس  
 ما فيه كرم وهي اسم للدار الثواب كلها وهي مشتملة على جنات كثيرة كجنتي اي على ظهر  
 الارض من غير حفرة بل هي متماسكة بقدره الله من تحتها اي تحت الجنات لاشتمالها على  
 الاشجار اي من تحت اشجارها قال مسروق انها تجري من غير اخذ ودالاتها جمع نهر وهي تجري  
 الواسع فوق الجدول ودون البحر النيل والفرات والمراد الماء الذي يجري فيها لان الانهار  
 لا تجري واسند الجري اليها كجريا فالجاري حقيقة هو الماء كما في قوله تعالى واسأل  
 القرية التي كنا فيها اي اهلها والنهر مجوز فيه فتح الهاء وسكونها وكذا اكل ما عينه من  
 حلقه وجمع الاول انهر وجمع الاخر انهار واخرج ابن ابي حاتم وابن حبان والطبراني والحاكم  
 وابن مردويه والبيهقي في البعث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلواته انهار الجنة  
 تفجر من تحت جبال مسك كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا اي اطعموا من الجنة طعاما

والمراد بشرة النوع لا الفرد قاله سعد النفثاذاني واطال الكلام فيه قالوا هذا الذي يُرْفِقُ  
 من قَبْلِ في الدنيا وأتوا به متشابهاً ووصف الخُلجانات او جملة مستأنفة والمراد ان شبيه  
 ونظيره لا انه هو لان ذات الحاضر لا يكون عين ذات الغائب لا خلافاً فربما وذلك ان اللون  
 يشبه اللون وان كان الحجم والطعم والرائحة والمادة مختلفة والضمير في به عائداً الى الرقيق  
 وقيل المراد انهم اتوا بما يزر قوته في الجنة متشابهاً فما يأتهم في اول النهار يشابه الذي  
 يأتهم في اخره فيقولون هذا الذي زقنا من قبل فاذا اكلوا وجدوا له طمعا غير طعم  
 الاول عن ابن عباس ليس في الدنيا كما في الجنة شيء الا الاسماء وعن الحسن في قوله متشابهاً  
 قال خيار كل ما يشبه بعضه بعضاً لخال فيه الم تر الى ثمار الدنيا كيف ترذلون بعضها و  
 عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الجنة يأكلون ويشربون ولا يبولون ولا  
 يتغوطون ولا يمتخطون ولا يبرزون يلهمون المحل والتسيب كما يلهمون النفس طعامهم  
 جشاء ورشهم كرش المسك وفي لفظ ورشهم المسك اخرجهم مسلم والمعنى فضول  
 طعامهم يخرج في الجشاء وهو تنفس المعدة والرشح العرق وكهم فيها أزواج مطهرة  
 اي في الجنات من الحور العين المطهرة من البول والغائط والحيض والولاء وسائر الاقذار  
 وقيل هن عجايز الدنيا الغصن العرش طهرن من قذرات الدنيا وقيل طهرن من مساوي الاخلاق  
 والمعنى انه لا يصيبهن ما يصيب النساء من قذرات الحيض والنفاس والغائط والبراق والقائمة  
 وسائر الاذناس التي لا يمتنع تعلقها بنساء الدنيا والارض واج جمع زوج وهو ما يكون معه  
 اخر فيقال زوج الرجل والمرأة وزوجة بالتاء قليل وانها لغة تميم قاله الفراء والزوج ايضا  
 الصنف والتثنية نرجان والطهارة النظافة وهم فيها خالدون اي ما كثر ابدان  
 والخالد والخلود البقاء الدائم الذي لا ينقطع وقد يستعمل عجايز فيما يطول دام اوله رديم  
 والمراد هنا الاول لما يشهد له الايات والاحاديث والمعنى لا يخرجون منها ولا يموتون  
 وعن ابن عباس في قوله وهم فيها خالدون قال يخرجهم ان الثواب بالخير والشر مقم على اهل  
 ابدان لا تقطع له وعن سعيد بن جبير خالدون يعني لا يموتون واخرج البخاري ومسلم  
 وغيرها عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم

مؤذن بينهم يا اهل النار لا موت يا اهل الجنة لا موت كل خالد فيما هو فيه واخرج  
الطبراني وابن مردويه وابو نعيم من حديث ابن مسعود قال قال رسول الله صللم لوقيل  
لاهل النار انكم ما تكونون في النار عدد كل حصاة في الدنيا لفرحوا ولو قيل لاهل الجنة انكم  
ما تكونون عدد كل حصاة كخرنوا ولكن جعل لهم الابد وقد اخرج ابن ماجه وابن ابى الدنيا  
في صفة الجنة والبخاري وابن ابي حاتم وابن حبان والبيهقي وابن مردويه عن اسامة بن زيد  
قال قال رسول الله صللم الاهل مشتمل الجنة فان الجنة لا خطر لها هي ورب الكعبة نور  
يتلألأ وريحانة تهب تزوق قصر مشيد ونهر مطرد وثمره نضيفة وزوجة حسناء جميلة  
وحلل كثيرة ومقام في ابد في دار سليمة وفاكهة خضر الحديث والاحاديث في وصف  
الجنة كثيرة جدا ثابتة في الصحيحين وغيرهما وكذلك في صفات نساء اهل الجنة ما لا  
يتسع المقام لبسطه فلينظر في ذواوين الاسلام وقد الف الحافظ محمد بن ابى بكر القيم  
الجوزي كتابا في احوال الجنة سماه حادى الارواح الى بلاد الافراح لم يؤلف في الاسلام  
قبله مثله وهو اجمع ما جمع في هذا الباب وقد لخصته بحذف الزوائد والاسانيد و  
سميته مشير ساكن الغرام الى روضات دار السلام فليرجع اليه وقد ثبت عن النبي  
صللم في صفات اهل الجنة في الصحيحين وغيرهما من طريق جماعة من الصحابة ان اهل الجنة  
لا يبصقون ولا يتخطون ولا يتغوطون ان الله لا يستحي ان يضرب مثلا ما بعوضة  
انزل الله هذه الآية رد اعلى الكفار لما انكروا ما ضرب به سبحانه من الامثال لقوله مثلهم  
كمثل الذي سئق نارا وقوله او كصيب من السماء فقلوا ان الله اجل واعلى من ان يضرب  
الامثال وقد قال الرازي انه تعالى لما بين بالدليل كون القرآن معجزا اورد ههنا شبهة اورد  
الكفار قد حافى ذلك واجاب عنها وتقرير الشبهة انه جاء في القرآن ذكر النحل والعنكبوت  
والنمل وهذه الاشياء لا يليق ذكرها بكلام الفصحاء فاشتمال القرآن عليها يقدر في فصاحة  
فضلا عن كونه معجزا واجاب الله عنها بان صغر هذه الاشياء لا يقدر في الفصاحة اذا  
كان ذكرها مشتملا على حكمة بالغة انتهى ولا يخفك ان تقرير هذه الشبهة على هذا الوجه  
وارجاع الاتكار الى مجرد الفصاحة لا مستند له ولا دليل عليه وقد تقدم الى شيء



من هذا صاحب الكشاف والظاهر ما ذكرناه اولا لكون هذه الآية جاءت بتعقيب  
 المثاليين للذين هم اشد كونا ان قبلها ولا يستلزم استنكارهم لضرب الامثال بالاشياء  
 المحقرة ان يكون ذلك لكونه قاصدا في الفصاحة والاعجاز والحياة تغير وانكسار يعترى  
 الانسان من تخوف ما يعاب به ويذم كذا في الكشاف وتبعه الرازي في مفاتيح الغيب وقال  
 القرطبي الاستيلاء الانتباض عن الشيء والامتناع منه خوفا من موافقة القبيح وهذا محال  
 على الله انتهى وقد اختلفوا في تاويل ما في هذه الآية من ذكر الحياء فقليل ساغ ذلك لكونه  
 واقعا في الكلام المحكي عن الكفار وقيل هو من باب المشاكلة كما تقدم وقيل هو جار على سبيل  
 التمثيل وضرب المثل اعتمادا عليه وصنعه والبعض صغارا للباق الواحدة بعوضة سميت بذلك  
 لصغرها قاله الجوهري وغيره وهو من عجيب خلق الله في غاية الصغر شديد السع ولبسته  
 ارجل واربع اجنحة وله ذنب وخرطوم مجوف وهو مع صغره يغوص خرطومك في جلد  
 الفيل والجاموس والحمل فيبلغ منه الغاية فما في قولها يعني الذباب والعنكبوت وما هو  
 اعظم منها كما في الجنة قال الكسائي والفراء الفاء هنا بمعنى الى وقيل معناها فماد ونها واصغر  
 منها وهذا القول اشبه بالآية لان الغرض بيان ان الله تعالى لا يمتنع من التمثيل بالشيء  
 الصغير الحقير قد ضرب النبي صلعم مثلا للذئب الجاح البعوضة وهو اصغر منها وقد تضر  
 العرب لمثل بالمحقرات فقل هو احقر من ذرة واجمع من نملة واطيش من ذبابة والح من ذبابة  
 فاما الذين امنوا بمحمد صلعم والقران فيعلمون انه يعني ضرب المثل الحق اي الثابت  
 الواقع موقعه وهو المقابل للباطل والحق واحدا للحقوق والمراد هنا الاول وقد اتفق المسلمون  
 على انه يجوز اطلاق هذا اللفظ على الله سبحانه من ربه لا يجوز انكاره لان ضرب الامثال  
 من الامور المستحسنه في العقل وعند العرب واما الذين كفروا فيقولون ماذا اراد  
 الله بهذا مثلا اي هذا المثل والارادة تقيض الكراهة وقيل هي نزوع اي اشتياق  
 النفس وميلها الى فعل بحيث يميلها عليه او هي قوة هي مبدأ النزوع والاول مع الفعل با  
 الثاني قبله واراذه سبحانه انه ترجيح احد مقدمه على الاخر لا يتقاع او معنى يوجب هذا الترجيح  
 والارادة صفة له خاصة قديمة زائدة على العلم يضل به كثيرا اي من الكفار وذلك انهم

يكذبونه فيزدادون به ضلالا ويهدي به كثير اي معنى المؤمنين يصدقونه ويعلمون  
 انه حق وهو كالتفسير للمجتهدين السابقين المصدرتين باما فهو خير من الله سبحانه وقيل هو  
 حكاية لقول الكافرين كانوا قالوا ما امر الله بهذا النثل الذي يفرق به الناس الى ضلال  
 والى هدى وليس هذا الصحيح فان الكافرين لا يفرقون بان في القران شيئا من الهداية  
 ولا يعترفون على انفسهم شيئا من الضلالة وقد طال المتكلمون الخصام في تفسير  
 الضلال المذكور هنا وفي نسبتة الى الله سبحانه وقد فتح الرازي في تفسيره في هذا  
 الموضوع تقييما نفيسا وجره وطوله ووضح فروعه واصوله فلم يرجع اليه فانه مفيد جدا  
 واما صاحب الكشاف فقد اعتمد هنا على عصاة التي يتوكل عليها في تفسيره فجعل اسما  
 الاضلال الى الله سبحانه لكونه سببا فهو من الاسناد المجازي الى ملابس للفاعل الحقيقي  
 وحكي القرطبي عن اهل الحق من المفسرين ان المراد بقوله يضل يخذل وما يضل به  
 الا الفاسقين يعني الكافرين وقيل المنافقين وقيل اليهود واختلف في ان هذا من  
 كلام الله سبحانه قاله القرطبي والفسق الخروج عن الشيء ذكر معنى هذا الفراء وقد زعم ابن  
 الاعرابي انه لم يسمع قط في كلام الجاهلية ولا في شعرهم فاسق وهذا امر ود عليه فقد  
 حكي ذلك عن العرب وانه من كلامهم جماعة من ائمة اللغة كابن فارس والجوهري وابن  
 الانباري وغيرهم وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خمس فواسق الحديث وقال في  
 الكشاف الفسق الخروج عن القصد ثم قال الفاسق في الشريعة الخارج عن امر الله بارتكاب الكبيرة  
 انتهى وقال القرطبي الفسق في عرف الاستعمال الشرعي الخروج عن طاعة الله عز وجل فقد  
 يقع على من خرج بكفر وعلى من خرج بعصيان انتهى وهذا هو النسب للمعنى اللغوي ولا  
 وجه لقصره على بعض الخارجين دون بعض قال الرازي في تفسيره واختلف هل القبلة  
 هل هو مؤمن او كافر فعند اصحابنا هو مؤمن وعند الخارج انه كافر وعند المعتزلة انه  
 لا مؤمن ولا كافر واحتج المخالف بقوله بسا لاسم الفسوق بعد الايمان وقوله المنيافقين  
 هم الفاسقون وقوله حسب ليكم الايمان وزينه في قلوبكم وكره اليكم الكفر والفسوق  
 والعصيان وهذه المسئلة طويلة مذكورة في علم الكلام انتهى الذين ينقضون عمدا

الله النقض فساد ما ابرم من بناء او جعل او عهد والنقضاء ما نقض من جعل الشعر وقيل اصل  
النقض الغشم وفك المركب المعنى متقارب المعنى يكون ويجا الفون واصل العهد حفظ الشيء و  
مراعاته حاله بعد حال والعهد قيل هو الذي اخذ الله على نبي ادم حين استخبر جهم من ظهره  
وهو قوله الست بر بكر قالوا بله وقيل هو صيغة الله الخلقه وامره اياهم بما امرهم به من  
طاعته ونهيهم اياهم عما نهاهم عنه عن معصيته في كتبه على السن رسله ونقضهم ذلك  
ترك العمل به وقيل بل هو نصب الادل على وحدانيتها بالسموات والارض وسائر مخلوقاته نقضه  
ترك النظر فيه وقيل هو ما عهد الى الذين اوتوا الكتاب لتبينته للناس من بعد ميثاقه الضمير  
للعهد والله تعالى قاله السمين وعلى الاول مصدر مضاف الى المفعول وعلى الثاني مضاف للعا  
من لا ابتداء الغاية فان ابتداء النقض بعد الميثاق والميثاق العهد المتأكد باليمين مفعول من  
الوثاقة وهي الشدة في العقد والربط جميعا والجمع الوثائق والميثاق واستعمال النقض في ابطال  
العهد على سبيل الاستعارة ويقطعون ما امر الله به ان يوصل القطع معروف والمصدر في  
الرحم القطيعة واختلفوا ما هو الشيء الذي امر الله بوصله فقول قطع الارحام والاعراض عن  
مواودة المؤمنين وقيل وصل القول بالعمل وترك الجاحات المفروضة وقيل امر ان يوصل  
التصديق بجميع انبيائه فقطعوه بتصديق بعضهم وتكذيب البعض الاخر وقيل المراد به حفظ  
شراعه وحدوده التي امر في كتبه المنزلة وعلى السن رسله بالمحافظة عليها وقيل ساثر ما  
فيه رفض خيرا او تعاطي شرفا انه يقطع الوصلة بين الله وبين عبده في عامة وبقول الجهم  
وهو الحق والامر هو القول لطالب للفعل وقيل مع العلو وقيل مع الاستعلاء وبه سمي الامر  
الذي هو واحد الامور تسمية للمفعول به بالمصدر فانه مما يؤمر به ويقيدون في الارض  
يعني بالمعاصي وتعويق الناس عن الايمان بمحمد صلواته والقران والاستهزاء بالحق وقطع الوصل  
التي بها نظام العالم وصلاته فالمراد بالفساد في الارض الافعال والاقتوال المخالفة لما امر الله به  
كعبادة غيره والاضرار بعبادته وتغيير ما امر بحفظه وبالحجة فكل ما خالف الصلاح شرعا  
او عقلا فهو فساد وهو لا علم استبدلوا النقض بالوفاء والقطع بالوصل كان عملهم فسادا  
لما نقصوا انفسهم من الفلاح والبرج عن قناعة قال ما فعلوا الله او عد في ذنب ما اوجد في

نقض هذا الميثاق فمن اعطى عهد الله وميثاقه من ثمرة قلبه فليوف به الله وقد ثبتت عن رسول الله صلواته في احاديث ثابتة في الصحيح وغيره من طريق جماعة من الصحابة النجيين نقض العهد والوعيد الشديد عليه اولئك هم الخاسرون اي المضمونون باهمال العقل عن النظر واقتناص ما يفيدهم الحياة الابدية واصل الخسار والخسران لتقصان والخاسر هو الذي نقص نفسه من الفلاح والفوز قال مقاتل الخاسرون هم اهل النار وقال ابن عباس كل شيء شبه الله الى غير اهل الاسلام مثل خاسر وسرف وظالم ومجور وفاسق فانما يعنيه الكفر وما نسبه الى اهل الاسلام فانما يعنيه الذم كيف هو للسؤال عن الاحوال والمراد هنا الاحوال التي يقع عليها الكفر على الطريق البهائي من العسر واليسر والسفر والاقامة والكبر والصغر والعز والذل وغير ذلك وهذا الاستفهام هو لا لئلا ينكار عليهم والتعجب من حالهم وفيه تبكيت وتعذيب لهم تكفرون بالله بعد نصب الائمة على وجه البراهين الدالة على وحدانيته والخطاب على طريقة الالتفات ثم ذكر الدلائل فقال **وكنتم اموا تايعني نطفاء في اصاب ابا نكم وعلقان مضعفا حيا كرم يعيني في الارحام ينمخ الروح وفي الدنيا ثم يميتكم اي عند انقضاء اجلكم ثم يحييكم بالشور يوم نفع الصور واختلف المفسرون في ترتيب هاتين الموتتين والحيايتين واحاصل ان المراد بالموت الاول العدم السابق وبالحياة الاولى الخلق والموت الثاني الموت المعهود وبالحياة الثانية الحياة للبعث فجاءت الفاء وتمر على بايهما من التعقيب والتراخي على هذا التفسير وهو احسن الاقوال وقد ذهب الى هذا جماعة من الصحابة فمنهم من قال ابن عطية وهذا القول هو المراد بالآية وهو الذي لا يحيد للكفار عنه واذا ذنبت نفوس الكفار يكونون كما كانوا معدومين ثم احياء في الدنيا ثم امواتا فيها ثم يميتهم الاقارب بالحياة الاخرى قال غيره والحياة التي تكون في القبر على هذا التاويل في حكم حياة الدنيا وقيل ان المراد كنتم امواتا في ظهرا دم عليه السلام ثم اخرجكم من ظهري كالمزيميتكم موت الدنيا ثم يميتكم وقيل كنتم امواتا اي نطفاء في اصاب الرجال ثم يحييكم حياة الدنيا ثم يميتكم بعد هذه الحياة ثم يحييكم في القبور ثم يميتكم فيها ثم يحييكم حياة التي ليس فيها موت قال القرطبي فعل هذا التاويل هي ثلاث موتات وثلاث حيايات وكونهم موتا**

في ظهر آدم واخراجهم من ظهره والشهادة عليهم غير كنههم نطفاني اصلاب الرجال فعل  
 هذا يجمع اربع موثبات واربع حيايات وقد قيل ان الله اوجدهم قبل خلق آدم كالبهايم واما تم  
 فيكون على هذا خمس موثبات وخمس احيات وموتة سادسة للعصاة من امة محمد صلعم  
 كما ورد في الحديث ولكن ناسكاه ايتهم النار يذوقونها فاما تم الله امانه حتى اذا كانوا اخرجا  
 اذن في الشفاعة فنجي بهم الى ان قال فينبئون نبات الحبة في حليل السيل وهو في الحجة من  
 حديث ابي سعيد ثم اليه ترجعون اي تتردون في الآخرة الى الله سبحانه فيجازيكم  
 باعمالكم قال في الكشاف عطف الاول بالفاء وما بعده بتم لان الاحياء الاول قد تعقب التو  
 بغير تراخ واما الموت فقد تراخي عن الاحياء والاحياء الثاني كذلك متراخ عن الموت ان اراد  
 به النشور تراخيا ظاهرا وان اريد به احياء القبر فمنه يكتسب العلم بتراخيه والرجوع الى  
 الجزاء ايضا متراخ عن النشور انتهى ولا يخفك انه ان اراد بقوله ان الاحياء الاول قد تعقب  
 الموت انه وقع على ما هو متصف بالموت فالموت الاخر وقع على ما هو متصف بالحياة وان  
 اراد انه وقع الاحياء الاول عند اول تصافه بالموت بخلاف الثاني فغير مسلم فانه وقع عند  
 اخر اوقات موته كما وقع الثاني عند اخر اوقات حياته فامل هذا وقد اخرج ابن جرير عن  
 ابن مسعود وناس من الصحابة قال لم تكونوا شيئا فخلقكم ثم يميتكم ثم يحييكم يوم القيامة  
 هو الذي خلق لكم ما في الارض قال بن كيسان اي خلق من اجلكم ما فيها من المعاد  
 والنبات والحياوان والجمال والبحار لتتفعوا به في مصالح الدين والدنيا اما الدين فهو الاحتساب  
 والتفكير في عجائب مخلوقات الله الدالة على وحدانيته واما الدنيا فهو الانتفاع بما خلق فيها  
 وقيل اللام للاختصاص وقيل للملك والاباحة وفيه دليل على ان الاصل في الاشياء المخلوقة الا بالآ  
 حتى يقوم دليل يدل على النقل عن هذا الاصل ولا فرق بين الحيوانات وغيرها مما ينتفع به من  
 غير ضرر وفي التأكيد بقوله جميعا قوي دالة على هذا وقد استدلل بهذه الآية على تحريم  
 اكل الطين لانه تعالى خلق لنا ما في الارض دون نفس الارض وقال الرازي في تفسيره ان  
 لقائل ان يقول ان في جملة الارض ما يطلق عليه انه في الارض فيكون جامعاً للوصفين ولا  
 شك ان المعادن داخلية في ذلك وكذلك عروق الارض وما يجري مجرى البعض لها ولان

تخصيص الشيء بالذكر يدل على نفي الحكم عما عداه انتهى وقد ذكر صاحب الكشاف ما هو واضح  
من هذا فقال فان قلت هل لقول من زعم ان المعنى خلق لكم الارض وما فيها وجه صحيحة قلت  
ان اراد بالارض الجهات السفلية دون الغبراء كما ذكر السماء ويراد بالجهات العلوية جاز ذلك  
فان الغبراء وما فيها واقع في الجهات السفلية انتهى وما التراب فقد ورد في السنة تحريمه وهو  
ايضا ليس ينفع به الا ولا ينفع في منافع اخرى وليس المراد منفعة خاصة كمنفعة الاكل بل ما يصدق  
عليه انه ينفع به بوجه من الوجوه واما السَّمُّ القاتل ففيه نفع لاجل دفع الحيوانات المؤذية و  
قاتلها فلا يرد انه لا نفع فيه ثم استوى الى السماء اي قصدوا قبل على خلقها وقيل عبد قال  
ابن عباس ارتفع وقال الازهري صعود امره وكذا ذكره صاحب المحكم وذلك ان الله خلق الارض  
اولا ثم عمد الى خلق السماء واصل ثم يقضي تراخيا زمانيا ولا زمان هنا فقيل هي شارة الى التراخي  
بين رتبتي خلق الارض والسماء قاله القرطبي والاستواء في اللغة الاعتدال والانصباب الاستقامة  
وضده الاعوجاج قاله في الكشاف الرازي ويطلق على الارتفاع والعلو على الشيء قال تعالى فاذا  
استويت انت ومن معك على الفلك وقال لتستوي اعلى ظهوره وهذا المعنى هو المناسب  
لهذه الآية وقد قيل ان هذه الآية من المشكلات وقد ذهب كثير من الامة الى الايمان بها  
وترك التعرض لتفسيرها وخالضهم اخرون وقد استدل بقوله ثم استوى على خلق الارض  
متقدم على خلق السماء وكذلك الآية التي في خم السجدة وقال تعالى في المنازعات انتم اشد  
خلقا ام السماء بناها فوصف خلقها ثم قال والارض بعد ذلك دخها فكان السماء على هذا  
خلقت قبل الارض وكذلك قوله تعالى الحمد لله الذي خلق السموات والارض وقد قيل ان  
خلق جرم الارض متقدم على السماء ودحوها متاخر وقد ذكر نحو هذا اجماعا من اهل العلم  
وهذا اجمع جيد لا بد من التصير اليه ولكن خلق ما في الارض لا يكون الا بعد الدحو والاية  
المذكورة هنا دللت على انه خلق ما في الارض قبل خلق السماء وهذا يقتضي بقاء الاشكال  
وعدم التخلص عنه بمثل هذا الجمع وقال الفراء الاستواء في كلام العرب على وجهين احدهما  
ان يستوي الرجل وينتهي شبا به وقوته او يستوي من اعوجاج وقال البيهقي الاستواء بعينه  
الاقبال صحيح لان الاقبال هو القصد والقصد هو الارادة وذلك جائز في صفات الله وقال

سفيان بن عيينة اي قصد اليها وقيل على دون تكييف ولا تحديد واختاره الطبري وقال  
ابو العالية استوى ارتفع وقال قنادة ان السماء خلقت والاحكام عنه الطبري والبحث في  
ذلك يطول وقد استوفاه الرازي في تفسيره واجاب عنه بوجوه ثم قال الجواب الصحيح ان قوله  
ثم ليس للترتيب ههنا وانما هو على جهة تعديد النعم والله اعلم فسوقهن اي عدل خلقهن  
فلا اعوجاج فيه ولا تطور وقيل معناه سوي سطوحهن بالاملاس وقيل جعلهن سواء  
سبع سموات مستويات لاصدغ فيها ولا تطور وفي هذا التصحيح بان السموات سبع واما  
الارض فلم يات في ذكر عددها الا قوله تعالى ومن الارض مثلهن فليل في العدد وقيل  
في غلظهن وما يبينهن وقال لما ورد في ان الارض سبع ولكن لم يفتق بعضها من بعض  
انها سبع كالسموات وعلى انها سبع ارضين متفاصلة بعضها فوق بعض تخص دعوة الاسماء  
باهل الارض العليا ولا تلزم من في غيرهما من الارضين وان كان فيها من يعقل من خلق  
مميز وفي مشاهدتهم السماء واستمدادهم للضوء منها قولان احدهما انهم يشاهدون  
السماء من كل جانب من ارضهم ويستمدون ايضا منها وهذا قول من جعل الارض ميسرة  
والثاني انهم لا يشاهدون السماء فان الله تعالى خلق لهم ضياء يستمدون منه وهذا قوله  
من جعل الارض كرية وفي الآية قول ثالث حكاه الطيبي عن ابي صالح عن ابن عباس انها  
سبع ارضين منبسطة ليس بعضها فوق بعض تفرق بينها البحار وتظل جميعها السماء  
وسياقي تحقيق ما هو الحق في اخر سورة الطلاق انشاء الله تعالى وقد ثبت في الصحيح قوله  
صلم من اخذ من الارض شبرا ظلما طوقه الله من سبع ارضين وهو ثابت من حديث عائشة  
وسعيد بن زيد وقد اطنب الرازي في تفسيره في بيان السموات هل هي سبع او ثمان وذكر  
مذاهب الحكماء في ذلك واجابهم بوجوه ثم قال اعلم ان هذا الخبط ما يذهبك على انه لا  
سبيل للعقول البشرية الى ادراك هذه الاشياء وانه لا يحيط بها الا علم فاطرها وخالقها  
فوجب الاقتصار فيه على الدلائل السمعية فان قال قائل فهل يدل التنصيص على سبع  
سموات على نفي العدد الزائد قلنا الحق ان تخصيص العدد بالذكر لا يدل على نفي الزائد  
وفي هذا الشارة الى ما ذكره الحكماء من الزيادة على السبع ونحن نقول انه لم يأت عن الله

ولا عن رسول الله إلا السبع فنقتصر على ذلك ولا نعمل بالزيادة الا اذا جاءت من طريق الشرح  
 ولم يأت شي من ذلك عن ابن عباس وابن مسعود وناس من الصحابة في هذه الآية قالوا  
 ان الله كان عرشه على الماء ولم يخلق شيئا قبل الماء فلما اراد ان يخلق الخلق اخرج من الماء  
 دخانا فارتفع فوق الماء فسمى عليه سماء سما ثم ايدس الماء فجعله ارضا واحدة ثم تقهها  
 سبع ارضين في يومين الاحد والاثنين فخلق الارض على حوت وهو الذي ذكره في قوله  
 ان والقلم والحوت فأم على ظهر صفاة والصفاة على ظهر ملك الملك على صخرة والصخرة في الريح وهي الصخرة التي  
 ذكره ان ليست في السماء ولا في الارض فتحر الحوت فأضطرب فتزلزلت الارض فأر  
 عليها الجبال فقوت فذلك قوله تعالى وجعل لها رواسي ان تميم بكرم وخلق الجبال فيها  
 واقوات اهلها وسخرها وما ينبغي لها في يومين في الثلاثاء والاربعاء وذلك قوله انكم  
 لتكفرون بالذي خلق الارض الى قوله وبارك فيها يقول انبت شجرها وقد فيها اقواتها  
 يقول اقوات اهلها في ربعة ايام سواء للساكنين يقول من سأل فهكذا الامر ثم استوى الى  
 السماء وهي دخان وكان ذلك الدخان من تنفس الماء حين تنفس فجعلها سماء واحدة  
 ثم تقهها فجعلها سبع سموات في يومين في الخميس والجمعة وانما سمي يوم الجمعة لانه  
 جمع فيه خلق السموات والارض واوحى في كل سماء امرها قال خلق في كل سماء خلقها من  
 الملائكة والخلق الذي فيها من البحار وجبال البرد وما لا يعلم ثم زين السماء الدنيا بالكواكب  
 فجعلها زينة وحفظها من الشياطين فلما فرغ من خلق ما احب استوى على العرش اخرجه  
 النبي هقي وابن المنذر وابن ابي حاتم وابن جرير وقد ثبت عن النبي صلعم من حديث ابي هريرة  
 في الصحيح قال اخذ النبي صلعم يدي فقال خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم  
 الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق للكرة يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبت  
 فيها الدواب يوم الخميس وخلق ادم يوم الجمعة بعد العصر وقد ثبت عن النبي صلعم من  
 طرق عند اهل السنن وغيرهم عن جماعة من الصحابة احاديث في وصف السموات و  
 ان غلط كل سماء مسيرة خمسمائة عام وما بين كل سماء الى سماء خمسة امة عام وانها سبع  
 سموات وان الارض سبع ارضين ولم يأت في التذييل ولا في السنة المطهرة تصريح بان



فيهم من يعقل من العوام ولا ادم وانبياؤهم ولا نارا من الصحابة ومن بعدهم ان جاء بسببه  
 صحيح لا يصلح للاحتجاج على ذلك فكيف بما لم يصح سنده او صحه ولكن لم يتابع عليه وتوابع ولكن لم يصح  
 نص من الله ومرسولا كما ثبت في صرف السماء انا من جماعة من الصحابة وقد ذكر السيوطي في ذلك  
 المشهور بعض ذلك في تفسير هذه الآية وانما تركنا ذكره هنا لكونه غير متعلق بهذه الآية  
 على الخصوص بل هو متعلق بما هو اعلم منها وهو بكل شيء عليم اي يعلم الخبريات كما يعلم  
 الكليات وانما اثبت سبحانه لنفسه العلم بكل شيء لانه سبحانه يكون عالما بجميع ما ثبت  
 انه خالقها واذ قال ربك اي واذكر يا محمد اذ قال وكل ما ورد في القران من هذا النوع  
 سبيله وقيل اذ نازلة والاول اوجه للملائكة جمع ملك بوزن فعمل قاله ابن كيسان وقيل  
 جمع ملاك بوزن مفعول قاله ابو عبيدة واراد بالملائكة الذين كانوا في الارض وذلك  
 ان الله تعالى خلق الارض واسكن فيها الجن واسكن في السماء ملائكة فافسدت الجن في  
 الارض فبعث اليهم طائفة من الملائكة فطردتهم الى جزائر البحار ورؤس الجبال واقاصم  
 مكانهم وقيل القول مطلق للملائكة وكان ذلك تعليما للشاورة وتعظيما لادم وبيانا لكون  
 الحكمة تقتضي ايجاد ما يغلب خيرة على شره واللام في الملائكة للتبليغ وهو احد المعاني التي  
 جاءت لها اللام اتي جاعل في الارض خليفة اي خالق بديلا منكم ورافعكم الي وجاعل  
 هنا من جعل المتعدي الى مفعولين وذكر المطرزي انه بمعنى الخالق وذلك يقتضي ان متعدي  
 الى مفعول واحد وصيغة اسم الفاعل بمعنى المستقبل والارض هنا هي هذه الغبراء ولا يخص  
 ذلك بمكان دون مكان وقيل انها مكة كما ورد في مرسل ضعيف وقال ابن كثير انه مدبرج  
 والخليفة هنا معناه الخالف لمن كان قبله من الملائكة ويجوز ان يكون بمعنى الخلق اي  
 يخلفه غيره قيل هو ادم كما دل عليه السياق وقيل كل من له خلافة في الارض ويقوي له اول  
 قوله خليفة دون الخلائف واستغنى بذكر ادم عن ذكر من بعده والصحيح انه انما سمي خليفة  
 لانه خليفة الله في ارضه لا قامة حدوده وتنفيذ تضاياه قيل خاطب الله الملائكة بهذا  
 الخطاب للمشورة ولكن لاستخراج ما عندهم وقيل خاطبهم بذلك لاجل ان يصدر منهم ذلك  
 السؤال فيجابون بذلك الجواب وقيل لاجل تعليم عباده مشروعية المشاورة لهم وظاهرة

٣٩

انهم استنكروا استخلاف بني ادم في الارض لكونهم مظنة للفساد في الارض وانما قالوا  
 هذه المقالة قبل ان تقدم لهم معرفة بني ادم بل قبل وجود ادم فضلا عن ذريته لعلم  
 قد علموه من الله سبحانه بوجه من الوجوه لانهم لا يعلمون الغيب قال بهذا جماعة من المفسرين و  
 قال بعض المفسرين ان في الكلام خذوا والنقد يراني جاعل في الارض خليفة يفعل كذا وكذا  
 فكم هو ذلك وقالوا اي استنكروا فما خفي عليهم من الحكمة الباهرة وليس باعتراض على الله  
 ولا ظعن في بني ادم على وجه الغيبة فانهم اعلى من ان يظن بهم ذلك لقوله بل عباد مكرمون  
 وانما عرفوا ذلك بأخبار من الله او تلقوا من اللوح المحفوظ او قياس لاحد الثقلين على الاخر  
أَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا بِالْمَعَاصِي بمقتضى القوة الشهوانية والفساد ضد الصلاح  
وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ بغير حق بمقتضى القوة الغضبية كما فعل الجن وسفك الدم صبغة قال ابن  
 فارس والجوهري والمهدوي ولا يستعمل المسفك الا في الدم وَمَنْ يُسْفِكْ  
 اى يقول سبحانه الله ويجحد وهي صلوة الخلق وعليها يترقون عن ابي ذر ان رسول  
 الله صلح سئل اي الكلام افضل قال ما اصطفى الله لملائكته وعباده سبحانه الله ويجحد  
 اخرج مسلم وقال ابن عباس كل ما جاء في القرآن من التسبيح فالمراد منه  
 الصلوة فيكون المعنى وَمَنْ يُسْفِكُ واصل التسبيح في كلام العرب التنزيه والتبجيل من  
 السوء على وجه التعظيم فيكون وَمَنْ يُسْفِكُ عن كل سوء وتقيصه يُسْفِكُ كاي حامد يمدح  
 لك او متلبس يمدحك فانه لو لا انعامك علينا بالتوفيق لم تمكن من ذلك وَقَدْ سَأَلَ  
 واصل النقديس التطهيري ونظيره عن النقائص وعن كل ما لا يليق بك من سوء وما نسبته  
 اليك المحذون واقتراه المجاهدون وذكر في الكشاف ان معنى التسبيح والتقديس واحد  
 وهو تبجيل الله من سوء وفي القاموس وغيره من كتب اللغة ما يرشد الى ما ذكرناه والتأنيب  
 خير من التاكيد خصوصا في كلام الله سبحانه وقيل معناه تطهر انفسنا الطاعتك وعبادتك  
 ولا يول اولى وعن ابن مسعود وناس من الصحابة قدس لك اي نصلي لك وقال مجاهد  
 نعظمتك ونكبرك والامر زائدة وبالحالة حال اي فخر احق بالاستخلاف ولما كان سوء الهم واقعا  
 على صفة تستلزم اثبات شيء من العلم لا ينقسم اجاب الله سبحانه عليهم فقال قال ابي

أعلم ما لا تعلمون وفي هذا الكلام ما يعني عن التفصيل لان من علم ما لا يعلم المخاطبة  
 كان حقيقا بان يعلمه ما يصدر عنه وعلى من لا يعرف ان يعترف لمن يعلم بان افعاله  
 صادرة على ما يوجب العلم وتقتضيه المصلحة الراجحة والحكمة البالغة ولم يذكر متعلق  
 قوله تعلمون ليفيد التعظيم ويدهب السامع عند ذلك كل مذهب ويعترف بالعجز ويقتر  
 بالقصو رعن ابن عباس قال ان الله اخرج ادم من الجنة قبل ان يخلقه وقد كان فيها  
 قبل ان يخلق بالفي عام الجن بنو الجن فافسدوا في الارض وسفكوا الدماء فبأفسدوا  
 في الارض بعث الله عليهم جنودا من الملائكة فصر يَوْمَ حَتَّى الحَقْوَمِ شِجَارَةَ الْجُبُرِ فلما قال اني  
 جاعل في الارض خليفة قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء كما فعل الجنان  
 فقال اني اعلم ما لا تعلمون اخرجه الحكيم وصححه عنه وفي الباب ثامن الصحابة كثيرة  
 عن قتادة كان في علم الله انه سيكون من الخليفة انبياء ورسول وقوم صالحون وساكنو  
 الجنة وقيل اعلم انهم يذنبون ويستغفرون فاغفر لهم وقيل اعلم من وجود المصلحة والحكمة  
 ما لا تعلمون انتم وقد ثبت في كتاب الحديث المعتبرة احاديث من طريق جماعة من الصحابة في  
 صفة خلقه سبحانه لادم وهي موجودة فلا تطول بذكرها وعلم ادم الاسماء كلها سمي ادم  
 لانه خلق من اديم الارض وقيل لانه كان ادم اللون ولما خلق الله ادم وام خلقه علمه اسما  
 الاشياء كلها قال في الكشاف وما ادم الا اسم اعجمي واقرب مرة ان يكون على فاعل اشتقا  
 من الادمية وغيرها تصف قاله البيضاوي وقال السمين بعد كلام طويل ان ادعاء الاشتقا  
 فيه بعيد لان الاسماء اعجمية لا يدخلها اشتقاق ولا تصريف انتهى والاسماء هي العبارات  
 المراد اسما للمسميات قال بذلك اكثر العلماء وهو المعنى الحقيقي للاسم والتأكيد بقوله كلها  
 يفيد انه علمه جميع الاسماء ولم يخرج عن هذا شي منها كما نأما كان وقال ابن جرير انها  
 اسما الملائكة واسماء ذرية ادم ثم يخرج هذا وهو غير راجح وقيل صنعة كل شي قال ابن عباس  
 علمه اسم كل شي حتى القصعة والقصعة وقيل خلق الله كل شي من الحيوان والجماد وغير ذلك  
 وعلم ادم الاسماء كلها فقال يا ادم هذا بعير وهذا فرس وهذه شاة حتى اتى على اخرها وقيل علمه  
 اللغات كلها اي جميع اللغات لكن بنو تفرقوا في اللغات فحفظ بعضهم العربية ونسي غيرها والحمد

علم الاسماء لفظاً ومعنى مفرداً ومركباً حقيقةً وبجائزاً والمراد بالاسم ما يدل على معنى ذاتاً كان  
او جراً ما فهو اعم من الاسم والفعل والحرف وقال في المظهرى وعندى ان الله علم ادم  
الاسماء الالهية كلها ثم رجع هذا بكلام طويل وهو غير راجح مع ما فيه من البعد والتكلف  
ولم يقل به احد من المفسرين ويا باه ظاهر النظم وسياق ثم عرضهم على الملائكة  
يعنى تلك الاشخاص وانما قال عرضهم ولم يقل عرضها لتغليب العقلاء عليهم واختلف  
اهل العلم هل عرض على الملائكة المسميات والاسماء والظاهر الاول لان عرض نفس  
الاسماء غير واضح وعرض الشيء اظهره قال بن عطية والذي يظهر ان الله علم ادم الاسماء  
وعرض عليه مع ذلك الاجناس اشخاصاً ثم عرض تلك على الملائكة وسألهم عن اسماء  
مسمياتها التي قد تعلمها ادم فقال لهم ادم هذا اسمه كذا وهذا اسمه كذا قال الماوردي  
فكان الاصح توجه العرض الى المسمى ثم في زمن عرضهم قولان احدهما انه عرضهم بعد ان خلقهم  
الثاني انه صورهم بقلوب الملائكة ثم عرضهم فقال انبؤني اي اخبرني امر تجيز والنبأ  
خبر ذو فائدة عظيمة واشاره على الاخبار للايدان برفعة شأن الاسماء وعظم خطرها باسماء  
هو الا ان كنتم صادقين اني اخلق خلقاً الا كنتم افضل منهم واعلم امره سبحانه للملائكة  
بهذه القصد التبكيث لهم مع علمه بانهم يعجزون عن ذلك قالوا يعنى الملائكة سبحانه انك  
تذريها لك وذلك لما ظهر عجزهم وفيه اشعار بان سواهم كان استفساراً ولم يكن اعتراضاً  
وسبحان مصدر لا يكاد يستعمل الا مضافاً منصوباً باضمار فعله كما ذاك الله لا علم لنا الا كما  
علمتنا اي انك اجل من ان نحيط بشيء من علمك الا ما علمتنا انك انت العليم اي مخلقك  
وهو من اسماء الصفات التامة وهو المحيط بكل المعلومات الحكيم اي في امرك واللاه  
معنيان احدهما انه القاضي العدل الثاني المحكم للامر كيلا يتطرق اليه الفساد قال  
يعنى الله تعالى يا ادم انبؤهم باسمائهم وذلك لما ظهر عجز الملائكة فسمي كل شيء باسمه  
وذكر وجه الحكمة التي خلقها بان قال لهم هذا الجرم يسمى القصة وحكمته وضع اطعم  
فيه وهكذا افلحنا انبأهم باسمائهم قال يعنى الله تعالى اقل لكم يا ملائكتي اني اعلم  
غيب السموات والارض يعني ما كان وما سيكون وذلك انه سبحانه علم احوال ادم قبل

ان يخلقه وفي اختصاصه يعلم غيب السموات والارض وما يتكلفه كثير من العباد من  
 الاطلاع على شيء من علم الغيب كالنجيين والكهان واهل الرمل والسحر والشعوذة واعلم  
 ما تبدون وما كنتم تكتمون اي ما تظهرون وما تسرون كما يفيد معنى ذلك عند  
 العرب ومن فسر بشي خاص فلا يقبل منه ذلك الابدليل واذا قلنا الملائكة انجذوا  
 لادم قيل هذا خطاب مع ملائكة الارض والاصح انه خطاب مع جميع الملائكة وهو  
 الظاهر من قوله فسجد الملائكة كلهم اجمعون والسجود معناه في كلام العرب التذلل و  
 الخضوع وغايته وضع الوجه على الارض والاسجاء ادامة النظر في هذه الآية فضيلة لادم  
 عليه السلام عظيمة حيث اسجد الله له ملائكته وقيل ان السجود كان لله ولم يكن لادم و  
 انما كانوا مستقبلين له عند السجود ولا يلبي لهذا فان السجود للبشر قد يكون جائز في بعض  
 الشرائع بحسب مقتضيه المصالح وقد دلت هذه الآية على ان السجود لادم وكذلك الآية الاخر  
 اعنى قوله فاذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعو له ساجدين وقال تعالى ورفع ابوه  
 على العرش وخر له سجداً فلا يستلزم تحريمه لغير الله في شريعة نبينا محمد صلعم ان يكون  
 كذلك في سائر الشرائع ومعنى السجود هنا وضع الجبهة على الارض واليه ذهب جمهور  
 وقال قوم هو مجرد التذلل والانقياد والاول اولى وقد وقع الخلاف هل كان السجود من  
 الملائكة لادم قبل تعليمه الاسماء ام بعده وقد اطل البحث في ذلك البقاعي في تفسيره  
 وظاهر السياق انه وقع التعليم وتعبه الامر بالسجود وتعبه اسكانه الجنة ثم اخراجه  
 منها واسكانه الارض وفي هذه الآية دليل المذهب اهل السنة في تفضيل الانبياء على  
 الملائكة وهذه القصة ذكرت في القران في سبع سور في هذه السور والاعران والحجر والاسراء و  
 الكهف وطه وص ولعل السر في تكريرها تسلية رسول الله صلعم فانه كان في محنة عظيمة  
 في قومه واهل زمانه فكانه قال اولي ان اول الانبياء وهو ادم كان في محنة  
 عظيمة للخلق ذكره الخطيب والظاهر انه لاظهار شرف ادم وفضله على سائر الخلق حتى  
 الملائكة وليس في هذه القصة ما يدل على محنة ادم فسجدوا وكان السجود يوم الجمعة من  
 وقت الزوال الى العصر قيل اول من سجد لادم جبرئيل ثم ميكائيل ثم اسرافيل ثم عزرائيل ثم

الملائكة المقربون والله اعلم الا ابلليس استثناء متصل لانه كان من الملائكة على ما قاله  
 الجمهور قال شهر بن حوشب وبعض الاصوليين كان من الجن الذين كانوا في الارض فيكون  
 الاستثناء على هذا منقطعاً واستدلوا على هذا بقوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم و  
 يفعلون ما يؤمرون وبقوله تعالى الا ابلليس كان من الجن والجن غير الملائكة واجابوا بولوا  
 بانه لا يمتنع ان يخرج ابليس عن جملة الملائكة لما سبق في علم الله من شقائه عدل الله لا يسئل  
 عما يفعل ولبس في خلقه من نار ولا ترك الشهوة فيه حين غضب الله عليه ما يدفع عنه من  
 الملائكة وايضا على تسليم ذلك لا يمتنع ان يكون الاستثناء متصلاً تغليباً للملائكة الذين  
 هم الوف مؤلفة على ابليس الذي هو فرد واحد بين اظهرهم وسمي به لانه ابلس من رحمة الله  
 اي يس وكان اسمه عزرايل بالسريانية وبالعربية الحارث فلما عصى غير اسمه فسمي ابليس  
 وغيرت صورته قال ابن عباس كان ابليس من الملائكة بدليل انه استثنى منهم وقيل  
 انه من الجن وانه اصل الجن كما ان ادم اصل الانس والاول اصح لان الخطاب كان مع الملائكة  
 فهو اخل فيهم ثم استثنى منهم وعليه اكثر المفسرين كالبعثي والواحدي والقاضي وقالوا  
 المعنى كان من الجن فعلا ومن الملائكة نوعاً اولان الملائكة قد يسمون جنّاً لاختلافهم ابي  
 امتنع من فعل ما امر به من السجود فلم يسجد واستكبر اي تعظم عن السجود لادم والاستكبار  
 الاستعظام للنفس وقد ثبت في الصحيح عنه صلّم ان الكبر بظلم الحق وغمط الناس وفي رواية  
 غمض الناس وانما قدم الالباء عليه وان كان متأخر عنه في الترتيب لانه من الافعال لظا  
 بخلاف الاستكبار فانه من افعال القلوب اقتصر في سورة ص على ذكر الاستكبار وفي  
 سورة الحجر على ذكر الالباء وكان من الكافرين اي من جنسهم في علم الله تعالى وانما وجبت  
 له النار لسابق علم الله تعالى بشقاوته وقيل ان كان هنا بمعنى صار قال ابن قزوين خطأ  
 ترده الاصول وافادة الآية استقباح التكبر والخوض في سر الله تعالى وان الامر للموجب  
 وقلنا هو من خطاب الاكابر والعظماء اخبر سبحانه عن نفسه بصيغة الجمع لانه ملك الملوك  
 يا ادم اسكن انت وزوجك الجنة اي اتخذ الجنة مأوى ومنزلاً ومسكناً وهو محل السكون  
 واما ما قاله بعض المفسرين ان قوله اسكن تنبيه على الخروج لان السكنى لا يكون مذكراً واخذ

ذلك من قول جماعة من العلماء ان من اسكن رجلا منزلا له فانه لا يملكه بذلك وان  
 ان يخرج منه فهو معنى عربي والواجب اخذ بالمعنى العربي اذ لم يثبت في اللفظ حقيقة شجرة  
 والزوج هي حق بالمد وهي في اللغة الفصيحة بغيرها وقد جاء بها قليلا كما في صحيح مسلم قال  
 يا فلان هذا زوجي فلا تنة الحديث وكان خلق حواء من ضلع لايسر فلذا كان كل انسان  
 ناقصا ضلعا من الجانب الايسر فجرة اليمين اضلاعا ثمانية عشر وجهة اليسار اضلاعا  
 سبعة عشر قصة خلقها مبسوطه في كتاب السنة لان طولها ذكرها هنا واختلوا في الجنة  
 التي امر آدم بسكنها فثقل انها جنة كانت في الارض وقيل هي دار الجزاء والثواب قد استوفى  
 الحافظ ابن القيم في كتابه حادي الارواح الى بلاد الافراح دلائل الفرقين من غير تصريح  
 رجحان احد القولين وقيل القول الصحيح انها دار الجزاء وقيل الصحيح القول الاول وقيل كلا  
 القولين ممكن فلا وجه للقطع والاولى الوقوف والله تعالى اعلم وكلامها اي اجماعا يلاستقر  
 والاكل من رزق الجنة رعدا رعد العيش تسع ولان اي رزق واسع لين وارعد القوم  
 اخصبو والرعيذة الزبد حيث شئت في اي مكان من الجنة شئت كما وسع الامر عليهم كما  
 اذاحة للعلة والعذر في تناول من الشجرة المنهي عنها من بين اشجارها التي لا تنحصر ولا  
 تقر يا هدي الشجرة يعني للاكل والقرب الدنو قال الاصمعي والنهي عن القرب فيه سد للذمة  
 وقطع للوسيلة ولهذا جاء به عوضا عن الاكل ولا يخفى ان النهي عن القرب لا يستلزم  
 النهي عن الاكل لانه قد يأكل من ثمرة الشجرة من هو بعيد عنها اذا حمل اليه فالاولى ان يقال  
 المنع من الاكل مستفاد من المقام والشجرة ما كان له ساق من نبات الارض وواحدة شجرة  
 واختلف اهل العلم في تعيين هذه الشجرة فقيل هي الكرم وقيل هي السنبله قاله ابن عباس  
 وله عنده طريق صحيحه وقيل التين وقيل الحنطة وقيل اللوز وقيل الخلة وقيل هي شجرة القلم  
 وقيل الكافور وقيل الاترج وقيل هي شبه البر وتسمى الة وهذا امر وي عن جماعة من الصحابة  
 فمن بعدهم وقيل عن جنس من الشجرة وقيل ليس في ظاهر الكلام ما يدل على التبيين اذ لا  
 اليه لانه ليس المقصود تعريف عين تلك الشجرة وما لا يكون مقصود الا يجب بيانه فتكونا  
 من الظالمين يعني ان اكلنا من هذه الشجرة ظلمنا انفسنا من جوار ارتكاب الذنوب على

الانبياء قال ظلم نفسه بالمعصية والظلم اعم منه وضع الشيء في غير موضعه ومن لم يجوز ذلك  
 على الانبياء حمل الظلم على انه فعل ما كان الاولى ان لا يفعله وكلام اهل العلم في عصمة  
 الانبياء واختلاف مذاهبهم في ذلك مدون في مواظنه وقد اطال البحث في ذلك الرأى  
 في تفسير في هذا الموضع فليرجع اليه فانه مفيد فانه فانزلهمم الشيطان اي استزل آدم وحواء  
 عنهما اي الخنزة ودعاهما الى الزلة وهي الخطيئة اي استزلهما واوقعهما فيها وقيل من الزلة  
 وهي الشجيرة اي نخاعها وقيل من الزوال وقد اختلف اهل العلم في الكيفية التي فعلها الشيطان  
 في ازالتهما فقول انه كان ذلك بمشاهدة منه لهما واليه ذهب الجمهور واستدلوا على  
 ذلك بقوله تعالى وقاسمهم ابي لئلا يكونوا من الناصحين والمقاسمة ظاهر المشاهدة وقيل لم يصد  
 منه الا حجر الوسوسة والمفاعلة ليست على باهابل للبالغة وقيل غير ذلك فاخرجهم  
مما كانوا فيه اي صرنا مما كانوا عليه من الطاعة الى المعصية وقيل الضمير للجنة وعلى هذا  
 فالفعل مضمن معنى ابعدهما وانما نسب ذلك الى الشيطان لانه هو الذي تولى اغواء آدم  
 حتى اكل من الشجرة وقدنا اهبطوا اي انزلوا الى الارض خطاب لآدم وحواء وخطبا بما  
 يخاطب به الجمع لان الاثنين اقل الجمع عند البعض من ائمة العربية وقيل انه خطاب لآدم  
 وابليس وللحجة فهو خطاب لآدم بسند يرب من ارض الهند على جبل يقال له نوح واهبطت حواء  
 بجدة وابليس بالايالة من اعمال البصرة والحجة باصبعان وقيل خطاب لهما ولذريتتهما كما  
 لما كانا اصل هذا النوع الانساني جعلاً بمنزلة ويدل على ذلك قوله بعضكم لبعض عدو  
 فان هذه الجملة الواقعة حاملة الهيئة الثابتة للامورين بالهبوط تقيد ذلك بفعل العداوة  
 التي بين المؤمنين المؤمنين من ذرية آدم بين ابليس واليه الاشارة بقوله تعالى ان الشيطان لكم عدو  
 فاتخذوه عدوا والعدو خلاف الصديق وهو من عدى اذا ظلم والعدوان الظلم الصريح  
 وقيل انه مأخوذ من المجاوزة يقال عداه اذا جاوزته والمعنيان متقاربان فان من ظلم فقد  
 تجاوز قال ابن فارس العدو اسم جامع للواحد وللاثنتين والثلاثة والعداوة التي بين ذرية  
 آدم والحجة هي ما روى عن ابن عباس قال قال رسول الله صلوات من ترك الحيات مخافة  
 طلبهن فليس منها ما سلمناهن منذ حاربناهن اخرج ابو داود وله عن ابن مسعود ان



رسول الله صلى الله عليه وآله قال اقلوا الحيات كلهن فمن خاف من ثارهن فليس مني وفي رواية الايجان  
 الابيض الذي كانه قضيب فضة وعن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ان بالمدينة  
 جنا قد اسلموا فاذا رايتهم منهم شيئا فاذنه ثلاثة ايام فان بدا الكرم بعد ذلك فاقتلوه فانما  
 هو شيطان وفي رواية ان بهذه البيوت عوام فاذا رايتهم منها شيئا فخر عليه ثلثا فان  
 ذهب والا فاقتلوه فانه كافر وكفر في الارض مستقر المراد بالمستقر موضع الاستقرار ومنه  
 اصحاب الجنة يومئذ خير مستقر وقد يكون بمعنى الاستقرار ومنه الى ربك يومئذ المستقر  
 فالاية محتملة للعنيين ومثلها قوله جعل لكم الارض فراشا ومتاعا ما يستمتع به من المأكول  
 والمشرب والملبوس ونحوها اي بلغة ومستمتع الى حين اي الى وقت انقضاء اجالكم و  
 اختلف المفسرون في قوله حين فقيل الى الموت وقيل الى قيام الساعة واصل معنى حين في  
 اللغة الوقت البعيد ومنه هل اتى على الانسان حين من الدهر والحين الساعة ومنه وتقول  
 حين ترى العذاب والحين القطعة من الدهر ومنه فذرهم في غيرهم حتى حين اي حتى تفتي  
 اجالهم ويطلق على السنة وقيل على ستة اشهر ومنه توثي اكلها كل حين ويطلق على المساء  
 الصباح ومنه حين تمسون وحين تصبحون قال ابن العربي الحين المجهول لا يتعلق به حكم و  
 الحين المعلوم سنة فتلقى آدم من ربه كلمات ومعنى التلقى اخذها وقوله لما فيها وعلمه  
 بها وقيل فهمه لها وفظانته لما تضمنته واصل معنى التلقى الاستقبال اي استقبال الكلمات  
 الموجات اليه وقيل ان معنى تلقى تلقى ولا وجه له في العربية واختلف السلف في تعيين هذه  
 الكلمات فعن ابن عباس قال هي قوله ربنا اظلمنا انفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من  
 الخاسرين وعنه قال علم شان الحج وهي الكلمات وعن عبد الله بن زيد قال لا اله الا انت سبحانك  
 وبحمدك عملت سوء وظلمت نفسي فاخمني انك انت ارحم الراحمين وروي نحوه عن انس وسعيد  
 بن جبير فتاك عليك اي فحما وزرعنه وغفر له واصل التوبة من تاب يتوب ذابح انه هو التوا  
 اي الرجوع على عبادة بقبول التوبة الرجيم بخلفه قلنا اهبطوا منها جميعا اما في زمان واحد  
 او في ازمدة متفرقة لان المراد الاشتراك في اصل الفعل وهذا هو الفرق بين جاءوا جميعا و  
 جاءوا معا يعني هؤلاء الاربعة او ادم وحو وذريرتها وكبر قوله اهبطوا للتوكيد والتغليظ وقيل

انه لما تعلق به حكم غير الحكم الاول كرهه ولا تراحم بين المقضيات فقد يكون التكرير للاثر  
 معاً اخرج عبد بن حميد والحاكم وصححه عن ابن عباس قال ما سكن ادم الجنة الا ما بين صلوة  
 العصر الى غروب الشمس وعنه ما غابت الشمس من ذلك اليوم حتى هبط من الجنة وعن الحسن  
 قال لبث ادم في الجنة ساعة من نهار تلك الساعة مائة وثلاثون سنة من ايام الدنيا و  
 اخرج البخاري والحاكم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو لبنا سائر اهل الجنة  
 زوجهما وقد ثبت احاديث كثيرة عن جماعة من الصحابة في الصحابين وغيرهما في حكاية ادم  
 وموسى عليهما السلام وحج موسى بقوله ان الله مني على امر قد رده الله علي قبل ان اخلق وعن ابن  
 عباس قال اول ما هبط الله ادم الى ارض الهند وعنه الى ارض بين مكة والطائف وعن  
 علي طيب ريح الارض الهند هبط بها ادم فعلق شجرها من بيح الجنة وقد روي عن جماعة  
 من الصحابة ان ادم هبط الى ارض الهند منهم جابر وابن عمر وعلي وقد روي عن جماعة  
 من الصحابة والتابعين ومن بعدهم حكايات في صفة هبوط ادم من الجنة وما هبط به  
 وما صنع عند وصوله الى الارض ولا حاجة لنا بسط جميع ذلك وقد ذكر طر فأنها الحافظ  
 ابن القيم في الحادي فاما ما يَا تَيْتَانُ كَرِيْمِي هُدَىٰ اِي رَشْدٍ وِبَيَانٍ وِشَرِيْعَةٍ وِقِيْلٍ كِتَابٍ وِ  
رِسُوْلٍ وِقِيْلٍ التَّوْفِيْقِ لِلْهُدَايَةِ مَن كَتَبَعَ هُدَايِي فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ فِيمَا يَسْتَقْبِلُوْنَ وقيل عنده  
 الفرع الاكبر ولا هم يخزنون اي على ما خلفوا فانهم من الدنيا وقال ابن جبير لا خوف عليهم  
 في الآخرة ولا يخزنون الموت والخوف هو الذعر ولا يكون الا في المستقبل والحزن ضد السرور  
 قال اليزيدي حزنه لغة قريش واحزنه لغة تميم وَالَّذِيْنَ كَفَرُوْا اِي حَمْدٍ وَاَعْطَفَ عَلٰى مَن يَدْعُوْهُ  
قَسِيْمٌ لَهُ وَاَلَّذِيْنَ يٰۤاَيُّهَا تَيْتَانَا اِي بِالْقِرٰنِ اَوَّلِيْكَ اَصْحٰبُ النَّاْرِ اِي يَوْمَ الْقِيٰمَةِ وِصَحْبَةٌ اَهْلُ النَّاْرِ  
لَهَا مَعْنٰى الْاَقْتِرَانِ وِاللَّمْلَامَةُ هُمْ فِيْهَا خَالِدُوْنَ اِي لَا يَخْرُجُوْنَ مِنْهَا وَاَلِيْمُوْنَ فِيْهَا اَن يَفِيْقُوْا  
فَمَن تَالَتْ وِهُوْ مِنْ اَمِنْ وِلَمْ يَعْمَلِ الطَّاعٰتِ فَلَيْسَ دَاخِلًا فِي الْاَيٰتِيْنَ وِقَدْ تَقَدَّمَ تَفْسِيْرُ الْخُلُوْدِ  
يٰۤاَيُّهَا اِسْرٰئِيْلُ اتَّفَقَ الْمُفَسِّرُوْنَ عَلٰى اَنْ اِسْرٰئِيْلَ هُوَ يَعْقُوْبُ بِنِ اسْحٰقَ بِنِ اِبْرٰهِيْمَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ  
وَمَعْنَاهُ عَبْدُ اللّٰهِ لِاَنْ اِسْرٰى فِيْ لَغْتِهِمْ هُوَ الْعَبْدُ وَاَيْلُ هُوَ اللّٰهُ وِقِيْلٌ مَعْنَاهُ صَفْوَةٌ اِلٰهٍ وَاَوَّلُ اَوَّلِيْ  
وَالْمَعْنٰى اَوَّلًا دِيَعْقُوْبَ قِيْلَ اَنْ لَهُ اَسْمٰى وِقِيْلَ اَنْ اِسْرٰئِيْلَ لِقَبْلِهِ وِهُوَ اسْمُ اِبْنِيْ غَيْرِ مُتَصَرِّفٍ

وقد تصرف فيه العرب بلغات كثيرة اقصمها لغة القرآن وهي قراءة الجهم اذكروا نعمتي  
التي انعمت عليكم اي اشكروا وانما عبر عنه بالذكر لان من ذكر النعمة فقد شكرها ومن  
 حمدها فقد كفرها والذكر بالكسر هو ضد الانصات وبالضم ضد النسيان وجعله بعض  
 اهل العلم مشتركا بين ذكر القلب واللسان وقال للكسائي ما كان بالقلب فهو مضموا للذال  
 وما كان باللسان فهو مكسورا للذال قال ابن الانباري والمعنى في الآية اذكروا واشكروا نعمتي فخذ  
 الشكر اكتفاء بذكر النعمة وهي اسم جنس ومن جعلتها انه جعل منهم انبياء وانزل عليهم الكتاب  
 والسنن والسلوى واخرج لهم الماء من الحجر ونجاهم من ال فرعون وقلق لهم البحر واغرق فرعون  
 وظالمهم بالغمام وغير ذلك من نعم كثيرة وقيل ان هذه النعمة هي دراك الخاطبين بها زمن  
 محمد صلعم والاول اولي واو قوا يعهد اي متثلوا امرى يقال اوفى ووفى مشددا ووفى  
 مخففا تلك لغات بمعنى وقيل يقال وفيت ووفيت بالعهد ووفيت بالكيل لا غير اختلف  
 اهل العلم في العهد المذكور في هذه الآية ما هو فقيل هو المذكور في قوله تعالى خذوا  
 ما آتيناكم بقوة وقيل هو ما في قوله ولقد اخذ الله ميثاق بني اسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر  
 نقيبا وقيل هو قوله ولقد اخذ الله ميثاق الذين اتوا الكتاب لتبيننه للناس وقال  
 الزجاج هو ما اخذ عليهم في التولية من اتباع محمد صلعم وقيل هو اداء الفرائض ولا مانع من جملة  
 على جميع ذلك وقيل ارا جميع ما امر الله به من غير تخصيص ببعض التكليف دون بعض وف  
يعهدكم اي بما ضمنتم لكم من الجزاء وقيل بالقبول والثواب عليه بدخول الجنة واياكم  
فأرهبون اي فحافون في نفضكم العهد والرهبة والخوف ويتضمن الامر به معنى  
 التمهيد وتقديم معمول الفعل يفيد الاختصاص قال صاحب الكشاف وهو اكد في فاذا  
 التخصيص من اياك نصيب والفاء جواب امر مقدرا اي تنبهوا فارهبون او زيادة وامرنا بما انزلت  
 يعني القرآن مصدرا قالوا معكم اي لما في التولية من التوحيد والنبوة والاخبار ونعت النبي  
 صلعم ولا تكونوا اول كافر به المراد اهل الكتاب لانهم العارفون بما يجب للانبياء وما يلزمهم  
 من التصديق اي لانكونوا يا معشر اليهود اول كافر بهذا النبي صلعم مع كونكم قد وجدتموه مكذبا  
 عندكم في التولية والانجيل مبشرا به في الكتب المنزلة عليكم وقد حكى الرازي في تفسيره في

هذا الموضوع ما رفق عليه من البشارات برسول الله صلى الله عليه وسلم في الكتاب السابقة وقيل الضمير في  
 به عائد الى القرآن المدلول عليه بقوله بما انزلت وقيل عائد الى التوبة المدلول عليها بقوله  
 لما معكم والخطاب بمجاعة والكافر لفظه واحد وهو في معنى الجمع اي اول الكفار او اول من  
 كافر ومفهوم الصفة غير مراد هنا فلا يخرج من المعنى بل اخر كافر وانما ذكرت اولية لانها اخبر  
 لما فيها من الابتداء بالكفر بل يجب ان تكونوا اول فريق مؤمن به لا تكراهل نظر في محجراته و  
 العلم بشأنه وصفاته ولا تستروا يا ايها النبي ثمنا قليلا اي لا تستبدوا ببيان صفة محمد صلى الله  
 في التوراة عوضا يسيرا من الدنيا لان الدنيا بالنسبة الى الآخرة كالشيء اليسير الحقير الذي لا  
 قيمة له والذي كانوا يأخذونه من الدنيا كالشيء اليسير بالنسبة الى جميعها فهو قليل القليل  
 وهذه الآية وان كانت خطابا لبني اسرائيل ونهيا لهم فهي متناهية لهذه الامة بغض الخطاب  
 او بلحظه فمن اخذ من المسلمين رشوة على ابطال حق امر الله به او اثبات باطل نهى الله عنه او  
 امتنع من تعليم ما علمه الله وكنتم البيان الذي اخذ الله عليه ميثاقه به فقد اشترى آيات  
 الله ثمنا قليلا ولا تلبسوا الحق بالباطل اي ولا تكتسبوا في التوبة ما ليس فيها فيخلط الحق  
 بالباطل الذي كتبتهم وقيل لا تخلطوا الحق من صفة محمد صلى الله عليه وسلم بالباطل من تغيير صفة  
 واللبس الخلط وقيل هو ما خفى من التغطية اي لا تغطوا الحق بالباطل والاول اولى الباطل بالحق  
 على الاول وقيل للاستعانة واستبعاد ابوجيان وقال فيه صرحت عن الظاهر من غير ضرورة  
 قال السمين ولا ادري ما هذا الاستبعاد مع وضوح هذا المعنى الحسن والباطل في كلام العرب  
 الزائل والباطل الشيطان والمراد به هنا اخلاف الحق والمراد النهي عن كتم حجج الله التي اوجب عليهم  
 تبليغها واخذ عليهم بيانها ومن فسر اللبس والكتمان بشيء معين ومعنى خاص كما تقدم فلم  
 يصيب ان اراد ان ذلك هو المراد دون غيره لان ارادته ما يصدق عليه وتكتموا الحق لما  
 فيه من الضر والفساد وفيه ان العالم بالحق يبيح عليه اظهاره ويحرم عليه كتمانها وفيه تنبيه  
 بسائر الخلق وتهدير من مثله فصار هذا الخطاب وان كان خاصا في الصيغة عاما في المعنى  
 فعلى كل احد ان لا يلبس الحق بالباطل ولا يكتم الحق وانتم تعلمون فيه ان كفرهم كفر عنا لا كفر  
 جهل وذلك اعظم للذنوب وواجب للعقوبة وهذا التقييد لا يفيد جواز اللبس والكتمان

مع الجهل لان الجاهل يجب عليه ان لا يقدم على شيء حتى يعلم بحكمه خصوصاً في امور الدين  
فان التكلم فيها والتصديق للاصدار والاياد في ابوابها انما اذن الله به لمن كان راساً في  
العلم فرد في الفهم وما للجهال والدخول فيما ليس من شأنهم والقعود في غير مقاعدهم واعلم  
ان كثيراً من المفسرين جاءوا بعلم متكلف وخاضوا في بحر يكلفوا سباحته واستغرقوا  
اوقاتهم في فن لا يعود عليهم بفائدة بل وقوع انفسهم في التكلم بغير الرأي المنهي عنه في  
الامور المتعلقة بكتاب الله سبحانه وذلك انهم ارادوا ان يذكر والمناسبة بين الايات  
القرآنية المسرودة على هذا الترتيب الموجود في المصاحف فجاءوا بتكلفات وتفسيرات  
يتبرء منها الانصاف ويتنزه عنها كلام البلغاء فضلاً عن كلام الرب سبحانه حتى افردوا  
ذلك بالتصنيف وجعلوه المقصد الاهم من التأليف كما فعله البقاعي في تفسيره ومن  
تقدمه ومن تأخره وان هذا المنع بما يسمعه من يعرف ان هذا القرآن ما زال ينزل  
مفرقاً على حسب الحوادث المتقضية لنزوله منذ نزل الوحي على رسول الله صلعم الى ان  
قبضه الله عز وجل اليه وكل عاقل فضلاً عن عالم لا يشك ان هذه الحوادث المتقضية لنزول  
القرآن متخالفة باعتبار نفسها بل قد تكون متناقضة كتحريم ما كان حلالاً وتحليل امر كان  
حراماً واثبات امر لشخص او شخصاً تناقض ما كان قد ثبت لهم قبله وتارة يكون الكلام مع  
المسلمين وتارة مع الكافرين وتارة مع من مضى وتارة مع من حضر وحيناً في عبادة و  
حيناً في معاملة ووقتاً في ترغيب ووقتاً في ترهيب واونة في بشارة واونة في نذارة وطوبى  
في امر دنيا وطوبى في امر آخرة ومرة في تكليفاتية ومرة في اقايص ماضية واذا كانت  
اسباب النزول مختلفة هذا الاختلاف ومتباينة هذا التباين الذي لا يتيسر معه الايتلاف  
فالقرآن النازل فيها هو باعتبار نفسه مختلف كاختلافها فكيف يطلب العاقل المناسبة  
بين الضب والنون والماء والنار والملاح والحادي وهل هذا الا من فتح ابواب لشك وتوسيع  
دائرة الريب على من في قلبه مرض او كان مرضه مجرد الجهل والقصور فانه اذا وجد اهل العلم  
يتكلمون في التناسب بين جميع آي القرآن ويفردون ذلك بالتصنيف تقرر عنده ان هذا  
امر لا بد منه وانه لا يكون القرآن بليغاً معجزاً الا اذا ظهر الوجه المتقضي للمناسبة وتبين الامر

الموجب للارتباط فان وجد الاختلاف بين الآيات رجع الى ما قاله المتكلمون في ذلك  
فوجدوا تكلفاً محضاً وتعسفاً بيننا انقدح في قلبه ما كان عليه في عافية وسلامة هذا  
فرض ان نزول القرآن كان مترتباً على هذا الترتيب الكائن في المصحف فكيف وكل من له  
ادنى علم بالكتاب والسير حظ من معرفته يعلم علماً يقيناً انه لم يكن كذلك ومن شك في هذا او  
ان لم يكن مما يشك فيه اهل العلم رجع الى كلام اهل العلم العارفين بأسباب النزول والطلعين  
على حوادث النبوة فانه ينتج صدرة وينزل عنه الريب بالنظر في سودة من السور المتوسطة  
فضلاً عن المطولة فانه لا محالة يجد ما شتملة على آيات نزلت في حوادث مختلفة واوقات  
متباينة لا مطابقة بين اسبابها وما نزل فيها في الترتيب بل يكفي المقصر ان يعلم ان اول  
ما نزل اقرء باسم ربك الذي خلق وبعده يا ايها المدثر يا ايها المزمل وينظر اين موضع  
هذه الآيات والسور في ترتيب المصحف واذا كان الامر هكذا فأي معنى لطول المناسبة  
بين آيات يعلم قطعاً انه قد تقدم في ترتيب المصحف ما نزل به الله متاخراً وتأخر ما نزل به الله  
متقدماً فان هذا عمل لا يرجع الى ترتيب نزول القرآن بل الى ما وقع من الترتيب عند جمعه  
من تصدى لذلك من الصحابة وما اقل نفع مثل هذا وانزقرته واحقر فائدة بل هو عند  
من يفهم ما يقول وما يقال له من تضييع لاوقات وانفاق الساعات في امر لا يعود بنفع  
على فاعله ولا على من يقف عليه من الناس وانت تعلم انه لو تصدى رجل من اهل العلم  
للمناسبة بين ما قاله رجل من البلغاء من خطبه ورسائله وانشأ آية او الى ما قاله شاعر من الشعراء  
من القصائد التي تكون تارة مدحاً واخرى هجاء وصيناً تشبيهاً وحيناً رثاء وغير ذلك من  
الانواع المتخلفة فعمد هذا المتصدي الى ذلك المجموع فناسب بين فقره ومقاطعته تكلف  
تكلفاً اخر فناسب بين الخطبة التي خطبها في الجهاد والخطبة التي خطبها في الحج والخطبة التي  
خطبها في السكاح ونحو ذلك وناسب بين الانشاء الكائن في العزى والانشاء الكائن في الرضا  
وما يشأ به ذلك لعد هذا المتصدي لمثل هذا مصاباً في عقله متلاعباً باوقاته عابثاً بعمرة  
الذي هو راس ماله واذا كان مثل هذا بهذه المنزلة وهو كسب الاممودة في كلام البشر  
فكيف تراه يكون في كلام الله سبحانه الذي اعجزت بلاغته ببلغاء العرب وابكمت فصاحته

فصحاء عدنان وقحطان وقد علم كل مقصر وكامل ان الله سبحانه وصف هذا القران بأنه  
عربي وانزله بلغة العرب وسلك في مسالكهم في الكلام وجرى فيه مجاريهم في الخطاب  
وقد علمنا ان خطيبهم كان يقوم المقام الواحد فياتي بفنون مختلفة وطرائق متباينة  
فضلا عن المقامين فضلا عن المقامات فضلا عن جميع ما قاله ما دام حيا وكذلك <sup>نعم</sup> شأ  
ولكنكف بهذا التنبيه على هذه المفسدة التي يعتري في ساحتها كثير من المحققين وانما  
ذكرنا هذا البحث في هذا الموطن لان الكلام هنا قد انتقل مع بني اسرائيل بعد ان كان  
قبله مع ابي البشراد م عليه السلام فاذا قال متكلف كيف ناسب هذا اما قبله قلنا لا كيف  
**ف**دع عنك نهبا صيغ في حجراته وهات حديثا ما حديث الرواحل **مواقيم**  
الصلوة **و**ائق للركوة المراد هنا الصلوة المعهودة وهي صلوة المسلمين يعني الصلوات  
الخمس بمواقيتها وحدودها وجميع اركانها على ان التعريف للعهد ويجوز ان يكون **الجنس**  
مثالها الزكوة والاياء الاعطاء والزكوة مأخوذة من الركاء وهو النماء وسمي اخرج جزء من  
المال زكوة اي زيادة مع انه نقص منه لانها تكثر بركته او يكثر اجر صاحبه وقيل الزكوة  
مأخوذة من التطهير كما يقال زكي فلان اي طهره والظاهر ان الصلوة والزكوة والحج والصدقة  
ونحوها قد نقلها الشرع الى معان شرعية هي المرادة بما هو مذكور في الكتاب السنة منها  
وقد تكلم اهل العلم على ذلك بما لا يتسع المقام لبسطه وقد اختلف اهل العلم في المراد بالركوة  
هنا فقيل المفروضة لاقرانها بالصلوة وقيل صدقة الفطر والظاهر ان المراد ما هو اعم  
من ذلك **واركعوا مع الراكعين** اي صلوا مع المصلين يعني محمدا ورسوله والركوع في اللغة الانحناء  
وكل منحن راعك ويستعمر الركوع ايضا للاخطاط في المنزلة وانما خص الركوع بالذكر هنا لان  
اليهود لا يركعون في صلاتهم وقيل لكونه كان ثقيل على اهل الجاهلية وقيل انه اراد  
بالركوع جميع اركان الصلوة والركوع الشرعي هو ان يحنى الرجل ويمد ظهره وعنقه ويقبض  
يديه ويقبض بها على ركبتيه ثم يطمئن راعا ذكرا بالذکر المشروع وقد ورد في ذلك من  
الاحاديث الصحيحة الثابتة في الصحيحين وغيرهما ما هو معروف وفي الآية حث على اقامة الصلوة  
في الجماعة وقد اوجب حضور الجماعة بعض اهل العلم على خلاف بينهم في كون ذلك عينا او

كراهية وذهب الجمهور الى انه سنة مؤكدة مرغب فيها وليس بواجب وهو الحق للاحاديث  
 الصحيحة الثابتة عن جماعة من الصحابة من ان صلوة الجماعة تفضل صلوة الفرد بنحو عشرين  
 درجة اوسبع وعشرين درجة وثبت في الصحيح عنه صلّم الذي يصل مع الامام افضل من الذي  
 يصل وحده ثم ينأى والبحث طويل الذي يول كثير النقول استوفاه الشوكاني في شرحه للمنقح  
 آثار مؤيد القاسم بالبر الهنزي للاستفهام مع التوبيخ للمخاطبين وليس المراد توبيخهم على  
 نفس الامر بالبر فانه فعل حسن مندوب اليه بل سبب ترك فعل البر المستفاد من قوله وتنبؤ  
 انفسكم مع النظر بتزكية النفس والقيام في مقام دعاة الخلق الى الحق ايها ما للناس و  
 تليسا عليهم نزلت في علماء اليهود والبر الطاعة والعمل الصالح والبرسعة الخير والمعروف  
 والبر الصدق والبر ولد الثعلب والبرسوق الغنم فالبر اسم جامع لجميع اعمال الخير و  
 الطاعات والنسيان هو هنا بمعنى الترك وفي الاصل خلاف الذكر والحفظ اي زوال  
 الصورة التي كانت محفوظة عن المدركة والحافظة والنفس الروح ومنه قوله تعالى الله يتوفى  
 الانفس حين موتها يريد الارواح والنفس الجسد والمعنى وتعدلون عما لها فيه نفع  
 وانتم تتلون الكتاب جملة حالية مشتملة على اعظم تفرغ واشد توبخ وابلغ تبكيت  
 كيف تتكون البر الذي تأمرون الناس به وانتم من اهل العلم العارفين بقبح هذا الفعل  
 وشدّة الوعيد عليه كما ترونه في الكتاب الذي تتلونه وتدّرسونه والايات التي تقرؤها  
 من التوراة والتلاوة والقراءة وهي المراد هنا واصلا لا يتباع افلا تعقلون استفهام  
 للاكثار عليهم والتفريع لهم وهو اشد من الاول واشد واشد ما قرع الله في هذا الموضع  
 من يامر بالخير ولا يفعله من العلماء الذين هم غير عاملين بالعلم فاستنكر عليهم اولا امرهم  
 للناس بالبر مع نسيان انفسهم من ذلك الامر الذي قاموا به في الجامع ونادوا به في المجالس  
 ايها ما للناس بانهم مبلغون عن الله ما تجلوه من حجه ومبينون لعباده ما امرهم ببيانته في قوله  
 الى خلقه ما استودعهم واتمهم عليه وهم اترك الناس لذلك وابعدهم من نفعه وازهدهم  
 فيه ثم ربط هذه الجملة بجملة اخرى جعلها مبيّنة لحالهم وكاشفة لعوارضهم وهاتكة لاستاناد  
 وهي انهم فعلوا هذه الفعلة الشنيعة والحصلة الفظيعة على علم منهم ومعرفة بالكتاب الذي



انزل عليهم وملازمة لتلاوته وهم في ذلك كما قال المعري هـ وانما حمل التوراة قارئها  
كسب لفوائد لا حب التلاوات ثم انتقل معهم من تقريع الى تقريع ومن توبيخ الى توبيخ فقال  
انكم لو لم تكونوا من اهل العلم وحملة الحجة واهل الدراسة لكتب الله لكان حجر دكونكم ممتن  
يعقل حائلا بينكم وبين ذلك زائد الكرم عنه زاجر الكرم منه فكيف اهلتم ما يقتضيه العقل  
بعد اهما لكرما يوجب العلم والعقل في اصل اللغة النع ومنه عقال البعير لانه يمنعه عن  
الحركة ومنه العقل في الدية لانه يمنع الولي عن قتل الجاني والعقل نقض الجهل ويصح تفسير  
ما في الآية هنا كما هو اصل معنى العقل عند اهل اللغة اي افلا تمنعون انفسكم من مواضع  
هذه الحال المزرية ويصيران يكون معنى الآية افلا تنظرون بعقولكم التي رزقكم الله اياها  
حيث لم تنفعوا بما لديكم من العلم والعقل قوة تهيي قبول العلم ويقال للعلم الذي يستغديه  
الانسان بتلك القوة العقل واخرج احمد وابن ابي شيبة وعبد بن حميد والبخاري والبيهقي  
وابن ابي حاتم وابو نعيم في الحلية وابن حبان وابن مردويه والبيهقي عن انس قال قال رسول  
الله صلعم رايت ليلة اسري بي رجلا تقرض شفاهم بمقاريض من نار كلما فرضت رجعت  
فقلت اجبريل من هؤلاء قال هؤلاء خطباء من امتك كانوا يامرون الناس بالهرويسون  
انفسهم وهم يتلون الكتاب افلا يعقلون وثبت في الصحيحين من حديث اسامة بن زيد  
قال سمعت رسول الله صلعم يقول يجاء بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتدلق به اقبابه  
فيدور بها كما يدور الحمار برحاه فيطيف به اهل النار فيقولون يا فلان مالك ما اصابك  
الم تكن تامرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر فيقول كنت امركم بالمعروف ولا انيه وانها كره  
عن المنكر وانيه وفي الباب احاديث معناها جميعا ان يطلع قوم من اهل الجنة على قوم  
من اهل النار فيقولون لهم بما دخلتم النار وانما دخلنا الجنة بتعليمكم قالوا انا كنا نامركم و  
لا نفعل واخرج الطبراني والخطيب في الاقضاء والاصبهاني في الترغيب بسند جيد عن  
جندب بن عبد الله قال قال رسول الله صلعم مثل العالم الذي يعلم الناس الخير ولا يعمل به  
كمثل السراج يضيئ للناس ويحرق نفسه واستعينوا بالصبر والصلوة قيل للحاجلين  
بهذا هم المؤمنون وقيل اليهود لما عاقبهم عن الايمان بالشره وحبا لرياسة قامر وابل صبر

وهو الصوم لانه يكسر الشهوة والصلوة لانها قوت الخشوع وتنفي الكبر وافرد الصلوة  
بالذكر تعظيماً لثباتها والمعنى استعينوا على حوائجكم الى الله وقيل على ما يشغلكم من انواع البليات  
وقيل على طلب الاخيرة بالصبر والصبر في اللغة الحبس والمراد هنا استعينوا بحبس انفسكم  
عن الشهوات وقصرها على الطاعات على دفع ما يرد عليكم من المكروهات وقيل الصبر  
هنا هو خاص بالصبر على تكليف الصلوة واداء الفرائض واستدل هذا القائل بقوله  
تعالى وأمر اهلك بالصلوة واصطر عليها وليس في هذا الصبر الخاص بهذه الآية ما  
ينبغي ما يفيد الالف واللام الداخلة على الصبر من الشمول كما ان المراد بالصلوة هنا  
جميع ما يصدق عليه الصلوة الشرعية من غير فرق بين فريضة وناقلة وكان رسول الله صلعم  
اذا حزنه امر فرغ الى الصلوة وعن ابن عباس انه نعى له اخوة قثم وهو في سفر فاسترجع ثم  
تخى عن الطريق فصلى ركعتين اطال فيهما السجود ثم قام الى راحلته وهو يقول استعينوا  
بالصبر والصلوة وقد وردت احاديث كثيرة في مدح الصبر والترغيب فيه والجزاء للصابر  
ولم يذكرها ههنا لانها ليست بمخاصة بهذه الآية بل هي واردة في مطلق الصبر وقد ذكر  
السيوطي في الدر المنثور ههنا منها شرط اصحاك وفي الكتاب العزيز من الشفاء على ذلك  
 والترغيب فيه الكثير الطيب واخرج احمد وابوداود وابن جرير عن حذيفة قال كان رسول  
الله صلعم اذا حزنه امر فرغ الى الصلوة واخرج احمد والنسائي وابن جابر عن صهيب عن  
النبي صلعم قال كانوا يعنى الانبياء يفرعون اذا فرغوا الى الصلوة وعن ابن عباس انه كان في  
مسيره فنعى اليه ابن له فنزل فصلى ركعتين ثم استرجع فقال فعلنا كما امرنا الله تعالى و  
استعينوا بالصبر والصلوة وقد روي نحو ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين واختلف  
المفسرون في مرجع الضمير في قوله واثباتها الكبرى فقيل انه راجع الى الصلوة وان كان المتقدم  
هو الصبر والصلوة فقد يجوز الرجوع الضمير الى احد الامرين المتقدم ذكرهما كما قال تعالى  
وابه ورسوله احق ان يرضوه اذا كان احدهما داخل تحت الاخر بوجه من الوجوه وقيل انه  
عائد الى الصلوة من دون اعتبار دخول الصبر تحتها لان الصبر هو عليها كما قيل سابقا و  
قيل ان الضمير راجع الى الصلوة وان كان الصبر من ادائها لكن لما كان اكد واعم تكليفا واكثر

ثوابا كانت الكفاية بالصبر عنهما ومنه قوله تعالى والذين يكفرون الذهب والفضة ولا ينفقونها  
 في سبيل الله كذا قيل وقيل ان الضمير راجع الى الاشياء المكفوزة ومثل ذلك قوله واذا رآوا تجارة  
 او لهوا انفقوا اليها فارجع الضمير هنا الى الفضة والتجارة لما كانت الفضة اعم نفعا واكثر  
 وجودا والتجارة هي الحاملة على الانقضاء والفرق بين هذا الوجه والوجه الاول ان الصبر  
 هناك جعل داخل تحت الصلوة وهناك لم يكن داخل وان كان مرادا وقيل ان المراد الصبر  
 الصلوة ولكن رجع الضمير الى احدهما استغناء به عن الاخر ومنه قوله تعالى وجعلنا ابن مريم  
 وامرأة اية اي ابن مريم اية وامه اية وقيل رجع الضمير اليهما بعدتا وياهما بالعبادة وقيل  
 رجع الى المصدر المفهوم من قوله واستعينا وهو الاستعانة وقيل رجع الى جميع الامور  
 التي نهى عنها بنو اسرائيل والاول هو الظاهر الجاري على قاعدة كون الضمير للاقرب والكبير  
 التي يكبر امرها ويتعاطف شأنها على حاملها لما يجده عند تجملها والقيام بها من المشقة ومنه  
 كبر على المشركين ما تدعوهم اليه الاستثناء مفرغ وشرطه ان يسبق بنفي فيقول الكلام هنا  
 بالنفي اي انها لا تخف ولا تسهل الاعلى الخاشعين يعني المؤمنين وقيل الخاشعين وقيل  
 المطيعين المتواضعين لله والخاشع هو المتواضع قال في الكشاف الخشوع هو الهجاءات و  
 التواضع واما الخشوع فاللين والانتقاد انتهى وقال الزجاج الخاشع الذي يرى اثر الدال والخشوع  
 عليه وخشعت الاصوات اي سكنت وخشع بصره اذا غضبه وقال سفيان الثوري سألت  
 الاعمش عن الخشوع فقال يا ثوري انت تريد ان تكون اماما للناس ولا تعرف الخشوع ليس الخشوع  
 باكل الخشن ولبس الخشن وتطاطى الراس لكن الخشوع ان ترى الشريع والدين في الحق سواء قا  
 تخشع لله في كل فرض افترض عليك انتهى وما احسن ما قاله بعض المحققين في بيان ملكيته  
 انه هيئة في النفس يظهر منها في الجوارح سكون وتواضع واستشع سببها الخاشعين مع كونهم  
 باعتبار استعمال جوارحهم في الصلوة وملازمة متهم لوظائف الخشوع الذي هو روح الصلوة  
 واتعابهم لانفسهم تعابا عظيما في الاسباب الموجبة للخشوع والخشوع لانهم ما يعلمونه من  
 تضاعف الاجر ونوافر الجزاء والظفر بما وعد الله به من عظيم الثواب تسهل عليهم تلك المتاعب  
 ويتذلل لهم ما يركبونه من المصاعب بل يصير ذلك لذلة لهم خالصة وراحة عند محضتها

الَّذِينَ يَطُوتُونَ أَيْ يَسْتَيْقِنُونَ وَقِيلَ يَعْلَمُونَ وَالظَّنُّ هُنَا عِنْدَ الْجُمْهُورِ بِمَعْنَى لِيَقِينُ وَمِنْهُ قَوْلُهُ  
 تَعَالَى إِنِّي ظَنَنْتُ أَنْي مَلَاقٍ حَسَابِيهِ وَقَوْلُهُ وَظَنُوا أَنَّهُمْ مَوَاقِعُهَا وَقِيلَ أَنَّ الظَّنَّ فِي الْآيَةِ عَلَى  
 بَابِهِ وَيُضْمَرُ فِي الْكَلَامِ بَدَنُ نَبِيِّهِمْ فَكَأَنَّهُمْ تَوَقَّعُوا الْقَاءَ مَذْنِبِينَ ذِكْرَهُ الْمَاوَدِي وَالْأَوَّلُ وَرَى  
 وَأَصْلُ الظَّنِّ الشُّكُّ مَعَ الْمِيلِ إِلَى أَحَدِ الطَّرَفَيْنِ وَقَدْ يَقَعُ مَوْقِعَ الْيَقِينِ فِي مَوَاضِعَ مِنْهَا هَذِهِ  
 الْآيَةُ وَمَعْنَى أَهْمُكُمْ مَلَاقٍ قَوَارِبُهُمْ مَلَاقٍ قَوَائِمُهُ وَالْمَفَاعِلَةُ هُنَا لَيْسَتْ عَلَى بَابِهَا وَلَا أَرَى فِي  
 حَمَلِهِ عَلَى أَصْلِ مَعْنَاهُ مِنْ دُونَ تَقْدِيرِ الْمَضَافِ بِسَاءِ أَيْ يَتَوَقَّعُونَ أَنَّهُمْ يَرُونَهُ فِي هَذَا مَعَ مَا بَعْدَهُ  
 مِنْ قَوْلِهِ وَأَتَّهَمُ الْيَهُودَ وَرَاجِعُونَ أَقْرَابَ الْبَعْثِ وَمَا وَعَدَ اللَّهُ بِهِ فِي الْيَوْمِ الْآخِرِ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى  
 ثَبُوتِ رُوبِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْآخِرَةِ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ إِنَّمَا كَرِهْتُ  
 ذَلِكَ لِيُخَالِفَ تَوْكِيدَ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ وَتَحْذِيرَ الْيَهُودِ مِنْ تَرْكِ اتِّبَاعِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَرَنَهُ بِالْوَعِيدِ وَهُوَ  
 قَوْلُهُ وَاتَّقُوا يَوْمًا قِيلَ الْمُرَادُ بِالنِّعْمَةِ أَيَادِي اللَّهِ عِنْدَهُمْ وَيَأْمُرُهُمْ قَالَهُ سَفِيَّانُ بْنُ عَيْنِدَةَ وَعَنْ  
 بِيهَادِ التِّي نِعْمَ بِهَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِيمَا سَمِيَ وَفِيمَا سَمِيَ ذَلِكَ فَجَرَّ لَهُمُ الْحُجْرَ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمُ الْمَنَ  
 وَالسَّلْوَى وَانْجَاهَهُمْ مِنْ عِبَادَةِ آلِ فِرْعَوْنَ وَكَانَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ ذَاتَ لِي هَذِهِ الْآيَةَ قَالَ مَضَى  
 الْقَوْمُ وَنَمَا لِي عَنِّي نَمَّ وَأَيُّ فَضَّلْتُمْ كَرَمًا عَلَى الْعَالَمِينَ يَعْنِي عَلَى عَالَمِي زَمَانِي مَا نَكَّرَ فَلَا يَتَنَاوَلُ مِنْ مَضَى  
 وَلَا مِنْ يَوْجَدُ بَعْدَهُمْ وَهَذَا التَّفْضِيلُ وَإِنْ كَانَ فِي حَقِّ الْأَبَاءِ وَلَكِنْ يُجْزِلُ بِهِ الشَّرْفَ لِلْأَبْنَاءِ  
 قِيلَ الْمُرَادُ بِالْعَالَمِينَ عَالَمُ زَمَانِهِمْ وَقِيلَ عَلَى جَمِيعِ الْعَالَمِينَ بِمَا جَعَلَ فِيهِمْ الْأَنْبِيَاءَ وَقَالَ فِي الْأَشْهُ  
 عَلَى الْجَمِّ الْغَفِيرِ مِنَ النَّاسِ كَقَوْلِهِ بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ يُقَالُ آيَةُ عَالَمًا مِنَ النَّاسِ يَرَادُ الْكَثْرَةُ  
 انْتَهَى قَالَ الرَّازِي فِي تَفْسِيرِهِ وَهَذَا أَوْضَعُ لِأَنَّ لَفْظَ الْعَالَمِ مُشْتَقٌّ مِنَ الْعِلْمِ وَهُوَ الدَّلِيلُ وَكَمَا كَانَ لِي  
 عَلَى اللَّهِ كَانَ عِلْمًا وَكَانَ مِنَ الْعَالَمِ وَهَذَا التَّحْقِيقُ قَوْلُ الْمُتَكَلِّمِينَ الْعَالَمُ كُلُّ مَوْجُودٍ سِوَى اللَّهِ وَعَلَى  
 هَذَا يُمْكِنُ تَخْصِيسُ لَفْظِ الْعَالَمِ بِبَعْضِ الْمَحْدَثَاتِ انْتَهَى قَوْلُ هَذَا الْأَعْتَرِاضِ سَاقِطًا مَا وَلَا فِرْعَوِي  
 اشْتِقَاقُهُ مِنَ الْعِلْمِ لِأَنَّهَا عَلَيْهِ وَأَمَّا أَنَا فَمَا قَلْبِي سَلَّمَ أَحْسَنُ هَذَا الْأَشْتِقَاقُ كَانَ الْمَعْنَى مَوْجُودًا  
 بِمَا يَتَّخِذُ مَعَهُ مَفْهُومَ الدَّلِيلِ عَلَى اللَّهِ الَّذِي يَصِحُّ إِطْلَاقُ اسْمِ الْعِلْمِ عَلَيْهِ وَهُوَ كَأَنَّ فِي كُلِّ فِرْعَوِي  
 مِنْ أَفْرَادِ الْخَلْقِ قَاتِ التِّي يَسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى الْخَالِقِ وَغَايَتُهُ أَنْ يَجْعَلَ الْعَالَمَ يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونُوا مَفْضَلِينَ  
 عَلَى أَفْرَادِ كَثِيرَةٍ مِنَ الْمَحْدَثَاتِ أَمَّا أَنَّهُمْ مَفْضَلُونَ عَلَى كُلِّ الْمَحْدَثَاتِ فِي كُلِّ زَمَانٍ فَلَيْسَ فِي اللَّفْظِ مَا يَفِيدُ هَذَا

بقره

ولا في شفاقة ما يدل عليه واما من جعل العالم اهل العصر فغايبته ان يكونوا مفضلين على اهل عصر  
 الاعلى اهل كل عصر فلا يستلزم ذلك تفضيلهم على اهل العصر الذين فيهم نبينا صلوا  
 لاعلى ما بعده من العصور ومثل هذا الكلام ينبغي استحضاره عند تفسير قوله تعالى واتاكم  
 ما لم يؤت احدًا من العالمين وعند قوله تعالى ولقد اخترناهم على علم على العالمين وعند قوله  
 تعالى ان الله اصطفى ادم ونوحا والى ابراهيم وال عمران على العالمين فان قيل ان التعريف في  
 العالمين يدل على شموله لكل عالم قلت لو كان الامر هكذا لم يكن ذلك مستلزما لكونهم  
 افضل من امة محمد صلوا لقوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس فان هذه الآية ونحوها  
 تكون مخصصة لتلك الايات واثقوا يومئذ واخشوا عذاب يوم ارضي معنى الوعيد والراد  
 باليوم يوم القيمة اي عذابه لا يخزي لا تكفي ولا تقضي نفس عن نفس شيئا يعني حقان هما و  
 قيل معناه لا تنوب نفس عن نفس يوم القيمة ولا ترد عنها شيئا مما اصابها بل يرض المرء من اخيه  
 واهله وابنيه والنفس الاولى هي المؤمنة والثانية هي الكافرة ومعنى التذكير التحقير اي شيئا  
 يسيرا حقيرا ولا يقبل منها شفاعاة اي في ذلك اليوم وذلك ان اليهود قالوا لا يشفع لنا ابنا  
 فرد الله عليهم ذلك وقيل ان طاعة المطيع لا تقضي عن العاصي ما كان واجبا عليه والشفاعة  
 مأخوذة من الشفع وهو الاثنان تقول استشفعتها اي سألته ان يشفع لي اي يضم جاهه  
 الى جاهك عند المشفوع اليه ليصل النفع الى المشفوع له وضمير منها يرجع الى النفس المذكورة  
 ثانيا اي ان جاءت بشفاعة شفيح ويجوز ان يرجع الى النفس المذكورة اولا اي اذا شفعت لم يقبل  
 منها ولا يؤخذ ومنها عدل اي فدية وهو مما تلة الشيء بالشيء والعدل بفتح العين العدل  
 وبكسرهما المثل وقيل بالفتح المساواة الشيء قيمه وقد راو بالكسر المساوي له في جنسه وجرمه و  
 اما العدل واحدا العدل فهو بالكسر لا غير قاله السمين والضمير يرجع الى النفوس المداول  
 عليها بالنكرة في سياق النفي والنفس تذكر وتؤنث والمعنى كما قال السدي لا تغني نفس مؤمنة  
 عن نفس كافرة من المنفعة شيئا ولا هم ينصرون وان اي لا يمنعون من العذاب والنصر  
 العون والانصار الاعوان ومنه من انصاري الى الله والنصر ايضا الانتقام يقال انتصر زيد  
 لنفسه من خصمه اي انتقم منه لها والنصر ايضا الاتيان يقال نصر فلان اي اتيتها

واذبحنناكم من آل فرعون اي واذكروا اذخلصنا اسلافكم واجدادكم فاعتده نعمته  
 ومنه عليهم لانهم نجوا من امة افهم وهذا شروع في تفصيل نعم الله عليهم وفصلت بعشرة  
 امواتهم بقوله واذا استسقى موسى والنجاة النجوة من الارض وهي ما ارتفع منها ثم سمي  
 كل فائر وخارج من ميق الى سعة ناجيا وان لم يلق على نجوة وال فرعون قومه وال ال ايضا  
 الى ذوى الخطر ولا يضاف الى البلدان فلا يقال من ال للدينة وجوزة الاخفش واختلفوا  
 هل يضاف الى المضرم لا منعه قوم وسوقه اخرون وهو الحق وفرعون قيل هو اسم لك  
 الملك بعينه وقيل انه اسم لكل ملك من ملوك العمالة اولاد عمليق بن لاوذ بن ارم  
 بن سام بن نوح كما يسمى من ملك الفرس كسرى ومن ملك الروم قيصر ومن ملك  
 الحبشة النجاشي وقيل فرعون اسم علم من كان يملك مصر من القبط والعساليق واسم فرعون  
 موسى المذكور هنا قابوس في قول اهل الكتاب وقال وهب اسم الوليد بن مصعب  
 بن الزبآن وعمر اكثر من اربعماية سنة وعاش موسى مائة وعشرين سنة قال السعدي  
 لا يعرف لفرعون تفسير بالعربية وقال الجوهري ان كل عات يقال له فرعون وقد تفرغ  
 وهو ذو فرعة اي دهاء ومكر وقال في الكشاف تفرغ فلان اذا غنى وتيسر وتكبر  
 اي يكلفوكم ويولونكم قاله ابو عبيدة وقيل يذوقونكم ويلزمونكم اياه واصل السوء  
 الدوام ومنه سائمة الغنم لما امتها الرعي وفي الكشاف اصله من سام السلعة اذا طلبها  
 كانه بمعنى يبيعونكم سوء العذاب ويريدونكم عليه انتهى سوء العذاب اي اشده  
 واسوءه وانطعه وان كان كاه سيئا والسوء كل ما يغم الانسان من امر دنوي واخر  
 يذبحون ابناءكم ويستحيون نساءكم الذبح في الاصل الشق وهو فري ادواج المذبح  
 قيل ذبحوا منهم اثني عشر الفا وقيل سبعين الفا وهل نساء جمع نسوة او جمع امرأة من  
 حيث المعنى قولان والمراد يتركون نساءكم احياء ليستخذوهن ويمتهنوهن وانما يذبح  
 الابناء واستحياء النساء لان الكهنة اخبروه بانه يولد مولود يكون هلاكه على يده و  
 عبر عن البنات باسم النساء لانه جنس يصدق عليهن وقالت طائفة انه امر يذبح الرجال  
 واستدلوا بقوله نساءكم والاول اصح بشهادة السبب ولا يخفى ما في قتل الابناء واستحياء

البنات للخدمة ونحوها من انزال اللذل بهم والصاق الامانة الشديدة عليهم لما  
 في ذلك من العار والاشارة بقوله وفي ذلكم الى جملة الامم من الاجزاء والذبح قاله ابن  
 عطية بلاكم من ربكم عظيم اي اختبار وامتحان والبلاء يطلق تارة على الخير وتارة  
 على الشرفان اي يدهبه هنا الشراكت الاشارة الى ما حل بهم من النعمة بالذبح ونحوه وان  
 ايدهبه الخير كانت الاشارة الى النعمة التي انعم الله عليهم بالاجزاء وما هو من ذكر قباه من  
 تفضيلهم على العالمين وقد اختلف السلف ومن بعدهم في مرجع الاشارة فخرج الجمهور  
 الاول ورجح الاخرين الاخر قال ابن كيسان ابلاؤه وبلاؤه في الخير والشرا قيل الاكثر في الخير  
 ابليته وفي الشرا بلوته وفي الاختيار ابليته وبلوته قاله النحاس ولا ذفر قناكم البحر  
 اي فلقنا واصل الفلق الفرق والفصل ومنه فرق الشعر ومنه وقرانا فرقاها اي فصلنا  
 والباء في بكر بمعنى اللام او السببية والمراد ان فرق البحر كان بسبب دخولهم فيه لما صار  
 بين المائين صلا الفرق بهم واصل البحر في اللغة الاتساع اطلق على البحر الذي هو مقابل  
 البر لما فيه من الاتساع بالنسبة الى النهر والخيل ويطلق على الماء المالح وقال السيوطي  
 في معجم الاقتران البحر هو القلزم وكنته ابو خالد كما روي عن قيس بن عباد قال ابن اسير  
 كانه كني بذلك لطول بقائه وروى ابو يعلى بسند ضعيف عن النبي صلعم قال فلق البحر  
 لبني اسرائيل يوم عاشوراء انتهى فانجيناكم اي اخرجناكم منه واخر قنا ال فرعون  
 فيه ووافق ذلك يوم عاشوراء فصام موسى ذلك اليوم شكرا لله عز وجل والمراد بلا  
 فرعون هنا هو وقومه واتباعه والفرق الرسوب في الماء وتجره عن المداخلة في الشيء  
 تقول غرق فلان في اللهو فهو غرق قاله السمين وانتم تنظرون يعني الى اهلاكهم  
 وقيل الى مصارعهم اي حال كونكم ناظرين اليهم بابصاركم والمعنى ينظر بعضهم الى  
 بعض اخر من الساكنين في البحر وقيل نظر والى انفسهم ينجون والى ال فرعون يفرقون قيل  
 ان البحر قد فهم حتى نظر واليههم وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عباس قال  
 قدم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم المدينة فرأى اليهود يصومون يوم عاشوراء  
 فقال ما هذا اليوم قالوا هذا يوم صامكم نبي الله فيه بني اسرائيل من عدوهم فصام موسى

فقال رسول الله صلوات الله على من اتقى الله منكم فصامه وامر بصومه واداء واعداً نأقراءة الجمهور  
واعداً نأقال النحاس وهي اجود واحسن وليس هو من الوعد والوعيد في شيء وانما هو من  
باب الموافقة يعني من المواعدة وهو من الله الامر ومن موسى البقول وذلك ان الله وعداً  
بجعي الميقات وموسى اسم اعجمي عبري معرب غير منصرف فموسى بالعبرية الماء والشجر سمي موسى  
لانه اخذ من بين الماء والشجر ثم قلبت الشين سيناً فسمى موسى اربعين ليلاً قال الزجاج  
تمام اربعين ليلة وهي عند اكثر المفسرين ثلثون من ذى القعدة وعشر من ذى الحجة  
وبه قال ابو العالية وانما خص الليالي بالذكر دون الايام لانها غير الشهور ولان الليلة تسبق  
من اليوم فهي قبله في الرتبة وقيل لان الاشهر العربية وضعت على سير القمر وقيل لان الظلمة  
اقدم من الضوء والمعاني متقاربة ثم اخذوا العجل اي جعلتم العجل الها قال الحسن البصري  
كان اسم عجل بني اسرائيل الذي عبده به سموت وقيل بهوت من بعدة اي بعد مضي  
موسى الى الطور وقد ذكر بعض المفسرين انهم عدوا وعشرين يوماً وعشرين ليلة وقالوا  
قد اختلف موعده فاتخذوا العجل وهذا غير بعيد منهم فقد كانوا يسلكون طريقين  
التعننت خارجة عن قوانين العقل مخالفة لما يخاطبون به بل ويشاهدونه بابصارهم  
فلا يقال كيف يعدون الايام والليالي على تلك الصفة وقد صرح لهم في الوعد بانها  
اربعون ليلة والمعنى من بعد عبادتكم العجل وسمي العجل اجلاً لاستعجالهم عبادته كذا  
قيل وليس بشيء لان العرب تطلق هذا الاسم على ولد البقر وقد كان جعله لهم السام  
على صورة العجل وانتم ظالمون اي وانتم ضالون لانفسكم بالمعصية حيث وضعت  
العبادة في غير موضعها وقيل انما سماهم ظالمين لانهم اشركوا بالله وخالفوا موعد نبيهم  
قيل والذين عبده منهم ثمانية الاف وقيل كلهم الاهارون مع اثني عشر الفا وهذا  
ثم عفووا عنكم اي محونا ذنوبكم وتجاوزنا عنكم والعفو محو ان يكون بعد العقوبة والغفران لا  
يكون معها وهذا هو الفرق بينهما وهو من الاضداد يقال عفت الريح الاثر اي اذهبت  
وعفا الشيء اي كثر ومنه حتى عفووا عن بعد ذلك اي من بعد عبادتكم العجل لعلمكم تشكروا  
ما انعم الله به عليكم من العفو عن ذنوبكم العظيم الذي وقعتم فيه وتستمرون بعد ذلك على الطاعة



واصل الشكر في اللغة الظهور قال الجوهري الشكر الثناء على المحسن بما أؤا من المعروف يقال شكرته  
 وشكرت له وباللام أفصح والشكران خلاف الكفران وإذا تبت موسى الكتاب والفرقان الكتاب  
 التوراة بألجام من المفسرين واختلفوا في الفرقان فقال الفراء وقطر بالمعنى التينا من التوراة وهي  
 الفرقان وقد قيل ان هذا غلط وقعها فيه ان الفرقان مختص بالقران وليس كذلك فقد قال تعالى  
 ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان قال الزجاج ان الفرقان هو الكتاب بعد ذكره تأكيداً وقيل الجوار  
 صلة وهي قد نزلت في النعوت وقيل ان المعنى خلك المنزاج جامع بين كوننا با وفارقا بين الحق والباطل  
 وهو كقول التينا موسى الكتاب قلما على الذي احسن تفصيلا لكل شيء وقيل الفرقان الفرق بينهم وبين  
 قوم فرعون انجابه هؤلاء واغرق هؤلاء وقال ابن زيد الفرقان انفرق البحر والشرح الفارق بين الحلال  
 والحرام وقيل الفرقان الفرج من الكربة النصر وقيل انه الحجة والبيان بالآيات التي اعطاه الله من العصا واليد  
 وغيرها وهذا اولى ارجح ويكون العطف على ما به كان قال التينا موسى التوراة والآيات التي ارسلنا بها معجزة  
 له لعداكم تتحدثون يعني بالتوراة اية لكي تحتمد والتدبير والتفكير والعمل ولا اعتقاد بما هيوية اذ قال  
 موسى لقومه يعني الذين عبدوا العجل والقوم يطلق تارة على الرجال دون النساء ومنه قوله  
 تعالى لا يسخر قوم من قوم ثم قال ولا نساء من نساء ولو طأ اذ قال لقومه اراد الرجال  
 وقد يطلق على الجميع كقوله تعالى ان ارسلنا نوحا الى قومه والاراد هنا بالقوم عبدة العجل وهذا  
 شرع في بيان كيفية العفو والقوم ليس له واحد من لفظه ومفردة رجل يقوم اذ كرم ظلمتم  
انفسكم بالبخا اكرم العجل يعني لها تعبدونه فكأنهم قالوا ما نضع فقال فتوبوا الى بارئكم  
 اي ارجعوا الى خالقكم واعزوا وضموا بالتوبة والبارئ الخالق وقيل البارئ هو المبدع الخالق  
 والخالق هو المقدر الناقل من حال الى حال وفي ذكر البارئ هنا اشارة الى عظيم جرمهم اي فتوبوا  
 الى الذي خلقكم وقد عبدتم معه غيره واصل التركيب مخلوص الشيء عن غيره اما على سبيل  
 التفصيل كبرى المريض من مرضه والمديون من دينه او الا نشاء كبراً الله ادم من الطين  
فأقولوا انفسكم اي جعلوا القتل متعقبا للتوبة تماما لها قال القرطبي والجمعوا على انه لربهم كل  
 واحد من عبدة العجل بان يقتل نفسه بيده قيل قاموا صفاين وقتل بعضهم بعضا وقيل وقف  
 الذين عبدوا العجل ودخل الذين لم يعبدوه عليهم بالسلاح فقتلواهم فتاب الله على الباقيين منهم

عن ابن عباس قال امر موسى قومه عن امر ربهم ان يقتلوا انفسهم واحتبى الذين عكفوا  
 على العجل فجلسوا وقام الذين لم يعكفوا فاخذوا الخناجر بايديهم واصابتهم ظلمة شديدة  
 فجعل يقتل بعضهم بعضا فانجلك الظلمة عنهم عن سبعين الف قتل كل من قتل منهم كانت  
 له توبة وكل من بقي كانت له توبة وعن علي قال قال موسى ما توبتنا قال يقتل بعضهم  
 بعضا فاخذوا السكاكين فجعل الرجل يقتل اخاه واباه وابنة لا يبالي من قتل حتى قتل منهم  
 سبعون الفا فوحى الله الى موسى مرهم فلا يرفعوا ايديهم وقد غفر لمن قتل وتيب على من بقي  
 ذكره يعني هذا القتل ومثل هذه الشدة خير لكم لان الموت لا بد منه عند باؤكم من حيث  
 انه طهره من الشرك ووصلة الى الحياة الابدية والبهجة السعيدة فتأب عليكم في فعله ما امر  
 به فتجاوز عنكم وهذه الفاء التفسير وفاء التفصيل وهذا من كلام الله تعالى خاطبهم به على  
 طريق الالتفات من التكلم الذي يقتضيه السياق الى الغيبة وقيل انه من جملة كلام موسى  
 لقومه والاول والى انة هو التواب اي لرجاع بالمغفرة القابل للتوبة البالغ في قبولها منهم  
 الرجيد بخلقه واذا قلتم يا موسى ان تؤمن بك اي لا تصدقك بان ما سمعته كلام الله حتى يرضى  
 الله حمزة اي عيانا ظاهر السياق ان القائلين بهذه المقالة هم قوم ممن قيل لهم السبعون الذين  
 اختارهم من لرعبد والعجل وذلك لانهم لما سمعوا كلام الله قالوا له بعد ذلك هذه  
 المقالة معتذرين عن عبادة اصحابهم العجل فخرج بهم موسى وقيل عشرة الاف من قومه  
 والى من به واجهرة استعيرت للمعاينة واصلها الظهور فاخذ ثمر الصاعقة لفرط العناد  
 والتعنت وطلب المستحيل قيل هي الموت وفيه ضعف وقيل سبب الموت اختلفوا في ذلك  
 السبب فقيل ان نار انزلت من السماء فاحرقتهم وقيل جاءت صيحة من السماء وقيل ارسل  
 جموعا من الملائكة فسمعوا بحسبهم فخر واصعقوا ميتين يوما وليلة والاول اولى المراد  
 باخذ الصاعقة اصابتها اياهم وسياتي في الاعراف انهم ما توبوا بالرجفة اي الزلزلة  
 ويمكن الجمع بانه حصل لهم جميع وقيل المراد بالصاعقة الموت واستدل عليه بقوله  
 الاي توبعتناكم بعد موتكم ولا موجب للمصير الى هذا التفسير لان المصعوق قد يموت كما في  
 هذه الآية وقد يغشى عليه ثم يفيق كما في قوله تعالى وخر موسى صعقا فلما افاق وما يوحى

بعد ذلك قوله وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ فانها لو كانت الصاعقة عبارة عن الموت لم يكن لهذا  
 الجملة كثير معنى بل قد يقال انه لا يصح ان ينظر الموت النازل بهم الا ان يكون المراد ينظر  
 الاسباب المؤثرة للموت قيل انهم نظر واوائل الصاعقة النازلة بهم الواقعة عليهم لا  
 اخرها الذي ما تواعده والمعنى ينظر بعضهم الى بعض كيف ياخذ الموت وكيف يحيى  
 وانما عوقبوا باخذ الصاعقة لهم لانهم طلبوا ما لم ياذن به الله من رويته في الدنيا  
ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ المراد بذلك الاحياء لهم لوقوعه بعد الموت فبعثوا بعد  
 الموت ليستوفوا الجاهلهم قاله انس ولوانهم كانوا قد ماتوا لا تقضاء اجالهم لم يبعثوا  
 الى يوم القيامة واصل البعث الاشارة للشيء من محله وقد تكون عن اغماء ونوم ولهذا  
 قيل البعث بالموت وقد ذهبت المعتزلة ومن تابعهم الى تنكار الرواية في الدنيا والآخرة  
 وذهب من عداهم الى جوازها في الدنيا والآخرة لوقوعها في الآخرة وقد تواترت الاحاديث  
 الصحيحة بان العباد يرون ربهم في الآخرة وهي قطعية الدلالة لا ينبغي لمنصف ان يتمسك  
 في مقابلها بتلك القواعد الكلامية التي جاء بها قدماء المعتزلة وزعموا ان العقل قد  
 حكى بها دعواي مبنية على شفا جرف هار وقواعد لا يغتر بها الا من لم يحفظ من العلم النافع  
 بنصيب وسياتيك بيان ما تمسكوا به من ادلة القرآنية وكلها خارج عن محل النزاع  
 بعيد من موضع الحجة وليس هذا موضع المقال في هذه المسئلة وقد استرعب الحافظ ابن  
 القيم الخلاف عليها في كتابه حادي الارواح بما يشفي العليل ويروي الغليل فليرجع اليه  
لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ انما ما بذل لك اي بالبعث بعد الموت قاله ابو السعود وما كثر قوله  
 قاله اليبضاوي وَوَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ اي جعلناه كالظلة والغمام جمع غمامة قاله  
 الاخفش قال الضراء وهو زغاثم قال ابن عباس غمام ابرد من هذا واطيب هو الذي يأتي  
 انه فيه يوم القيمة وهو الذي جاءت فيه الملائكة يوم بدر وكان معهم في التيه وقال قتادة  
 كان هذا الغمام في البرية تظل عليهم الغمام من الشمس جعل لهم عموح من نور يضيئ لهم  
 بالليل اذ لم يكن قمر والتهيه وادبين الشام والمصر وقدرة تسعة فاستخموا فيه اربعين سنة  
 مخبرين لا يهدون الى الخرج وَإَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّانَ والسكوى يعني في التيه قال قتادة

اطعمهم ذلك حين برزوا إلى البرية فكان المن يسقط عليهم في محلهم من طلوع  
 الخيال طلوع الشمس سقوط الثلج اشد بياضا من اللبن واحل من العسل فياخذ الرجل قد  
 ما يكفيه يومه ذلك فان تعدى ذلك فسد ما يقف عنده حتى اذا كان يوم سادسه يوم  
 جمعة اخذ ما يكفيه ليوم سلكه ويوم سابعه فيقع عنده لانه كان يوم عيد لا يشخص فيه  
 لاصرا للمعيشة ولا لطلبية شي وهذا كله في البرية وقد ذكر المفسرون ان هذا جرى في  
 التيه بين مصر والشام لما امتنعوا من دخول مدينة الجبارين وقالوا لموسى اذهب انت  
 وربك فقاتلا وسيقا في سطة في سورة المائدة وكان عدد الذين اتاها ستائة الف وما  
 كلهم في التيه الا من لم يبلغ العشرين ومات فيه موسى وهارون وكان اتوفى بعد هارون سنة  
 والمن قيل هو الترخيبين وحل هذا اكثر المفسرين وهو طل ينزل من السماء على شجر او حجر ويحلو  
 ينعد عسلا ويجف جفا والصمغ ذكر معناه في القاموس وقيل المن العسل وقيل شراب حلوقيل  
 خبز الرقاق قاله وهب قيل هو مصدر يجمع جميع ما من الله به على عباده من غير تعب لا زرع  
 ومنه ما ثبت في صحيح البخاري ومسلم من حديث سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الكهنة من الملوك  
 اتزل على موسى وقد ثبت مثله من حديث ابي هريرة عند احمد والترمذي ومن حديث جابر  
 وابي سعيد وابن عباس عند النسائي وقد قالوا يا موسى قد قتلنا المن بجلاوته فادع لنا  
 ربك ان يطعمنا اللحم فارسل الله عليهم السلوى قيل هو السمان في كجاش طائر ينجد في اكله  
 بيعتهما عليهم الجنوب قال ابن عطية السلوى طائر باجماع المفسرين قال القرطبي ما ادعاهم بالاجماع  
 لا يصح وقد قال المورج احد علماء اللغة والتفسير انه العسل وبه قال الجوهري وقال ابن جوي السلوى  
 طائر يشبه السماني وخصيته ان اكل كحبه يلين القلوب القاسية يموت اذا سمع صوت الرعدة  
 ان الخطاف يقتله البرد فيلهم الله تعالى ان يسكن جزائر البحر التي لا يكون فيها مطر ولا رعد الى  
 انقضاء اوان المطر والرعد فيخرج من الجزائر وينتشر في الارض قال الاخفش السلوى لا واحد له  
 من لفظه مثل الخير والشر وهو يشبه ان يكون واحدة سلوى وقال الخليل واحدة سلوة  
 وقال الكسائي السلوى واحدة وجمعه سلاوي وقيل هو السمان في عينه فكان الرجل ياخذ ما  
 يكفيه يوما وليلة فاذا كان يوم الجمعة ياخذ ما يكفيه ليومين لانه لم يكن ينزل يوم السبت  
 شيء

كَلُوا أَي وَقَلْنَا لَهُمْ كَلُوا مِنْ طَبِيبَاتِ أَي حَلَالَاتٍ أَوْ مُسْتَلَذَاتٍ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَلَا تَدْخُرُوا  
 لَعْدِي وَمَا ظَلَمُوا أَي وَمَا جَسَّوْا حَقَّنَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ بِأَحْذِهِمُ الْكَرْمَ مَا حَذَّ لَهُمْ  
 فَاسْتَحْوُوا بِذَلِكَ عَذَابِي وَقَطَعَ مَادَّةَ الرِّزْقِ الَّذِي كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ بِلَا مَوْنَةَ وَلَا تَعَبٍ فِي الدُّنْيَا  
 وَلِحِسَابِ فِي الْعَقْبِيِّ فَعَصَوْا وَلَمْ يَقَابِلُوا النِّعَمَ بِالشُّكْرِ وَتَقَدَّرَ لَهَا نَفْسٌ بِغَيْدِ الْاِخْتِصَاصِ وَفِيهِ  
 ضَرْبٌ نَهَكَمُ بِهِمْ وَالْجَمْعُ بَيْنَ صَيَغَتِي الْمَاضِي وَالْمُسْتَقْبَلِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى تَمَادِيهِمْ فِي الظُّلْمِ وَاسْتَمْرَارِهِمْ  
 عَلَى الْكُفْرِ وَإِذْ قُلْنَا إِذْ خَلُّوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ سَمِيَتْ قَرْيَةً لِاجْتِمَاعِ النَّاسِ فِيهَا وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَيْهِمْ  
 مَجَازًا وَقَوْلُهُ تَعَالَى وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ يَحْتَمِلُ الْوَجْهَيْنِ مُسْتَنْقَذَةً مِنْ قَرْيَتِي جَمَعْتُ لِحُجْمِهَا لَهَا أَنْفُولُ  
 قَرْيَتِ الْمَاءِ فِي الْكَوْضِ أَي جَمَعْتَهُ وَاسْمُ ذَلِكَ الْمَاءِ قَرَى بِكسر القاف قَالَ جَهْوَلُ الْمُفَسِّرِينَ الْقَرْيَةُ  
 هِيَ بَيْتُ الْمُقَدَّسِ وَبِهِ قَالَ مَجَاهِدٌ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هِيَ أَرِيحَا قَرْيَةُ الْحَبَّارِيِّنَ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ  
 قَرْيَةُ بِالْفُجُورِ قَرْيَةٌ مِنْ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ وَجَزْمُ الْقَاضِي وَغَيْرُهُ بِالْأَوَّلِ وَقِيلَ كَانَ فِيهَا قَوْمٌ مِنْ بَقِيَّةِ  
 عَادٍ يُقَالُ لَهُمُ الْعِمَالِقَةُ فَعَلَهُ هَذَا لِيَكُونَ الْقَائِلُ يَوْشَعَ بْنِ نُونٍ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي فَتَحَ أَرِيحَا بَعْدَ مَوْتِ  
 لَانَ مَوْسَى مَا تَمَّتْ فِي النَّبِيَّةِ وَعَلَى الْأَوَّلِ الْقَائِلُ مَوْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقِيلَ قَرْيَةٌ مِنْ قَرْيَةِ الشَّامِ  
 فَكَلُوا مِنْهَا حَيْثُ تَشْتَمُّ رَعْدًا أَمْرًا بَاحِثَةً وَرَعْدًا كَثِيرًا وَأَسْعَا أَي الْكَلَارِعْدَا وَإِذْ دَخَلُوا  
 الْبَابَ الَّذِي أَمْرٌ تَمَّ بِدُخُولِهِ هُوَ بَابٌ فِي بَيْتِ الْمُقَدَّسِ يَعْرِفُ الْيَوْمَ بِبَابِ حِطَّةٍ وَقِيلَ هُوَ  
 بَابُ الْقُبَّةِ الَّتِي كَانَ يُصَلِّيُ إِلَيْهَا مَوْسَى وَبَنُو إِسْرَائِيلَ وَمَنْ قَالَ أَنَّ الْقَرْيَةَ أَرِيحَا قَالَ دَخَلُوا  
 مِنْ أَي بَابٍ كَانَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَكَانَ لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ سُجِّدَ أَي مَخْنُوعِينَ خُضْعًا مُتَوَاضِعِينَ  
 كَالرَّاعِ وَلَا يَرُدُّ بِهِ نَفْسَ السُّجُودِ وَالسُّجُودُ قِيلَ هُوَ هَذَا الْاِخْتِخَاءُ وَقِيلَ التَّوَاضُعُ وَالخُضُوعُ وَاسْتَدْلُوا  
 عَلَى ذَلِكَ بِأَنَّهُ لَوْ كَانَ الْمُرَادُ السُّجُودَ الْحَقِيقِي الَّذِي هُوَ وَضْعُ الْجِهَةِ عَلَى الْأَرْضِ لَأَمْتَنَعَ الدُّخُولُ  
 الْمَأْمُورُ بِهِ لِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ الدُّخُولُ حَالَ السُّجُودِ قَالَ فِي الْكَشَافِ أَنَّهُمْ أَمْرٌ وَابِ السُّجُودِ عِنْدَ انْتِهَاءِ  
 إِلَى الْبَابِ شَكَرَ اللَّهُ وَتَوَاضَعُوا وَاعْتَرَضَهُ أَبُو جِيَانٍ فِي النَّهْرِ الْمَأْدُ فَقَالَ لَمْ يَوْمَرُوا بِالسُّجُودِ بَلْ هُوَ قَيْدٌ  
 فِي وَقُوعِ الْمَأْمُورِ بِهِ وَهُوَ الدُّخُولُ وَالْأَحْوَالُ نَسْبُ تَقْيِيدِيَّةٌ وَالْأَمْرُ نَسْبُ سِنَادِيَّةٌ انْتَهَى وَجِيَابُ  
 عَنْهُ بِأَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَقِيدِ أَمْرٌ بِالْقَيْدِ مَنْ قَالَ أَخْرَجَ مَسْرَعًا نَهْوَ أَمْرًا بِالْخُرُوجِ عَلَى هَذِهِ الْهَيْئَةِ فَلَوْ  
 خَرَجَ غَيْرَ مَسْرَعٍ كَانَ عِنْدَ أَهْلِ اللِّسَانِ مَخَالَفًا لِلْأَمْرِ وَلَا يَنَاقِي هَذَا كَوْنُ الْأَحْوَالِ نَسْبًا تَقْيِيدِيَّةً

فان اتصافها يكونها قبحا مما موربها هو شي نزل على محمد التقييد وقولوا حطة قيل  
 الحطة في الاصل اسم للهية من الحط كالجلسة والقعدة وقيل هي التوبة بمعنى الاستغفار و  
 قال ابن فارس في المحل حطة كلمة امر واربها لوقولها حطت و نزلهم اي لا يدري معناها قال  
 الرازي في تفسيره امرهم بان يقولوا ما يدل على التوبة وذلك لان التوبة صفة القلب فلا يطع  
 الغير عليها واذا اشتهر واخذ بالذنب ثم تاب بعدة لزمه ان يحكي توبته لمن شاهد منه الذنب  
 لان التوبة لا يتم الا به انتهى وكون التوبة لا يتم الا بذلك لا دليل عليه بل محمدا عقد القلب  
 عليها كيف سواء اطلع الناس على ذنبه ام لا وربما كان التكمم بالتوبة على وجه لا يطع عليها  
 الا الله عز وجل احب الى الله واقرب الى مغفرته واما رفع ما عند الناس من اعتقادهم  
 بقاءه على المعصية فذلك باب اخر يغفر لكم خطاياكم اي تسترها عليكم من الغفر و  
 هو الستر لان الغفرة تستر الذنوب وخطاياكم خطية وسننيد المحسنين اي تريد هم  
 ثوابا واحسانا الى احسانهم للتقدم وهو اسم فاعل من احسن وقد ثبت في الصحيحين ان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم استل عن الاحسان فقال ان تعبد الله كأنك تراه فان اتقن تراه فانه يراك فبذلك  
 الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم قيل انهم قالوا حطة وقيل قالوا بلسانهم حط  
 سمعنا اي حطة سمعنا استخفا فانهم بامر الله وقيل غير ذلك والصواب انهم قالوا حبة  
 في شعيرة قالوا ذلك استهزاء اخرج البخاري ومسلم من حديث ابي هريرة عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم في رواية عن ابن عباس عند ابن جرير وابن المنذر حطة في شعيرة والا لا يرجح  
 لكونه في الصحيحين وبدلوا الفعل ايضا حيث دخلوا يرحفون على استاهم فانزلنا على الذين  
 ظلموا هو من وضع الظاهر موضع المضمرة لئلا تقدر في كل محل بما يناسبه تعظيما لقوله  
 اولئك حزب الله الا ان حزب الله وتحقير لقوله اولئك حزب الشيطان الا ان حزب  
 الشيطان وانزاله لبس وغير ذلك وهي مبسوطة في الانفاق للجلال السيوطي وكما تقر في  
 علم البيان وهي هنا تعظيم الامر عليهم ومبالغة في تقبيح فعلهم وشأنهم رجرا من السماء  
 يعني عذابا والرجز العذاب قيل ارسل الله عليهم طاعونا فهلك منهم في ساعة واحدة سبعون  
 الفا واخرج مسلم وغيره من حديث اسامة بن زيد وسعد بن مالك وخزيمة بن ثابت قالوا

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان هذا الطاعون رجز وبقية عذاب عذب اناس  
 من قبلكم فاذا كان بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها واذا بلغكم انه بارض فلا تدخلوها ومن  
 المعلوم ان الطاعون ضرب الجن للانس فهو ارضي لاسماوي وانما قيل فيه من السماء لان  
 القضاء به يقع فيها قال الجلال المحلى فهلك منهم في ساعة سبعون الفا واقل انتهى وهذا  
 الوباء غير الذي حل بهم في التيه مما كانوا يعسقون كما يعصون ويخرجون عن امر الله تعالى  
 وفي الاعراب يظلمون تنديها على انهم جامعون بين هذين الوصفين واذا استسقى موسى  
 لقومه اي طلب السقيا لقومه وذلك انهم عطشوا في التيه فسألوا موسى ان يستسقى  
 لهم ففعل والاستسقاء انما يكون عند عدم الماء وحبس القطر ومعناه في اللغة طلب السقيا  
 وفي التمر ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في صفة من الصلوة والدعاء وهذا تذكرة لنعمة اخرى  
 كبروها فقلنا اضرب بعصاك الحجر وكنت العصا من اسل الجنة طولها عشرة اذرع على  
 طول موسى ولها شعبتان تتقدان في الظلة نور او اسمها علق وقيل نبغة جالها آدم معه  
 من الجنة فتوارثها الانبياء حتى وصلت الى شعيب فاعطاها موسى كذا قيل والله اعلم  
 والحجر تحتل ان يكون معيناً فيكون اللام للعهد وهو الذي فرثوه فلما سأله السقيا  
 ضربه ويحتل ان يكون معيناً فتكون للجنس وهو اظهر في المعجزة واقوى للحجة فانفجر ثمة  
 اثنتا عشرة عيداً يعني على عدة اسباط بني اسرائيل والمعنى فضربه فانفجرت والانفجار الاشفاق  
 وانفجر الماء انفتح قال المفسرون انفجرت وانفجرت بمعنى واحد وقيل انفجرت عرفت وانفجرت  
 سألت قال ابن عطية ولا خلاف انه كان حجراً مربعاً يخرج من كل جهة ثلاث عيون اذا ضرب  
 موسى سألت العيون واذا استغنوا عن الماء جفت قد علم كل اناس قسرت بهم المشرب  
 موضع الشرب وقيل هو المشرب نفسه وفيه دليل على انه يشرب من كل عين قوم منهم  
 لا يشركهم غيرهم قيل كان لكل سبط عين من تلك العيون لا يتعداها الى غيرها ولا يسايط  
 ذرية الاثني عشر من اولاد يعقوب وكل عين تسيل في قناة الى سبط وكانوا استمارة الياف  
 وسعة العسكر اثنا عشر ميلاً كلوا اي قلنا لهم كلوا المن والسلوى واشربوا اي الماء المنفجر  
 من الحجر من رزق الله فهذا كله من رزقه كان ياتهم بالمشقة ولا كلفة ولا تعبوا كافي

الأرض مُفسِدٌ عني يعني عثياً وعتا يعثو عثوا وعات يعيث عيثاً لغات بمعنى افسد قال في  
 الكشاف العثي اشد الفساد فقيل لهم لا تمادوا في الفساد حتى افسادكم لانهم كانوا متادين فيه انتهى وفي  
 هذه الآية معجزة عظيمة لموسى عليه السلام حيث انفجر من الحجر الصغير ما روى منه الجمع  
 الكثير ومعجزة سببها صلح اعظم منه لانه انفجر الماء من بين اصبعيه فروى منه الجم الغفير لان  
 انفجار الماء من بين الدم واللحم اعظم من انفجاره من الحجر فاذا قلتم اي اذكر وايا بني اسرائيل اذ قال  
 اسلافكم وهذا انذ كبير جناية اخرى صدرت منهم واسناد الفعل الى فروعهم وتوجيه  
 التوجيه اليهم لما بينهم وبين اصولهم من الاتحاد يا موسى ان نصبر على طعام واحد فادع  
 لنا ربك يخرج لنا مما سنيت الارض من بقلها وقتلها وقومها وعدسها وبصلها  
 هذا الضمير منهم بما صاروا فيه من النعمة والرزق الطيب والعيش المستلذ وتروع ما الفوة  
 قبل ذلك من خشونة العيش ويحتمل ان لا يكون هذا منهم تشوقا الى ما كانوا فيه وبطل الماء  
 صاروا اليه من العيشة الرافضة بل هو باب من تعنتهم وشعبه من شعب نجر فهم كما هو جهم  
 وهجرهم في غالب ما قص علينا من اخبارهم وقال الحسن البصري انهم كانوا اهل كرات اصابع  
 وعداس فترعوا الى عكرهم عكر السوء واشتاتت طباعهم الى ما جرت عليه عادتهم فقالوا  
 لن نصبر على طعام واحد اي نوع منه والمراد بالطعام الواحد هو المن والسلوى وهما وان كانا  
 طعامين لكن لما كانوا ياكلون احدهما بالآخر جعلوا طعاما واحدا وقيل لتكررها في كل يوم  
 وعدم وجود غيرها معها ولا تبدلها بهما والبقل كل نبات ليس له ساق والشجر ما له ساق وقال  
 في الكشاف البقل ما اسبنته الارض من الخضر والمراد به اطائب البقول التي ياكلها الناس  
 كالنضاع والكرفس والكراث واشباهها انتهى وجمعه بقول والقضاء معروف الواحد قنائة  
 وفيها الغتان كسر القاف وضمها والمشهور الكسر والقوم قيل هو التوم وقد قرأه ابن مسعود  
 بالثاء وروى نحوه الك عن ابن عباس وقيل القوم الحنطة واليه ذهب اكثر المفسرين كما قال  
 القرطبي وقد صح هذا ابن الفخاس قال الجوهري ومن قال بهذا الزجاج والاختش وقال بالاول  
 الكسائي والنضر بن شميل وقيل القوم السنبلة وقيل الحمص وقيل القوم كان حب نخبز والعدس  
 البصل معروفان قيل انما طلبوا هذه الانواع لانها تعين على تقوية الشهوة اولانهم ملوا من



البقاء في التيه فسالوا هذه الاطعمة التي لا توجد الا في البلاد وكان غرضهم الوصول الى  
 البلاد لان تلك الاطعمة والاول اولى قال يعني موسى عليه السلام لهم وقيل القائل هو الله  
 والاول اولى استبدلوا الذي هو ادى في اي اخس وارح او هو الذي طلبوه ولاستبدل  
 وضع الشيء موضع الاخر قال الزجاج ادنى ما اخذ من الدناوي القرب وقيل من الذناءة وقيل  
 اصله ادون من الدون اي الردي الهرة لا تكار مع التويج والمراد انضعون هذه الاشياء  
 التي هي دون موضع المن والسوى اللذين هما خير منها من جهة الاستلذاذ والوصول  
 من عنده بغير واسطة احد من خلقه والحل الذي لا تفرقه الشبهة وعدم الكلفة  
 بالسيارة والتعب في تحصيله بالذي هو خير اي اشرف وافضل وهو ما هم فيه فيبطوا مصر  
 اي انزلوا مصر وانتقلوا من هذا المكان الى مكان اخر فالهبط لا يختص بالنزول من المكان  
 العالي الى الاسفل بل قد يستعمل في الخروج من ارض الى ارض مطلقا قاله الشهاب في ظاهر  
 هذا ان الله اذن لهم بدخول مصر وقيل ان الهم للتجيز والاهانة لانهم كانوا في التيه  
 لا يمكنهم هبوط مصر لانسد الطرق عليهم اذ لو عرفوا طريق مصر لما اقاموا اربعين سنة  
 متخبرين لا يهتدون الى طريق من الطرق فهو مثل قوله تعالى كونا حجارة او حديد اقال  
 الخليل وسيبويه اراد مصر من الامصار ولم يرد المدينة المعروفة وهو خلاف الظاهر  
 بل يجوز مصر فاه مع حصول العملية والتاثير لانه ثلاثي ساكن الاوسط وبه قال الاخفش  
 والكسائي والمصر في الاصل الحد الفاصل بين الشيتين وقيل المصر البلدة العظيمة فان  
 لكم مما سألتم يعني من نبات الارض وضربت عليهم اي على قروهم واخلاتهم الذلة  
 اي الهوان وقيل الجزية وزي اليهودية وفيه بعد والاول اولى والمعنى جعلت الذلة  
 محيطه بهم مشتملة عليهم والزمو الذل والهوان بسبب قتالهم عيسى في زعمهم والذلة  
 بالكسر الصغار والحقارة والذلة بالضم ضد العجز والمسكنة اي الفقر والفاقة وسمي الفقير  
 مسكينا لان الفقرا سكنه واقعد عن الحركة ومعنى ضرب الذلة والمسكنة الزامهم بذلك  
 والقضاء به عليهم قضاء مستقر لا يفارقهم ولا ينفصل عنهم مع دلالة على ان ذلك مشتمل  
 عليهم اشتمال القباب على من فيها اولان لم لهم لزوم الدرهم المضروب لسكته وهذا الخبر

الذي اخبر الله تعالى به وهو معلوم في جميع الامم فان اليهود اثمهم الله اذ لم يفرقوا  
 اشد لهم مسكنة واكثرهم تصاعرا لم ينظم لهم جمع ولا خفقت على رؤسهم راية ولا ثبتت  
 لهم ولا يتبل ما زالوا عبدة العصر في كل زمن وطروقة كل فحل في كل عصر ومن تمسك  
 منهم بنصيب من المال وان بلغ في الذنوة اي مبلغ فهو متظاهر بالفقر مرتد باثواب المسكنة  
 ليدفع عن نفسه اطماع الطامعين في ماله اما الحق كقولهم ما عليه من الجزية او يبطل  
 كما فعله كثير من الظلمة من التجاري على الله بظلم من لا يستطيع الدفع عن نفسه فلا تترك  
 احدا من اهل الملل اذ لا احرص على المال من اليهود كانهم فقراء وان كانوا اغنياء  
 مياسير وكناء وارجعوا يقال باء بكذا اي رجع والمراد انهم رجعوا بغضب من الله واصاروا  
 احقار بغضبه وقال ابو عبيدة والزجاج احتملوه وقيل اقروا به وقيل استحقوه وقيل لا رجوع  
 وهو الاوجه يقال بواته منزلا فتبوه اي الزمته فلزمه ذلك اي ما تقدم من ضرب الذلة  
 وما بعده بالهم كانوا يكفرون بايات الله ويعتلون التبين بغير الحق اي بسبب كفرهم  
 بالله وقتلهم الانبياء بغير حق بحق عليهم اتباعه والعمل به ولم يخرج هذا مخرج التقييد حتى  
 يقال انه لا يكون قتل الانبياء بحق في حال من الاحوال لمكان العصمة بل المراد في هذا الامر  
 عليهم وتعظيمه وانه ظلم بحق في نفس الامر ويمكن ان يقال انه ليس بحق في اعتقادهم الباطل  
 لان الانبياء لم يعارضوهم في مال ولا جاه بل ارشدهم وهم الى مصلح الدين والدنيا كما كان  
 من شعيا وركريا ويحيى فانهم قتلوهم وهم يعلمون ويعتقدون انهم ظالمون وانما حملهم  
 على ذلك حب الدنيا واتباع الهوى عن ابن مسعود قال كانت بنو اسرائيل في اليوم تقتل  
 ثلاثا نبي ثم يعيمون سوق بقلهم في اخر النهار ذلك تكرر الاشارة لقصد التاكيد و  
 تعظيم الامر عليهم وتهويله ومجوع ما بعد الاشارة الاولى والاشارة الثانية هو السبب  
 لضرب الذلة وما بعده وقيل يجوز ان يكون الاشارة الثانية الى الكفر والقتل فيكون ما  
 بعدها سببا للسبب قاله الزحشر وهو بعيد جدا بما عصبوا امري وكانوا يعتدلون  
 الاعتداء فجاءوا الحد في كل شيء اي يتجاوزون امري ويرتكبون محارم الله الذين امنوا  
 قيل ان المراد بهم المنافقون بدلالة جعلهم مقترنين باليهود والنصارى والصابئين

امنوا في الظاهر الاولى ان يقال ان المراد الذين صدقوا النبي صلوا وصاروا من جملة اتباعه  
 وكانه سبحانه اراد ان يبين ان حال هذه الملة الاسلامية وحال من قبلها من سائر الملل يرجع  
 الى شيء واحد وهو ان من امن منهم بالله واليوم الآخر وعمل صالحا استحق ما ذكره الله من  
 الاجر ومن فاته ذلك فاته الخير كله والاجر دقة وجهه والمراد بالايمان ههنا هو ما بينه  
 رسول الله صلوا من قوله لما سأله جبريل عليه السلام عن الايمان فقال ان تؤمن بالله  
 وملائكته وكتبه ورسله والقدر خيره وشره ولا يتصف بهذا الايمان الا من دخل في  
 الملة الاسلامية فمن يؤمن بمحمد صلوا ولا بالقران فليس يؤمن ومن امن بهما صار مسلما  
 صومنا ولم يبق يهوديا ولا نصرانيا ولا مجوسيا والذين هادوا معنا صاروا يهودا اقل هو  
 نسبة لهم الى يهود بن يعقوب بالذال المعجمة فقلبتهم العرب دلا مبهمة وقيل معنى هادوا  
 لقبهم عن عبادة العجل ومنه قوله تعالى انا هدنا اليك اي تبنا وقيل ان معناه السكون و  
 الموادة وقال في الكشاف معناه دخل في اليهودية والنصارى قال سيويه مفردة نصران  
 ونصرانية كدمان وندمانه ولكن لا يستعمل الايلاء النسب فيقال رجل نصراني امرأة نصرانية  
 وقال الخليل واحد النصارى نصرى وقال الجوهري ونصران قرية بالشام تنسب اليها  
 النصارى ويقال ناصرة فعلة هذا فالايلاء للنسب قال في الكشاف ان الياء للبا لغة كالتي في  
 احري سمو اذ لك لانهم نصر المسيح والصبايين جمع صباي وقيل صاب والصباي في اللغة  
 من خرج ومال من دين الى دين ولهذا كانت العرب تقول لمن اسلم قد صبا سمو اهدى الفرة  
 صابية لانها خرجت من دين اليهود والنصارى وعبد والملائكة وقيل عبد والكواكب قال  
 البيضاوي انهم قوم بين اليهود والمجوس انتهى ثم جعل هذا اللقب علما لطائفة من الكفار  
 وقيل هم يدعون انهم على دين صباي بن شيث بن ادم والاول اولى من امن منهم يا لله و  
 اليوم الآخر في زمن نبينا وعمل صالحا بشريعته فاجروهم اي ثواب اعمالهم والاجر في  
 الاصل مصدر يقال اجر الله يا جرة اجر او قد يعبر به عن نفس الشيء المجازي به والاية الكريمة  
 تحمل المعنيين عند كثيرهم عند ظرف مكان لازم للاضافة لفظا ومعنى اي لهم اجرهم ثابتا  
 عند ربهم وقد تقدم تفسير قول تعالى لاخر وعليهم ولا هم يحزنون اي في الاخرة حين يخاف الكفار

من العذاب ويحزن المقصرون على تضييع العمر وتقويت التواب وإذ أخذنا ميثاقكم  
 أي عهدكم يا معشر اليهود والمراد أنه أخذ سبحانه عليهم الميثاق أن يعملوا بما شرع لهم  
 في التوراة أو بما هو أعم من ذلك أو اخص ورفعا فوق قولهم الطور يعني الجبل العظيم الطور  
 اسم الجبل الذي كثر الله عليه موسى عليه السلام وانزل عليهم التوراة فيه قال ابن عباس  
 وكان بنو إسرائيل أسفل منه وقيل هو اسم لكل جبل بالسريانية وفي القاموس يطلق على  
 جبل كان وصرح به السمين ويطلق أيضا على جبال مخصوصة بأعيانها وهذا الجبل الذي  
 رفع فوقهم كان من جبال فلسطين وعن ابن عباس الطور ما أنبت من الجبال وما لم ينبت  
 فليس طور وقد ذكر كثير من المفسرين أن موسى لما جاء بني إسرائيل من عند الله بالإنجيل  
 قال لهم خذوها والتزموها فقالوا لا إلا أن يكفنا الله بها كما كفك فصعقوا ثم أحيوا فقال  
 لهم خذوها والتزموها فقالوا لا فإن الله الملائكة فالتقت جبالا من جبال فلسطين طوي  
 فوسخ في مثله وكذلك كان عسكرهم فجعل عليهم مثل الظلّة وارتقوا البحر من خلفهم وثار من قبل  
 وجوههم وقيل لهم خذوها وعليكم الميثاق أن لا تضيعوها ولا تسقط عليكم الجبل فيجد  
 توبة لله واخذوا التوراة بالميثاق قتل وسجدوا على أنصاف وجوههم ليسرّ وجعلوا يلاحظون  
 الجبل بأعينهم اليمنى وهم سجدوا فصار ذلك سنة في سجد اليهود قتل فكانه حصل لهم بعد  
 هذا القسر والنجاء قبول واذعان اختياري أو كان يكفي في الأمم السابقة مثل هذا الإيمان  
 قال ابن جرير عن بعض العلماء لو أخذوها أول مرة لم يكن عليهم ميثاق قال ابن عطية وكذلك  
 لا يصح سواه أن الله سبحانه اخترع وقت سجدتهم الإيمان لأنهم آمنوا كرها وقلوبهم غير  
 مطمئنة انتهى وهذا تكلف سأطرحه عليه للحفاظ على ما قد ارتسم لديه من قواعد  
 مذهبية قد سكن قلبه اليها كهيبة وكل عاقل يعلم أنه لا سبب من أسباب الأكره الأقوى من  
 هذا أو أشد منه ونحن نقول أكرههم الله على الإيمان فآمنوا مكرهين ورفع عنهم العذاب  
 بهذا الإيمان وهو نظير ما ثبت في شرعنا من دفع السيف عن تكلم بكلمة الإسلام والسيف  
 وصلت قد هزها صامه على رأسه وقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لمن قتل من تكلم بكلمة  
 الإسلام معتذرا عن قتله بأنه قالها نقيية ولم يكن عن قصد صحيح أنت فتشبت عن قلبه قال

لم امر ان انقلب عن قلوب الناس قال لفظا انه ليس اجبارا على الاسلام لان الجبر ما  
 سلب الاختيار بل كان اكرها وهو جائز ولا يسلب الاختيار كما لمحاربة مع الكفار فاما قوله  
 لا اكره في الدين وقوله افانت تكره الناس فقد كان قبل الامر بالقتال ثم نسخ ذكره الشريك  
 خذوا ما آتيناكم اي قلنا لهم خذوا وما اعطيناكم بقوة الحمد والاجتهاد واذكروا  
 ما فيه اي ادرسوا ولا تنسوه والمراد بذكر ما فيه ان يكون محفوظا عندهم ليعلموا به لعلكم  
 تتقون اي لكي تنجوا من الهلاك في الدنيا والعذاب في العقبى اورجاء منكم ان تكونوا متقين  
 ثم توكلتهم اصل التولي الادبار عن الشيء والاعراض بالجسم ثم استعمل في الاعراض عن الامور  
 والاديان والمعتقدات اتساعا ومجازا من بعد ذلك اي الميثاق اوقع الطوبى وايحاء  
 التوبة والمراد هنا اعراضهم عن الميثاق الماخوذ عليهم من بعد البرهان لهم والترهيب بائس  
 ما يكون واعظم ما تجوزة العقول وتقدره الافهام وهو دفع الجبل فوق رؤسهم كانه ظلة  
 عليهم فلو كلف امتناع لوجود تختص بالجمل الاسمية فضل الله عليكم بان تداركم بطرفه  
 والفضل الزيادة والخير والافضال والاحسان قاله ابن فارس في الجمل ورحمته حتى اظهرها  
 التوبة لكنتم من الخاسرين اي المغبونين بذهاب الدنيا والهالكين بالعذاب في العقبى  
 وللخسران النقصان وكقصد علمتم اي عرفتم فيتعدى لواحد فقط والفرق بينهما ان العلم  
 يستدعي معرفة الذات وما هي عليه من الاحوال والمعرفة تستدعي معرفة الذات والفرق  
 ان المعرفة يسبقها جهل بخلاف العلم ولذلك لا يجوز اطلاقها عليه سبحانه الذيين  
 اعتدوا وامنتم اي جاؤوا والكل في السبب يقال سبت اليهود لانهم يعظمونه ويقطعون  
 فيه اعمالهم واصل السبب في اللغة القطع لان الاشياء تمت فيه وانقطع العمل وقيل هو ما خوذ  
 من السبوت وهو الراحة والدعة وقال في الكشاف والسبب مصدر سبتت اليهود اذا عظمت  
 يوم السبب انتهى وفيه نظر فان هذا اللفظ موجود واشتقاقه مذكور في لسان العرب قبل  
 فعل اليهود ذلك وقد ذكر جماعة من المفسرين ان اليهود افرقت فرقتين ففرقة اعتدات في  
 السبب اي جاؤرت ما امر الله به من العمل فيه فصاد والسبب الذي نهاهم الله عن صيده  
 فيه والفرقة الاخرى انقسمت الى فرقتين ففرقة جاهرت بالنهي واعتزلت وفرقة توافقت

المعتدين ولا صادوا معهم لكنهم جالسوا بهم ولم يجأروهم بالنبي ولا اعتروا عنهم فسنحهم  
 الله جميعا ولم ينج الا الفرقة الاولى فقط وهذه من جملة الحسن التي امتحن الله بها هؤلاء الذين  
 بالغوا في العجرفة وعاندوا انبياءهم وما زالوا في كل موطن يظهر من حماقاتهم وسخف قلوبهم  
 وتعذت لهم نوعا من انواع التعسف وشعبة من شعب التكليف فان الحيتان كانت في يوم  
 السبت كما وصف الله سبحانه بقوله اذ تاتيهم حيث انهم يوم سبتهم شرعا ويوم لا يسبتون  
 لاتايتهم كذلك نبلوهم فاحتالوا الصيدها وحفروا الخفائر وشقوا الجداول فكانت الحيتان  
 تدخلها يوم السبت فيصيدونها يوم الاحد فلم ينفعوا بهذه الحيلة الباطلة وكانت هذه  
 القصة في زمن داود بقرية بارض ايلة فقلت لهم كونوا قردة خاسئين امر تحويل وتخدير  
 وتكوين وهو عبارة عن تعلق القردة بنقلهم عن حقيقة البشرية الى حقيقة القردة اى كونوا  
 مبعدين عن الرحمة مطرودين عن الشرف وقيل فيه تقديم وتأخير معناه كونوا خاسئين  
 قردة ولهذا لم يقل خاسئات والخاسي المبعد ومنه قوله تعالى ينقلب ليك والبصر خاسئا  
 اى مبعدا وقوله اخسئوا فيها اى تباعدوا تباعد سخط ويكون الخاسي بمعنى الصاغر والمراد  
 هنا كونوا بين المصير الى اشكال القردة مع كونهم مطرودين صاغرين فقردة خبير الكون و  
 خاسئين خبير الخرقيل انه صفة للقردة والاول اظهر وعن ابن عباس قال مسحهم الله قردة  
 بمعصيتهم ولم يعيش مسيخا قط فوق ثلاثة ايام ولم ياكل ولم يشرب ولم ينسل قال الحسن انقطع ذلك  
 النسل وقال مجاهد مسح قلوبهم ولم يمسخوا قردة وانما هو مثل ضربه الله لهم كقوله  
 مثل الحمار يحمل اسفارا وقال ابن عباس صار شباب القوم قردة والمسيخة صاروا خنازير  
 اختلف في مرجع الضمير في قوله فجعلناهم اقبيال العقوبة وقيل الامة وقيل القردة وقيل  
 الحيتان والاول اظهر نكال اي عقوبة وعبرة والنكال الرجز والعقاب والنكل القيد لانه  
 يمنع صاحبه مما يات يديه وما خلفه اى عقوبة لما مضى من ذنوبهم وعبرة لمن بعدهم لى  
 يوم القيامة وقيل من الذنوب التي عملوا قبل وبعد قاله ابن عباس وموعظة للمتقين  
 من قومهم اول كل متق سمعها الموعظة ما خوذ من الاتعاظ ولا مزجار  
 والوعظ التثوييف وقال الخليل الوعظ التذكير بالخير واذا قال موسى ليقوموا

تويج آخر لاختلاف بني اسرائيل بتذكير بعض جنائيات صدرت من اسلافهم اي اذكري  
وقت قول موسى لاصولكم وقد قتل لهم قتيلا لا يدري قاتله وسالوا ان يدعوا له ان يبينه  
لهم فدعاها والقتيل اسمه عاميل ان الله يامركم ان تذبحوا بقره قيل ان قصة ذبح البقرة  
للمذكورة هنا مقدم في التلاوة ومؤخر في المعنى على قوله تعالى واذا قتلتم نفسا فادارتم فيها  
ويجوز ان يكون قوله اذ قتلتم مقدا في النزول ويكون الاصل بالذبح مؤخرا ويجوز ان يكون  
ترتيب نزولها على حسب تلاوتها فكان الله امرهم بذبح البقرة حتى ذبحوها ثم وقع ما وقع من  
امر القتل فامر وان يضربوا ببعضها هذا على فرض ان الواو تقتضيه الترتيب وقد تقر في علم  
العربية انها مجرد الجمع من دون ترتيب ولا معية قال الكرخي وانما اخر اول القصة تقديمه لان  
مساويهم وتعدد ايدىها ليكون ابلغ في توبيخهم على القتل والبقرة اسم لانتى ويقال للذكري  
وقيل انها تطلق عليها واصله من البقر وهو الشق لانها تشق الارض باكرث قال الازهر في  
البقر اسم جنس وجمعه باقر قالوا انجذوا كافر وداي نحن نسالك امر القتل وانت تامرنا بذبح  
بقرة وانما قالوا ذلك لبعده ما بين الامرين في الظاهر ولم يعلموا ما وجه الحكمة فيه والهرج  
هذا اللعب والسخرية وانما يفعل ذلك اهل الجهل لانه نوع من العبث الذي لا يفعله العقلاء  
ولهذا اجابهم موسى بالاستعانة بالله سبحانه من الجهل قال يعني موسى اعوذ بالله اي امتنع  
به ان اكون من الجاهلين اي باجواب لا على وفق السؤال او من المستهزئين بالمؤمنين وهذا  
البلغ من قولك ان اكون جاهلا قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي اي ما سنسأله وهذا السؤال  
عن صفة البقرة لاعن حقيقتها فانها معرفة وهذا النوع من انواع تعذيم المالكوفة فقد كانوا  
يسلكون هذه المسالك في غالب الامر هم الله به ولو تركوا التعنت والاستسالة المتكلفة لاجزاهم  
ذبح بقرة من عرض البقر ولكنهم شددوا فشدوا الله عليهم قال لانه يقول انها بقرة لا فارض  
لا بكره اي لاهى كبيرة ولا صغيرة والفارض السنة التي لم تلد ومعناه في اللغة الواسع قال في  
الكشاف وكانها سميت فاضلا لانها افضت سنهها اي قطعها وبلغت اخرها انتهى ويقال للشيء القادر  
فارض والبهمة الصغيرة الفتية التي لم تلد ولم يولد ويطلق في اناث البهايم وبني ادم على ما لم يتفحل  
الفحل ويطلق ايضا على الاول من الاولاد عوانا ان يبين ذلك اي نصف بين سنين والعوان

المتوسطة بين سني الفارض والبكر وهي التي قد ولدت بطناً أو بطنين ويقال هي التي قد ولدت  
 مرة بعد مرة والجمع عون بالضم والاشارة الى الفارض والبكر وهما وان كانتا مؤنثتين فقد  
 اشيرا اليهما بما هو المذكور على تاويل المذكور كانه قال ذلك المذكور وجاز دخول بي المقضية  
 لشئيين لان المذكور متعدد فافعلوا ما لئو مروون به اي من ذبح البقرة ولا تكثر والسؤال  
 وهذا تجديد للامر وتأكيد له وزجر لهم عن التعنت فلم ينفعهم ذلك ولا نفع فيهم بل رجعوا  
 الى طينتهم وعادوا الى عكرهم واستمر واعلى عادتهم المألوفة وقالوا ادع لنا ربك بآياتك لنا ما  
 كونا قال انه يقول انها بقره صفراء فافعلوا لها اللون واحداً اللون وجمهور المفسرين  
 علم انها كانت جميعها صفراء قال بعضهم حتى قرنها وظلفها وقال الحسن وسعيد بن جبيرة انها  
 كانت صفراء القرن والظلف فقط وهو خلاف الظاهر والمراد بالصفرة هنا الصفرة المعروفة  
 وروي عن الحسن ان صفراء معناه سوداء وهذا من بدع التفاسير ومنكراتها وليت شعري  
 كيف يصدق على اللون الاسود الذي هو اقبح الالوان انه يسر الناظرين وكيف يصح وصفه بالفقوع  
 الذي يعرف كل من يعرف لغة العرب انه لا يجري على الاسود بوجه من الوجوه فانهم يقولون  
 في وصف الاسود حالك وحلكوك ودجوجي وغريب قال الكسائي يقال فقعه لونها اذا  
 خلصت صفرة وقال في الكشاف لفقوع اشد ما يكون من الصفرة وانضعه ومعنى كسر  
 الناظرين تدخل عليهم السرور اذا نظر اليها اعجاباً بها واستحساناً للونها قال وهب كانت  
 كأن شعاع الشمس يخرج من جلالها يعجبهم حسنهما وصفاء لونها قالوا ادع لنا ربك بآياتك لنا  
 ما هي اي سائمة او عاملة وعلى هذا فليس هذا السؤال تكرير للسؤال الاول كما ادعا بعضهم قال  
 الخطيب ان البقر كشابة علينا اي التبس واشتبه امرها علينا اي ان جنس البقر متشابه  
 عليهم لكثرة ما يتصف منها بالعوان الصفراء الفاقعة واننا ان شاء الله لمهتدون وعدوا  
 من انفسهم بالاهتداء الى ما دلهم عليه والامتنال لما امروا به قيل لولم يستثنوا الما بينت لهم  
 اخر الدهر قال انه يقول انها بقره لا ذكول اي ليست مذلة والذلول التي لم يذلها العمل  
 تثير الارض اي تغلبها الزراعة ولا تشق الحث اي ليست بسانية يعني من النواضح التي  
 يسقى عليها ويسقى الزرع وحرف النقي الاخر توكيد للاول اي هذه بقره غير مذلة بالحث



ولا بالنسخ ولهذا قال الحسن كانت البقرة وحشية وقال قوم ان قوله تنوير فعل مستأنف للمعنى  
 ايجاب كحرف لها والنسخ بها والاول ارجح لانها لو كانت مثيرة ساقية لكانت مذلة لريضة  
 وقد نفى الله ذلك عنها بمسألة أي بريئة من العيوب والمسئلة هي التي لا عيب فيها وقيل مسئلة  
 من العمل وهو ضعيف لان الله سبحانه قد نفى ذلك عنها والتأسيس خير من التأكيد والاقادة  
 اولى من الاعادة لا شية فيها أي لا لون فيها غير لونها والشية ما خوخة من وشي الثوب  
 اذا شج على لونين مختلفين وثوب موشي في وجهه وقوائمه سواد ويقال ثوب اشبه وفرس  
 ابلق وكبش اخرج وقيس ابرق وخراب ابقع كل ذلك بمعنى ابلق والمراد ان هذه البقرة خالصة  
 الصفرة ليس في جسمها لعة من لون اخر فلما سمعوا هذه الاوصاف التي لا يبقى بعد هاريب  
 ولا يخالج سامعها شك ولا تختمل الشراكة بوجه من الوجوه اقصر وامن غوايتهم وانتهوا امر بقدوم  
 وعرفوا بمقدار ما وقعهم فيه تعنتهم من التضيق عليهم قالوا ان حجت الحق اي وضحت  
 لنا الوصف وبيئت لنا الحقيقة التي يجبل لوقوف عند ما فحصلوا تلك البقرة الموصوفة بتلك  
 الصفات قيل ال في الان للتعريف الحضوري وقيل زائدة لازمة قد جحوا ما وامتثلوا  
 الامر الذي كان يسيرا فعسوه وكان واسعا فزيدوه وما كادوا يفعلون مما امر وابه لما  
 وقع منهم من التثبط والتعنت وعدم المبادرة فكان ذلك مظنة للاستبعاد محلا للجي بعبارة  
 مشعرة بالتثبط والتعنت الكائن منهم وقيل انهم ما كادوا يفعلون لعدم وجدان البقرة  
 للمتصفة بهذه الاوصاف وقيل لارتفاع ثمنها وقيل لخوف انكشاف امر المقتول والاول ارجح  
 وقد استدلل جماعة من المفسرين والاصوليين بهذه الآية على جواز النسخ قبل امكان الفعل  
 وليس ذلك عندي بصحيح لوجهين الاول ان هذه الاوصاف المزيدة بسبب تكرار السؤال  
 هي من باب التقييد للمأمور به لا من باب النسخ وبين البابين بون بعيد كما هو مقرر في علم  
 الاصول الثاني اننا لو سلمنا ان هذا من باب النسخ لا من باب التقييد لم يكن فيه دليل على ما قلناه  
 فانه قد كان يمكنهم بعد الامر الاول ان يعدوا الى بقرة من عرض البقر فيذبحوها ثم كذلك  
 بعد الوصف بكونها جامعة بين الوصف بالعوان والصفرة ولا دليل يدل على ان هذه الحقايق  
 بينهم وبين موسى عليه السلام واقعة في لحظة واحدة بل الظاهر ان هذا الاستدلال المتعنتة

كانوا يتواطون عليها ويديرون الراي بينهم في امرها ثم يوردونها واقل الاحوال الاحتمال  
 القادح في الاستدلال وعن عبدة السلماني قال كان رجل من بني اسرائيل عقيماً لا يولد له  
 وكان له مال كثير وكان ابن اخيه وارثه فقتله ثم احتمله ليلاً فوضعه على باب رجل منهم  
 ثم اصبح يدعيه عليهم حتى تسلموا وركب بعضهم الى بعض فقال ذوالراي منهم علام يقتل بعضهم  
 بعضاً وهذا رسول الله فيكم فاتوا موسى فذكروا ذلك له فقال ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة  
 الآية قال فلولا يعترضوا لاجزأت عنهم حتى بقرة ولكنهم شددوا فشد عليهم حتى انتهوا الى البقرة  
 التي امروا بذبحها فوجدوها عند رجل ليس له بقرة غيرها فقال والله لا انقصها من ملاجلها  
 ذهباً فاخذوها بملاجلها ذهباً فذبحوها فضربوها ببعضها فقام فقالوا من قتلك فقال هذا  
 لابن اخيه ثم مال ميتاً فلم يعط من ماله شيئاً ولم يولد ثقتاً له بعدة وعن ابن عباس ان القليل  
 وجد بين قريتين وان البقرة كانت لرجل كان يرباها فاشتريها بوزنها ذهباً وقد روي في  
 هذا قصص مختلفة لا يتعلق بها كثير فائدة وماذا قتلتم نفساً اي واذكر وايا بني اسرائيل وقت  
 قتل هذه النفس وما وقع فيه من القصة والخطاب لليهود المعاصرين للنبي صلوات الله وسلامه  
 والتدارك اليهم لان ما يصدر عن الاسلاف ينسب للاخلاق توبيحاً وتقريعاً قال الرازي في  
 تفسيره اعلم ان وقوع القتل لا بد ان يكون متقدماً على ما بالذبح فاما الاخبار عن وقوع  
 القتل وعن انه لا بد ان يضرب القليل ببعض تلك البقرة فاليجب ان يكون متقدماً على الاخبار  
 عن قصة البقرة فقول من يقول القصة يوجب ان تكون متقدمة في التلاوة على الاولى خطأ  
 لان هذه القصة في نفسها يوجب ان تكون متقدمة على الاولى في الوجود فاما التقدم في الذكر  
 فغير واجب لانه نارة يقدم ذكر السبب على الحكم واخرى على العكس من ذلك فكانهم لما وقعت  
 لهم تلك الواقعة امرهم الله بذبح البقرة فلما ذبحوها قال واذا قتلتم نفساً من قبل اسمه عاميل ذكره  
 الكرماني وقيل تكارحكة الماوردي وقائله ابن اخيه وقيل اخوه فاذا امرتم فيها اختلفتم و  
 تنازعتم لان المتنازعين يدرء بعضهم بعضاً اي يدفعه والله وحج ما كنتم تكتمون اي ما كنتم  
 بينكم من امر القتل فالله مظهر لعباده وبينه لهم وعن المسيب بن رافع قال ما عمل رجل  
 حسنة في سبعة ابيات الا اظهرها الله وما عمل رجل سيئة في سبعة ابيات الا اظهرها الله

وتصديق ذلك في كتاب الله والله مخرج ما كنتم تكتمون واخرج احمد والحاكم وصححه عن ابن  
 عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو ان رجلا عمل عملا في سنة صالحة لا يها  
 ولا كفرة خرج عمله الى الناس كأنما ما كان واخرج البيهقي من حديث عثمان قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم كانت له سريرة صالحة او سيئة اظهر الله عليه منها رداء يعرف به والموتى  
 اصح وجماعة من الصحابة والتابعين كلمات تفيد هذا المعنى فقلنا اضربوه ببعضها بعضها  
 القليل واختلف في تعيين البعض الذي امر واما ان يضربوا به القليل فليلبسها وقيل  
 يجب لذنب وقيل يغخذ ما اليمين وقال ابن عباس بالعظم الذي يلي العضرون وهو  
 اصل الاذن ولا حاجة الى ذلك مع ما فيه من القول بغير علم ويكفي ان نقول امرهم الله  
 بان يضربوه ببعضها فاي بعض ضربوا به فقد فعلوا ما امر وابه وما اراد على هذا فهو من  
 فضول العلم اذ لم يرد به برهان وليس في الكتاب العزيز والسنة المطهرة ما يدل على ذلك  
 البعض ما هو وذلك يقتضى التخيير كذلك يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى اي كمثل هذا الاحياء يوم القيمة  
 فلا فرق بينهما في الجواز والامكان والفرض من هذا الرد عليهم في انكار البعث وهذا بقتض  
 ان يكون الخطاب مع العرب لامع اليهود لانهم يقررون بالبعث والجزاء وعلى هذا الجملة  
 اعتراض في خلال الكلام المسوق في شأن اليهود وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ اي علاماته ودلائله الدالة  
 على كمال قدرته وهذا يحتمل ان يكون خطبا لمن خضر القصة ويحتمل ان يكون خطابا  
 للوجودين عند نزول القرآن والروية هنا بصيغة لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ اي تمنعون انفسكم  
 عن المعاصي وقد اخرج عبد بن حميد وابو الشيخ في العظمة عن وهب بن منبه قصته بطل  
 في ذكر البقرة وصاحبها الحاجة الى التطويل بذكرها وقد استوفاهما السيوطي في الدر المنثور  
تُرْسُوعًا لِلتَّارِيخِي فِي الزَّمَانِ وَلَا تَارِيخِي هنا فهي محمولة على الاستبعاد مجازا  
قَسَّتْ قُلُوبَكُمْ اي يلبست وجفت وقيل غلظت واسودت وصلبت وقساوة القلب  
 انتزاع الرحمة منه والقسوة الصلابة واليبس وهي عبارة عن خلوها من الانابة والاذعان  
 لآيات الله مع وجود ما يقتضيه خلاف هذه القسوة من احياء القليل وتكلمه وتعيينه  
 لقاتله وفيه استعارة تبعية تمثيلية تشبها بحال القلوب في عدم الاعتبار والاهمال القسوة

والاشارة بقوله من بعد ذلك الى ما تقدم من الايات الموجبة للين القلب ورفقه التي  
 جاء بها موسى او احياء القليل بعد ضربه ببعض البقرة وهذا امر كذا للاستبعاد المذكور  
 اشد تأكيد في اي القلوب في الغلظة والشدّة كما في الحجارة اي كالشيء الصلب الذي لا تخلخل فيقل  
 او في قوله واشد قسوة بمعنى الواو كما في قوله تعالى انما اوكفورا وقيل هي بمعنى بل واختار  
 ابن حبان وعلى ان اولى اصلها او بمعنى الواو فالعطف على قوله كما في الحجارة اي هذه القلوب  
 هي كما في الحجارة وهي اشد قسوة منها فشبها بما يلامس من شئتم فانكم مصيبون في هذا  
 التشبيه وقد اجاب الرازي في تفسيره عن وقوع او ههنا مع كونها لا تزيد الذي لا يليق  
 بعلام الغيوب بثمانية اوجه وان من الحجارة قال في الكشاف انه بيان لفضل قلوبهم  
 على الحجارة في شدة القسوة وتقرير لقوله واشد قسوة انتهى وفيه ان مجيء البيان بالواو  
 غير معروف ولا ما لوف والاولى جعل ما بعد الواو تذييلا او حالا كما يخرج منه الانهار  
 قيل اراد به جميع الحجارة وقيل اراد به الحجر الذي كان يضرب عليه موسى ليسقوا اسياط  
 والتفجر التفجر بالسعة والكثرة وان منها الما يشق فيخرج منه الماء يعني العيون الصغار التي  
 هي دون الانهار التفجر التفتح والشق واحد الشقوق وهو يكون بالطول او بالعرض بخلاف  
 الانفجار فهو الانفتاح من موضع واحد مع اتساع الخرق والمراد ان الماء يخرج من الحجارة من  
 مواضع الانفجار والانشقاق وان منها كما يهبط من خشية الله اي ان من الحجارة كلما ينحط  
 من المكان الذي هو فيه الى اسفل منه من الخشية التي تداخله وتقل به وقيل ان الهبوط  
 مجاز عن الخشوع منها والتواضع الكائن فيها انقياح الله عز وجل فهو مثل قوله تعالى لو انزلنا  
 هذا القرآن على جبل لرأيت حاشعا متصدعا من خشية الله واختار ابن عطية وقد حكى  
 ابن جرير عن فرقة ان الخشية للحجارة مستعارة كما استعيرت الارادة للجدار وذكر الجاحظ  
 ان الضمير في قوله وان منها راجع الى القلوب لا الى الحجارة وهو فاسد فان الغرض من سياق  
 هذا الكلام هو التصريح بان قلوب هؤلاء بلغت في القسوة وفرط اليبس الموجبين لعدم قبول  
 الحق والتأثر للمواعظ الى مكان لا تبلغ اليه الحجارة التي هي اشد الاجسام صلابة واعظها  
 صلادة فانها ترجع الى نوع من اللين وهو تفجرها بالماء وتشققها عنه وقبولها لما توجب الخشية

لله من الخشوع والانتقاد بخلاف تلك القلوب وفي قوله وما لله بغافل عما تعملون  
 من التهديد وتشديد الوعيد ما لا يخفى فان الله عز وجل اذا كان علما بما يعملونه مطالعا  
 عليه غير غافل عنه كان لجازاتهم بالمرصاد أَقْطَعُونَ الهزرة للاستفهام وتدخل على ثلاثة  
 من حروف العطف الفاء كما هنا والواو وكقوله الا في اول يعلمون ثم كقوله اثم اذا ما وقع واختلف  
 في مثل هذه التركيب فذهب الجمهور الى ان الهزرة مقدمة من تاخير لان لها الصدر والتقدير  
 فأتطمعون ولا يعلمون فثم اذا وذهب الرغشدي الى انها دخلة على محذوف دل عليه سياق  
 الكلام والتقدير بهذا التسمعون اخبارهم وتعلمون احوالهم فطمعون أَنْ يُؤْمِنُوا لكم مع انهم  
 لم يؤمنوا بموسى هذا الاستفهام فيه معنى لا تكار كما انه اسمهم من ايمان هذه الفرقة من اليهود  
 والخطاب لاصحاب النبي صلوا له وسلموا واجمع للعظيم وقد كان قَرِيبًا منهم قيل المراد بالفرق  
 هم الذين كانوا مع موسى عليه السلام يوم الميقات والفرق اسم جمع لا واحدا له من لفظه  
يَسْمَعُونَ كلام الله اي التوبة وقيل انهم سمعوا خطاب الله لموسى عليه السلام حين كلمه  
 وعلى هذا فيكون الفرق هم السبعون الذين اختارهم موسى فَمَنْ كَفَرَ اي يغيرونه ويبدلوه  
 والتحريف الامالة والتحويل ثم للتراخي ما في الزمان او في الرتبة والمراد من التحريف انهم عدوا  
 الى ما سمعوه من التوبة فجعلوا احلاله حراما او فخذلك مما فيه موافقة لاهوائهم كتحريفهم  
 صفة رسول الله صلوا واسقاط الحد ودعن اشرافهم وسمعوا كلام الله لموسى عليه السلام  
 فزادوا فيه ونقصوا وهذا الخبر عن اصدارهم على الكفر والتكابر على من طمع في ايمانهم و  
 حالهم هذه الحال اي ولهم سلف حر فوا كلام الله وغير واشرايعه وهم مقتدون بهم متبعون  
 سبيلهم من بعد ما عقلوه اي علموا صحة كلام الله ومراده فيه وهم يعلمون اي ذلك لان  
 فعلوه هو تحريف مخالف لما امرهم الله به من تبليغ شرايعه كما هي فهم وقوا في المعصية عاكفين  
 بها وذلك اشد لعقوبتهم وابين لضلالتهم واذا الْقَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا قالوا امنا نزلت في اليهود  
 قال ابن عباس ان منافقي اليهود كانوا اذا لقوا اصحاب رسول الله صلوا قالوا لهم امنا بالذي  
 امنتم به وان صاحبكم صادق وقوله الحق وانا نجد نعتة وصفته في كتابنا واذا اخلا بعضهم  
 الى بعض يعني كعب بن الاشرف وكعب بن اسد ووهب بن يهودا وساء اليهود لا موامنا

اليهود على ذلك وعن حكيمه انما نزلت في ابن صوريا وقالوا الحمد لله انهم بما فتح الله عليكم  
 وذلك ان ناسا من اليهود اسلموا ثم نافقوا فكانوا يحدثون المؤمنين من العرب بما عند  
 به اباؤهم وقيل ان المراد ما فتح الله عليهم في التوراة في صفة محمد صلعم والفتح عند العرب  
 القضاء والحكم والفتاح القاضي بلغة اليمن والفتح النصر ومن ذلك قوله تعالى يستفتون  
 على الذين كفروا وقوله ان يستفتوا فقد جاءكم الفتح ومن الاول ثم يفتح بيننا بالحق وهو خير  
 الفاتحين اي الحاكمين ويكون الفتح بمعنى الفرق بين الشيعيين وقيل معناه الانزال وقيل  
 الاعلام والفتوح والفتوح اي ما من به عليكم من نصركم على عدوكم ليحاكمواكم يوم ابي  
 ليحاكمكم اصحاب محمد صلعم ويحاكموا عليكم بقولكم فيقولون لكم قد اقررتم انه بني حق في  
 كتابكم لا تتبعونه عندكم في الدنيا والاخرة وقيل عند بمعنى في وقيل عند ذكر  
 ربكم والاول اولي والحاجة ابراز الحاجة اي لا تخبروهم بما حكم الله بعلينكم من العذاب فيكون ذلك محجبا  
 عليكم فيقولون نحن اكرم على الله منكم واحق بالخير منه والحجة الكلام المستقيم وحاجت فلانا  
 فحججت اي غلبت بالحجة فلا تعقلون ما فيه الضرر عليكم من هذا الحديث الواقع منكم لهم  
 وهذا من تمام مقولهم ثم ونجهم الله سبحانه فقال اوله لا يعلمون اي اليهود ان الله يعلم ما  
 يسرون وما يعلنون ما يعلنون وما يبشرون ويظهرون من جميع انواع الاسرار وانواع الاحداث  
 ومن ذلك اسرارهم الكفر واعلانهم الايمان وتحرير الكلم عن مواضعه قال ابن عباس  
 هذه الايات في المنافقين من اليهود وقال ابو العالية ما يسرون من كفرهم محمد صلعم وتكذبهم  
 وما يعلنون حين قالوا للمؤمنين امنوا وقد قال بمثل هذا جماعة من السلف ومنهم من  
 اي ومن اليهود والامي منسوب الى الامة الاممية التي هي على اصل ولاذتها من امها تهكم تعلم  
 الكتابة ولا تحسن القراءة للكتوب ومنه حديث انا امة امية لانكتب ولا نحسب وقال  
 ابو عبيدة انما قيل لهم اميون لنزول الكتاب عليهم كانوا منسبو الى ام الكتاب فكانه قال  
 ومنهم اهل كتاب وقيل هم نصارى العرب وقيل هم قوم كانوا اهل كتاب فرغ كتابهم لذنوب  
 ارتكبوها وقيل هم الجوس حكاية المهدي وقيل غير ذلك والراجح الاول وقيل اميون اي عوام  
 ومن هذا شأنه لا يطمع في ايمانه لا يعلمون الكتاب الا ما في اي انهم لا علم لهم بالامام

عليه من الاماني التي يقنن بها ويعلمون بها انفسهم والاماني جميع امنية وهي ما يقنن بها الانسان  
لنفسه فهو لا يعلم لهم بالكتاب الذي هو التوبة لما هم عليه من كونهم لا يكتبون ولا يقرؤن  
المكتوب والاستثناء منقطع اي لكن الاماني ثابتة لهم من كونهم مغضوب بهم بايد عون  
لانفسهم من الاعمال الصالحة او بما لهم من السلف الصالح في اعتقادهم وقيل الاماني الكاذب  
المختلفة قاله ابن عباس اي ولكن يعتقدون الكاذب اخذوها تقليدا من المخرفين او مواعيد  
فارغة سمعوها منهم من ان الجنة لا يدخلها الا من كان هو او قيل الاماني التلاوة ومنه قول  
تعالى الا اذا تمنى القى الشيطان في امنيته اي اذا تلى القى الشيطان في تلاوته اي لا علم لهم  
الا بجزء التلاوة من دون تفهم وتدبر وقراءة عارضة عن معرفة المعنى وقيل الاماني التقدير  
قال الجوهري يقال معنى له اي قدر قال في الكشاف والاشتقاق من معنى اذا قدر ان المتقير  
يقدر في نفسه ويجز ما يقنن به وكذلك المخلوق والقاري يقدر ان كلمة كذا بعد كذا انتهى  
وقيل هو من التقني وهو قولهم لمن تمسنا النار الا اياما معدودة وغير ذلك مما تمنوع والمعنى  
لكن يتنون اشياء لا تحصل لهم وانهم لا يظنون اي ليسوا على يقين والظن هو التردد  
الراجح بين طرفي الاعتقاد الغير الجازم كذا في القاموس اي ما هم لا يترددون بغير حزم  
ولا يقين وقيل الظن هنا معنى الكذب وقيل هو مجرد الحدس لما ذكر الله سبحانه اهل العلم  
منهم بانهم يتكلمون على الاماني ويعتمدون على الظن الذي لا يقفون من تقليد هم على غيره  
ولا يظفرون بسواه وقيل للذين يكتبون الكتاب بايديهم الويل الهلاك قال الفراء الاصل  
في الويل وي اي حزن كما تقول وي لفلان اي حزن له فوصلته العرب باللام قال الخليل  
ولم يسمع على بناه الا ويح وويس وويه وويك وويب وكله متقارب في المعنى وقد غرق بينها  
قوم وهي مصادرات تنطق العرب بافعالها وجازر الابتداء به وان كان نكرة لان فيه معنى الدعاء  
وقال ابن عباس الويل شدة العذاب وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلعم  
الويل واد في جهنم يهوي فيه الكافر ربعين خريفا قبل ان يبلغ قعره اخرجه الترمذي وقال  
حدِيث غريب والمخريف السنة والكتابة معرفة والمعنى انهم يكتبون الكتاب المحروطين لا يتقون  
ولا ينكرونه على فاعله وقوله بايدهم تأكيد لان الكتابة لا يكون الا باليد فهو مثل قوله ولا طائر

يطير بجناحيه وقوله يقولون يا فواهم ثم يقولون هذا من عند الله قال ابن السراج هو  
 كناية عن انه من تلقاءهم دون ان ينزل عليهم وفيه انه قد دل على انه من تلقاءهم قوله يكتوب  
 الكتاب فاسناد الكتابة اليهم يفيد ذلك ليشترطوا به اي بما كتبوا ثمنا قليلا اي الماكل والشاة  
 ولا اشتراء الاستبدال ووصفه بالقللة لكونه فانيا لا ثواب فيه او لكونه حراما لا تخل به البركة فهو  
 الكتابة لم يكتبوا بالتحريف ولا بالكتابة لذلك المحرف حتى نادوا في الحافل بانه من عند الله لئلا  
 بهذه المعاصي المتكررة هذا الغرض التزم والعوض الحقيق فويل لهم مما كتبت ايديهم  
 تأكيد لقوله فويل للذين يكتبون الكتاب بايديهم ومع ذلك فيه نوع مغايرة لان هذا وقع  
 تعليلا فهو مقصود وذلك وقع صلة فهو غير مقصود والكلام في هذا كما اذني فيما قبله من جهة  
 ان التكرير للتأكيد وويل لهم مما يكتبون قيل من الرشاء ونحوها وقيل من المعاصي وكرر الويل تليظا  
 عليهم وتعظيما لفعالهم وهتك لاهتمامهم وقال سعد التقيت اني انما كرا لبيد ان الهلاك  
 على كل واحد من الفعلين على حدة لا على مجموع الامرين والكسب مسبب فجاء النظم على هذا  
 الترتيب وقد ذكر صاحب اللام المنثور انما عن جماعة من السلف انهم كرهوا بيع المصاحف مستند  
 بهذه الآية ولا دلالة فيها على ذلك ثم ذكر انما عن جماعة منهم انهم جوزوا ذلك ولم يكرهوه وقالوا  
 اي اليهود كن تمسنا اي تصيدنا التناكر الاياما معدودة استثناء مفرغ اي قد لا مقدرا  
 يحصرها العدد ويلزمها في العادة القلة ثم يرفع عن العذاب وقد اختلف في سبب نزول هذه  
 الآية قال ابن عباس ان اليهود كانوا يقولون مدة الدنيا سبعة الاف سنة وانما تعذيب كل  
 الف سنة من ايام الدنيا يوما واحدا في النار وانما هي سبعة ايام معدودة ثم ينقطع العذاب  
 فانزل الله في ذلك هذه الآية وعن عكرمة قال اجتمعت يهود يوم ما فتح صمو النبي صلعم فقالوا  
 لن تمسنا النار الا اربعين يوما ثم يخلصنا فيها ناس واشار الى النبي صلعم واصحابه فقال رسول  
 الله صلعم ورجديده على راسه كذبتم بل انتم خالدون مخلدون فيها لا تخلفكم فيها ان شاء الله ابدا  
 ففهم نزلت هذه الآية واخرج احمد والبخاري والدارمي والنسائي من حديث ابي هريرة ان  
 النبي صلعم سأل اليهود في خيبر من اهل النار قالوا نكون فيها يسيرا ثم تخلفونا فيها فقال لهم  
 رسول الله صلعم اخسئوا والله لا تخلفكم فيها ابدا والمراد بقوله قل انخذتم عند الله عهدا



الانكار عليهم لما صدر منهم من هذه الدعوى الباطلة انهم تسهم النار الاياما معدودة  
 اي لم يتقدم لكم مع الله عهد بهذا ولا اسلفتم من الاعمال الصالحة ما يصدق هذه الدعوى  
 حتى يتعين الوفاء بذلك وعدم اخلاف العهد اي ان اتخذتم عهدا فكن يحلف الله عهدا  
 هذا جو ابي الاستفهام المتقدم في قوله اتخذتم وقال ابن عطية هذا اعتراض بين اتمام الكلام  
 قال الرازي العهد في هذا الموضع يجري مجرى الوعد وانما سمي خبره سبحانه عهدا لان خبره  
 اؤكد من العهود المؤكدة اَمْ تَقُولُونَ اَمْ متصلة وح الاستفهام للتقرير الموذي الى التبعيت  
 او منقطعة والاستفهام لانكار الاتخاذ ونفيه على الله مَا لَكُمْ قيل انهم لو قالوا  
 نعم لكفر واقاله السمين بكل اثبات لما بعد حرف النفي اي بل تسكم النار ابد الالوه وجه  
 الذي ذكرتم من كونه اياما معدودة من كسب سيئة المراد بها الجحش هنا ومثله قوله تعالى  
 وجزاء سيئة سيئة مثلها من يعمل سوءا يجز به ثم اوضح سبحانه ان مجرد كسب السيئة لا يجب  
 الخلود في النار بل لابد ان يكون سببه محيطا به فقال وَاحَاطَتْ بِهٖ خَطِيئَتُهٗ اي احاطت به  
 من جميع جوانبه فلا تبقى له حسنة وسدت عليه مسالك النجاة قيل هي الشرك قاله ابن عباس  
 ومجاهد وقيل هي الكبيرة وتفسيرها بالشرك اولى لما ثبت في السنة قوا من خرج عصاة  
 الموحد من النار ويؤيد ذلك كونها ازالة في اليهود وان كان الاعتبار بعموم اللفظ لا  
 بخصوص السبب وعليه اجماع المفسرين وبهذا يبطل تشبث المعتزلة والخوارج قال الحسن  
 كل ما وعد الله عليه النار فهو الخطيئة فَاُولَٰئِكَ اَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ والخلود  
 في النار هو للكفار والمشركين فيتعين تفسير السيئة والخطيئة في هذه الآية بالكفر و  
 الشرك وَالَّذِينَ اٰمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّٰلِحٰتِ اي جمعوا بين الايمان والعمل الصالح فان قلت لو  
 دل الايمان على العمل لكان ذكر العمل الصالح بعد الايمان تكرارا قلت امنوا يقيد لماضي  
 عملوا يقيد المستقبل فكانه قال امنوا ثم داموا عليها اخر او يدخل فيه جميع الاعمال الصالحة  
اُولَٰئِكَ اَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ لا يخرجون منها ولا يموتون وانى بالفاء والشق لا  
 دون الثاني ايذانا بتسبب الخلود في النار عن الشرك وعدم تسبب الخلود في الجنة عن الايمان  
 بل هو محض فضل الله تعالى وَإِذْ اَخَذْنَا مِنَ النَّاسِ عَهْدَ اَن لَّا يُلَٰهُ اِلٰهٌ اِلاَّ هُوَ وهم اليهود المعاصرون

للنبي صلعم بما وقع من اسلافهم وقيل الخطاب للنبي صلعم والا اول اولي اي ما ذكره واذا اخذنا  
 وهذا شروع في تعداد بعض اخر من قبائح اسلاف اليهود بما يتادي بعدم ايمان اخلافهم  
صيثاق بني اسرائيل الذين كانوا في زمن موسى وقد تقدم تفسير الميثاق الماخوذ على بني اسرائيل  
 وقال ميكان الميثاق الذي اخذه الله عليهم هنا هو ما اخذه عليهم في حياتهم على السن انبياءهم  
 وهو قوله لا تعبدون الا الله خبر بمعنى النبي وهو بلغ من صريح النبي لما فيه من الاعتناء بشأن  
 النبي عنه وتأكد طلب امتثاله حتى كأنه امتثل واخبر عنه وعبادة الله اثبات توحيد وتصفية  
 رسله والعمل بما انزل الله في كتبه والوالدين احسانا اي معاشرتهما بالمعروف والتواضع لهما  
 وامتنال امرهما وسأئما اوجه الله على الولد لوالديه من الحقوق ومنه البر بهما والرحمة لهما  
 والنزول عند امرهما فيما لا يخالف امر الله ويوصل اليهما ما يحتاجان اليه ولا يؤذيهما وان كانا  
 كافرين وان يدعوهما الى الايمان بالحق والالين وكذا ان كانا فاسقين يامرهما بالمعروف من غير  
 عنف ولا يقول لهما آت واذى القرابي اي القرابة لان حقها تابع لحقهما والا احسان اليهم انما هو  
 بواسطة الوالدين والقرابي مصدر كالرجي والعقبه وهم القرابة والاحسان بهم صلتهم والقيام  
 بما يحتاجون اليه بحسب الطاقة وبقدرة ما تبلغ اليه القدرة واليتامى على جمع يتيم واليتيم في بني  
 ادم من فقد ابوه وفي سائر الحيوانات من فقدت امه واصله لانفراد يقال صبي يتيم اي  
 متفرد من ابيه فاذا بلغ الحلم زال عنه اليتيم وتجب رعاية حقوق اليتيم لثلاثة امور لصغره و  
 يته وتخلوه عن يقوم بمصلحة اذ لا يقدر هو ان يتنفع بنفسه ولا يقوم بمعالجته والمساكين جمع  
 مسكين وهو من اسكنته الحاجة وذلته وهو اشد فقرا من الفقير عند اكثر اهل اللغة وكثير  
 من اهل الفقه وروي عن الشافعي ان الفقير اسوأ حالا من المسكين وقد ذكر اهل العلم  
 لهذا البحث ادلة مستوفاة في مواظمتها وقولوا لناتكين حسنا مصدر كبشري وقره زيد بن  
 ثابت وابن مسعود حسنا قال لا تخشهما بمعنى واحد مثل الجمل والجمل والرشد والرشد فهو  
 صفة مشبهة لامصدر كما فهم من عبارة القاموس فسقط ما للكرخي هنا والظاهر ان هذا القول  
 الذي امرهم الله به لا يختص بنوع معين بل كل ما صدق عليه انه حسن شرعا كان من جملة ما  
 يصدق عليه هذا الامر وقد قيل ان ذلك هو كلمة التوحيد وقيل الصدق وقيل الامر بالمعروف

وقيل هو اللين في القول والعشرة وحسن الخلق والنهي عن المنكر وقيل غير ذلك قيل انه الخطاب  
 للحاضرين من اليهود في زمن النبي صلعم فلهذا عدل عن الغيبة الى الخطاب قاله ابن عباس  
 وقيل ان الخطابين به هم الذين كانوا في زمن موسى عليه السلام وانما عدل من الغيبة الخطاب  
 على طريق الالتفات وتقدم تفسير قوله وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وهو خطاب للنبي سرايل  
 فالمراد الصلوة التي كانوا يصلونها والزكاة التي كانوا يخرجونها قال ابن عطية وزكاتهم هي التي  
 كانوا يضعونها فتنزل النار على ما يقبل ولا تنزل على ما لا يقبل والخطاب في قوله تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ  
 قيل للحاضرين منهم في عصر النبي صلعم لانهم مثل سلفهم في ذلك وفيها التفات من الغيبة الخطاب  
 اي اعرضتم عن العهد ومن فوائد الالتفات تطرية الكلام وصيانة السمع عن الضجر والملال لما  
 جبلت عليه النفوس من حب التنقلات والسامة من الاستمرار على منوال واحد كما هو مقر  
 في محله والاعراض والتولي بمعنى واحد وقيل التولي بالجسم والاعراض بالقلب إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ  
 منصوب على الاستثناء وهو من اقام اليهودية على وجوهها قبل النسخ ومن اسلم منهم كعب الله  
 بن سلام واصحابه وَأَنْتُمْ مُّعْرِضُونَ كاعراض بائكم ام هم الله تعالى بهذه التكليف الثمانية  
 لتكون لهم المنزلة عنده بما التزموا به ثم اخبر عنهم انهم ما وفوا بذلك وَإِذَا أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ  
 قيل هو خطاب لمن كان في زمن النبي صلعم من اليهود والمراد اسلافهم المعاصرون لموسى على  
 سنن التذكيرات السابقة وهذا شروع في بيان ما فعلوه بالعهد المتعلق بحقوق العباد  
 بيان ما فعلوا بالعهد المتعلق بحقوق الله وما يجري مجراها وقيل لا بائهم وفيه تفرغ لهم وتبنيح  
لَا تَسْفِكُونَ اي لا تريقون والسفك الصب قري من السفك وقد تقدم مَاءَ كَرْمٍ اي لا يفعل  
 ذلك بعضكم ببعض ولا تسفكوا ماء غير كرم فيسفك دماءكم فكانكم سفكتم دماء انفسكم  
 فهو من باب المجازاة بادنى ملاسة اولانه يوجب قصاصا فهو من باب اطلاق السب على  
 السب وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَارِكُمْ اي لا يخرج بعضكم بعضا من داره وقيل لا تفعلوا  
 شيئا يخرجوا بسببه من دياركم والدار المنزل الذي فياينة للقام بخلاف منزل الارتحال و  
 قال الخليل كل موضع حله قوم فهو دارهم وان لم يكن فياينية وقيل سميت دار الردورها على سبب  
 كما يسمى الحائط اذا حاطة على ما يحويه ثم اقررتهم من الاقرار اي حصل منكم الاعتراف

بهذا الليناق الماخوذ عليكم انه حق وانتم تشهدون يا معشر اليهود الشهادة هذا بالقلوب  
 وقيل هي بمعنى الحضور اي انكم الان تشهدون على اسلافكم بذلك وعلى هذا السناد  
 الاقرار اليهم مجاز وكان الله سبحانه قد اخذ في التوراة على بني اسرائيل ان لا يقتل بعضهم  
 بعضا ولا ينفيه ولا يسترقه ثم انتم هو لا تقتلون انفسكم ونحو جون فريقا منكم من  
 ديارهم تظاهرون عليهم بالاثم والعدوان اي انتم هؤلاء الحاضرون المشاهدون  
 تخالفون ما اخذ الله عليكم في التوراة واصل المظاهرة المعروفة مشتقة من الظهور لان  
 بعضهم يقوي بعضا فيكون له كالمظهر ومنه قوله تعالى وكان الكافر على ربه ظهيرا وقوله  
 والملائكة بعد ذلك ظهير والمعنى تتعاونون عليهم بالمعصية والظلم والاثم في الاصل الذي  
 وجمعه اثم ويطلق على الفعل الذي يستحق به صاحبه الذم والوم وقيل هو ما تنفس منه النفس و  
 لا يطعن اليه القلب والاية تحريلا ما ذكرنا وتحمّل ان يتخو به عما يوجب الاثم اقامة للسبب  
 مقام المسبب والعدوان التجاوز في الظلم وهو مصدر كالكفران والغفران والمشهور ضم  
 فائه وفيه لغة بالكسر وان يأتواكم اي الفريق الذي تخرجونه من دياره وقت الحرجال  
 كونه اسارى اي سير اقال الزجاج يقال اسارى كما يقال سكارى قال ابن فارس يقال في جمع  
 اسير اسرى واسارى انتهى فالعجب من ابي حاتم حيث ينكر ما ثبت في التنزيل وقرء به  
 الجمهور والاسير مشتق من السير وهو القدر الذي يشد به المحمل فسمى اسيرا لانه يشد وثاقه  
 ثم سمي كل اخذ اسيرا وان لم يؤخذ ثقاد وهم اي بالمال وهو استنقاذهم بالشراء وقيل  
 تبادلوهم وهو مفاداة الاسير والفداء هو ما يؤخذ من الاسير ليفك به اسره يقال فداءه  
 وفاداه اعطي فداءه وانفذه وهو ضمير الشأن ويسمى ضمير القصرة ولا يرجع الاصل ما بعد  
 وفاءه الدلالة على تعظيم الخبر عنه وتفخيمه محض عليكم اخر اجهم قال المفسرون كان الله  
 سبحانه قد اخذ على بني اسرائيل في التوراة اربعة عهود ترك القتل وترك الاخراج وترك  
 للمظاهرة وفداء اسراهم فاعرضوا عن كل ما امروا به الا الفداء فوخطهم الله على ذلك بقوله  
 افنؤنؤنؤن ببعض الكتاب وتكفرون ببعض اي ان وجدتموهم في يد غيركم فديتموهم  
 وانتم تقتلونهم بايديكم فكان ايمانهم الفداء وكفرهم قتل بعضهم بعضا قد مهم على مناقضة

افعالهم لانهم اتوا ببعض ما يوجب عليهم وتركوا البعض وهذا هو مناط التوبخ حسب ما يفيد  
 ترتيب النظم الكرم لان من قضية الايمان ببعضه الايمان بالباقي لكون الكل من عند  
 الله اخلافة لليثاق فما جزاء من يفعل ذلك منكم يا معشر اليهود الا خزري في  
 الحيرة الدنيا الخزري الهوان والعذاب وقد وقع هذا الجزاء الذي وعد الله به الملايين  
 اليهود موافقاً وفي خزري عظيم بما الصق بهم من الذل والمهانة بالاسر والقتل وضرب  
 الجزية والجلد فكان خزري بني قريظة القتل والسبي وخزري بني النضير الاجلاء والنفي من  
 منازلهم الى اريحا واذرعاء من ارض الشام ويوم القيمة يردون الى اشد العذاب يعني  
 النار لانهم جاؤا بذنوب شديدة ومعصية فظيعة وهذا الخبر من الله سبحانه بان اليهود  
 لا ينالون في عذاب موافق لانهم بالجزية والصغار الذلة والمهانة وما الله بغافل عما  
 تعملون فيه وعيد وتهديد عظيم اولئك الذين اكثروا الحيرة الدنيا بالاخيرة بان  
 اتروها عليهم لان الجمع بين لذات الدنيا والاخيرة غير ممكن فمن اشتغل بتحصيل لذات الدنيا  
 فاتته لذات الاخرة قال قتادة استحبوا قليل الدنيا على كثير الاخرة فلا يحقق عنهم العذاب  
 ابد ا ما داموا ولا هم ينصرون ولا يملكون من عذاب الله لا يوجد لهم ناصر يدفع عنهم  
 ولا يثبت لهم نص في انفسهم على عدوهم ولقد اتينا موسى الكتاب اي اعطيناه  
 التوراة بجملة واحدة مفصلة محكمة شرع في بيان بعض اخر من جنائياتهم وتصديرة  
 بالجملة القسمية لاطهار كمال الاعتناء به وقضيتنا من بعدة بالرسول اي اتبعنا والتقوية  
 الاتباع والارداق وهوان يقفوا اثر الاخر ما خوف من القفا وهو مؤخر العنق والمراد  
 ان الله سبحانه ارسل على اثره رسلا جعلهم تابعين له وكانت الرسل من بعد موسى الى  
 زمن عيسى متواترة يظهر بعضهم في اثر بعض الشريعة واحدة وهم انبياء بني اسرائيل  
 المبعوثون من بعدهم كالشموئيل بن بابل والياس ومنشاكل واليسع ويونس وذكرى او يحيى  
 وشعيا وخز قيل وداود وسليمان وارميا وهو الخضر وعيسى ابن مريم فهو لاء الرسل  
 بعثهم الله وانتخبهم من امة موسى واخذ عليهم ميثاقا عليظا ان يودوا الى امتهم صفة محمد  
 صلواته وصفة امة وكانوا يحكمون بشريعة موسى الى ان بعث الله عيسى فجاءهم بشرى بتجدد

وغير بعض احكام التوراة فذلك قوله واتينا عيسى ابن مريم النبي نكاح الابرار  
 الواضحات وهي الادلة التي ذكرها الله في آل عمران والمائدة وهي الايات التي وضع  
 على يديه من احياء النوقى وبراء الاكهم والابصر وخلقه من الطين كهيئة الطير  
 وبراء الاستقام والخبر بكثير من الغيوب وما ورد عليهم من التوبة والنجيل  
 الذي احدث الله اليه وقيل هي الانجيل واسم عيسى بالس يانية ايشوع ومريم  
 بمعنى الخادم وقيل هو اسم علم لها كزيد من الرجال ذكر السيوطي في التجريان مدة  
 ما بين موسى وعيسى الف وتسعمائة سنة وخمس وعشرون سنة وايدنا نوحا  
القدس والتأييد التقوية وروح القدس من اضافة الصفة الى الموصوف الى الروح  
 المقدسة والقدس الطهارة والمقدس المطهر قيل هو جبريل قاله ابن مسعود ايد  
 الله به عيسى وسمي جبريل روحا واضيف الى القدس لانه كان يتكلم بالله له من غير  
 ولادة وقيل القدس هو الله عز وجل ووجه جبريل وقيل المراد بروح القدس الاسم  
 الذي كان يحيى به عيسى الموق واسم الله الاعظم وقيل المراد به الانجيل وقيل المراد  
 به الروح للنفوح فيه ايد الله به لما فيه من القوة وقد ثبت في الصحيح ان النبي صلعم  
 قال اللهم ايد حسن بروح القدس وكان جبريل يسير مع عيسى حيث سار فلم يفارقه  
 حتى صعد به الى السماء وهو ابن ثلث وثلثين سنة انكم اذ جاءكم رسول بما لا تؤمنون  
انفسكم اي بما لا يؤمنون واولها واصل الهوى الميل الى الشيء قال الجوهري وسمي  
 الهوى هوى لانه يهوى بصاحب النار ويختم الله سبحانه به هذا الكلام المعنون بهمة  
 التوحيح استكبرتم عن اجابته احتقار للرسول واستبعاد الرسالة والسين زائدة للمبالغة  
فقرئوا قلوا فمروا فمروا فمروا فمروا الفاء للتفصيل ومن الفرق المكذبين عيسى وعجل عليهما  
 الصلوة والسلام ومن الفرق المقتولين يحيى وذكرى عليهما الصلوة والسلام وسائر من  
 قتلوه وقالوا قلوا بنا علف جمع اعلف المراد به هنا الذي عليه غشاوة تمنع من وصول  
 الكلام اليه فلا يعي ولا يفقه قال في الكشاف هو مستعار من الاخلف الذي لم يبين ان كقول  
 قلوبنا في اكنة مما تدعونا اليه وقيل ان اعلف جمع غلاف مثل جار وجراري قلوبنا

او عية للعلم فما بالها لا تفهم عنك وقد وعينا علما كثيرا فرد الله عليهم ما قالوا  
 فقال بل لعنهم الله يكفرونهم اي طردهم وابعدهم من كل خير اصل اللعن في كلام العرب  
 الطرد والابعاد فقليل لا كما يؤمنون وصف ايمانهم بالقلبة لانهم الذين قص الله  
 علينا من عنادهم وعجزتهم وشدّة بجا جههم وبعدهم من اجابة الرسل ما قصه ومن  
 جملة ذلك انهم يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض وقال معمر المعنى لا يؤمنون  
 الا بتقليد مما في ايديهم ويكفرون بالآخرة قال الواقدى معنى لا يؤمنون قليلا ولا كثيرا  
 قال الكسائي يقول العرب مررنا بأرض قل ما تنبت الاكرات والبصل اي لا تنبت  
 شيئا واخرج احمد بسند جيد عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله على القلوب اربعة  
 قلب اجرد فيه مثل السراج يزهر وقلب غلف مربوط على خلافه وقلب منكوس من قلب  
 مصفح فاما القلب الاجرد فقلب المؤمن سراج فيه نور واما القلب الغلف فقلب الكافر  
 واما القلب المنكوس فقلب المنافق عرفت ثم انكر واما القلب المصفح فقلب فيه ايمان و  
 نفاق فمثل الايمان فيه كمثل البقلة يمدها الماء الطيب ومثل النفاق فيه كمثل القرحة  
 يمدها القبح فاي المادتين غلبت على الاخرى غلبت عليه وقال قتادة لا يؤمن منهم الا قليلا  
 لان من امن من المشركين كان اكثر منهم وقيل فما انا قليلا يؤمنون فهو على حد قوله امنوا  
 وجه النهار واكفروا بالآخرة وكما جاء فيهم اي اليهود كتاب من عند الله هو القرآن مصدق  
 لما معهم من التوراة والانجيل انه يخبرهم بما فيها ويصدقها ولا يخالفه وكانوا امن قبل  
 بعث النبي صلى الله على استفتحون اي يستنصرون به والاستفتاح الاستنصار اي كانوا امن  
 قبل يطلبون من الله النصر على اعدائهم بالنبي المبعوث في آخر الزمان الذي يجدهم وبنصفته  
 عندهم في التوراة وقيل الاستفتاح هنا بمعنى الفتح اي يخبرونهم بانته سيد بعث ويعرفونهم  
 بذلك على الذين كفروا يعني مشركى العرب وذلك انهم كانوا اذا اخبرتهم امر دهمهم  
 عد ويقولون اللهم انصرنا بالنبي المبعوث في آخر الزمان الذي يجدهم وبنصفته في التوراة  
 فكانوا ينصرون وكانوا يقولون لا عدائهم من المشركين قد اظلم زمان نبي يخرج بتصديق ما  
 قلنا فنقتلكم معه قتل عاد وارم فلما جاءهم ما عرّفوه اي عرّفوا اي عرّفوا اصلهم وعرفوا انه نبي من غير

يعني اسرائيل كفرنايه اي جده وانكروه بغيا وحسدا فلعمنة الله على الكافرين اي  
 عليهم وضعا للظاهر موضع المضمحل للدلالة على ان الائمة محقتهم لكفرهم واستعدت عليهم  
 وشملتهم واللام للعهد والجنس ودخلوا فيه دخولا اوليا بئسما اشتر واية انفسهم اي  
 بئس الشيء وقال لبراء بئسما بجملة شيء واحد ركب كحيد اي بئس ما باعوا به حظا لنفسهم  
 حين استبدلوا الباطل بالحق ان يكفروا بما انزل الله يعني القران بغيا اي حسدا قال  
 الاصمعي البغي ما خوذ من قولهم قد بغى الجرح اذا فسد وقيل اصله الطلب ولذلك سميت  
 الزانية بغيا وهو حلة لقوله يكفر واقاله القاضي وقال الزنجشري هو حلة لقوله اشتر واو  
 قوله الايتان ينزل حلة لقوله بغيا اي لان ينزل والمعنى انهم باعوا انفسهم بهذا النسخ  
 حسدا ومنافسة ان ينزل الله من فضله وليس بواجب عليه على من يشاء من عباده  
 فباءوا اي فرجعوا وصاروا المظلمة بغضب على غضب طويل الغضب الاول لعبادتهم العجل  
 والثاني لكفرهم بمحمد صلم وقيل لكفرهم بعيسى عليه السلام والانجيل ثم لكفرهم بمحمد صلم  
 والقران وقيل لكفرهم بمحمد صلم ثم البغي عليه وقال بن عباس الاول تبضيعهم التوراة  
 وتبدلها والثاني بكفرهم بمحمد صلم وقيل غير ذلك التذكير للتعظيم والكافرين عذاب  
 جهنم ذواهاة ما خوذ من المهوان قيل وهو ما اقتضى الخلود في النار واذا قيل لهم  
 امنوا بما انزل الله وهو القران وقيل كل كتاب اي صدقوا بالقران او صدقوا بما انزل الله  
 من الكتب قالوا لو من بما انزل علينا في التوراة ويكفرون الواو والحال بما وراءه  
 اي بما سواه من الكتب قاله الفراء وبما بعده يعني الانجيل والقران قاله ابو عبيدة وقال  
 الجوهري وراء بمعنى خلف وقد يكون بمعنى قدام وامام وهي من الاضداد ومنه قوله تعالى  
 وكان وراءهم ملك اي قدامهم وهذا الخطاب وان كان مع الحاضرين من اليهود فالمراد به  
 اسلافهم ولكنهم لما كانوا يرضون بافعال سلفهم كانوا مثلهم وفي الاية دليل على ان من  
 رضى بالمعصية فكانه فاعل لها وهو الحق يعني القران مصداقا لما معهم يعني التوراة قل  
 يا محمد فلم تقتلون انبياء الله من قبل ان كنتم مؤمنين بالتوراة وقد نهيتم فيها عن قتل  
 الانبياء وهذا تكذيب لهم لان الايمان بالتوراة منافق لقتل اشرف خلقه ولقد جاءكم موسى



هذا داخل تحت الامر السابق اي وقل لهم لقد جاءكم موسى والغرض منه بيان  
 كذبهم هكذا افادة البيضاوي وكثير من المفسرين وفيه نظر اشار له ابو السعود بالبينة  
 اي بالادلة الواضحة والمعجزات الظاهرة والبيانات يجوز ان يراد بها التوبة او التسع  
 الايات المشار اليها بقوله تعالى ولقد اتينا موسى تسع ايات بينات ويجوز ان يراد بها  
 الجميع ثم اخذ ثم العجل من بعده اي من بعد النظر في تلك البيئات او من بعد موسى  
 لما ذهب الى الميثاق ليأتي بالتوراة وانتم ظالمون اي حال كونكم ظالمين بهذه العبادة  
 الصادرة منكم عناداً بعد قيام الحجية عليكم وانما كرهه تكييها لهم وتأكيد الحجية عليهم  
 واخذنا كما ميثاقكم ورفعنا فوقكم الطور اخذ واما التيناكم بقوة واسمعوا قد  
 تقدم تفسير اخذ الميثاق ورفع الطور والامر بالسماح معناه الطاعة والقبول ليس  
 المراد محض الدلالة بحجاسة السمع ومنه قولهم سمع الله لمن حمده اي قبل واجاب قالوا  
 سمعنا اي سمعنا قولك بحجاسة السمع وعصينا يعني امرنا بقلوبنا اي لانقبل ما تأمرنا  
 به ويجوز ان يكونوا ارادوا بقولهم سمعنا ما هو معهود من تلاعبهم واستعمالهم المغالطة  
 في مخا طبة انبياءهم وذلك بان يحملوا قوله تعالى اسمعوا على معناه الحقيقي اي السماع  
 بالحجاسة ثم اجابوا بقولهم سمعنا اي ادركنا ذلك باسماعنا عملاً بموجب ما تأمرنا  
 به ولكنهم لما كانوا يعلمون ان هذا غير مراد الله عز وجل بل مرادة بالامر بالسماح الامر  
 بالطاعة والقبول لم يقتصر واعلى هذه المغالطة بل ضموا الى ذلك ما هو الجواب عندهم  
 فقالوا وعصينا واشربوا في قلوبهم العجل بكفرهم اي تدخل حبه في قلوبهم والحرس  
 على عبادته كما يتدخل الصبغ في الثوب وفيه تشبيه بليغ اي جعلت قلوبهم لتمكج  
 العجل منها كما انه تشربه وانما عبر عن حب العجل بالشرب دون الاكل لان شرب الماء  
 يتغلغل في الاعضاء حتى يصل الى باطنها والطعام يتجاوزها ولا يتغلغل فيها وقيل ان  
 امران يبرد العجل ويذرى في التمر وامرهم ان يشربوا منه فمن بقي في قلبه شيء من حب  
 العجل ظهر سحابة ابيض على شاربته وما ابعده والاشراب مخالطة المائع للجآمد ثم  
 اتسع فيه حتى قيل في الالوان نحو اشرب بياضه حمرة والياء للسبيبية اي يسبب كفرهم



عن كونها خاصة له مخصصة به وإنما أضاف العمل الى اليد لان أكثر جناتك لانسان  
 تكون من يده وقيل ان الله سبحانه صس فهم عن القني يجعل ذلك اية لنبه صلوا والمراد  
 بالتمني هنا هو التلطف بما يدل عليه لا يجره خطورة بالقلب وميل النفس اليه فان  
 ذلك لا يراد في مقام المحاجة ومواطن الخصومة ومواقف التحدي وفي تركهم للتمني  
 اوصى فهم عنه معجزه لرسول الله صلوا فانهم قد كانوا يسلكون من التعجرف والتجري  
 على الله وعلى انبيائه بالاعاوى الباطلة في غير موطن ما قد حكاه عنهم التنزيل فلم يتركوا  
 عما تم هنا الا لما قد تقرر عندهم من انهم اذا فعلوا ذلك التمني نزل بهم الموت اما كما  
 قد علموا اول الصفة من الله عز وجل وقد يقال قد ثبت النبي عن النبي صلوا عن تمني  
 الموت فكيف امره الله ان يصرهم بما هو منهي عنهم في شريعته ويوجب بان المراد هنا  
 الزامهم الحجة واقامة البرهان على بطلان دعواهم عن ابن عباس قال قال لهم رسول  
 الله صلوا ان كنتم في مقاتلتم صادقين فقولوا اللهم امتنا في الذي نفسي بيدك لا  
 يقولها رجل منكم الا خص بريقه فمات مكانه وعنه لوان اليهود تمنوا الموت اولوا  
 مقاعدهم من النار والله عليهم بالظالمين فيه تخيف وتهديد لهم وانما خصهم بالظلم  
 لانه اعم من الكفر لان كل كافر ظالم وليس كل ظالم كافر فلهذا كان اعم وكانوا اولي به  
 ولتجدتهم الامم للقسم والنون للتاكيد اي والله لتجدنهم يا محمد وهذا البلغ من قوله  
 ولن يتمنوا ابدا الحرس الناس على حيواتهم زيادة على عدم تمني الموت والحرس اشبه  
 الطلب وتنكير حيوة للتحقير اي انهم احرس الناس على حقير حياة وقل لبث في الدنيا  
 فكيف بحياة كثيرة ولبث متطاول وقال في الكشاف انه اراد بالتنكير حيوة محصورة  
 وهي الحياة المتطاوله وتبعه في ذلك الرازي والنخازن في تفسيرهما ومن الذين اشركوا  
 ووجه ذكرهم بعد ذكر الناس مع كونهم داخلين فيهم للدلالة على مزيد حرص المشركين  
 من العرب ومن شاكرهم من غيرهم فمن كان احرس منهم وهم اليهود كان بالغاس في  
 الحرس الى غاية لا يقادر قدرها وانما بلغوا في الحرس الى هذا الحد الفاضل على حرص  
 المشركين لانهم يعلمون بما يحل بهم من العذاب في الاخرة فيحذرون المشركين من العرب

ونحوهم فاتهم لا يقرون بذلك فكان حرصهم على الحياة دون حرص اليهود والا اول وان  
 كان فيه خروج من الكلام في اليهود الى غيرهم من مشركي العرب لكنه ارجح لعدم استلزام  
 للتكلف ولا ضير في استطراد ذكر حرص المشركين بعد ذكر حرص اليهود وقال الرازي  
 ان الثاني ارجح ليكون ذلك البغ في ابطال دعواهم وفي اظهار كذبهم في قولهم ان الدلائل  
 لنا لا غيرنا انتهى ويجاب عنه بان هذا الذي جعله مرجحاً قد افاده قوله تعالى ولتجدنهم  
 احرص الناس ولا يستلزم استتبات الكلام في المشركين ان لا يكونوا من جملة الناس  
يَوْمَ أَحَدُهُمْ وهم الجوس اي يعني احد هم كَوْيَعْمُرُ الْكَفَّ سنة اي تعبير الف سنة  
 وانما خص الالف بالذكر لان العرب كانت تذكر ذلك عند ارادة المبالغة ولانها  
 نهاية العقود ولانها تحية الجوس فيما بينهم يقولون زي هزا رسال اي عش الف سنة  
 او الف نيزوزا والف مهرجان فهذه تحيتهم وهذا كناية عن الكثرة فليس المراد خصوص  
 هذا العدد والمعنى ان اليهود احرص من الجوس الذين يقولون ذلك وما هو بمنزلة  
 اي بمباعدة قيل هو راجع الى احد هم كما جرى عليه الجلال وعلى هذا يكون قوله ان  
 فاعلامه خزعة وقيل هو ما حل عليه يعمر من مصدره اي وما التعبير بمنزلة ويكون قوله  
 ان يعمر بدله منه وحكى الطبري عن فرقة انها قالت هو عماد وقيل هو ضمير الشان واليه  
 نجا الفارسى تبع الكوفيين وقيل ما تمهية وهو مبتدأ خبره بمنزلة على زيادة المباءة  
 وقيل ما هي الحجازية والضمير اسمها وما بعد خبرها والا اول ارجح وكذلك الثاني والثالث  
 ضعيف جدا لان العماد لا يكون الا بين شيئين ولهذا يسمونه ضمير الفصل والرابع فيه  
 ان ضمير الشان يفسر بجملة سالمة عن حرف جر كما حكاه ابن عطية عن النخاعة والزخرفة  
 التسمية يقال زخرخته فترزح اي تخيمته فتشعق وتباعد من العذاب من بمعنى عن  
 النار ان يَعْمُرُ اي لو عمر طول عمره لا ينقذه من العذاب والله بصير مما يعملون لا يخفى  
 عليه خافية من احوالهم قل من كان عدواً لِجِبْرِيلَ اي بسبب نزوله بالقران المشتمل  
 على سبهم وتكذيبهم هذه الآية قد اجمع المفسرون على انها نزلت في اليهود قال ابن جرير  
 الطبري واجمع اهل التاويل جميعاً ان هذه الآية نزلت جواباً على اليهود اذ زعموا ان جبريل

عد ولهم وان ميكائيل ولي لهم ثم اختلفوا ما كان سبب قولهم ذلك فقال بعضهم  
 انما كان سبب قيلهم ذلك من اجل مناظرة جرت بينهم وبين رسول الله صلى الله  
 امر نبوته ثم ذكر روايات في ذلك وجبريل اسم ملك وهو اعجب فلذلك لم ينصرف القول  
 باشتقاقه من جبروت الله بعيد لان الاشتقاق لا يكون في الاسماء الاجمية وكذا قول  
 من قال انه مركب تركيب الاضافة او تركيب مزج نحو حضرموت وفيه ثلث عشر لغة  
 افصحها واشهرها بزنة قنديل والضمير في قوله فانه يحتمل وجهين الاول ان يكون لله  
 ويكون الضمير في قوله نزله كجبريل اي فان الله سبحانه نزل جبريل على قلبك وفيه  
 ضعف كما يفيد قوله مصدر فالما بين يديه الثاني انه كجبريل والضمير في قوله نزله  
 للقران اي فان جبريل نزل القران على قلبك وخط القلم بالذكرا لانه موضع العقل والعلم  
 وخرانة الحفظ وبيت الرب وقد قيل انه في الدماغ يخزن الله اي يعمله واداءته و  
 تيسيره وتسهيله وقال ابن الخطيب تفسير الاذن هنا بالامر اي بامر الله اولى من  
 تفسيره بالعلم لانه حقيقة في الامر مجاز في العلم ويجب الحمل على الحقيقة مما يمكن واذا كان  
 نزوله باذن الله فلا وجه للعداوة وانما كان لها وجه لو كان النزول برأيه مصدق كما  
ما بين يديه هو التورية كما سلف او جميع الكتب المنزلة وفي هذا دليل على شرف  
 جبريل وارتفاع منزلته وانه لا وجه لمعاداة اليهود له حيث كان منه ما ذكر من تنزيل  
 الكتاب على قلبك او من تنزيل الله له على قلبك وهذا وجه الربط بين الشرط و  
 الجواب اي من كان معاديا كجبريل منهم فلا وجه لمعاداته له فانه لم يصد عنه الا  
 ما يوجب المحبة دون العداوة او من كان معاديا له فان سبب معاداته انه وقع منه  
 ما يكرهونه من التنزيل وليس ذلك بذنب له وان كرهوه فان هذه الكراهة منهم  
 له بهذا السبب ظلم وعدوان لان هذا الكتاب الذي نزل به هو مصدق لكتابتهم موقوف  
 له وهدي وبشرى للمؤمنين اي في القران هداية للمؤمنين الى الاعمال الصالحة التي  
 يترتب عليها الثواب وبشرى لهم بتواضعها اذا التوا بها وعذابا وشدة على الكافرين ثم اتبع سبحانه  
 هذا الكلام بحجة مشتملة على شرط وجزاء يتضمن الذم لمن عادى جبريل بذلك السبب والوعيد

الشديده فقال من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال العدوة من  
 العبد هي صدور المعاصي منه لله تعالى والبغض لا وليا له والعدوة من الله للعبد هي  
 تغذي به بذنبه وعدم التقا وزعنه والمغفرة له قال الكرماني قدم الملائكة على الرسل كما  
 قدم الله على الجميع لان عدوة الرسل بسبب نزول الكتب ونزولها بتزويل الملائكة  
 وتزويلهم لها بامر الله فذكر الله ومن بعده على هذا الترتيب انما خص جبريل وميكائيل  
 بعد ذكر الملائكة لقصد التشريف لهما والدلالة على فضلها وانما وان كانا من الملائكة  
 فقد صارا باعتبارهما من البرية بمنزلة جنس اخر اشرف من جنس الملائكة تزيلا للتغاير الوصفي من التثنية  
 الذي كما ذكره صاحب الكشاف وقرره علماء البيان وفي جبريل عشر لغات ذكرها ابن جرير  
 الطبري وغيره وفي ميكائيل ست لغات وهما اسمان اعجميان قيل معناهما عبد الله لان  
 جبر وميك بالسريانية هو العبد والاييل هو الله والعرب اذا نطقت بالجمعي تساهلت فيه  
 وقال ابن جني خلطت فيه ولاولى ما ذكرناه فان الله عدو للكافرين فاما عدوة الله  
 فانها لا تضمره ولا تقتر وعلاوته لهم تؤديهم الى العذاب الاليم الدائم الذي لا ضرر اعظم  
 منه ولقد انزلنا اليك يا محمد ايات بيينات اي علامات واضحات دالة على معانيها  
 وعلى كونها من عند الله او دالة على نبوتك مفصلات بالحلال والحرام والحودد والاحكام  
 وما يكفر بها اي ما يحسد بهذه الايات الا العاسفون اي الخارجون عن طاعتنا وما  
 امروا به والظاهر ان المراد جنس الفاسقين ويحتمل ان يراد اليهود لان الكلام معهم  
 والاول اولى لانهم داخلون فيه دخولا اوليا او كلما عاهدوا وعهدا استفهام انكار  
 نبذة فريق اصل النبد الطرح والالقاء ومنه سمي للقط منبوذا ومنه سمي النبيذ وهو  
 التمر والزبيب اذا طر حافى الماء وهو حقيقة في الاجرام واسناده الى العهد مجاز فمهم يعني  
 اليهود بل اكثرهم لا يؤمنون يعني كفروا فريق منهم بنقض العهد وفريق منهم بالحد  
 للحق والمعنى على انكار اللياقة والمناسبة اي لا ينبغي منهم نبد العهد كلما عقدوه ولما  
 جاءهم رسول من عند الله يعني محمد اصله الله عليه واله وسلم هذا الشنع عليهم  
 مما قبله مصداق لما معهم اي بصحة التوراة وان التوراة بشرت بنبوة محمد صلوات

فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم كان مجرد مبعثه مصداقاً للتوراة فاتفقت التوراة والقرآن نبيك  
 قريش من الذين أوثوا الكتاب أي اليهود كتاب الله أي التوراة لموافقة القرآن  
 لها واخذوا بكتاب أصف وسحرها روت وما روت فلم يوافق القرآن ولا منهم ك  
 كفر وإلنبي صلوا وما أنزل عليه بعد أن أخذ الله عليهم في التوراة الإيمان به وتصديقه  
 وتباعدوا بين لهم صفة كان ذلك منهم نبي التوراة ونقضها لها ورفضها لما فيها ويجوز  
 أن يباد بالكتاب هنا القرآن أي لما جاءهم رسول من عند الله مصداق لما معهم  
 من التوراة نبيد وأكتاب الله الذي جاء به هذا الرسول والاول اولى لان النبذ لا يكون  
 الا بعد التمسك والقبول ولم يتمسكوا بالقرآن وراء ظهورهم هذا مثل يضرب لمن  
 يستخف بالشئ فلا يعمل به تقول العرب اجعل هذا خلدن ظهره ود براذك وتحريمك  
 أي اتركه واعرض عنه كما أنهم لا يعكسون أنهم نبذوا كتاب الله ورفضوه عن علم به و  
 ومعرفة وهم علماء اليهود وحملهم على ذلك عداوة النبي صلوا وكانوا قليلاً واتبعوا  
 عطف على نبذ ما تنلوا الشياطين على ملك سليمان يعني اليهود والتلاوة القراءة  
 قال الزجاج على عهد سليمان وقيل المعنى في زمن ملكه وقيل في قصصه وصفاته و  
 اخباره قال القراء تصليح على وفي في هذا الموضع والاول اظهر وقيل ايضاً تنلوا تقول  
 أي تقول على ملك سليمان وهذا اولى فان التجوز في الافعال اولى من التجوز في الحروف  
 وقد كانوا يظنون ان هذا هو علم سليمان وانه يستجيزه ويقول به فردد الله ذلك  
 عليهم وقال وما كفر سليمان يعني بالسحر ولم يعمل به وسليمان علم اعجمي فلذلك  
 لم ينصرف وقال ابوالبقياء في العجمة والتعريف والالف والنون وهذا انما  
 يثبت اذا دخله الاشتقاق والتصريف وقد تقدم انما لا يدخلان في الاسماء العجمية  
 وفيه تنزيه سليمان عن السحر ولم يتقدم ان احد النسب سليمان الى الكفر ولكن لما نسبته  
 اليهود الى السحر وابتدأه من نسبه الى الكفر لان السحر يوجب ذلك وقالوا ان سليمان  
 ملك الناس بالسحر ولهذا اثبت الله سبحانه كفر الشياطين فقال ولكن الشياطين كفروا  
 أي بتعليمهم عن ابن عباس قال ان الشياطين كانوا يسترقون السمع من السماء فاذا سمع

احد هم بكلمة حق كذب معها الفكنكة فاشربتها قلوب الناس واتخذوها دواوين  
 فاطلع الله على ذلك سليمان بن داود فاخذها فدفنها تحت الكرسي فلما مات سليمان  
 قام شيطان بالطريق فقال الا اذ لكم على كثر سليمان الذي لا كثر لاحد مثل كثره  
 المنع قالوا نعم فاخرجوه فاذا هو سحر فتننا سحرها الامم وانزل الله عذ سليمان فيها قالوا  
 من السحر فقالوا اتبعوا الآية اخرجوا الحاكم وصححه واخرج النسائي وابن ابي حاتم عنه قال  
 كان اصف كاتب سليمان وكان يعلم الاسم الاعظم وكان يكتب كل شيء يا امر سليمان  
 ويدفنه تحت كرسية فلما مات سليمان اخرجته الشياطين فكتبوا بين كل سطرين  
 سحرا وكفرا وقالوا هذا الذي كان سليمان يعمل به فاكفره جهال الناس وسبوه ووقف  
 علماءهم فلم ينزل جهالهم يسبونهم حتى انزل الله على محمد صلعم واتبعوا الآية يَعْلَمُونَ التَّائِبِينَ  
السَّحْرَ فهو ما يفعله الساحر من الحيل والتخيلات التي يحصل بسببها المسحور ليحصل  
 من الخواطر الفاسدة الشبيهة بما يقع لمن يرى السراب فيظنه ماء وما يظنه راكب  
 السفينة او الدابة من ان الجبال تسير وهو مشتق من سحرت الصبي اذا خذ عتقه و  
 قيل اصله الخفافان الساحر يفعله خفية وقيل اصله الصوف لان السحر مصروف عن  
 جهته وقيل اصله الاستحالة لان من سحر استمالك وقال الجوهري السحر الاخذة و  
 كل ما لطف ما خذ وصدق فهو سحر والساحر العالم وقال الغزالي السحر نوع يستفاد من  
 العلم بخاص الجواهر وبامور حسابية في مطالع النجوم فيتخذ من تلك الخواص هيكل  
 على صورة الشخص المسحور ويترصد له وقت مخصوص من المطالع وتقرن به كلمات  
 يتلفظ بها من الكفر والفحش المخالف للشرع ويتوصل بسببها الى الاستغاثة بالشياطين  
 وتحصل من مجموع ذلك بحكم اجراء الله العادة احوال غريبة في الشخص المسحور انتهى و  
 قد اختلف هل له حقيقة ام لا فذهب المعتزلة وابوصيفة الى انه خدع لا اصل له  
 ولا حقيقة وذهب من عداهم الى ان له حقيقة مؤثرة وقد صح ان النبي صلعم سحرت  
 لبيد بن الاعصم اليهودي حتى كان يجيل اليه انه ياتي الشيء ولم يكن قد اتاه ثم شفاه الله  
 سبحانه والكلام في ذلك يطول وعد رسول الله صلعم السحر من الكبار وثنا بالشرك



كما في الصحيحين وإي ويعلمون الناس ما أنزل على الملكين وقيل واتبعوا ما أنزل على  
 الملكين وهذا أفع اقوي من السحر والتغاير بالحقيقة لا باعتبار قال السدي هذا  
 سحر اخر خاصموه به فان كلام الملائكة فيما بينهم اذا علمت الانس فصنع وعمل به كان سحر  
 بيكابل اي في بابل وهو لا ينصرف للعجمة والعلمية فانها اسم ارض او بلد في سواد العراق  
 وان شئت قلت للتأنيث والعلمية سميت بذلك لتبليبل السنة الخلاقين بها والبلبلية  
 التفرقة هاروت وماروت بدل من الشياطين في قوله ولكن الشياطين كفروا  
 ذكر هذا ابن جرير وقال فان قال لنا القائل وكيف وجه تقديم ذلك قيل وجه تفضيل  
 ان يقال واتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان وما أنزل الله  
 على الملكين ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر بيكابل هاروت وماروت  
 فيكون معنيًا بالملكين جبريل وميكائيل لان الحجرة اليهود فيما ذكر كانت تزعم ان  
 الله انزل السحر على لسان جبريل وميكائيل الى سليمان بن داود فاكد بهم الله بذلك و  
 اخبر نبينه صلى الله عليه واله وسلم ان جبريل وميكائيل لم ينزلوا بسحر وبراء سليمان مما  
 فحله من السحر واخبرهم ان السحر من عمل الشياطين وانها تعلم الناس ذلك بيكابل و  
 ان الذي يعلمونهم ذلك رجلان احدهما هاروت والاخر ماروت فيكون هاروت  
 وماروت على هذا التأويل ترجمة عن الناس ورواها عليهم انتهى وقال القرطبي في  
 تفسيره بعد ان حكى معنى هذا الكلام ورجح ان هاروت وماروت بدل من الشياطين  
 ما لفظه هذا اولى ما حملت عليه الآية واصح ما قيل فيها ولا يلتفت الى سواه فالسحر  
 استخراج الشياطين للطافة جوهرهم ودقة افهامهم واكثر ما يتعاطاه من الانس النساء  
 وخاصة في حال طمئنتهم قال الله ومن شر النفاثات في العقد ثم قال ان قيل كيف يكون  
 اثتان بدلا من جمع والبدل انما يكون على حد المبدل ثم اجاب عن ذلك بان الاثنين  
 قد يطلق عليهما الجمع وانما خصا بالذكور دون غيرهما التمردهما ويؤيد هذا انه قرء ابن  
 عباس والضحاك والحسن الملكين بكسر اللام ولعل وجه الجزم بهذا التأويل مع بعده  
 وانه لا موجب لهذا التعسف المخالف لما هو الظاهر فان الله سبحانه ان يمتحن عباده

بما شاء كما امتحن نهر طالوت ولهذا يقول الملك انما نحن فتنة قال ابن جرير وذهب  
 كثير من السلف الى انهما كانا ملكين من السماء وانهما انزلوا الى الارض فكان من امرهما  
 ما كان وكان عبد الرحمن بن ابيزى يقرءها وما انزل على الملكين داود وسليمان و  
 قال الضحاك هما عجمان من اهل بابل وبابل قيل هي العراق بارض الكوفة وقيل نهاوند  
 وقيل نصيبين وقيل المغرب وها روت وما روت اسمان اعجميان لا ينصران وهما  
 سريانيان ويجتمعان على هو اريت ومواريت وهو اريه ومواريه وليس من زعمتقا  
 من الهرت والمرت وهو الكسر بعصيب لعدم انصرافهما لولا كانا مشتقين كما ذكره انصرافا  
 اخرج البيهقي في شعب الايمان من حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلوات الله  
 الملكة على الدنيا فأت بني ادم يعصون فقالت يا رب ما اجهل هؤلاء وما اقل معرفة  
 هؤلاء بعظمتك فقال الله لو كنتم في مسلاتهم لعصيتوني قالوا كيف يكون هذا ونحن  
 نبيع مجدك ونقدس لك قال فلختاروا منكم ملكين فاختاروا هاروت وماروت  
 ثم اهبطا الى الارض وركبت فيهما شهوات بني ادم ومثلت لهما امرءة فمأصمما حتى  
 فاقبما المعصية فقال الله اختارا عذاب الدنيا وعذاب الآخرة فنظر احد هما لصاحبه  
 قال ما تقول قال اقول ان عذاب الدنيا منقطع وان عذاب الآخرة لا ينقطع فاختارا  
 عذاب الدنيا فهما اللذان ذكر الله في كتابه وما انزل على الملكين الآية وقد رويت هذه  
 القصة عن ابن عمر بالفاظ وفي بعضها انه يروي ذلك ابن عمر عن كعب الاحبار كما اخرج  
 جماعة من اهل الاثر واخرج الحاكم وصححه عن علي بن ابي طالب ان هذه الزهرة تسميها  
 العرب الزهرة والعجم انا هيد قال ابن كثير وهذا الاسناد رجاله ثقاة وهو غريب جدا  
 وعن ابن عباس الزهرة امرأة واخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عنه ان المرأة التي فتن  
 بها الملكان مسخت فهذه هي الكوكبة الحمراء يعني الزهرة واخرج ابن المنذر وابن ابي عمير  
 والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب عنه فذكر قصة طويلة وفيها التنصير يحبان الملكين  
 شربا الخمر وزنيا بالمراة وقتلاها وعن ابن مسعود قال انها انزلت اليهما الزهرة في صورة  
 امرءة وانما وقع في الخطيئة وقد روي في هذا الباب قصص طويلة روايات مختلفة

استوفها السيوطي في الدر المنثور وذكر ابن كثير في تفسيره بعضها ثم قال وقد روي  
 في قصة هاروت وماروت عن جماعة من التابعين كجماهد والسدي والحسين  
 وقتادة وابي العاكبية وغيرهم وقصها خلق من المفسرين من المتقدمين والمتأخرين و  
 حاصلها راجع في تفصيلها الى اخبار بني اسرائيل اذ ليس فيها حديث مرفوع متصل  
 الاسناد الى الصادق المصدوق المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى وظاهر سياق  
 القرآن اجمال القصتين من غير بسط ولا اطناب فيما فحن نؤمن بما ورد في القرآن على  
 ما اراه الله تعالى والله تعالى اعلم انتهى وقال ابو السعود هذا مما لا تقبل عليه علماء ان مدارج  
 رواية اليهود مع ما فيه من المخالفة لادلة العقل والنقل انتهى ومثله في الخازن و  
 نحوه في المظهر وهذا القول يقتضيان هذه القصة غير صحيحة وانها لم تثبت بنقل معتبر وتبع  
 ابو السعود في ذلك البيضاوي التابع في ذلك للفخر الرازي والسعد النقتازاني وغيرهما  
 ممن اطال في ردّها لكن قال الشيخ زكريا الانصاري الحق ما افاده شيخنا كما قطع عصمه  
 الشهاب بن حجران لها طرقت تفيد العلم بصحتها فقد رواها مرفوعة الامام احمد بن حنبل  
 والبيهقي وغيرهم وموقوفة على علي بن ابي طالب مسعود وابن عباس وغيرهم باسناد صحيحة و  
 البيضاوي لما استبعد هذا المنقول ولم يطلع عليه قال انه محكي عن اليهود ولعله من مؤيد  
 الاولين ذكره الخطيب قد اطنب الشيخ ابن حجر المكي في جواب الرازي واستبعاد هذه القصة  
 في كتابه الزواجر بما لا مزيد عليه وقال القرطبي بعد سياق بعض تلك قلنا هذا كله  
 ضعيف ويعيد عن ابن عمر وغيره لا يصح منه شيء فانه قول تدفعه الاصول في الملازمة  
 الذين هم امناء الله على وجهه وسفراءه الى رساله لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما  
 يؤمرون ثم ذكر ما معناه ان العقل يحق وقوع ذلك منهم لكن وقوع هذا الجأثرا لا يدرك  
 الا بالسمع ولم يصح انتهى واقول هذا محرجا استبعاد وقد ورد الكتاب العزيز في هذا الموضع  
 بما تراه ولا وجه لاخر اجه عن ظاهره بهذه التكلفات وما ذكره من ان الاصول تدفع ذلك  
 فعمل فرض وجود هذه الاصول فهي مخصصة بما وقع في هذه القصة ولا وجه لمنع التخصيص  
 وقد كان ابلّيس بتلك المنزلة العظيمة وصار اشرا البرية واكفر العالمين وما يعلم ان

اي هاروت وماروت او الملكان والاول اولى قال الزجاج تعليم انذار من السحر لا تعليم  
 دعاء اليه قال وهو الذي عليه اكثر اهل اللغة والنظر ومعناه انهما يعلمان على النبي فيقول  
 لهم لا تفعلوا كذا وقد قيل ان قوله يعلمان من الاعلام لا من التعليم وقد جاء في كلام  
 العرب تعلم بمعنى اعلم كما حكاها ابن الانباري وابن الاعرابي وهو كثير في اشعارهم  
 حتى يقولوا اي الا ان ينصحها او لا وان يقولوا انما نحن فتنه هو على ظاهره اي ابتلاء  
 واختبار من الله لعباده ومحنة وقيل انه استهزاء منها لانها انما يقولانه لمن قد  
 تحقق اضلاله والاول اولى والمعنى انما نحن ابتلاء فمن عمل بما تعلم منا واعتقد حقيقته  
 كفر ومن توفى عن العمل به واتخذة ذريعة للاتقاء عن الاعتراض بمثله بقى على الايمان  
 فلا تكفر باعتقاده وحقيقته وجواز العمل به قاله ابو السعود واخرج البزار باسناد صحيح  
 والحاكم وصححه عن ابن مسعود من اتى كاهنا او ساحرا او صدقه بما يقول فقد كفر بما  
 انزل على محمد واخرج البزار عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلعم من تطير  
 او تطير له او تكهن او تكهن له او سحر او سحر له او من عقد عقدة ومن اتى كاهنا فصدقه  
 بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد واخرج عبد الرزاق عن صفوان بن سليم قال قال  
 رسول الله صلعم من تعلم شيئا من السحر قليلا او كثيرا كان اخر عهد من الله ووفى بما  
فلا تكفر بالبعث انذار واعظم تحل يراي ان هذا ذنب يكون من فعله كافرا فلا تكفر  
 فيه دليل على ان تعلم السحر كفر وظاهر عدم الفرق بين المعتقد وغير المعتقد وبين من تعلمه  
 ليكون ساحرا ومن تعلمه ليقدر على دفعه وبه قال احمد فيتعلمون منها يعني من  
 الملكين ما يفرقون بين العسر ووجه اي سحر يكون سببا في التفريق بينهما كالتفريق  
 والتخييل والنفث في العقد ونحو ذلك مما يحدث الله عنده البغضاء والنشور والحلا  
 بين الزوجين ابتلاء من الله تعالى وفي اسناد التفريق الى السحرة وجعل السحر سببا لذلك  
 دليل على ان السحر تأثير في القلوب بالكب والبغض والجمع والفرقة والقرب والبعد  
 وقد ذهب طائفة من العلماء الى ان الساحر لا يقدر على اكثر مما اخبر الله به من التفرقة  
 لان الله خسر ذلك في معرض الذم للسحر وبين ما هو الغاية في تعليمه فلو كان يقدر على اكثر

من ذلك لذكره وقالت طائفة اخرى ان ذلك خرج مخرج الخشب وان الساحر يقيد  
على غير ذلك المنصوص عليه وقيل ليس للسحر تأثير في نفسه اصلا لقوله تعالى وما هم  
بضارين به من احد الا اذاذن الله والحق انه لا تناقض بين القولين للذكورين فان المستفاد  
من جميع ذلك ان للسحر تأثيرا في نفسه وحقيقة ثابتة ولم يخالف في ذلك الا المعتزلة و**ابو حنيفة**  
كما تقدم وهذا الاستثناء مفرغ من اعم الاحوال ويتعلمون ما يصرفهم ولا ينفعهم يعني  
السحر لانهم يقصدون به العمل اولان العلم يجري الى العمل غالبا وفيه تصريح بان السحر لا يعود  
على صاحبه بفائدة ولا يجلب اليه منفعة بل هو ضرر محض وخسران صرف وشرحت  
قال ابو السعود فيه ان الاجتناب عما لا تقوى من غوائله خير كنعلم الفلسفة التي لا يؤمن ان  
تجر الى الغواية انتهى وكقد علموا يعني اليهود لمن اشتراه اي اختار السحر والمراد بالشراء  
هذا الاستبدال اي من استبدل ما يتلو الشياطين مما له في الاخرة من خلاق اي من  
نصيب كما عند اهل اللغة كما قال الزجاج وليس ما شروا به انفسهم اي باعوها وقد  
انبت لهم العلم في قوله ولقد علموا ونفاه عنهم في قوله لو كانوا يعلمون واختلفوا في  
توجيه ذلك فقال قطرب الاخفش ان المراد بقوله ولقد علموا الشياطين والمراد بقوله  
لو كانوا يعلمون الانس وقال الزجاج ان الاول للملكين وان كان بصيغة الجمع فهو مثل قولهم  
الزيدان قاموا والثاني المراد به علماء اليهود وانما قال لو كانوا يعلمون لانهم تركوا العمل بعلمهم  
ولو انهم امنوا اي اليهود بالنبي صلوا وما جاء به من القران واتقوا ما وقعوا فيه من  
السحر والكفر المشوبة ممن عند الله اي لكان ثواب الله اياهم خيرا لهم يعني هذا الثواب  
والمشوبة وزنها مفعولة قاله الواحدي او مفعولة مكشورة ومترتبة وكان من حقها الاخلال  
فيقال مثابة مكفالة الا انهم صحوا قاله السمين لو كانوا يعلمون ذلك هو ما للدلالة على  
انه لا علم لهم اول تنزيل علمهم مع عدم العمل منزلة العدم يا ايها الذين امنوا لا تقولوا  
راعتنا اي راقبتنا واحفظنا ويجوز ان يكون من ارعنا سمعنا اي فرغنا كرامنا ووجه  
التهي عن ذلك ان هذا اللفظ كان بلسان اليهود سابقا لانه في لغتهم بمعنى اسمع لا سمعت  
وقيل غير ذلك فلما سمعوا المسلمين يقولون للنبي صلوا راعنا طلبا منه ان يراعيهم في المرات

ع

اغتموا الفرصة وكانوا يقولون للنبي صلى الله عليه وسلم انهم يريدون المعنى العربي  
 مبطنين انهم يقصدون السب الذي هو معنى هذا اللفظ في لغتهم وفي ذلك دليل على  
 انه ينبغي تجنب الالفاظ المحتملة للسب النقص وان لم يقصد المتكلم بها هذا المعنى المفيد  
 للشمس الذي ربيعة ودفع الوسيلة وقطع المادة المفسدة والتطرق اليه ثم امرهم  
 الله بان يخاطبوا النبي صلى الله عليه وسلم بما لا يحتل النقص ولا يصلح للتعريض فقال وقولوا انظرونا  
 اي اقبل علينا وانظر الينا وهو من باب الحذف ولا يصال وقيل معناها انتظرونا وتأن  
 بنا وقرأ الاشمش انظرونا بمعنى اخرنا وامهلنا حتى نفهم عنك وامرهم بعد هذا النهي و  
 الامر بامر اخر وهو قوله واسمعوا اي اسمعوا ما امرتم به ونهيتهم عنه معناها اطيعوا الله في  
 ترك خطاب النبي صلى الله عليه وسلم بذلك اللفظ وخاطبوه بما امرتم به ولا تخاطبوه بما كسر اليه و  
 تخير الخطاب صلى الله عليه وسلم من الالفاظ احسنها ومن المعاني ادقها ويحتمل ان يكون معناها  
 اسمعوا ما يخاطبكم به الرسول من الشرع حتى يحصل لكم المطلوب بدون طلب المراجعة  
 قال ابن جرير والصواب من القول عندنا في ذلك ان الله نهي المؤمنين ان يقولوا للنبيه  
 صلى الله عليه وسلم راغلا منها كلمة كرهها الله ان يقولوها للنبيه صلى الله عليه وسلم نظير الذي ذكر عن النبي صلى  
 الله عليه وسلم انه قال لا تقولوا للعب الكرم ولكن قولوا الحيلة ولا تقولوا عبدي ولكن قولوا فتاى وما  
 اشبه ذلك ثم تعد اليهود بقوله وللكافرين عدائنا ويحتمل ان يكون وعيد المشركين  
لجنس الكفرة ما يؤذون الذين كفروا من اهل الكتاب ولا المشركين ان ياتزل  
عليكم ممن خيبر من دينكم فيه بيان شدة عداوة الكفار للمسلمين حيث لا يودون  
 انزال الخير عليهم من الله سبحانه وقد قيل بان الخير الوحي وقيل غير ذلك والظاهر انهم  
 لا يودون ان ينزل على المسلمين اي خير كما فهو لا يختص بنوع معين كما يفيد وقوع هذه  
 المنكرة في سياق النفي وتأكيد العموم بدخول من الزيادة عليها وان كان بعض انواع  
 الخير اعظم من بعض فذلك لا يوجب التخصيص والله يختص برحمته اي يميز من يشاء  
 تميزه والرحمة قيل هي القرآن والاسلام وقيل النبوة وقيل جنس الرحمة من غير تعيين  
 كما يفيد ذلك الاضافة الى ضميره تعالى والله ذو الفضل العظيم فكيف لا يودون الخير

برحمته من يشاء من عبادة وكل خير ناله عبادة في دينهم ودينهم فانهم منه ابتداء  
وتفضلا عليهم من غير استحقاق احد منهم لذلك بل له الفضل والمدة على خلقه  
نسخ من آية كلام مستأنف قاله ابو السعود وقال الجفسي يعطف لشدة ارتباطها قبله  
والنسخ في كلام العرب على وجهين احدهما النقل كقول كتاب من اخر على هذا يكون  
القران كله منسوخا اعني من اللوح المحفوظ ولا مدخل لهذا المعنى في هذه الآية ومنه  
ان كانا نستنسخ ما كنتم تعملون اي ناسخه الثاني لا بطلان ولا نزالة وهو المقصود  
هنا وهذا القسم الثاني ينقسم الى قسمين عند اهل اللغة احدهما ابطال الشيء وزواله  
واقامة اخر مقامه ومنه نسخت الشمس الظل اذا ذهبته وحلت محله وهو معنى  
قوله ما ننسخ من آية وفي صحيح مسلم تكن نبوة قط لا تنسخت اي تحولت من حال  
الى حال والثاني ازالة الشيء دون ان يقوم مقامه اخر كقولهم نسخت الريح الاثر ومن  
هذا المعنى فينسخ الله ما يلقى الشيطان اي يزيه وروي عن ابي عبيد ان هذا قد  
كان يقع في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت تنزل عليه السورة فترفع فلا تكتب ولا تكتب  
ومنه ما روي عن ابي عايشة ان سورة الاحزاب كانت تعدل سورة البقرة في الطول  
قال ابن فارس النسخ نسخ الكتاب النسخ ان يزيل امر اكان من قبل يعمل به ثم ينسخه  
بمحدث غيره كالآية تنزل بما من ثم تنسخ باخرى وكل شيء خلف شيئا فقد انتسخه يقال  
نسخ الشيب الشباب وتنسخ الورثة ان تموت ورثة بعد ورثة واصل الميراث قائم  
وكذا تنسخ الازمنة والقرون وقال ابن جرير معنى ما ننسخ ما ننقل من حكم آية الى غيره  
فنبذ له ونسخه وذلك ان يجوز الحلال حراما والحرام حلالا والمباح محظورا والمحظور  
مباحا ولا يكون ذلك الا في الامر والنهي والحظر والاطلاق والمنع والاباحة فاما الاخبار  
فلا يكون فيها نسخ ولا منسوخ واصل النسخ من نسخ الكتاب وهو نقله من نسخة الى اخرى  
فلذلك معنى نسخ الحكم الى غيره انما هو تحويله الى غيره وسوى نسخ حكمها او خطها اذ هي في  
كل حالها منسوخة انتهى وقد جعل علماء الاصول مباحث النسخ من جملة مقاصد ذلك  
الفرق فلا تطول بذكره بل نجعل من اراد الاستيفاء عليه على كتابنا حصول المأمول من علم

الاصول فلا يرجع اليه وقد اتفق اهل الاسلام على ثبوته سلفا وخلفا وهو جازم عقلا  
 وواقع سمعاً لم يخالف في ذلك احد الا من لا يعتد بخلافه ولا يوبه بقوله وقد شتم  
 عن اليهود اقسامهم الله انكاره وهم محجوجون بما في التوراة فان الله قال لنوح عليه السلام  
 عند خروجه من السفينة اني قد جعلت كل دابة ما كلالك ولذريتك واطلعت  
 ذلك لكم كتابات العشب ما خلا الدم فلا تاكوه ثم قد حرم على موسى وعلى بني اسرائيل  
 كثيرا من الحيوان وثبت في التوراة ان ادم كان يزوج الاخ من الاخوت وقد حرم الله  
 ذلك على موسى عليه السلام وعلى غيره وثبت فيها ان ابراهيم عليه السلام امر  
 بذبح ابنه ثم قال الله له لا تذبحه وان موسى عليه السلام امر بني اسرائيل ان يقتلوا  
 من عبد منهم العجل ثم امرهم برفع السيف عنهم وحرم عليهم العمل يوم السبت لم  
 يحرمه على من كان قبلهم ونحو هذا كثير في التوراة الموجودة بايديهم والقران  
 الكريم نسخ جميع الشرائع والكتيب القديمة كالقراءة والانجيل وغيرهما ونسخ الآية  
 بيان انتهاء التعبد بقراءتها او بالحكم المستفاد منها او بها جميعا وانساؤها اذا  
 من الغلو <sup>بها</sup> او نسيها بفتح النون والسين والهمز ومعنى هذه القراءة تؤخرها عن النسيء  
 من قولهم نسايت هذا الامر اذا اخرته قال ابن فارس ويقولون نسا الله في اجلك  
 ونسا الله اجلك وقد انتسأ القوم اذا تاخروا وتباعدوا ونسايتهم انا اي اخرتهم  
 وقيل معناه تؤخر نسخ لفظها اي نتركه في ام الكتاب فلا يكون وقيل نذبتها  
 عنكم لانفس ولا تذكروا قرئ نسيها بضم النون من النسيان الذي بمعنى الترك اي نتركها  
 فلا تبدلها ولا ننسخها ومنه قوله تعالى نسوا الله فانساهم اي تركوا عبادته فتركهم  
 في العذاب وحكى الازهري ان معناها ناس بتركها يقال انسيت الشيء اي امرته بتركه  
 ونسيته تركته وقال الزجاج ان القراءة بضم النون لا يتوجه فيها معنى الترك لا يقال  
 انسى بمعنى ترك قال وما روي عن ابن عباس او نسيها اي نتركها لا تبدلها فلا يصح  
 الذي عليه اكثر اهل اللغة والنظران معنى او نسيها بفتح لكم تركها من نسي اذا ترك ثم تعاد  
 وقد ثبت في البخاري وغيره عن انس ان الله انزل في الذين قتلوا في بدر معونتان بلغوا



قَوْمًا أَنْ قَدْ لَقِينَا رِبًّا فَرَضِي عْنَا وَارْضَا نَا ثُمَّ نَسَخَ وَهَكَذَا ثَبَتَ فِي مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي مُوسَى  
 قَالَ كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ تَشْبِهُهَا فِي الطُّوْلِ وَالشَّدَّةِ بِدِرْءَةٍ فَانْسَيْتُمَا غَيْرَانِي حَفِظْتُ مِنْهُمَا لَوْ كَانَا  
 ابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَعَالٍ لَا يَبْتَغِي وَادِيَا كَالثَّوَالِ وَلَا يَمْلَأُ حَوْفَهُ إِلَّا التُّرَابُ وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ  
 تَشْبِهُهَا بِأَحَدِي الْمَسِيحَاتِ أَوْ لَهَا سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ فَانْسَيْتُمَا غَيْرَانِي حَفِظْتُ مِنْهَا  
 يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ فَتَكْتَبْ شَهَادَةً فِي أَعْنَاقِكُمْ فَتَسْأَلُوا عَنْهَا  
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَقَدْ رُوِيَ مِثْلُ هَذَا مِنْ طَرِيقِ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَمِنْهُ آيَةُ الرَّجْمِ كَمَا رَوَاهُ  
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَاحْمَدُ وَابْنُ جَبْرِ عَنْ عُمَرَ نَأْتٍ بِخَيْرٍ مِمَّا أُوتِيَ بِهَا أَي نَأْتٍ بِمَا هُوَ أَنْفَعُ  
 لِلنَّاسِ مِنْهَا فِي الْعَاجِلِ وَالْأَجَلِ أَوْ فِي أَحَدِهِمَا أَوْ بِمَا هُوَ مِمَّا تَلِيهَا مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَمَرَجِعِ  
 ذَلِكَ إِلَى أَعْمَالِ النَّظَرِ فِي الْمُنْسُوخِ وَالنَّاسِخِ فَقَدْ يَكُونُ النَّاسِخُ أَخْفَ فَيَكُونُ أَنْفَعُ لَهُمْ فِي  
 الْعَاجِلِ وَقَدْ يَكُونُ أَثْقَلُ وَثَوَابُهُ أَكْثَرَ فَيَكُونُ أَنْفَعُ فِي الْأَجَلِ وَقَدْ يَسْتَوِيَانِ فَتُحْصَلُ الْعَاقِلَةُ  
 وَقَالَ الشَّافِعِيُّ فِي الْكِتَابِ لَا يَنْسَخُ بِالسَّنَةِ الْمُتَوَاتِرَةِ وَاسْتَدَلَّ بِهَذِهِ آيَةٍ وَهِيَ لَيْسَ بِصَحِيحٍ وَالْحَقُّ  
 جَوَازُ نَسْخِ الْكِتَابِ بِالسَّنَةِ وَالْكَلَامِ فِي هَذَا مَعْرُوفٌ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ فَإِنْ شَدَّدْتَ الْأَطْلَاقَ  
 عَلَيْهِ فَارْجِعْ إِلَى كِتَابِنَا حُصُولِ الْمَأْمُولِ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ هَذِهِ آيَةُ  
 تَفْيِيدِ أَنْ النَّسْخَ مِنْ مَقْدُورَاتِهِ وَإِنْ انْتَكَاهُ انْتِكَارُ الْقُدْرَةِ الْإِلَهِيَّةِ وَالْخَطَابِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى  
 وَالْمَرَادُ هُوَ وَامْتِنَهُ وَفِيهِ دَلِيلُ جَوَازِ النَّسْخِ وَالْإِسْتِفْهَامُ لِلتَّقْرِيرِ وَهَكَذَا أَقُولُهُ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ  
 اللَّهُ لَهُ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَي لَهُ التَّصَرُّفُ فِيهِمَا بِالْإِحْيَاءِ وَالْإِخْتِرَاعِ وَنَفْوَخِ الْأَمْرِ  
 فِي جَمِيعِ مَخْلُوقَاتِهِ فَهِيَ أَعْلَمُ بِمَصْلَحِ عِبَادَةٍ وَمَا فِيهِ النِّفْعُ لَهُمْ مِنْ أَحْكَامِهِ الَّتِي تَعْبُدُهَا  
 وَشَرَعَهَا لَهُمْ وَقَدْ يَخْتَلِفُ ذَلِكَ بِاخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ وَالْأَزْمَنَةِ وَالْأَشْخَاصِ وَهَذَا أَوْ أَنَّ  
 كَانَ خَطَابَ النَّبِيِّ صَلَّى الْكِنْفَةَ فِيهِ تَكْذِيبُ الْيَهُودِ الْمُنْكَرِينَ لِلنَّسْخِ وَمَا كَرِهُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ  
 مِنْ وَرَثَةٍ وَلَا نَصِيرٍ بَيْنَهُمَا عَمُومٌ وَخُصُوصٌ مِنْ وَجْهِهِ فَإِنَّ الْوَلِيَّ قَدْ يَضْعَفُ عَنِ النَّصِيرَةِ  
 وَالنَّصِيرُ قَدْ يَكُونُ اجْتِنَابًا عَنِ الْمَنْصُورِ وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى تَعْلُقِ الْخَطَابِ بَيْنَ السَّابِقِينَ بِكَلِمَةِ  
 أَيْضًا وَهَذَا صَنَعَ مِنْ لَوْلِيٍّ لَهُمْ غَيْرُهُ وَلَا نَصِيرَ سِوَاهُ فَعَلِيمٌ أَنْ يَتَلَقَّوهُ بِالْقَبُولِ الْإِقْتِسَافِ  
 وَالتَّعْظِيمِ وَالْإِحْلَالَ أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سَأَلْتُمْ مُوسَى مِنْ قَبْلُ أَمْ

بمعنى بل وفي هذا التوبيخ وتقريع ابي سؤالا مثل ما سئل موسى حيث سألوه ان يريهم الله  
 جهرة الى غير ذلك وسألوا محمدا صلما ان ياتي بالله والملائكة قبيلة ورويت في سبب نزول  
 هذه الآية روايات لا تطول بذكرها ومن يتبدل الكفر باليمان اي يستبدل  
 ويأخذ به بدله بترك النظر في الآيات البينات واقتراح غيرها والباء للعوض كما  
 استظهره السفاقي لا للسبب كما قال به ابو البقا قيل خطاب للمؤمنين اعلمهم ان  
 اليهود اهل غش وحسد فقد ضل سوا السبيل من اضافة الصفة الى الموصوف  
 اي الطريق للمستوي اي المعتدل اي الحق ومعنى ضل اخطأ وسواء هو الوسط من كل  
 شيء قاله ابو عبيدة ومنه قوله تعالى في سوا البحر وقال القراء السواء القصد في هب  
 عن قصد الطريق وسمته اي طريق طاعة الله وذكك كثير من اهل الكتاب اي تمني  
 كثير من اليهود فيه اخبار المسلمين بجرص اليهود على فتنهم ورددهم عن الاسلام و  
 التشكيك عليهم في دينهم كقصد ريت يردونكم من بعد ايمانكم كقصد احسد  
 من عند انفسهم يحتمل ان يتعلق بقوله وداي وداي ذلك من عند انفسهم ويحتمل  
 ان يتعلق بقوله حسدا اي حسدا ناشيا من عند انفسهم وهو علة لقوله ودالحسد  
 تمنى زوال نعمة الانسان من بعد ما تبين لهم الحق يعني في التوبة ان قول محمد صلما  
 ودينه حق لا يشكون فيه فكفروا به بغيا وحسدا فاعفوا واصفحوا والعفو ترك  
 المواخذة بالذنب والصفح ازالة اثره من النفس صفحت عن فلان اذا عرضت عن ذنبه  
 وقد ضربت عنه صفحا اذا عرضت عنه وقيل هما متقاربان والعطف على هذا التأكيد  
 وحسنه تغاير اللفظين وفيه الترغيب في ذلك والارشاد اليه وقد نسخ ذلك بالاص  
 بالقتال قاله ابو عبيدة حتى ياتي الله بامر اي افعلوا ذلك الى ان ياتي اليكم الامر من الله  
 سبحانه في شأنهم بما يختاره ويشاء وما قد قضى به في سابق عمله وهو قتل من قتل منهم  
 واجلاء من اجلي وضرب الجزية على من ضربت عليه والسلام على من اسلم ان  
 الله على كل شيء قدير فيه وعيد وتهديد لهم عظيم واقيموا الصلوة واتوا الزكاة  
 وما تقدموا من انفسكم من خير حث من الله سبحانه لهم على الاشتغال بما ينفعهم

ثلث

ويعود عليهم بالمصلحة من إقامة الصلوة وإيتاء الزكاة وتقديم الخير الذي يتأبون  
 عليه حتى يمكن الله لهم وينصرهم على المخالفين لهم لهم نَجْدٌ وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ بِعَنِي تَوَابُهُ واجز  
 حق الثمرة واللقمة مثل أَصْدَانِ اللَّهِ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرَةً لا يخفى عليه شيء من قليل الأعمال  
 وكثيرها وفيه ترغيب في الطاعات وأعمال البر وزجر عن المعاصي وقالوا أي أهل الكتاب  
 من اليهود والنصارى لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارًا قال الفراء يجوز  
 ان يكون هودا بمعنى يهوديا وان يكون جمع هائد والنصارى جمع نصران او نصرى  
 والمراد يهود المدينة ونصارى بخران وقد مت اليهود على النصارى لفظا التقدم ثم نادا  
 قيل في هذا الكلام حذف واصله وقالت اليهود لن يدخل الجنة الا من كان يهوديا  
 وقالت النصارى لن يدخل الجنة الا من كان نصرانيا هكذا قال كثير من المفسرين و  
 سبقهم الى ذلك بعض السلف وظاهر النظم القراني ان طائفتي اليهود والنصارى  
 وقع منهم هذا القول وانهم يختصون بذلك دون غيرهم ووجه القول بان في الكلام  
 حذف فاما هو معلوم من ان كل طائفة من هاتين الطائفتين تضلل الاخرى وتفتي عنها  
 انها على شيء من الدين فضلا عن دخول الجنة كما في هذا الموضوع فانه قد حكى الله عن  
 اليهود انها قالت ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء  
تِلْكَ آيَاتُ يَوْمٍ أي شهواتهم الباطلة التي تمنوها على الله بغير حق والاماني جمع امنية قد  
 تقدم تفسيرها والاشارة بقوله تلك الى ما تقدم لهم من الاماني التي اخرها انه لا يدخل  
 الجنة غيرهم وقيل ان الاشارة الى هذه الامنية الآخرة والتقدير مثال تلك الامنية  
 اما انهم على حذف المضاف ليطلق اما انهم قل هاتوا بقاى المقترح المذكور هات و  
 للمؤنث هاتي وهو اسم فعل بمعنى احضر وقيل اسم صوت بمعنى هاتي بمعنى احضر وقيل  
 فعل اس وهذا هو الصحيح بُرْهَانَكُمْ أي حجتكم على دعواكم ان الجنة لا يدخلها الا من  
 كان يهوديا او نصرانيا دون غيرهم والبرهان الدليل الذي يحصل عنده اليقين قال  
 ابن جرير طلب الدليل هنا يقتضي ثبات النظر ويرد على من ينفيه والبرهان مشتق من البره  
 وهو القطع ومنه برهنة من الزمان أي القطعة منه وقيل نونه اصلية لثبوتها في برهنة  
 هذه

برهنة والبرهنة البيان ووزنه فعل لا فعل ان كنت صا قان اي في تلك الاماني  
 المجرية والدعاوى الباطلة ثم رد عليهم فقال بلك وهو اثبات لما نفوه من دخول غيرهم  
 الجنة اي ليس كما تقولون بل يدخلها من اسلم وجهه لله اي استسلم وقيل اخلص  
 وخص الوجه بالذكر لكونه اشرف ما يرى من الانسان ولانه موضع السجود وجمع الحواس  
 والمشاعر الظاهرة وفيه يظهر العز والذل وقيل ان العرب تخبر بالوجه عن جملة الشيء و  
 ان المعنى هنا الوجه وغيره وقيل المراد بالوجه هنا المقصد اي من اخلص مقصده و  
 مجموع الشرط والخيراء رد على اهل الكتاب وابطال لتلك الدعوى وهو محسن موحد  
 اي متبع في عمله لله فانه اجره عند ربه اي ثواب عمله وهو الجنة ولا خوف عليهم  
 اي في الآخرة واما في الدنيا فالبؤمنون اشد خرفا وحرزا من غيرهم لاجل خوفهم من  
 العاقبة ولا هم يحزنون على ما فاتهم من الدنيا والموت وقالت اليهود ليس لنا نصيب  
 على شيء قاله رافع بن حرملة وقالت النصارى ليس لليهود على شيء بيان لتضليل كل فريق  
 صاحبه بخصوصه اثريان تضليله كل من عداه على وجه العموم قيل نزلت في يهود المدينة  
 ونصارى حجاز تناظر واعند النبي صلما وارتفعت اصواتهم وقالوا هذا القول وفيه ان  
 كل طائفة ينفي الخير عن الاخرى ويتضمن ذلك اثباته لنفسها تتجلى الرحمة الله سبحانه قال في  
 الكشاف ان الشيء هو الذي يصح ويعتد به قال وهذه مبالغة عظيمة لان المحال والمعدوم  
 يقع عليه اسم الشيء واذن في اطلاق اسم الشيء عليه فقد بلغ في ترك الاعتداد به الى ما ليس بعدة  
 وهكذا قولهم اقل من لا شيء وهم يتلون الكتاب التورية والاهجيل وليس فيها هذا  
 الاختلاف فكان حق كل منهم ان يعترف بحقيقة دين صاحبه حسبما ينطق به كتابه فان كتب  
 الله تعالى متصادفة وقيل المراد جنس الكتاب في هذا اعظم توبيخ واشد تفرير لان الوقوع في  
 الدعاوى الباطلة والتكلم بما ليس عليه برهان هو ان كان قبيحا على الاطلاق لكنه من اهل  
 العلم والدراسة كتب الله اشد قبيحا وافظع جرما واعظم ذنبا كذلك اي مثل ذلك الذي سمعت  
 به بعينه لا قوة مغايرة له قال الذين لا يعلمون مثل قولهم المراد بهم كفار العرب الذين لا كتاب  
 لهم فالوا مثل مقالة اليهود اقتل بهم لانهم جهلة لا يفكرون على غير التقليد لمن يعتقدون ان

ع ٩

من اهل العلم وقيل المراد بهم طائفة من اليهود والنصارى وهم الذين لا علم عندهم وقال  
 عطاء هم اعم كانت قبل اليهود والنصارى مثل قوم نوح وهو وصالح ولوط وشعيب قالوا في  
 انبياءهم انهم ليسوا على شيء فالله يحكم بينهم يوم القيمة اي بين الحق والمبطل فيما كانوا فيه  
 يفتكفون من امر الدين اخبر سبحانه بانه هو المتولى لفصل هذه الخصومة التي وقع فيها  
 الخلاف عند الرجوع اليه فيعذب من يستحق التعذيب وينجي من يستحق النجاة ومن اظلم  
 ممن منع مساجد الله ان يذكر فيها اسمه هذا الاستفهام فيه ابلغ دلالة على ان هذا الظلم  
 غير متناه وانه بمنزلة لا ينبغي ان يلحقه سائر انواع الظلم اي لا احد اظلم ممن يمنع مساجد  
 الله اي من يأتي اليها للصلوة والتلاوة والذكر وتعليمه وسعى في خرابها وهو السعي في  
 هدمها ورفع بنياها ويجوز ان يراد بالخراب تعطيلها عن الطاعات التي وضعت لها فيكون  
 اعم من قوله ان يذكر فيها اسمه فيشمل جميع ما يمنع من الامور التي بنيت لها المساجد لتعلم  
 العلم وتعليمه والقعود للاعتكاف وانتظار الصلوة ويجوز ان يراد ما هو اعم من الامرين  
 من باب عموم الجاز كما قيل في قوله تعالى انما يعمر مساجد الله قيل نزلت في خراب بيت  
 المقدس على يد فلطيوس الرومي ولم يزل خرابا حتى بناه المسلمون في عهد عمر رضي الله عنه  
 وقيل ان بنيت نصر المجوسي من اهل بابل هو الذي خربه واعانه على ذلك النصارى من اجل  
 ان اليهود قتلوا يحيى بن زكريا واللفظ اعم من ذلك ويدخل فيه السبب الخاص دخولا اوليا  
 قال ابو البقاء الخراب اسم مصدر بمعنى التخريب وقال غيره هو مصدر خرب المكان فيخر خرابا  
 اولئك ما كان لهم ان يدخلوها الا كخائفين هذا الاستثناء مفرغ من اعم الاحوال  
 اي ما كان ينبغي للمؤمنين دخولها في جميع الاحوال الا حال خوفهم وخشوعهم وذلك ان  
 بيت المقدس موضع حج النصارى وزيارتهم قال ابن عباس لم يدخلها بعد عمارتها رومي او  
 نصراني الا خائفا ان علم به قتل وقيل احيوا بالجزية والقتل فالجزية على الذم والقتل على الخوف  
 هو فخر مدائنهم الثلاث قسطنطينية ورومية وعمورية والاو اول وفيه ارشاد للعباد  
 من الله عز وجل انه ينبغي لهم ان يمنعوا مساجد الله من اهل الكفر من غير فرق بين مسجد ومسجد  
 وبين كافر وكافر كما يفيد عموم اللفظ ولا يتأف به حصول السبب الخاص وان يجعلوهم بحالة اذا

اراد والدخول كانوا على وجل وخوف من ان يفتن لهم احد من المسلمين فينزلون بهم  
 ما يوجب الاهانة والاذلال وليس فيه الاذن لنا بتكليفهم من ذلك حال خوفهم بل هو كناية  
 عن المنع لهم منا من دخول مساجدنا وقيل معناه ما كان الحق ان يدخلوها الا خائفين من  
 المؤمنين ان يبطشوا بهم فضلا ان يمنعوا منها وما كان لهم في علم الله وقصائه فيكون  
 وعد المؤمنين بالنصر واستحلال المساجد منهم وقد انفج وعده لهم في اللبني الخزي  
 يعني الصغار والذلل والقتل والسبي وقيل هو ضرب الجزية عليهم واذلالهم وقيل غير ذلك وقد  
 تقدم تفسيره وكههم في الاخرة عذاب عظيم يعني النار قال ابن عباس ان قرينا منعوا  
 النبي صلواته عند الكعبة في المسجد الحرام يعني في ابتداء الاسلام فانزل الله ومن اظلم  
 الآية وعنه قال هم النصارى وقال لسدي هم الروم كانوا ظاهرا واخفا نصرا على خراب  
 بيت المقدس وليس في الارض رومي يدخله اليوم الا وهو خائف ان يضرب عنقه وقد  
 اخيف باداء الجزية فهو يؤذيها واما خزيمهم في الدنيا فانه اذا قام المهدي في قسطنطينية  
 قتلهم فذلك الخزي وعن قتادة انهم الروم وعن كعب انهم النصارى لما ظهر واعلى بيت المقدس  
 حرقوه وعن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم قال هم المشركون حين صدق رسول الله صلواته عن  
 يوم الحديبية قال بوصاح ليس للمشركين ان يدخلوا المسجد الا خائفين عن قتادة قال اعطوا  
 الجزية عن يدهم صاغرون وقال مساجد الله وانما وقع المنع والتخريب على مسجد واحد  
 هو بيت المقدس والمسجد الحرام لان الحكم عام وان كان السب خاصا ورجح الطبري القول  
 الاول وقال ان النصارى هم الذين سعو في خراب بيت المقدس بدليل ان مشركي العرب لم  
 يسعوا في خراب المسجد الحرام وان كانوا قد منعوا رسول الله صلواته في بعض الاوقات من الصلاة  
 فيه وايضا الآية التي قبل هذه والتي بعدها في ذم اهل الكتاب ولم يجز لمشركي مكة ذكر  
 ولا للمسجد الحرام فتعين ان يكون المراد بهذه بيت المقدس ورجح غير القول الثاني بدليل  
 ان النصارى يعظمون بيت المقدس اكثر من اليهود فكيف يسعون في خرابه وهو موضع  
 حجهم وذكر ابن العربي في احكام القران قوله نالتا وهوانا كل مسجدا قال وهو الصحيح لان اللفظ  
 عام ورد بصيغة الجمع فتخصيصه ببعض المساجد وبعض الامم محال وهذا هو الصواب

فان الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب لله المشرق والمغرب واينما تولوا فثم وجه  
 الله المشرق موضع الشروق والمغرب موضع الغروب وهما اسم مكان وقيل اسم مصدر اي  
 الاشراف والاخر اي هم ملك لله وما بينهما من الجهات والمخلوقات فيشمل الارض كلها اي اي  
 جهة تستقبلونها فهناك وجه الله اي المكان الذي يرضى لكم استقباله وذلك يكون عند  
 التباس جهة القبلة التي امرنا بالتوجه اليها بقوله سبحانه فويل وجهك شطر المسجد الحرام  
 وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطرة قال في الكناش والمعنى انكم اذا منعتهم ان يصلوا في المسجد  
 الحرام او في بيت المقدس فقد جعلت لكم الارض مسجدا فصلوا في اي بقعة شئتم من  
 بقاعها واضلوا التولية فيها فان التولية ممكنة في كل مكان لا يختص ماكنها في مسجد دون  
 مسجد ولا في مكان دون مكان انتهى وهذا التخصيص وجه له فان اللفظ واسع منه و  
 ان كان المقصود به بيان السبب فلا باس اين هنا اسم شرط وهي ظرف مكان وتكون اسم  
 استفهام ايضا فهي مشترك بينهما وثم اسم اشارة للمكان البعيد خاصة مثل هنا وقال الجلباء  
 فأتب عن هناك وليس بشيء ان الله واسع عليم فيه ارشاد الى سعة رحمته وانه يوسع على  
 عباده في دينهم ولا يكلفهم ما ليس في وسعهم وقيل واسع بمعنى انه يسع علمه كل شيء كما قال  
 وسع كل شيء علما وقال الفراء الواسع الجواد الذي يسع عطاءه كل شيء عن ابن عباس قال  
 اول ما نزل من القران فيما ذكر لنا والله اعلم شان القبلة قال الله تعالى والله المشرق والمغرب لاية  
 فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت المقدس وترك البيت العتيق ثم صرفه الله الى  
 البيت العتيق ونسخها فقال ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام واخرج ابن ابي  
 عبد بن حميد ومسلم والترمذي والنسائي وغيرهم عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله  
 عليه وسلم على راحلته تطوعا اينما توجهت به ثم قرأ ابن عمر هذه الآية اينما تولوا فثم وجه الله وقال  
 في هذا التزل هذه الآية واخرج نحوه عنه ابن جرير والدارقطني والحاكم وصححه وقد ثبت  
 في صحيح البخاري من حديث جابر وغيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان يصل على راحلته قبل  
 المشرق فاذا اراد ان يصل المكتوبة نزل واستقبل القبلة وصل واخرج عبد بن حميد الترمذي  
 وضعفه وابن ماجه وابن جرير وغيرهم عن عامر بن ربيعة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الليلة

سوءاء مظلمة فنزلنا منزلنا فجعل الرجل يأخذ الحجارة فيعمل مسجداً فيصلي فيه فلما كان اصبحنا  
اذ نحن قد صلينا على غير القبلة فقلنا يا رسول الله لقد صلينا كليلتنا هذه غير القبلة فانزل  
الله والله للشرق والمغرب الآية فقال مضت صلاتكم عن ابن عباس قال قبلة الله ايما توجهت  
شراً او غرباً وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين المشرق والمغرب قبلة اخرج ابن ابي شيبة  
والترمذي وضحيه وابن ماجه وقالوا اتخذ الله وكذا القائل هم اليهود والنصارى  
فاليهود قالوا عزير بن الله والنصارى قالوا المسيح بن الله وقيل هم كفار العرب قالوا الملائكة  
بنات الله اخرج البخاري عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى كذبني بن آدم  
وشتمني فاما تكذيبه اياي فيزعم اني لا اقدر اعيدة كما كان واما شتمه اياي فقوله لي  
ولد فبما كني ان اتخذ صاحبة او ولداً واخرج نحوه ايضاً من حديث ابي هريرة وفي الباب  
احاديث والمراد بقوله سبحانه انه ينزيه الله تعالى عما نسبوا اليه من اتخاذ الولد وفيه رد على  
القائلين بانه اتخذ ولداً لان اتخاذ الولد لبقاء النوع والله منزّه عن الفناء والزوال بل له  
ما في السموات والارض اي بل هو مالك لما فيها فكيف ينسب اليه الولد وهو لا يخلق  
داخلون تحت ملكه والولد من جنسهم لا من جنسه ولا يكون الولد الا من جنس الوالد  
كل له قانتون اي مطيعون ومقرون له بالعبودية والقانت المطيع الخاضع اي كل من  
في السموات والارض كائناً ما كان من اولي العلم وغيرهم مطيعون له خاضعون لعظمته  
خاشعون لجلاله لا يستعصى شيء منهم على تكوينه وتقديره ومشيئته والقنوت في اصل  
اللغة القيام قال الزجاج فالتقنوت اي قانتون اي قانتون بالعبودية اما اقراراً واما ان يكونوا على  
خلاف ذلك فانها الصنعة بين عليهم وقيل اصلها الطاعة ومنه والقانتين والقانتات وقيل  
السكوت ومنه قوموا لله قانتين ولهذا قال زيد بن ارقم كنا نتكلم في الصلوة حتى نزلت قوموا  
لله الآية فامرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام وقيل القنوت الصلوة والاولى ان القنوت لفظ  
مشترك بين معان كثيرة قيل هي ثلاثة عشر معنى وهي مبينة وقد نظمها بعض اهل العلم  
واختلف في حكم الآية فقيل هو خاص وقيل عام لان لفظه كل تقضوا الشمول والاحاطة  
بديع السموات والارض ابداع الشيء انشاءه لا عن مثال وكل من انشاء ما لم يسبق اليه قيل



له مبدع والاصل بديع سمواته اي بدعت لحيثها على شكل فائق حسن غريب واذا قضى امرًا  
 اي احكمه واتقنه قال الازهري قضى في اللغة على وجوه مرجعها الى انقطاع الشيء وتماثله  
 هو مشترك بين معان يقال قضى بمعنى خلق ومنه فقضيهن سبع سموات بمعنى اعلم ومنه  
 وقضينا الى بني اسرائيل في الكتاب بمعنى امر ومنه وقضى بك ان لا تعبد الاياه وبمعنى الزم  
 ومنه قضى عليه القاضي بمعنى اوفاه ومنه فلما قضى موسى الاجل وبمعنى اراد ومنه فاذا  
 قضى امر والتقدير اذا قضى امر ايكون ويحصل فاللفظ يكون المقدر هو العاقل في ذا الامر  
 واحد الامور وقد ورد في القرآن على اربعة عشر معنى الاول الدين ومنه حتى جاء الحق و  
 ظهر امر الله الثاني بمعنى القول ومنه فاذا جاء امرنا الثالث العذاب منه ولما قضى الامر الرابع  
 عيسى ومنه فاذا قضى امر اي اوجد عيسى عليه السلام الخامس القتل ومنه فاذا جاء امر  
 الله السادس فتح مكة فارتبصوا حتى ياتي الله بامر السابج قتل بني قريظة وجلاء النضير ومنه فاعفوا  
 واصفوا حتى ياتي الله بامر والثامن القيمة ومنه اتى امر الله التاسع القضاء ومنه يد بين  
 الامر العاشر الوحي ومنه ينزل الامرين والحادى عشر امر الخلاق ومنه الا الى الله  
 تصير الامور والثاني عشر النصر ومنه هل لنا من الامر من شيء والثالث عشر الذنب ومنه  
 فذاقت وبال امرها والرابع عشر السكان ومنه وما امر فرعون برشيده هكذا ورد هذه العاشر  
 باطول من هذا بعض المفسرين وليس تحت ذلك كثير فائدة فاطلاقة على الامور المختلفة  
 لصدق اسم الامر عليها فانما يقول له كن فيكون الظاهر في هذا المعنى الحقيقي انه يقبل  
 سبحانه هذا اللفظ وليس في ذلك مانع ولا جاء ما يوجب تأويله ومنه قوله تعالى انما امره اذا  
 امر شيئا ان يقول له كن فيكون وقال تعالى انما قولنا لشيء اذا اردناه ان نقول له كن  
 فيكون قال وما امرنا الا واحدة كلمح بالبصر وقد قيل ان ذلك مجاز وانما لا قول وانما هو قضاء  
 يقضيه فعبر عنه بالقول قال البيضاوي ليس المراد حقيقة امر وامثال بل تمثيل حصول ما  
 تعلقت به ارادته بلا مهلة بطاعة المأمور المطيع بلا توقف انتهى وهذا من انعكاسه  
 الفلسفية وكرهه من اشباه ذلك وامثاله وقال الذين لا يعلمون قيل هم اليهود وقيل  
 النصارى ووجهه ابن جرير لانهم المذكورون في الآية وقيل مشركوا العرب عليه كثر المفسرين

لو احرقت حوض اي هلا يَكَلِمَنَا اللَّهُ مشافهة من غير واسطة بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم فنعلم ان نبي  
 ابوباسطة الوحي الينا لا اليك وهذا منهم استكبار وتعنت او تآتينا لذلك آية اية  
 علامة على نبوته وهذا منهم محج كذا قال الذين من قبلهم قيل هم اليهود والنصارى في  
 قول من جعل الذين لا يعلمون كعاد العرب والامم السابقة في قول من جعل الذين لا يعلمون  
 اليهود والنصارى واليهود في قول من جعل الذين لا يعلمون النصارى مثل قولهم وذلك  
 ان اليهود سألوا موسى ان يريهم الله جمرة وان يسمعهم كلام الله وسألوه من الايات ما ليس لهم  
 مسألته تَشَاجَهَتْ قُلُوبُهُمْ اي في التعنت والعوى والعناد والاقتراح وقال الفراء فينا فهم  
 على الكفر والامم تشابهت اقاويلهم الباطلة قد بينا الايات اي نزلناها بينة بان جعلنا  
 كذلك في نفسها كما في قولهم سبحان من صبغ البعوض وكبر الفيل انا بينناها بعد ان تكون بينة  
لِقَوْمٍ يُؤْفِقُونَ اي يعترفون بالحق وينصفون في القول ويدعون لوامر الله سبحانه  
 لكونهم مصدقين له سبحانه مؤمنين باياته متبعين لما شرع لهم انا ارسلناك بالحق  
 اي بالصدق وقال ابن عباس بالقران وقيل بالاسلام وقيل بمعناه لم نرسلك عبثا بل  
 ارسلناك بالحق بشيرا اي مبشرا ولاياي واهل طاعتي بالثواب العظيم وقد ير اي منذ  
 ونحو فلا حدائي واهل معصيتي بالعذاب الليم ولا تسئل عن اصحاب الجحيم قري بغفلتهم  
 على النبي وبضما على الخبر وقيل على النقي والمعنى ولا يصد منك السؤال عن هؤلاء وعن ملك  
 منهم على كفره ومعصيته تعظيما كماله وتغليظا لشانه اي ان هذا امر فطيع وخطب شديد  
 يتعاطم المشركان تجري على لسانه ويتعاطم السامعان يسمعون في القاموس الحكيم النار للشدة  
 التاجح وكل نار بعضها فوق بعض والجحيم ما عظم من النار قاله ابو مالك والمعنى لا تسأل عن  
 حالهم التي تكون لهم في القيامة فانها شنيعة ولا يمكنك في هذه الدار الاطلاع عليها وهذا  
 فيه تخويف لهم وتسلية له صلوا وقد اخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن  
 المنذر عن محمد بن كعب القرظي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليت شعري ما فعل ابواي فنزل  
 هذه الآية فما ذكرها حتى توفاه الله قال السيوطي هذا امر سل ضعيف لا اسناد ثم رواه من طريق  
 ابن جرير عن داود بن ابي عاصم مرفوعا وقال هو معضل لا اسناد لا تقوم بالحجة ولا بالذي قبله حجة

ولكن ترض عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم أي ليس غرضهم ومبلغ  
 الرضاء منهم ما يقترحونه عليك من الآيات ويوردونه من التعنتات فانك لو جتتهم بكما  
 يقترحون واجتهدت عن كل تعنت لم يرضوا عنك حتى تدخل في دينهم وتتبع ملتهم والملة اسم  
 لما شرع الله لعباده في كتابه على السنن انبياءه وهكذا الشريعة وقال ابن عباس هذا في اسم  
 القبلة ايسوا منه ان يوافقهم عليها والرضاء ضد الغضب وهو من ذوات الواو لقولهم الرضوان  
 قل ان هدى الله امرى لا سلام هو الهدى الحقيقى لا اتم عليه من الشريعة المنسوخة و  
 الكتاب المحرفة ثم اتبع ذلك بوعيد شديد الرسول الله صلى فقال ولكن هذه تسمى اللام  
 الموطنية للقسم وعلامتها ان تقع قبل ادوات الشرط والكثر مجيها مع ان قد تأتي مع غيرها نحو ما اتيتكم من  
 كتاب لمن تبعكم منهم اتبعتم اهل هواء اليهود والنصارى بعد الذي جاءكم  
 من العلم أي البيان بان دين الله هو الاسلام وان القبلة هي قبلة ابراهيم وهي الكعبة وا  
 يحتل ان يكون تعريضا لامته وتخذ ابراهيم ان يوافقوا شيئا من ذلك او يدخلوا في اهلوية  
 اهل الملل ويطلبوا رضاء اهل البدع اخرج الثعلبي عن ابن عباس قال ان يهود المدينة وضوا  
 بخران كانوا يرجون ان يصلي النبي صلى الله عليه وسلم الى قبلتهم فلما صرف الله القبلة الى الكعبة شق ذلك  
 عليهم وايسوا منه ان يوافقهم على دينهم فانزل الله هذه الآية وجواب القسم قوله مالك من  
 الله من ولي يامر بك ويقوم بك ولا يصير نصيبك ويمنعك من عقابه وفي هذه الآية من  
 الوعيد الشديد الذي ترجف له القلوب وتنصدع منه الافئدة ما يوجب على اهل العلم  
 الكاملين بحجج الله سبحانه والقائمين ببيان شرايعه ترك الدهان لاهل البدع المتذهبين بمنا  
 السوء التاركين للعمل بالكتاب السنة المؤثرين لمحض الرأي عليهم فان غالب هؤلاء وان  
 اظهر قبوله وابان من اخلاقه لا يرضيه الا اتباع بدعته والدخول في مداخله والوقوف في  
 حباله فان فعل العالم ذلك بعد ان علم الله من العلم ما يستفيد به ان هدى الله هو ما في كتابه  
 وسنة رسوله لا ما هم عليه من تلك البدع التي هي ضلالة محضه وجهالة بيينة ورأي منها  
 تقليد على شفا جرنها فهو ذلك ما له من الله من ولي ولا نصير ومن كان كذلك فهو لا  
 محالة يخذول وهالك بلا شك وشبهه الذي بين انبياءهم الكتاب هم اليهود والنصارى قاله



واحرارهم واقوالهم ايجاد ما صدر به قصتهم من التذكير بالنعمة والتخدير من حلول النقم  
 يوم يجمع الامم ويدوم فيه الندم لمن نزلت به القدر ليعلم ان ذلك فذلالة القصة والمقصود  
 بالذات تحت على انتهاء الفرصة انتهى اقول ليس هذا بشيء فانه لو كان سبب التكرار ما  
 ذكره من طول المدى وانه اعادة ما صدر به قصتهم لذلك لكان الاولى بالتكرار والاخر  
 باعادة الذكر هو قوله سبحانه يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم واوفوا بعقدي  
 اوفوا بعهدكم واياي فارهبون فان هذا الاية مع كونها اول الكلام معهم والخطاب  
 لهم في هذه السورة هي ايضا اول بان تعاد وتكرر لما فيها من الامر بذكر النعمة والوفاء  
 بالعهد والرغبة لله سبحانه وبهذا تعرف صحة ما قد مناه لك عند ان شرع الله سبحانه  
 في خطاب بني اسرائيل من هذه السورة فراجعهم ثم حكى البقاعي بعد كلامه السابق  
 عن المحراني انه قال كرهه تعالى اظهار المقصد التيام اخرا الخطاب باوله ليختم هذا  
 الافصاح والتعليم اصلا لما يمكن بان يرد من نحوه في سائر القران حتى كان الخطاب اذ  
 انتهى الى غاية خاتمة يجذب يلحظ القلب بداية تلك الغاية فيتلوها ليكون في تلاوة مع  
 طرفي لثناء وفي نظيره جامع المعاني طرق المعنى انتهى اقول لو كان هذا اسباب تكرار لكان الاول ما عرفنا ذلك و  
 اما قوله وليتخذ ذلك اصلا لما يرد من التكرار في سائر القران فمعلوم ان حصول هذا الامر  
 في الاذهان وتقرره في الافهام لا يختص بتكرار اية معينة يكون اقتراح هذا المقصد بها فم  
 تتمح النقطة في تكريرها تين الايتين بخصوصها والله الحكمة البالغة التي لا تبلغها الافهام  
 ولا تدررها العقول فليس في تكلف هذه المناسبات المتعسفة الا ما عرفناك به هناك فتذكر  
 واذا ابتلى ابراهيم ربه بكلمات الخطاب لرسول الله صلوا وبني اسرائيل والابتلاء الاختبار  
 والامتحان اي ابتلاء بما امر به وهو استعارة تبعية واقعة على طريق التمثيل اي فعل معه  
 فعلا مثل فعل المختبر والغرض من هذا التذكير توبيخ اهل الملل المخالفين وذلك لان ابراهيم  
 يعترف بفضله جميع الطوائف قد بما وحده يتأفك في الله عن ابراهيم امورا توجب على المشركين  
 واليهود والنصارى قبول قول محمد صلوا لان ما اوجبه الله على ابراهيم جاء به محمد وفي ذلك  
 حجة عليهم وابراهيم اسم اعجمي معناه في السريانية رب حليم كما قال الماوردى قال ابن عطية و

معناه في العربية ذلك قال السهيلي وكثيرا ما يقع الاتفاق بين السهيلي والعري وفيه  
كان مولدا براهيم بالسوس من ارض الالهواز وقيل بياطل وقيل بكوثي وهي قرية من سواد الكوفة  
وقيل بجران ولكن اياه نقله الى ارض بابل وهي ارض نمرود الجبار وقد اورد صاحب الكشاف  
هنا سوا لا في رجوع الضمير الى ابراهيم مع كون رتبته التأخير واجاب عنه بانه قد يقدم  
لفظا فرجع اليه والامر في هذا اوضح من ان يشغل بذكره او ترد في مثله الاستلثة ويسوق  
وجه القرطاس بايضاحه وقد اختلف العلماء في تعيين الكلمات فقيل هي شرايع  
الاسلام وقيل خبر ابنه وقيل اداء الرسالة وقيل هي خصال الفطرة وقيل قوله اني جاعلك  
للناس اماما وقيل الطهارة قال الزجاج وهذه الاقوال ليست بمنقضية لان هذا كله مما  
ابتلى به ابراهيم انتهى وظاهر النظم القراني ان الكلمات هي قوله اني جاعلك وما بعده و  
يكون ذلك بيانا للكلمات وجاء عن بعض السلف ما يوافق ذلك وعن اخرين ما يخالفه  
انه اذا لم يصح شيء عن رسول الله صلواته واجاءنا من طريق تقوم بها الحجة في تعيين تلك الكلمات  
لم يبق لنا الا ان نقول انها ما ذكره الله سبحانه في كتابه قال اني جاعلك للناس اماما ويكون  
ذلك بيانا للكلمات والسكوت واحالة العلم في ذلك على الله سبحانه واما ما روي عن ابن عباس  
ونحوه من الصحابة ومن بعدهم في تعيينها فهو ولا اقوال اصحابه ولا تقوم بها الحجة فضلا  
عن اقوال من بعدهم وعلى تقدير انه لا مجال للاجتهاد في ذلك وان له حكم الرفع فقد اختلفوا  
في التعيين اختلافا يمنع معه العمل ببعض ما روي عنهم دون البعض الاخر بل اختلف الروايات  
عن الواحد منهم كما روي عن ابن عباس فكيف يجوز العمل بذلك وبهذا تعرف ضعف قول من  
قال انه يصر الى العموم ويقال تلك الكلمات هي جميع ما ذكره هنا فان هذا يستلزم تفسير كلام  
الله بالضعيف للتناقض ما لا تقوم به الحجة وعلى هذا فيكون قوله اني جاعلك مستأنفا كانه  
قيل ما اذا قال له وقال ابن جرير ما حاصله انه يجوز ان يكون المراد بالكلمات جميع ذلك وجاز  
ان يكون بعض ذلك ولا يجوز الجزم بشيء منها انه المراد على التعيين الاجماد واما ما روي  
يصح في ذلك خبر بنقل الواحد ولا ينقل الجماع الذي يجزئ التسليم له ثم قال ان الذي قاله مجازا  
وابوصالح والربيع بن انس او في الصواب يعني ان الكلمات هي قوله اني جاعلك للناس اماما

وقوله وعهدنا الى ابراهيم وما بعد وجر ابن كثير انها تشمل جميع ما ذكرنا فآخرون اي قام  
 بهن اتم قيام وامتثل اكل امتثال واختلف هل كان هذا ابتلاء قبل النبوة او بعد ها  
 فقيل بالاول بدل قوله في سياق الآية اني جاعلكم للناس ائمة والسبب يتقدم على المسبب وقيل  
 بالثاني لان التكليف لا يعلم الا من جهة الوحي الالهي وذلك بعد النبوة وقيل ان فس  
 الابتلاء بالكوكب والقمر والشمس كان ذلك قبل النبوة وان فسرهما واجب عليهما من شرائع  
 الدين كان ذلك بعد النبوة قال اني جاعلكم للناس ائمة اي لاجلهم اما ما يقتدى بئلينك  
 وهديك وسنتك والامام هو الذي يؤتمر به ومنه قيل للطريق امام وللبناء امام  
 لانه يؤتمر بذلك اي يهتدي به السالك والامام لما كان هو القدر للناس لكونهم ياتون  
 به ويهتدون بهدية اطلق عليه هذا اللفظ اذ لم يبعث بعده نبي الا كان من ذريته  
 ما موربا يتباعه في الجملة وابراهيم يعترف بفضله جميع الطوائف قد يما وصد يثا فاما اليهود  
 والنصارى فانهم مقررون بفضله ويتشرفون بالنسبة اليه وانهم من اولاده واما العرب  
 في الجاهلية فانهم ايضا يعترفون بفضله ويتشرفون على غيرهم به لانهم من اولاده ومن  
 ساكني حرمه وخذام بيته ولما جاء الاسلام زاده الله شرفا وفضلا فخلق الله عن ابراهيم  
 امورا توجب على المشركين والنصارى واليهود قبول قول محمد صلما والاعتراف بدينه و  
 الانقياد لشريعته لان ما اوجبه الله على ابراهيم هو من خصائص دين محمد صلما وفي ذلك  
 حجة على اليهود والنصارى ومشركي العرب في وجوب الانقياد لمحمد صلما والايمان به و  
 تصديقه قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدى الظالمين يحتمل ان يكون ذلك دعاء  
 من ابراهيم اي واجعل من بعض ذريتي ائمة ويحتمل ان يكون هذا من ابراهيم لقصد  
 الاستفهام وان لم يكن بصيغته اي ومن ذريتي ما ذا يكون يا رب فاخبره ان فيهم عصاة  
 وظلة وانهم لا يصلحون لذلك ولا يقومون به ولا ينالهم عهد الله سبحانه وتخصيصة بعض  
 بذلك لبداهة استحالة امامة الكل وان كانوا على الحق عن قتادة قال هذا عند الله يوم  
 القيمة لا ينال عهد ظالما فاما في الدنيا فقد نالوا عهدا فوارثوا به المسلمين وغارهم  
 وناكحهم فلما كان يوم القيمة قصر الله عهدا وكرامته على اوليائه وعن مجاهد قال اجعل

اما ما ظالمنا يقتدي به وعن ابن عباس قال نخبرناه انه كان في ذريته ظالم لا ينال عهداه  
 ولا ينبغي له ان يوليه شيئا من امره والنيل الادراك وهو العطاء والذرية مأخوذة من الذر  
 لان الله اخرج الخلق من ظهر آدم عليه السلام حين اشهدهم على انفسهم كالذر وقيل بالخ  
 من ذر الله الخلق بذرهم اذا خلقهم وفي الكتاب العزيز فاصبح هشيما تذروه الرياح وقال  
 الخليل انما اسموا ذرية لان الله تعالى ذرأها على الارض كما ذرأ الزرع البذر واختلف  
 في المراد بالعهد فقيل الامامة وقيل النبوة وقيل عهد الله امره وقيل الامان من عذاب  
 الآخرة ورحمة الزجاج والاول ظهر كما يفيد السياق وقد استدل بهذا الآية جماعة من  
 اهل العلم على ان الامام لابد ان يكون من اهل العدل والعمل بالشرع كما ورد لانه اذا زاغ  
 عن ذلك كان ظالما ويمكن ان ينظر الى ما يصدق عليه اسم العهد وما يفيد الاضاافة  
 من العموم فيشمل جميع ذلك اعتبارا بالعموم اللفظ من غير نظر الى السبب لانه السياق  
 فيستدل به على اشتراط السلامة من وصف الظلم في كل من تعلق بالامور الدينية وقد  
 اختار ابن جرير ان هذه الآية وان كانت ظاهرة في الخبر انه لا ينال عهد الله بالامامة ظالم  
 فقيرها اعلام من الله لا يبراهيم الخليل انه سيوجد من ذريته من هو ظالم لنفسه انتهى ولا يخفك انه  
 لا جدوي لكلامه هذا فالاولى ان يقال ان هذا الخبر في معنى الامر لبعاده ان لا يولوا امور  
 الشرع ظلما وانما قلنا انه في معنى الامر لان اخباره تعالى لا يجوز ان يتخلف وقد علمنا انه  
 قد نال عهد من الامامة وغيرها كثيرا من الظالمين وَاذْجَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ  
 اي لاجلهم او لاجل من اسكنهم البيت هو الكعبة غلب عليه كما غلب النجم على الثريا ويدخل فيه  
 جميع الحرم لوصفه بكونه امنا كما سياق ومثابة مصدر من ثاب يثوب مثابا ومثابة اي مجعا  
 يرجع الحجاج اليه بعد تفرقهم عنه وقيل المثابة من الثواب اي يتابون هناك وقال سبحانه  
 المراد انهم لا يقضون منه او طارهم قال الاخفش ودخلت الهاء لكثرة من يثوب اليه فهي كناية  
 ونسابة وقال غيره هي للتأنيث وليس للبالغة وهو مصدر او اسم مكان قوله وَكَأَمَّا هُوَ  
 اسم مكان اي موضع امن وهو اظهر من جعله اسم الفاعل على سبيل المجاز كقوله حرما امنا  
 فان الامن هو الساكن والملحق والاول لا يجاز فيه وقد استدلتك جماعة من اهل العلم على انه



لا يقام المحد على من نجأ اليه ويؤيد ذلك قوله تعالى ومن دخله كان امنا وقيل ان ذلك  
منسوخ وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله يوم  
خلق السموات والارض فهو حرام محرمة الله الى يوم القيمة وانه لم يجل القتال فيه لاحد قبلي  
ولم يجل لي الاساعة من نهار فهو حرام محرمة الله الى يوم القيمة لا يعصد شوكه ولا ينفر  
صيدا ولا يلتقط لقطته الا من عرفها ولا يختله خلاه فقال للعباس يا رسول الله الا لا ادخر  
فانه لقيتهم وببوتهم فقال الا لا ادخر اخرجهم البخاري ومسلم وكان الناس يا منون فيه من  
اذى المشركين فانهم كانوا لا يتعرضون لاهل مكة ويقولون هم اهل الله وقال ابن عباس في الآية  
مع اذوا ولجا واتخذوا من مقامهم ابراهيم مصلية قرء علانه فعل ما ضاي واتخذوه مصلية  
وقرء على صيغة الامر ويجوز ان يكون تقديره وقلنا اتخذوا للمقام في اللغة موضع القيام قال  
النحاس هو من قام يقوم يكون مصدرا واسما للموضع ومقام من اقام ومن للتبعض وهذا  
هو الظاهر وقيل بمعنى في وقيل زائدة على قول الاخفش وليس كشيء اختلف في تعيين المقام  
على اقول اصحها انه الحجر الذي يعرفه الناس ويصلون عنده ركعتي الطواف وقيل المقام  
الحرم كله روي ذلك عن عطاء وحجاهد وقيل عرفه والمن دلفة وقال الشعبي الحرم كله مقام  
والمعنى اتخذوا مصلية كائنا عند مقام ابراهيم والعندية تصدق بجهاته الاربع والتخصيص يكون  
المصلي خلفه انما استفيد من فعل النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة بعد اخرج البخاري وغيره من حديث  
انس عن عمر بن الخطاب قال افقت بي في ثلاث ووافقت ربي في ثلث قلت يا رسول الله لو  
اتخذت من مقام ابراهيم مصلية فزلت هذه الآية وقلت يا رسول الله ان نساءك يدخل عليهن  
البر والفاجر فلو امرتهن ان يحتجن فنزلت آية الحجاب اجتمع على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغيرة  
فقلت لهن عسى ربه ان طلقكن ان يبدلن ازا واجاخير امنكن فنزلت كذلك واخرج مسلم وغيره  
مختصرا من حديث ابن عمر عنه واخرج مسلم وغيره من حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم  
ومشوا ربعا حتى اذا فرغ عمر الى مقام ابراهيم فصل خلفه ركعتين ثم قرء واتخذوا من مقام ابراهيم مصلية  
وفي مقام ابراهيم عليه السلام احاديث كثيرة مستوفاة في الامهات وغيرها والاحاديث الصحيحة  
على ان مقام ابراهيم هو الحجر الذي كان يقوم عليه لبناء الكعبة لما ارتفع الجبل اذ اتاه اسمعيل باليقوم

فوقه كما في البخاري من حديث ابن عباس وهو الذي كان ملصقا بجدار الكعبة واول من نقله  
 عمر بن الخطاب كما أخرجه عبد الرزاق والبيهقي بأسناد صحيحة وابن أبي حاتم وابن مردويه من  
 طرق مختلفة وأخرج ابن أبي حاتم من حديث جابر في وصف حج النبي صلى الله عليه وآله قال لما طاف النبي  
 صلى الله عليه وآله له عمر هذا مقام إبراهيم قال نعم وأخرج نحوه ابن مردويه قيل كان انراصا يعرج لبراهيم  
 فيه فأندرست بكثرة المسح بالأيدي وإنما امر بالصلوة عنده ولم يصر وبمسحه وتقبيله وقه  
 روى البخاري في بدء قصة المقام انراطويلا عن ابن عباس وقد ورد في حديث الترمذي  
 ان الركن والمقام يا قوتان من يا قوت الجنة طس الله نودهما واختلفوا في قوله مصله فمن فسره  
 المقام بمشاهدة الحج ومشاعرة قال مصله مدعي من الصلوة التي هي الدعاء ومن فسره المقام بالحج قال  
 معناه واتخذوا مقامه قبل امره بالصلوة عنده وهذا هو الصحيح لان لفظ الصلوة اذا اطلق لا  
 يعقل منه الا الصلوة المعهودة ذات الركوع والسجود ولان مصله الرجل هو الموضع الذي يصلي  
 فيه وعهدنا الى ابراهيم واسماعيل ان طهرنا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود  
 معنى عهدنا هنا امرنا واوجينا وقيل الزمنا واوجينا ومن اغرب ما نقل في تسمية اسمعيل  
 ان ابراهيم كان يدعو الله ان يرزقه ولدا ويقول في دعائه اسمع يا ايل وايل بلسان السريانية  
 هو الله فلما رزق الولد سماه به وقيل هو اسم اعجمي وفيه لغتان اللام والنون ويجمع على سما عله  
 وسما عيل ما سماه بالمراد بالتطهير قيل من الاوثان قاله ابن عباس وقيل من الافان والرب  
 وقول الزور والرجس قاله مجاهد وسعيد بن جبيرة قتادة وقيل من الكفار وقيل من الخبايا  
 وطوا وانحجبوا كالأض وكل خبيث والظاهر انه لا يختص بنوع من هذه الأنواع وان كلما  
 يصدق عليه مسمى التطهير فهو بيتنا وله اما تاء ولا شموليا او بدليا ولاضافة في قوله بيتي للتشريف  
 والتكريم والمراد بالبيت الكعبة والطائف الذي يطوف به اي لا تحوله وقيل الغريب الطائف  
 على مكة والعاكف المقيم واصل العكوف في اللغة اللزوم واللبث والاقبال على الشيء وقيل هو  
 الجاوردون المقيم من اهلها والمراد بقوله الركع السجود المصلون وبخص هذين الركنين بالركع  
 لانما اشرف ركن الصلوة عن ابن عباس قال اذا كان قائما فهو من الطائفين واذا كان جالسا  
 فهو من العاكفين واذا كان مصليا فهو من الركع السجود وعن عمر بن الخطاب انه سئل عن الذي

يا موب في المسجد فقال هم العاكفون والسجود جمع ساجد نحو قاعد وقعود وهو مناسب لقبه  
 وقبل انه مصدر دخول المدخول والمعنى ذوى السجود ذكره ابو النقاء والاول اولى واذا قال ابراهيم  
 اجعل هذا اى مكة وقيل الحرم بلدا ائمتنا والمراد اهل مكة من ذريته وغيرهم كقولهم حيث  
 راضية تايه راض صاحبها والاسناد الى المكان مجاز كما في ليل ناثر اى ناثر فيه قال السعد  
 التقنا ذاتي وعلى هذا الواد من الملتجى اليه فاسند اليه صباغة وقد ثبت عن النبي صلواته انه قال  
 ان ابراهيم حرم مكة والى حرمت المدينة ما بين لابتيها فلا يصاد صيدها ولا يقطع عضاها  
 كما اخرج احمد ومسلم والنسائي وغيرهم من حديث جابر وقد روي هذا المعنى عن النبي صلواته  
 من طريق جماعة من الصحابة و ثبت عن النبي صلواته انه قال ان الله حرم مكة يوم خلق السموات و  
 الارض وهي حرام الى يوم القيامة اخرجها البخاري واهل السنن من حديث ابي هريرة تعليقا  
 وابن ماجه من حديث صفية بنت شيبة وفي الباب حديث غير ما ذكرنا ولا تعارض بين هذه  
 الاحاديث فان ابراهيم عليه السلام لما بلغ الناس ان الله حرمها وانها لم تنزل حراما ائمتنا النبي  
 انه حرمها اى اظهر للناس حكم الله فيها والى هذا الجمع ذهب ابن ابي عطية وابن كثير وقال ابن جرير  
 انها كانت حراما ولو يتعبد الله الخلق بذلك حتى سألها ابراهيم فحرمها وتعبدتم بذلك حتى كمل الجمع  
 حسن وادرك اهل مكة من الثمرات من امن منهم بالله واليوم الآخر ائمتنا سأل ابراهيم ذلك لان مكة  
 لم يكن بها زرع ولا ثمر فاستجاب الله له وجعل مكة محرما ائمتنا تجب اليه ثمرات كل شئ عن محمد  
 مسلم الطائفي قال بلغني انه لما دعى ابراهيم المحرم ونقل الله الطائف من فلسطين ومن التبعية  
 اى بعض الثمرات ولو يقل من المحرم بل في تحصيله من ذلك الحاصل باكثر وضرة فاقصادة  
 على الثمرات لتشر يفهم وقيل من اللبيان وليس شئ اذ لم يتقدم مبهم يبين بها والمراد بالامن المذكور  
 في قوله مشابه للناس وامن هو الامن من الاعلاء وانخسف والسنخ والمراد هنا من الامن هو الامن  
 من القحط ولهذا قال ولرزق اهل مكة من الثمرات ذكره الكرخي والمعنى وارزق من امن من اهل مكة  
 من كفر وسبب هذا التخصيص ان ابراهيم سأل ربه ان يجعل النبوة والامامة في ذريته فاجبه  
 الله بقوله لئن ائمتنا الظالمين وصار ذلك تاديبا له في المسئلة فلا جرم خصنا بدعائه اللومنين  
 الكافرين فراعله ان الرزق في الدنيا يستحق فيه المؤمن والكافر قوله قال ومن كفر فامتنعوا اي سارزق

الكافر ايضا قليلا اي في الدنيا مدة حياته وعن محمد بن كعب القرظي قال دعا ابراهيم للمؤمنين وترك الكفارا  
ولم يدع لهم بشي فقال تعالى ومن كفر فامتنعوا الآية وعن ابن عباس قال كان ابراهيم اجبرها على المنع  
دون الناس فانزل الله من كفر فانا ارزقهم ايضا كما ارزق المؤمنين اخلق خلقا لا ارضيهم ثم قرع ابن عباس  
كلامه هو لا وهو لا الآية وقوله من كفر اظا هرا ن هذا من كلام الله سبحانه ردا على ابراهيم حيث  
طلب الرزق للمؤمنين دون غيرهم ويحصل ان يكون كلاما مستقلا بيا ناكحا ل من كفر ويكون في حكم  
الاخبار عن حال الكافرين بهذه الجملة الشرعية اي من كفر فاني امتنع في هذه الدنيا بما يحتاجه من الرزق  
الى منفي اجله وذلك قليل لانه ينقطع ثم اضطره الى الزهراء لمضطر الكفر بعد هذا التمتع <sup>الحاصل</sup> عذاب النار  
اخبر سبحانه انه لا ينال الكفرة من ايجير الامتنع في هذه الدنيا وليس لهم بعد ذلك الا ما هو شرمض واما  
حل قراءة من قرأ فامتنعوا واضطره بصيغة الامر في مبنية على ان ذلك من جملة كلام ابراهيم وان لما فرغ  
من الدعاء للمؤمنين <sup>الحاصل</sup> على الكافرين بالامتنع قليلا لانه قد عي عليهم بان يضطرهم الله الى عذاب النار ومعنى  
اضطره الزمه حتى صيره مضطرا لذلك لا يجد عنه مخلصا ولا منه متقولا <sup>الحاصل</sup> و ليس المصير اي الوجه  
هي والوا وفيه ليست للعطف ولا لزم عطف الانشاء على الاخبار بل للاستيناف كما قال في المغني في قوله تعالى  
الله ويعلمكم الله واذا رفع ابراهيم القواعد من البيت <sup>الحاصل</sup> كما عيل محكاية حال ما ضاية استحضار الضو  
العجيبة والقواعد جمع قاعدة وهي اساس قال ابو عبيدة والفراء وهي صفة خالصة من القواعد بمعنى  
البنات ولعله مجاز من المقابل للقيام ومنه فعلك الله وقال الكسائي هي اجد والمراد برفعها رفع  
ما هو مبني فوقها لرفعها في نفسها فانها لم ترفع لكنها لما كانت متصلة بالبناء المرتفع فوقها صا  
كانها مرتفعة بارتفاع المراد بها ساكن البناء ويرفعها بناؤها والمراد رفع مكانته ودعاء الناس السجدة  
وفيها القواعد وتبينها ثانيا بقوله من البيت تخيلا لشاها ربنا في كلين بنا وقرابي ان مسعود يقول  
تقبل منا اي طاعتنا ياك وعبادتنا لك انت السميع لعاننا العليم ببناتنا وقد اكثر المفسرين في تفسير  
هذه الآية من نقل قول السلف في كيفية بناء البيت ومن اجاز الارض في يدي ما عرف ومن حج وحا ورفية من  
الاحلة الدالة على فضلا وفضل بعضه كما يحجر لاسق وفي اللانستوى ذلك المكين في غيره فلا يرجع اليه وفي  
تفسير ابن كثير بعض من ذلك لما لم يكن ما ذكره متعلقا بالتفسير لكونه وفي القسط لاني على البحاري  
بيت الكعبة عشر مولات الا وانها الملائكة الثمانية ادم الثالث بناء ابنه شيث بالطين والحجارة

وغرق في الطوفان الرابع بناء ابراهيم الخالص بناء العملاقة السادس بناء جرهم والذي بناه منهم  
 هو الحرت بن مضاض الاضغر السابع بناء قصي خامس جد النبي صلعم التاسع بناء عبد الله بن  
 الزبير في اوائل سنة اربع وستين العاشرة الحجج انتهى حاصله قال سليمان الجمل وهذا حسب ما  
 اطلع عليه والا فقد بناه بعد ذلك بعض الملوك سنة الف وتسع وثلثين كما نقله بعض المؤرخين  
ربنا واجعلنا مسلمين لك اي ثابتين عليه وزدنا منه قيل المراد بالاسلام هنا مجموع الايمان  
والاعمال ومن ذريتنا امة مفضلتك لك من التبعية والتبدين قال ابن جرير انه لراد بالذرية  
 العرب خاصة وكذا قال السهيلي قال بن عطية وهذا ضعيف لان دعوتها ظهرت في العرب وغيرهم  
 من الذين امنوا به والامة الجماعة في هذا الوضع وقد تطلق على الواحد منه قوله تعالى ان  
 ابراهيم كان امة قانتا لله وتطلق على الدين ومنه انا وجدنا اباؤنا على امة وتطلق على الزمان ومنه  
 وذكر بعد امة قيل اراد بالامة امة محمد صلعم بدل ليل قوله وابعث فيهم رسولا منهم واكرنا  
 مناسكنا هي من الروية البصرية والمناسك جمع نساك واصلاه في اللغة الغسل يقال نساك ثوبه  
 اذا غسله وهو في الشرع اسم للعبادة وقيل واحد مناسك والمراد هنا مناسك الحج وقيل مواضع الذبح  
 وقيل جميع التبعيدات قال علي المافغ ابراهيم من بناء البيت قال قد فعلت اي ربيت انا مناسكنا  
 ابرزها لنا وعلماها فبعث الله جبريل فحجبه وفي الباب ثاكر كثيرة عن السلف من الصحابة ومن بعدهم  
 يتضمن ان جبريل راى ابراهيم للناسك وفي اكثرها ان الشيطان تعرض له وتب علينا اي تجاونا  
 والمراد بالتوبة التثبيت لاننا معصومان لا ذنب لنا وقيل المراد وتب على الظلمة منا انا انت  
التوكل اي المتجاءون عن عبادة الرجيم بهم ربنا وابعث فيهم رسولا منهم ضمير فيهم اجمع الامة  
 المسلمة المذكورة سابقا وقرأ اي في اخرهم ويحتمل ان يكون الضمير ارجاعا الى الذرية وهم العرب  
 من ولد اسمعيل وقد اجاب الله لا ابراهيم عليه السلام هذه الدعوة فبعث في ذريته رسولا منهم  
 وهو محمد صلعم وقد اخبر عن نفسه انه دعوة ابراهيم كما اخرجه احمد من حديث العرياض بن  
 سارية وغيره ومراد هذه الدعوة وقد اجمع على ذلك المفسرون لان ابراهيم لما دعا الى دينه  
 وهو بمكة ولم يبعث بذريته بمكة غير محمد صلعم فدل على ان المراد به محمد صلعم والرسول هو الله  
 قال ابن الاثير يشبه ان يكون اصله ناقصة مرسال ومرسلة اذا كانت سهلة السير ماضية

أمام النور ويقال جاء القوم ارسلا اي بعضهم في اثر بعض يتلقوا الحكيم اياتك وهو القرآن  
 ويعلمهم الكتاب اي معاني الكتاب من دلائل التوحيد والنبوة والاحكام الشرعية والكتاب  
 هو القرآن والحكمة اي ويعلمهم الحكمة وهي الاصابة في القول والعمل ووضع كل شيء موضعه  
 والمراد بالحكمة هنا المعرفة بالدين والفقه في التأويل والفهم للشرعية وقال قتادة هي السنة  
 وقيل هي الفصل بين الحق والباطل وقال ابن قتيبة هي العلم والعمل ولا يكون الرجل حكيم حتى  
 يجوعهما وقال بن دريد كل كلمة وعظمتك اودعتك الى مكروته ونهتك عن قبيح في حكمة  
 وقيل ان المراد بالآيات ظاهرها لا لفظها والكتاب معانيها والحكمة الحكم وهو مراد الله بالخطاب  
 وقيل غير ذلك ويترجمهم التريكة المظهر من الشرك وسائر الاعمال انت العزيز الحكيم اي الذي لا يخفى  
 شيء قاله ابن كيسان وقال الكشاف العزيز الغالب الحكيم العالم ومن يرغب عن ملة ابراهيم  
 الا من سفة نفسه الاستفهام للاسكار قال الزجاج وابن جني سفة بمعنى جهل اي جهل <sup>نفسه</sup> من  
 فلم يفكر فيها انها مخلوقة لله فيجب عليه عبادته وقال ابو عميرة المعنى اهلك نفسه وقال  
 الاخفش اي فعل بها من السفة ما صار به سفيها وقال الزجاج سفيها من سفتها واستخف بها  
 عن ابي العالية قال رغبت اليهود والنصارى عن ملته واتخذوا اليهودية والنصرانية بدعة  
 ليست من الله تركوا ملة ابراهيم لاسلام وبدلوا بعث الله نبيه صراصلم وعن قتادة متناه من  
 رغب عن الايمان بهذا الرسول الذي هو دعوة ابراهيم فقد رغب عن ملة ابراهيم واكتفى  
 اصطفاينا في الدنيا تعليلا للمصر قبله واللام جواب قسم محذوف والغرض منه الحجية والبيان  
 لقوله ومن يرغب والا صطفا والاحتيا را اي اخترا ناه في الدنيا بالرسالة والحجة كما شاهدوه  
 ونقله جيل بعد جيل وانه في الاخرة لمن الصالحين امر مغيب فاختار اخباره الى فضل تأكيد  
 قيل مع الانبياء في الجنة والذين لهم الدرجات العلى فكيف يرغب عن ملته راغب اذ قال  
 له كذبة اسلم يحتمل ان يكون متعلقا بقوله اصطفاينا اي اخترا ناه وقت امر ناله بالاسلام  
 ويحتمل ان يتعلق بمحذوف هو اذ ذكر قال في الكشاف كانه قيل اذ ذكر ذلك الوقت ليعلم انه المرطفي  
 الصلح الذي لا يرغب عن ملته مثله قال بن عباس قاله ذلك حين خرج من السرب ذلك عند  
 استرلاكه بالكوكب واطلاعه على امارات الحدوث فيها وافتقارها الى محدث مد برو

معنى اسم انقذ لله واخلص دينك عبادتك له قال اسلمت لرب العالمين اي فوضت  
 امرى اليه قال ابن عباس وقد حقق ذلك حيث لم يستعن بحد من الملائكة حين القي  
 في النار ووصى بها ابراهيم بنبيه الضمير في بها ارجع الى الملة الحنيفية او الى الكلمة اية  
 اسلمت لرب العالمين قال القرطبي وهو صواب لانه اقرب مدكور اي قولوا اسلمنا انتهى والاول  
 اصح لان المطلوب من بعده هو اتباع ملته لا مجرد التكلم بكلمة الاسلام فالتوصية بذلك اليق  
 يا ابراهيم واولى بهم قيل كانوا ثمانية منهم اسمعيل وهو اول اولاده وقيل اربعة عشر ويعقوب معطوف  
 على ابراهيم اي ووصى يعقوب بنبيه كما وصى ابراهيم بنبيه وكانوا اثني عشر وقرئ بنصب يعقوب فيكون  
 داخل فيما اوصاه ابراهيم قال القشيري وهو بعيد لان يعقوب لم يذكر حبه ابراهيم وانما اولاد  
 بعد موته يابني قيل انه من مقول ابراهيم وقيل من مقول يعقوب ان الله اصطفى لكم الدين  
 المراد بالدين ملته التي لا يرغب عنها الا من سفه نفسه وهي الملة التي جاء بها محمد صلى الله عليه  
 وآله وسلم انتم مسلمون اي اجاز بليغ والمراد الزموا الاسلام ولا تفارقوه حتى تموتوا وهذا  
 استثناء مفرغ من اعم الاحوال اي لا تموتوا على حالة غير حالة الاسلام وليس فيه نهي عن  
 الموت بلذي هو فقري ولهذا قال السيوطي نهي عن ترك الاسلام وامر بالثبات عليه الى المصادفة  
 الموت انتهى والمعنى ان موتكم لا على حال الثبات على الاسلام موت لا خيره فيه وان حق هذا  
 الموتان لا يحصل فيهم عن فضيل بن عياض قال مسلمون اي محسنون بربكم الظن ويدل عليه ما  
 روي عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بثلاثة ايام يقول لا يموتن احدكم الا و  
 هو يحسن الظن بربه اخراجه الصحيحين ام كنتم تشهدوا اذ حضر يعقوب الموت اي ما كنتم  
 حاضرين حين احتضر يعقوب وقرب من الموت وام هذه قيل هي المنقطة وقيل هي المتصلة  
 وفي العمدة انكار المفيد للتقرع والتويج والخطاب لليهود والنصارى الذين ينسبون الى ابراهيم  
 والى بنيه انهم على اليهودية والنصرانية فرد الله ذلك عليهم وقال لهم اشهدتم يعقوب و  
 علمتم ما اوصى به بنيه فدل عن ذلك عن علم امره تشهد وابل انتم مفترون والشهداء جمع  
 شاهد ولم ينصرف لان فيه الف التانيث التي لتانيث الجماعة والمراد بحضور الموت حضور مقدر  
 وسمي يعقوب لانه هو واخوه العيص كانا توأمين في بطن واحد فتقدم العيص وقت الولادة في

الخروج مسابقة ليعقوب فتأخر يعقوب عنه ونزل على آثره وعقبه في الخروج إذ قال النبي  
 يعني لا ولادة الاثني عشر ما تعبدون اي شي تعبدون وانما جاء بما دون من المعبودات  
 من دون الله خالها بما جادات كالاوثان والنار والشمس والكواكب من بعد من بعد موتي  
 قالوا تعبدوا الهالك والله اباؤكم ابراهيم واسماعيل واسحق وان كان عماليق يعقوب  
 فان العرب تسمى العم اباء والحالة اما وعم الرجل صنوابيه وقرا ابيك فليل رادا ابراهيم وحده  
 ويكون اسمعيل واسحق عطف على ابيك وان كان هو اياه حقيقة و ابراهيم جد ولكن ابراهيم  
 مزيد خصوصية وقيل ابيك جمع كما روي عن سيبويه ان اباين جمع سلامة ومثله ابون وقد  
 اسمعيل على اسحق لانه اسبق منه في الولادة باربع عشرة سنة وانه جد نبينا صلوا الله عليهم  
 له مسلون اي محاصون التوحيد والعبودية تلك امة قد خلقت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم  
 تلك شارة الى ابراهيم وبنيه ويعقوب وبنيه وما بعده بيان كمال تلك الامة وحال المخاطبين بان  
 لكل من الفريقين كسبه لا ينفعه كسب غيره ولا يناله منه بشي ولا يضره ذنب غيره وفيه الرد على  
 من يتكل على عمل سلفه ويروح نفسه بالامان الباطلة ومنهما ورد في الحديث من ابطأ به  
 عمله لم يسرع به نسبه والمراد انكم لا تنتفعون بحسناتكم ولا تأخذون بسيناتكم ولا تسألون  
 عما كانوا يعملون اي عن اعمالهم كما لا يسألون عن اعمالكم ومثله ولا تنزروا زرة وزرا اخر  
 وان ليس الانسان الا ما سعه وما ادعت اليه يهود والنصارى ان الهداية بيد ها والخير مقصود بعلمها  
 رد الله ذلك عليهم بقوله وقالوا كونوا هودا او نصارى تهتدوا وهذا فن اخر من فنون كفرهم  
 واضلاهم غيرهم اشريبا كان ضلالهم في انفسهم قال بن عباس نزلت في رؤساء اليهود كعب بن  
 الاشرف ومالك بن الصيف وهب بن يهودا وفي نصارى بخران السيد العاقب اصحابها كصها  
 المؤمنين في الدين فكل فريق منهم يزعم انه احق بدين الله قل بل ملة ابراهيم حنيفا اي قبايل محمد في  
 الرد عليهم هذه المقالة بل الهدى ملة ابراهيم الحنيف المائل عن الاديان الباطلة الى دين الحق وهو في اصل  
 اللغة الذي قيل قدماءه كل واحدة الى اختها اي تتبع ملة ابراهيم حال كون حنيفا وقال قوم الحنف  
 الاستقامة فسمي بن ابراهيم حنيفا لاستقامته ويسمى معوج الرجلين احنف تقاولة بالاستقامة  
 كما قيل للذي يغسله ولا يهلكه مفانزة وقال مجاهد حنيفا متبعا وقال بن عباس حاكوا عن خصيف



قال الخفيف المخلص وقال ابو قلابة الخفيف للذي يؤمن بالرسول كلهم من اولهم الى اخرهم واخرج  
احمد عن ابي امامة قال قال رسول الله صلعم بعثت بالخيفية السحرة واخرج احمد والبخاري  
في الادب المفرد وابن المنذر عن ابن عباس قال قيل يا رسول الله اي اولادك احب اليك قال  
الخيفية السحرة ونصب على الاغراء قاله ابو عبيدة اي الزهوها وما كان اي ابراهيم من المشركين  
وفي نفي كونه من المشركين تعريض بانه يهودي قوله عزير بن الله وبالانصاع لقولهم المسيح بن الله اي  
ان ابراهيم ما كان على هذه الحالة التي تم عليها من الشرك بالله فكيف تدعون عليه انه كان  
على اليهودية والنصرانية وتدعون انكم على ملته قولوا امنا بالله وما انزل اليك من القرآن  
وما انزل الي ابراهيم و اسمعيل واسحق ويعقوب ولا تسبوا اي الصحف وهذا خطاب  
للمسلمين وامر لهم بان يقولوا لهم هذه المقالة وقيل انه خطاب للكفار بان يقولوا  
ذلك حتى يكونوا على الحق والاول والى واعاد الموصول لئلا يتوهم من اسقاط اتحاد المنزل  
مع انه ليس كذلك وذكر اسمعيل وما بعده لكونهم مروجين لها متعبدين بتفاصيلها  
داخلين تحت احكامها ومقرين لما انزل على ابراهيم فكانه منزل عليهم ايضا والا فليسوا منكم  
عليهم في الحقيقة والاسباط اولاد يعقوب وهم اثنا عشر ولدا لكل واحد من الاولاد جماعة والسبط  
في بني اسرائيل بمنزلة القبيلة في العرب سمو الاسباط من السبط وهو المتتابع فهم جماعة متتابعون  
وقيل اصله من السبط بالتحريك وهو الشجر اي هم في الكثرة بمنزلة الشجر وقيل الاسباط حدة يعقوب  
اي اولاد اولاد اولاد لان الكثرة انما كان فيهم دون اولاد يعقوب في نفسه فهم افراد  
لا اسباط وما اوتي موسى من التوراة وعبره لا يتاء دون الانزال فرار من التكرار الصوري  
الموجب للثقل في العبارة وعيسى من الانجيل ولم يقل وما اوتي عيسى اشارة الى اتحاد المنزل عليه  
مع المنزل على موسى فان الانجيل مقر للتوراة ولم يخالفها الا في قد يسير فيه تسهيل كما قال و  
لا حل لكم بعض الذي حرم عليكم وما اوتي النبيون المذكورون وغيرهم من ربهم يعني والكتب  
التي اوتي جميع الانبياء وذلك كله حق وهدى ونور وان الجميع من عند الله وان جميع ما ذكر  
الله من انبيائه كانوا على هدى وحق لا تفرق في الايمان بين احد منهم بل نؤمن بكل  
الانبياء قال الفراء معناه لانهم من بعضهم ونكف بعضهم كما فعلت اليهود والنصارى قال

في الكشاف احد في معنى الجماعة ولذا لم يورد دخول بين عليه وليس كونه في معنى الجماعة  
 من جهة كونه نكرة في سياق النفي كما سبق الى كثير من الاذهان وَكُنْ لَهُ مُسْلِمُونَ اي  
 ونحن لله تعالى خاضعون بالطاعة مدعون له بالعبودية واخرج احمد ومسلم وابو داود  
 والنسائي عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقرء في ركعتي الفجر  
 في الاولى منهما الآية التي في البقرة قولوا امنابا لله كلها وفي الاخرة امنابا لله واشهد  
 باننا مسلمون واخرج البخاري من حديث ابي هريرة كان اهل الكتاب يقرؤن التوراة  
 بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تذكروهم وقولوا امنابا لله الآية فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ  
فَقَدْ اهْتَدَوْا وهذا خطاب للمسلمين ايضا اي فان امن اهل الكتاب وغيرهم بمثل  
 ما امنتم به من جميع كتب الله ورسوله ولم يفرقوا بين احد منهم فقد اهتدوا وعلى  
 هذا فمثل زائدة كقوله ليس كمثله شيء وقيل ان المماثلة وقعت بين الايمانين اي  
 فان امنوا بمثل ما انتم وقال في الكشاف انه من باب التبكيك لان دين الحق واحد  
 لا مثل له وهو دين الاسلام اي فان حصلوا دينا اخر مثل دينكم مسأ وياك في الصحة  
 والسداد فقد اهتدوا وقيل ان الباء زائدة مؤكدة وقيل انها للاستعانة وان  
تَوَكَّلُوا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ اصله من الشق وهو الجانب كان كل واحد من الفريقين في  
 جانب غير الجانب الذي فيه الاخر وقيل انه ماخوذ من فعل ما يشق ويصعب  
 فكل واحد من الفريقين يحرص على فعل ما يشق على صاحبه ويصعب حمل الآية على  
 كل واحد من المعنيين قال ابو العالية في شقاق اي فراق وقيل في خلاف متاع  
 وقيل في عداوة ومحاربة وقيل في ضلال فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ اي من شر اليهود  
 والنصارى والكفاية وعد وضمان من الله لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم انه  
 سيكفيه من عاونة وخالفه من المتولين وقد انجز له وعده بما انزله من  
 باسه بقرينة والنضير وبنو قينقاع وفيه معجزة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 وهو اخبار بغيث وهو السميع لا اقوالهم العليم باحوالهم يسمع جميع ما

ينطقون به ويعلم جميع ما يضر من الحسد والغل وهو جازيم ومعاقبهم  
صَبْغَةَ اللَّهِ الْخَطَابِ الْمَسْلُومِينَ أَي قَوْلِ النَّصَارَى هَذِهِ الْمَقَالَةُ وَالْمَعْنَى صَبْغَنَا اللَّهُ بِالْإِيمَانِ وَقَالَ  
الْأَخْفَشُ وَغَيْرُهُ أَي دِينَ اللَّهِ وَهِيَ فِعْلَةٌ مِنْ صَبَّغَ كَالْجَلْسَةِ مِنْ جَلَسَ وَهِيَ الْحَالَةُ الَّتِي يَقَعُ عَلَيْهَا الصَّبْغُ  
وَالْمَعْنَى تَطْهِيرُ اللَّهِ لِأَنَّ الْإِيمَانَ يَطْهَرُ النَّفْسَ أَيْ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ دِينَ اللَّهِ وَقَالَ جَاهِدُ فِطْرَةَ  
اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا وَأَخْرَجَ ابْنُ مَرْدُودِيهِ وَالضَّمِّيُّ فِي الْمُخْتَارَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالُوا يَا مُوسَى هَلْ يَصْبِغُ رَبُّكَ فَقَالَ اتَّقُوا اللَّهَ فَإِنَّ دِينَهُ يَا مُوسَى سَأَلُوا هَلْ يَصْبِغُ  
رَبُّكَ فَقُلْنَا نَعَمْ أَنَا صَبْغُ الْأَلْوَانِ الْأَحْمَرِ وَالْأَبْيَضِ وَالْأَسْوَدِ وَالْأَلْوَانِ كُلِّهَا فِي صَبْغِي وَاتْرَلُ اللَّهُ عَلَيَّ  
بِنِيهِ صَبْغَةَ اللَّهِ الْآيَةُ وَعَنْهُ صَبْغَةُ اللَّهِ الْبَيَاضُ وَقَدْ ذَكَرَ الْمَفْسُورُونَ أَنَّ أَسْلَافَ النَّصَارَى  
كَانُوا يَصْبِغُونَ أَوْلَادَهُمْ فِي الْمَاءِ وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى نِيْلَ الْعَمُودِيَّةِ وَيَجْعَلُونَ ذَلِكَ تَطْهِيرَ الْهَمِّ فَإِذَا فَعَلُوا  
ذَلِكَ قَالُوا الْآنَ صَارَ نِصْرَانِيًّا حَقًّا فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ صَبْغَةَ اللَّهِ أَي الْإِسْلَامَ وَلَا صَبْغَةَ أَحْسَنَ مِنْ  
صَبْغَةِ الْإِسْلَامِ وَلَا طَهْرَ وَهُوَ دِينَ اللَّهِ الَّذِي بَعَثَ بِهِ نُوحًا وَمَنْ كَانَ بَعْدَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَسَمَّاهُ  
صَبْغَةَ اسْتِعَارَةً قَالَ الْبَغْوِيُّ بِاطِّلاقِ مَا دَلَّ لَفْظُ الصَّبْغِ عَلَى التَّطْهِيرِ جِازًا تَشْبِيهِي وَتَقْرِبُ لِلشَّمَاكِلِ  
هَذَا مَبْسُوطٌ فِي التَّلْخِيزِ وَشَرَحَهُ لِلسَّعْدِ وَقِيلَ الصَّبْغَةُ الْاِخْتِسَالُ مَنْ ارْتَدَّ الدُّخُولُ فِي الْإِسْلَامِ بَدَلًا  
مِنْ مَعْمُودِيَّةِ النَّصَارَى خَرَجَ الْمَادُورِيُّ وَقِيلَ الصَّبْغَةُ الْاِخْتِمَانُ لِأَنَّهُ يَصْبِغُ الْمَخْتَمَ بِالدَّمِّ وَقِيلَ الصَّبْغَةُ  
سِنَةُ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنْ اللَّهِ صَبْغَةً أَي دِينًا وَقِيلَ تَطْهِيرًا لِأَنَّهُ يَطْهَرُ مِنْ أَوْسَاطِ الْكُفْرِ وَنَحْنُ  
لَهُ عَابِدُونَ أَي طَائِعُونَ قُلْ كَلَّا لَوْ تَنَادَوْا فِي اللَّهِ أَي قُلْ يَا حَيْدُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى الَّذِينَ قَالُوا  
دِينَهُمْ خَيْرٌ مِنْ دِينِكُمْ اتَّجَادُوا لَنَا وَتَنَادَوْا صَمُونًا فِي دِينِ اللَّهِ الَّذِي أَمَرْنَا أَنْ تَدِينُوا بِهِ وَالْقُرْبَانِ  
وَالْحَطْوَةَ عِنْدَهُ وَذَلِكَ كَقَوْلِهِمْ نَحْنُ إِبْنَاءُ اللَّهِ وَاحِبَاءُهُ وَالْحَاجَةُ لِلْجَادِلَةِ لِأَنَّهَا رَاجِعَةٌ وَهُوَ رَبُّنَا  
وَرَبُّكُمْ أَي نَشْرِكُكُمْ وَنَحْنُ فِي رَبوبِيَّتِهِ لَنَا وَعِبَادَتُهُ كَالْفَيْفِ تَدْعُونَ أَنْتُمْ أَوْلَى بِهِ مِنَّا وَتَحَاجُّونَا  
فِي ذَلِكَ وَلَهُ أَنْ يَصْطَفِيَ مِنْ عِبَادِهِ مَنْ يَشَاءُ وَلَنَا أَعْمَالُكُمْ وَأَعْمَالُكُمْ فَلَسْتُمْ بِأَوْلَى بِاللَّهِ مِنَّا هُوَ  
مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيئُونَ مِمَّا عَمِلَ وَإِنَّا بِرِئِ مَا تَعْمَلُونَ وَنَحْنُ لَكُمْ  
مُخْلِصُونَ أَي نَحْنُ أَهْلُ الْإِخْلَاصِ لِلْعِبَادَةِ دُونَكُمْ وَهُوَ الْمَعْيَارُ الَّذِي يَكُونُ بِهِ التَّفَاضُلُ وَ  
الْخِصَالَةُ الَّتِي يَكُونُ صَاحِبَهَا أَوْلَى بِاللَّهِ بِحَسَابَتِهِ مِنْ غَيْرِهِ فَكَيْفَ تَدْعُونَ لِنَفْسِكُمْ مَا نَحْنُ بِأَوْلَى بِهِ

منكم واحق والجمل الثلاث احوال وفيه توبيخ لهم وقطع لما جاؤا به من المجادلة والمنظرة قيل  
وهذه الآية منسوخة بآية السيف أم تقولون ام هنا معادلة للهزئة في قوله اتحاجوننا  
اي ام تقولون ان هؤلاء الانبياء على دينكم وعلى قراءه يقولون بالياء يكون ام منقطعة  
اي بل يقولون وفيه تفريع وتوجيه ان ابراهيم واسماعيل ويعقوب والاسباط  
كانوا هودا او نصارى يعني اترعون ان ابراهيم وبنيه كانوا على دينكم وملتكم وانما  
حدثت اليهودية والنصرانية بعد هم فثبت كذبكم عليهم قل انتم اعلم ام الله اي الله  
اعلم بذلك وقد اخبرنا بانهم لم يكونوا هودا ولا نصارى واتم تدعون انهم كانوا اولئك  
فهل انتم اعلم ام الله سبحانه والتفضيل على سبيل الاستهزاء وعلى تقدير ان يظن بهم علم  
في الجملة والا فلا مشاركة ومن اظلم ممن كتم اي اخفى شهادته عند من الله استغفم  
انكار اي لا احد اظلم يحتمل ان يريد بذلك الذم لاهل الكتاب لانهم يعلمون ان هؤلاء الانبياء  
ما كانوا هودا ولا نصارى بل كانوا على الملة الاسلامية فظلموا انفسهم بكتهم بهذا الشهادة  
بل يادعائهم لما هو مخالف لها وهو اشد في الذنب من اقتصر على مجرد الكتم الذي لا احد اظلم  
منه ويحتمل ان المراد ان المسلمين لو كتبوا هذه الشهادة لم يكن احد اظلم منهم ويكون المراد  
بذلك التعريض باهل الكتاب قيل المراد هنا ما كتموه من صفة محمد صلوا الله بغافل عما  
تعملون فيه وعيد شديد وتهديد ليس عليه مزيد احلام بان الله سبحانه لا يترك امرهم سدا  
ولا يترك عقوبتهم على هذا الظلم القبيح والذنب الفظيع والغافل الذي لا يفتن الامور  
اهما لا منه ما خوذ من الارض الغفل وهي التي لا علم بها ولا اثر عمارة وقال الكسائي ارض  
غفل لم تظركم قوله سبحانه تلك امة قد خلت لهما ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا  
تسألون عما كانوا يعملون لتضمنها معنى التهديد والتخويف الذي هو المقصود في هذا  
المقام وتلك اشارة الى ابراهيم واسماعيل ويعقوب والاسباط وقيل لانه اذا اختلفوا  
الحجاج والمجادلة حسن تذكيره للتذكير به وتأكيدة وقيل انما كرهه تنبيهها لليهود  
ولمن يتكلم على فضل الاباء وشر فهم اي لا تشكلوا على فضل الاباء فكل يوظف عمله  
وكل انسان يسأل يوم القيمة عن كسبه لا عن كسب غيره وفيه وعظ وزجر وهذا كالاول

ع ١٢

## سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ

هذا الخبر من الله سبحانه له لنبيه صلوات الله عليهم وللمؤمنين بيان السفهاء من اليهود والمشركين و  
 المنافقين سيقولون هذه المقالة قيل ان سيقول بمعنى قال وإنما عبر عن الماضي بلفظ المستقبل  
 للدلالة على استدامته والاستمرار عليه وقيل ان الاخبار بهذا الخبر كان قبل التحول الى  
 الكعبة وان فائدة ذلك ان الاخبار بالمكروه اذا وقع قبل وقوعه كان فيه نفوسنا الصدا  
 وتخفيف الروعة وكسر السورته والسفهاء جمع سفية وهو الكذاب البهتان المنعمد خلاف  
 ما يعلم كذا قال بعض اهل اللغة وقال في الكشاف هم خفاف الاحلام ومثله في القاموس  
 وقد تقدم في تفسير قوله الامن سفه نفسه ما ينبغي الرجوع اليه قيل نزلت هذه الآية  
 في اليهود وذلك انهم طعنوا في تحويل القبلة عن بيت المقدس الى الكعبة لانهم لا يرون النبي  
 وقيل نزلت في مشركي مكة وذلك انهم قالوا قد تردد على محمد صلوات الله عليه واشتاق مولده  
 وقد توجه نحو بلدكم فلعله يرجع الى دينكم وقيل نزلت في المنافقين وانما قالوا ذلك  
 استهزاء بالاسلام وقيل محتمل ان لفظ السفهاء للعموم فيدخل فيه جميع الكفار والمنافقين  
 واليهود ويحتمل وقوع هذا الكلام من كلهم اذ لا فائدة في التخصيص لان الاعداء عيبا لغون  
 في الطعن والقدح فاذا وجدوا مقالا قالوا وجب الاجاكو والاتيان بالسبين الدلالة على الاستقبال  
 من الاخبار بالغيب عليها كثر المفسرين وحكمت انهم كما قالوا ذلك في الماضي منهم ايضا من بقوله  
 في المستقبل كما قال البيضاوي تبع للكشاف ما ولهم اي ماض ففهم عن قبليتهم وهي  
 بيت المقدس التي كانوا عليها أي ثابتين مستقرين على التوجه اليها ومراعاتها واعتقاد  
 حقيتها والقبلة هي الجهة التي يستقبلها الانسان وانما سميت قبلة لان المصلين يقابلها  
 وتقابله ولما قال السفهاء ذلك رد الله عليهم بقوله قُلْ لِلَّهِ الشَّرْقُ وَالْمَغْرِبُ فَلَهُ ان يامر  
 بالتوجه الى اي جهة شاء لا يختص به مكان دون مكان خاصة ذاتية تمنع اقامته غير  
 مقامه وانما العبرة بارتسام امره اي امتثاله لا بخصوص المكان وتخصيص هاتين الجهتين  
 بالذكر لزيد ظهورهما حيث كان احدهما مطالع الانوار والاصباح والاخر مغربها ولاكثر  
 توجه الناس اليهما لتحقيق الاوقات لتحصيل المقاصد والمهمات ذكره الكرخي يهدي من يشاء

من عبادة اشعار بان تحويل القبلة الى الكعبة من الهداية للنبي صلواته الى  
 صراط مستقيم يعني الى جهة الكعبة وهي قبلة ابراهيم عليه السلام وقد اخرج البخاري و  
 مسلم وغيرهما عن البراء ان النبي صلواته كان اول ما نزل المدينة نزل على احواله من الانصار  
 وانه صلى الى بيت المقدس ستة عشر او سبعة عشر شهرا وكان يجب ان تكون قبلته قبل  
 البيت وان اول صلوة صلاحها العصر وصله معه فخرج رجل ممن كان صلوا معه فمر على  
 اهل المسجد وهم راكعون فقال اشهد بالله لقد صليت مع النبي صلواته عليه والرسول  
 قبل الكعبة فداروا قبل البيت كما هم وكانت اليهود قد اعجبهم اذ كان يصل قبل بيت المقدس  
 واهل الكتاب فلما اولى وجهه قبل البيت انكروا ذلك وكان الذي مات على القبلة قبل  
 ان تحول قبل البيت رجالا وقتلوا فلم يند ما نقول فيهم فأتى الله وما كان الله ليضيع  
 الآية وله طرق اخر والفاظ متقاربة وعن ابن عباس قال ان اول ما نزل في القرآن القبلة  
 وعنه ان النبي صلواته كان يصل بمكة نحو بيت المقدس والكعبة بين يديه وبعد ما تحول الى  
 المدينة ستة عشر شهرا ثم صر في الله الى الكعبة وفي الباب احاديث كثيرة بضمون ما  
 تقدم وكذلك وردت احاديث في الوقت الذي نزل فيه استقبال القبلة وفي كيفية  
 استدارة الصلوات لما بلغهم ذلك وقد كانوا في الصلوة فلا تطول بذكرها وكذلك اي  
 كما ان الكعبة وسط الارض كذلك جعلناكم امة وسطا اي عدلا وخيارا والوسط الحيا  
 والعدل الآية محتملة للامرين وقد ثبت عن النبي صلواته تفسير الوسط هنا بالعدل رواه  
 احمد والترمذي وصححه والنسائي وغيرهم عن ابي سعيد مرفوعا فوجب الرجوع الى ذلك  
 ولما كان الوسط مجازيا للغلو والتقصير كان محمدا اي هذه الامة لم تغل غلو النصارى في  
 عيسى ولا قصر واتقصير اليهود في انبيائهم ويقال فلان اوسط قومه وواسطتهم وسطهم  
 اي خيارهم والاية دلت على ان الاجماع حجة اذ لو كان فيما اتفقوا عليه باطل لانتقلت  
 عدالتهم اي اختلفت قاله الكرخي لتكونوا الامم التي تقيد العلية او هي لام الصيرورة  
 شهداء على الناس يعني يوم القيمة اي تشهدون للانبياء على اممهم  
 انهم قد بلغوا هم ما امرهم الله بتبليغه اليهم وقالت طائفة معنى الآية يشهد

بعضكم على بعض بعد الموت وقيل المراد لتكونوا شهداء على الناس في الدنيا فيما لا يصح  
 الا بشهادة العدل ويكون الرسول عليكم شهيدا اي على امة بآتم قد فعلوا ما امر  
 بتبليغه اليهم ومثله قوله تعالى فكيف نخرجنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء  
 شهيدا وقيل عليكم بمعنى لكم اي يشهد لكم بالايمان وقيل معناه يشهد عليكم بالتبليغ  
 لكم قال في الكشاف لما كان الشهيد كالرقيب المهيمن على المشهود له جئ بكلمة الاستعداد  
 ومنه قوله تعالى والله على كل شيء شهيد وكنت انت الرقيب عليهم وانت على كل شيء شهيد انتهى  
 وانما اخرجنا على في شهادته الامم على الناس وقد مها في شهادته الرسول عليهم لان العوض  
 كما قال صاحب الكشاف في الاول اثبات شهادتهم على الامم وفي الاخر اختصاصهم بكون الرسول  
 شهيدا عليهم وقيل ان شهيدا اشبه بالفواصل والمقاطع من عليكم فكان قوله شهيدا تمام  
 الجملة ومقطعهما دون عليكم وهذا الوجه يرد على الرخصة كما تقدم من ان تقدير المفعول يشعر  
 بالاختصاص واخرج احمد والبخاري والترمذي والنسائي وغيرهم عن ابي سعيد الخدري  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم القيمة فيقال له هل بلغت فيقول نعم فيدعى قومه فيقال  
 لهم هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير وما اتانا من احد فيقال لنوح من يشهد اقول  
 محمد وامتة فذلك قوله يعني هذه الآية فتشهد ون له بالبلاغ واشهد عليكم واخرج ابن  
 جرير وابن ابي حاتم وابن مردويه عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا وامتى يوم القيمة على كوم  
 مشرفين على الخلاق ما من الناس احد الا ودانه منا وما من بني كذبه قومه الا وخصي شهادته  
 انه بلغ رسالة ربه واخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن انس قال مروا بالجحيزة فاشق عليها  
 خيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم وجبت ثلثا ومرو بالجحيزة فاشق عليها فاشق عليها ثلثا  
 فسأله عمر فقال من اشتمت عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اشتمت عليه شرا وجبت له النار انتم  
 شهداء الله في الارض ثلثا نزل الحكيم الترمذي ثم تلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية وفي الباب  
 احاديث كثيرة عن جماعة من الصحابة عند اهل الصحاح والسنن وغيرهم وما جعلنا القبلة  
 التي كنتم عليها المراد بهذه القبلة هي بيت المقدس ويؤيد هذا قوله كنت عليها اذ كان  
 نزول هذه الآية بعد صرنا لقبلة الى الكعبة وقيل المراد الكعبة اي القبلة التي انزلت عليها

الآن بعد ان كانت الى بيت المقدس ويكون كنت بمعنى الحال وقيل المراد بذلك القبلة  
 التي كان عليها قبل استقبال بيت المقدس فانه كان يستقبل في مكة الكعبة ثم لما هنا  
 توجه الى بيت المقدس تالفا لليهود ثم صرفت الى الكعبة وفيه اعراب خمسة احسنها ما  
 ذكرناه اَلَا لَتَعْلَمُنَّ مَفْرَحَ مَنْ اَعْمَ الْعُلَمَّ مِنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ فِي التَّوَجُّهِ اِلَى مَا اَمْرًا مِنْ  
القبلة والذين والالتفات الى الغيبة مع ايراد صلح بعنوان الرسالة للاشتغال بعبادة الالواح  
مَنْ يَتَّقِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ اي يرجع الى الكفر وقد اردت لذلك جماعة والمعنى ما جعلنا هاهنا  
 لنتبليهم يعني من يسلم مرة من يرجع الى ما كان عليه من الكفر فايرتد قال ابن عباس  
 لتمييز اهل اليقين من اهل الشك قيل المراد بالعلم هنا الروية وقيل ليعلم النبي وقيل المراد  
 للعلم ذلك موجودا اصلا وهكذا ما ورد معللا ليعلم الله سبحانه لا بد ان يا و ان مثل هذا  
 كقولها وليعلم الذين امنوا ويتخذ منكم شهداء وان كانت لكبيرة اي ما كانت الاكبيرة  
 كما قاله الغراء والضمير في كانت راجع الى ما يدل عليه قوله وما جعلنا القبلة التي كنت  
 عليها من التحويل والتولية او الجملة والردة ذكر معنى ذلك الاخفش ولا مانع من ان يرجع  
 الضمير الى القبلة المذكورة اي وان كانت القبلة للمتصفة بانك كنت عليها لكبيرة اي  
 تحويلها على اهل الشرك والريب قال ابن عباس اَلَا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ اِي هَدَاهُمْ لِيُؤْمِنُوا  
 فانشرت صد و درهم لتصد بقلك وقبلت ما جئت به عقولهم وهذا الاستثناء مفرغ لان  
 ما قبله في قوة التقوي اي انها لا تحف ولا تسهل الاعلى اهل الهدى وقيل استثناء من مستثنى منه  
 محذوف اي وان كانت لكبيرة على الناس الاعلى الذين وقيل محتمل كلا الوجهين الاول والى  
 وعن ابن جرير قال بلغني ان ناسا ممن اسلم رجعوا فقالوا مرة ههنا ومرة ههنا وما كان الله  
لِيُضَيِّعَ اِيْمَانَكُمْ وهذه اللام تسمى لام الجحود عند البصريين وخبر كان محذوف اي ما كان الله  
 يريد الاضاعة ايمانكم والكوفيون لا يقدر ان شيئاً وان اللام عندهم للتأكيد وهكذا القو  
 في ما اشبه هذا التركيب مما ورد في القران وغيره نحو وما كان الله ليطلعكم وما كان الله  
 ليذوق القرطبي اتفق العلماء على انها نزلت فيمن مات وهو يصل الى بيت المقدس ثم قال اضمى  
 الصلوة ايماناً للاجتماعها على نية وقول وعمل وقيل المراد ثبات المؤمنين على الايمان عند تحويل



القبلة وعدم ارتياحهم كما ارتاب غيرهم والاول يتعين القول به والمصير اليه لما اخرج احمد  
وعبد بن حميد والترصدي وابن جرير وابن المنذر وابن جبان والطبراني والحاكم وصححه عن  
ابن عباس قال لما وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى القبلة قالوا يا رسول الله فكيف بالذين ما اتوا  
وهم يصلون الى بيت المقدس فانزل وما كان الله الاية وفي الباب احاديث كثيرة وانا عن  
السلف ان الله بالكاس لتعليل لما قبله لَرَوْحٌ مَّرْجُومٌ وَرُوحٌ مَّرْجُومٌ كثير الرافة وهي اشد من الرحمة  
واكثر منها والمعنى متقارب وقد ابلغ للفاصلة قد ترى تَقَلَّبَ وَجْهَكَ تصرف في جهة  
السماء قال القرطبي في تفسيره قال العلماء هذه الاية متقدمة في النزول على قوله سيقول  
السفهاء ومعنى قد تكثير الروية كما قاله صاحب الكشاف وقيل للتحقيق والمعنى تحول وجهك الى  
السماء قاله قطرب قال الزجاج تقلب عينيك في النظر الى السماء والمعنى متقارب والمعنى متطلعا  
الى الوحي ومتشوقا لامر باستقبال الكعبة وكان يود ذلك لانها قبلة ابراهيم ولا نها ادعى  
الى سلام العرب فَلَنُوَلِّيَنَّكَ هو اما من الولاية اي فلنعطينك ذلك ومن التولي فلنجعلك  
متوليا الى جهتها وهذه بشارة من الله له صلى الله عليه وسلم بحج الفاء هنا للتسبب قيل المعنى نحو انك  
قبلة ترضها قال ابن عمر اي قبلة ابراهيم نحو الميزاب هذا اول لقوله فَوَلَّ وَجْهَكَ شَطْرَ  
الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ المراد بالشطرها الناحية والجهة ويرد بمعنى البعض مطلقا ويكون بمعنى النصف  
من الشيء وبمعنى الجهة والنحو ويقال شطري بعد منه الشاطر وهو الشارب البعيد من الجيران الغائب  
عن منزله والشطير البعيد ومنه منزل شطير وشطير اليه اي اقبل قال الراغب الشاطر ايضا من  
يتباعه من الحق ولا خلاف ان المراد بشطير المسجد هنا الكعبة وقد حكى القرطبي لاجماع علم ان  
استقبال عين الكعبة فرض على المعاشن وعلى غير المعاشن يستقبل الناحية ويستدل على ذلك  
بما يمكنه الاستدلال به وعن البراء شطر المسجد قبله وعن ابن عباس قال نحوه وقال الجباليتي  
تلقاه قال ابن عباس البيت كله قبلة وقبلة البيت لباب واخرج البيهقي عنه مرفوعا قال  
البيت قبلة لاهل المسجد والمسجد قبلة لاهل الحرم والحرم قبلة لاهل الارض مشارفها ومغابها  
من امتي وقد خرج ابن ماجه عن البراء قال صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت المقدس ثمانية عشر  
شهرًا وصرفت القبلة الى الكعبة بعد دخوله الى المدينة بشهرين وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم

الى بيت المقدس اكثر تقليب وجوهه في السماء وعلم الله من قلب نبيه انه يهوي الكعبة فصعد  
 جبريل فحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبعه بصرة وهو يصعد بين السماء والارض ينظر ما ياتيه  
 فانزل الله هذه الآية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا جبريل كيف حالنا في صلاتنا الى بيت المقدس  
 فانزل الله يعني الآية التي قبل هذه واختلف في وقت تحويل القبلة فقيل كان في يوم الاثنين  
 بعد الزوال للنصف من رجب على راس سبعة عشر شهرا من مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة  
 وعليه الاكثر وقيل كان يوم الثلاثاء ثمانية عشر شهرا وقيل كان ستة عشر شهرا وقيل الثلاثة  
 عشر شهرا وقيل في جمادى وقيل في نصف شعبان وقيل نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد  
 بني سلمة وقد صلى باصحابه ركعتين من صلوة الظهر فتحول في الصلوة واستقبل الميزاب في  
 حول الرجال مكان النساء والنساء مكان الرجال فسمي ذلك المسجد مسجد القبليتين ووصل الخبر  
 الى اهل قبا في صلوة الصبر واخرج البخاري ومسلم عن ابن عمر قال بينما الناس بقبا في صلوة  
 الصبر اذ جاءهم ات فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قد اتزل عليه الليلة قرآن وقد امر ان يستقبل القبلة  
 فاستقبلوها وكانت وجوههم الى المشام فاستداروا الى الكعبة وظاهر حديث البراء في البخاري  
 انها كانت صلوة العصر ووقع عند النسي من رواية ابي سعيد بن الملقان انها الظهر وحيث  
 ما كنتم اي من براوج مشرق او مغرب وهذا خطاب للامة قولوا وجوهكم شطرة اي  
 نحو البيت وتلقاه وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين المشرق والمغرب قبلة اخرج  
 الترمذي وقال حديث حسن صحيح قيل اراد بالشرق مشرق الشتاء في اقص يوم من السنة  
 وبالغرب مغرب الصيف في اطول يوم من السنة فمن جعل مغرب الصيف في هذا الوقت  
 عن عيينه ومشرق الشتاء عن يساره كان مستقبلا للقبلة وهذا في حق اهل المشرق لان  
 المشرق الشتوي جنوبي متباعدا عن خط الاستواء بمقدار الليل والمغرب الصيفي شمالي متباعدا  
 عن خط الاستواء والذي بينهما اقوسهما مكة والغرض من بمكة في القبلة اصابة عين الكعبة  
 ولئن بعد من مكة اصابة الجهة ويعرف ذلك بدلائل القبلة وليس هذا موضع ذكرها  
 ان الذين اوتوا الكتاب قال السدي هم اليهود خاصة والكتاب للتوراة وقال غيره  
 احبار اليهود وعلما النصراني لعموم اللفظ والكتاب للتوراة والانجيل ليعلمون ان

الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ الضمير في انه راجع الى ما يدل عليه الكلام من التحول الى جهة الكعبة وعلم  
 اهل الكتاب بذلك ما لكونه قد بلغهم عن انبيائهم او وجدوا في كتب الله المنزلة عليهم ان هذا  
 النبي مستقبل الكعبة اولاً ثم قد علموا من كتبهم وانبيائهم ان النسخ سيكون في هذه الشريعة  
 فيكون ذلك موجبا عليهم الدخول في الاسلام ومتابعة النبي صلوا وقيل راجع الى الشطر وقيل  
 الى النبي صلوا ويكون على هذا التفاناً من خطابه بقوله فلنولينك الى الغيبة والاول اولى ما  
 اللهُ بِغَاوِلِ عَمَّا يُعْمَلُونَ قال السدي انزل ذلك في اليهود والمعنى ما انا ساء عم يفعل هؤلاء  
 اليهود فانا اجازيم عليه في الدنيا والاخرة ولكن لام قسم وان شريطة اتيت الذين اوتوا  
 الكتاب يعني اليهود والنصارى بكل آية اى بكل معجزة وبكل حجة وبرهان ما تتبعوا قبلك  
 اى الكعبة عندا وفي هذه الآية مبالغاة عظيمة وهي متضمنة للتسليية لرسول الله صلوا ويؤيد  
 خاطره بان هؤلاء لا يؤثرونهم كل آية ولا يرجعون الى الحق وان جاءهم بكل برهان فضلا عن  
 برهان واحد وذلك لانهم لم يتركوا اتباع الحق لدليل عندهم والشبهة طرت عليهم حتى اوازوا  
 بين ما عندهم وما جاء به رسول الله صلوا ويقنعوا عن غوايتهم عند وضوح الحق بل كان  
 تركهم للحق قردا وعندا مع علمهم بانهم ليسوا على شيء ومن كان هكذا فهو لا ينتفع بالبرهان  
 ابدا والاخبار في قوله وما انت يتابعي يمكن ان يكون بمعنى النبي من الله سبحانه لنبيه صلوا اى  
 لا تتبع يا محمد قبلة قومك ويمكن ان يكون على ظاهره دفعا لاطاع اهل الكتاب قطعاً لما يرجون من  
 رجوعه صلوا الى القبلة التي كان عليها وهذه الجملة ابلغ في النفي من قوله ما تتبعوا قبلك من رجوع  
 منها كونها اسمية تكرر فيها الاسم مؤكداً فيها بالباء وما بعضهم يتابع قبلة بعض فيه اخبار بان  
 اليهود والنصارى مع حرصهم على متابعة الرسول صلوا عندهم هم مختلفون في دينهم حتى في  
 هذا الحكم الخاص الذي قصه الله سبحانه على رسوله فان بعضهم لا يتابع الاخر في استقبال  
 قبلته قال في الكشاف وذلك ان اليهود تستقبل بيت المقدس والنصارى تستقبل مطلع  
 الشمس انتهى قال الشهاب ان كون قبلة النصارى مطلع الشمس صحوا به لكن وقع في بعض كتب  
 القصة ان قبلة عيسى كانت بيت المقدس وقال الحافظ ابن القيم في بدائع الفوائد قبلة اهل  
 الكتاب ليست بوحى وتوقيف من الله بل بشورة واجتهاد منهم اما النصارى فلا ريب ان الله

لم يامرهم في الانجيل ولا في غيره باستقبال المشرق وهم يقولون بان قبلة المسيح قبلة بني  
 اسرائيل وهي الصخرة وانما وضع لهم اشياخهم هذه القبلة فهم مع اليهود متفقون على ان  
 الله لم يشرع استقبال بيت المقدس على رسوله ابدأ والمسلمون شاهدون عليهم بذلك الامر  
 واما اليهود فليس في التوراة الامر باستقبال الصخرة البتة وانما كانوا يصبون التابوت و  
 يصلون اليه من حيث خرجوا فاذا قدموا صبوه على الصخرة وصلوا اليه فلما رفع صلوا الى  
 موضعه وهو الصخرة ولكن اتبعت الهواهم يعني مرادهم ورضاءهم لو رجعت الى قبلة من  
 بعد ما جاءك من العلم في امر القبلة او بانهم مقيمون على باطل وعناد انك اذا لمن الظالمين  
 فيه من التهديد العظيم والرجل البليغ ما تشعر له الجلود وترجف منه الا فتدة واذا كان الميل  
 الى الهوية الخالفين لهذه الشريعة الغراء والملة الشريفة من امر رسول الله صلعم الذي هو  
 سيد ولد آدم يوجب الظلم عليه وحاشاه ان يكون من الظالمين فما ظنك بغيره من امته وقد  
 صان الله هذه الفرقة الاسلامية بعد ثبوت قدم الاسلام وارتفاع مناره عن ان يعيلوا  
 الى شي من هوى اهل الكتاب لم يبق الا دسيسة شيطانية ووسيلة طاغوتية وهي ميل بعض  
 قحج الله الى هوى بعض طوائف المبتدعة لما يرجوه من الحطام العاجل من ايديهم والحجاة  
 لديهم ان كان لهم في الناس دولة او كانوا من ذوى الصولة وهذا الميل ليس يدون ذلك الميل  
 بل اتباع الهوية المبتدعة يشبه اتباع هوية اهل الكتاب كما يشبه الماء الماء والبيضة البيضة  
 والتمر التمرة وقد تكون مفسدة اتباع هوية المبتدعة اشد على هذه الملة من مفسدة  
 اتباع هوية اهل الملل لان المبتدعة ينتمون الى الاسلام ويظهرون للناس انهم ينصرون  
 الدين ويتبعون احسنه وهم على العكس من ذلك والضد لما هنالك ولا يزالون ينقلون من  
 يعيل الى هويتهم من بدعة الى بدعة ويدفعونه من شنيعة الى شنيعة حتى يسلموا الى البر  
 ويخرجوه منه وهو يظن انه منه في الصم وان الصراط الذي هو عليه هو الصراط المستقيم  
 هذا ان كان في عداد المقصرين ومن جملة الجاهلين وان كان من اهل العلم والفهم المميزين  
 بين الحق والباطل كان في اتباعه لاهويتهم ممن اضله الله على علم وختم على قلبه وصار رقعة على  
 عباد مصيبة صبرها الله على المقصرين لانهم يعتقدون انه في علمه وفهمه لا يعيل الا الى الحق

ولا يتبع الا الصواب فيضلون بضلاله فيكون عليه اثمه واثم من اقتدى به الى يوم القيمة  
 نسأل الله اللطف والسلامة والهداية والكرامة الذين اتيناهم الكتاب يعني علماء اليهود  
 والنصارى وقيل اراد به مؤمني اهل الكتاب كعبد الله بن سلام واصحابه يعرفونهم الضمير المحذوف  
 صلح وان لم يسبق له ذكر لالة الكلام عليه وعدم اللبس ذكره القاضي ويقال عليه بل سبق  
 ذكره بلفظ الرسول مرتين اي يعرفون نبوته روى ذلك عن مجاهد وقادة وطائفة من اهل  
 العلم وقيل يعرفون تحويل القبلة عن بيت المقدس الى الكعبة بالنظر في التي قد منا ذكرها وبه  
 قال جماعة من المفسرين وبجرح صاحب الكشاف الاول وعندني ان الراجح الاخر كما يدل عليه  
 السياق الذي سيقنت له هذه الايات كما يعرفون انبياءهم انهم منهم لا يشكون فيه ولا  
 يشته عليهم كما لا تشته عليهم انبياءهم من انبياء غيرهم يعني يعرفون ان القبلة التي صرفتك  
 اليها هي قبلة ابراهيم وقبلة الانبياء قبلك كما يعرفون اولادهم قال ابن سلام لقد عرفته حين  
 رايته كما عرف ابني ومعرفتي بعجل اشد وخص الانبياء دون البنات والاولاد لان الذكور اعرف  
 واشهر وهم لصحبة الاباء الزمر وبقولهم الصق والافتقار عن الخطاب الى الغيبة لا يذان بان  
 المراد ليس معرفتهم له صلح من حيث ذاته ونسبه بل من حيث كونه مسطورا في الكتاب منعوتاً  
 بالنعوت التي من جملة ان صلح يصلح الى القبلة كما انه قيل الذين اتيناهم الكتاب يعرفون من جفنا  
 فيه ويهدى تظهر جزالة النظم الكرم ذكره الكرخي وان فريقاً منهم اي من علماء اهل الكتاب كانوا  
 الحق يعني القبلة او صفة محمد صلح فكم الحق هو عند اهل القول الاول نبوته صلح وعند اهل القول  
 الثاني استقبال الكعبة وهم يعلمون ان كان الحق معصية الحق فيجمل ان يكون المراد به الحق الاول  
 ويجمل ان يراد به جنس الحق على انه خبر مبتدأ محذوف او مبتدأ وخبره قوله من ربك اي الحق  
 هو الذي من ربك لا من غيره فلا تكونون من المستترين خطاب للنبي صلح والامراء الشاك فيها  
 الله سبحانه عن الشك في كونه الحق من ربه او في كون كما انهم الحق مع علمهم وعلى الاول هو تعريض  
 للامة اي لا يكن احد من امته من المستترين لانه صلح لا يشك في كون ذلك هو الحق من الله سبحانه  
 وفيه كناية وهي بلغ من التصريح ولكل وجه اي لكل دين وجهة ولكل اهل ملة قبلة والوجه  
 ضلة من المواجعة وفي معناها الجهة والوجه وهي اسم المكان المتوجه اليه كالكعبة او مصدر

١٤  
ع

والمراد القبلة اي انهم لا يتبعون قبلك وانت لا تتبع قبلكم ولكل وجهة اما بحق واما باطل و  
 الضمير في هو مؤيها راجع الى لفظ كل والهاء هي المفعول الاول والثاني محذوف اي مؤيها  
 وجهه في صلته والمعنى ان لكل صاحب ملة قبلة صاحب القبلة مؤيها وجهه قبلة للمسلمين  
 الكعبة وقبلة اليهود بيت المقدس وقبلة النصارى مطلع الشمس ولكل منكم يا امة محمد قبلة  
 يصل اليها من شرق او غرب او جنوب او شمال اذا كان الخطاب للمسلمين ويحتمل ان يكون الضمير  
 لله سبحانه وان لم يجز له ذكر اذ هو معلوم ان الله فاعل ذلك والمعنى ان لصاحب ملة قبلة  
 الله مؤيها آية وقيل لكل واحد من الناس قبلة الواحد مؤيها اي محول ومصرف اليها  
 فاستيقوا الخيرات اي فبادروا الى ما امركم الله من استقبال البيت الحرام كما يفيد السياق  
 وان كان ظاهرا الامر بالاستباق الى كل ما يصدق عليه انه خير كما يفيد العموم للمستفاد  
 من تعريف الخيرات قال بن زيد يعني الاعمال الصالحة والمراد من الاستباق الى الاستقبال  
 الاستباق الى الصلوة في اول وقتها فان الصلوة فيه افضل لان ظاهرا الامر للوجوب فاذا  
 لم يتحقق الوجوب فلا اقل من الندب والاية دليل لمذهب الشافعي في افضلية الصلوة  
 في اول الوقت السابق الوصول الى الشيء ولو واصله التقدم في السير ثم تجوز به في كل ما تقدم  
 والخيرات واحد ما خيرة بوزن فيعلة او زنة فعلة كحفنة وعلى كلا التقديرين فليست التفضيل  
 ايما تكونوا اي في اي جهة من الجهات المختلفة تكونوا يا ايها الذين آمنوا يوم القيمة فهو  
 وعد اهل الطاعة بالثواب ووعد اهل المعصية بالعقاب ويجمعكم جميعا ويجعل صلاتكم  
 في الجهات المختلفة كأنها الى جهة واحدة ان الله على كل شيء قدير ومنه الاحادة بعد الموت  
 والاثابة لاهل الطاعة والعقاب لمستحق العقوبة ومن حيث خرجت قول وجهك شطر  
 المسجد الحرام الظاهر ان من هنا ابتدائية ولا قربلن تكون بمعنى في اي في اي مكان ساورت  
 وانه اي التولي الحق من ربك وما الله بغافل عما تعملون بالياء والتاء وتقدم مثله مؤن  
 حيث خرجت اي من اي مكان خرجت للسفر قول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث  
 ما كنتم قولوا اوجوهكم شطرة كرسبحانه هذا تأكيد لامر استقبال الكعبة ولا اهتمام به  
 لان موقع القول كان معتد به في نفوسهم وقيل وجه التكريان النسخ من مظان الفتنة ومواطن

الشبهة فاذا سمعوه مرة بعد اخرى ثبتوا وان دفع ما يحتلج في صدورهم وقيل انه كرر هذا الحكم  
 لتعدد علله فانه سبحانه ذكر الخويل ثلث على الاولى ابتغاء مرضاته والثانية جري العادة  
 الالهية ان يولى اهل كل ملة وصاحب دعوة جهة يستقبل بها والثالثة دفع حجج المخالفين فقد  
 بكل علة معلولها وقيل اراد بالاول ول وجهك شطر الكعبة اذا صليت تلقاها ثم قال وحيث  
 ما كنتم معاشر المسلمين في سائر المساجد بالمدينة وغيرها فلولوا وجوهكم شطرة ثم قال وحيث  
 خرجت يعني وجوب الاستقبال في الاستقار فكان هذا المراد بالتوجه الى الكعبة في جميع المواضع  
 من نواحي الارض لئلا الام لام كي فان هي المصدرية وهذ نافية يكون للناس عليكم حجة  
 قيل اراد بالناس اهل الكتاب وقيل هو على العموم وقيل هم قريش واليهود والمعنى لا حجة لاحد  
 عليكم في التولي الى غير ابي التتقى مجادلتم لكم من قول اليهودي محمد يننا ويتبع قبلتنا وقول  
 المشركين يدعى ملة ابراهيم ويخالف قبلتنا الا الذين ظلموا منهم يعني المعاند من اهل  
 الكتاب لقائلين ما ترك قبلتنا الى الكعبة الا ميلا الى دين قومهم وقيل هم مشركو العرب  
 حجتهم وقولهم رجعنا قبلتنا وقيل معناه لئلا يقولوا لكم قد امنتم باستقبال الكعبة ولستم  
 ترونها وقال ابو عبيدة الالهنا بمعنى الواو وبطل الرجاء هذا القول وقال انه استثناء منقطع  
 اي لكن الذين ظلموا منهم فانهم يحقون ومعناه الامن ظلم باحتجاجه فيما قد وضحه كان يقول  
 مالك على حجة الا ان تظلمني اي مالك على حجة ولكنك تظلمني وهي ظلمه حجة لان الحجج بها اسماء حجة  
 وان كانت داحضة ورجح ابن جرير الطبري ان الاستثناء متصل وقال نفى الله ان تكون لاحد  
 حجة على النبي صلوا واصحابه استقبالهم الكعبة والمعنى لا حجة لاحد عليكم الا الحجج الداحضة حيث  
 قالوا ما اولاهم وقالوا ان محمد تخير في دينه وما توجه الى قبلتنا الا انا اهدى منه وغير ذلك  
 من الاقوال التي لم تتبع الامن عابد وثن او من يهودي او منافق قال والحجج بمعنى الحاجة  
 التي هي الخاصة والمجادلة وسماها تعالى حجة وحكم بفسادها حيث كانت من ظلم ورجح ابعطية  
 ان الاستثناء منقطع كما قال الزجاج قال القرطبي هذا على ان يكون المراد بالناس اليهود ثم  
 استثنى كما قال العرب كانه قال لكن الذين ظلموا في قولهم رجع محمد صلوا الى قبلتنا واسيرجع الى ديننا  
 كله فلا تخشونهم اي لا تخافوا جدالهم في التولي اليها ومطاعنهم فانها داحضة باطله لا تضرهم

وَأَخْشَوْا فِيَّ أَيُّ أَحَدٍ رَوَّاعِيَّ إِن أَنْتُمْ عَدَلْتُمْ عَمَّا زَمَّكُمْ بِهِ وَفَرَضْتَهُ عَلَيْكُمْ وَلَوْلَا أَنْتُمْ لَفَعِمَتِ  
 عَلَيْكُمْ أَيُّ بَهْدِيَّتِي أَيُّكُمْ إِلَى قِبْلَةِ إِبْرَاهِيمَ لَتَمَّ كَلِمَ الْمَلَةِ الْخَفِيضَةِ وَقِيلَ تَمَامَ النِّعْمَةِ الْمَوْتِ عَلَى  
 الْإِسْلَامِ ثُمَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ ثُمَّ رَوَى اللَّهُ تَعَالَى وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ أَيُّ لِي تَهْتَدُوا مِنْ الضَّلَالَةِ  
 وَلَعَلَّ وَعَسَى مِنْ اللَّهِ وَاجِبٌ كَمَا أُرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ  
 وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ الشَّيْءَ وَقَعَ عَلَى أَنْ النِّعْمَةَ فِي الْقِبْلَةِ كَالنِّعْمَةِ فِي الرِّسَالَةِ وَقِيلَ  
 مَعْنَى الْكَلَامِ عَلَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ أَيُّ فَادَكُرُونِي كَمَا أُرْسَلْنَا قَالَهُ الزَّجَّاجُ وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ التَّعْبِيرُ  
 بِصِغَةِ التَّكْمُلِ الدَّلَالَةِ عَلَى الْعِظَمَةِ بَعْدَ التَّعْبِيرِ بِالصِّغَةِ الَّتِي لَهَا دَلَالَةٌ لَهَا عَلَيْهَا مِنْ قِبَلِ التَّفَنُّنِ  
 وَجَرِيَا عَلَى سَنَنِ الْكِبَرَاءِ وَفِيكُمْ خُطَابٌ لِأَهْلِ مَكَّةَ وَالْعَرَبِ كَذَلِكَ قَوْلُهُ مِنْكُمْ وَفِي رِسَالِهِ رَسُولًا  
 مِنْهُمْ نِعْمَةٌ عَظِيمَةٌ عَلَيْهِمْ لِمَا فِيهِ مِنَ الشَّرَفِ لَهُمْ وَلِأَنَّ الْمَعْرُوفَ مِنْ حَالِ الْعَرَبِ الْأَنْفِ  
 الشَّدِيدَةِ مِنَ الْأَنْفِيَّةِ لِلغَيْرِ فَكَانَ بَعَثَةَ الرَّسُولِ مِنْهُمْ وَفِيهِمْ أَقْبَلُ إِلَى قَبُولِ قَوْلِهِ وَالْإِنْفِيَّةُ  
 لَهُ وَالرَّسُولُ هُوَ مُحَمَّدٌ صَلَّى وَالآيَاتُ الْقُرْآنُ وَذَلِكَ مِنْ أَعْظَمِ النِّعَمِ لِأَنَّهُ مَعْجِزَةٌ بِأَقْيَسِ عَلَى الدُّهْرِ  
 وَالتَّرَكِيحِ التَّطْهِيرِ مِنْ دَنَسِ الشَّرِكِ وَالذُّنُوبِ وَقِيلَ مَحَاسِنُ الْأَعْمَالِ وَمَكَارِمُ الْأَفْعَالِ وَالْحِكْمَةُ  
 فِي السَّنَةِ الْمُطَهَّرَةِ وَالْفَقْهُ فِي الدِّينِ وَيُعَلِّمُكُمْ مِنْ أَخْبَارِ الْأُمَمِ الْمَاضِيَةِ وَالْقُرُونِ الْخَالِيَةِ وَ  
 قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ وَالخَبَرِ عَنِ الْحَوَادِثِ الْمُسْتَقْبَلَةِ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ذَلِكَ قَبْلَ بَعَثَةِ رَسُو  
 اللَّهِ صَلَّى وَتَسْتَقِلُّونَ بَعْدَهُ بِعَقُولِكُمْ فَادَكُرُونِي فَادَكُرُونِي وَأَدَكُرُونِي وَأَدَكُرُونِي وَفِيهِ مَعْنَى الْمَجَازَةِ قَالَهُ  
 سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ وَالْمَعْنَى إِذْ كُرُونِي بِالطَّاعَةِ إِذْ كُرْتُمْ بِالثَّوَابِ الْمَغْفِرَةِ حِكَاةً عَنْهُ الْقُرْطُبِيُّ وَ  
 حُجَّةٌ مَرْفُوعَةٌ وَقِيلَ لِذِكْرِ بِيكُنَ بِاللِّسَانِ وَهُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّحْمِيدُ وَخُذْ ذَلِكَ مِنَ الْأَذْكَاءِ الْمَأْتُونَ  
 وَيَكُونُ بِالْقَلْبِ هُوَ التَّفَكُّرُ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ وَبَدَائِعِ خَلْقِهِ وَيَكُونُ بِالْجَوَارِحِ  
 وَهُوَ الْأَسْتِغْرَاقُ فِي الْأَعْمَالِ الَّتِي أَمْرًا بِهَا مِثْلُ الصَّلَاةِ وَسَائِرِ الطَّاعَاتِ الَّتِي لِلْجَوَارِحِ فِيهَا تَهَلُّلٌ  
 وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَاعِدُ ظَنِّ عَبْدِي  
 بِي وَإِنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي فَنَفْسُهُ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي إِذَا ذَكَرَنِي فِي مَلَأَ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأَ خَيْرٌ مِنْهُ وَإِنْ تَقَرَّبَ بِي  
 شَبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَانْتَقَرَّبَ بِي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا وَإِنْ أَتَانِي بِمِشْيِ آتِيَّتِهِ هَرَوًّا  
 أَخْرَجْتُ الْجَارِيَّ وَمَسَلْتُ وَخَرَجْتُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَاعِدُ ظَنِّ عَبْدِي



ع

ما ذكر في وقتك في شفتاه واخرجنا عن ابي موسى الاسعري قال قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم الذي يذكر  
 والذي لا يذكر مثل الحي الميت في الباب احاديث كثيرة واشكر والي يعني بالطاعة ما انعمت به  
 عليكم قال الغراء شكرتك وشكرت لك واحد قال ابن عطية في الفصح والشمع مع الشكر والشكر  
 معرفة الاحسان والتحدث به واصلاه في اللغة الظهور وقد تقدم الكلام فيه وقد ورد في فضل  
 ذكر الله على الاطلاق وفضل الشكر احاديث كثيرة كما اشرفنا اليه ولا تكفرون اي محمد النعم و  
 عصيان الامر والكره هنا ستر النعمة لا التذنب فمن اطاع الله فقد شكره ومن عصاه فقد  
 كفر وقد تقدم الكلام فيه يا ايها الذين امنوا استعينوا بالصبر والصلوة لما فرغ سبحانه  
 من ارشاد عباده الخ كبره وشكره عقب ذلك بارشادهم الى الاستعانة بالصبر عن المعاصي  
 وحفظ النفس بالصلوة التي هي عماد الدين ومعراج المؤمنين فان من جمع بين ذكر الله وشكره  
 واستعان بالصبر والصلوة على تاديبه ما امر الله به ودفن ما يرد عليه من الجن فقد هدي الى  
 الصواب ووفق للخير ومن الناس من حمل الصبر على الصوم وفسره به ومنهم من حملاه على الصبر  
 ولا وجه للتخصيص نوع دون نوع والصبر حبس النفس على احتمال المكاره في ذات الله وتوطئها على  
 تحمل المشاق في العبادات وسائر الطاعات وتجنب الجزع والمخطورات المعنى استعينوا على طلب  
 الاخرة بالصبر على الفرائض والصلوات الخمس على تخييض الذنوب وخصها بالذكر لتكررها وعظمتها  
 لانها ام العبادات ومناجات رب العالمات ان الله مع الصابرين اي بالعون والنصر واجابة الدعوة  
 وهذه المعية التي وضعاها الله فيها اعظم ترغيب لعباده سبحانه الى لزوم الصبر على ما ينوب من الخطوب  
 فمن كان الله معهم يخش من الاهوال ان كانت كالجبال وهذه المعية خاصة بالمتقين المحسنين  
 والصابرين اما المعية بما علم والقدرة ففي عامة في حق كل احد الاجل لتعليل ما قبلها من الصبر خاصة كما  
 قال بالسجود او بالصبر والصلوة كما قال الكرخي ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله اموات بل احياء وقيل  
 نزلت فيمن قتل بغيره من المسلمين وكانوا اربعة عشر رجلا ستة من المهاجرين وثمانية من انصارهم سماهم الخ  
 باسماتهم وكان الناس يقولون فيهم مات فلان وذهب عنه نعيم الدنيا ولذا تمها فانزل الله هذه الآية وقيل ان  
 الكفار قالوا ان الناس يقتلون انفسهم ظلم المرصاة محمد صلوات الله عليه غير فائدة فنزلت هذه الآية واخبر الله ان من  
 قتل في سبيله فانه حي وانما خص الشهاد لانهم فضلوا غيرهم بمزيد النعم على انهم يرفعون من مظالمهم وما كانوا

وغيرهم يعمون بما دون ذلك ولكن لا تشعرون بهذا الحياة عند مشاهدكم لابل انهم بعد سلب  
 ارواحهم لا تذكركم كون عليها بالموت فظاهرا لا يصيبها ما يبلغ اليه علمكم الذي هو بالنسبة الى علم الله كما  
 يأخذ الطائر في منقار من بالبحر وليس كذلك في الواقع بل انهم احياء الذين تصل ارواحهم الى الجنان فهم احياء  
 من هذه الجهة وان كانوا امواتا من جهة خروج الروح من اجسادهم وفي الآية دليل على ثبوت عذاب القبر  
 للعصاة وان المطيعين يصل اليهم في قبورهم في يومهم في البرزخ ولا اعتداد باختلاف من خالف في ذلك  
 فقد تواترت الاحاديث الصحيحة ودلت عليها الآيات القرآنية ومثل هذه الآية قوله تعالى ولا تحسبن الذين  
 قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون وقد روت احاديث في ان ارواح الشهداء في  
 اجواف طيور خضر تاكل من ثمار الجنة فمنها عن كعب بن مالك صروفا عند احد الترمذي وصححه النسائي  
 وابن ماجه وروى ان ارواح الشهداء على صور طيور بيض يخرجونها عبد الرزاق عن قتادة قال بلغنا  
 في ذلك وروى انها على صور طيور خضر كما اخبر ابن الجوزي في حاشية الترمذي في حاشية الايمان عن ابي العاكبية لانه نزلت  
 في شهداء ابي بكر وكانوا اربعة عشر وفيها دلالة على ان الارواح جواهر قائمة بانفسها ما غيرة لما يحس من  
 البدن تبقى بعد الموت حركتها وعليه هو الصحابة والتابعين وبه نطقت الآيات السنن على هذا تخصيصه  
 الشهيد اما خصاصهم بالقر من الله تعالى وضرب البعير والكرامة ولنبلوكم بشيء من انخوفكم وكما  
 ونقص من الاموال الا نفس القر اتي بغير ذكره واللام جواب القسم اي الله لنبلونكم يا امة محمد صلتم  
 البلاء اصل المحنة اي تخمركم لثقت بركم هل تصبرون على البلاء وتستسلمون للقضاء ام لا وليظهر الطائع من  
 العاصي التنكير للتقليل اي بشي قليل من هذه الامور فان ما وقاهم عنه اكثر بالنسبة الى ما اصابهم  
 بالف مرة فلماذا ما يصيب به معاند بهم وانما اخبر به قبل الوقوع ليوطنوا عليه نفوسهم ويزداد  
 يقينهم عند مشاهدتهم بحسب ما اخبر به وليعلموا انه شيء يسير له حاكمة محمودة والمواد بالخوف  
 ما يحصل لمن يخشى من نزول ضرره من عدل او غيره وبالجوع للمجاعة التي تحصل عند الجذب  
 والخطوب وينقص الاموال ما يحدث فيها بسبب الجوائح وما اوجبه الله فيها من الزكاة ونحوها عز  
 رجاء بن حيوة قال ياتي على الناس زمان لا يحل الخلف في الامرة وينقص لانفس الموت والقتل في  
 الجهاد وينقص الثمرات ما يصيبها من الافات وهو من عطف الخاص على العام لشمول الاموال للثمرات  
 وغيرها وقال الشافعي في تفسير هذه الآية انخوف خوفا لله الخجوع صيام شهر رمضان نقص الاموال

اخراج الركوة والصدقات نقصان النفس بالامراض ونقص الثمرات موروثة لا دلان لولد ثمرة القلب في  
 الحديث اذ مات للد عبد قال الله ملائكة اقبضتم ولد عبد ي قالوا نعم قال اقبضتم ثمرة  
 فزاده قالوا نعم قال فماذا قال قالوا الحمد واسترجع قال ابنو الله بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد  
 اخبره الترمذي عن ابي موسى الاشعري مرفوعا قال حديث حسن ولكن اللفظ القراني واسع  
 مما قال واعلم منه فلا يخص شيئا دون غيره وبشرا الصبرين امر رسول الله صلواته لكل  
 من يقدر على التبشير وقد تقدم معنى البشارة والصدرا صلواته احبس اي الابتلاء جاصل الكرم  
 وكذا البشارة لكن لم يصبر قاله سعد التفتا زاني الدين اذا اصابتهم مصيبة المصيبة واحدة  
 المصائب وهي النكبة التي يتأذي بها الانسان وان صغرت قالوا اي باللسان والقلب لا باللسان  
 فقط فان التلفظ بذلك مع الخرج قبيح ويخط للقضاء وذلك ان يتصور ما خلق لاجله وانه  
 يرجع الى به ويتذكر نعم الله عليه ليرى ان ما انعم الله عليه اضعاف ما استرد منه فهو  
 عليه ويستسلم ان الله وانا اليه راجعون في الآخرة فيجازينا وصفهم بانهم المسترجعون المصيبة  
 لان ذلك تسليم ورضاء وفيه بيان ان هذه الكلمات على المصابين وعصمة للمختارين فانها جامعة  
 بين الافراد بالعبودية لله والاعتراف بالبعث والشوق والرجوع والتقويض الى الله والرضا بكل  
 ما نزل به من المصائب وفي الحديث من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبته واحسن عقابه  
 وجعل له خلفا كما يرضاه واخرج الطبراني وابن مردويه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلواته  
 اعطيت امتي شيئا لم يعطه احد من الامم ان يقولوا عند المصيبة انا لله وانا اليه راجعون لان  
 سمع الى قول يعقوب بن عبد الله يوسف يا اسفا على يوسف وقد ورد في فضل الاسترجاع عند  
 المصيبة احاديث كثيرة اولها عليك عليهم صلوات من رزقهم ورحمة الصلوة هنا الغفرة قاله  
 ابن عباس والثناء الحسن قاله الزجاج وعلى هذا فذكر الرحمة لقصد التاكيد وقال في الكشف  
 الصلوة الرحمة والتعطف فوضعت موضع الرافة ومع بينها وبين الرحمة كقولهم رافة ورحمة روف  
 رحيم والمعنى عليهم رافة بعد رافة ورحمة بعد رحمة انتهى وعبر عن الغفرة بلفظ الجمع للتبعية  
 اكثرها وتوعها قاله البيضاوي وابو السعدي وقيل المراد بالرحمة كشف الكرب وقضاء الحاجة قال  
 انها وصفوا هنا بذلك لكونهم فعلوا ما فيه الوصول الى طريق الصواب من الاسترجاع والتسليم

وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ يعني إلى الاسترجاع وقيل إلى الجنة وقيل إلى الحق والصواب قال  
 عمر بن الخطاب نعم العدلان ونعمت العلاوة فالعدلان الصلوة والرحمة والعلاوة الهداية وقد  
 وردت أحاديث كثيرة في ثواب أهل البلاء وأهل الصابرين ذكرها المفسرون لأن طيل بذكرها هنا  
 معرفة في كتب الأثران الصفا والمروة من شعائر الله أصل الصفا في اللغة الحجر الملس الصلب وهو  
 هنا علم جبل من جبال مكة معروف وكذلك المروة علم جبل بمكة معروف وأصلها في اللغة  
 واحدة المروي وهي الحجارة الصغار التي فيها لين وقيل التي فيها صلابة وقيل يعلم الجميع وقيل  
 أنها حجارة البيض البراقة وقيل إنها حجارة السواد والشعائر جمع شعيرة وهي العلامة أي من  
 اعلام مناسك والمراد بها مواضع العبادة التي اشعرها الله اعلاما للناس من الموقف والمسعى والخطبة  
 ومنه اشعار الهدى أي علامه بغير تحديد في سماه والأجود شعائر يظهر زيادة حروف المبد  
 وهو عكس معاش ومصائب فمن حج البيت هو في اللغة القصد وفي الشرع الاتيان بمناسك  
 الحج التي شرعها الله سبحانه أو اعتمر العمرة في اللغة الزيارة وفي الشرع الاتيان بالناسك المعروف  
 على الصفة الثابتة فالحج والعمرة قصد وزيارة فلا جناح أي فلا اثر عليه أن يطوف  
 أي يدور بهما ويسعى بينهما والجناح أصل الجنوح وهو الميل ومنه الجوايح لا عوجا بها ورفع  
 الجناح يدل على عدم الوجوب به قال ابو حنيفة واحسب ان الثوري وحكي الزخشي في الكشف عن ابن  
 انه يقول هو واجب ليس يسكن وعلى تاركه دم وقد ذهب إلى عدم الوجوب ابن عباس وابن الزبير  
 والنس بن مالك وابن سيرين وعن احمد انه سنة واجمعوا على انه مشروع فيهما وإنما الخلاف في  
 وجوبه وما يتوكل دالة هذه الآية على عدم الوجوب قوله تعالى في آخر الآية ومن تطوع خيرا لله  
 زاد على ما فرض عليه من حج او عمرة او طواف او تطوع بالسعي او فعل طاعة فضا كان ونفلا  
 فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ مثيب على الطاعة لا يخف عليه ذهاب الجاهل إلى السعي واجزئتك من جملة المناسك  
 وهو قول ابن عمر وجابر وعائشة وبه قال الحسن واليه ذهب الشافعي ومالك واستدلوا بما أخرجه الشيخان  
 وغيرهما عن عائشة ان عمرة قال لها اريت قول الله ان الصفا والمروة من شعائر الله الآية فكانت  
 على احد جناحان لا يطوف بهما فقالت عائشة بئسما قلت يا ابن اخي انها لو كانت على ما اولتها كما كنت  
 فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما ولكنها إنما انزلت لان انصار قبيل ان يسلموا كانوا يهلون

لمنأة الطاغية كانوا يهودها وكان من اهل لؤيا يخرج ان يطوف بالصفاء والمروة في الجاهلية  
 فانزل الله ان الصفا والمروة آية قالت عائشة ثم قد بين رسول الله صلوات الطواف بهما فليس  
 لاحد ان يدع الطواف بهما واخرج مسلم وغيره عنها انها قالت لعمرى ما اتوا الله حج من لم يسع بين  
 الصفا والمروة ولا عمرته لان الله قال ان الصفا والمروة من شعائر الله واخرج الطبراني عن ابن  
 عباس قال سئل رسول الله صلوات فقال ان الله كتب عليكم السعي فاسعوا واخرج احمد في مسنده  
 والشافعي وابن سعد وابن المنذر وابن قانع والبيهقي عن حبيبة بنت ابي تجرارة قالت رايت  
 رسول الله صلوات بين الصفا والمروة والناس بين يديه وهو وراهم يسعون حتى ارى <sup>كاتبته</sup>  
 من شدة السعي يدور بهما اذارة وهو يقول اسعوا فان الله عز وجل كتب عليكم السعي ويؤيد  
 ذلك حديث خذ واعني مناسككم واختار الشوكاني في جميع مؤلفاته الوجوب وهو الراجح

ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بينناكم للناس في الكتاب  
 اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون فيه اخبار بان الذي يكتم ذلك ملعون واختلفوا  
 من المراد بذلك فقيل اخبار اليهود وذهب ان النصارى الذين كتموا امر محمد صلوات وقد روي عن  
 جماعة من السلف ان الآية نزلت في اهل الكتاب لكتمهم نبوة نبينا صلوات واية الهم وغيرها  
 من الاحكام التي كانت في التوراة وقيل كل من كتم الحق وترك بيان ما اوجب الله بيانه وهو الحق  
 لان الاعتبار بجموع اللفظة لخصوص السبب كما تقر في الاصول فعلى فرض ان سبب النزول  
 ما وقع من اليهود والنصارى من الكتم فلا يمتد في ذلك تناول هذه الآية لكل من كتم الحق وفي  
 هذه الآية من الوعيد الشديد ما لا يقاد رقة فان من لعنه الله ولعنه كل من ياتي  
 منه اللعن من عبادة قد بلغ من الشقاوة والخسران الى الغاية التي لا تلحق ولا يدرك كنهها وفي  
 قوله من البينات والهدى دليل على انه يجوز كتم غير ذلك كما قال ابو هريرة حفظت عن رسول  
 صلوات وعائين اما احدهما ثبتته واما الاخر فلم يثبتته قطع هذا البلعوم اخرج البخاري والضير  
 في بيانه وارجع الى ما اترنا والكتاب اسم جنس وتعريفه يعيد شموله لجميع الكتب وقيل المراد  
 التوراة واللعن الابعاد والطرد والمراد بقوله اللاعنون الملائكة والمؤمنون قاله الزجاج وغيره  
 ووجه ابن عطية وقيل كل من ينال منه اللعن فيدخل في ذلك الكتم والانس وقال ابن عباس

جميع الخلائق الا الجن والانس وقيل هم الانس والجن وقيل ما تلاعن اثنان من المسلمين الا رجعت  
الى اليهود والنصارى الذين كتموا صفة النبي صلعم واحكام التوراة والانجيل وقيل هم الخشريات  
والبهائم ويؤيد ذلك ما خرجه ابن ماجة وابن المنذر وابن ابي حاتم عن البراء بن عازب قال  
كنا في جنازة مع النبي صلعم فقال ان الكافر يضرب ضربة بين عينيه فسمعه كل دابة غير  
الثقلين فتلعنه كل دابة سمعت صوته فذلك قول الله تعالى ويلعنهم اللاعنون يعني دواب  
الارض وعن مجاهد اذا جدت البهائم دعت على فجار بني ادم وعنه ان دواب الارض و  
العقارب والخنافس يقولون انما معنا القطر بد نوبهم فيلعنهم وعن ابي جعفر يلعنهم كل  
شيء حتى الخنفساء وقد وردت احاديث كثيرة في النهي عن كتم العلم والوعيد لفاعله واخرج  
البخاري ومسلم عن ابي هريرة قال لولا ايتان انزلهما الله في كتابه ما حدثت شيئا ابدان الذين  
يكتمون الاية وقوله واذا اخذ الله ميثاق الذين اتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه لولا  
اخرها وهل اظهر علوم الدين فرض كفاية او فرض عين فيه خلاف واوضح انه اذا اظهرها  
للبعض بحيث يتمكن كل واحد من الوصول اليه لم يبق مكتوما وقيل متى سئل العالم عن شيء يعبد  
من امر الدين يجب عليه اظهاره والا فلا الا الذين تابوا واصحوا <sup>عليهم</sup> وبكفوا فيه استثناء للتائبين  
الراجعين من الكفر الى الاسلام والمصلحين لما فسد من اعمالهم والمبينين للناس ما بينه الله  
في كتابه وعلى السنن رسلا قال قتادة اصل ما بينهم وبين الله وبينوا الذي جاءهم من الله  
ولم يكتموه ولم يحجوه فاولئك اتقوا عليهم يعني اتقوا من عنتهم واقبل توبتهم قاله سعيد بن جبير  
وانما التائب اي المتجاوز عن عبادى الرجاء بقلوبهم المنصرفة عنى الى الرحيم بهم بعد اقبالهم  
عليها والحجة اعتراض تدبيل محقق لمضمون ما قبله والا لتفان الى التكلم للتفنن في النظم الكريم  
مع ما فيه من التلويع والرض الى ما من من اخلاق المبدئ في تعليق تعالى السابق وهو اللعن واللاحق وهو  
الرحمة ان الذين كفروا بالكتمان وغيره وما تلووا وهم كفار جملته حالية واثبات الواو فيها انهم  
خلاف لمن جعل حذوها شاذ وهو الزنجشيري تبع للفرء وقد استدل بذلك على انه لا يجوز  
لعن كافر معين لان حاله عند الوفاة لا يعلم ولا ينافي ذلك ما ثبت عنه صلعم من لعنه لقوم  
من الكفار باعيا منهم لانه يعلم بالوحي لا تعلم وقيل يجوز لعنه علنا ظاهر الحال كما يجوز قتاله وا

استدل بقوله أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ على جواز لعن الكفار على العموم قال القرطبي  
 ولا خلاف في ذلك قال وليس لعن الكافر بطريق الزجر له عن الكفر بل هو جزاء على الكفر و  
 اظهره ارجح كفرة سواء كان الكافر عاقلا او مجنونا وقال قوم من السلف لا فائدة في لعن من جن و  
 مات منهم لا بطريق الجزاء ولا بطريق الزجر قال ويدل على هذا القول ان الآية دالة على ان  
 عن الله والملائكة والناس بلعنهم لا على الامرية قال ابن العربي ان لعن العاصي المعين لا يجوز  
 بانفاق لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم انى بشا رب خمر موارف قال بعض من حضر لعنه الله ما اكثر ما يشرب فقال  
 النبي صلى الله عليه وسلم لا تكونوا عون للشيطان على اخيك والحديث في الصحيحين والثاس اجمعين قيل هذا  
 يوم القيمة واما في الدنيا ففي الناس المسلم والكافر ومن يعلم بالعاصي وعصيته هو من لا يعلم فلا  
 يتاقى لعن له من جميع الناس وقيل في الدنيا والمراد انه يلغنه غالب الناس او كل من علم بعصيته  
 منهم عن ابن العلية قال ان الكافر يوقف يوم القيمة في لعنه الله ثم يلغنه الملائكة ثم يلغنه الناس  
 اجمعون وقاله قتادة يعني بالناس اجمعين المؤمنين خَالِدِينَ فِيهَا امي في النار وقيل في اللعنة  
 واما اضرمت لعظم شأنها لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ ولا لَهُمْ يُنظَرُونَ فيعتذرون قال ابو العلية  
 وقال ابن عباس لا يؤخرون ولا ينظرون ولا يسهلون وقيل معناه لا ينظر الله اليهم فهو من النظر وقيل  
 هو من الانتظار اي لا ينتظرون ليعتذروا وَاللَّهُ كَالْمُحْكِمِ الله واحكامي لا شريك له في الالهية  
 ولا نظير له في الربوبية والتوحيد هو نفي الشريك والقسيم والشبيه فالله تعالى واحد في افعاله  
 لا شريك له يشاركه في مصنوعاته وواحد في ذاته لا تقسيم له وواحد في صفاته لا يشبهه شيء  
 من خلقه لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ تقرير للوحدانية بنفي غيره من الالهية واثباته الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 وقد تقدم تفسيرها وفيه الارشاد الى التوحيد وقطع العلائق والاشارة الى ان اول ما يجب بيان  
 ويحرم كما انه هو التوحيد واخرج ابن ابي شيبه واحمد والدارمي وابوداؤد والترمذي و  
 صححه وابن ماجه عن اسماء بنت يزيد بن السكن عن رسول الله صلى الله عليه قال اسم الله الاعظم  
 في هاتين الايتين وَاللَّهُ كَالْمُحْكِمِ الله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم وَاللَّهُ كَالْمُحْكِمِ الله هو الحي القيوم  
 واخرج الديلمي عن انس بن النبي صلى الله عليه قال ليس شيء اشد على صردة الجن من هؤلاء الايات التي  
 في سورة البقرة وَاللَّهُ كَالْمُحْكِمِ الله واحد الايتين إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لِمَا ذَكَرَ سُبْحَانَ التَّوْحِيدِ

ع ١٩

بقوله واليهكم الله واحد عقب ذلك بالدليل الدال عليه وهو هذه الامور الثمانية التي هي  
من اعظم صنعة الصانع الحكيم مع علم كل عاقل بانه لا ينهيها من احد من الالهة التي اتبعتها الكفا  
ان يأتي بشيء منها او يقتدر عليه او على بعضه وهي خلق السموات وتعاقب الليل والنهار و  
جرمي الفلك في البحر وانزال المطر من السماء واحياء الارض به وبث الدواب منها بسببه و  
تصريف الرياح وتسخير السحاب فان من امعن نظره واعمل فكره في واحد منها انبهل ورضا  
ذهنه عن تصور حقيقته وتحم عليه التصديق بان صانعه هو الله سبحانه وانما جمع السموات  
لانها اجناس مختلفة كل سماء من جنس غير جنس الاخرى ووحل الارض لانها كلها من جنس  
واحد وهو التراب الالوية في السماء اسمكها وانما تعاقبها بغير عمد ولا علاقة وما يرى فيها من  
الشمس والقمر والنجوم والالوية في الارض مدها وبسطها على الماء وما يرى فيها من الجبال  
والبحار والمعادن والجمود والانهار والاشجار والثمار والنبات واختلاف الليل والنهار  
تعاقبهما باقبال احدهما وادبار الاخر واضاءة احدهما وظلام الاخر وقيل في الطول والقصر  
والزيادة والنقصان قال ابن الخطيب عندي فيه وجه ثالث هو انها كما يختلفان في الازمنة فمما يختلفان  
في الامكنة فان من يقول ان الارض ككرة فكل ساعة عينتها فلك الساعة في موضع من الارض صبح و  
وفي موضع اخر ظهر وفي اخر عصر وفي اخر مغرب وفي اخر عشا واهل هذا اذا اعتبروا البلاد  
المختلفة في الطول اما البلاد المختلفة في العرض فكل بلد يكون عرضه للشمال اكثر من ان يتيامم  
الصيفية اقصر وايامه الشتوية بالاضد من ذلك فهذه الاحوال المختلفة في الايام والليالي  
بحسب اختلاف اطوال البلاد وعروضها امر عجيب انما اقدم الليل على النهار لان الظلمة اقدم  
والالوية فيهما ان انتظام احوال العباد بسبب طلب الكسب والمعيشة يكون في النهار وطلب  
النوم والراحة يكون بالليل فاختلفت احوالهم انما هو لتخصيل مصالح العباد والنهار ما بين طلوع  
النجم المغرب والشمس والليل والنهار طلوع الشمس ولا يعد ما قبل ذلك من النهار وكذا قال تعالى والزجاج وقسم بين  
الانبار في الزمان الى ثلاثة اقسام قسم جعله ليلا محضاً وهو من غروب الشمس الى طلوع الفجر وقسم جعله نهاراً محضاً وهو  
من طلوع الشمس غروبها وقسم جعله مشتركاً بين النهار والليل وهو ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس ليقا<sup>الليل</sup> الظلمة  
وهذا هو النهار هذا باعتبار اصطلح اهل اللغة واما في الشرع فالكلام في ذلك معروف والفلك الذي تجرى في



البحر وهي السفن واقراده وجمعه بلفظ واحد وهو هذا ويدكر ويؤنث قال تعالى والفلك  
 المشعر والفلك التي تجري في البحر وقال حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم وقيل واحدة فلك  
 بالتحريك مثل سد وأسد والآية في الفلك تسخيرها وجريانها على وجه الماء وهي موقرة  
 بالافتقار والرجال فلا ترسب وجريانها بالريح مقبلة ومدبرة وتسخير البحر كحل الفلك مع قوة  
 سلطان الماء وهي مكان البحر فلا ينبغي منه الا الله تعالى بما ينفع الناس يعني ركوبها والحمل  
 عليها في التجارة اذ لطلب الارباح والآية في ذلك ان الله لو لم يقو قلب من يركب هذه السفن  
 لما تم الغرض في منافعهم وايضا فان الله خص كل قطر من اقطار العالم بشي معين احوج  
 الكل الى الكل فصار ذلك سببا يدعوهم الى تقادم الاخطار في الاسفار من ركوب السفن و  
 خوف البحر وغير ذلك فالحامل ينتفع لانه يريح والمحمول اليه ينتفع بما حمل اليه وما انزل الله  
 من السماء من ماء مما ياتي المطر الذي به حياة العالم واخراج النبات والارزاق فاحياء الارض  
 اي اظهر نضارتها وحسنها بعد موتها اي بعد يبسها وجد بها سماء موتها جازا والآية في هذين  
 ان الله جعله سببا لاهياء الجميع من حيوان ونبات وتزوله عند وقت الحياح اليه بمقدار المنفعة  
 وعند الاستسقاء والدعاء وانزله بمكان دون مكان وبت فيها اي في الارض من كل حائفة  
 قال ابن عباس يريد كل ما دب على وجه الارض من جميع الخلق من الناس وغيرهم والآية في  
 ذلك ان جنس الانسان يرجع الى اصل واحد وهو ادم مع ما فهم من الاختلاف في الصور والشك  
 والالوان والاسنة والطباع والاخلاق والاوصاف الى غير ذلك ثم يقاس على بني ادم سائر  
 الحيوان والنبات للنشر والظاهر ان قوله بت معطوف على قوله فاحياء انما امران مستساك عن  
 انزال المطر وقال في الكشاف ان الظاهر عطفه على انزل وقال ابو حيان لا يصح عطفه على انزل  
 ولا على احيا والصواب انه على جذو الموصول اي وما بت وفيه زيادة فائدة وهو جعله آية  
 مستقلة وحذف الموصول شائع في كلام العرب انتهى وتصير بين الرياح اي اسألها عقيما او  
 ملقحة وصران نصر او علا كما وحارة وباردة ولينة وعاصفة وقيل تصير يفها في مهاجها جنوبا  
 وشمالا ودورا وقبولا وصباء ونكبا وهي التي تاتي بين مهدي يحين وقيل تصير يفها ان تاتي الشجر الكبار  
 بقدر ما تحملها والصغار كذلك ولا مانع من حمل التصريف على جميع ما ذكر وعن ابي بن كعب كل شيء

في القرآن من الرياح فهي رحمة وكل شيء من الرياح فهي عذاب وقد ورد في النبي عن سب الرياح  
 واصافها احاديث كثيرة لا تعلق لها بالآية والآية في الرياح انه جسم لطيف لا يمسك ولا يبرى  
 وهو مع ذلك في غاية القوة بحيث يقلع الشجر والخصر ويخرب المباني العظم وهو مع ذلك حياة  
 الوجود فلوامساك طرفه عين لما تكل ذي روح وانت على وجه الارض والشجر المستقر بين  
 السماء والأرض اي الغيم المذلل سمي سبحانه بالانسحاب في الهوى وسحبت ذيل سبحا وتسحب فلان  
 على فلان اجترى والسخر المذلل وسخره بعثه من مكان الى آخر وقيل تسخيره بثوته بين السماء  
 والارض من غير عمد ولا علق ولا اول اظهر والآية في ذلك ان السحاب مع ما فيه من المياه  
 العظيمة التي تسيل منها الاودية العظيمة يبقى معلقا بين السماء والارض بلا علاقة تمسكه  
 ولا عامة تسنده وفيه آيات اخر لا تحصى ففي هذه الانواع الثمانية دلالة عظيمة على وجود  
 الصانع القادر الختار وانه الواحد في ملكه فلا شريك له ولا نظير وهو المراد بقوله والحاكم له  
 واحده الله اهوه آيات لقوم يعقلون اي دلالات على وحدانيته سبحانه لمن ينظر ببصره  
 ويتفكر بعقله وانما جمع آيات لان في كل واحد مما ذكر من هذه الانواع آيات كثيرة تدل  
 على انها خالقها مدبرها مختارها ومن الناس من يتخذ من دون الله اندادا يحبونهم كحب الله  
 لما فرغ سبحانه من الدليل على وحدانيته اخبرنا مع هذا الدليل الظاهر المفيد لعظيم سلطانه  
 وجليل قدرته وتفرد به بالخلق قد وجد في الناس من يتخذ معه سبحانه ندا يعبدونه من الاضام  
 كذا قيل وقد تقدم تفسيره الا نداد مع ان هؤلاء الكفار لم يقتصر واعلى مجرد عبادة الانداد  
 بل الجواهر عظاما وافراطا في ذلك افراطا بالغا حتى صار حرم هذه الاوثان ونحوها مقدسا  
 في صدورهم كمن حبا المؤمنين لله سبحانه ويجوز ان يكون المراد بحبهم لله اي عبادة الاوثان  
 قاله الزجاج وابن كيسان ويجوز ان يكون معناه كما يحب الله والا اول لقوله والذين آمنوا  
 أشد حبا لله فإنه استدراك لما يفيد التشبيه من التساوي اي ان حب المؤمنين لله اشد  
 من حب الكفار لان اذ لان المؤمنين يخلصون الله سبحانه بالعبادة واللدعاء والكفار لا يخلصون  
 اصنامهم بذلك بل يشركون الله معهم ويعترفون بانهم انما يعبدون اصنامهم ليقتربوا  
 الى الله ويمكن ان يجعل هذه الجملة دليلا على الثاني لان المؤمنين اذا كانوا اشد حبا لله لم يكن

الكفار للانداح كحب المؤمنين لله وقيل المراد بالانداح هنا الرؤساء والكبراء اي يطيعونهم فيعاصرونهم ويقوي هذا الضمير في قوله يحبونهم فانه لمن يعقل ويقويه ايضا قوله سبحانه عقب ذلك اذ تبرا الذين اتبعوا الآية والحب نقيض البغض والحبة الارادة وقيل في معنى الآية غير ذلك وكقول  
 بركالدين ظلموا لاذيرون العذاب قرأ اهل مكة بالياء واهل الشام بالفوقية والمعنى على الاول لو  
 يركالدين ظلموا في الدنيا عذابا لآخره لعلوا حين يرون ان القوة لله جميعا قال النحاس في هذا القول  
 هو الذي عليه اهل التفسير انتهى وعلى هذا فالرواية هي البصية لا القلبية وروي عن محمد بن يزيد  
 المبرد قال هذا التفسير الذي جاء به ابو عبيد بن عمير وليست عبارته فيه بالكجيد لانه يقدر  
 ولو يرى الذين ظلموا العذاب فكانه يجعله مشكوكا فيه وقد اوجبه الله تعالى ولكن التقدير  
 هو الاحسن ولو يرى الذين ظلموا ان القوة لله ويرى بمعنى يعلم اي لو يعلمون حقيقة قوة الله شدة  
 عذابه قال وجواب لو وحدت واي لتبينوا ضراحتهم لا يلهو كما حذف في قوله ولو ترى اذ  
 وقفوا على النار ولو ترى اذ وقفوا على ربهم ومن قرء بالفوقية فالتقدير ولو ترى يا محمد صلوات  
 ظلموا في حال رويتهم العذاب فرغهم منه لعلمت ان القوة لله جميعا وقد كان النبي صلوات الله  
 ولكن خوطب بهذا الخطاب المراد به امته وقيل ان في موضع نصب مفعول لاجله اي لان القوة  
 لله ودخلت اذ هي لما مضى اثبات هذه المستقبلات تقريبا للامر وتصحيح الوقوع وهو ما يتكرر  
 في القرآن كثيرا وجميع في الاصل فاعيل من الجمع وكانه اسم جمع فلذلك ينبغي تارة بالمفرد قال تعالى  
 نحن جميع منتصر وتارة بالجمع قال تعالى جميع لدينا محضون وينتصب حالا ويؤكد بمعنى كل  
 ويدل على الشمول كدلالة كل ولا دلالة له على الاجتماع في الزمان وان الله شديد العذاب  
 عطف على ما قبله وفائدة تهويل الخطب تقطيع الامر فان اختصاص القوة به تعالى لا يوجب  
 شدة العذاب كما انتم كه عفو امع القدرة عليه اذ تبرا الذين اتبعوا من الذين اتبعوا وادوا  
 العذاب اي تنزهه وتباعد معناه ان السادة والرؤساء من مشركي الانس تبرا وامن اتبعهم  
 على الكفر وادوا يعنى التابعين والمتبوعين العذاب قيل عند المعينة في الدنيا وقيل عند العرض  
 والمسائلة في الاخرة ويمكن ان يقال فيهما جميعا اذ لا مانع من ذلك وقيل هم الشياطين يتبرون  
 من الانس وبه قال فتادة والقول هو الاول وقد احتج جمع من اهل العلم بهذه الآية على عدم التقليد

وهو مذکور فی موطنه وتقطعت بهم أي عنهم الأسباب بسبب كفرهم جمع سبب أصله  
 فی اللغة الحمل الذي يشد به الشيء ويجذب به ثم جعل كلما جرسياً سبباً أي مجاز هنا والمراد  
 بها الوصل التي كانوا يتواصلون بها فی الدنيا من الرحمة وغيره وقيل هي الأعمال وقال ابن عباس  
 هي المناسك وقال يضا هي الأرحام وقال المودة وقيل العهود ولخلف وقال الذين اتبعوا  
 لو أن لنا كرة أي نجوة إلى الدنيا الكرة الرحمة والعودة إلى حال قد كانت ولو هنا بمعنى التمني كما  
 قيل ليت لنا كرة ولهذا وقعت الفاء في الجواب والمعنى ان الاتباع قالوا الورد ذناب الدنيا حتى  
 نعمل صالحاً فنبت به موتهم أي المتبوعين كما تبرق أمثال اليوم وهو جواب التمني كذلك  
 أي كما أراهم الله العذاب يريد الله أعمالكم السيئة وهذه الرواية ان كانت البصرية فقوله  
 حسرات عليكم منتصب على الحال وان كانت القلبية فهو المفعول الثالث والمعنى ان أعمالهم  
 الفاسدة يريد الله أياها فتكون عليهم حسرات وندامات ويريد الله الأعمال الصالحة التي أوجبها  
 عليهم فتركها فيكون ذلك حسرة عليهم والحسرة الغم على ما فاتته وشدته الندم عليه كأنه يحس عن  
 الجهل الذي حمله على ما ارتكبه وما هم بخارجين من النار فيه دليل على خلود الكفار في النار  
 وظاهر هذا التركيب يفيد الاختصاص وجعله التفضي للتقوية لغرض له يرجع إلى اللبس  
 والبحث في هذا يطول عن ثابت بن معبد قال انزل اهل النار يأملون الخروج منها حتى تزلزلت  
 هذه الآية يا أيها الناس كلوا مما كرت في الأرض حلالاً طيباً قيل انها نزلت في تقييف خزائن  
 وعامر بن صعصعة وبنو مدح فيما حرموه على انفسهم من الحرث والانعام حكاة القرطبي  
 في تفسيره وهذا هو المشهور بخلاف ما جرى عليه القاضي من انها نزلت في قوم حرموا على  
 انفسهم رفيع الأظعمة والملابس فانه مرجوح قاله الكرخي ولكن الاعتبار بعموم اللفظ لا  
 بخصوص السبب سمي الحلال حلالاً لا لخلال عقده الخطر عنه والطيب هنا هو المستلذ  
 كما قاله الشافعي وغيره وقال مالك وغيره هو الحلال فيكون تأكيد القول حلالاً ومن في منأ  
 للتبعض للقطع بان في الأرض ما هو حرام كالحجارة لا يוכל أصلاً وليس كل ما يוכל نجس أكله  
 فلذلك قال حلالاً والأمر مستعمل في كل من الوجوب والندب لا باحة الأول اذا كان لقيام  
 المنية والثاني كالأكل مع الضيف والثالث كغير ما ذكر قيل معنى حلالاً ما ذنبا فيه شرعاً والطيب

الحلال وان لم يستلذ بالادوية وفي هذه الآية دليل على ان كل ما لم يرد فيه نص او ظاهر  
 من الاعيان الموجودة في الارض فاصلا عن الكل حتى يرد دليل يقتضي تحريمه ووضح دلالة على  
 ذلك من هذه الآية قوله تعالى وهو الذي خلق لكم ما في الارض ولا تتبعوا اخطوا الشيطان  
 جمع خطوة بالفتح والضم وهي بالفتح المرة وبالضم لما بين القدمين وقيل انها الغتان وفرغ خطوات  
 بضم الخاء والطاء وانما مر على الواو قال الاخفش وذهبوا بهذه القراءة الى انها جمع خطية من الخطا  
 لا من الخطو والمعنى على قراءة الجمهور لا تقتفوا اثر الشيطان وطرقه وتزيينه وعمله وكلما لم يرد  
 به الشرع فهو منسوب الى الشيطان وقيل هو اللذو وفي المعاصي وقيل المحقرات من الذنوب الاولى  
 التحميم وعدم التخصيص بفرج او نوع قال ابن عباس ما خالف القرآن فهو من خطوات الشيطان  
 وقال عكرمة هي نزع الشيطان وعن سعيد بن جبير قال هي تزيين الشيطان وقال قتادة  
 كل معصية لله فهي من خطواته وعن ابن عباس ما كان من يمين او اذنا في غضب فهو من خطواته  
 وكفارة كفارة يمين انه لكم عدو وتعليل النبي عن الاتباع مبين اي ظاهر العداوة ومثله  
 قوله تعالى انه عدو مبين وقوله ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا وقد اظهر الله عدوته  
 باية السجود لادم ثم بين عداوته ما هي فقال ايما يا مكرم قيل استعير الامر لتبينه وبعثه  
 لهم على الشر تسفيهم بالارثم وتحقير الشانم قاله البيضاوي وقيل لاحاجته الى صرف الامر عن ظاهره  
 لان حقيقته طلب الفعل لا بيان الشيطان بطلب السوء والفحشاء ممن يريد اغواءه بالسوء  
 سمي السوء سوءا لانه يسوء صاحبه بسوء عاقبته وهو مصدر ساءه يسوءه سوءا وساءة  
 اذا حزته والفحشاء اصله سوء المنظر ثم استعمل فيما يعقب من المعاني وقيل السوء القبيح والفحشاء اللجوا  
 للحد في القبح وقيل السوء ما لاحد فيه والفحشاء ما فيه الحد قال ابن عباس وقيل الفحشاء الزنا وقيل  
 هو الخيل وقيل ان كل ما نهت عنه الشريعة فهو من الفحشاء وان تقوا لولا ان الله ما لا تعلمون اي  
 بان تقوا قال ابن جرير الطبري يريد يعني ما حرموا من البخيرة والمسائبه ونحوها مما جعلوه  
 شرعا وقيل هو قولهم هذا حلال وهذا حرام وغير علم والظاهر انه يصدق على كل ما قيل في  
 الشرع غير علم فيتناول ذلك جميع للذاهب القاسدة التي لم ياذن فيها الله فلم ترد عن رسول الله  
 صلواته وامر الشيطان ووسوسته عبارة عن هذه الخواطر التي يجرها الانسان في قلبه وفاعل

هذه الخواطر هو الله تعالى وإنما الشيطان كالعرض وقد صرح عنه صلعم ان الشيطان يجري من  
 ابن ادم مجرى الدم واذا قيل لهم اتبعوا ما امر الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه اباءنا  
 الضمير في لهم راجع الى الناس في قوله يا ايها الناس فعدل عن المخاطبة الى الغيبة على طريق  
 الالتفات مبالغة في بيان ضلالهم كانه يقول للعقلاء انظروا الى هؤلاء الحمقى ماذا يقولون او  
 لان الكفار منهم وهم المقصودون هنا وقيل مشركوا العرب خاصة وقد سبق ذكرهم في قوله  
 من يتخذ من دون الله اندادا وقيل ثلث في اليهود وعلى هذا فالآية مستأنفة والفيما معناه  
 وجدنا وفي هذه الآية من الذم للقلدين والنداء بجهلهم الفاحش واعتقادهم الفاسد لا يقاد  
 قدره حيث عارضوا الدلالة بالتقليد ومثل هذه الآية قوله تعالى واذا قيل لهم تعالوا الى ما اتوا  
 الله والى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه اباءنا والآية يعني من التحريم والتحليل وفي ذلك دليل  
 على قبح التقليد والمنع منه والبحث في ذلك يطول قال الرازي في هذه الآية تقرير هذا الجواب  
 وجوه احدها انه يقال للقلد هل تعترف بان شرط جواز تقليد الانسان ان يعلم كونه محقاً لا فان  
 اعترفت بذلك لم تعلم جواز تقليده كما يريد ان تعرف كونه محقاً فكيف عرفت انه محق وان عرفت  
 بتقليد اخر لزم التسلسل وان عرفت به بالعقل فذلك كان فلاحاجة الى التقليد وان قلت ليس  
 من شرط جواز تقليده ان يعلم كونه محقاً فاذن قد جوزت تقليده وان كان مبطلاً فاذن انت  
 على تقليدك لا تعلم انك محق او مبطل وتانيها هب ان ذلك المتقدم كان عالماً بهذا الشيء الا انما  
 لو قدرنا ذلك المتقدم ما كان عالماً بذلك الشيء قط وما اختار فيه البتة مذهباً فانت ما  
 ذكنت تعمل فعلي تقدير ان لا يوجد ذلك المتقدم ولا مذهباً كان لا بد من العدل الى النظر  
 فكذا هو هنا وتالثها انك اذا قلدت من قبلك فذلك المتقدم كيف عرفت اعرفته بتقليد ام  
 لا بتقليد فان عرفت بتقليد لزم اما الدرد واما التسلسل وان عرفت لا بتقليد بل بدليل  
 فاذا اوجبت تقليد ذلك المتقدم وجب ان تطلب العلم بالدليل لا بالتقليد لانك لو طلبت  
 بالتقليد بالدليل مع ان ذلك المتقدم طلبه بالدليل لا بالتقليد كنت مخالفاً له فثبت ان القول  
 بالتقليد يفضي ثبوته الى نفيه فيكون باطلاً وانما ذكر تعالى هذه الآية عقيباً لرجوع عن اتباع  
 خطوات الشيطان تنبيهاً على انه لا فرق بين متابعة وساوس الشيطان وبين متابعة التقليد

وفيه اقوامي دليل على وجوب النظر والاستدلال وترك التعويل على ما يقع في الخاطر من غير  
 دليل او على ما يقوله الغير من غير دليل انتهى كلامه وكم من ايتيدية وانرجلي تدل على ذم  
 التقليد والمقلدين ولكن مفاسد الجهل والتعصب كثيرة لا باقى عليها الحصر وقد افرد الشوا  
 بمؤلف مستقل سماه القول المفيد في حكم التقليد واستوفى الكلام فيه في ديب اللطيف ومنتهى  
 والف الحافظ الواحد المتكلم ابن القيم في ذلك كما باضفها سماه اعلام الموقعين عن رب العالمين  
 قال ابن عباس دعا رسول الله صلعم اليهود الى الاسلام ورجعهم فيه وحذرهم عذاب الله ونقمة  
 فقال له رافع بن خارجة وما لك ابن عوف بل يتبع يا محمد صلعم ما وجدنا عليه اباؤنا فهم كانوا  
 وخير ائمة انزل الله في ذلك هذه الآية اَوَلَوْ كَانَ اَبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ اَي لَا يَلْعَلُونَ شَيْئًا مِّنْ اَمْرِ  
 الدين وهذا القطع عام ومعناه خصوص لانهم كانوا يعقلون كثير من امور الدنيا فوجدوا يدل على جواز  
 ذكر العام مع المراد به خاص وَلَا يَهْتَدُونَ الى الصواب كيفية اكتسابه والهجرة للاسكار  
 والواو اما الحال او العطف وجواب لو محذوف قاله ابو البقاء وقد يره لا يتبعوهم والذي جرى  
 عليه ابو السعوي ان لو في مثل هذا التركيب يحتاج الى جواب لان القصد منها تعميم الاحوال ثم ضم  
 لهم مثلاً فقال وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي اتِّبَاعِهِمْ اَبَاءَهُمْ وَتَقْلِيدِهِمْ لَهُمْ وفي ذلك نهاية الزجر للرجوع  
 لمن يسمعه عن ان يسلك مثل طريقهم في التقليد كَمَثَلِ الَّذِي يَتَّبِعُ مَا لَا يَسْمَعُ فِيهِ تَشْبِيهًا <sup>عظ</sup>  
 الكافرين ودايمهم وهو محمد صلى الله عليه واله الذي يتبعوا بالاعمى الذي يتبعوا بالعمى والابى فلا تسمع الا دعاء ونداء و  
 لانهم ما يقول هكذا افسره الزبيح والفراء وسيبويه وبه قال جماعة من السلف قال سيبويه  
 لم يشبهوا بالناعق انما شبهوا بالنعوق به والمعنى مثلك يا محمد صلعم ومثل الذين كفروا كمثل  
 الناقق والنعوق به من البهائم التي لا تفهم مخذلات لالة المعنى عليه وقال قطرب المعنى مثل  
 الذين كفروا في دعائهم ما لا يفهم يعني الاصنام كمثل الراعي اذا نعق بعنقه وهو لا يدري اين هي  
 وبه قال ابن جرير الطبري وقال ابن زيد المعنى مثل الذين كفروا في دعائهم الالهة الجداد كمثل  
 الصائم في جوف الليل فيجيبه الصدا فهو يصيح بما لا يسمع ويجيبه ما لا حقيقة فيه فهذه اربعة اقوال  
 وقد اختلف الناس في هذه الآية اخلافا كثيرا واضطر ابو اضطر ابا شديد والذي نخصناه  
 اقوال مذهبنا كل قول منها فقدر ذكره السمين والذبيح زجر الغنم والصياح بها والعرب تسمى <sup>المتل</sup>

راعى الغم في الجهل ويقبلون الجاهل من راعى ضحك قال ابن عباس مثل الذين كفروا مثل المقر  
 والحكماء والمشاة ان قلت لبعضهم كلاما لم يعلم ما تقول غيما انه يسمع صوتك وكذلك الكافر ان  
 ينادي او يهتف به عن شرا او يحفظه لم يعقل ما تقول غيما انه يسمع صوتك ونحوه قال مجاهد الدعاء  
 النداء بمعنى واحد وسوى العطف باختلاف اللفظ ضم بكم في هذه النتيجة ما قبلها اي هم صم عن سماع  
 الحق ودعاء الرسول بكم عن النطق بالحق عمي عن طريق الهدى فهم لا يعقلون نتيجة النتيجة  
 قيل المراد به العقل الكسبي لان العقل الطبيعي كان حاصلا فيهم قال عطاء هم اليهود الذين  
 انزل الله فيهم ان الذين يكتمون ما انزل الله من الكتاب قوله فما اصبرهم على المنازاة يا ايها  
 الذين آمنوا اكلوا من طيبات ما رزقناكم هذا تأكيد للامر الاول اعني قوله يا ايها الناس كلوا  
 مما آتانا من الارض حلالا طيبا وانما خص المؤمنين هنا لكونهم افضل انواع الناس قيل والمراد  
 بالاكل الانتفاع وقيل المراد به كل المعتاد وهو الظاهر وقيل ان الامر في كل اوقات يكون الوجوب ككل  
 لحفظ النفس ودفع الضر عنها وقد يكون للندب كالاكل مع الضيف وقد يكون للاباحة اذا  
 خلا من هذه العوارض وعن عمرو بن عبد العزيز المراد بما في الاية طيب الكسبي طيب الطعام  
 وقال الضحاك انها حلال الرزق واخرج احمد ومسلم والترمذي وابن المنذر وابن ابي حاتم عن  
 ابي هريرة قال قال رسول الله صلوات الله عليه طيب لا يقبل الا طيبا وان الله امر المؤمنين بما امر به  
 المسلمين فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وقال يا ايها  
 الذين آمنوا اكلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يدبر  
 الى السماء يا رب يا رب مطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي يا حي يا قيوم فاني استعجاب له  
 وقيل الطيب المستلذ من الطعام فلعل قومنا نزهوا عن اكل المستلذ من الطعام فباح الله لهم ذلك  
 واشكر الله على نعمه فيه التفات من ضمير التكلوم الى الغيبة اذ لو جرى على الالوهية لقال و  
 اشكرنا والا امر قيه للوجوب فقط ان كنتم اياها تعبدون اي تقصونه بالعبادة وتقرون انه الهكم  
 لا غير كما يفيد تقديم المفعول وقيل ان كنتم عارفين بالله وب نعمته فاشكروا عليها والاول او الثمنا  
 حرم عليكم الميتة والدم حرم الخنزير لما امرنا الله تعالى في الاية التي تقدمت باكل الطيبات  
 التي هي الحلالات بآية في هذه الاية انواعا من الحرمات فقال فما وهي كلمة موضوعية للخصي



الخطاب وتنفي ما عداه وقد حصرت ههنا التحريم في الامور المذكورة بعدها اي ما حرم عليه  
 الميتة وهي كل ما فارقه الروح من غير ذكاة وقد خصص هذا العموم بمثل حديث اهل لنا  
 ميتتان ودمان فاما الميتة كان فالجراد والحوت واما الدمان فالطحال والكبد اخرجه احمد و  
 ابن ماجه والدارقطني والحاكم وابن مردويه عن ابن عمر ومثل حديث جابر في العنبر الثابت في الصحاح  
 مع قوله تعالى اهل كوصيد البحر فالمراد بالميتة هنا ميتة البر لا ميتة البحر وقد ذهب اكثر اهل  
 العلم الى جواز اكل جميع حيوانات البحر حيها وميتها وقال بعض اهل العلم انه يحرم من حيوانات  
 البحر ما يحرم شبهه في البر وتوقف ابن حبيب في خنزير الماء قال ابن القاسم انا اتقيه ولا اراد حراما والدم  
 هو الجارى اسائل وكان العرب يجعل الدم في المصارين ثم تشويه وتاكله فحرم الله تعالى وقد اتفق  
 العلماء على ان الدم حرام وفي الآية الاخرى ودم مسفوحا فيحل المطلق على المقيد لان ما خلط بالدم  
 خير محرم قال القرطبي بالاجماع وقد روت عائشة انها كانت تطبخ اللحم ففعلوا الصفر على البرمة من  
 الدم في اكل ذلك النبي صلعم ولا ينكره واما حكم الخنزير فظاهر هذه الآية والاية الاخرى اعنى قوله  
 تعالى قل لا احد فيما اوحى الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او دم خنزير  
 ان المحرم انما هو اللحم فقط وقد اجتمعت لامة على تحريم شجر كما حكاها القرطبي في تفسيره وقد ذكر  
 جماعة من اهل العلم ان اللحم يدخل تحته الشحم وحكى القرطبي الاجماع ايضا على ان جملة الخنزير محرمة  
 الا الشعر فانه يحوز الخرازة به وقيل اراد بل جميع اجزائه وانما خص اللحم بالذكر لانه المقصود لذاته  
 بالاكل واختلفوا في نجاسته فقال الجمهور انه نجس قال مالك انه طاهر وكذا كل حيوان عنده  
 لان علة الطهارة هي الحياة وللشافعي قولان في ولوغ الخنزير احد يدانه كالكلب القدير يعني  
 فيه غسلة واحدة والاية قصر قلب الرد على من استحل هذه الاربعة وحرم اكلها كالسوا  
 ومعدك هو نسبي ما حرم عليكم الا هذه الاربعة لا غيرها من البحيرة وما بعد حان الاية وان كان  
 حرم غيرها من الامور المذكورة في اول المائدة وما اهل به لغیر الله يعني ما ذبح للاصنام و  
 الطواغيت وصيم في ذم لغیر الله واصل الاهدال رفع الصوت يقال اهل بكذا اي صرخ ورفض صوت  
 ومنه اهدال الصبي واستهلال وهو صياحه عند ولادته ومنه اهدال لانه يصرخ عند روئته والمراد  
 هنا ما ذكر عليه اسم غير الله تعالى كاللات والعزى اذا كان الذابح وثنيا والذبا اذا كان الذابح سبعا

ولا خلاف في تحريم هذا وامثاله ومثله ما يقع من المعتقدين للاموات من الذبح على قبورهم فانه مما  
اهل به لغير الله ولا فرق بينه وبين الذابح للوثن قال جاهد يعني ما ذبح لغير الله اخرج ابن ابي حاتم وفي  
تفسير النيسابوري النظام قال العلماء لو ان مسلما ذبح ذبيحة وقصد بذبحها التقرب الى غير الله صار ميتا  
وذبيحة ذبيحة ميتة وقيل ان المراد بذلك ذبايح عبدة الاوثان التي كانوا يذبحونها لاصنامهم كما تقدم  
واجاز وذبيحة النصارى اذا سمي عليها باسم المسيح وهو مذهب عطاء ومكول والحسن والشعبي سعيد  
بن المسيب لعموم قوله تعالى وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم وقال مالك والشافعي ابو حنيفة لا يحل  
ذلك والحجة فيه انهم اذا ذبحوا على اسم المسيح فقد اهلوا به لغير الله فوجب ان يحرم وروى  
عليه قال اخذت من اليهود والنصارى يهلون لغير الله فلا تاكلوا واذا التمسوهم فكلوا فان الله قاطع  
ذبايحهم وهو يعلم ما يقولون فمن اضطر الى شئ من هذه الحرامات والمضطر هو المكلف بالشئ الجب  
اليه المكر عليه والمراد هنا من جواز التلف المضطر ما باكره فيجب ذلك على زوال الاكراه ويجوز في  
مخصة فان كانت ائمة فلا خلاف في جواز الشبع منها وان كانت اذرة فقال الشافعي يا كل ما يستلزم الموت  
قال ابو حنيفة وياكل قدر الشبع وبه قال مالك فاكل غير باغ بالاستيثار على مضطر اخر وعلى الوابي  
واصل البغي الفساد فلا عاصم فاعل صلاه من العدوان وهو الظلم ومجازة احد والمراد بالباغ  
من ياكل فوق حاجته والعادي من ياكل هذه الحرامات وهو يجد عنها مندوحة وبلغته وقال ابن جبر  
باغ في الميتة وعادي في الاكل وقيل غير باغ على المسلمين ولا معتد عليهم فيدخل في الباغي والقاص  
قاطع السبيل والخارج على السلطان والمفارق للجماعة والائمة والمفسد في الارض وقاطع الرحم وقيل  
المراد غير باغ على مضطر اخر فلا عاصم لصد الحجة قاله سعيد بن جبير فلا اثم عليه في تناوله ولا  
حرج ومن اكله وهو غير مضطر فقد بغى واعتدى ان الله غفور لمن اكل من الاحرام <sup>وورد</sup> <sub>تجمل</sub>  
به اذا حل له الاحرام في الاضطرار وان الذين يكتمون ما انزل الله من الكتاب المراد بهذه الاية  
علماء اليهود لانهم كتموا ما انزل الله في التوراة من صفة محمد صلعم ونفته ووقت نبوته  
هذا قول المفسرين وقال المتكلمون بل كانوا يكتمون التأويل والمعنى يكتمون معاني ما  
انزل الله من الكتاب والاول اولى ويشتركون به اي بالكتبان او بما انزل الله من الكتاب  
والاول اظهر ولاشراء هنا الاستبدال وقد تقدم تحقيقه <sup>وورد</sup> <sub>قليل</sub> <sup>وورد</sup> <sub>قليل</sub> <sup>وورد</sup> <sub>قليل</sub>

لا تقطع مدته وسوء عاقبته وهذا السبب ان كان خالصا فالاعتبار به يوم اللفظ لا بخصوص السبب  
وهو يشمل كل من كتم ما شرعه الله واخذ عليه الرشاء أو لئيك ما كملون في بطونهم ذكر البطون  
دلالة وتأكيد على ان هذا الاكل حقيقة اذ قد يستعمل مجازا في مثل اكل فلان ارضي ونحوه وقال  
في الكثاف معناه ملاء بطونهم ظرف متعلق بما قبله لاحال مقدرة كما قال الكوشية لا النار  
استثناء مفرغ اي انه يوجب عليهم عذاب النار فصي ما اكلوه نار الا انه يؤل اليها هكذا قال اكثر المفسرين  
وهو من مجاز الكلام وقيل انهم يعاقبون على كتمانهم باكل النار في جهنم حقيقة ومثله قوله سبحانه  
ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا ولا يكلمهم الله يوم القيمة  
اي كلام رحمة وما يسترهم بل يكلمهم بالتوبيخ وعدم تكليم الله اياهم كناية عن حلول غضبه الله  
عليهم وعدم الرضاء عنهم يقال فلان لا يكلم فلانا اذ غضب عليه وقال بن جرير الطبري المعنى  
ولا يكلمهم بما يحبونه ولا بما يكرهونه كقوله تعال اخسروا فيها ولا تكلمون وانما كان عدم تكليمهم  
في معرض التهديد لان يوم القيمة هو اليوم الذي يكلم الله فيه كل الخلق بلا واسطة فيظهر عند  
كلامه السرور في اوليائه وصدقه في أعدائه ولا ينزيهم ولا ينزيهم عليهم خيرا قاله الزجاج وقيل معناه لا  
يصلح انهم المحببة فيطهرهم ولا ينزلهم منازل الاذكياء وقيل لا يطهرهم من دنس الذنوب وكلمهم  
عذاب كليم اي وجميع يصل المله الى قلوبهم وهو النار ولئيك اي الموصوفون بالصفات الستة  
من قوله ان الذين يكتمون الى هنا وهذا بيان محكم في الدنيا بعد ان بين حالهم في الآخرة الذين اشتروا  
الضلالة بالهدى والعذاب بالمعزة اي اختاروا الضلالة على الهدى واختاروا العذاب على  
المعزة لانهم كانوا عاقلين بالحق ولكن كتبوا واخفوه وكان في اظهار الهدى والمغفرة وفي كتمان  
الضلالة والعذاب فما اصبرهم على النار حتى تركوا الحق واتبعوا الباطل قد تقدم تحقيق معناه  
وذهب الجوزي ومنهم الحسن والمجاهد الى ان معناه التعجب المراد تعجب المخلوقين من حال هؤلاء  
الذين باشروا الاسباب الموجبة لعذاب النار فكأنهم بهذه المباشرة للاسباب صبروا على العقوبة  
في نار جهنم وحكى الزجاج ان المعنى ما ابغاهم على النار من قولهم ما اصبر فلان على الحبس اي البقاء  
فيه وقيل المعنى ما اقل جزعهم من النار فجعل قلة الجن عصبرا وقال الكسائي وقطر بيك ما ادومهم  
على اهل النار وقيل ما استغفوا مية ومعناه التوبيخ اي اي شيء صبرهم على عمل اهل النار وهذا من

بحاجتنا الكلام وبه قال بن عباس والسدي وعطاء وابوعبيد ذلك بان الله نزل الكتاب بالحق  
 اي ذلك الامر وهو العذاب قاله الزجاج وقال لا خفتن ان خبر اسم لا شارة محمد ون والتقدير ذلك  
 معلوم والمراد بالكتاب هنا القرآن او التوراة والحق الصدق وقيل حجة وان الذين اختلفوا  
 في الكتاب يعني في معانيه وتاويله فخر فخره وبدلوه وقيل امنوا ببعض وكفروا ببعض والمراد  
 بالكتاب قيل للتوراة فادعى النصارى ان فيها صفة عيسى وانكرهم اليهود وقيل خالفوا ما في  
 التوراة من صفة محمد صلى الله عليه وسلم اختلفوا فيها وقيل المراد القرآن ولما اختلفوا هم كفار قريش يقول بعضهم  
 هو محمدي وكهانة وبعضهم يقول اساطير الالوان وبعضهم يقول غير ذلك وقيل اختلفوا هم اليهود  
 والنصارى لغوي شقاق اي خلاف منازعة يعبد عن الحق وقد تقدم معنى الشقاق ليس  
 البر ان تولوا وجوهكم قيل المشرق والمغرب قيل ان هذه الآية نزلت للرد على اليهود والنصارى  
 لما اكثر والكلام في شأن القبلة عند تحويل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الكعبة وقيل ان سبب نزولها  
 انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الايمان فقل هذه الآية حتى فرغ منها ثم سألها ايضا فتلاها ثم  
 سألها فتلاها قال واذا عملت بحسنة احبها قلبك واذا عملت بسيسة ابغضها قلبك اخرج ابن  
 ابي حاتم وصححه عن ابي ذر قيل اشار سبحانه بذكر المشرق الى قبلة النصارى لانهم يستقبلون مطلع  
 الشمس واشكر بذكر المغرب الى قبلة اليهود لانهم يستقبلون بيت المقدس وهو في جهة الغرب  
 منهم اذا ذكروا وهم كل طائفة منهم ان البر في ذلك فاحضبه تعالى ان البر ليس فيما نتموا ولكن فيما  
 بينه في هذه الآية وقيل الخطاب هم المسلمون وقيل هو عام لهم ولاهل الكتابين اي ليس البر مقصوبا  
 على امر القبلة والبر اسم جامع لكل طاعة وعمل الخير فيجوز ان يكون بمعنى البار ويطلق المصدر على اسم  
 الفاعل كثيرا ومنه في التنزيل ان اصبح ماؤكم غورا اي غائرا وهذا اختيار ابي عبيدة والمشرق  
 جهة شروق الشمس والمغرب جهة غروبها وهذا مشكل بما تقدم من ان قبلة اليهود انما هي  
 بيت المقدس وهو بالنسبة الى المدينة شمال لا مغرب لان من استقبل بيت المقدس يكون  
 فيها ظهره مقابلا لميزاب الكعبة ووجهه مقابلا لبيت المقدس الذي هو من جهة الشام و  
 كذلك بالنسبة لمكة فلم يظهر المراد من هذه الآية وقد شبهه ابو السعود لهذا واجاب عنه بما لا يخفى  
 شيئا فليتأمل فاني لم امر من حقق المقام والله اعلم ولكن البر من امن بالله والمراد بالبر هنا

ربيع  
 ٩

الايمان والتقوى والبرحم الاخر ذكر ذلك لان عبدة الاوثان كانوا ينكرون البعث بعد الموت  
 والملائكة اي الايمان بهم كلهم لان اليهود قالوا ان جبريل عدونا والكتايب قيل ارادوا بالقران  
 وقيل جميع الكتب المنزلة لتساق ما بعده وهو قوله والنبيين يعني اجمع وانما خص الايمان بهذه  
 الامور الخمسة لانه يدخل تحت كل واحد منها اشياء كثيرة مما يلزم المؤمن ان يصدق بها وان  
 المال على حية ضم حبه راجع الى المال وقيل الى ايتاء المدلول عليه بقوله واتقوا المال وقيل انه  
 راجع الى الله سبحانه اي على حب الله والمعنى على الاول انه اعطى المال وهو يوجب وشيخ من قوله تعالى  
 لن تناكوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وعلى الثاني انه يجب ايتاء المال وتطيبه بنفسه وعلى الثالث انه  
 اعطى من تضمنته الآية في حب الله عز وجل لا لغرض اخر وهو مثل قوله ويطعمون الطعام على حبه  
 عن ابن مسعود قال يعطي وهو صحيح شيخ يأمل العيش ويخاف الفقر واخرج الحاكم عن فروعا مثله  
 ذوى القربى يعني اهل قرابة المعطي وقدم ذوى القربى لكون دفع المال اليهم صدقة وصلة اذا كانوا  
 وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذى الرحم ثنتان صدقة وصلوة  
 اخرجها ابن ابي شيبة واحمد والترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجه والحاكم والبيهقي في سننه  
 من حديث سلمان بن عامر الضبي في الصحيحين وغيرهما من حديث زينب امرأة ابن مسعود انها  
 سألت يا رسول الله هل تجزي عنها من الصدقة النفقة على زوجها وايتام في حجرها فقال  
 لا اخرج ان اجر الصدقة واجر القرابة واخرج الطبراني والحاكم وصححه والبيهقي في سننه من حديث  
 ام كلثوم بنت عقبة انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول افضل الصدقة على ذى الرحم الحاجج  
 وعن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي الصدقة اعظم قال ان تصدق  
 وانت صحيح فتخشي الفقر وتامل الغنى ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا وفلان  
 كذا وقد كان لفلان اخرجها الشيخان واليتامى اي هكذا اليتامى المحايج الفقراء او اي الصدقة  
 من الفقراء الذين ليسوا بيتامى اعدم قدرتهم على الكسب اليتيم هو الذي لا اب له مع الصغر  
 والمسكين جمع مسكين والمسكين الساكن الى ما في ايدي الناس لكونه لا يجد شيئا واين  
 السبيل المسافر المنقطع وجعل بنا للسبيل للائتمته له وهو اسم جنس واحد اريد به الجمع  
 والسائلان يعني الطالبين للاحسان المستظمين ولو كانوا اغنياء عن علي بن ابي طالب ان

رسول الله صلّم قال للسائل حق ولو جاء على فرس اخرجته احمد وابوداؤد وعن زيد بن اسلم  
ان رسول الله صلّم قال اعطوا السائل ولم جاء على فرس خرجته مالك في الموطأ وعن ام حنيفة  
قالت قلت يا رسول الله المسكين ليقوم على باكي فلم اجد شيئاً اعطيه اياه قال ان لم تجد في  
الاطلقاً محرراً فادفعه اليه في يده اخرجته ابو داؤد والترمذي وقال حديث صحيح  
رواية مالك في الموطأ عن رسول الله صلّم قال ردوا المسكين ولو بظلف محرق وفي  
الريقاب يعني المكاتبين وقيل هو فك المسممة وعق الرقبة وفداء الاساري اي دفعه في فكها اي  
لاجله وبسببه واقام الصلوة واتي الزكوة المفروضة فيه دليل على ان الايتاء المتقدم هو  
صدقته التطوع لا صدقة الفريضة والمؤمنون يعهدونهم اذا عاهدوا الله او الناس قيل المراد  
بالعهد القيام بحدود الله والعمل بطاعته وقيل النذر ونحوه وقيل الوفاء بالمواعيد والبر في  
الحلف واداء الامانات والصامرين في لباساء الشدة والفقراء والمرضى والزمانة و  
اللباساء والضراء اسما ن بديا على فعلاء ولا فعل لهما لانها اسما ن وليسا بنعت ونصا بدين  
على المدح وقيل على الاختصاص ولم يعطف على ما قبله لمزيد شرف الصبر وفضيلته قال ابن  
اذا ذكرت صفات المدح او الذم وخولف الاعراب في بعضها فذلك تعانن ويسمى قطعاً لان  
المالوف يدل على زيادة ترغيب في استماع الذكر ومزيد اهتمام بشأنه قال الراغب لما كان الصبر  
من وجه مبداء الفضا ئل ومن وجه جامعا للفضا ئل اذ لا فضيلة الا والصبر فيها اثر بليغ غير  
اعرابه تنبيهها على هذا المقصد وهذا كلام حسن فالاية جامعة تجامع الكلمات الانسانية  
وهي صحة الاعتقاد وحسن المعاشرة وتهذيب النفس وحين لباس اي وقت الحرب وشدة  
القتال في سبيل الله سمي الحرب لباسا فيه من الشدة اولئك الذين صدقوا اولئك هم  
المتقون وصفهم بالصدق والتقوى في امورهم والوفاء بها وانهم كانوا اجدبين وقيل المراد صدق  
القتال ولاول اولى قال ربيع صدقوا اي تكلموا بكلام الايمان فكانت حقيقة العمل قال وكان  
الحسن يقول هذا كلام الايمان وحقيقة العمل فان لم يكن مع القول عمل فلا شيء قال الواقد  
ان الواوات في هذه الاوصاف تدل على ان من شرايط البراستكمالها وجمعها فمن قام بواحدة  
منها لا يستحق الوصف بالبر وقيل هذه خاصة الانبياء لان غيرهم لا يجتمع فيه تلك الصفات

وقيل هي عامة في جميع المؤمنين وهو الاولى اذ لا دليل على التخصيص وتكرير الاشارة لزيادة  
 تنويه شأنهم وتوسيط الضمير للاشارة الى انحصار التقوى فيهم يا ايها الذين امنوا كتب عليكم  
 القصاص في القتل كتب معناه فرض وانبت وهذا اخبار من الله سبحانه لعباده بانه شرع  
 لهم ذلك وقيل ان كتب هنا اشارة الى ما جرى به القلم في اللوح المحفوظ والخطا بلقا تباين  
 وولاية الامور والقصاص اصله قص الا تزاى اتباعه ومنه القاص لانه يتبع الاثار وقص  
 الشعر اتباع اثره فكان القاتل يسلك طريقا من القتل يقص اثره فيها ومنه قوله تعالى فارتدا  
 على اثارهما قصصا وقيل ان القصاص ما خرج من القصاص وهو القطع يقال قصصت ما بينهما  
 اي قطعته قيل نزلت في حين من احياء العرب يقتتلوا في الجاهلية بسبب قتل من كانت بينهم  
 قتلة وحرور وجراحات كثيرة ولم ياخذ بعضهم من بعض حتى جاء الاسلام وقيل نزلت في الاوس  
 والخزرج وكان لاحد الحيين طول على الاخر في الكثرة والمشرف وقيل نزلت لازالة الاحكام  
 التي كانت قبل مبعث النبي صلعم من وجوب القتل بلا عفو وجوب العفو بلا قتل والقتل  
 تارة واخذ الدية تارة والقصاص فرض على القاتل للولي لا على الولي والقصاص المسأوة ولما  
 في القتل والدية والجراح فيقتل القاتل بمثل الذي قتل به وهو قول مالك والشافعي وقيل يقتل  
 بالسيف وهو قول ابي حنيفة ورواية عن احمد والكلام في فروع هذه المسئلة يطول وفي في  
 قتله للسب بقوله صلعم ان امرأة دخلت النار في هرة اي بسببها او فعله بطرح جمع الفعيل بمعنى  
 احر الحرس والعبد والعبد بالاعمال والا نفي بالانفي وقد استدل بهذه الآية القائلون بان الحو لا يقتل  
 بالعبد وهم الجهود وذهب ابو حنيفة واصحابه والثوري وابن ابي ليلى وداود الى انه يقتل  
 به اذا كان غير سيده واما سيده فلا يقتل به اجماع الامام اروي عن الفخري فليس مذهبا في حنيفة  
 ومن معه على الاطلاق ذكره الشوكاني في شرح المنتقى قال القرطبي روي ذلك عن علي وابن مسعود  
 وبه قال سعيد بن المسيب ابراهيم الفخري ومقادة والحكم بن عتبة واستدلوا بقوله تعالى وكتبنا  
 عليهم فيها ان النفس بالنفس واجابوا لاولون عن هذا الاستدلال بان قوله احر الحرس العبد  
 بالعبد مفسر بقوله تعالى النفس بالنفس قالوا ايضا ان قوله وكتبنا عليهم فيها يعيد ان ذلك  
 حكاه عن ابي عبد الله لبني اسرائيل في التوراة ومن جملة ما استدل به الاخرون قوله صلعم المسلمون

تتكا في دماءهم ويحارب عنه بأنه مجمل والآية مبينة ولكن يقال إن قوله تعالى بالحرب بالحرب والعبد  
بالعبد إنما أفاد بمنطوقه أن الحرب يقتل بالحرب والعبد يقتل بالعبد وليس فيه ما يدل على أن الحرب  
لا يقتل بالعبد إلا باعتبار المفهوم فمن أخذ بمثل هذا المفهوم لزمه القول به هنا ومن لم  
يأخذ بمثل هذا المفهوم لم يلزمه القول به هنا والبحث في هذا محمّر في علم الأصول وقد استدل  
بهذه الآية القائلون بأن المسلم يقتل بالكافر وهم الكوفيون والثوري لأن الحرب تقتل الكافر  
كما يقتل المسلم وكذا العبد لا يقتل بقتل الكافر كما يتناولان المسلم واستدلوا أيضا بقوله  
تعالى إن النفس بالنفس لأن النفس تصدق على النفس الكافرة كما تصدق على النفس المسلمة وهذا  
الجمهور إلى أنه لا يقتل المسلم بالكافر واستدلوا بما ورد من السنة عن النبي صلى الله عليه وآله قال لا يقتل  
مسلم بكافر وهو مبين لما يراد في الآيتين وهذه الآية مع الأحاديث الواردة في ذلك حجة على  
أصحاب الراي والبحث في هذا يطول واستدل بهذه الآية القائلون بأن الذكرا لا يقتل إلا بالذكرا  
وقرر والدلالة على ذلك بمثل ما سبق إلا إذا سلم أولياء المرأة الزيادة على دينها من غير الرجل  
وبه قال مالك والشافعي وأحمد وإسحاق والثوري وأبو ثور ذهب الجمهور إلى أنه يقتل الرجل  
بالمرأة ولا زيادة وهو الحق وقد بسط الشوكاني في البحث في نيل الأوطار فلا يرجع إليه فمن عوفي  
لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْهُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدِّ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ مَنْ هُنَا عِبَارَةٌ عَنِ الْقَاتِلِ وَ  
الْحَاكِمِ إِذَا عَفِيَ لَهُ الْمَقْتُولُ أَوْ الْوَلِيُّ وَالشَّيْءُ عِبَارَةٌ عَنِ الدَّمِ وَالْمَعْنَى أَنَّ الْقَاتِلَ إِذَا عَفِيَ  
مِنْ جِهَةِ الْجَمْعِيِّ عَلَيْهِ وَالْوَلِيُّ دَمَ أَصَابَهُ مِنْهُ عَلَى أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا مِنَ الدِّيَةِ أَوْ الْأَرْشِ فَلْيَتَّبِعْ  
الْمَعْنَى عَلَيْهِ أَوْ الْوَلِيُّ مِنْ عَلَيْهِ الدَّمِ فِيمَا يَأْخُذُ مِنْهُ مِنْ ذَلِكَ اتَّبَاعًا بِالْمَعْرُوفِ وَلِيُؤَدَّ الْحَاكِمُ مَا لَمْ يَمْ  
مِنَ الدِّيَةِ أَوْ الْأَرْشِ إِلَى الْجَمْعِيِّ عَلَيْهِ أَوْ الْوَلِيِّ إِذَا عَفِيَ بِإِحْسَانٍ وَقِيلَ إِنَّ مِنْ عِبَارَتِهِ عَنِ الْوَلِيِّ وَالْآخِرُ  
بِرَادٍ بِهِ الْقَاتِلِ وَالشَّيْءُ الدِّيَةُ وَالْمَعْنَى أَنَّ الْوَلِيَّ إِذَا جِئَ إِلَى الْعَفْوِ عَنِ الْقَصَاصِ إِلَى مَقَابِلِ الدِّيَةِ فَالْت  
الْقَاتِلِ فَخَيْرٌ بَيْنَ أَنْ يُعْطِيَهَا أَوْ يُسَلَّمَ نَفْسَهُ لِلْقَصَاصِ كَمَا كَرِهِيَ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِحَاكِمِ الْقَاتِلِ  
فِي ذَلِكَ وَذَهَبَ مِنْ عَدَاةِ إِلَى أَنَّهُ لَا يَجِيرُ بَلْ إِذَا رَضِيَ الْأَوْلِيَاءُ بِالْدِّيَةِ فَلَا حَيْزَ لِحَاكِمِ الْقَاتِلِ بَلْ يَلْزَمُهُ  
تَسْلِيمُهَا وَقِيلَ مَعْنَى عَفِيَ بَدَلُ مَا يَمْنَعُ مِنْ بَدَلِ شَيْءٍ مِنَ الدِّيَةِ فَلْيَقْبَلْ وَيَلْتَمِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَقِيلَ إِنَّ  
الْمُرَادَ بِذَلِكَ أَنَّ مَنْ فَضَّلَ لَهُ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ عَلَى الْآخَرَى شَيْئًا مِنَ الدِّيَاتِ فَيَكُونُ عَفِيَ مَعْنَى



فضل وعلى جميع التقادير تكثير شيء للتقليل فيتناول العفو من الشيء اليسير من الدية والعفو  
 الصادق عن فرد من افراط الورثة وفي الآية دليل على ان القاتل لا يصير كافرا وان الفاسق ممن  
 لان الله تعالى حطبه بعد القتل لا يمان سماه مؤمنا حال ما وجب عليه من القصاص وقتل العمد والحد  
 من الكبار لا الاجماع فدل على صاحب الكبيرة مؤمن وانه تعالى ثبت الاخوة بين القاتل وولي  
 الدم واراد بها اخوة الايمان فلو لان الايمان باقى على القاتل لم تثبت له الاخوة وايضا تدب الى  
 العفو عن القاتل والعفو لا يليق الا عن المؤمن لا عن الكافر ذلك تخفيف من ربكم ورحمة واشارة  
 الى العفو والديتاي ان الله شرع هذه الامامة العفو من غير عوض او بعوض ولم يضيق عليهم كما ضيق  
 على اليهود فانه اوجب عليهم القصاص ولا عفو وكما ضيق على النصارى فانه اوجب عليهم العفو  
 ولا دية وفيه تضيق على كل من الوارث والقاتل فهذا تخفيف مما كتب على من كان قبلكم فمن اعتدى بعدك  
 ذلك فله حد الجاهل بعد التخفيف بخوان ياخذ الدية ثم يقتل القاتل او يعفو ثم يستقصى قد اختلف  
 اهل العلم فيمن قتل القاتل بعد اخذ الدية فقال جماعة منهم مالك والشافعي انه ممن قتل ابتداء من شانه  
 قتله وان شاكفه عنه وقال قتادة وعروة والسكيت وغيرهم حد بل ان يقتل البتة ولا يمكن الحكم الولي  
 من العفو قال الحسن بن عبد الله بن يرد الدية فقط ويقتل ثم له عذاب الاخرة وقال عمر بن عبد العزيز امر  
 الى الامام يصنع فيه ما رأى من الخروج عبد الرزاق وابن ابي شيبة واحمد وابن ابي حاتم والبيهقي عن ابي  
 شريح الخزاز ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اصاب بقتل او خبل فانه يختار احد ثلث اما ان يقتص اما ان  
 يعفو واما ان ياخذ الدية فان اراد الرابعة فخذ واعل يد ومن اعتدى بعد ذلك فله نار جهنم كالد  
 فيها ابدان عن قتادة قال حركنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا اعاني رجلا قتل بعد اخذ الدية اخوجه ابن  
 جرير وابن المنذر واخرج سمويه في فوائد عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله والعذاب  
 الا لا يقبل هو عذاب الاخرة وقيل هو ان يقتل قصاصا ولا تقبل منه دية ولا يعف عنه والاول الظاهر  
 واول ويدل له الحديث المتقدم وكثر في القصاص حجة خطاب لمزيد القتل ظلم وقال ابو السعود  
 بيان الحاسن الحكم المذكور على وجهه بديع كالتال غايته حيث جعل الشيء وهو القصاص محلا للصد  
 وهو الحياة ونكر الحياة ليدل على ان في هذا الجنس نوعا من الحياة عظيما لا يبلغه الوصف وذلك لانهم  
 كانوا يقتلون الجماعة بالواحد فتشتر الغننة بينهم ففي شرع القصاص سلامة من هذا الموضع والمعنى في هذا

الحكم الذي شرعه بقاءه وحياته لان الرجل اذا علم ان يقتل قصاصا اذا قتل الخوف عن القتل وان جاز  
 التسرع اليه والوقوع فيه فيكون ذلك بمنزلة الحياة للنفس الانسانية وهذا نوع من البلاغ يبلغ  
 بعض من القصاص ربيع فانه جعل القصاص الذي هو موت حياة باعتبار ما يؤكل اليه من ارتداع  
 الناس عن قتل بعضهم بعضا ابقاء على انفسهم واستدامة حياتهم وقيل ان الحياة سلامة <sup>من</sup> النفس  
 في الآخرة فانه اذا اقتضت الدنيا يقتص عنه في الآخرة والاولى اولى قال الخازن هذا الحكم غير مختص <sup>بعض</sup>  
 القتل هو القتل بل يدخل فيه جميع الجروح والشجاج وغير ذلك وقرأ ابو الجوزاء وكفر في القصاص حياة  
 فيما قص عليكم من حكم القتل حياة اوفي كتاب الله حجة اى نجاته وقيل اراد حياة القلوب قيل  
 هو مصداق معنى القصاص الكل ضعيف والقراءة به منكرة يا اولى الابواب اى ذوى العقول  
 الكاملة جعل هذا الخطاب موجها الى اولى الابواب وناداهم للتامل في حكمة القصاص لئلا يتبع  
 الارواح وسخط النفوس لانهم هم الذين ينظرون في العواقب ويتقانون ما فيه الضرر الاجل واما  
 من كان مصابا بالحقوق والطيش والخفة فانه لا ينظر عند سورة غضبه وظيفان مراحل طيشه الى  
 عاقبة ولا يفكر في امر مستقبله والابواب جمع لب وهو العقل الخالي من الهوس يبدل لك لاحد <sup>جهد</sup>  
 اسابغته من لبيا لمكان اقام به واما من اللباب هو الخالص فوصل سبحانه هذا الحكم الذي شرعه  
 لعباده بقوله تقون اى تعملون عمل اهل التقوى ويتقون من القتل بل ايا فظة <sup>ص</sup> على القصاص  
 والحكم به واذا كان له فيكون ذلك سببا للتقوى كتب عليكم اذا حضر حدكم الموت قد  
 تقدم معنى كتب تقريبا وحضور الموت حضور اسبابه واما رآته وظهور علاماته من العلال والامراض  
 الحرة وليس المراد منه معاينة الموت لانه في ذلك الوقت يعجز عن الايصاء وانما لم  
 يوثق الفعل المسند الى الوصية وهو كتب لوجوب الفاصل بينهما وقيل لانواع بعض  
 الايصاء وقد روي جواز اسناد ما لا تانيث فيه الى الموت مع عدم الفصل وقد <sup>حكي</sup>  
 سيون مقام امرأة وهو خلافا ما اطبق عليه ائمة العربية ان ترك خيرا اشترط سبحانه ما كتبه  
 من الوصية بان يترك الموصي خيرا اى مالا قال الزهري هو يطلق على القليل والكثير فوجب  
 الوصية في الكل وقيل لا يطلق الا على المال الكثير وهو قول الأكثرين واختلف اهل العلم في مقدار  
 الخبر فقيل ما زاد على سبعة اذ على دينار وقيل الف دينار وقيل ما زاد على خمس مائة

دينار وقيل ستون حسناً فما فوقها وقيل من خمسمائة الى ألف قيل انه المال الكثير لفاضل  
 عن العيال واخبر هذا المال ويقع في القرآن على وجهه وبنه بتسمية خيرا على ان الوصية تستحب  
 في مال طيب بِالْوَصِيَّةِ أي الايصال والوصية في الاصل عبارة عن الامر بالشئ والمهد به في  
 الحياة وبعد الموت وهي هنا عبارة عن الامر بالشئ بعد الموت وقد اتفق اهل العلم على وجوب  
 الوصية على من عليه دين او عتده ودعيه او نحوها واما من لم يكن كذلك فذهب كثيرهم الى  
 انها غير واجبة عليه سواء كان فقيرا او غنيا وقالت طائفة انها واجبة للوالدين والاقربين  
 لم يبين الله سبحانه ههنا القدر الذي كتبه لوصية به للوالدين والاقربين فقيل الخمس و  
 قيل الربع وقيل الثلث وقد اختلف اهل العلم في هذه الآية هل هي محكمة او منسوخة <sup>هـ</sup> قد  
 جماعت الى انها محكمة وقالوا هي وان كانت عامه فمعناها الخصوص والمراد بها من الوالدين  
 من لا يرث كالابوين الكافرين ومن هون الرق ومن الاقربين من عدى الورثة منهم قال  
 ابن المنذر لاجمع كل من يحفظ عنه من اهل العلم على ان الوصية للوالدين اللذين لا يرثان و  
 الاقرباء الذين لا يرثون جائزة وقال كثير من اهل العلم انها منسوخة بآية الموائد مع قوله  
 صلوا وصية لوارثه وهو حديث صحيحه بعض اهل الحديث وروي من غير وجه وللشيخ سعد  
 التقطازي فيه مناقشة وقال بعض اهل العلم انه نسخ الوجوب بقوله بِقَوْلِهِ <sup>الشعير</sup> روي خلك عن  
 والنخعي ومالك بِالْمَعْرُوفِ أي بالعدل لا وكس فيه ولا شطط وقد اذن الله لبيت بالثلث دون  
 ما زاد عليه فلا يزيد على الثلث ولا يوصى للغير ويدع الفقير وعن علي لان اوصى بالتمهل حبالي من  
 ان اوصى بالربع ولان اوصى بالربع حبالي من ان اوصى بالثلث فمن اوصى بالثلث فله يترك  
 وقيل يوصى بالسدس او بالتمهل وبالربع حقا مصدرا موكدا لمضمون الجملة قبله معناه للثبوت  
 والوجوب وقيل نبوت زيد لا شئت فرضه ووجوب على المتقين أي على الذين يتقون الشرك فمن  
 بدله يعد ما سمعه فاعلم انما على الذين يبطلون هذه الضمير عائد الى الايصال المفهوم  
 من الوصية وكذلك الضمير في قوله سمعه والتبديل للغير والضمير في آية راجع الى المتبدل  
 المفهوم من قوله بدله وهذا او عيبد لمن غير الوصية المطابقة للحق التي لا حيف فيها ولا مضاد  
 وانه يبع بالاثم وليس على الموصى من ذلك شيء فقد تخلص مما كان عليه بالوصية به قال القطيبي

ولا خلاف انه اذا وصي باليحيى مثل ان يوصى بخمرا او خنزيرا وشي من المعاصي انه يجوز تبليغه  
 ولا يجوز امضاءه كما لا يجوز امضاء ما زاد على الثلث قاله ابو عمر وانتمى التغيير يكون اما في  
 الكتابة او في قسمه الحقوق والشهود بان يكتبوا الشهادة او يغيروها او المعنى فمن بدل قول الميت او  
 اجزى وقيل الضمير في بدله يعود على الوصية لانها بمعنى الايصاء وقيل على نفس الايصاء وقيل  
 على الامر والقرض الذي امر به الله وفرضه وعلى الكتاب والحق والمعروف فهذه ستة اقوال  
 اولها ما ذكرنا ولكن هنا وقفة من حيث ان الكلام السابق انما هو في الوصية المنسوخة التي  
 هي الوالدين والاقرين وقوله فمن بدله الى اخر الكلام الانية انما هو في الوصية التي استقر عليها  
 الشرع ويعمل بها الى الان وعلى هذا فكيف يعود الضمير من الحكمة على المنسوخة قال سليمان الجلي  
 فليتنامل فاني لم ادر من نبتة على هذا انتهى قلت انما يريد هذا على قول من قال ينسخ الوصية المذكورة  
 وقد تقدم ان جماعة من اهل العلم ذهبت الى انها محكمة فلا تامل ولا تنبيه والله اعلم ان الله  
 سميع لما اوصى به الموصى لقوله عليم يتبدل المبدل وفعل الوصى فجاء عليه الاول بالخيار الثاني  
 بالشر من خوف اي علم وهو مجاز والعلاقة بينهما ان الانسان لا يخاف شيئا حتى يعلم انه مما  
 يخاف منه فهو من باب التعبير عن السبب بالمسبب منه قوله تعالى الا ان يخافا وان لا يقيما حدود  
 الله اي يعلمان من مؤمن جفأ او ثما الجف الجاوزة من جنف يخنف اذا جا وز قاله النخاس وقيل  
 الجنف الميل قاله في الصحاح الكشاف والاثم الظلم وقيل الجنف الخطاء في الوصية والاثم العمدة  
 فاصح بينهما اي اصلح ما وقع بين الورثة من الشقاق ولا خطر اربسبب الوصية بابطال ما فيه  
 ضرر ومخالفة لما شرعه الله واشتات ما هو حق كالوصية في قرابة لغير وارث الضمير في بينهم يلج  
 الى الورثة فان لم يتقدم لهم ذكر لانه قد عرفت انهم المرادون من السياق وقيل اجع الى الموصى  
 لهم وهم الابوان والقرابة فلا كثر عليدي اي لا حرج عليه في الصلح وان كان فيه تبدل لانه خيرا  
 بخلاف الاول فانه ضير ان الله عفو رحيم لمن اصلح وصيته بعد الجنف والميل عن النبي  
 عن رسول الله صلى الله قال ان الرجل والمرأة ليعمل بطاعة الله ستين سنة ثم يحضها الموت  
 فيضاران في الوصية فيجب لهم النار احدث اخرجه ابوداود والترمذي ومعنى المضارة  
 في الوصية ان لا يعضد او ينقص بعضها او يوصى لغير اهلها او يجيف في الوصية ونحوها كما انما

٢٢  
ع

الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ قَدْ تَقَدَّمَ مَعْنَى كُتِبَ وَالاخْتِلافُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ أَنَّ  
 صَوْمَ رَمَضَانَ فَرِيضَةٌ اقْتَرَضَهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ وَالصِّيَامُ أَصْلُهُ فِي اللُّغَةِ الْأَمْسَاكُ  
 وَتَرَكَ التَّنْقِيلَ مِنْ جِلِّ إِلَى جِلِّ وَيُقَالُ لِلصَّمْتِ صَوْمٌ لِأَنَّهُ أَمْسَاكٌ عَنِ الْكَلَامِ وَمِنْهُ أَنْ نَذَرْتُ  
 لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا أَيَّ امْسَاكًا عَنِ الْكَلَامِ وَهُوَ فِي الشَّرْعِ الْأَمْسَاكُ عَنِ الْمَفْطُورَاتِ مَعَ اقْتِرَانِ النِّيَّةِ بِهِ مِنْ  
 طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ وَفِي الْآيَةِ تَوْكِيدٌ لِلْحُكْمِ وَتَرْغِيبٌ فِي الْفِعْلِ وَتَطْيِيبٌ لِلنَّفْسِ كَمَا كُتِبَ عَلَى  
 الَّذِينَ قَبِلُوا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَمَمِ مِنْ لَدُنِ آدَمَ إِلَى عَهْدِكُمْ وَالْمَعْنَى أَنَّ الصَّوْمَ عِبَادَةٌ قَدِيمَةٌ  
 مَا أَخْلَقَ اللَّهُ أُمَّةً مِنْ اقْتِرَاضِهَا عَلَيْهِمْ لَمْ يَفْرَضْهَا عَلَيْهِمْ وَحَدِّكُمْ وَاخْتَلَفَ لِلْمُفْسِّرِينَ فِي وَجْهِ التَّشْبِيهِ  
 هُوَ قَبِيلٌ هُوَ قَدْ رَدَّ الصَّوْمَ وَوَقْتُهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى صَوْمَ رَمَضَانَ فَيُرَوْنَ  
 وَقِيلَ هُوَ الْعَجَبِيُّ فَإِنَّ اللَّهَ أَوْجِبَ عَلَى الْأَمَمِ الصِّيَامَ وَقِيلَ هُوَ الصِّفَةُ أَيَّ تَرَكَ الْأَكْلَ وَالشَّرْبَ لِحُجَّتِهَا  
 فِي وَقْتِ فِعْلِ الْأَوَّلِ مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ صَوْمَ رَمَضَانَ كَمَا كَتَبَهُ عَلَى الَّذِينَ قَبِلُوا  
 وَعَلَى الثَّانِي أَنَّ اللَّهَ أَوْجِبَ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ الصِّيَامَ كَمَا أَوْجِبَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَعَلَى الثَّلَاثِ  
 أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ أَوْجِبَ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ الْأَمْسَاكَ عَنِ الْمَفْطُورَاتِ كَمَا أَوْجِبَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ  
 لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ الْمُرَادُ بِالتَّقْوَى الْحَافِظَةَ عَلَيْهَا وَقِيلَ تَتَّقُونَ الْمَعَاصِيَ بِسَبَبِ هَذِهِ الْعِبَادَةِ  
 لِأَنَّهَا تَكْسِرُ الشَّهْوَةَ وَتَضَعِفُ دَوَاعِيَ الْمَعَاصِيَ كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ جَنَّةٌ وَأَنَّهُ وَجَاءَ أَيَّامًا  
 مَعْدُودَاتٍ أَيَّ مَعِينَاتٍ بَعْدَ مَعْلُومٍ وَمَقْدَرَاتٍ وَتَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ فِي هَذَا الْجَمْعِ لَكُونُهُمْ جَمْعُ  
 الْقَلْبِ اشْتِرَاكًا فِي تَقْلِيلِ الْأَيَّامِ أَيَّ قَلِيلَاتٍ يَعْنِي أَقَلَّ مِنْ أَرْبَعِينَ وَقِيلَ أَنَّهُ كَانَ فِي ابْتِدَاءِ الْإِسْلَامِ  
 صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَاجِبًا وَصَوْمُ عَاشُورَاءٍ ثُمَّ نَسِيَ ذَلِكَ بِفَرِيضَةِ صَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ  
 قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَوَّلَ مَا نَسِيَ بَعْدَ الْهَجْرَةِ أَمْرَ الْقِبْلَةِ ثُمَّ الصَّوْمَ وَقِيلَ أَنَّ الْمُرَادَ أَيَّامَ شَهْرِ رَمَضَانَ وَعَلَى هَذَا  
 فَتَكُونُ الْآيَةُ غَيْرَ مَنْسُوخَةٍ وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ وَالطَّبْرَانِيُّ عَنْ دَعْفَلِ بْنِ حَنْظَلَةَ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ عَلَى النَّصَارَى صَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ فَمَرَضَ مَلِكُهُمْ فَقَالُوا لَنْ شَفَاكَ اللَّهُ  
 لَنْ يَزِيدَنَّ عَشْرًا ثُمَّ كَانَ آخِرَ مَا كَلَّمَ كَمَا قَدْ وَجَّعَ نَفْسَهُ فَقَالَ لَنْ شَفَاكَ اللَّهُ لَنْ يَزِيدَنَّ سَبْعَةَ ثُمَّ كَانَ  
 عَلَيْهِمْ مَلَكَ آخَرَ فَقَالَ مَا نَدَعُ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ أَيَّامٍ شَيْئًا تَمَّتْهَا وَبُنِحَلُ صَوْمَنَا فِي الرَّبِيعِ  
 فَفَعَلُ فَصَارَتْ تَحْمُسُونَ يَوْمًا وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ عَاشُورَاءَ صِيَامًا فَلَمَّا

انزل رمضان كان من شاء صام ومن شاء افطر من كان حين حضوره ووجوه الشخص  
 منكم قريضا ولو في اثناء اليوم بخلاف السفر فالهيجل الفطر اخطرا في اثناء اليوم وهذا  
 التعبير يعلى في السفر دون المرض قبل المرض كما كان ان كان لا يطبق الصوم كان الاضطرار  
 عزيمة وان كان يطبقه مع تضرر ومشقة كان رخصة وبهذا قال الجمهور وعلى سفيان  
 مستعلي على السفر وممكن كمنه بان كان متلبسا به وقت طلوع الفجر اختلف اهل العلم في السفر المبيح  
 للاضطرار قبل مسافة فصر الصلوة والخلاف في قدرها معروف وبه قال الجمهور وقال غيرهم  
 بمقادير لا دليل عليها والحق ان ما صدق عليه مسمى السفر فهو الذي يباح عنده الفطر وهكذا  
 ما صدق عليه مسمى المرض فهو الذي يباح عنده الفطر وقد وقع الاجماع على الفطر في سفر طائفة  
 واختلفوا في الاستفاضة المباحة والحق ان الرخصة ثابتة فيه وكذا اختلفوا في سفر المعصية  
 فبعد من ايام اخرى فعلية عدة ما افطر من ايام اخرى يصومها بدله واخرج جمع اخر ثابت  
 اخر يفتح الحاء وجمع اخرى بمعنى اخرة ثابت اخر بكسر الحاء وفيه الوصف والعدل واختلف  
 النحاة في كيفية العدل فيه على احوال والعدة فعلة من العدة وهو بمعنى المعدود وداي فعلية  
 عدة او فلكية عدة او فالواجب عدة من غير ايام مرضه وسفره وليس في الآية ما يدل على وجوب  
 التتابع في القضاء وعلى الذين يطبقونه ككبريا ومرض لا يرجي برؤة وقد اختلف اهل العلم  
 في هذه الآية هل هي محكمة او منسوخة فقولنا انها منسوخة وانما كانت رخصة عند ابتداء فرض  
 الصيام لانه شق عليهم وكان من اطعم كل يوم مسكينا ترك الصوم وهو يطبقه ثم تنسخ ذلك وهو  
 قول الجمهور وروي عن بعض اهل العلم انها لم تنسخ وانها رخصة للشيخ والجماعة خاصة اذا كانوا  
 لا يطبقون الصيام الا مشقة وهذا يناسب قراءة التشديد اي يكلفونه والناسخ لهذه الآية  
 عند الجمهور قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه فدية طعام مسكين القدي بالخاء  
 وهو القدي الذي يبذله الانسان يقيم نفسه بتقصير وقع منه في عبادة ونحوها وقد اختلفوا  
 في مقدار القدي فقول كل يوم صاع من غير اللبر ونصف صاع منه وقيل مد فقط اي غالب  
 قول البلد وقال ابن عباس يعطى كل مسكين عشاء وسحرة اي قدر ما ياكله في يومه وروي  
 ان انس بن مالك ضعف عن الصوم عما قبل موته فصنع جفنة من ثريد ودعا ثلثين مسكينا

فاطعمهم عن ابن عباس بسند صحيح انه قال لام ولد له حامل وموضعت انت غزيرة الذين يطيقون  
الصوم عليك الطعام لا قضاء عليك وعن ابن عموان احد بناته ارسلت تسالته عن عوم رمضان  
وهي حامل قال تفطر وتطعم كل يوم مسكينا وقد روي نحو هذا عن جماعة من التابعين فمن تطوع  
خيرا فهو خير له قال ابن شهاب بعناه من اراد الاطعام مع الصوم وقال مجاهد معناه من زاد في  
الاطعام على المد وقيل من اطعم مع المسكين مسكينا اخر وان تصوموا اي ان صياكم  
خير لكم اي المطيقون من الاطعام مع الفدية وكان هذا قبل النسخ وقيل معناه وان تصوموا في  
السفر والمرض غير الشاق وقيل هو خطاب مع الكافل ان اللفظ عام فرجوه الى الكل او هو  
الاصح وقد ورد في فضل الصوم احاديث كثيرة جدا ان كنتم تعملون ان الصوم خير لكم  
قيل المعنى اذا صمتم علمتم في الصوم من المعاني المورثة للخير والتقوى ولا رخصة لاحد من المكلفين  
افطار رمضان بغير عذر والاعذار المبيحة للفطر ثلاثة احدها السفر والمرض والحيض والنفاس واهلها  
اذا افطروا فعليه القضاء دون الكفارة والثاني الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديهما افطرا ولو عليهما  
القضاء والكفارة وبه قال الشافعي وذهب اهل الرأي الى انه لا فدية عليهما الثالث الشيخ الكبير  
والعجز الكبيرة والمرضى الذي لا يرجى بده فعليه الكفارة دون القضاء شهر حرام ذكروا شهر اوت  
عليكم الصيام شهر قري انصبت في صوموا شهر ولاهل اللغة فيه قولان اشهرهما انه اسم لمدة الزمان  
الذي يكون مبداء الهلال ظاهرا الى ان يستتر في ذلك شهرته في حاجة الناس اليه من  
المعاملات والثاني قال الزجاج انه اسم للهلال نفسه ورمضان علم لهذا الشهر بخصوص وهو علم  
جنس مركب تركيبا اضافيا وكذا باقي اسماء الشهور وهو ممنوع من الصرف للعلمية والزيادة وهو ما خرج  
من رمضان بمرض اذا احترق جوف من شدة العطش والروضاء معد وداشدة الحرق منه ما أخذ  
التأب في الصحيح صلوة الاوابين اذا وضعت الفصال اي احرقت الروضاء اجوافها قال ابو جهمي وشهر رمضان  
يجمع على رمضان وروضاء يقال انهم لما نقلوا اسماء الشهور عن اللغة القديمة سموها بالانصبة التي  
فيها فلهذا الشهر ايام احرق في ذلك وقيل انما سمي رمضان لان بمرض الذنوب اي حرقها بالاحمال الصالحة  
قال الماوردي ان اسمه في الجاهلية نائق وانما سموه بذلك لان كان يتقهم لشدة عليه ثم قد حققنا ذلك في  
كتابنا لقطعة العجلان مما تمس الى معرفة حاجة الانسان فليرجع اليه قد اخرج ابو جهمي وابو الشيخ وابن

والبيهقي في سننه عن ابي هريرة مرفوعا وموقوفا لا تقولوا رمضان فان رمضان اسم من افعال الله تعالى ولكن قولوا شهر رمضان فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله قال من صام رمضان ايمانا واحسانا باغفر له ما تقدم من ذنبه وثبت عنه انه قال من قام رمضان ايمانا واحسانا باغفر له ما تقدم من ذنبه وثبت عنه انه قال شهر اعيد لا ينقصان رمضان مذ ذواته وقال اذا دخل رمضان فتحت ابواب الجنة وهذا كله في الصحيح وثبت عنه في احاديث كثيرة غير هذه انه كان يقول رمضان بلد من بلاد خيبر وقد ورد في فضل رمضان احاديث كثيرة الذي انزل فيه القرآن اي ابتدئ فيه انزاله وكان ذلك ليلة القدر قيل انزل فيه من اللوح المحفوظ الى سماء الدنيا ثم كان ينزل به جبريل بنحائه الى الارض وقيل انزل في شان القرآن وهذه الآية اعم من قوله تعالى اننا انزلناه في ليلة القدر وقوله اننا انزلناه في ليلة مباركة يعني ليلة القدر والقرآن اسم لكلام الله تعالى علم لما بين الدفتين وهو <sup>مفهوم</sup> المقروء والمشرى به يسمى شرايا والمكتوب يسمى كتابا وقيل هو مصدر قرأ بغير او منه قوله تعالى قرآن الفجلى قراءة الفجر وعن الشافعي انه قال القرآن اسم وليس بمفهوم وليس هو من القراءة ولكنه اسم لهذا الكتاب كالقراءة والابجيل فلهذا انما ليس مشتق وذهب الاكثر الى انه مشتق من القرأ وهو اجمع فمقرانا لان اجمع السور والآيات بعضها الى بعض ويجمع الاحكام والقصص والامثال والآيات الدالة على وحدانية الله تعالى وقيل في معنى الآية الذي تنزل بفرض صيامه القرآن كما تقول نزلت هذه الايات في الصلوة والزكاة ونحو ذلك روي هذا عن مجاهد والضحاك وهو اختيار الحسن بن الفضل واخرج احمد وابن جرير ومحمد بن نصر وابن ابي حاتم والطبراني والبيهقي في الشعب عن ابي بن اسحق عن رسول الله صلى الله عليه وآله انزلت محفرا ابراهيم في اهل ليلة من رمضان وانزل الزبور لثاني عشر خلقت من رمضان وانزل الله القرآن اربع وعشرين خلقت من رمضان واخرج ابو يعلى وابن مردويه عن جابر مثله لكنه قال انزل الزبور لثاني عشر وزاد وانزلت التوراة لست خلون من رمضان وانزل الابجيل لثاني عشر خلقت من رمضان وعن ابن عباس قال انه انزل ليلة القدر في رمضان في ليلة مباركة جملة واحدة فترتل بعد ذلك على مواقع النجوم رسلا في الشهر والايام وعنه قال نزل القرآن جملة اربع وعشرين من رمضان فوضع في بيت العزة في السماء الدنيا فجعل جبريل ينزل على رسول الله صلوات الله عليه وعنه انه قال ليلة القدر هي الليلة المباركة وهي في رمضان انزل القرآن جملة واحدة من



من الذكر الى البيت المعمور ثم نزل به جبريل نجوما في ثلث وعشرين سنة هدى للناس اى هاديا لهم من الضلال باعجازه وبيئات من الهدى من عطفه الخاص على العام اظها الشرف المعطوف بافراة بالذکر ان القران يشمل محكمه ومتشابهة البيئات تختص بالحكم منه قبل الهدى الاول الاحكام الاعتقادية والهدى الثاني في الفرعية فهما متغايران والفرقان هو ما فرق بين الحق والباطل اى فصل فمن شهد منكم الشهر هذا من انواع المجاز اللغوي وهو اطلاق اسم الكل على الجزء اطلق الشهر وهو اسم للكل واراد جزء منه وقد فسره علي وابن عمران من شهد اول الشهر فليصمه

جميعه والمعنى ومن حضر ولو يكن في سفر بل كان مقيما فليصم فيه قال جماعة من السلف والخلف ان من ادركه شهر رمضان مقيما غير مسافر لزمه صيامه سا فر بعد ذلك اقام واستدلوا بهذه الآية وقال الجمهور انه اذا سافر اضران معنى الآية انه حضر الشهر من اوله الى اخره لا اذا حضر بعضه وسافر فانه لا يتعم عليه الا هو وما حضره وهذا هو الحق وعليه دلت الادلة الصحيحة من السنة وقد كان يخرج صلعم في رمضان فيفطر وقبله رؤية الهلال ولذلك قال النبي صلعم هو الرويته وافطر الرويته اخرجه الشيخان واخلافه يصوم رمضان من أى هلال ومن اخبر به ثم قيل يخبر به فيه خبر الواحد قال ابو ثور

وقيل خبر الجمع قاله مالك ومن كان مريضا او على سفر فعده من ايام اخر قد تقدم تفسيره وانما كرهه لان الله تعالى ذكره في الآية الاولى تخيير المريض والمسافر والمقيم الصحيح ثم نسخها بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه فلما قصر على هذا الاحتمل ان يشمل النسخ الجميع فاعا بعد ذكر النسخ الرخصة للمريض والمسافر ليعلم ان الحكم باق على ما كان عليه وقد اطل

بعضهم في بيان مسائل المرض والسفر في تفسير هذه الآية والامر ظاهر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر فلذلك اباح الفطر للسفر والمرض فيه ان هذا مقصد من مقاصد الرب سبحانه ومراد من مراداته في جميع امور الدين ومثله قوله تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج وقد ثبت عن رسول الله صلعم ليسر واذا لعسر او بشر او لا تنفروا وهو في الصحيح واليسر السهل الذي لا عسر فيه عن ابن عباس قال اليسر الافطار في السفر والعسر الصوم في السفر وليتخيلوا العدة قال في الكشاف حلة الامر بمواعاة العدة عن الربيع قال عدا

رمضان وقال الضحاك وعده ما فطر المرء في السفر وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وآله  
 صوم المرء يومه وافطر المرء يومه فان غم عليكم فاكلوا العدة ثلثين يوماً وتكبروا لله علة  
 لما علم من كيفية القضاء والخروج عن عهدة الفطر والمراد بالتكبير هنا هو قول القائل لله اكبر  
 قال الجوهري ومعناه الحض على التكبير في آخر رمضان وقد وقع الخلاف في وقته فذهب  
 عن بعض السلف انهم كانوا يكبرون ليلة الفطر وقيل اذا رآوا هلال شوال كبروا الى القضاء  
 الخطبة وقيل الى خروج الامام وقيل هو التكبير يوم الفطر قال مالك هو من حين يخرج من حارة الى ان  
 يخرج الامام وبه قال الشافعي وقال ابو حنيفة يكبر في الاضحى ولا يكبر في الفطر عن ابن مسعود انه  
 كان يكبر الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر والله الحمد وعن ابن عباس انه  
 كان يكبر الله اكبر كبير الله اكبر كبير الله اكبر واجل لله الحمد الله اكبر على ما هداانا  
 وعنه قال حق على الصائمين اذا نظر الى شهر شوال ان يكبر والله حتى يفرغوا من عيدهم  
 لان الله تعالى يقول وتكبروا لله على ما هدااكم اي ايشاءكم الى طاعته والى ما يرضى به عنكم  
 قيل على هذا على بابها من الاستعلاء كانه قيل وتكبروا لله حامدين على ما هداكم اي ايشاءكم  
 الثاني انها بمعنى الام العلة والاول والاول لان الجاز في الحرف ضعيف وما في ما هداكم مصدرية اي  
 على هدايته اي اياكم او موصولة بمعنى الذي وفيه بعد واعلمكم تشكرون الله على نعمه وقد  
 تقدم تفسيره وهو حلة الترخيص والتيسير قاله في الكشاف هذا نوع من اللف لطيف المسلك لا  
 يكاد يهتد الى تبينه الا النقاد من علماء البيان اذا سألوا عبد ذي عتي محتمل ان يكون  
 السؤال عن القرب البعد كما يدل عليه قوله فانني قريب محتمل ان يكون السؤال عن اجابة  
 الدعاء كما يدل على ذلك قوله اجيب عوة الدعاء ومحتمل ان السؤال عما هو اعم من ذلك هذا هو الظاهر  
 مع قطع النظر عن السبب الذي اخبره ابن جرير وابن ابي حاتم وابو الشيخ وابن مردويه بطريق الصلت  
 بن حكيم عن رجل من الانصار عن ابيه عن جداه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله  
 اقريب ربنا فتناجيه ام بعيد فنناديه فسكت النبي صلى الله عليه وآله فقلت هذه الآية واخرج عبد الرزاق  
 وابن جرير عن الحسن قال سأل اصحاب النبي صلى الله عليه وآله اين ربنا فانزل الله هذه الآية واخرج ابن مردويه  
 عن انس انه سأل اعرابي عن النبي صلى الله عليه وآله اين ربنا فقلت وعن ابن عباس قال قال يهود المدينة

يا محمد صلّم كيف يسمع ربنا دعاءنا وانت تزعمان بيننا وبين السما والارض ما آية عام وان غلط كل  
سما مثل ذلك فنزلت هذه الآية وقيل انهم سألوه في ما يسأكون عند عوبنا فقلت والقربيل  
بالاجابة وقيل بالعلم وقيل بالانعام وقال في الكتاب انه تمثيل بحاله في سهولة اجابته لمدح عاه  
وسرعة النجاة حاجه من سألوه من قرب مكانه فاذا دعوا على سرعت تلبية قيل والقرب استعارة  
تعبية تمثيلية والا فهو متعال عن القرب الحسي لتعاليه عن المكان ونظيره وعن اقرب المي من جبل  
الوريد قاله الكرخي والحق ان القرب من الصفات فؤمن به ونفرد على ما جاء ولا ناول لا نطل  
وعن ابي موسى الاشعري قال لما غزا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم خيبرا وقال توجه الى  
خيبر اشرف الناس على واد فرغوا اصواتهم بالتمكين لله اكبر لا اله الا الله فقال رسول الله  
صلّم ايها الناس اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اسم ولا غائبا انكم تدعون سميا بصيرا  
قريبا وهو معكم اخرجه البخاري ومسلم ومعنى اربعوا ارفعوا ايها وقيل مسكوا عن الجهر فانه  
قريب يسمع دعاءكم اجيب دعوة الداع اذا دعان معنى الاجابة هو معنى ما في قوله تعالى ادعوني  
استجب لكم وقيل معناه اقبل عبادة من عبدني بالدعاء لما ثبت عند صلّم من ان الدعاء هو العبادي  
كما اخرجه ابو داود وغيره من حديث النعمان بن بشير والظاهر ان الاجابة هنا هي باقية على معناها  
الغوي وكون الدعاء من العبادة لا يستلزم ان الاجابة هي القبول للدعاء اي جعل عبادة  
متقبلة فالاجابة امر اخر غير قبول هذه العبادة والمراد ان الله سبحانه يمجيب ما شاء وكيف شاء  
فقد يحصل المطلوب قريبا وقد يحصل بعيدا وقد يدفع عن الداعي من البلاء ما لا يعلم بسبب دعائه  
وهذا مقيد بعدم اعتداء الداعي في دعائه كما في قوله سبحانه ادعوا ربكم تضرعا وخفية  
انه لا يحب المعتدين ومن الاعتداء ان يطلب ما لا يستحقه ولا يصلح له كمن يطلب منزلة  
في الجنة مساوية لمرتبة الانبياء او فوقها وقد ثبت في الصحيحين من حديث ابي سعيد ان النبي صلّم  
قال ما من مسلم يدعوا الله بدعوة ليس فيها ثم ولا طيبة رحم الا اعطاه الله بها احدى ثلث  
خصال ما ان يجعل له دعوته واما ان يدخله في الآخرة واما ان يصرف عنه من السوء مثلها و  
ثبت في الصحيحين ايضا من حديث ابي هريرة ان رسول الله صلّم قال يستجاب لاحدكم ما لم يجعل يوقه  
فلم يستجب له فليستجيبوا لي فيما دعوتهم اليه من الايمان

والطاعات وقيل معناه انهم يطلبون اجابة الله سبحانه له دعائهم باستجاباتهم له اي القيام  
 بما امرهم به والتركي لما نهاهم عنه وقال مجاهد اي فليطيعوني ولا اجابة في اللغة الطاعة  
 من العبد والاقابة والعطاء من الله و لِيَوْمِ نَدْعُ الْأُمَمَ فِيهِ الْأُمَمُ كَمَا فِيهَا قَبْلَهَا اي وليد وَمَوْعِدًا  
 الايمان لعلمهم يُرْشِدُونَ اي يهتدون قاله ربيع بن انس والرشد خلاف الغي قال الهروي  
 الرشد والرشد والرشد الهدى والاستقامة ومنه هذه الآية وقد ورد في فضل الدعاء  
 وادابها احاديث كثيرة ذكرها اهل التفسير وهي في الصحاح والسنن لا نطول بذكرها أَجَلٌ  
لَكُمْ لِيَكُنَّ الصِّيَامُ الرَّقَّةَ إِلَى نِسَائِكُمْ فيه دلالة على ان هذا الذي احله الله كان حراما عليهم  
 وهكذا كان كما يقيد السبب لنزول الآية فقد اخرج البخاري وابوداود والنسائي وغيرهم  
 عن البراء بن عازب قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا كان الرجل صائما  
 فحضره الاطراف فنام قبل ان يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي وان قيس بن صرمة ايضا  
 كان صائما فكانه يومه خلك يعمل في ارضه فلما حضر الاطراف امراته فقال هل عندكم  
 طعام قالت لا ولكن انطلق فاطلب خلك فغلبته عينه فنام وجاءت امراته فلما رأت نائما  
 تناولت خيبة لك اعنت فلما انتصف النهار غشى عليه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وآله هذه الآية الى  
 قوله من الجوف فحوا بها فحاشد يد والرقت كناية عن الجماع قال الزجاج الرقت كلمة جامعة لكل  
 ما يريد الرجل من امراته وكذا قال الازهري وقيل الرقت اصله قول الفحش رقت وارتفت اذا جم  
 بالقيح وليس هو المراد هنا وعكس الرقت بالي لتضمينه معنى الافضاء هُنَّ لِيكُنَّ لَكُمْ وانتم لياكن  
لَهُنَّ تعليل لما قبله وجعل النساء لياسا للرجال والرجال لياسا للهن لامتزاج كل واحد منهما  
 بالآخر عند الجماع كلامتزاج الذي يكون بين الثوب لابس به قال ابو عبيدة وغيره يقال للمرأة  
 لباس وفراش وازار وقيل انما جعل كل واحد منهما لياسا للآخر لانه يستتره عند الجماع عن  
 اعين الناس وعن ابن عباس هن سكن لكم وانتم سكن لهن قيل لا يسكن شيىء الى شيىء كسكون  
 احدى الزوجين الى الآخر وقال اللخول والتعشي الافضاء والمباشرة والرقت والمس هذا  
 الجماع غير ان الله سي كرم يكتفى بما شاء عما شاء وقد روى في سبب نزول هذه الآية احاديث بين  
 جماعة من الصحابة فهو ما قاله البراء علم الله انكم كنتم تحتون انفسكم اي تخونونها بالباشرة

في لياي الصوم يقال خان واخنان بمعنى وهما من الخيانة يقال القتيبي اصل الخيانة ان يؤقن  
 الرجل على شيء فلا يدى الامانة فيه انتهى وانما سماهم خائنين لانفسهم لان ضر ذلك عائد  
 عليهم فتأب عليكم يحتمل معنيين احدهما قبول التوبة من خيانتهم لانفسهم والاخر التخفيف  
 عنهم بالرخصة والا باحة كقوله علم ان تحصوة فتأب عليكم يعني خفف عنكم وكقوله فمن لم  
 يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله يعني تخفيفا وهكذا قوله وعفا عنكم يحتمل العفو  
 من الذنب ويحتمل التوسعة والتسهيل قال ابن ابي بقاء لان حقيقة الوقت الذي انت فيه  
 وقد يقع على الماضي القريب منك وعلى المستقبل القريب تنزيلا للتقريب منزلة الحاضر وهو  
 المراد هنا وقد تقدم الكلام على الان باشر وهن اي جامعوهن فهو حلال لكم في لياي الصوم  
 وسميت الجامعة مباشرة لتلاصق بشرة كل واحد بصاحبه قيل هذا الامر والثلاثة بعد الابا  
وابتغوا ما كتب الله لكم تأكيد لما قبله واتاسيس والثاني اول اي ابتغوا بما شره نساءكم  
 حصول ما هو معظم المقصود من النكاح وهو حصول النسل والولد وقيل المراد ابتغوا القرآن  
 بما ابيح لكم فيه قال الزجاج وغيره وقيل ابتغوا الرخصة والتوسعة وقيل ابتغوا ما كتب لكم من الافاء  
 والزواج وقيل ابتغوا ليلة القدر وقيل غير ذلك مما لا يفيد النظم القرآني ولا دل عليه  
 دليل اخر وقر الحسن البصري واتبعوا بالعين المهملة من الاتباع واشربوا حتى يتبين  
لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر هو تشبيه للنع والمراد هنا بالخيط الابيض هو  
 المعترض في الافق الذي هو كذنب السرحان فانه الفجر الكذاب الذي لا يحل شيئا ولا يجمه  
 والمراد بالخيط الاسود سواد الليل والتبيين ان يمتاز احدهما عن الاخر وذلك لا يكون الا  
 عند دخول وقت الفجر اخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن سهل بن سعد قال كان رجال اذا  
 ارادوا الصوم ربط احداهم في رجله الخيط الابيض والخيط الاسود فلا يزال يأكل ويشرب  
 حتى يتبين له رويتهما فانزل الله من الفجر فعملوا انه يعني الليل من النهار وفي الصحيحين وغيرهما  
 عن عدي بن حاتم انه جعل تحت وسادة خيطين ابيض واسود جعل ينظر اليهما فلا يتبين لهما  
 الابيض من الاسود فعدي على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فاخبره فقال ان وسادك  
 اذا عرض انما ذلك ابيض النهار من سواد الليل وفي رواية في البخاري وغيره انه قال له انك لعريض

القفا وفي رواية عند ابن جرير وابن أبي حاتم انه ضحك منه قيل من الامم لا ابتداء الغاية والتاكيد  
 للبيان قاله السيوطي وقال الزمخشري وغيره التاكيد للتبويض اي حال كون الخيط الابيض بعضا من الفجر  
 ثم انفق الصيام على الليل امر وهو للوجوب وهو يتناول كل الصيام وقال الشافعية انما ورد  
 هذا في بيان احكام صوم الفرض ويدل على اباحة الفطر من المنفل حديث عائشة في مسلم وفيه  
 اهدى لنا حليس قال رنيه فلقد اصبحت صائما فاكل وقيل للوجوب فيما وفي الآية التصريح بان  
 للصوم غاية هي الليل فعند قبيل الليل من المشرق وادبار النهار من المغرب يفطر الصائمون  
 محل للاكل والشرب غيرهما ولا تبأشروهن قيل المراد بالمباشرة هنا الجماع وقيل يشمل التقبل  
 والمس اذا كانا بشهوة لا اذا كانا بغير شهوة فهما جائزان كما قاله عطاء والشافعي ابن المنذر  
 وغيرهم وعلى هذا يحمل ما حكاه ابن عبد البر من الاجماع على ان المعتكف لا يبأشرو ولا يقبل فتكوا  
 هذه الحكاية للاجماع مقيدة بان يكون بشهوة وانتم عاكفون في المساجد الاعتكاف  
 في اللغة الملازمة يقال عكف على الشيء اذا انزله وما كان المعتكف يلازم المسجد قيل له عكف  
 في المسجد ومعتكف فيه لانه يحبس نفسه لهذه العبادة في المسجد والاعتكاف في الشرع  
 ملازمة تطاعة مخصوصة على شرط مخصوص وقد وقع الاجماع على انه ليس بواجب وعلى انه  
 لا يكون الا في المسجد بين سبحانه في هذه الآية ان الجماع يحرم على المعتكف في النهار والليل حتى  
 يخرج من اعتكافه والاعتكاف احكام مستوفاة في كتب الفقه وشروح الحديث تارك حذو  
 الله ولا تقر بوجها اي هذه الاحكام محل ودالله واصل الحد المنع ومنه سمي البواب السجنان  
 حدا واسميت الاوامر والنواهي حد ودالله لانها تمنع ان يدخل فيها ما ليس منها وان يخرج  
 عنها ما هو منها ومن ذلك سميت الحد وحد ودالله لانها تمنع اصحابها من العود ومعنى النهي عن  
 قربانها النهي عن تعديها بالخالفه لها وقيل ان حدود الله هي محارمه فقط ومنها المباشرة  
 من المعتكف والافطار في رمضان لغير عذر وغير ذلك مما سبق النهي عنه ومعنى النهي عن قربانها  
 على هذا واضح وقيل حدود الله فرائض الله وقيل المقادير التي قدرها ومنع من عبثا فتنها  
 كذلك بين الله اياته للتاكس لعالمهم يتقون اي كما بين لكم هذه الحدود بين لكم معالم  
 دينه واحكام شريعته والعلامات الهادية الى الحق ولا تاكلوا أموالكم بينكم كما بالباطل هذا

بعم جميع الاممة وجميع الاموال لا يخرج عن ذلك الا ما ورد دليل الشرع بأنه يجوز اخذة فانه لا يجوز  
 بالحق لا بالباطل وما كحل لا بالاثم وان كان صاحبه كارهها كفضا ما لدين اذا امتنع منه  
 من هو عليه وتسليم ما اوجبه الله من الزكاة ونحوها ونفقة من اوجب للشرع نفقته والحاصل  
 ان ما لم يوجع الشرع اخذة من مالكة فهو ما كحل بالباطل وان طابت به نفس مالكة كسهر  
 البغي وحلوان الكاهن ومن الخمر والملاهي واجرة المعنى والقمار والرشوة في الحكم وشهادة الزور  
 والخيانة في الودعة والامانة والاكل بطريق التعدي والنهب الغصب والباطل في اللغة  
 الذاهب الزائل والمعنى بالسبب لباطل او مبطلين او متلبسين بالباطل عن ابن عباس قال هذا  
 في الرجل يكون عليه مال فليس عليه بينة فيجد المال ويجاء به الى الحاكم وهو يعرف ان  
 الحق عليه وقال مجاهد معناها لا تخاصم وانت تعلم انك ظالم وتدلو ايضا الى الحاكم مجزوم  
 عطا على تاكلم فهو من حجة النبي عندي لا تلتزم الامور تالم على الاموال التي فيها الحكومة الى الحاكم  
 يقال ادلى الرجل محجته او يلاص الذي يرجو الفجاح به تشديها بالذي يرسل الدلو في البئر يقال  
 ادلى دلو او ارسلها والمعنى انكم لا تجمعون بين اكل الاموال بالباطل وبين الادلاء بها الى الحاكم  
 بالحق الباطلة والمعنى لا تسرعوا بالتخصومة في الاموال الى الحاكم لمعينوكم على ابطال حق او تحقيق  
 باطل واما الاسراع بها لتحقيق الحق فليس مذموما وفي هذه الآية دليل ان حكم الحاكم لا يحل  
 الحرام ولا يجرم الحلال من غير فرق بين الاموال والفروج فمن حكم له القاضي بشي مستند  
 في حكمه الى شهادة زورا وبين فاجرة فلا يحل لها كفه فان ذلك من اكل اموال الناس بالباطل  
 وهكذا اذا ارشأ الحاكم فحكم له بغير الحق فانه من اكل اموال الناس بالباطل ولا خلاف بين اهل  
 العلم ان حكم الحاكم لا يحل الحرام ولا يجرم الحلال وقد روي عن ابي حنيفة ما يخالف ذلك وهو  
 مره ودر بكتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم كما في حديث ام سلمة قالت قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم انكم تتصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحق بحجته من بعض فاقضيه على نحو ما اسمع من قضيت  
 له من حق اخيه بشي فلا يأخذة فانما اقطع له قطعة من النار وهو في الصحيحين وغيرهما وقيل معناه  
 لا تاكلم المالك بالباطل وتنسبه الى الحاكم والاول اولى وكان شرح القاضي يقول اني لا اقدر لك  
 واني لا اظنك ظالما ولكن لا يسعني الا ان اقضى بما يحضر في من البينة وان قضائي لا يحل للحراما

لَتَأْكُلُوا مِنْهُ مِمَّا كَلُمْتُمْ بِهِ وَقِيلَ لَهُ سَفَهَاءٌ مُعْتَبِرًا وَمَا بَدَأُوا بِهِ حَذَقًا أُولَئِكَ هُمُ الصَّابِرُونَ  
 عَنْ ذَلِكَ وَاصِلِ الْفَرِيقِ الْقِطْعَةَ مِنَ الْعِلْمِ تَشَدُّعَنْ مَعْظَمِهَا وَقِيلَ فِي الْكَلَامِ تَقْدِيرًا وَتَأْخِيرًا  
 وَالتَّقْدِيرُ يَرْتَدُّ إِلَى الْأَمْرِ وَالْمَوَالِ فَرِيقٌ مِنَ النَّاسِ بِالْأَمْرِ وَاسْمُ الظُّلْمِ وَالْعَدْوَانِ أَيْ مَا بَاعْتَبَرْتَ تَعْلُقَهُ  
 بِفَاعِلِهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَي بِالْيَمِينِ الْكَاذِبَةَ وَقِيلَ بِشَهَادَةِ الزُّورِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَي حَالَكُمْ  
 عَالِمِينَ أَنْكُمْ عَلَى الْبَاطِلِ وَإِنْ ذَلِكَ بَاطِلٌ لَيْسَ مِنَ الْحَقِّ فِي شَيْءٍ وَهَذَا اشْتِدَادٌ بِهَمٍّ وَأَعْظَمُ حُجْمٍ  
 يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ أَي عَنِ فَائِدَةِ اخْتِلَافِهَا لَنْ السُّؤَالِ عَنْ ذَاتِهَا غَيْرُ مُفِيدٍ وَقَدْ أَخْرَجَ  
 ابْنُ عَسَاكَرٍ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَزَلَتْ فِي مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَثَعْلَبَةَ بْنِ عَنَمَةَ وَ  
 هُمَا جَلَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَالُ الْهِلَالِ يَبْدُو وَيُطْلَعُ دَقِيقًا مِثْلَ الْخَيْطِ  
 ثُمَّ يَزِيدُ حَتَّى يَعْظُمَ وَيَسْتَوِي ثُمَّ لَا يَبْقَى بِنَقْصٍ وَيَذِقُ حَتَّى يَعُودَ كَمَا كَانَ لَا يَكُونُ عَلَى حَالٍ وَاحِدٍ  
 فَتَزَلَّتْ هِيَ مَوَاقِيتُ النَّاسِ فِي حُلِّ دِينِهِمْ وَلِصُورِهِمْ وَلِفِطْرِهِمْ وَأَوْقَاتِ حُجْمِهِمْ وَأَجَاثِرِهِمْ  
 وَأَوْقَاتِ الْحَيْضِ وَعُدِّ نِسَائِهِمْ وَالشَّرْوَطِ إِلَى أَجْلِ وَلِهَذَا خَالَفَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّمْسِ الَّتِي هِيَ  
 دَائِمَةٌ عَلَى حَالَةٍ وَاحِدَةٍ وَالْأَهْلَةُ جَمْعُ هِلَالٍ وَجَمْعُهَا بِاعْتِبَارِ هِلَالِ كُلِّ شَهْرٍ وَكُلِّ لَيْلَةٍ تَنْزِيلًا  
 لِاخْتِلَافِ الْأَوْقَاتِ مِنْزِلَةً لِاخْتِلَافِ لَذَاتِ الْهِلَالِ الَّتِي يَبْدُو فِي أَوَّلِ الشَّهْرِ وَفِي آخِرِهِ قَالَ  
 الْأَصْمَعِيُّ هُوَ هِلَالٌ حَتَّى يَسْتَدِيرَ وَقِيلَ هُوَ هِلَالٌ حَتَّى يَنْبِضُ وَهُوَ السَّمَاءُ وَذَلِكَ لَيْلَةٌ السَّابِعِ  
 وَأَمَّا قِيلَ لَهُ هِلَالٌ لِأَنَّ النَّاسَ يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ بِالْأَخْبَارِ عَنْهُ عِنْدَ رُؤْيَيْهِ وَمِنْهُ اسْتَهْلَ  
 الصَّبِيحُ إِذَا صَاحَ وَاسْتَهْلَ وَجْهَهُ وَتَهَلَّلَ إِذَا ظَهَرَ فِيهِ السُّرُورُ وَالْهِلَالُ فِي الْحَقِيقَةِ وَاحِدٌ وَجَمْعُهُ  
 بِاعْتِبَارِ وَقَاتِهِ وَاخْتِلَافِهِ فِي ذَاتِهِ وَاخْتِلَافِ أَهْلِ اللُّغَةِ إِلَى مَتَى يُسَمَّى هِلَالًا فَتَعَالَى الْجَمْعُ وَاللَّيْلَتَيْنِ  
 وَقِيلَ لِثَلَاثَةٍ ثُمَّ يَكُونُ قَمَرًا وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ لِللَّيْلَتَيْنِ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ وَاللَّيْلَتَيْنِ مِنْ آخِرِهِ وَمَا  
 بَيْنَهُمَا قَمَرٌ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ الَّذِي قَرَأَ أَبُو السَّعُودِ وَأَخْبَرَنِي أَنَّ الْجَوَابَ مُطَابِقًا لِلسُّؤَالِ وَفِي  
 الْآيَةِ بَيَانٌ وَجَدَ الْحَكْمَةَ فِي زِيَادَةِ الْهِلَالِ وَنَقْصَانِهِ وَإِنَّ ذَلِكَ لِأَجْلِ بَيَانِ الْمَوَاقِيتِ الَّتِي يَوْقُتُ  
 النَّاسُ عِبَادَاتِهِمْ وَمَعَامَلَاتِهِمْ بِهَا كَالصُّومِ وَالْفِطْرِ وَالْحَجِّ وَمُدَّةِ الْحَجْلِ وَالْعِدَّةِ وَالْأَجَابَاتِ  
 الْإِيمَانِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَمِثْلَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى وَلَتَعْلَمُنَّ عِدَّةَ السَّنِينَ وَالْحِسَابَ قِيلَ هُوَ جَوَابٌ بَعْدَ  
 مَا سَأَلَ عَنْهُ تَبْيِيحًا عَلِيمًا أَنْ الْأَوَّلَى لَهُمْ أَنْ يَسْأَلُوا عَنْ هَذَا الْجَوَابِ لِأَنَّ سَبِيلَ الْخِلَافِ فِيهِمْ مِنْ



من قبيل الغيبات التي لا عرض للكلف في معرفتها ولا يليق ان تبيح والمواقيت جمع الميقات وهو  
 الوقت والفرق بين الوقت وبين المدة والزمان ان المدة المطلقة امتداد حركة الفلك من مبدأ  
 الى منتهاها والزمان مدة منقسمة الى الماضي والحال والمستقبل والوقت الزمان المفروض لا يمر  
 وكل ما جاء في القرآن من السوال اجيب عنه بقل بلا فاء الا في طه ويشلونك عن الجبال فقل  
 لان الجواب في الجميع كان بعد وقوع السوال وفي طه كان قبله اذ تقديره ان سئلت عن الجبال  
 فقل للناس اي لا عرض لهم الدينونة والدينونة كما اشكر لذلك بتعداد امثله اذ اهله <sup>الست</sup>  
 مواقت لذوات الناس والحج عطف على الناس اي يعلم بها وقته فلو استمرت على حاله لم يعرف  
 ذلك قال سيبويه الحج بالفتح كالرد والشد وبالكسر كالذكر مصدران بمعنى وقيل بالفتح مصدر  
 وبالكسر الاسم وانما افرده سبحانه الحج بالذكر لانه مما يحتاج فيه الى معرفة الوقت ولا يجوز فيه  
 النسب عن وقته ولعظم المشقة على من التبس عليه وقت مناسكه واخطاء وقتها اذ وقت بعضها  
 وقد جعل بعض علماء المعاني هذه الجواب اعني قوله قل هي مواقت من الاسلوب الحكيم كما تقدم  
 وهو تلقي المخاطب بغير ما يتقرب تبينها على انه الاولي بالقصد ووجه ذلك انهم سألوا عن اجرام  
 الاهلة باعتبار زيادتها ونقصاتها فاجابوا بالحكمة التي كانت تلك الزيادة والنقصان لاجلها  
 لكون ذلك اولى بان يقصد السائل وحق بان يتطلع لعلمه وليس البرهان تاتوا البيوت من  
 ظهورها ولكن البر من اتقى وانق البيوت من ابوابها وجه اتصال هذا بالسوال عن اهله  
 والجواب بانها مواقت للناس والحج ان الاضار كانوا اذا حجوا لا يدخلون من ابواب بيوتهم  
 اذا رجع احدهم الى بيته بعد احرامه قبل تمام حجه لانهم يعتقدون ان المحرم لا يجوز ان  
 يحول بينه وبين السماء اكل فكانوا يتسمون ظهور بيوتهم وقد ورد هذا المعنى عن جماعة من  
 الصحابة والتابعين وقال ابو عبيدة ان هذا من ضرب المثل والمعنى ليس البر ان تسالوا الجبال  
 ولكن البر التقوى واسالوا العلماء كما تقول اتيت الامر من بابه وقيل هو مثل في جماع النساء  
 وانهم امرها باتيا نحن في القبيل لا في البر وقيل غير ذلك والبيوت جمع بيت وقرى بضم الباء و  
 كسرها واتقوا الله لعلكم تفلحون قد تقدم تفسير التقوى والفلاح وقالتوا في سبيل الله  
 لخلاف بين اهل العلم ان القتال كان ممنوعا قبل الهجرة لقوله فاعف عنهم واصفر وقولوا هم

هجر اجميلا وقوله لست عليهم بمصيطر وقوله اذ فع بالتى هي احسن وهو ذلك مما نزل بمكة  
 فلما هاجر الى المدينة امره الله سبحانه بالقتال ونزلت هذه الآية قال ابو العالية انها اول آية  
 نزلت في القتال بالمدينة فلما نزلت كان رسول الله صلعم يقاتل من قاتله ويكف عن كف عنه  
 حتى نزلت سورة براءة وقيل اول ما نزل قوله تعالى اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا حتى نزل  
 قوله تعالى اقتلوا المشركين وقوله تعالى وقاتلوا المشركين كافة قيل انه نسخ بها سبعون آية  
 والمعنى قاتلوا في طاعة الله وطلب ضوانه عن موسى الاشعري قال سئل رسول الله صلعم عن  
 الرجل يقاتل شجاعة ويقا تل حمية ويقا تل رياء أي ذلك في سبيل الله فقال رسول الله صلعم من  
 قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله الذين يقاتلونكم قال جماعة من السلف المراد  
 بهذا من عد النساء والصبيان والشيوخ والرضى والرهبان والمجانين والمكافين ونحوهم  
 وجعلوا هذه الآية محكمة غير منسوخة ولا تعتد والمراد بالاعتداء عند اهل القول الاول وهو قتال  
 من لم يقاتل من الطوائف الكفرية والمراد به على القول الثاني مجاوزة قتل من يستحق القتل  
 الى قتل من لا يستحقه ممن تقدم ذكره قال ابن عباس اي لا تقتلوا النساء والصبيان والشيوخ كبر  
 ولا من القى السلم وكف يده فان فعلتم فقد اعتدتم وقال عمر بن عبد العزيز ان هذه الآية في  
 النساء والذرية ان الله لا يحب المعتدين اي لا يريد بهم الخير عن بريدة قال كان رسول  
 الله صلعم اذا امر امير على جيش او سرية او صاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين  
 خيرا ثم قال اغزوا باه في سبيل الله فاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تمتلوا ولا تقتلوا  
 وليدا ولا تعتدوا واخرجه مسلم واقتلوا من يقتلوا ثم قال ثقف ثقفا و  
 رجل ثقيف اذا كان محكما لا يتناوله من الامور قال في الكشاف والثقف وجود على وجه  
 الاخذ والغلبة ومنه رجل ثقف سريعا لا قرانه انتهى قال ابو السعدي اصل الثقف في  
 في ادراك الشيء عملا او عملا وفيه معنى الغلبة قال ابن جرير الخطاب للمهاجرين والضمير لكفاسا  
 قریش انتهى والمعنى واقتلوا من يقتلوا ثم هو وادركتموهم في الحل والحرم وان لم يبتدوا وكمرو  
 تحقيق القول فيه ان الله تعالى امر بالجهاد في الآية الاولى بشرط اقدار الكفار على القتال  
 وفي هذه الآية امرهم بالجهاد معهم سواء قاتلوا او لم يقاتلوا واستثنى منه المقاتلة عند

المسجد الحرام واخرجهم من حيث اخرجوكم اي اخرجوهم من مكة وقد امتثل رسول الله  
 صلوا من به فاخرج من مكة من لم يسلم عند ان فتحها الله عليه والفتنة اشد من القتل  
 اي الفتنة التي ارادوا ان يفتنوكم وهي رجوعكم الى الكفر اشد من القتل وقيل المراد بالفتنة  
 المحنة التي تنزل بالانسان في نفسه او اهله او ماله او عرضه وقيل المراد بالفتنة الشرك الذي  
 عليه المشركون لانهم كانوا يستعظمون القتل في الحرم فاخبرهم الله ان الشرك الذي هم عليه اشد  
 مما يستعظمونه وقيل المراد فتنهم اياكم بصدكم عن المسجد الحرام اشد من قتلكم اياهم في الحرم وان  
 قتلهم اياكم ان قتلوكم والظاهر ان المراد الفتنة في الدين باي سبيكان وعلى اي صورة تفوق  
 فانها اشد من القتل لانه يودي الى الخلود في النار والقتل ليس كذلك ولذا جعل اشد منه  
 ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه اختلف اهل العلم في ذلك فذهب طائفة  
 الى انها محكمة وانه لا يجوز القتال في الحرم لابعدان يتعدى متعد بالقتال فيه فانه يجوز  
 دفعه بالمقاتلة له وهذا هو الحق وقالت طائفة ان هذه الآية منسوخة بقوله تعالى  
 فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ويجاب عن هذا الاستدلال بان الجمع ممكن هنا بسبب  
 العام على الخاص فيقتل المشرك حيث وجد الا بالحرم وما يؤيد ذلك قوله صلوا انها لم تحل  
 لاحد قبله وانما احلت في ساعة من نهار وهو في الصحيح وقد احتج القائلون بالنسخ بقتله صلوا  
 لانه حطل وهو متعلق باستار الكعبة ويجاب عنه بانه وقع في تلك الساعة التي احل الله لرسوله  
 صلوا فان قاتلوكم اي في المسجد الحرام هذا مفهوم الغاية فاقتلوهم اي قاتلوهم كذلك  
 اي القتل والاخراج جزء الكافرين مطلقا بان يفعل بهم مثل ما فعلوا بغيرهم فنبت بهذا  
 تحريم القتال في الحرم لان يقاتلو فيقتلوا ويكون دفعهم فان اشبهوا عن قتلكم وعن  
 الكفر ودخلوا في الاسلام فان الله غفور رحيم بعد اذ حيث لم يعاجلهم بالعقوبة  
 وقاتلوهم فيه الامر بمقاتلة المشركين ولو في الحرم وان لم يبتدؤكم بالقتال وهذا هو الذي  
 استقر عليه الحكم لان حتى اي الى غاية هي ان لا تكون فتنة ويكون الدين لله وهو الذي  
 في الاسلام والخروج عن سائر الاديان المحال فله من دخل في الاسلام واقطع عن الشرك لم يحل  
 قتاله قيل المراد بالفتنة هنا الشرك والظاهر انها الفتنة في الدين على عمومها كما سكت

فَإِنِ اتَّهَمُوا عَمَّا لَمْ يَنْتَهِبُوا مِنْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ مِّمَّا سَلَفُوا وَمَنْ يَتَّبِعِ الْآيَاتِ الْكَافِرَةَ فَيَكْفُرْ بِمَا كَفَرَ وَكُفْرُهُ أَشَدُّ حَرَامًا وَالَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا ظَالِمِينَ  
 تظلموا الا الظالمين اي لا تعتدوا الا على من ظلم وهو من لم ينته عن الفتنة ولم يدخل في الاسلام  
 وانما سمي جزاء الظالمين عدوانا مشاكلة كقوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها وقوله فمن  
 اعتدى عليك فاعتدوا عليه وسمي الكافر ظالما لوضعه العبادة في غير موضعها والنفي هنا  
 بمعنى النفي لا يلزم والخلف في خبره تعالى والعرب اخ بالفت في النفي عن الشيء ابرزته في صورته  
 للحض اشارة الى انه ينبغي ان لا يوجد البتة فد لو ا على هذا المعنى بما ذكرته وعكسه في  
 الاثبات اذا بالغوا في الامر بالشيء ابرزوه في صورة الحق بضم والوالدات يرضعن وسيا يتي  
 الشهر الحرام هو ذ والقعدة من السنة السابعة بالشهر الحرام هو ذ والقعدة من السنة  
 السادسة وهذا في المعنى لتعليل لقوله واقتلوه حيث تقتلوه هم اخراج ابن جرير عن ابن عباس  
 قال لما سار رسول الله صلواته على من اتبعه في سنة ست من الهجرة وحسبه المشركون عن الدخول  
 والوصول الى البيت وصدوه بمن معه من المسلمين في ذى القعدة وهو شهر حرام قاضاهم  
 على الدخول من قابل فدخلها في السنة الالية هو ومن كان معه من المسلمين واقصد الله  
 منهم نزلت في ذلك هذه الآية وروي نحوه عن ابي العالية ومجاهد وقتادة وابن جرير  
 المعنى اذا قاتلواكم في الشهر الحرام وهتكوا حرمة قاتلتهم في الشهر الحرام مكافاة لهم بجائزة  
 على فعلهم صريح في انه قد وقع منهم مقاتلة في عام الحديدية وهو كذلك فقد وقع قتال خفيف  
 بالرمي بالسهام والحجارة والخسومات جمع حرمة كالظلمات جمع ظلمة وانما جمع الحوامات لان اراد  
 الشهر الحرام والبلد الحرام وحرمة الاحرام والحرمة ما منع الشرع انتهاكه قصاصا الى المساواة  
 والمماثلة والمعنى ان كل حرمة يجري فيها القصاص فمن هتك حرمة عليكم فلكم ان تهتكوا حرمة  
 عليه قصاصا فلا تبالوا قيل وهذا كان في اول الاسلام ثم نسخ بالقتال وقيل انه ثابت بين امة  
 محل صلواته عليه وسلم لمن تعدى عليه في مال او بدن ان يتعدى بمثل ما تعدى عليه وهذا اقل  
 الشافعي وغيره وقال اخرون ان اصول القصاص مقصورة على الاحكام وهكذا الاموال لقول صلواته  
 اذ الامانة الى من اتقنك ولا تقن من خانك اخرجه الدارقطني وغيره وبه قال ابو حنيفة وجمهور  
 المالكية وعطاء الخراساني والقول الاول ارجح وبه قال ابن المنذر واختره ابن العربي والقرطبي

وحكاها الداودي عن مالك ويؤيده اذنه صلواته لامرأة ابي سفيان ان تاخذ من مالها ما يكفيها  
 وولدها وهو في الصحيح ولا اصح واوضح من قوله تعالى في هذه الآية فمن اعتدى عليكم  
 فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهذه الجملة في حكم التأكيد للجملة الاولى اعني قوله  
 والحرمات قصاص وانما سمي المكافات اعتداء مشاكلة كما تقدم وعن ابن عباس في هذه  
 الآية وفي قوله وخزء سيئة الآية وقوله ولمن انتصر بعد ظلمه الآية وقوله وان عاقبتم الآية  
 قال هذا ونحوه تركه والمسلمون يومئذ قليل ليس لهم سلطان يقهر المشركين فكان المشركون  
 يتعاطونهم بالشتم والاذى فامر الله المسلمين من يتجازى منهم ان يتجازى بمثل ما اوقى اليه  
 او يصر او يعض فلما اجبر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة واعز الله سلطانه امر  
 المسلمين ان ينتهوا في مظالمهم الى سلطانهم ولا يعذب بعضهم على بعض كاهل الجاهلية فقال من  
 قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا الآية يقول ينصره السلطان حتى ينصفه على من ظلمه  
 انتصر لنفسه دون السلطان فهو عاص مسرف قد عمل بحجة الجاهلية ولم يرض بحكم الله انتهى  
 واقول هذه الآية التي جعلها ابن عباس ناسخة مؤيدة لما نزل عليه الايات التي جعلها منسوخة  
 ومؤكدة له فان الظاهر من قوله فقد جعلنا لوليه سلطانا انه جعل السلطان له اي جعل له تساطا  
 يتسلط به على القاتل ولهذا قال فلا يسر في القتل ثم لو سلمنا ان معنى الآية كما قاله لكان ذلك  
 للقتل من عموم الايات المذكورة لانا نسخناه فانه لم ينص في هذه الآية الا على القتل وحده  
 وتلك الايات شاملة له وغيره وهذا معلوم من لغة العرب التي هي المرجع في تفسير كلام الله  
 سبحانه ولما اباح لهم الاقتصاص بالمثل وشان النفس جالب المبالغة في الانتقام من العدو وحدهم  
 من ذلك فقال اتقوا الله ابي في حال كونكم منتصرين لانفسكم من اعتدى عليكم فلا تقتلوا  
 الى ما جعل لكم واعلموا ان الله مع المتقين بالنصر والعون وانفقوا في سبيل الله في هذا  
 الآية الامر بالانفاق في سبيل الله وهو الجهاد بالمال واللفظ يتناول غير مما يصدق عليه ان  
 سبيل الله والانفاق هو صرف المال في وجوه المصالح الدينية كالانفاق في الحج والعمرة وصلة  
 الرحم والصدقة وتجهيز الغزاة وعلى النفس والعيال وغير ذلك مما فيه قربة لله تعالى لان كل ذلك  
 يصدق عليه انه في سبيل الله ولكن اطلاق هذا اللفظ ينصرف الى الجهاد عن خزيين فانك

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انفق نفقة في سبيل الله كتب الله له سبعة ضعف اجره  
الترمذي والنسائي ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة الباء زائدة ومثله لم يعلم بان الله يرى  
وقال المبرج اي بانفسكم تعبيراً بالبعض عن الكل كقوله بما كسبت ايديكم وقيل هذا مثل ضرب  
يقال فلان القوي بيده في امرك اذا استسلم لان المستسلم في القتال يلقى سلاحه بيده فكذلك  
فعل كل عاجز في اي فعل كان وقال قوم التقديروا لا تلقوا انفسكم بايديكم وعبر بالايدي  
عن الانفس لان بها البطش والحركة والتهلكة مصدر من هلك يهلك هلاكاً وهلاكاً وتهلكة  
اي لا تأخذ وافياً يهلككم قال البيهقي التهلكة من نوازل المصادم ليست مما يجري على القياس  
وللسلف في معنى الآية اقول قال حذيفة نزلت في النفقة اي تركوا في سبيل الله مخافة  
العيلة وروي نحوه عن ابن عباس وعكرمة والحسن وقال الحسن هو الخجل وقال زيد بن اسلم  
هو ان يهلك رجل من الجوع والعطش ومن المشى في البعث وقال ابو ايوب كانت التهلكة الاقفاً  
في الاموال واصداحها وترك الغزو وقال براء بن عازب هو الرجل يذنب الذنوب فيلقى بيده  
فيقول لا يغفر الله لي ابد وروي عن النعمان بن بشير نحوه وقيل انه القنوط وقيل عذاب الله  
وقيل غير ذلك والحق ان الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فكما يصدق عليه ان تهلكه  
في الدين او الدنيا فهو داخل في هذا وبه قال ابن جرير الطبري ومن جملة ما يدخل تحت الآية  
ان يقتل الرطل في الحرب فعمل على الجيش مع عدم قدرته على التخاصم وعدم تأثيره لا ترفيع للمجاهدين  
ولا يمنع من دخول هذا تحت الآية انكار من انكره من الذين رووا السبب فانهم ظنوا ان الآية  
لا تجوز سببها وهو ظن تدفعه لغة العرب واحسنوا اي في الانفاق في الطاعة والظن  
بانه في اخلافه عليكم وقال رجل من الصحابة معناه اذ والفرائض وقيل لا تقفروا ولا تنفروا  
ان الله يحب المحسنين المنفقين في سبيله الظانين به حسناً واتبعوا الحج والعمرة لله مختلف  
العلماء في المعنى المراد باتمام الحج والعمرة فقول اداءها والايمان بهما من دون ان يشوبهما  
شيء مما هو محظور ولا يخل بشرط ولا فرض كقوله تعالى فامتنعوا قوله ثم اتوا الصيام الى الليل وقال  
سفيان الثوري تماماً ان يخرج لهما لا يغيرها وقيل تماماً ان يفرد كل واحد منهما من غير تمتع  
ولا قران وبه قال ابن جبيب وقال مقاتل تماماً ان لا يستحلوا فيها ما لا ينبغي لهما وقيل تماماً

ان يحرم لهما من ذويرة اهله وقيل ان ينفق في سفرهما الكلال الطيب وقد اخرج ابن  
 ابي حاتم وابو نعيم في الدلائل وابن عبد البر في التمهيد عن يعلى بن امية قال جاء رجل الى النبي  
 صلعم وهو بالجمرة وعليه جبة وعليه اثار خلوق فقال كيف تأمرني يا رسول الله صلعم ان  
 اصنع في عمري فانزل الله واتوا الحج والعمرة لله فقال رسول الله صلعم ان السائل عن العمرة  
 فقال ها انا اذا قال اخلع الحجة واغسل عنك اثار الخلوق ثم ما كنت صانعا في حجك فاصنع في  
 عمرتك وقد اخرج الشيخان وغيرهما من حديثه ولكن فيما اناه اتزل عليه بعد السؤال ولم يذكر  
 ما هو الذي انزل عليه وقال ابن عباس تمام الحج يوم النحر اذ رمى جمرة العقبة وذا الريد فقد  
 حل وتمام العمرة اذ طاف بالبيت بالصفا وبالمروة فقد حل وقد ورد في فضل الحج والعمرة  
 احاديث كثيرة ليس هذا موطن ذكرها وقد اتفقت الامة على وجوب الحج على من استطاع  
 اليه سبيلا واستدل بهذه الآية على وجوب العمرة لان الامر باتمامها امر بها وبذلك قال علي  
 وابن عمر وابن عباس وعطاء وطاوس ومجاهد والحسن وابن سيرين والشعبي وسعيد بن  
 مسروق وعبد الله بن شداد والشافعي واحمد واسحق وابو عبيد وابن الجهم من المالكية  
 وقال مالك والنخعي واصحاب الرواي كما حكاه ابن المنذر عنهم انها سنة وحكي عن ابي حنيفة انه  
 يقول بالوجوب ومن القائلين بانها سنة ابن مسعود وجابر بن عبد الله ومن جملة ما استدل  
 الاولون ما ثبت عنده صلعم في الصحيح انه قال لاصحابه من كان معه هدى فليهل بالحج وعمرة  
 ثبت عنده ايضا في الصحيح انه قال دخلت العمرة في الحج الى يوم القيمة واخرج الدارقطني والحاكم  
 من حديث زيد بن ثابت قال قال رسول الله صلعم ان الحج والعمرة فريضتان لا يضررك بايها  
 بدأت واستدل الآخرون بما اخرج الشافعي في الامم وعبد الرزاق وابن ابي شيبة وعبد  
 بن حميد عن ابي صالح الخنفي قال قال رسول الله صلعم الحج حجاج والعمرة تطوع واخرج ابن ماجة  
 عن طلحة بن عبيد الله مرفوعا مثله واخرج ابن ابي شيبة وعبد بن حميد والترمذي وصححه عن  
 جابر بن رباح قال قال رسول الله صلعم عن العمرة واجبة هي قال لا وان تعمر واخيرا كما واجبا  
 عن الآية والاحاديث المصرحة بانها فرض على كل من كان في مكة او في الحرم او في مكة  
 الشروع فيها واجبة بلا خلاف وهذا وان كان في غير مكة كما في المصير اليه جمع بين الأدلة

ولا سيما بعد تصريحه صلعم بما تقدم في حديث جابر من عدم الوجوب على هذا الحمل ما  
 ورد مما فيه دلالة على وجوبها كما اخرجها الشافعي في الامان في الكتاب الذي كتبه النبي  
 صلعم وعمرو بن حزم ان العمرة هي الحج الا صغر وكحديث ابن عمر عند البيهقي في الشعب قال جاء  
 رجل الى النبي صلعم فقال اوصني فقال تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلوة وتؤتي  
 الزكاة وتقوم شهر رمضان وتبج وتعمر وتسمع وتطيع وعليك بالعلانية واياك والسر هكذا  
 ينبغ حمل ما ورد من الاحاديث التي قرن فيها بين الحج والعمرة في انهما من افضل الاعمال وانما  
 كفاية لما بينهما وانما يهد ما كان قبلهما ونحو ذلك وادكان الحج خمسة الاحرام والوقوف  
 بعرفة والطواف والسعي والحلق والنقصير وادكان العمرة اربعة الاحرام والطواف والسعي و  
 الحلق والنقصير وبهذه الادكان تمام الحج والعمرة فَانْ أَحْصِرْتُمْ اصل الحصر في اللغة الحبس و  
 التضييق قال ابو عبيدة والكسائي والتحليل انه يقال احصر بالمرض وحصر بالعدو وفي المجمل  
 لابن فارس العكس ورجح الاول ابن العربي قال وهو داي اكثر اهل اللغة وقال الزجاج انه كان  
 عند جميع اهل اللغة وقال الفراء هما بمعنى واحد في المرض والعدو ووافقه على ذلك ابو عمر والسيباني  
 فقال حصر في الشيء احصر في اي حسني وبسبب هذا الاختلاف بين اهل اللغة اختلفت ائمة الفقه  
 معن الآية فقالت الحنفية المحصر من يصير ممنوعاً من مكة بعد الاحرام بمرض او عدو او غيره وقت  
 الشافعية واهل المدينة المراد بالآية حصر العدو وقد ذهب جمهور العلماء الى ان المحصر بعد و  
 يحل حيث احصر ويخر هديه ان كان ثم هدى ويحلق راسه كما فعل النبي صلعم وهو واصحابه في  
 الحديثية فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ اي ان حصر تزدون تمام الحج والعمرة فحلتم فالواجب وفضلكم  
 او فأنحروا ووافهد واما تيسر يقال يسر الامر واستيسر كما يقال صعب واستصعب وليس السيسن  
 للطلب والهدى والهدى لغتان وهما جمع هدية وهي ما يهدي الى البيت من بدنه او غيرها  
 ويقال في جمع الهدى اهداء واختلفت اهل العلم في المراد بقوله ما استيسر فذهب الجمهور الى  
 انه شاة وقال ابن عمر وعائشة وابن الزبير رجل او بقرة وقال الحسن اعلى الهدى بدنة واسطر  
 بقرة وادناه شاة وهذا الدم دم ترتيب وتعديل كما اشار له ابن المقري وَالْحَالِقُونَ وُسْمُكُمْ  
حَتَّى يَلْبُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ هو خطاب لجميع الامة من غير فرق بين محصر وغير محصر واليه ذهب جمع



من اهل العلم وذهب طائفة الى انه خطاب للمحصرين خاصة اي لا تخلوا من الاحرام حتى تعلموا  
 ان الهدى الذي يعتمق الى الحرم قد بلغ محله وهو الموضع الذي يحل فيه ذبحه واختلفوا في تعيينه  
 فقال مالك والشافعي هو موضع الحصر اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم حيث احصر في عام الحديبية  
 وقال ابو حنيفة هو الحرم لقوله تعالى ثم جعلها الى البيت العتيق واجيب عن ذلك بان الخطاب به  
 هو الامن الذي يمكنه الوصول الى البيت واجاب الحنفية عن محضه صلى الله عليه وسلم بالحديبية بان طرف  
 الحديبية الذي الى اسفل مكة هو من الحرم ورد بان المكان الذي وقع فيه الخيل هو من الحرم  
 فمن كان منكم مريضاً او ياء اذى من راسه ففدية من صيكم او صدقة او نسك المراد  
 بالمرض هنا ما يصدق عليه مسمى المرض لغة والمراد بالاذى من الراس ما فيه من قمل او صلح  
 او جراح ونحو ذلك فمن حلق فعليه فدية وقد بينت السنة ما اطلق هنا من الصيام والصدقة  
 والنسك فثبت في الصحيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى كعب بن عجرة وهو محرم وقمته تتساقط على  
 فقال ابو خيثم هوام راسك قال نعم فامرته ان يحلق ويطعم ستة مساكين او يهدي شاة او  
 بصوم ثلاثة ايام وقد ذكر ابن عبد البر انه لا خلاف بين العلماء ان النسك هنا هو شاة وحلى عن  
 الجمهور ان الصوم هنا ثلاثة ايام والاطعام لستة مساكين وروي عن الحسن وعكرمة ونافع انهم  
 قالوا الصوم في فدية الاذى عشرة ايام والاطعام عشرة مساكين الحديث الصحيح المتقدم يرد عليهم ويبطل قولهم  
 وقد ذهب مالك والشافعي وابو حنيفة واحكامهم وداود الى ان الاطعام في ذلك مدان بعد النبي  
 صلى الله عليه وسلم لكل مسكين وقال الثوري نصف صاع من بر او صاع من غيره وروي ذلك عن ابو حنيفة  
 قال ابن المنذر وهذا غلط لان في بعض اخبار كعب بن النبي صلى الله عليه وسلم قال له تصدق بثلاثة اصوع  
 من تمر على ستة مساكين واختلفت الرواية عن احمد وروي عنه مثل قول مالك والشافعي وروي عنه  
 انه ان اطعم برافد كل مسكين ما اطعم ثم افاض صاع واختلفوا في مكان هذه الفدية فقال  
 عطاء ما كان من دم فمكة وما كان من طعام او صيام فحيث شاء وبه قال اصحاب الراي وقال  
 طاووس والشافعي الاطعام والدم لا يكونان الا بمكة والصوم حيث شاء وقال مالك ومجاهد حيث  
 شاء في الجميع وهو الحق لعدم الدليل على تعيين المكان وهذا الدم دم تخيير وتقدر فدية ائمتهم  
 اي برآء من المرض وقيل من خوفكم من العد وعلى الخلاف السابق ولكن الامن من العد واظهر من

استعمال انهم في ذهاب المرض فيكون مقبولاً بقول من قال ان قوله فان احصرتم المراد به  
 الاحصار من العدد وكان قوله فمن كان منكم مريضاً يقوي قول من قال ان ذلك لافراد عدد  
 المرض بالذكري وقد وقع الخلاف هل المخاطب بهذا هو المحصورون خاصة ام جميع الامة على حسب ما سلف  
 فمن تمنع بالعمس <sup>والحج</sup> يعني ان يحرم الرجل بعمره ثم يقيم حلالاً بمكة الى ان يحرم بالحج فقد استباح  
 بذلك ما لا يحل للحرم استباحته وهو معنى تمتع واستمتع ولا خلاف بين اهل العلم في جواز التمتع  
 بل هو افضل انواع الحج عند اهل التحقيق فما استيسر من الهدى وهو شاة يذبحها يوم النحر فلور  
 ذبحها قبله بعد ما حرم بالحج جزءه عند الشافعي ولا يحرقه ولا يذبحه عند ابى حنيفة قبل يوم النحر  
 وهذا الدم دم ترتيب وتقدير كما ذكره ابن المقري وقد شملت هذه الايات على ثلاثة انواع  
 من انواع الدم الواجب في النساك وبقي الرابع يذكر في المائدة في قوله لا تقتلوا الصيد وانتم حرم  
 الاية وهو دم تخيير وتعديل ويجب في شيتين صيد وشجر فمن لم يجد الهدى اما بعد المال  
 او لعدم الحيوان فصيام ثلاثة ايام في ايام الحج وهي من عند شروعه في الاحرام الى يوم النحر  
 ومع ذلك يجوز ذبحه قبل الاحرام به على القاعدة من ان كل حق ما كان تعلق بسبب <sup>حاجته</sup> قد  
 على ثابتهما وقيل يصوم قبل يوم التروية ويومعرفة وقيل ما بين ان يحرم بالحج الى يومعرفة وقيل  
 يصوم من من اول عشر ذي الحجة وقيل ما دام بمكة وقيل انه يجوز ان يصوم للثلاث قبل الحج  
 وقد جوز بعض اهل العلم صيام ايام التشرى لمن لم يجد الهدى ومنعه اخرون وبه قال الشافعي  
وسبعة اذا رجعت اي الى الاوطان والاهل قال احمد واسحق بحرية الصوم في الطريق ولا يتصدق  
 عليه الوجوب الا اذا وصل وطنه وبه قال الشافعي وقتادة والربيع ومجاهد وعطاء وعكرمة  
 والحسن وغيرهم وقال مالك اذا رجع من منى فلا بأس ان يصوم والاو ارجح وقد ثبت في  
 الصحيح من حديث ابن عمر انه قال صلتم من لم يجد فليصم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى  
 اهله فبين صلتم ان الرجوع المذكور في الاية هو الرجوع الى الاهل وثبت ايضا في الصحيح من حديث  
 ابن عباس بلفظ وسبعة اذا رجعت الى مصاركه وقيل اذا فرغتم من اعمال الحج وبه قال ابو حنيفة  
 والاولى وفيه التفات عن الغيبة وانما قال سبحانه تلك عشرة كاملة مع ان كل احد يعلم ان  
 الثلاثة والسبعة عشرة لرفع ان يتوهم متوهم التخيير بين الثلاثة الايام في الحج والسبعة اذا

رجوع قاله الزجاج وقال المبرد ذكر ذلك ليدل على نقضاء العدد لثلاثين توهم متوهمانه  
 قد بقي منه شيء بعد ذلك السبعة وقيل هو تأكيد كما نقول كتب بيدي وقد كانت العرب  
 تأتي بمثل هذه الفذ لك فيما دون هذا العدد وقوله كاملة تأكيد آخر بعد الفذ لك لزيادة  
 التوصية بصياحها وان لا ينقص من عددها والمعنى كاملة يعني في الثواب الاجر يعني ان ثواب  
 صيام العشرة كثواب الذي لا ينقص عنه شيئا وقيل كاملة في قيامها مقام الهدي ذلك لمن لم  
 يكن أهله حاضري المسجد الحرام الاشارة قيل هي راجعة الى التمتع فيدل على انه لا تمتعة  
 لحاضري المسجد الحرام كما يقوله ابو حنيفة واصحابه قالوا ومن تمتع منهم كان عليه دم وهو دم  
 جناية لا يأكل منه وقيل انها راجعة الى الحكم وهو وجوب الهدي والصيام على من تمتع فلا يخرج ذلك  
 عنه من كان من حاضري المسجد الحرام كما يقوله الشافعي ومن وافقه والمراد من لم يكن ساكنا  
 الحرم ولم يكن ساكنا في المواقيت فما دونها على الخلاف في ذلك بين الامم قال مالك هم اهل مكة وقال طائفة  
 اهل الحرم وقال ابن جريج هم اهل عرفة والربيع وضجنان ونخلة وقال الشافعي من كان وطنه  
 من مكة على اقل من مسافة القصر وقال ابو حنيفة هم اهل الميقات والمواقيت ذوالحليفة و  
 الحفة وقرن ويللم وذات عرق وقيل من تلمه الجمعة فيه قال السيوطي الاهل كناية عن النفس  
 اي نفس المحرم اي ذلك المحرم لو لم يكن هو بنفسه حاضر المسجد الحرام وهذا معنى تخفيف والاولى ما  
 قاله غيره وحكي الرمي عن الطبري ان المراد بالاهل الزوجة والا اولاد الذين تحت حجرته واوليائه  
 والاخره وانفقوا الله اي فيما فرض عليكم في هذه الاحكام وقيل هو امر بالتقوى على العموم و  
 تحذير من شدة عقاب الله سبحانه واعلموا ان الله اظهار في موضع الاضمار لتربية المهابة مي  
 روع السامع شديد العقاب لمن خالف امره ونهاون بحد وده وارتكب مناهيه وهو من  
 باب اضافة الصفة المشبهة الى مرفوعها الحج أشهر معلومات اي وقت الحج اشهر اي وقت عمل  
 الحج وقيل التقدير الحج في الشهر وقيل غير ذلك وقد اختلف في الاشهر المعلومات فقال ابن مسعود  
 وابن عمرو وعطاء والربيع ومجاهد والزهري هي شوال وذوالقعدة وذوالحجة كله وبه قال مالك  
 وقال ابن عباس والسدي والشعبي والنفيعي هي شوال وذوالقعدة وعشر من ذي الحجة وبه قال  
 ابو حنيفة والشافعي واحمد وغيرهم وقد روي ايضا عن مالك وتظهر فائدة الخلاف فيما وقع

من أعمال الحج بعد يوم النحر فمن قال ان ذالحجة كراه من الوقت لم يلزمه دم التأخير ومن قال  
 ليس الا عشر منه قال يلزمه دم التأخير وقد استدلل بهذه الآية من قال انه لا يجوز الاحرام  
 بالحج قبل اشهر الحج وهو عطاء وطاؤس ومجاهد والاوزاعي والشافعي وابوثور قالوا من احرم  
 بالحج قبلها حل بالعرة ولا يجوز به عن احرام الحج ممن دخل في صلوة قبل وقتها فلا تجزيه وقال  
 احمد وابوحنيفة انه مكروه فقط وروي نحوه عن مالك والشافعي عنه جواز الاحرام بالحج في جميع  
 السنة من غير كراهة وروي مثله عن ابي حنيفة وعلى هذا القول ينبغي ان ينظر في فائدة  
 توقيت الحج بالاشهر المذكورة في الآية وقد قيل ان النص عليها الزيادة فضلها وقد روى القول  
 بجواز الاحرام في جميع السنة عن اسحق بن راهويه وابراهيم النخعي والثوري والليث بن سعد  
 واحتملهم بقوله تعالى يسألونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج فجعل الاهلة كلها مواقيت للحج  
 ولم يخص الثلاثة الاشهر ويحاج بان هذه الآية عامة وتلك خاصة وانخاص مقدم على العموم  
 ومن حجة ما احتجوا به القياس للحج على العمرة فكما يجوز الاحرام للعمرة في جميع السنة كذلك يجوز  
 للحج ولا يخفى ان هذا القياس مصادم للنص القرآني فهو باطل والحق ما ذهب اليه الاولون ان كان  
 الشهر المذكور في قوله الحج اشهر مخصصة بالثلاثة المذكورة بنص واجماع فان لم يكن كذلك فلا  
 جمع شهر وهو من جموع القلة يتردد ما بين الثلاثة الى العشرة والثلاثة هي المتيقنة فيجب  
 الوقوف عندها ومعنى معلومات ان الحج في السنة مرة واحدة في اشهر معلومات من شهر  
 ليس كالعمرة والمراد معلومات ببيان النبي صلوات الله عليه وسلم ومعلومات عند المخاطبين لا يجوز التقدم  
 عليها ولا التأخر عنها فمن فرض على نفسه فيمن الحج أي اوجبه عليها والزمه اياها واصل  
 الفرض في اللغة الحز والقطع ومنه فرضة القوس والنهر والحبل ففرضية الحج لازمة للعبء  
 الحز كلوزم الحز للقوس وقيل معنى فرض ابان وهو ايضا يرجع الى القطع لان من قطع شيئا  
 فقد ابانه عن غيره وقال ابن مسعود الفرض الاحرام وقال ابن الزبير الاهل والروى نحوه  
 عن جماعة من التابعين والمعنى في الآية فمن الزم نفسه واوجب عليها فيمن الحج بالشرع فيه  
 بلنية قصد ابانها وبالاحرام فعلا ظاهرا وبالتلبية نطقا مسموعا وقال ابو حنيفة ان الزام  
 نفسه يكون بالتلبية او بتقليد الهدي وسوقه وقال الشافعي تكفي النية في الاحرام بالحج

فذكرت قال ابن عباس وابن جبير والسدي وقتادة والحسن وعكرمة والزهرية  
 ومجاهد ومالك هو الجاع وفي رواية عن ابن عباس هو غشيان النساء والتقبيل والغمز وقال  
 ابن عمر وطاؤس وعطاء وغيرهم الرفض الانحاش بالكلام والخنا والقول القبيح وعلى هذا التلفظ  
 به في غيبة النساء لا يكون رفضا وقال ابو عبيدة الرفض اللغاة من الكلام ولا فسوق اصله مخرب  
 عن حد ودال الشرح وعن الطاعة وقيل هو الذبح للاصنام وقيل التناز باللقاب وقيل السباب  
 وقال ابن عمر هو ما نهى عنه المحرم في حال الاحرام من قتل الصيد وتقليم الاظفار واخذ الشعر  
 وما اشبه ذلك والظاهر انه لا يختص بمعصية متعينة وانما خصه من خصه بما ذكره كتبنا  
 انه قد اطلق على ذلك الفرد اسم الفسوق كما قال سبحانه في الذبح للاصنام اوفسقا اهل لغيا به  
 وقال التناز برئيس الاسم الفسوق وقال صلصم سباب المسلم فسوق ولا يخفى على عارف ان اطلاق  
 اسم الفسوق على فرد من افراد المعاصي لا يوجب اختصاصه به ولا جدال مشتق من الجدل  
 وهو القتل والمراد به هنا المارة وقيل السباب وقيل الفخر بالاباء والظاهر الاول ومعنى النبي لما  
 الاصول النبي عنها واخرج الطبراني عن ابن عباس قال قال رسول الله صلواته الرفض التعريض للنساء  
 بالجماع والفسوق المعاصي كلها والجدال جدال الرجل صاحبه وروي نحو هذا عن جماعة من  
 التابعين بعبارة مختلفة قال ابن عباس الجدال هو المراد قيل هو قول الرجل الحج اليوم ويقول  
 اخر الحج غدا وقيل هو ما كان عليه اهل الجاهلية كان بعضهم يقف يعرفه وبعضهم يزدلفه وبعضهم  
 يحج في ذي القعدة وبعضهم في ذي الحجة وكل يقول الصواب فيما فعلته فاجاب الله ان امر الحج غدا  
 علم ما فعله رسول الله صلواته عليه والله وسلم فلا خلاف فيه بعد في الحج اي في ايامه وكتلة  
 الاظفار كمال الاعتناء بشأنه والاشعار بعبادة الكفر فان زيارة البيت العظيم والتقرب بها من  
 هوجيات ترك الامور المذكورة وايشار النبي للمبالغة في النهي والدلالة على ان ذلك حقيق  
 بان لا يقع فان ما كان منكرا مستقجا في نفسه ففي خلال الحج اقبح كل بس الحوير في الصلوة لانه  
 خروج عن مقتضى الطبع والمادة الى محض العبادة ظاهرا لايه في الثلاثة خيرا ومعناه في  
 وانما تخي عن ذلك وان كان اجنبا كما في كل الاحوال والازمان واجبا كما في الحج اسبح واقطع  
 منه في غيره وقيل معناه ولا شك في الحج انه في ذي الحجة فابطل النبي وعن ابي هريرة قال سمعت

رسول الله صلعم يقول من حج ولم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه أخرجه البخاري  
 ومسلم وما تفعلوا من خير يعلمه الله حت على الخير بعد ذكر الشر وعلى الطاعة بعد ذكر  
 المعصية وهوان يستعملوا مكان الرفث الكلام الحسن ومكان الفسوق البر والتقوى  
 ومكان الجدل الوفاق والأخلاق الجميلة وفيه ان كلما يفعلونه من ذلك فهو معلوم عند الله  
 لا يفوت منه شيء وتزودوا ما يبلغكم لسفركم فإن خير الزاد التقوى أي ما يتقي به سؤال الناس  
 وغيره فيه إلا من باتخاذ الزاد لان بعض العرب كانوا يقولون كيف نخرج بيت دينا ولا يطعمنا  
 فكانوا يخرجون بلا زاد ويقولون نحن متوكلون على الله سبحانه ثم يقدمون فيسألون الناس  
 ويكونون كالأعمى فانزل الله هذه الآية أخرجه عبد بن حميد والبخاري وابوداود والنسائي  
 وغيرهم عن ابن عباس وقد روي عن جماعة من التابعين مثل ذلك قال ابن الجوزي قد لبس  
 البليس على قوم يدعون التوكل فخرجوا بلا زاد وظنوا ان هذا هو التوكل وهم على غاية من الخطاء  
 وقيل المعنى تزودوا والمعادكم من الاعمال الصالحة فان خير الزاد التقوى والاول اصح كما حل  
 عليه سبب دل الآية وفيه اخبار بان خير الزاد اتقاء المنهيات فكانه قال اتقوا الله في اتقان  
 ما امركم به من الخير وبالزاد فان خير التقوى وقيل المعنى فان خير الزاد ما اتقى به المسافر من  
 التهلكة والحاجة الى السؤال والتكفف والتقوى أي وخافوا عقابي وقيل اشتغلوا بتقوي في  
 تنبيه على كمال عظمة الله جل جلاله يا ولي الألباب فيه التخصيص لولي الألباب بالخطا بعد  
 حث جميع العباد على التقوى لان ارباب الألباب العقول هم القابلون لاوامر الله النا هضون  
 بها ولب كل شيء خالصه ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم فيه الترخيص لمن حج  
 في التجارة ونحوها من الاعمال التي يحصل بها شيء من الرزق وهو المراد بالفضل هنا ومنه قوله  
 تعالى فان تشرنا في الارض وابتغوا من فضل الله أي لا اثم عليكم في ان تبتغوا في مواسم الحج رزقا  
 ونفعا وهو الرخ في التجارة مع سفركم لتأدية ما افترضه عليكم من الحج نزل رد الكراهة ذلك  
 الحق ان الاذن في هذه التجارة جار مجرى الرخص وتركها اولى لقوله تعالى وما امر الا ليعبدوا  
 الله مخلصين له الدين والاخلاص هو ان لا يكون له حامل على الفعل سوى كونه عبادة فان كان  
انقضت من عمره فأت يقال فاض الا اذا امتلاء ماء حتى ينصب من نواحيه ورجل فياض

اي مندفعة يده بالعتاء ومعناها فضتم انفسكم فتترك ذكر المفعول كما ترك في قولهم  
دفعوا من موضع كذا وعرفات اسم لتلك البقعة كاذرعات اي موضع الوقوف وعرفة اسم  
اليوم وسميت عرفات لان الناس يتعارفون فيها وقيل ان ادم التقى هو وحوًا فيها فتعارفا  
وقيل غير ذلك قال ابن عطية والظاهر انه اسم مرتجل كما ترا اسماء البقاع الالهة القويان اصله جمع  
واستدل بالآية على وجوب الوقوف بعرفة لان الافاضة لا تكون الا بعدة ولا يتم الحج الا به ووقت  
الافاضة من عرفات بعد غروب الشمس فاذا غربت دفع منها واخر صلوة المغرب حتى يجمع بينها  
وبين العشاء بمزدلفة فاذا ذكر والله المراد بذلك الله هنا دعاؤه ومنه التلبية والتكبير اي اخرو  
لذاته من غير ملاحظة نعمه لانه تعالى يستحق الحمد من حيث ذاته ومن حيث انعامه خلقه فحصل المغاورة  
بين هذا وقوله واذكروه كما هداكم وقيل المراد بالذكركه صلوة المغرب العشاء بالذكركه جمعاً وقد  
اجمع اهل العلم على ان السنة ان يجمع الحجاج بينهما فيها عند الشعير الحرام سمي مشعرا من الشعار  
وهو العلامة والدعاء عنده من شعائر الحج ووصف بالحرام كحرمته من التحريم وهو المنع فهو  
ممنوع من ان يفعل فيه ما لم يؤذن فيه وفي الحديث انه صلوا وقف به يذكر الله ويدعون حتى اسفر  
جداره مسلم اي دخل في السقر يفتحين وهو بياض النهار قاله الشويري والمشعر هو جبل فتح  
الذي يقف عليه الامام وقيل هو ما بين جبل المزدلفة من مازمي عرفة الى وادي محسر  
واذكروه ذكر احسانا كما هداكم هداية حسنة وكره الامر بالذكركه تأكيد وقيل الاول امر بالذكركه  
عند الشعير الحرام والثاني امر بالذكركه على حكم الاخلاص وقيل المراد بالتثاني تعديد النعمة عليهم  
والكاف للتعليل وان كنتم ممن قبله لمن الصالحين الضمير في قبله عائد الى الهدى وقيل الى القرآن  
وقيل الى الرسول والصالحين الجاهلين بالايمان والطاعة قاله الخطيب وقيل جاهلين لا تفرق  
كيف تذكره وتعبده ثم افيضوا من حيث افاض الناس فيه الخطاب للحمس من قرين لاهم  
كانوا لا يقفون مع الناس بعرفات بل كانوا يقفون بالمزدلفة وهي من الحرم فامروا بذلك و  
قد ورد في هذا المعنى روايات عن الصحابة والتابعين عند البخاري ومسلم وغيرهما وعلى هذا يكون  
ثم لعطف جملة على جملة بمعنى الواو والترتيب وقيل الخطاب لجميع الامة والمراد بالناس ابراهيم اي  
افيضوا من حيث افاض ابراهيم فيقول ان يكون امرهم بالافاضة من عرفة ويجعل ان تكون افاضة

اخرى وهي التي من مزدلفة وعلى هذا يكون ثم على بابها للترتيب في المذكور في الزمان الواقع  
 فيه الاحتمال وقد ربح هذا الاحتمال الاخير ابن جرير الطبري وهو الذي يقتضيه ظاهر القرآن  
وَسْتَغْفِرُ والله اي من مخالفتكم في الموقف وجميع ذنوبكم وانما امر وابل الاستغفار لانهم  
 في مساقط الرحمة ومواطن القبول ومطناات الاجابة وقيل ان المعنى استغفر والذي كان  
 مخالفا لسنة ابراهيم وهو وقوفكم بالمزدلفة دون عرفة وقد وردت احاديث كثيرة  
 في المغفرة لاهل عرفة وتروى الرحمة عليهم واجابة دعائهم إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ اي الساتر  
 لذنوب عباده برحمته وفيه دليل على انه يقبل التوبة من عباده التائبين ويغفر لهم  
فَاذْكَرْتُمْ مَنَاسِكُمْ المراد بالناسك اعمال الحج ومنه قوله صَلِّ عَلَى والله وسلم خذ واعني  
 مناسككم اي فاذا فرغتم من اعمال الحج وقيل المراد بها الذبايح وذلك بعد رمي جمرة العقبة  
 والاستقرار بمنى فاذا ذكروا الله كَبُرَ اي اكرموا أَبَاءَكُمْ واشد ذكرنا انما قال سبحانه ذلك لان العز  
 كانوا اذا فرغوا من حجهم يقفون عند الجمرة وقيل عند البيت فيذكرون مفاخر اباؤهم  
 ومناقب اسلافهم بالمشهور والمنظوم من الكلام الفصيح وغرضهم بذلك الشهرة والسمعة  
 والرفعة فلما امن بالله عليهم بالاسلام امن هو بذكره مكان ذلك الذكر ويجعلونه ذكرا مثل  
 ذكرهم لا باؤهم واشد من ذكرهم لا باؤهم والذكر هو بالتعجيد والتحميد والتهليل والتسبيح والتكبير  
 والثناء عليه وقيل او بمعنى الواو اي واكثر واذا ذكر الله تعالى من ذكرهم لا باؤهم لانه هو المنعم  
 عليهم وعلى اباؤهم فهو المستحق للذكر والحمد مطلقا فمن الناس من يقول رَبَّنَا آتِنَا فِي  
الدُّنْيَا و مَالَهُ فِي الاخرة من خلاق لما ارشد سبحانه عباده الى ذكره وكان الدعاء نوا  
 من انواع الذكركم من يدعوه منقسما الى قسمين احدهما يطلب حظ الدنيا ولا يتفرد على  
 حظ الاخرة والقسم الاخر يطلب الامرين جميعا والخلاق النصيب ما لهذا الداعي في  
 الاخرة من نصيب لان همته مقصور على الدنيا لا يريد غيرها ولا يطلب سواها وفي هذا  
 الخبر معنى النبي عن الافتصاار على طلب الدنيا والذم لمن جعلها غاية رغبته ومعظم مقصود  
 عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عَسَى عبد الدنيا وعبد الدرهم وعبد الخميصة ان اعطي  
 رضي وان لم يعط سَخَطَ اعس وانكس واذا اشيك فلا تنقش اخرجه البخاري وهذا دعاء



عليه بالهلاك وفي الباب احاديث كثيرة وانما كان سؤال المشركين للدنيا ولم يطلبوا التوبة  
 والمغفرة ونعيم الآخرة لانهم كانوا ينكرون البعث وضمنهم من يقول ربنا اتينا في الدنيا حسنة  
 وفي الآخرة حسنة وقمنا عداب النار قد اختلف في تفسير الحسنتين المذكورتين في الآية  
 فقيل هما ما يطلبه الصالحون في الدنيا من العافية وما لا بد منه من الرزق وما يطلبونه في  
 الآخرة من نعيم الجنة والرضاء وقيل المراد بحسنة الدنيا الزوجة الحسناء وبحسنة الآخرة  
 احوال العيون وقيل حسنة الدنيا العلم والعبادة وحسنة الآخرة الجنة وقيل الاولى العمل الصالح  
 والثانية المغفرة والثواب وقيل من اتاكم الله الاسلام والقروان واهلا وما لا تفقدوا في فيما  
 حسنة وقيل غير ذلك مما لا فائدة في ذكره قال القرطبي والذي عليه اكثر اهل العلم ان المراد  
 بالحسنتين نعيم الدنيا والآخرة قال وهذا اهل الصحيح فان اللفظ يقتضي هذا كله فان حسنة  
 تارة في سياق الدعاء فهو محتمل لكل حسنة من الحسنات على البدل وحسنة الآخرة الجنة <sup>التي</sup> بالجماع  
 اولئك اشارة الى الفرقين الثاني فقط لهم نصيب مما آتي من جنس ما كسبوا من الاعمال اي من  
 ثوابها ومن جملة اعمالهم الدعاء فما اعطا هو الله بسببه من الخير فهو ما كسبوا وقيل معناه من  
 اجل ما كسبوا وهو بعيد وقيل قوله اولئك اشارة الى الفرقين جميعا اي للاولين نصيب من  
 الدنيا ولا نصيب لهم في الآخرة وللآخرين نصيب مما كسبوا في الدنيا والآخرة ان الله سريع  
 الحساب الحساب مصدر كالمحاسبة واصطلاحه العذر والمراد هنا المحسوب يمحسب باسماية للمفعول  
 بالمصدر والمعنى ان حسابا له لعبادة في يوم القيمة سريع محسبه فبادر واذلك باعمال الخيرات انه  
 وصف نفسه بسرعة حساب الخلاق على كثرة عددهم واعمالهم ليدل بذلك على كمال قدرته  
 لانه تعالى لا يشغله شأن عن شأن ولا يحتاج الى الة ولا امارة ولا مساعده فيحاسبهم في حاله  
 واحدة كما قال تعالى ما خلقكم ولا بعثكم الا كنفس واحدة وقال السيوطي يحاسب الخلق كلهم  
 في قدر نصف من نهار من ايام الدنيا كحديث بذلك انتهى وهذا تمثيل للسرعة لا تعيين لمقادير  
 زمن الحساب وقيل معناه ان الله يعلم العباد ما لهم وعليهم وهذا البعد وقيل المحاسبة الحجاز  
 ويدل عليه قوله فما حسبناها حسبا بشهيدا وقيل معناه انه سريع القبول للدعاء عبادة  
 والاجابة لهم وقيل معنى الآية ان اتيان القيامة قريب لا محالة وفيه اشارة الى المبادرة بالتوبة

والذكر وسائر الطاعات وطلب الآخرة واذكر والله يعني بالتوحيد والتعظيم والتكبير في  
 اذكار الصلوات وعند رمي الجمرات فقد ورد في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كل حصاة والحطيم  
 للحاج وغيره كما ذهب اليه الجمهور وقيل هو خاص بالحاج في أيام معدودات قال القرطبي  
 لا خلاف بين العلماء ان الايام المعدودات في هذه الآية هي ايام منى وهي ايام التشريق الثلاثة  
 وهي ايام رمي الجمار ولها اليوم الحادي عشر من ذى الحجة وهو من هب الشافعي وبه قال ابن  
 عمر وابن عباس والحسن وعطاء ومجاهد وقتادة وقال ابراهيم الايام المعدودات ايام العشر  
 والايام المعلومات ايام الفجر وكذا روي عن مكى والمهدي قال القرطبي ولا يصح ما ذكرناه  
 من الاجماع على ما نقله ابو عمرو بن عبد البر وغيره وعن ابي يوسف ان الايام المعلومات ايام الفجر  
 قال لقوله تعالى ويذكر الله في ايام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الانعام وقال محمد بن  
 الحسن هي ايام الفجر الثلاثة يوم الاضحى ويومان بعده وهو قول علي بن ابي طالب وهو من  
 ابي حنيفة قال الكيا الطبري فعلى قول ابي يوسف ومحمد لا فرق بين المعلومات المعدودات  
 لان المعدودات المذكورة في القرآن ايام التشريق بلا خلاف وروي عن مالك ان الايام  
 المعدودات والايام المعلومات مجعها اربعة ايام يوم النحر وثلاثة ايام بعده في يوم النحر  
 معلوم غير معدود واليومان بعده معلومان معدودان واليوم الرابع معدود ولا معلوم  
 وهو مروى عن ابن عمر وقال ابن زيد الايام المعلومات عشر ذى الحجة وايام التشريق  
 اجمع العلماء على ان المراد بهذا هو التكبير عند رمي الجمرات مع كل حصاة يرمي بها في جميع  
 ايام التشريق وهو سنة بالانفاق وعن نبينة الهذلي قال قال رسول الله صلى الله عليه واله  
 ايام اكل وشرب ذكر الله تعالى واه مسلم ومن الذكر في هذه الايام التكبير وروى البخاري  
 عن ابن عمر انه كان يكبر في تلك الايام وخلف الصلوات وعلى فراشه وفي فسطاطه و  
 في مجلسه وفي مشاة في تلك الايام جميعا وقد اختلف اهل العلم في وقته فقيل من صلوة  
 الصبح يوم عرفة الى العصى من اخر ايام التشريق فيكون التكبير على هذا في ثلث وعشرين  
 صلوة وهو قول علي بن ابي طالب ومكحول وبه قال ابو يوسف ومحمد وقيل من غداة عرفة  
 الى صلوة العصى من اخر الفجر وبه قال ابو حنيفة وابن مسعود وعلى هذا يكون التكبير في

ثم ان صلوات وقيل من صلوة الظهر يوم النحر الى صلوة الصبح من اخر ايام التشريق وبه قال مالك  
 والشافعي فيكون التكبير على هذا في خمسة عشر صلوة وهو قول ابن عباس وابن عمر ولفظ التكبير  
 عند الشافعي في الله اكبر ثلاثا تسقا وعند اهل العراق مرتين فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه  
 ومن تأخر فلا اثم عليه اليومان هما يوم ثاني النحر ويوم ثالثه من ايام التشريق قال ابن عباس  
 والحسن وعكرمة ومجاهد وقتادة والنخعي من رمي في اليوم الثاني من الايام المعدودات  
 فلا سحر ومن تأخر الى الثالث فلا سحر فعن الآية كل ذلك مباح وعبر عنه بهذا التقسيم اهتماما  
 وتاكيدا لان من العرب من كان يذم التعجل ومنهم من كان يذم التأخر فزلت الآية رافعة  
 للبحاح في كل ذلك قال علي وابن مسعود ومعنى الآية من تعجل فقد غفر له ومن تأخر فقد غفر له والاية قد دللت على  
 ان التعجل والتأخر مباحان ولا بد من ارتكاب مجازي في قوله يومين من حيث انه جعل الواقع  
 في احدهما واقعا فيها كقوله نسي احق او يخرج منها اللؤلؤ والمرجان وجعل له شركاء في ما اتاها  
 والناسي احدهما وكذلك المخرج منه والباحل له احدهما او من حيث حذف المضات اي في  
 ثاني يومين والاول اولي لمن اتقى اي ان ذلك التخيير ورفع الاثر ثابت لمن اتقى لان صاحب التقوى  
 يجتهد عن كل ما يريبه فكان احق بتخصيصه بهذا الحكم قال الاخفش التقدير ذلك لمن اتقى وقيل  
 لمن اتقى بعد انصرفه من الحج عن جميع المعاصي وقيل لمن اتقى قتل الصيد وقيل بمعنى السلامة  
 لمن اتقى وقيل اي الذي لم ينسج في حجه لانه الحاج في الحقيقة واتقوا الله اي في المستقبل واعلموا  
 انكم اليه تحشرون فيجاء بذكر باعما الكفر وفي صحت على التقوى وهو عبارة عن فعل الواجبات  
 وترك المحظورات ومن الناس من يعجبك قوله في الحيوة الدنيا اي يروقك وتستحسنه  
 ويعظم في قلبك حلاوة كلامه ما يتعلق بامر الدنيا والاجاب استحسن الشيء والميل اليه  
 والتعظيم له وقال الراغب العجب حيرة تعرض للانسان بسبب الشيء وليس هو شيئا له في ذاته حالة  
 حقيقية بل هو بحسب الاضافات الى من يعرف السبب حقيقة اعجبنا كذا اي ظهر لي ظهورا غير  
 سببه انتهى لما ذكر سبحانه طائفة المسلمين بقوله ومن الناس من يقول عقب ذلك بذكر  
 طائفة المنافقين وهم الذين يظهرن الايمان ويبطنون الكفر وقيل انها نزلت في قوم من  
 المنافقين وقيل انها نزلت في كل من اضم كفرا ونفاقا او كذبا واظهر بلسانه خلافة ويشهد

الله على ما في قلبه أي أنه يحلف على ذلك فيقول اني بك مؤمن ولك محبا ويقول الله يعلم  
 اني اقول حقا والى صادق في قولي لك وان ما في قلبي موافق لقولي وهو اللد الخصام أي  
 شديد الخصومة يقال رجل لد وامرأة لداء والخصام مصدر خاضم قاله الخليل وقيل جمع خصيم  
 قاله الزجاج والمعنى انه اشد المتخاصمين خصومة لكثرة جداله وقوة مراجعته والاضافة بمعنى في  
 أي لد في الخصام وجعل الخصام اللد على البالفن شديد الجاد في الباطل وهو كاذب لقول وقيل شديد  
 القسوة في العصية يتكلم بالحكمة ويعمل بالخطيئة عن عايشة عن النبي صلعم قال بغض الرجال  
 إلى الله الالاد الخصم اخرجهم البخاري ومسلم وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها أي اذا ذر  
 وذهب عنك يا محمد صلعم وقيل انه بمعنى ضل وغضب وقيل انه بمعنى الولاية أي اذا كان واليا  
 يفعل ما يفعله ولاة السوء من الفساد في الأرض والسعي محتمل ان يكون المراد بالسعي بالقدرين  
 إلى ما هو فساد في الأرض كقطع الطريق وقطع الارحام وحرب المسلمين وسفك دماءهم قا  
 محتمل ان يكون المراد به العمل في الفساد وان لم يكن فيه سعي بالقدمين كالتدبير على المسلمين  
 بما يضرهم واعمال الخيل عليهم وكل عمل يعمله الانسان يجوارحه او حواسه يقال له سعي وهذا  
 هو الظاهر من هذه الآية ويهلك الحرث والنسل من عطفت الخاص على العام فان الفساد  
 اعم من ذلك فيشمل سفك الدماء ونهب الاموال وغير ذلك والمراد بالحرث الزرع والنسل  
 الاولاد وقيل الحرث النساء قال الزجاج وذلك لان النفاق يؤدي إلى تفريق الكلمة ووقوع  
 القتال وفيه هلاك النسل وقال مجاهد احرث نبات الأرض والنسل نسل كل شيء من الحيوان  
 الناس والدواب وعنه ايضا قال معنى الآية يئيل في الأرض فيعمل فيها بالعدوان والظلم فيجسر  
 الله بذلك القطر من السماء فيها كبحس القطر احرث والنسل وقال ابن عباس نسل كل دابة  
 واصل الحرث في اللغة الشق ومنه الحراث لما يشق به الأرض وحرث كسب المال وجمعه  
 واصل للنسل في اللغة الخرج والسقوط ومنه نسل الشعر ومنه ايضا إلى ربهم ينسلون ومن كل  
 حدب ينسلون ويقال لما خرج من كل انق نسل نحر وجه منها والله لا يحب الفساد يشمل كل  
 نوع من انواعه من غير فرق بين ما فيه فساد الدين وما فيه فساد الدنيا واحتجوا بالمعزلة بهذا  
 الآية على ان المحبة عبارة عن الارادة واجيب عنه بان الارادة بمعنى غير المحبة فان الانسان

قد يريد شيئاً ولا يحبها كدواء المرئيتنا وله ولا يحبها فبان الفرق بينهما وقيل ان الحجة مدح  
 الشيخ وتعظيمه والارادة بخلاف ذلك فلذا قيل له اي على سبيل النصيحة وهي مستانفة او معطوفة  
 على عجبك اشق الله اي خفا الله في شرك وعلايتك احدثه العزة بالاثم العزة القوة  
 والغلبة من عزة يعزه اذا غلبه ومنه وعزني في الخطاب وقيل العزة هنا الحمية والانفة  
 وقيل المنعة وشدّة النفس والمعنى حملته العزة على فعل الاثم من قولك اخذته بكذا اذا  
 حملته عليه والرمته اياه قاله الزمخشري وقيل اخذته العزة بما يؤتمه اي ارتكب الكفر للعزة  
 ومنه بل الذين كروا في عزة وشقاق وقيل الباء في قوله بالاثم بمعنى الالام اي اخذته الحمية  
 عن قول الموعظ الاثم الذي في قلبه وهو النفاق وقيل الباء بمعنى مع اي اخذته العزة مع الالام  
 وقيل للسببية اي ان اثمه كان سبباً لاخذ العزة له وفي هذه الآية التميم وهو نوع  
 من علم البديع وهو عبارة عن ارداد الكلمة باخرى ترفع عنها اللبس وتقرنها الى الفهم وذلك  
 ان العزة تكون محمودة ومذمومة فمن عجزها محمودة قوله تعالى والله العزة والرسولة للمؤمنين  
 فلما اطلقت لتوهم فيها بعض من لا دراية له انها المحمودة فقيل بالاثم توضيحاً للملاد فرفع اللبس  
 به قاله السمين قال ابن مسعود ان من اكبر الذنوب عند الله ان يقول الرجل لاخيه اتق  
 الله فيقول عليك بنفسك اتق تأمري وعن سفيان قال قال رجل لمالك بن مغول اتق الله  
 فسقط فوضع خده على الارض فواضعا لله فحسبه جهلهم اي كانه معاقبة وجزاء كما تقول  
للرجل كفاك ما حل بك وانت تستعظم عليه ما حل به وحسب اسم فاعل وقيل اسم فعل ولبس  
المهاد جمع المهد وهو الموضع المهيأ للنوم ومنه مهول الصبي وقيل اسم مفرد سمي به الفراش  
الموطأ للنوم وسميت جهلهم ما دالها مستقر الكفار وقيل المعنى انها بدل لهم من المهاد  
 كقوله فيشر هو عبد اب ايم وقال مجاهد بشما مهد ولا تقسم وقال ابن عباس بشر المترل  
 وهذا من باب التهاكم والاستهزاء ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله  
 يشري بمعنى يبيع اي يبيع نفسه في مرضاة الله كاجهاد والامر بالمعروف والنهي عن المنكر  
 فتأداهم المهاجرين والانصار ومثله قوله تعالى وشروءهم نفس واصلاه الاستبدال ومنه  
 قوله ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة والمرضاة الرضاء قال

ابن عباس تزلت في سرية الرجيع وكانت بعد احد وفي البخاري تمام قصته عن حديث  
 ابي هريرة فان شئت فارجع اليه والله <sup>سواء</sup> <sup>بأعجاب</sup> وجه ذكر الرافة هنا انه <sup>عليهم</sup> واجب  
 ما وجبه ليجازيهم ويتلبيهم عليه فكان ذلك رافة لهم ولطفاً بهم ومن رافته ان جعل  
 النعيم الدائم في الجنة جزاء على العمل القليل المنقطع ومن رافته انه يقبل توبة عبده وانه لا  
 يحلف نفساً الا وسعها وان المصير على الكفر ولو مائة سنة اذا تاب ولو لحظة اسقط عنه  
 عقاب تلك السنين واعطاءه الثواب للدائم ومن رافته ان نفس العباد واصلها هم له ثم انه  
 يشترى ملكه بملكه فضلامه ورحمة واحساناً وهذه اربعة اقسام اشتملت عليها تيك  
 الايات الكريمة اولها راغب في الدنيا فقط ظاهراً وباطناً والثاني راغب فيها وفي الآخرة  
 كذلك والثالث راغب في الآخرة ظاهراً وفي الدنيا باطناً والرابع راغب في الآخرة ظاهراً و  
 باطناً معرض عن الدنيا كذلك يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً لما ذكر سبحانه  
 ان الناس ينقسمون الى ثلاث طوائف مؤمنين وكافرين ومنافقين امرهم بعد ذلك ما  
 يكون على حدة وانما اطلق على الثلاث الطوائف لفظ الايمان لان اهل الكتاب  
 مؤمنون بنبيهم وكتابتهم والمناق من مؤمن بلسانه وان كان غير مؤمن بقلبه والسلم بفتح  
 السين وكسرها قال الكسائي معناهما واحد وكذا عند البصريين وهما جميعاً يقعان السلام  
 والمسألة وقال ابو عمرو بن العلاء بالفتح للمسألة وبالكسر للاسلام وانكر المبرد هذا التفرقة  
 وقال الجوهري السلم بفتح السين ويكسر ويذكر ويؤنث واصله من الاستسلام والاقتياد  
 ربح الطبري انه هنا بمعنى الاسلام وقد حكى البصريون في سلم وسلم وانها بمعنى واحد  
 وكافة حال من السلم ومن ضمير المؤمنين فمعناه على الاول لا يخرج منكراً وعلى الثاني  
 لا يخرج من انواع السلم شي بل دخلوا فيها جميعاً اي في خصال الاسلام وهو مشتق من  
 قولهم كففت اي منعت اي لا يتبع منكراً احد من الدخول في الاسلام والكف المنع والوارد  
 به هنا الجميع ولا تتبع خطوات الشيطان اي لا تسلكوا الطريق التي يدعونكم اليها الشيطان  
 وقيل لا تفتنوا الى الشهوات التي تلقيها اليكم اصحاب الضلالة والغواية والاهواء المضلّة  
 لان من اتبع سنة انسان فقد اتبع اثره وقد تقدم الكلام على خطوات لَكُمْ عَذَابٌ <sup>ومبين</sup>

يعني الشيطان وانه يجاول ايصال الضرر والبلاء اليه وان الله بين حداوته ما هي فكانه  
صبين وان لم يشاهد وهذا البيان بالنسبة لمن اتا الله قلبه واما خيرة فهو حليف وَأَنَّ لِلَّهِ  
اي تخيمه عن طريق الاستقامة واصل الزلل في القدم ثم استعمل في الاعتقادات والآراء  
وغير ذلك يقال نزل نزل لا وزلا ولا زلولا اي دحضت قدمه والمعنى فان ملتم وضلتم  
واشركتم وعن جهم عن الحق من بعد ما جاء تَكُونُ الْبَيِّنَاتُ اي الحجج الواضحة والبراهين الصحيحة على  
ان الدخول في الاسلام هو الحق فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَالِبٌ لا يعجز شي عن الانتقام منكم  
حَكِيمٌ لَا يَنْتَقِمُ الْحَقُّ وفي الآية وعيد وتهديد لمن في قلبه شك ونفاق او عنده شبهة في  
الدين هَلْ يَنْظُرُونَ استفهام انكاري اي ينتظرون يقال نظرته وانتظرته بمعنى والمراد  
هل ينتظرون التاركون للدخول في الاسلام والمتبعون خطوات الشيطان فهو النفاق  
الى الغيبة للايدان بان سوء صنيعهم موجب للاعراض عنهم وحكاية جنايتهم لما عادهم  
من اهل الانصاف على طريق الاها نَقَرُ الْأَنْبِيَاءِ ان يأتهم الله بما وعدهم من احساب العذاب  
استثناء مفرغ من مقدر اي ليس لهم شيء ينتظرونه الا آيات العذاب وهذا مبالة في حقهم  
فِي ظُلْمٍ جمع ظلمة وهي ما يظلمك وقال الاخفش وقد يحتمل ان يكون معنى الآيات ان رجعا الى الجزاء  
فسمي اجزاء آياتا كما سمي التخييب التعذيب قصة ثور آياتا فقال فاق الله بنيانهم من القواعد  
وقال في قصة التصدير فانهم الله من حيث لم يحسبوا وانما احتمل الآيات هذا لان اصله عند  
اهل اللغة القصد الى الشيء فمعنى الآية هل ينتظرون الا ان يظهر الله فعلا من الافعال مع خلق  
من خلقه يقصد الى محاربتهم وقيل ان المعنى يأتهم امر الله وحكمه وقيل ان قوله في ظلم بمعنى  
يظلم وقيل المعنى يأتهم بياسه في ظلل من الغمام يعني السحاب الرقيق الابيض سمي بذلك لانه  
يغم اي يستر ووجه آيات العذاب في الغمام على تقدير ان ذلك هو المراد ما في هي الخوف من  
محل الا من من القضاة وعظم الموقع لان الغمام مظنة الرحمة لا مظنة العذاب وهذا البغ في  
تبييتهم وثق بهم اخرج ابن مردويه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله في الاخرين  
ليقات يوم معلوم قيا ما شاخصه ابصارهم الى السماء ينتظرون فصل القضاء وينزل الله في  
ظلل من الغمام من العرش الى الكرسي وعن ابن عباس قال يهبط حين يهبط ويبيته وبين خلقه سبعون

الف حجاب منها النور والظلمة والماء فيسوق الماء في تلك الظلمة تصونا فيخلق له القلوب  
 وعن ابن عباس ياتي الله يوم القيامة في ظل من السحاب قد قطعت طافات والتقد في ظل  
 كائنة من الغمام ومن على حد التبويض او من ناحية الغمام وهي على هذا ابتداء الغاية والملئكة  
 اي وتاتيهم الملائكة فانهم وسائط في اتيان امره تعالى بل هو لا تون بياسه على الحقيقة و  
 قرئ بالجر عطف على ظل او على الغمام فتوصف الملائكة بكونها ظلالا على التشبيه قال عكرمة و  
 الملائكة تعوله وقيل حول الغمام وقيل حول الرب تعالى وهذه من آيات الصفات والعلية  
 فيها وفي احاديث الصفات مذهبان احدهما الايمان والتسليم كما جاء في آيات الصفات اتحاد  
 ووجوب الاعتقاد بظواهرها والايمان بما كاجاءت واحالة علمها الى الله تعالى مع تنزيهه  
 سبحانه عن التشبيه والتمثيل والتخريف والتبديل والتعطيل وهو قول سلف هذه الامة و  
 واثمتها قال الكلبي هذا من الذي لا يفسر وكان ابن عيينة والزهري والاوزاعي ومالك وابن  
 المبارك والثوري والليث بن سعد واحمد بن حنبل واسحاق بن راهويه يقولون في هذه  
 الآية وامثالها قرؤها كما جاءت بلا كيف ولا تشبيه ولا تاويل ولا تعطيل هذا مذهب علم  
 اهل السنة ومعتقد سلف الامة وانشد بعضهم في المعنى عقيدتنا ان ليس مثل صفات  
 ولا ذاتة شيء عقيدة صائب تسلم آيات الصفات بكسرهما واجراءها للظاهر المتقارب  
 ونويس عنها كنه فهم عقولنا + وتاويلنا فعل اللبيب الغالب + ونركب للتسليم سفنا فانها  
 لتسليم دين المرء خير المراكب + والثاني التاويل لها بما يتناسب تنزيهه سبحانه وتعالى عند  
 وهو قول جمهور علماء المتكلمين واصحاب النظر كما قالوا في هذه الآية هي الله هو محي الآيات و  
 محي امر الله او علم الله فانكروا امور الصفات على ظواهرها واجرائها على ما اراد الله وهذا  
 خلاف ما عليه سلف الامة واثمتها وقد اوضحنا ذلك في كتابنا الانقاذ الرحيم وبغية الرائد  
 بما لا يحتاج الناظر فيها الى غيرها وقضي الامر عطف على يائهم داخل في جزر الاشارة وانما  
 عدل الى صيغة الماضي دلالة على تحققه فكانه قد كان او جملة مستأنفة محي بها للدلالة على  
 ان مضمونها واقع لاحالة اي وفرغ من الامر الذي هو هلاكهم قال عكرمة قضي الامر اي قامت  
 الساعة والى الله ترجع الامور اي امور العباد في الآخرة لا الى غير المراد من هذا اعلام الخلق

٢٥  
ع  
١٣



انه المجازي على الاعمال بالفتوب والعقاب سئل بنى اسرائيل كما اتيناهم من اية بينة  
 المأمور بالسؤال هو النبي صلّم ويجوز ان يكون هو كل فرد من السائلين وهو سؤال  
 تقرير وتوبيخ والمسئول عنهم يهود المدينة وكرم اما استفهامية للتقرير وخبرية للتكثير الآية  
 البراهين التي جاء بها انبياءهم في امر محمد صلّم وقيل المراد بذلك الايات التي جاء بها موسى  
 وهي تسع قال ابو العاكية انا هم الله ايات بينات عصا موسى ويداه واقطعهم البحر واغرق  
 عدوهم وهم ينظرون وظل من الغمام وانزل عليهم المرح السلوي واثبت المحي للآيات من  
 الاستعارة ومن قيل نعمه الله من بعد ما جاءته المراد بالنعمة هنا ما جاءهم من الايات  
 وقال ابن جرير الطبري النعمة هنا الاسلام والظاهر دخول كل نعمة انعم الله بها على كل عبد من  
 عباده كائنا من كان توقع منه التبدل لها وعدم القيام بشكرها ولا ينافي ذلك كون السياق  
 في بني اسرائيل او كونهم السبب في التزول لما نقر من ان الاعتبار يعمى للفظ لا بخصوص السبب  
 فان الله شديد العقاب فيه من التهيب والتخوف ما لا يقادر قدره زين الذين كفروا  
 احيوا الدنيا الذين هو الشيطان بان وسوس لهم وصنأهم الا ما في الكاذبة وذلك حقيقة  
 كما قال سعد النقض اني وحي به ما ضا دالة على ان ذلك قد وقع وفرغ منه والمزين لانفس  
 المحبولة على حسب العاجلة وزين مبنية للجهول وقرى بفتح الزاء والمزين هو الله بان خلق الاشياء  
 العجيبة ومكنم منها اذا من شيء الا وهو خالقه وعلى هذا السند والاسناد مجاز لان خذ له  
 اياهم صار سببا لاستحسانهم الحياة الدنيا وتزيتها في اعينهم والمراد بالذين كفروا رؤساء  
 قريش او كل كافر وانما خص الكفار بالذكر مع كون الدنيا مزينة للمسلم والكافر كما وصف سبحانه  
 بانه جعل ما على الارض زينة لها ليلبوا خلق ايهم احسن عملا لان الكافر اقرب بهذا التزيين  
 واعرض عن الآخرة والمسلم لم يفطن به بل اقبل على الآخرة والمعنى حسنت في اعينهم انتم  
 محبتهم في قلوبهم حتى تكوا عليها وتهافتوا فيها معرضين عن غيرها وكشخرون من الذين  
 امنوا أي واحمال ان اولئك الكفار يسخرون من المؤمنين لكونهم فقراء لاحظ لهم من الدنيا  
 كحظ رؤساء الكفر واطين الضلال وذلك لان عرض الدنيا عند هم هو الامر الذي يكون  
 من ناله سعيدا راجحا ومن حرمه شقيا خاسرا وقد كان غالب المؤمنين اذ ذاك فقراء لا شعاعا لهم

بالعبادة وامر الآخرة وعد النفاةم الى الدنيا وزينتها وحكى الاخفش انه يقال سخرت منه  
 وسخرت به وسخرت منه وسخرت به ولا سمع السخرية والسخرى وحي به مضارع ادالة على  
 التبريد والحدوث وما وقع من الكفار ما وقع من السخرية بالموثمين رد الله عليهم بقوله  
 وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَرَقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ والمراد بالفوقية هنا العلوية التي رتبة لانهم في الجنة  
 والكفار في النار ويحتمل ان يراد بالفوق المكان لان الحق في السماء والنار في اسفل سا فلان  
 ايمان المؤمن هو الغالبون في الدنيا كما وقع ذلك من ظهور الاسلام وسقوط الكفر وقتل  
 اعداءه واسره وتشريدهم وضمي الجزية عليهم ولا مانع من حمل الآية على جميع ذلك ولا التقييد  
 بكونه في يوم القيامة وفيه دلالة على ان فوقية من اجل التقوى وفيه تحريضهم على الاتصاف  
 به اذا سمعوا ذلك اول الايدان بان اعراضهم عن الدنيا للاتقاء عنها لكونها شاغلة عن جانب  
 القدس عن حادثة بن وهب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الا اخبركم يا هبل الجنة كل  
 ضعيف مستضعف لو قسم على الله لا يبره الا اخبركم يا هبل النار كل عتل جواظ جعظري مستكبر  
 اخرجه الشيخان وعن اسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قمت على باب الجنة فكان عامته  
 من دخلها المساكين واصحاب الجح مجوسون غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار وقمت  
 على باب النار فاذا عامته من دخلها النساء اخرجه البخاري ومسلم والله يرزق من  
يَسْأَلُ بِغَيْرِ حِسَابٍ يحتمل ان يكون فيه اشارة الى ان الله سبحانه سيرزق المستضعفين  
 من المؤمنين ويوسع عليهم ويجعل ما يعطيهم من الرزق بغير حساب اي بغير تقدير لان  
 ما يدخل عليه الحساب فهو قليل ويحتمل ان المعنى ان الله يوسع على بعض عباده في الرزق  
 كما يوسع على اولئك الرؤساء من الكفار استدرابا لهم وليس في التوسعة دليل على ان من  
 وسع عليه فقد رضي عنه ويحتمل ان يراد بغير حساب من المرزوقين كما قال تعالى ويرزقه  
 من حيث لا يحتسب قال ابن عباس في تفسيرها ليس على الله رقيب لا من يجاسبه وقال سعيد  
 بن جبيرة لا يجاسب الرب وقيل يرزقه في الدنيا ولا يجاسبه في الآخرة وقيل يرزقه بغير  
 استحقاق وقيل لا يخاف نفاذ ما في خزائنه حتى يحتاج الى حساب وقيل لا يعطي كل واحد على  
 قدر حاجته بل يعطي الكثير لمن لا يحتاج اليه وقيل غير ذلك كان الناس امة واحدة اي كانوا

متفقين على دين واحد وهو الاسلام فاختلّفوا واختلّف في الناس فقيل هم بنو آدم  
حين اخرجهم الله نسا من ظم ادم عن ابي بن كعب قال كانوا امة واحدة حين عرضوا على ادم  
فغطرهم على الاسلام واقر باب العبودية وكانوا مسلمين ثم اختلفوا من بعد ادم وقيل ادم  
وحده قاله مجاهد وسمي ناسكانه اصل النسل وقيل ادم وحوى وقيل المراد القرون الاولى  
التي كانت بين ادم ونوح وهي عشرة قرون كلهم على شريعة من الحق فاختلّفوا قاله ابن عباس  
وقيل المراد نوح ومن في سفينته وقيل ان العرب كانت على دين ابراهيم الى ان غير عمر بن لحي  
وقيل كانوا على الكفر والباطل بل ليل قوله فبعث الله النبيين واحكم للغالب الاول اولي قال  
ابو المسعود وهو الانسب بالنظم الكريم وقيل ليس في الآية ما يدل على انهم كانوا على ايمان او كفر  
فهو موقوف على دليل من خارج وقيل المراد الاخبار عن الناس الذين هم اجنس كله انهم كانوا  
امة واحدة في خلوقهم عن الشرائع وجمليهم بالحقائق لولا ان الله من عليهم بارسال الرسل والامة  
ماخوذة من قولهم امنت الشيء اي قصدته اي مقصد هم واحد غير مختلف فبعث الله النبيين  
قيل الانبياء جملتهم مائة الف واربعه وعشرون الفا والرسل منهم ثلثمائة وثلاثة عشر المذكور  
منهم في القرآن باسما الاعلام ثمانية وعشرون نبيا والله اعلم بمبشرين بالثواب لمن اطاع  
ومنذرين بالعقاب لمن كفر وعصى وانزل معهم الكتاب في الجسد وقيل المراد بالتوراة  
وانزل مع كل واحد الكتاب وجملة الكتب المنزلة من السماء مائة واربعه كتب كما قيل بالكتاب  
الصدق والعدل والمراد هنا الحكم والفوائد والمصالح ليحكم بين الناس مسندا الى الكتاب في قول  
جمهور وهو مجاز مثل قوله تعالى هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق وقيل ان المعنى ليحكم كل نبي بكتابة وقيل  
ليحكم الله فيما اختلفوا فيه اي في الحق الذي اختلفوا فيه من بعد ما كانوا متفقين عليه وقيل  
الضمير في فيه راجع الى ما في قوله فيما والضمير في قوله وما اختلف فيه يحتمل ان يعود الى الكتاب  
ويحتمل ان يعود الى المنزل عليه وهو محمّل صلواته النجاة ويحتمل ان يعود الى الحق الا الذين اوتوا  
اي اوتوا الكتاب اوتوا الحق اوتوا النبي صلواته اعطوا علمه من بعد ما جاءتهم البينات  
اي الدلائل الواضحات على صحة نطق محمّل صلواته والحق الظاهرة على التوحيد بغيا بينهم اي لم يتفقوا  
الا للشيء اي الحسد والحس على الله نيا وطلب ملكها وزخرفها ايهم يكون له الملك والمجابهة في الناس

وفي هذا تنبيه على السفة في فعلهم القبيح الذي وقعوا فيه لانهم جعلوا نزول الكتاب سببا  
 في شدة اختلاف فهدى الله الذين آمنوا اي امة محمد صلوات الله عليهم اجمعين من الحق اي الى  
 الحق ومن اللبائس او للتبعيض وذلك لما بين لهم في القران من اختلاف من كان قبلهم وقيل  
 معناه فهدى الله امة محمد صلواتهم للتصديق بجميع الكتب بخلاف من قبلهم فان بعضهم كذب  
 كتاب بعض وقيل ان الله هداهم الى الحق من القبلة وقيل هداهم ليوم الجمعة وقيل هداهم  
 لا اعتقاد الحق في عيسى بعد ان كذبته اليهود وجعلته النصراني ربا وقيل المراد بالحق الاسلام  
 وقال الفراء ان في الآية قلبا وتقديره فهدى الذين آمنوا بالحق لما اختلفوا فيه واختاره ابن  
 جرير وضعفه ابن عطية ياذنه قال الزجاج معناه بعلمه وقال النحاس هذا غلط والمعنى بامره  
 وارادته والله يهدي من يشاء من عباده الى صراط مستقيما اي طريق سوي احسنهم  
 ان تدخلوا الجنة ام هنا منقطعة بمعنى بل وكل بعض اللغويين انها قد تجي بمشابهة همن <sup>ستفها</sup> الا  
 يبتدء بها الكلام فعلى هذا معنى الاستفهام هنا التقرير ولا نكاراي احسبتو دخولا الجنة  
 واقعا والغرض من هذا التوبيخ تشجيعهم على الصبر وحتم عليه وحسب هنا من اخوات ظن و  
 قد استعمل في اليقين ولما ياتكم مثل الذين حلوا من قبلكم الواو الحال ولما بمعنى لم ابي الحال  
 انكم يا كرم مثلهم بعد ولم تبطلوا بما ابتلوا به من الاحوال الهائلة التي هي مثل في الفظاعة و  
 الشدة وهو متوقع منتظر ولم تخفوا بمثل ما اصدق به من كان قبلكم فتصبروا كما صبروا واذكر الله  
 سبحانه هذه التسلية بعد ان ذكر اختلاف الامم على انبيائهم تثبيتا للمؤمنين وتقوية لقلوبهم  
 ومثل هذه الآية قوله ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم وقوله  
 انتم احسبتم ان يتركوا ان يقولوا امنا وهو لا يفتنون مستنهم استيناف بيان لقوله اضل  
 الذين خلوا بالاساء والضيق قد تقدم تفسيرهما وركزوا الزلزلة شدة الخزي تكون في  
 الاشخاص وفي الاقوال يقال زلزل الله الارض زلزلة وزلزلا بالكسر فتزلزلت اي تحركت و  
 اضطربت فمعنى زلزلوا خوفوا وانزعجوا ازعجا شديدا وحركوا بانواع البلايا والرزيا وقال  
 الزجاج اصل الزلزلة نقل الشيء من مكانه فاذا قلت زلزلة فمعناه كررت زلله من مكانه  
 حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه اي استقر ذلك الى غاية هي قول الرسول ومن معه

اي صاحبوه في الايمان وحتى بعثت الي وان مضمرة اي ان يقول وهي غيبة  
 لما تقدم من المس والزئزال وذلك لان الرسل اثبتت من غيرهم واصبر  
 واضبط للنفس عند نزول البلايا وكذلك اتبعهم من المؤمنين متى نصر  
 الله مستظرون زمان لا يتصرف الا بحسرة بحرف والرسول هنا قيل هو محمد  
 صلى الله عليه وسلم وقيل هو شعيبا وقيل هو كل رسول بعثت الي امته وقالت طائفة في الكلام  
 تقديره وتأخيرا اي حتى يقول الذين امنوا متى نصر الله ويقول الرسول الا ان نصر الله قريب لا  
 محلي لهذا التكلف لان قول الرسول ومن معه متى نصر الله ليس فيه الاستحجال النص من  
 الله سبحانه وليس فيه ما زعموه من الشك والارتباك حتى يحتاج الى ذلك التأويل المتعسف  
 قال قتادة تزلت هذه الآية في يوم الاحزاب وهي غزوة الخندق اصاب النبي صلى الله عليه وسلم  
 واصحابه بلاء وحصر وقيل تزلت في غزوة احد وقيل غير ذلك وقال ابن عباس اخبرني المؤمنين  
 ان اللين اربلاء وانه مبتليهم فيها واخبرهم انه هكذا فعل بانياته وصفوته لتطيب انفسهم  
 والمعنى انه بلغ بهم الجهد والشد والبلاء ولم يبق لهم صبر وذلك هو الغاية القصوى في الشدة  
 فلما بلغ الحال في الشدة الى هذه الغاية واستبطوا النص قيل لهم الا ان نصر الله قريب اجابة  
 لهم في طلبهم والمعنى هكذا كان حالهم لم يغيرهم طول البلا والشد عن حينهم الى ان ياتيهم نصر الله  
 فلو نواياكم عشر المسلمين كذلك وتحملوا الاذى والشد والمثقة في طلب الحق فان نصر سبحانه  
 قريب تيانه لا بعيد وفيه اشارة الى المراد بالقرب القرب الزماني وفي اشارة الى الجملة الاسمية على  
 الفعلية المناسبة لما قبلها وتصديرها بحرف التنبيه والتأكيد من الدلالة على تحقق مضمونها  
 وتقرده ما لا يخفى يسئلونك ما اذا ينفقون الساكنون هنا هم المؤمنون سألوا عن الشيء الذي  
 ينفقونه ما هو اي ما قدره وما جنسه قل ما انفقتم من خير انما فاجيبوا ببيان المصروف الذي  
 يصرفون فيه تبينها على انه الاوى بالقصد لان الشيء لا يعتد به الا اذا وضع في موضعه وصاد  
 مصرفه وقيل انه قد تضمن الآية بيان ما ينفقونه وهو كل خير وقيل انما سألوا عن وجوه البر التي  
 ينفقون فيها وهو خلاف الظاهر وما شرطية وقيل موصولة والاو اولى لتوافق ما بعدها  
 فالاول الذي قد هما الوجوه حقه على الولد لانها السبب في وجوده والا فربان قد مهم لان الانسان

لا يقدر ان يقوم بمصلح جميع الفقراء فقد بر القراء بقا اول من غيرهم ولا نهم ابعاض الوالدين  
 واليتامى لانهم لا يقدر ان على الكسب ولا لهم منفق وقد تقدم الكلام في الاقربين واليتامى  
 والمساكين وابن السبيل اي هو اولى به وانظر الى هذا الترتيب الحسن العجيب في كيفية الانفاق وكيف  
 ضمه ثم اتبعه بالاجمال فقال وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ اِي مع هؤلاء وغيرهم طلبا لوجه الله ورضوانه  
فَاِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ فيما اذىكم عليه قال بن مسعود نستختمها آية الزكوة وقال الحسن انها حكمة وقال ابن  
 زيد هذا في النفل اي التطوع وهو ظاهر الآية فمن أحب لتقرب الى الله بالانفاق فالاولى به ان ينفق  
 في الوجوه المذكورة في الآية فيقدم الاول فالاول ولم يذكر فيها السائلين والرقاب كما في الآية  
 الاخرى ككفأ بها او بعموم قوله وما تفتقوا من خيرا فإنه شامل لكل خير وقع في اي مصرف كتبت  
عَلَيْكُمْ الْقِتَالَ وَهُوَ كَرَةٌ لَكُمْ بين سبحانه ان هذا اي فرض القتال عليهم من جملة ما امتحنوا به  
 والمراد بالقتال قتال الكفار والكفرة بالفهم المشقة وبالفتح ما اكرهت عليه ويجوز الضم في معنى الفتح  
 فيكونان لغتين وانما كان الجهاد كرها لان فيه اخراج المال ومفارقة الاهل والوطن والنفس  
 لذهاب النفس وفي التعبير بالمصدر وهو كرهه مبالغة ويحتمل ان يكون بمعنى المكروه كما في قولهم لذمهم  
 ضم بالامير قبل الجهاد فرض على كل مسلم ويدل عليه ما روي عن ابي هريرة قال قال رسول  
 الله صلوات الله عليه واجب عليكم مع كل امير براكا ان او فاجر الخرجه ابوداود وزيادة فيه وعن  
 ابن عباس قال قال رسول الله صلوات الله عليه بعد الفتح ولكن جهاد ونية اذا استنفرتم فانفروا  
 وقيل الجهاد تطوع والمراد من الآية اصحاب رسول الله صلوات الله عليه دون غيرهم وبه قال الثوري و  
 الاوزاعي والاولى والجمهور على انه فرض على الكفاية اذا قام به البعض سقط عن الباقي قال  
 الزهري كتب الله القتال على الناس جاهدا والولي يجاهد واغنى عن غيرها ونعمت ومن قعد فهو عدا  
 ان استعين به اعان واذا استنفرتم ففروا ان استغز عنه قعد وقيل فرض عين ان دخلوا بلادنا  
 وفرض كفاية ان كانوا بلادهم عَسَى اَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا قِيلَ عَسَى هُنَا بمعنى قدر روي ذلك عن  
 الاصم وقال ابو عبيدة عسى من الله ايجاب والمعنى عسى ان تکره هو الجهاد طبعاً لما فيه المشقة  
 وانما شرعاً فهو محبوب واجب ولا يلزم منه ما قاله سعد النخعي ان كراهة حكم الله ومحبة خلا  
 وهو ينافي كمال التصديق لان معناه كراهة نفس ذلك الفعل ومشقته مع كمال الرضاء بالحر والادعاء

وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ فَرِمَا تَقْبَلُونَ وَتَضْفَرُونَ وَتَغْتَسِنُونَ وَتُوجِرُونَ وَمَنْ مَاتَ مَاتَ شَهِيدًا وَالْوَاوُ  
 لِلْحَالِ وَصِفَةٌ وَعَلَيْهِ جَرَى أَبُو الْبَقَاءِ غَنَا وَالرَّحْمَنِيُّ فِي قَوْلِهِ وَلَهَا كِتَابٌ مَعْلُومٌ وَهُوَ رَأْيُ ابْنِ حَبِيبٍ  
 وَسَاءَ الرَّحْمَنِيُّ يَخَالِفُونَهُ وَعَسَى أَنْ يُجِبُوا شَيْئًا أَيْ الدَّعَى وَتَرَكَ الْقِتَالَ وَهُوَ شَرُّ لَكُمْ فَرِمَا  
 يَتَقَوَّى عَلَيْكُمْ الْعَدُوَّ وَفِي غَلْبَتِكُمْ وَيَقْصِدُكُمْ إِلَى عَقْرِ دِيَارِكُمْ فَيَجْعَلُ بَكُمْ أَسَدًا حَتَّى تَفُوزَهُ مِنْ الْجِهَادِ  
 الَّذِي كَرِهْتُمْ مَعَ مَا يَفُوزُكُمْ فِي ذَلِكَ مِنَ الْفَوَائِدِ الْعَاجِلَةِ وَالْآجِلَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِيهِ صَلَاحُكُمْ  
 وَفَلَاحُكُمْ وَمَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَمَا فِي الْجِهَادِ مِنَ الْغَنِيمَةِ وَالْأَجْرِ وَالْخَيْرِ فَلَنْ يَأْمُرَكُمْ بِهِ وَأَنْتُمْ لَا  
 تَعْلَمُونَ ذَلِكَ لِأَنَّكَ تَكْرَهُونَهُ قِيلَ إِنَّهَا حِكْمَةٌ نَاسِخَةٌ لِلْعَفْوِ عَنِ الْمُشْرِكِينَ وَقِيلَ مَنْسُوخَةٌ لِأَنَّ فِيهَا  
 وَجُوبَ الْجِهَادِ عَلَى الْكُفَّةِ وَالنَّاسِخِ قَوْلَهُ تَعَالَى وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً وَقِيلَ إِنَّهَا نَاسِخَةٌ  
 مِنْ وَجْهِهِ وَمَنْسُوخَةٌ مِنْ وَجْهِهِ فَالنَّاسِخُ مِنْهَا الْجِهَادُ مَعَ الْمُشْرِكِينَ بَعْدَ النِّعَمِ مِنْهُ وَالْمَنْسُوخُ الْجِهَادُ  
 الْجِهَادُ عَلَى الْكُفَّةِ وَقَدْ وَرَدَ فِي فَضْلِ الْجِهَادِ وَوَجُوبِهِ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ لَا يَتَسَمَّعُ الْمَقَامُ لِبَسْطِهَا  
 يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلُ قِتَالٍ فِيهِ كَيْ يَرُدَّ أَيْ الْقِتَالُ فِيهِ أَمْ كَيْ يَر  
 مَسْتَكْرَ وَالشَّهْرُ الْحَرَامُ الْمُرَادُ بِهِ الْجَنَسُ وَقَدْ كَانَتْ الْعَرَبُ لَا تَسْفِكُ فِيهِ دِمَاءً وَلَا تَغْيِرُ عَلَيْهِ  
 وَالشَّهْرُ الْحَرَامُ هِيَ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَحَرَمٌ وَرَجَبٌ ثَلَاثَةٌ سَرَدٌ وَوَأَحَدٌ فَرْدٌ وَهَذِهِ الْأُمُورُ عَظِيمٌ  
 ذَنْبًا وَأَشَدُّ نَأْمًا مِنَ الْقِتَالِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ كَذَا قَالَ الْمُبَرِّدُ وَغَيْرُهُ قِيلَ إِنَّهَا حِكْمَةٌ وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْغَزْوُ  
 فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ إِلَّا بِطَرِيقِ الدَّفْعِ وَقِيلَ مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ أَقْتَلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَبِقَوْلِهِ  
 قَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً وَبِهِ قَالَ الْجَهْمِيُّ وَصَدَّقَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَيْ صَدَقَ كَرَامَتُهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَنِ الْكَيْفِ وَأُصْدِقَ  
 عَنِ الْإِسْلَامِ مِنْ يَرِيدُهُ وَكُفْرًا بِهِ الضَّمِيرُ يَعُودُ إِلَى اللَّهِ وَقِيلَ لِلْأَجْرِ وَالْحَرَامِ أَيْ وَصَدَّقَ  
 عَنْهُ قَالَ الرَّحْمَنِيُّ وَغَيْرُهُ وَعَقَّبَ بَانَ عَطْفَ قَوْلِهِ وَكُفْرًا بِهِ عَلَى صَدَمَانِ مِنْهُ إِذْ لَا يَتَقَدَّمُ الْعَطْفُ  
 عَلَى الصَّلَاةِ وَهُوَ سَبِيلُ اللَّهِ لَوْ جُودَ الْفَصْلُ بِأَجْزَائِهِ وَاجْتَبَى بَانَ الْكُفْرَ بِاللَّهِ وَالصَّدَقَ عَنْ سَبِيلِ  
 مُحَمَّدٍ أَيْ مَعْنَى فَكَانَ لَا فَصْلَ بَيْنَ سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا عَطَفَ عَلَيْهِ وَإِخْرَاجَ أَهْلِهِ مِنْهُ يَعْنِي  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُؤْمِنِينَ حِينَ إِذْ هُمْ حَتَّى هَاجَرُوا وَتَرَكُوا مَكَّةَ وَأَنَّمَا جَعَلَهُمُ اللَّهُ أَهْلِيهِ  
 لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَهْلَ الْقَائِمِينَ بِحَقِّ السَّجْدِ الْحَرَامِ وَنَ الْمُشْرِكِينَ وَمَعْنَى الْآيَةِ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ الْجَهْمِيُّ  
 أَنْكُمْ يَا قُرَيْشَ تَسْتَعْظِمُونَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَمَا تَفْعَلُونَ أَنْتُمْ مِنَ الصَّدَقِ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ

ع ٢٤

لمن اراد الاسلام ومن الكفر بالله ومن الصد عن المسجد الحرام ومن اخراج اهل الحرم منه اكبر  
 حرم ما عند الله وسبب النزول يشهد لهذا المعنى ويفيد انه المراد فان السؤال منهم المذكور في  
 هذه الآية هو سؤال انكار لما وقع من السرية التي بعثها النبي صلعم وَالْفِتْنَةُ الْكُبْرَى مِنَ الْقَتْلِ  
 المراد بالفتنة هنا الكفر والشرك قاله ابن عمري كفر كماله من القتل الواقع من السرية  
 التي بعثها النبي صلعم وقيل المراد بالفتنة الاخراج لاهل الحرم منه وقيل المراد بالفتنة هنا  
 فتنتهم عن دينهم حتى يهلكوا اي فتنة المستضعفين من المؤمنين او نفس الفتنة التي الكفار  
 عليها وهذا يرجح من الوجهين الاولين لان الكفر والاخراج قد سبق ذكرهما وانهما مع  
 اكبر عند الله من القتال في الشهر الحرام وعن سفيان الثوري هذا شيء منسوخ ولا بان القتل  
 في الشهر الحرام وعن ابن عباس ان هذه الآية منسوخة بآية السيف في براءة ولا يزالون  
يَقَاتِلُونَكُمْ ابْتِدَاءً كلام يتضمن الاضمار عن الله عز وجل للمؤمنين بان هؤلاء الكفار والمشركين  
 لا يزالون مستمرين على قتالكم وعداؤكم حتى يردوكم عن دينكم اي الاسلام الى الكفر  
اِنْ اسْتَطَاعُوا ذَٰلِكَ وَتَهَيَّأْتُمْ لَهَا والتقيد بهذا الشرط مشعر باستبعاد تمكنهم من ذلك  
 وقد رتهم عليه ثم حذر الله سبحانه المؤمنين من الاعتزاز بالكفار والدخول فيما يريدونه من  
 رد هم عن دينهم الذي هو الغاية لما يريدونه من المقاتلة للمؤمنين فقال وَمَنْ يَرْتَدِدْ صِرْتًا  
عَنْ دِينِهِ قَاتِلْهُ وهو كافر قاتل وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ اَعْمَالُهُمْ الردة الرجوع عن الاسلام الى الكفر  
 والتقيد بالكفر يفيد ان عمل من ارتد انما يبطل اذا مات على الكفر واما اذا اسلم بعد الردة  
 لم يثبت عليه شيء من احكام الردة وفيه دليل للشافعي ان الردة لا تحبط الاعمال حتى يموت على  
 رده وعند ابي حنيفة ان الردة تحبط العمل وان اسلم وحبط معناه بطل وفسد ومنه كحبط  
 وهو فساد يلحق المواشي في بطونها من كثرة اكلها للكلاء فينتفخ اجوافها ورمات موت من ذلك  
 وفي هذه الآية تهديد المسلمين ليثبتوا على دين الاسلام في الدنيا والاخرة اي لا يبقى له  
 حكم المسلمين في الدنيا فلا يأخذ شيئا مما يستحقه المسلمون من الميراث وغيرها ولا يظفر بحظ من  
 حظوظ الاسلام ولا ينال شيئا من ثواب الاخرة الذي يوجبه الاسلام ويستحقه اهله وقد  
 اختلف اهل العلم في الردة هل تحبط العمل بحسبها ام لا تحبط الا بالموت على الكفر والواجب حمل ما



اطلقته الايات في غير هذا الموضع على ما في هذه الآية من التقيد أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْمَثَلِ  
 يعني الذين ما تقوا على الردة والكفر هُم فِيهَا كَالَّذِينَ اي لا يخرجون منها ابدا وقد تقدم  
 الكلام في معنى الخروج الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاءَهُمُ الْبُرْءُ مِنَ اللَّهِ الهجرة  
 معناها الانتقال من موضع الى موضع وترك الاول لا ينزل الثاني واليهض ضد الوصل والتهاجر التقاطع و  
 المراد بها هنا الهجرة من دار الكفر الى دار الاسلام والمجاهدة استخراج الجهد والجهاد وَالَّذِينَ هَاجَرُوا  
 بذل الوسع أُولَئِكَ يَرْجُونَ اي يطعمون وانما قال يرجون بعد تلك الاوصاف لما دعت الية  
 وصفهم بها لانه لا يعلم احد في هذه الدنيا انه صائر الى الجنة ولو بلغ في طاعة الله كل مبلغ  
 والرجاء الامله يقال رجوت فلانا ارجو رجاء وهو ضد اليأس وقد يكون الرجاء بمعنى الخوف  
 كما في قوله تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارا اي لا تتقون عظمة الله وهل اطلاقه عليه بطريق  
 الكيفية والمجاز زعم قومانه حقيقة ويكون من الاشتراك اللفظي وزعم قومانه من الاضداد  
 فهو اشتراك لفظي ايضا وقال ابن عطية الرجاء ابدامعه خوف كما ان الخوف معه رجاء ورجع  
 قومانه مجاز التلازم الذي ذكرناه قال قتادة اشق الله على اصحاب محمد صلوا الحسن الشفاء  
 في هذه الآية وهم خيار هذه الامة ثم جعلهم اهل رجاء ومن رجاء طلب ومن خاف هرب  
رَحِمْتَ اللَّهُ اخبرناهم على رجاء الرحمة وقد كتبت رحمة هذا بالتاء وهي في القرآن في سبعة  
 مواضع والله عفو رحيم لَذُنُوبِهِمْ لذنوبهم بِأَجْرٍ باجرال أَجْرٌ يُسَلُّونَكَ عن الخمر الساكنون  
 المؤمنون فقد اخرج احمد وابوداود والترمذي وصححه والنسائي وغيرهم عن عمر انه  
 قال اللهم بين لنا في الخمر بينا نأشأ فيا نأشأ تذهب بالمال والعقل فنزلت يعني هذه الآية فدعي  
 عمر فقربت عليه فقال اللهم بين لنا في الخمر بينا نأشأ فيا نأشأ فيا نأشأ فيا نأشأ فيا نأشأ  
 الذين آمنوا لا تقربوا الصلوة وانتم سكراني فكان ينادي رسول الله صلوا اذا قام الى الصلوة  
 ان لا يقربن الصلوة سكران فدعي عمر فقربت عليه فقال اللهم بين لنا في الخمر بينا نأشأ فيا  
 فنزلت الآية التي في المائدة فدعي عمر فقربت عليه فلما بلغ فهل انتم منتهون قال عمر انتهيتم  
 انتهيتم والخمر ما خورده من خمر اذا ستر ومنه خمار المرأة وكل شيء غطا شيئا فقد خمر ومنه  
 خمر الْيَتَذَكَّرُونَ وهي خمر لانه يهجر العقل اي يغطيه ويستتره وقيل سميت خمر لانها تركت حتى

ادركت اي بلغت ادراكه وقبل لا تخاطب العقل من المخامرة وهو الخاطبة وهذه المعاني  
 الثلاثة متقاربة موجودة في الخمر لانها تركت حتى ادركت ثم خالطت العقل فخرته اي سترته  
 والخمر ماء العنب الذي غلا واشتد وقذف بالزبد وما خامر العقل من غير الخمر في حكمة كما  
 ذهب اليه الجمهور وقال ابو حنيفة والثوري وابن ابي ليلى وابن شبرمة وجماعة من فقهاء  
 الكوفة ما أسكر كثيره من غير خمر العنب فهو حلال اي ما دون المسكر منه وذهب ابو حنيفة  
 الى حل ما ذهب ثلثاه بالطبخ والخلاف في ذلك مشهور وقد اطلت الكلام على الخمر في شرح  
 لبلاغ المرام واطال الشوكاني الكلام عليه في شرحه المنتقى فليرجع اليهما وجملة القول في تحريم  
 الخمر ان الله انزل فيه اربع آيات نزل بمكة ومن ثمرات الخيل والاعناب تتخذون منه سكرا  
 فكان المسلمون يشربونها في اول الاسلام وهي لهم حلال ثم نزل بالمدينة في جواب عمرو  
 معاذ هذه الآية فتركها قوم لقوا به فيها التمكيز وشر بها قوم لقوا به ومنافع للناس فتركها  
 لانقرها بالصلوة وانتم سكارى فترك قوم شر بها في اوقات الصلوة ثم انزل الله الآية التي  
 في المائدة وذلك بعد غزوة الاحزاب بايام والخمر تذكر وتؤنت وقال الاصمعي الخمر انثى وانكر  
 المتذكير والميسر مصدر ميمي مأخوذ من اليسر وهو وجوب الشيء لصاحبه يقال يسر في كذا  
 اذا وجب والياسر اللاعب بالقдах وقال الازهري الميسر الخمر الذي كانوا يتقارون عليه  
 سمي ميسرا لانه يجر اجزاء فكانه موضع التجربة وكل شيء جزاته فقد يسرته والياسر الجار  
 وقال وهذا الاصل في الياسر ثم يقال للضاد بين بالقдах والنتقام من على الخمر وياسرون  
 لانهم جازون اذا كانوا سببا لذلك والمراد بالميسر في الآية قمار العرب بالارلام قال جماعة  
 من السلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم كل شيء فيه قمار من نرد او شرطنج او غيرها  
 فهو الميسر حتى لعب الصبيان بالجز والكعب الاما ابيع من الرهان في الخيل والقرعة في اضرار  
 الحقوق وقال مالك الميسر ميسران ميسر اللهو وميسر القمار فمن ميسر اللهو النرد والشطرنج  
 والملاهي كلها وميسر القمار ما يتخاطر الناس عليه وكل ما قوم به فهو ميسر كالطاب والبقلة  
 والظاول وغيرها وسياق البحث مطولا في هذا في سورة المائدة عند قولنا الخمر الميسر الله  
 قل فيهما كثر كبير يعني في الخمر والميسر فان الخمر اي اثم تعاطيها ينشأ من فساد عقل مستعملها

فيصدد عنه ما يصدر عن فساد العقل من الخاضعة والمشاقة وقول الفحش والزور وتعطيل  
 الصلوات وسائر ما يجب عليه واما اثر الميسر اي اثر تعاطيه فما ينشأ عن ذلك من الفقر وذهاب  
 المال في غير طائل والعداوة واليأس الصدر ومنافع الناس اما منافع الخمر فخرج التجارة فيها وقيل  
 ما يصدر عنها من الطرب واللذة والنشاط والفرح وقوة القلب وثبات الجنان واصلاح المعدة  
 وقوة الباهة وتصفية اللون وحمل الجبل على الكرم وزوال الهم وهضم الطعام وتشجيع الجبان و  
 قد اشار شعراء العرب الى شيء من ذلك في اشعارهم ومنها قول الميسر مصير الشيء الى الانسار  
 بغير تعب ولا كد وما يحصل من السرور والارحمة عند ان يصيره منها سهم صلح وسهام  
 الميسر احد عشر منها سبعة لها فرض على عده ما فيها من الخطوط وهي الفذ والتوأم والقيب  
 والحلس والنافر والمسبل والمعل والسفح والوذ والضعف والجنود ولا تطول بذكر علاماتها  
 واحوالها ولا تمهما الاكبر من نفعهما الاخير سبحانه بان الخمر الميسر وان كان فيها نفع فالآثار الذي  
 يلحق متعاطيها اكثر من هذا النفع لانه لا خير يساوي فساد العقل الحاصل بالخمر فانه ينشأ عنه  
 من الشرور ما لا ياتي عليه الا حصرا وكذلك لا خير في الميسر يساوي ما فيها من الخاطرة بالمال  
 والتعرض للفقر واستجلاب العداوة والمفضية الى سفك الدماء وهتك الحرم وقد وردت في  
 تحريم الخمر ووعيد شاربيها احاديث كثيرة ويثبت كونك ما اذا يتفقون قيل العفو والعفو ما  
 سهل ويسر ولم يشق على القلب والمعنى انفقوا ما فضل عن حوائجكم ولم تجهدوا فيه انفسكم  
 وقيل هو ما فضل عن نفقة العيال وقال جمهور العلماء هو نفقات التطوع وقيل ان هذه  
 الآية منسوخة بآية الزكاة المفترضة وقيل هي بحكمة وفي المال حتى سوى الزكاة وقد ثبت في  
 الصحيح من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خير الصدقة ما كان  
 عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول وثبت نحوه في الصحيح مرفوعا من حديث حكيم بن خزام وفي  
 الباب احاديث كثيرة وقيل المعنى خذ الميسر من اخلاق الرجال ولا تستقص عليهم كذا  
 بين الله لكم الآيات اي في امر النفقة ومصادر فعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة  
 اي في امرها فتتسبون من امور الكرم تصلحون به معاش دنياكم وتتفقون الباقي في الوجوه  
 المقررة الى الآخرة وقيل في الكلام تقديروا خيرا كذلك بين الله لكم الآيات في الدنيا

والأخرة لعلمكم تفكرون في الدنيا وزوالها وفي الآخرة وبقاها فترغبون عن العاجلة الى  
الأجلّة ويسئلوكم عن اليتامى قل إصلاح لهم خير <sup>وهو</sup> هذه الآية تلت بعد نزول قوله  
تعالى ولا تقربوا مال اليتيم وقوله ان الذين ياكلون اموال اليتامى وقد ضاق على اولياءه  
الامر فزت هذه الآية والمراد بالاصلاح هنا مخالطةهم على وجه الاصلاح لا موالهم فان  
ذلك اصح من مجانبته في ذلك دليل على جواز التصرف في اموال اليتامى من الولاة واصحابها  
بالبيع والمضاربة والاجارة ونحو ذلك وقيل ان يوسع على اليتيم من طعام نفسه ولا يوسع <sup>عليه</sup>  
من طعامه ولا يأخذ اجرة ولا عوضا على اصلاح امواله <sup>لان مخالطتهم فاحوا لكم</sup> بخلاف  
في تفسير المخالطة لهم فقال ابو عبيدة مخالطة اليتامى ان يكون لاحد هم المال ويشق على  
كافله ان يفرد طعامه عنه ولا يجرد بل من خلطه بعياله فيأخذ من مال اليتيم ما يرى انه  
كافيه بالتحرى فيجعله مع نفقة اهله وهذا قد تقع فيه الزيادة والنقصان فدلّت هذه الآية  
على الرخصة وهي ناسخة لما قبلها وقيل المراد بالمخالطة المعاشرة للايتام وقيل المراد بها المصاهرة  
لهم والاولى عدم قصر المخالطة على نوع خاص بل يشمل كل مخالطة كما يستفاد من <sup>طية</sup> الحجة الشريفة  
والثقدير فهم اخوانكم في الدين والله يعلم المفسد لاموالهم بمخالطته من المصلح بها تحذير  
للأولياء اي لا يخفى على الله من ذلك شيء فهو يجازي كل احد بعماله من اصح فلنفسه ومن  
افسد فعليه وعد ووعيد خلا ان في تقدير المفسد مزيد تفهيد وتأكيد <sup>عليه</sup> للقول  
ولو شاء الله لا عننتكم اي جعل ذلك شاقا عليكم ومتعبا لكم واقعكم فيما فيه الحرج  
والمشقة وقيل العنت هنا معناه الهلاك قاله ابو عبيدة واصل العنت المشقة وقال ابن  
الانباري اصل العنت التشديد ثم نقل الى معنى الهلاك ان الله عز وجل اي لا يمتنع عليه شيء  
لانه غالب لا يقاب حكيم يتصرف في ملكه بما يقتضيه مشيئته وحكمته وليس لكم ان تتحدوا  
لانفسكم ولا تتكلموا بالمشركات اي لا تتزوجوا والمراد بالنكاح العقد لا الوطء حتى قيل انه لم  
يرد في القران بمعنى الوطء اصلا حتى يؤمن حتى بمعنى الى اي الى ان يؤمن وفي هذه الآية النهي  
عن نكاح المشركات فقيل المراد بها الوثنيات وقيل انها نعم الكتابيات لان اهل الكتاب مشركون  
قالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله وقد اختلف اهل العلم في هذه الآية

فقال طائفة ان الله حرم شرك المشركين فيها والكتابات من الجملة فرجأت لاية المائدة  
فخصت الكتابيات من هذا العموم وهذا صحيح عن ابن عباس ومالك وسفيان بن سعيد  
وعبد الرحمن بن عمر والاذاعي وذهبت طائفة الى ان هذه الاية ناسخة لاية المائدة  
وانه يحرم كتاب المشركين وللمشركين وهذا الحد قول الشافعي وبه قال جماعة من اهل  
العلم ويحاج عن قولهم ان هذه الاية ناسخة لاية المائدة بان سورة البقرة من اول ما  
نزل وسورة المائدة من اخر ما نزل والقول الاول هو الراجح وقد قال به مع من تقدم  
عثمان بن عفان وطحمة وجابر وحذيفة وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير والحسن  
وطاوس وعكرمة والشعبي والضحك كما حكاه الفخاس والقوطي وقد حكاه ابن المنذر  
عن المذكورين وزاد عمر بن الخطاب وقال لا يصح عن احد من الاولين انه حرم ذلك و  
قال بعض اهل العلم ان لفظ المشرك لا يتناول اهل الكتاب لقوله تعالى ما يوجد الذين كفروا  
من اهل الكتاب والمشركين وعلى فرض ان لفظ المشركين يعم فهذا العموم مخصوص بآية  
المائدة كما قدمنا عن مقاتل بن حبان قال تزلت هذه الاية في ابي مرثد الغنوي استاذ  
النبي صلعم في عناق ان يتزوجها وكانت ذات حظ من جمال وهي مشركة وابو مرثد  
يومئذ مسلم فقال يا رسول الله انها تعجني فانزل الله ولا تنكح المشركات اخرج ابن ابي  
حاتم وابن المنذر واخرج البخاري عن ابن عمر قال حرم الله نكاح المشركات على المسلمين ولا  
اعرف شيئا من الاشرار اعظم من ان تقول المرأة رها عيسى وعبدا من عباد الله ولازمة  
مؤمنته خير من مشركه ابي ولرقيقة مؤمنة انفع واصح وافضل من حرة مشركه قيل  
المراد بالامة الحرة لان الناس كلهم عبيد الله واماؤه والاول اولى لانه الظاهر من اللفظ  
ولانه بلغ فان تفضيل الامة المؤمنة على الحرة المشركة يستفاد منه تفضيل الحرة  
المؤمنة على الحرة المشركة بالاولى قال ابن عرفة يجي التفضيل في كلامهم ايجابا للاول ونفيا عن  
الثاني فعلى هذا لا يلزم وجود خير في المشركة مطلقا ولو اعجبتمكم المشرك من جهة كونها ذات  
جمال او مال او نسب وشرف وهذه الجملة حالية قال السيوطي وهذا مخصوص بغير الكتابيات  
بآية والمحصنات من الذين اتوا الكتاب ولا تنكح المشركين اي لا تزوجوا الكفار بالمؤمنات

خطاب للاولياء حكمتي يَوْمَئِذٍ قَالِ الْقُرْطُبِيُّ وَاجْمَعْتَ الْاُمَّةَ عَلٰى انْ الْمَشْرِكِ لَا يَطْأُ  
 الْمُؤْمِنَةَ بُوْجَهًا فِي ذٰلِكَ مِنْ الْغَضَاظَةِ عَلٰى الْاِسْلَامِ وَكَعْبِدُ الْكَلَامَ فِيهِ كَالْكَلَامِ فِي قَوْلِهِ  
 وَكَلَامُهُ وَالْتِجِيحُ كَالْتَجِيحِ قَوْمٌ مِنْ خَيْرِ مَنْ مَشْرِكٌ وَكُلُّ عَجَبِكُمْ اِيْ بِجَسَنِهِ وَجَمَالِهِ وَنَسْبِهِ  
 وَمَالِهِ اَوْلِيَاكَ اَشَارَةً اِلَى الْمَشْرِكِيْنَ وَالْمَشْرِكَاتِ يَدْعُوْنَ اِلَى النَّارِ لِيَلِيَّ اِلَى الْاَعْمَالِ الْمَوْجِبَةِ  
 لِلنَّارِ فَكَانَ فِي مَصَاهِرِهِمْ وَمَعَاشِرَتِهِمْ وَمَصَابِحَتِهِمْ مِنْ الْخَطْرِ الْعَظِيمِ مَا لَا يَجُوُّ لِلْمُؤْمِنِيْنَ  
 اِنْ يَتَعَرَّضُوْا لَهُ وَيَدْخُلُوْا فِيْهِ وَاللّٰهُ يَدْعُوْ اِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ اِيْ اِلَى الْاَعْمَالِ الْمَوْجِبَةِ لِلْجَنَّةِ  
 وَقِيلَ الْمُرَادُ اِنْ اَوْلِيَاءُ اللّٰهِ وَهُوَ الْمُؤْمِنُوْنَ يَدْعُوْنَ اِلَى الْجَنَّةِ بِاِذْنِهِ اِيْ بِاَمْرِهِ قَالَهُ الرَّجُلُ  
 وَقِيلَ بِتَيْسِيْرَةٍ وَتَوَفِيْقِهِ قَالَهُ فِي الْكَشَافِ فَتَجِبَ اِجَابَتُهُ بِالزَّوْجِ مِنْ اَوْلِيَاءِهِ وَهُمْ الْمَسْلُوْمُوْنَ  
 وَبَيِّنُ اَيَّاهُ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُوْنَ اَيْ يُوْضِحُ اِدْلَتَهُ وَحُجَّتَهُ فِيْ اَمْرِهِ وَنَوَاهِيْهِ وَ  
 اِحْكَامِهِ لَعَلَّهُمْ يَتَعَطُّوْنَ وَيَسْتَكُوْنُوْنَكَ عَنِ الْخِيْضِ السَّائِلِ اِبُوَالدَّحْدَاحِ فِيْ نَفْسٍ مِنَ الصَّحَابَةِ  
 وَالْخِيْضُ هُوَ الْخِيْضُ هُوَ مَصْدَرٌ مِمِّيْ يَقَالُ حَاضَتْ الْمَرْأَةُ حَيْضًا وَحَيْضًا فَمِيْ حَائِضٌ وَحَائِضَةٌ كَذَا  
 قَالِ الْفَرَاءُ وَنَسَاءٌ حَيْضٌ وَحَوَائِضٌ وَالحَيْضَةُ بِالْكَسْرِ الْمَرْةُ الْوَاحِدَةُ وَقِيلَ الْاِسْمُ وَقِيلَ  
 الْعَيْضُ عِبْرَةٌ عَنِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ وَهُوَ عَجَازٌ فِيْهِمَا وَقَالَ ابْنُ جَرِيْرٍ الطَّبْرِيُّ الْحَيْضُ اسْمٌ لِلْحَيْضِ  
 اَيِ الْحَدِثِ وَاصْلُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ مِنَ السِّيْلَانِ وَالْاِنْفِجَارِ يَقَالُ حَاضَ السِّيْلُ وَفَاضَ <sup>الشَّيْءُ</sup> وَفَاضَتْ  
 اَيِ سَالَتْ رَطْبًا وَمِنْهُ الْكَوْضُ لِانَّ الْمَاءَ يَجُوضُ اِلَيْهِ اَيِ يَسِيْلُ قُلُّ هُوَ اَذَى اَيِ شَيْءٌ يَنْتَهِ  
 بِهِ اَيِ بِرَاحَتِهِ وَالْاَذَى كَنَابَةٌ عَنِ الْقَدْرِ اَوْ عَجَلِهِ وَيَطْلُقُ عَلٰى الْقَوْلِ الْمَكْرُوْهِ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ  
 وَلَا تَنْبُلُوْا لِمَا صَدَقْتُمْ بِالْمَنْ وَالْاَذَى وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى وَدَعَا اِذَا هُمْ فَاَعْتَرَفُوْا لِلنِّسَاءِ فِي  
 الْحَيْضِ اَيِ فَاَجْتَنِبُوْهُنَّ وَاتْرَكَوْا وِطْأَهُنَّ فِيْ زَمَانِ الْحَيْضِ اِنْ حَمَلَ الْحَيْضُ عَلٰى الْمَصْدَرِ اَوْ فِيْ مَحَلِّ  
 الْحَيْضِ اِنْ حَمَلَ عَلٰى الْاِسْمِ وَالْمُرَادُ مِنْ هَذَا الْاِعْتِرَافِ تَرْكُ الْجَمَاعَةِ لِاتْرَاكِ الْجَالِسَةِ وَالْمَلَابِسَةِ فَاِنَّ  
 ذٰلِكَ جَاءَ تَرْبِيْلًا بِجُوْدِ اِسْتِمْتَاعِ مِنْهَا بِمَعْدِ الْفَرْجِ اَوْ بِمَادُوْنَ الْاِزَارِ عَلٰى خِلَافِ فِيْ ذٰلِكَ وَلَمَّا  
 مَا يَرَوِيْ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَبِيْدَةَ السَّلِيْمَانِيَّ اَنَّهُ يَجِبُ عَلٰى الرَّجُلِ اِنْ يَعْتَزِلُ فِرَاشَ زَوْجَتِهِ اِذَا  
 حَاضَتْ فَلَيْسَ ذٰلِكَ بِشَيْءٍ وَلَا خِلَافَ بَيْنَ اَهْلِ الْعِلْمِ فِيْ تَحْرِيمِ وِطْيِ الْحَائِضِ وَهُوَ مَعْلُوْمٌ  
 مِنْ ضَرُوْرَةِ الدِّيْنِ وَقَدْ اَخْرَجَ مُسْلِمٌ وَاَهْلُ السُّنَنِ وَغَيْرُهُمْ عَنْ اَنَسٍ اَنْ الْيَهُودَ كَانُوْا اِذَا حَاضَتْ

المرأة منهم اخرجوا من البيت ولم يؤاكلوها ولم يشادبوها ولم يجامعوها في البيوت  
 فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأنزل الله ويستألفونك عن الحيض الآية فقال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم في البيوت واصنعوا كل شيء الا النكاح ولا تقربوهن بالجماع حتى  
 يطهرن قريبا بالتخفيف والتشديد والطهارة انقطاع الحيض والتطهر لاغتسال وبسبب اختلاف  
 القراء اختلاف اهل العلم فذهب الجمهور الى ان الحائض لا يجمل وطؤها لزوجهما حتى تنظف بالماء  
 وقال محمد بن كعب القرظي ويحيى بن بكير اذا طهرت الحائض وتيمت حيث لاماء حلت لزوجهما  
 وان لم تغتسل وقال مجاهد وعكرمة ان انقطاع الدم يجملها لزوجهما ولكن تتوضأ وقال  
 ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد ان انقطع دمها بعد مضي عشرة ايام مجازله ان يطأها قبل  
 الغسل وان كان انقطاعه قبل العشرة لم يجز حتى تغتسل او يدخل عليها وقت صلوة وقده  
 رجح ابن جرير الطبري قراءة التشديد والاولى ان يقال ان الله سبحانه جعل للجل غائتين  
 كما تقتضيه القراءتان احدهما انقطاع الدم والاخرى التطهر منه والغاية الاخرى مشتتة على زيادة  
 على الغاية الاولى فيجب المصير اليها وقد دل على ان الغاية الاخرى هي المعبرة قوله تعالى بعد  
 ذلك فاذا تطهرن فان ذلك يفيد ان المعبر التطهر لا مجرد انقطاع الدم وقد تقرر  
 ان القراءتين بمنزلة الايتين فكما انه يجب الجمع بين الايتين المشتتة احدهما على زيادة ما  
 يعمل بتلك الزيادة كذلك يجب الجمع بين القراءتين فأتوهن من حيث أمركم الله اية  
 فجامعوهن وكفي عنه بالآتيان والمراد انهم يجامعوهن في الماني الذي اباحه الله وهو  
 القبل وقيل من حيث بمعنى في حيث كما في قوله تعالى اذ انادي للصلاة من يوم الجمعة  
 اي في يوم الجمعة وقوله ما اذا خلقوا من الارض اي في الارض وقيل ان المعنى من الوجهة الثانية  
 اذ ان الله لكم فيه اي من غير صوم واحرام واعتكاف وقيل ان المعنى من قبل الطهر لا من قبل  
 وقيل من قبل الحلال لا من قبل الزنا ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين قيل المراد  
 التوابون من الذنوب والمتطهرون من الجنابة والاحداث وقيل التوابون من آتيان  
 النساء في ادماءهن وقيل من آتيانهن في الحيض والاول طهرن نساءكم وحركت لكم لفظ  
 الحركت يفيد ان الاباحة لم تقع الا في الفرج الذي هو القبل خاصة اذ هو مزودع الذرية

كما ان الحمرث مزدرع النباتات فقد شبه ما يلقي في ارجائها من المنطف التي منها النسل  
 بما يلقي في الارض من البذر والتي منها النباتات فجامع ان كل واحد منهما مادة لما يحصل  
 منه وهذه الجملة بيان الجملة الاولى اعني قوله فاتوهن من حيث امركم الله فاتوا اخر تكلم  
 اي محل ذرعكم واستنبأ تكمل الولد وهو القبل وهذا على سبيل التشبيه فجعل فرج المرأة  
 كالارض والنطفة كالبذر والولد كالتربع <sup>ان شئتم</sup> اي من اي جهة شئتم من خلفه قدامه  
 وبأركه ومستلقية ومضطجعة وقائمة وقاعداً ومقبلة ومدبرة اذا كان في موضع الحرش  
 وانما جبر سبحانه بكلمة اني لكونها اعم في اللغة من اين وكيف ومتى واما سيبويه ففسرها  
 بكيف وقد ذهب السلف والخلف من الصحابة والتابعين والائمة الى ما ذكرناه من تفسيره  
 وان اتيان الزوجة في دبرها حرام وروي عن سعيد بن المسيب ونافع وابن عمر ومحمد  
 بن كعب القرظي وعبد الملك بن المهاجرون انه يجوز ذلك حكاه عنهم القرظي في تفسيره  
 قال وحكي ذلك عن مالك في كتاب له يسمى كتاب السر وحقاق اصحاب مالك مشايخهم  
 ينكرون ذلك الكتاب وما لك اجل من ان يكون له كتاب سر ووقع هذا القول في الغيبة  
 وذكر ابن العربي ان ابن شعبان اسند جواز ذلك الى زمرة كثيرة من الصحابة <sup>التابعين</sup>  
 والى مالك من روايات كثيرة في كتاب جماع النسوان احكام القرآن قال الطحاوي وي  
 اصبح بن الفرخ عن عبد الرحمن بن القاسم قال ما أدركت احداً اتقدي به في ديني شك  
 في انه حلال يعني وطئ المرأة في دبرها ثم قرء نساء وكم حرث لكم ثم قال فاي شيء ادين من  
 هذا وقد روي الحاكم والدارقطني والخطيب البغدادي عن مالك من طرق ما يقتضيه <sup>حجة</sup>  
 ذلك وفي اسانيد ما ضعف وقد روي الطحاوي عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انه سمع  
 الشافعي يقول ما صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في تحليله ولا تحريمه شيء والقياس  
 انه حلال وقد روي ذلك ابو بكر الخطيب قال ابن الصبان كان الربيع يجلف بالله الله  
 لا اله الا هو لقد كذب ابن عبد الحكم على الشافعي في ذلك فان الشافعي نص على تحريمه  
 في ستة كتب من كتبه واخرج البخاري ومسلم واهل السنن وغيرهم عن جابر قال كانت  
 اليهود تقول اذ لك الرجل امرأة من خلفها في قبلها ثم حملت جاء الولد احوال فنزلت



نساء وكم حرت لكم فاتوا بغيركم اني شقمت ان شاء عجيبة وان شاء غير عجيبة غير ان ذلك في صما واحده  
 وقد روي هذا عن جماعة من السلف وصرحوا انه السبب الصمام السبيل واخرج احمد  
 وعبد بن حميد والترمذي وحسنه والنسائي والضيبي في الخناراة وغيرهم عن ابن عباس  
 قال جاء عمري رسول الله فقال يا رسول الله هلكت قال وما اهلكك قال حولت رجلي  
 الليلة فلم يرد عليه شيئا فاروحى الله الى رسوله هذه الآية نساء وكم حرت لكم يقول اقبل  
 وادبر واتق اللدبر والحبيضة واخرج الشافعي في الامروان ابى شيبة واحمد والنسائي وابن  
 ماجة وابن المنذر والبيهقي في سننه من طريق خزيمة بن ثابت ان سائلا سأل رسول  
 الله صلى الله عليه واله وسلم عن اتيان النساء في ادبارهن فقال حلال او لا باس فلما ولى  
 دعاه فقال كيف قلت امن دبرها في قبلها فنعم ام من دبرها في دبرها فلا ان الله لا  
 يستخير من الحق لا نأتوا النساء في ادبارهن واخرج ابن ابى شيبة والترمذي وحسنه و  
 النسائي وابن حبان عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه واله لا ينظر الله الى رجل اتى  
 امرأة في اللدبر واخرج احمد والبيهقي في سننه عن ابن عمر وان النبي صلى الله عليه واله  
 يأتي امراته في دبرها هي اللوطية الصغرى واخرج احمد وابوداود والنسائي عن ابى هريرة  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه واله ملعون من اتى امراته في دبرها وقد ورد النبي عن ذلك من  
 طرق وقد ثبت نحو ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين مرفوعا وموقوفا وقد روي في القول  
 مجل ذلك عن بعضهم كما قد منا وليس في اقول هو لا عجة البتة ولا يجوز لاجلان يعمل على  
 اقوالهم فانهم لم يأتوا بديل يدل على الجواز فمن زعم منهم فهم ذلك من الآية فقد اخطأ  
 في فهمه وقد فسرها لنا رسول الله صلى الله عليه واله واكابر اصحابه بخلاف ما قاله هذا المخطئ في فهمه  
 كائنا من كان ومن زعم منهم ان سبب نزول الآية ان رجلا اتى امراته في دبرها فليس في  
 هذا ما يدل على ان الآية اطلت ذلك ومن زعم ذلك فقد اخطأ بل الذي تدل عليه الآية  
 ان ذلك حرام فتكون ذلك هو السبب لا يستلزم ان تكون الآية نازلة في تحليله فان الايات  
 النازلة على اسباب تأتي نازلة بتحليل هذا وتارة بتخصيمه وقد صرحوا لا تنفسكم اي خيرا كما في  
 قوله تعالى وما تقدموا لا تنفسكم من خير تجدوه عند الله وقيل ابتغاء الولد وقيل التزوج

بالعقاب وقيل التسمية والدعاء عند الجماع وقيل غير ذلك وَاتَّقُوا اللَّهَ فِيهِ تَحذِيرٌ  
 الوقوع في شيء من المحرمات وَأَحْلَمُوا أَنْتُمْ مِمَّا قُوَّةٌ بالبعث مبالغة في التحذير وَيُنشِرُ الْمُؤْمِنِينَ  
 الذين اتقوه بالجنة تأنيس لمن يفعل الخير ويجتنب الشر وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ أَيْ الْكَلْفِ بِهِ عُرْضَةً  
لَا يَمَّا نَكُرُ العرضة النضبة قاله الجوهري وقيل العرضة الشدة والقوة ومنه قولهم المرأة عرضة  
 للشكاح اذا صلحت له وقويت عليه ولفلان عرضة اي قرة وتطلق العرضة على الهمة ويقال  
 فلان عرضة للناس لا يزالون يقعون فيه فَعَلِ الْمَعْنَى الذي ذكره الجوهري ان العرضة نضبة  
 كالغرفة يكون ذلك اسما لما تعرضه دون الشيء اي يجعله حائزا له وما ناعا منه اي لا تجعلوا  
 الله حائزا وما ناعا لما حلفتم عليه وذلك لان الرجل كان يحلف على بعض الخير من صلاة الرحم  
 او احسان الى الغير واصلاح بين الناس بان لا يفعل ذلك ثم يمنع من فعله معللا لذلك  
 الامتناع بانه قد خلف ان لا يفعله وهذا المعنى هو الذي ذكره الجوهري في تفسير الآية  
 فيها هو الله ان يجعلوه عرضة لا يما نهم اي حائزا لما حلفوا عليه وما ناعا منه وسمي المحلوف  
 عليه يمينا لتلبسه باليمين وعلى هذا يكون قوله ان تبرؤوا وتتقوا وَتَصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ  
 بيان لا يما نكم اي لا تجعلوا الله ما نعا للايمان التي هي بركم وتقواكم واصلا حكم بين الناس  
 ويتعلق قوله لا يما نكم بقوله لا تجعلوا اي لا تجعلوا الله لا يما نكم ما نعا وحائزا ويجوز ان يتعلق  
 بعرضة اي لا تجعلوا شيئا معترضا بينكم وبين البر وما بعدة وعلى المعنى الثاني وهو ان  
 العرضة الشدة والقوة يكون معنى الآية لا تجعلوا اليمين بالله قوة لانفسكم وعدة في الامتناع  
 من الخير ولا يصح تفسير الآية على المعنى الثالث وهو تفسير العرضة بالهمة واما على المعنى  
 الرابع وهو قولهم فلان عرضة للناس فيكون معنى الآية عليه ولا تجعلوا الله معترضا  
 لا يما نكم فتبذ لونه بكثرة الحلف به ومنه واحفظوا يما نكم وقد ذم الله المكثرين للحلف  
 فقال ولا تطع كل حلاف مهين وقد كانت العرب تمامدح بقاة الايمان فيكون قوله ان  
 تبروا علة للنهي اي لا تجعلوا الله معترضا لا يما نكم اذ ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس  
 لان من يكثر الحلف بالله يجترى على الحنث ويفجر في يمينه وقد قيل في تفسير الآية اقوال  
 هي اجمعة الى هذه الوجوه التي ذكرناها والله سبحانه اي لا تقوال العباد عليكم بما يصدلهم

وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة في الصحيحين وغيرهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين  
 فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه وثبت أيضا في الصحيحين وغيرهما  
 أن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله إن شاء الله لا حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها إلا أتيت الذي  
 هو خير وكفرت عن يميني وأخرج ابن ماجه وابن جرير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى  
 من حلف على يمين قطيعة رحم أو معصية فبرء إن يحث فيها ويرجع عن يمينه وفي الباب  
 أحاديث لا يؤخذ كراهة الله باللغو في أيمانكم اللغو مصدر لغا يلغوا ولغا يلغي لغيا  
 إذا اتى بما لا يجتاز إليه في الكلام أو بما لا خير فيه وهو الساقط الذي لا يعتد به فاللغو الجاز  
 هو الساقط ومنه اللغو في الدرية وهو الساقط الذي لا يعتد به من أولاد الأهل ومعنى الآية  
 لا يما قبلكم الله بالساقط من أيمانكم ولكن يؤخذ كراهة أي يما قبلكم بما كتبت قلوبكم أي  
 اقترفته بالمقصد إليه وهي اليمين المقصودة ومثله قوله تعالى ولكن يؤخذ كراهة أي  
 الأيمان وقد اختلف أهل العلم في تفسير اللغو فذهب ابن عباس وعائشة وجهو للعلماء  
 أنها قول الرجل لا والله ويلع الله في حديثه وكلامه غير معتقد لليمين ولا مراد لها قال  
 المرزبي هذا معنى لغو اليمين الذي تفق عليه عامة العلماء ويدل له الأحاديث به قال  
 الشافعي وقال أبو هريرة وجاعة من السلف هو أن يحلف الرجل على الشيء لا يظن إلا أنه أتاه  
 فإذا هو ليس ما هو ظنه وإلى هذا ذهب الحنفية وبه قال مالك في الموطأ ولا كفاة فيه ولا  
 ثم عليه عند روي عن ابن عباس أنه قال لغو اليمين أن تحلف وانت غضبان ويدل قال  
 طاووس ومجول وروي عن مالك وقيل إن اللغو هو يمين للمعصية قاله سعيد بن المسيب  
 بكر بن عبد الرحمن وعبد الله بن الزبير وأخره عمروة كألذي يقسم ليشرب الخمر أو ليقطع  
 الرحم وقيل لغو اليمين هو دعاء الرجل على نفسه كان يقول اعمى الله بصره إذا هب الله ما له  
 هو يهودي هو مشرك قاله زيد بن اسلم وقال مجاهد لغو اليمين أن يتبايع الرجلان فيقول  
 أحدهما والله لا أبيعك بكذا ويقول الآخر والله لا اشتريه بكذا أو قال الضحى لغو اليمين  
 هي المكفرة أي إذا كفرت سقطت وصارت لغوا والراجح القول الأول لمطابقته للمعنى اللغوي  
 وللدلالة الأدلة عليه والله عفو رحيم حيث لم يؤخذ كراهة بما تقولونه بالسنتكم من دون

وقصد واخذ كرم بما تعمد ته قلوبكم وتكلمت به الستمكم وتلك هي اليمين المعقودة المقصودة  
 وقال سعيد بن جبير والله غفول يعني اذ تجاوز عن اليمين التي حلف عليها احليم اذ جعل  
 عليها الكفارة الذين يؤلون من نساء هم قربص اربعة اشهر اي يحلفون بالصد  
 ايلاء واليثة والوقه وقر ابن عباس الذين الوا يقال الي يولي ايلاء ويأتلي بالتمام ابتداء  
 حلف ومنه ولا ياتل والوا الفضل منكم والا يلا حقه ان يستعمل بعل واستعماله بمن  
 معنى البعل اي يحلفون متباعد بن من نساءهم وقد اختلف اهل العلم في الايلاء فقال  
 الجمهور ان الايلاء هو ان يحلف ان لا يطاء امرأة اكثر من اربعة اشهر فان حلف على  
 اربعة اشهر فما دونها لم يكن موليا وكانت عندهم عينا محضا وهذا قال مالك للنساء  
 واحمد وابوتور وقال الثوري والكوفيون الايلاء ان يحلف على اربعة اشهر فصاعدا  
 هو قول عطاء وروي عن ابن عباس انه لا يكون موليا حتى يحلف ان لا يسها ابد او قال  
 طائفة اذا حلف ان لا يقرب امرأته يوما او اقل واكثر لم يطأها اربعة اشهر بانته  
 بالايلاء وبه قال بن مسعود والنخعي وابن ابي ليلى والحكم وسجاد بن سليمان وقتادة <sup>سبح</sup> و  
 قال ابن المنذر وانكر هذا القول كثير من اهل العلم وقوله من نسا ثم يشمل الحر او الاما  
 اذا كن زوجات وكذلك يدخل تحت قوله للذين يؤلون العبد اذا حلف من زوجته وبه  
 قال احمد والشافعي وابوتور قالوا وايلاءه كالحرم وقال مالك والزهري وعطاء وابو حنيفة  
 واسحاق ان اجله شهران وقال الشعبي ايلاء الامه نصف ايلاء الحرة والترص التائي  
 والتأخر انما وقط الله سبحانه بهذه المدة دفعا للضرار عن الزوجة وقد كان اهل الجاهلية  
 يؤلون السنة والسنتين واكثر من ذلك يقصدون بذلك ضمرا للنساء وقد قيل ان الائمة  
 الاشهر هي التي لا تطيق المرأة الصبر عن زوجها زيادة عليها فان فاقوا اي رجعا فيها  
 او بعدا عن اليمين الى الوطء ومنه حتى تفي الى امر الله اي ترجع ومنه قيل للظل بعد  
 الزوال في لانه رجع عن جانب لشرق الى جانب المغرب يقال فاء يغني فيئة وفيق وانسرح  
 الفيئة اي الرجعة والسلف في الفيء اقول مختلفة فينبغي الرجوع الى معنى الفي لغة وقد  
 بيناه قال ابن المنذر اجمع كل من يحفظ عنه العلم على ان الفيء اجمع لمن لا عد له فان كان

سَيَقُولُ

له عذر مرض او سجن فهي امرأته فاذا زال العذر فابى الوطي فرق بينهما ان كانت المدّة قد انقضت قاله مالك وقالت طائفة اذا شهد على فيئه بقلبه في حال العذر اجزأه وبه قال الحسن وعكرمة والنخعي والولابي واحمد بن حنبل وقد اوجب الجمهور على المولى اذا فاء بمجماع امرأته الكفارة وقال الحسن والنخعي لا كفارة عليه وللصحابة والتابعين في هذا القول مختلفة متناقضة والمتعين الرجوع الى ما في الآية الكريمة وهو ما عرفناك واشد عليه يدريك فَإِنَّ اللَّهَ عَقُوبٌ لِلزَّوْجِ اذا تاب من اضواره بامرأته تَحْتَمِرُ لِكُلِّ التَّائِبِينَ وَلَنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ العزم العقد على الشيء يقال عزمهم عزمها وعزيمة وعزما نأوا وعزمتها اعترها ما فعنى عزموا الطلاق عقدوا عليه قالوا لم بان لم يقموا فليقوه والطلاق من طلقت المرأة تطلق كصريح نصي طلاقا فهي طالق وطالقة ايضا والطلاق حل عقد النكاح وفي ذلك دليل على انها لا تطلق بمضي اربعة اشهر كما قال مالك ما لم يقع انشاء تطليق بعد المدّة وايضا فانه قال فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ لقولهم وسميع يقتضيه مسمى ما بعد المضي وقال ابو حنيفة سميع لا يلائمه عليه يعزمه الذي حل عليه مضي اربعة اشهر والمعنى ليس لهم بعد تريض ما ذكره الا الضيئة او الطلاق واعلم ان اهل كل مذهب قد قسروا هذه الآية بما يطابق مذاهبهم وتكلفوا بما لم يدل عليه اللفظ ولا دليل اخر ومعناها ظاهر واضح وهو ان الله جعل الاجل لمن يولي اي يحلف من امرأته اربعة اشهر ثم قال محرم العباد لا يحكم هذا المولي بعد هذه المدّة فان فؤاها رجعوا الى بقاء الزوج واستدامة النكاح فان الله غفور رحيم اي لا يوق اخذهم بتلك اليمين بل يغفر لهم ويرحمهم وان عزموا الطلاق اي وقع العزم منهم عليه والقصد له فان الله سميع لذلك منهم عليهم به فهذا معنى الآية الذي لا شك فيه ولا شبهة فمن حلف ان لا يطأ امرأته ولم يقيد بمدّة اقل من زيادة على اربعة اشهر كان علينا امهاله اربعة اشهر فاذا مضت فهو بالخيار اما الرجوع الى نكاح امرأته وكانت زوجته بعد مضي المدّة كما كانت زوجته قبلها او طلقها وكان له حكم المطلق لامرأته ابتداء واما اذا وقت بدون اربعة اشهر فان اراد ان يبر في يمينه اعترل امرأته التي حلف منها حتى ينقض المدّة كما فعل رسول الله صلواته على من نسائه شهرا فانه اعترلهن حتى مضى الشهر بان اراد ان يطأ امرأته قبل مضي تلك المدّة التي هي اربعة اشهر

حنت في يمينه ولزمته الكفارة وكان ممثلاً لما صح عنه صلح من قوله من حلف على  
 يمين فرأى غيرها خيراً منه فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه والمطلقات أي الخليات  
 من حبال أزواجهن والمطلقة هي التي وقع الزوج عليها الطلاق يترتب عن بقائه من ثلثة  
 قُرُوءٍ مُتَّصِينَ من حين الطلاق تدخل تحت عمومها المطلقة قبل الممحل ثم خصصت بقوله تعالى  
 فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فوجب بناء العام على الخاص وخرجت من هذا العموم المطلقة  
 قبل الدخول وكذلك خرجت الحامل بقوله تعالى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن  
 وكذلك خرجت الأيسة بقوله تعالى فعدت من ثلثة اشهر والترتب لا ينظر قيل هو خير  
 في معنى الامراي لترتب قصد باخراجه فخرج الخبر تأكيداً وقوعه وزيادة تأكيداً وقوعه خيراً  
 للسبب قال ابن العربي وهذا باطل وانما هو خير عن حكم الشرع فان وجدت مطلقة لا تترتب  
 فليس ذلك من الشرع ولا يلزم من ذلك وقوع خبر الله سبحانه على خلاف خبره والقرو جمع  
 قرء قال الاصمعي الواحد القرء يضم القاف وقال ابو زيد بالفتح وكلاهما قال اقرأت المرأة  
 حاضت واقرأت ظهرت وقال الاخفش اقرأت المرأة اذا صارت صاحبة حيض فاذا حاضت  
 قلت قرأت بلالفت وقال ابو عمرو بن العلاء من العرب من يسمى الحيض قرء ومنهم من يسمى الطهر  
 قرء ومنهم من يجمعهما جميعاً فيسمى الحيض مع الطهر قرء وينبغي ان يعلم ان القرء في الاصل  
 الوقت يقال هبت الرياح لقرتها ولقارها أي لوقتها فيقال للحيض قرء وللطهر قرء لان كل  
 واحد منهما له وقت معلوم وقد اطلقته العرب تارة على الاطهار وتارة على الحيض وقال  
 قوم ما خوذ من قرء الماء في الحوض وهو جمعه ومنه القران لاجتماع المعاني فيه والحاصل  
 ان القرء في لغة العرب مشترك بين الحيض والطهر ولاجل ذلك الاشتراك اختلف اهل  
 العلم في تعيين ما هو المراد بالقرء المذكورة في الآية فقال اهل الكوفة هي الحيض وهو  
 قول عمر وعلي وابن مسعود وابي موسى ومجاهد وقتادة والضحاك وعكرمة والسدي  
 واحمد بن حنبل وقال اهل الحجاز هي الاطهار وهو قول عايشة وابن عمر وزيد بن ثابت  
 البرهري وابان بن عثمان والشافعي واعلم انه قد وقع الاتفاق بينهم على ان القرء الوقت  
 فصار معنى الآية عند الجميع والمطلقات يترتب عن بقائه من ثلثة اوقات فهي على هذا مفسرة

في العدة عجلة في المعدود فوجب طلب البيان للمعدود من غيرها فأهل القول الأول  
 استدلوا على أن المراد في هذه الآية الحيض بقوله صلّم دعى الصلوة أياماً قرأتك بقوله  
 صلّم طلاق الأمة تطليقتان وعدتها حيضتان وبأن المقصود من العدة استبراء  
 الرحم وهو يحصل بالحيض لا بالطهر واستدل أهل القول الثاني بقوله تعالى فطلقوهن  
 لعدتهن ولا خلاف أنه يوم وبالطلاق وقت الطهر وبقوله صلّم لعمر مرة فلا يرجعها  
 ثم لم يسكها حتى تطهر ثم تطهر فمك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء وذلك لأن زمن  
 الطهر هو الذي تطلق فيه النساء قال أبو بكر بن عبد الرحمن ما أدركنا أحداً من فقهاءنا  
 إلا يقول بان الإقراء هي الأطهار فإذا طلق الرجل في طهر لم يبطأ فيه اعتدت بما بقي  
 منه ولو ساعة ولو كحظة ثم استقبلت طهرًا ثانياً بعد حيضة فأخارت الدم من الحيضة  
 الثالثة خرجت من العدة انتهى وعندني أن لاجحة في بعض ما احتج به أهل القولين جميعاً  
 أما قول الأولين أن النبي صلّم قال دعى الصلوة أياماً قرأتك فغاية ما في هذا أن النبي  
 صلّى الله عليه وآله وسلم أطلق الإقراء على الحيض والانتزاع في جواز ذلك كما هو شأن اللفظ  
 المشترك فإنه يطلق تارة على هذا وتارة على هذا وإنما النزاع في الإقراء المذكورة في هذه  
 الآية وأما قوله صلّم في الأمة وعدتها حيضتان فهو حديث أخرجه أبو داود والترمذي  
 وابن ماجه والدارقطني والحاكم وصححه من حديث عائشة مرفوعاً وأخرجه ابن ماجه والبيهقي  
 من حديث ابن عمر مرفوعاً أيضاً ودلالته على ما قاله الأولون قوية وأما قولهم إن المقصود  
 من العدة استبراء الرحم وهو يحصل بالحيض لا بالطهر فيجاب عنه بأنه إنما يتم لو لم يكن في  
 هذه العدة شيء من الحيض على فرض تفسير الإقراء بالأطهار وليس كذلك بل هي مشتملة  
 على الحيض كما هي مشتملة على الأطهار وأما استدلال أهل القول الثاني بقوله تعالى فطلقوهن  
 لعدتهن فيجاب عنه بأن التنازع في الأمر في قوله لعدتهن يُصير ذلك محتملاً ولا تقوم به  
 الحجة وأما استدلالهم بقوله صلّم لعمر مرة فلا يرجعها الحديث فهو في الصحيح ودلالته قوية  
 على ما ذهبوا إليه ويمكن أن يقال إنها تنقضي العدة بثلاثة أطهار أو بثلاث حيض ولا  
 مانع من ذلك فقد جازم من أهل العلم على المشترك على معنييه وبذلك يجمع بين الأدلة

ويرتفع الخلاف ويندفع النزاع وقد استشكل الزمخشري تمييز الثلاثة بقوله وقروء هي جمع كثرة دون الأقران التي هي من جموع القلة واجاب بأنهم يسعون في ذلك فيستعملون كل واحد من الجمعين مكان الآخر لا شتر كما في الجمعية ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في آرحا<sup>هن</sup> قيل المراد به الحيض وقيل الحمل وقيل كلاهما ووجه النهي عن الكتمان ما فيه بعض الأحوال من الأضرار بالزوج واذا هاب حقه فاذا قالت المرأة حضت وهي لم تحض ذهبت بحقه من الارتجاع واذا قالت هي لم تحض وهي قد حاضت الرضته من النفقة ما لم يلزمه فاضرت به وكذلك الحمل ربما تكتمه لتقطع حقه من الارتجاع وربما تدعيه لتنف عليه النفقة ونحو ذلك من المقاصد المستلزمة للأضرار بالزوج وقد اختلفت الأقوال في المدة التي تصدق فيها المرأة اذا دعت انقضاء عدتها وفيه دليل على قبول قولهن في ذلك نفيًا وإثباتًا لأن كُنَّ يَوْمَئِذٍ مِنَ اللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فِيهِ وَعِيدٌ شَدِيدٌ لِلْكَافِرَاتِ وبيان أن من كتمت ذلك منهن لم تستحق اسم الأيمان وهذا الشرط ليس للتقييد بل للتغليظ حتى لو كان من منات كان عليهن العدة أيضا وَبَعُولَتُهُنَّ البعولة جمع بعل وهو الزوج سمي بعلًا لعلوه على الزوجة لأنهم يطلقونه على الرب ومنه قوله تعالى اتدعون بعلا اي ربا ويقال بعول وبعولة كما يقال في جمع الذكر ذكور وذكورة وهذه التأنيث الجمع وهو شاذ لا يقاس عليه بل يعتبر فيه السماع والبعولة ايضا يكون مصدر من بعل الرجل ببعل مثل منع يمنع اي صار بعلا والنقد يراهل بعولتهن واستفيد من هذا ان البعولة لفظ مشترك بين المصدر والجمع أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ اي برجعتهن وذلك يختص بمن كان يجوز للزوج مراجعتها فيكون في حكم التخصيص لعدم قوله والمطلقات يترىصن بأنفسهن لأنه يعم المثلثات وغيرهن وصيغة التفضيل لا فائدة ان الرجل اذا اراد الرجعة والمرأة تاباها وجب اتيار قوله على قولها وليس معناه ان لها حق الرجعة قاله ابو السعود في ذلك يعني في مدة التريص فان انقضت مدة التريص فهي احق بنفسها ولا تتحل له الا بتكاح مستأنف بولي وشهود ومهر جديد ولا خلاف في ذلك والرجعة تكون باللفظ وتكون بالوطي ولا يلزم المراجع شيء من احكام النكاح بلا خلاف ان أَرَادُوا إِصْلَاحًا اي بالرجعة اي اصلاح حاله معها وحالها مع



فان قصد الاضرار بها فهي محرمة لقوله تعالى ولا تمسكوا من فضولها <sup>والمعتد</sup> واقل واذا قصد بالرجعة الضرر ففي صحيحه وان ارتكب به محرما وظلم نفسه وعلى هذا فيكون الشرط المذكور في الآية تلحق بالازواج على قصد الصلاح والزجر لهم عن قصد الضرر وليس المراد به جعل قصد الصلاح شرطا لصحة الرجعة <sup>وهي كمثل الذي عليه</sup> <sup>بالمعروف</sup> <sup>ولهن من حقوق الزوجية</sup> على الرجال مثل ما للرجال عليهم فيحسن عشرتها كما هو معروف من عادة الناس انهم يفعلونه للنساء وهي كذلك تحسن ذريتها كما هو معروف من عادة النساء انهن يفعلنه لاذواجهن من طاعة وتزين وتحب وهو ذلك قال ابن عباس في الآية اني احب ان اتزين لامراتي كما احب ان تتزين لي لان الله قال ولهن النكاح الذي كرهت في الوجوب لاني احسن فلو غسلت ثيابه ان خبثت له لم يلزمه ان يفعل ذلك وقيل في مطلق الوجوب لاني احب الافراد ولا في صفة الواجب <sup>والرجال على كل درجة</sup> اي منزلة ليست لهم وهي قيامه عليها في الاتفاق وكونه من اهل الجهاد والعقل والقوة وله من الميراث اكثر مما لها وكونه يجب عليها امتثال امره والوقوف عند رضائه والشهادة والدية وصلاحيه الامامة والقضاء وله ان يتزوج عليها ويتسرى وليس لها ذلك وببده الطلاق والرجعة وليس شيء من ذلك بيدها ولو لم يكن من فضيلة الرجال على النساء كونهن خلقن من الرجال لما ثبت ان حواء خلقت من ضلع آدم كقوله وقد اخرج اهل السنن عن عمرو بن الاحوص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا ان لكم على نساءكم حقا ولنساءكم عليكم حقا اما حقاكم على نساءكم ان لا يوطئن فرشكم من تكرهون ولا ياذن في بيوتكم لمن تكرهون الا وحققن عليكم ان تحسنن اليهن في كل شيء وطعا محض وصححه الترمذي واصله عند مسلم في الصحيح واخرج احمد وابوداود والنسائي وابن ماجه وابن جرير والحاكم وصححه والبيهقي عن معاوية بن حنيفة القشيري انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم ما حق المرأة على الزوج قال ان تطعمها اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسبت ولا تضرب الوجه ولا تقبحه الا في البيت والله عز وجل <sup>يرحمكم فيها</sup> <sup>مراة مخلقة عن ابن ابي ظبيان</sup> ان معاوية بن جبل خرج في غزاة بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ثم رجع فرأى رجلا لا يسجد بعضهم لبعض فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو امرت احد ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها والفقهاء بسنة الطلاق <sup>من شئ</sup> اي حله الطلاق الذي يثبت فيه الرجعة للازواج هو مرتان فالمراد

ع

بالطلاق المذكور هو الرجعي بدليل ما تقدم في الآية الطَّلَاقُ الأولى والثانية اذ لا يصح  
 بعد الثالثة وإنما قال سبحانه مرتان ولم يقل طلقتان إشارة الى انه ينبغي ان يكون الطلاق  
 مرة بعد مرة لا طلقتان دفعة واحدة كما قال جماعة من المفسرين ولما لم يكن بعد الطلقة الثالثة  
 الا احدا من اياها يقع الثالثة التي بها تبين الزوجة او الامساك لها واستدامة نكاحها ومع  
 ايقاع الثالثة عليها قال سبحانه فَامْسَاكٌ اي بعد الرجعة لمن طلقها زوجها طلقين بِعَمْرٍو  
 بما هو معروف عند الناس من حسن العشرة وحقوق النكاح وَتَسْرِيحٌ بِأِحْسَانٍ اي بايقاع طلقة  
 تالفة من دون ضرر لها وقيل المراد امساك بمعروف اي برجعة بعد الطلقة الثانية او تسريح  
 باحسان اي بترك الرجعة بعد الثانية حتى تنقضي عدتها والاول اظهر قال ابو عمر وراجع  
 العلماء على ان التسريح هي الطلقة الثالثة بعد الطلقتين واياها عن بقوله فان طلقها فلا  
 تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره وقد اختلف اهل العلم في ارسال الثلث دفعة واحدة  
 هل تقع ثلثا واحدة فقط فذهب الى الاول الجمهور وذهب الى الثاني من عداهم وهو الحق  
 وقد قرره الشوكاني في مؤلفاته تقريرا بالغا وفردة برسالة مستقلة وكذا الحافظ ابن القيم في إعانة  
اللهاقي واعلام الموقعين وقررت في شرحي على بلوغ المرام ولا يحل لكم ان تأخذوا مما آتاكم الزَّوْجُونَ  
 شيئا الخطاب للزواج اي لا يحل لهم ان يأخذوا في مقابلة الطلاق مما دفعوه الى نسائهم  
 من المهر شيئا على وجه المضارة لهن وتنكير شي للتخيير اي شيئا تزرأ فضلا عن الكثير وخص  
 ما دفعوه اليهن بعد محل الاخذ منه مع كونه لا يحل للزواج ان يأخذوا من اموالهن التي  
 يملكها من غير المهر كون ذلك هو الذي يتعلق به نفس الزوج ويتطلع لاخذه دون ما عداه  
 مما هو في ملكها على انه اذا كان اخذ ما دفعه اليها في مقابلة البضع عند خروجه عن ملكه  
 لا يحل له كان ما عداه ممنوعا منه بالاول وقيل الخطاب للائمة والحكام ليطلق قوله فان  
 خفتن فان الخطاب فيه للائمة والحكام وعلى هذا يكون اسناد الاخذ اليهم كونهم الامرين بِذَلِكَ  
 والاول اولى لقوله ما اتفقوهن فان اسناده الى غير الازواج بعيد جدا لان اتياء الازواج  
 لم يكن عن امرهم وقيل ان الثاني اولى لئلا يشوش النظر لَا أَنْ يَخَافَا اي يعلم الزوجان من  
 انفسهما فيه التفات عن الخطاب الى الغيبة أَنْ لَا يَتَّقِيَا كَهَلٍ وَدَا الله اي تفات المرأة ان تعصي الله

في امور زوجها ونجات الزوج انه اذ المرطعه ان يعتدي عليها وقر حمزة يخاف اضم الباء  
 الا ان يعلم من حالها او الفاعل محذوف وهو الائمة والولادة والحكام والقضاة واختار ابو عبيد  
 قال لقوله فان خفتم فاجعل الخوف لغير الزوجين وقد استجبت بذلك من جعل الخلع الى السلطان  
 وهو سعيد بن جبير والحسن وابن سيرين وقد ضعف الخامس اختيار ابي عبيد فان خفتم  
 اي خشيتم واشفقتم وقيل معناه ظنتم ان لا يقيم احد ود الله يعني ما اوجب الله على كل  
 واحد منهما من طاعته فيما امر به من حسن الصحبة والمعاشرة بالمعروف وقيل هو يرجع الى  
 المرأة وهو سوء خلقها واستخفافها بحق زوجها فلا جناح عليهما فيما اقتدت به اي لا جناح  
 على الرجل في الاخذ ولا على المرأة في الاعطاء بان تقدي نفسها من ذلك النكاح يبذل  
 شيء من المال يرضى به الزوج فيطلقها لاجله وهذا هو الخلع وقد ذهب الجمهور الى جواز ذلك  
 للزوج وانه يحل له الاخذ مع ذلك الخوف وهو الذي صرح به القران وحكى ابن المنذر عن  
 بعض اهل العلم انه لا يحل له ما اخذ ولا يجبر على رده وهذا في غاية السقوط واخرج البخاري و  
 النسائي وابن ماجه وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس ان جميلة بنت عبد الله بن سلول  
 امرأة ثابت بن قيس بن شماس ات النبي صلى الله عليه واله وسلم فقالت يا رسول الله ثابت  
 بن قيس ما اعتب عليه في خلق ولادين ولكن لا يطيقه بغضا واكره الكفر في الاسلام قال  
 اتدين عليه حد يفته قالت نعم قال اقبل الحد يقة وطلقها تطليقة ولفظ ابن ماجه فامر  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياخذ منها حد يفته ولا يزداد وفي الباب احاديث كثيرة  
 وقد ورد في ذم المختلعات احاديث منها عن ثوبان عند احمد وابي داود والترمذي و  
 حسنه وابن ماجه وابن جرير والحاكم وصححه والبيهقي قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 واله وسلم ايما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير ما باس فحرام عليها رائحة الجنة وقال  
 المختلعات هن المنافقات ومنها عن ابن عباس عند ابن ماجه ان رسول الله صلى الله  
 قال لا تسأل المرأة زوجها الطلاق في غير كنهه فتجد ريح الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرته  
 اربعين عاما وقد اختلف اهل العلم في عدة المختلعة والراجح انها تعتد بحضة لما اخرج  
 ابو داود والترمذي والنسائي والحاكم وصححه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله

ثابت بن قيس ان تعتد بحیضة ولما اخرج به الترمذي عن الربيع بنت معوذ بن عفراء انها  
 اختلفت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تعتد بحیضة قال  
 الترمذي الصحيح انها امرت ان تعتد بحیضة وفي الباب ما حديث ولم يرد ما يعارض هذا  
 من المرفوع بل ورد عن جماعة من الصحابة والتابعين ان عدت المختلعة كعدة الطلاق وبه  
 قال الجمهور قال الترمذي وهو قول اكثر اهل العلم من الصحابة وغيرهم واستدلوا على ذلك  
 بان المختلعة من جملة المطلقات فهي اخلة تحت عموم القران والحق ما ذكرناه لان ما ورد  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم بخصوص عموم القران وقد حكى عن بكر بن عبد الله المزني ان هذه الآية مسنونة  
 بقوله تعالى في سورة النساء وان ادت ما استبدل زوج مكان زوج وان لم يردهما من المهر  
 فلا تأخذوا منه شيئا تأخذونه بهتانا وانما صبينا وهو قول خارج عن الاجماع ولا ينافي  
 بين الايتين وقد اختلف اهل العلم اذا طلب الزوج من المرأة زيادة على ما دفعه اليها من المهر  
 وما يتبعه ورضيت بذلك المرأة هل يجوز ان لا يوظفها القران احوال لعدم تقييده بمقدار  
 معين وبهذا قال مالك والشافعي وابو ثور وروي مثل ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين  
 وقال طاؤس وعطاء واهل وواعي واحمد واسحاق انه لا يجوز لما ورد في ذلك عن النبي صلى  
 الله عليه وسلم قَالَ حَدُّ وَدَّ اللَّهُ فَلَا تَعْتَدُ وَهَذَا عِنِّي هَذِهِ او امر الله ونواهيته وهي ما تقدم من الاحكام  
 فلا تجاوزها بالخالفه والرفض وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدَّ وَدَّ اللَّهُ أَي أَحْكَامِ النِّكَاحِ وَالْفِرَاقِ  
 المذكورة هي حد واد الله التي امرت بما مثالا فلا تعتد وها بالخالفه لها فتستحقوا ما ذكره  
 الله من التسييل على فاعل ذلك بانه ظالم فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ اي لانفسهم بتعريضها  
 لخطا الله وعقابه وفيه وفيما قبله الاظهار في مقام الاضمار لتربية المهاجرة وادخال الروء  
 في ذهن السامع وذكر هذا الوعيد بعد النهي عن تعددها للمبالغة في النهي فَإِنْ طَلَّقَهَا  
 اي الطلقة الثالثة التي ذكرها سبحانه بقوله او تسريح باحسان اي فان وقع منه ذلك  
 فقد حرمت عليه بالتثليث سواء كان قد ارجعها ام لا وسواء انقضت عدتها في صوة  
 عدم الرجعة ام لا فَلَا تَحْجِلْ لَهُ مِنْ بَعْدِ الْحِكْمَةِ فِي شَرْعِ هَذَا الْحُكْمِ الرَّوْعِ عَنِ الْمَسَارِعَتِ  
 الطلاق وعن العود الى المطلقة الثالثة والرغبة فيها حتى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهَا اي حتى تتزوج

بزواج آخر غير المطلق بعد انقضاء عدتها من الاول فيجاء معها والنكاح يتناول العقد و  
 الوطأ جميعاً والمراد هنا الوطوء وقد اخذ بظاهر الآية سعيد بن المسيب ومن وافقه قالوا  
 يكفي مجرد العقد لانه المراد بقوله حتى تنكح زوجاً غيره وذهب الجمهور من السلف والخلف اليه  
 لا بدع العقد من الوطي لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من اعذار ذلك وهو زيادة يتعين قبولها وعلما  
 به يبلغ سعيد بن المسيب ومن تابعه وفي الآية دليل على انه لا بد ان يكون ذلك نكاحاً شرعياً  
 مقصوداً لذاته لا نكاحاً غير مقصود لذاته بل حيلة للتخليل وذريعة الى ردها الى الزوج الاول  
 فان ذلك حرام للاذلة الواردة في ذمه وذم فاعله وانه التيسر المستعار الذي لعنه الشارع  
 ولعن من اتخذه لذلك واخرج الشافعي وعبد الرزاق وابن ابي شيبة واحمد والبخاري ومسلم  
 والترمذي والنسائي وابن ماجه والبيهقي عن عائشة قالت جاءت امرأة رفاعة القرظي الى  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني كنت عند رفاعة فطلقني فبتت طلاقاً فزوجني عبد  
 بن الزبير وما معه الا مثل هدية التوب فنبس النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتريد ان ترجعي الى رفاعة  
 لا حتى تدومي عسيلته ويدوق عسيلتك وقد روي نحو هذا عنهما من طرق واخرج احمد و  
 النسائي عن ابن عباس ان العميصا والرميصا اتت النبي صلى الله عليه وسلم في الخزة فقال النبي صلى الله عليه وسلم  
 لك حتى يدوق عسيلتك رجل غيره والعسيلة مجاز عن قليل الجماع اذ يكفي قليله لا تنتشر شهته  
 تلك اللذذة بالعسل وصغرت بالتأان الغالب على العسل لتأنت قاله الجوهري وقد ثبت لعن  
 المحلل في احاديث كثيرة منها عن ابن مسعود عند احمد والترمذي وصححه والنسائي والبيهقي  
 في سننه قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل له وفي الباب احاديث في ذم التحليل وفاقله وقد  
 اطال في بيان ذلك الحافظ ابن القيم في اغانة اللهفان واعلام الموقعين وهو بحث نفيس جدا  
 فارجع اليه فان طلقها فلا جناح عليهما ان يتراجعا اي ان طلقها الزوج الثاني فلا جناح  
 على الزوج الاول والمرأة ان يرجع كل واحد منهما لصاحبه يعني بنكاح جديد قال ابن المنذر يجمع  
 اهل العلم على ان احرا اذا طلق زوجته ثلاثاً ثم انقضت عدتها ونكحت زوجاً ودخل بها ثم  
 فارقها وانقضت عدتها ثم نكحها الزوج الاول انها تكون عندنا على تلك تطلقات ان طلقها علماً  
 وايقنا وقيل ان رجوا لان احد الاي علم ما هو كائن الا الله تعالى ان يقسم احد ود الله اي حقوق

والزوجة الواجبة لكل منهما على الآخر وقيل إن علما أن تكاثرها على غير دلسة والدلسة التحليل  
 والاول اولى واما اذا لم يحصل ظن ذلك بان يعلم او احدها عدم الاقامة فحدود الله او ترددا  
 او احدها ولم يحصل لها الظن فالرجوع بالدخول في هذا التكاح لانه مظنة للمعصية لله الوفاء  
 فيما حرره على الزوجين وَنِكَاحُ حُدُودِ اللَّهِ اشارة الى الاحكام المذكورة كما سلف يَسْتَبِينَ الْقَوَامَ  
يَعْمَلُونَ خَصَمًا مع عموم الدعوة للعالم وغيره وجوب التبليغ لكل فرد لانهم المنتفعون بِذَلِكَ  
 البيان وكذا اطلقت النساء قبلن اجلهن البلوغ الى الشيء معناه الحقيقي الوصول اليه  
 ولا يستعمل البلوغ بمعنى المقاربة الامجاز العلاقة مع قرينة كما هنا فانه لا يصح ارادة المعنى الحقيقي  
 لان المرأة اذا بلغت اخرجت من مدة العدة وجاءت الى الحيز الذي هو الاجل للانقضاء  
 فقد خرجت من العدة ولم يبق للزوج عليها سبيل قال القرطبي في تفسيره ان معنى بلغن هنا  
 قاربين باجماع العلماء قال ولان المعنى يضطر الى ذلك لانه بعد بلوغ الاجل لا خيار له في الامساك  
 يعني فالبلوغ هنا بلوغ مقاربة والمعنى قاربين انقضاء عدتهن وشاكرن منهاها ولم يرد  
 انقضاء العدة كما يقال بلغ فلان البلد اذا قاربته وشاكره فهذا من باب المجاز الذي يطلق اسع  
 الكل فيه على الاكثر وقيل ان الاجل اسم للزمان فيحمل على الزمان الذي هو اخر زمان يمكن ايقاع  
 الرجعة فيه بحيث اذا فات لا يبقى بعده مكنة الى الرجعة وعلى هذا التاويل فلا حاجة الى المجاز  
فَأَمْسَكُوهُنَّ اي راجعوهن بِعُرُوفٍ وهو ان يشهد على رجعتها وان يراجعها بالقول لا  
 بالوطى وقيل الامساك بمعروف هو القيام بحقوق الزوجية وهو الظاهر قيل اعادته اعتناء  
 بشأنه ومبالغة في ايجاب المحافظة عليه أَوْ سَرَّخُوهُنَّ بِِعُرُوفٍ اي اتركوهن حتى تنقضي  
 عدتهن فيمكن انفسهن والمعنى اذا اطلقتم النساء فقاربن اخر العدة فلا تضاروهن بالرجعة  
 من غير قصد لاستمرار الزوجية واستدامتها بل اختاروا احدا من امال الامساك بمعروف  
 من غير قصد لضرار والتسريح باحسان اي تركها حتى تنقضي عدتها من غير مراجعة ضرار  
وَأَمْسَكُوهُنَّ ضَرَارًا كما كانت تفعل الجاهلية من طلاق المرأة حتى يقرب انقضاء عدتها  
 ثم مراجعتها لاعتناء حاجة ولاحبة ولكن لقصد تطويل العدة وتوسيع مدة الانتظار ضرارا  
لِنَعْتَدُوا اي لقصد الاعتداء منكم عليهن والظلمة من وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ اي الامساك بالموت

الضرار فقد ظلم نفسه لانه عرضها لعقاب الله وسخطه في ضمن ظلمه لهن قال الزجاج يعني عرض نفسه للعذاب لان الاتيان ما نهي الله عنه تعرض لعذاب الله ولا تتخذوا آيات الله هزواي بالاعراض عنها والتهاون بالعمل بما فيها من قولهم لمن لم يجد في الامر انما انت ما كانه نهي عن الهن وواراد به الامس بضده وللمعنى لا تاخذوا احكام الله على طريقة الهن وقاتها جد كلها فمن هزل فيها فقد لزمته نهارا هرسجا نه ان يفعلوا كما كانت اجا هلية تفعل فانه كان يطلق الرجل منهم او يعتق او يتزوج ويقول كنت لاعبا قال القرطبي ولا خلاف بين العلماء من يطلق هازلان الطلاق يلزمه اخرج ابوداود والترمذي وحسنه وابن ماجه والحاكم وصححه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم ثلاث جد من جد وهزل من جد النكاح والطلاق والرجعة واذا كروا نعمت الله عليكم اي النعمة التي صرت فيها بالاسلام وشرايعه بعد ان كنتم في جاهلية فحماة وظلمات بعضها فوق بعض وما انزل عليكم من الكتاب والحكمة والحوكمة قال المفسرون هي السنة التي سنها لهم رسول الله صلواته وبه قال المشافعي يعظم به اي يخفى فكم بما انزل عليكم وافرد الكتاب والحكمة بالذكر مع دخولهما في النعمة دخولا اوليا تنبها على خطرهما وعظم شأنهما واتقوا الله يعني خافوا الله فيما امرهم به ونهاهم عنه واعلموا ان الله بكل شيء عليم لا يخفى عليه شيء من ذلك فيؤاخذكم بانواع العقاب واذا اطلقتم النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن ان يمكنن انزوا حتى ان الخطاب في هذه الآية بقوله اذا النساء وبقوله فلا تعضلوهن اما ان يكون للانزواج ويكون معنى العضل منهم ان يمنعوهن من ان يتزوجن من ارجن من الانزواج بعدا نقضاء عدتهن بحجة الجاهلية كما يقع كثيرا من الخلفاء واسلاطين غيرة على من كن تحتهم من النساء ان يصرن تحت غيرهم لانهم لما نالوه من رياسة الدنيا وما صاروا فيه من الفخوة والكبرياء يتخيّلون انهم قد خرجوا من جنس بني ادم الامن عصمه الله منهم بالورع والتواضع واما ان يكون الخطاب للاولياء ويكون معنى اسناد الطلاق اليهم انهم سبب له لكنهم لمز وجين للنساء المطلقات من الانزواج المطلقين لهن في بلوغ اجل المذكور هنا المراد به المعنى الحقيقي اي نهايته كما سبق في الآية الاولى ولهذا قال النساء اختلاف الكلامين عن افتراق البلوغين والعضل الحبس وحل الخليل حاجة معضلة قد احتسب

ع ٢٩

بيضا وقيل العضل التضييق والمنع وهو راجع الى معنى الحبس قال الازهري اصل العضل من قولهم عضلت لناقة اذا تشرب لد ما فل يسهل خروجه وكل مشكل عند العرب معضل ويقال عضل الامر اذا اشتد ودا عضال اي شديد عسير البراعيا الاطباء وقوله ازواجهن ان اريد به المطلقون لهن فهو مجاز باعتبار ما كان وان اريد به من يردن ان يتزوجنه فهو مجاز ايضا باعتبار ما سيكون اذا تراضوا بينهم بالمعروف يعني اذا تراضى الخطاب للنساء والمعروف هنا ما وافق الشرع من عقد حلال ومهر جائز وقيل هو ان يرضى كل واحد منهما بما التزمه لصاحبه بحق العقد حتى تحصل الصيغة الحسنة والعشرة الجميلة ذلك يؤعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر اشارة الى ما فصل من الاحكام وانما افرده مع كون المذكور قبله جمعا حلالا على معناي الجمع بتاويله بالفريق وغيره والمعنى ان المؤمن هو الذي يتنفع بالوعظ دون غيره ذلكم محمول على لفظ الجمع خالف سبحانه ما بين الاشارتين امتنا انا انزلي لكم اني وانفع واظهر لكم من الادناس واطيب عند الله لما يشتهي على الزوجين من الريبة بسبب العلاقة بينهما والله يعلم وانتم لا تعلمون ما لكم فيه الصلاح وقال الضحاك يعلم من حب كل واحد منهما لصاحبه ما لا تعلم انت ايها المولى قيل سبب نزولها ان اخت معقل بن يسار طلقها زوجها فاراد ان يراجعها فنعوا معقل كما رواه الحاكم واسمها جميلة واسم زوجها عامر بن عدي فلما نزلت هذه الآية كفر عن يمينه وانكها اياه وتما القصة في البخاري والاولاد يرضعن اولادهن لما ذكر الله سبحانه النكاح والطلاق ذكر الرضاع لان الزوجين قد يفترا ويدينها ولد ولهذا قيل ان هذا خاص بالمطلقات وقيل هو عام وقوله يرضعن قيل هو خير بمعنى الامر للدلالة على تحقق مضمونه وليس امر يوجب وانما هو امر ندب واستحباب وقيل هو خير على بابه حوايين كالحوايين تأكيد للدلالة على ان هذا التقدير يتحقق لا تقريبي وفيه رد على من حنفته في قوله ان مدة الرضاع ثلثون شهرا وعلى زفر في قوله انها ثلث سنين ذلك لمن اراد ان يرضع الرضاعة فيه دليل على ان رضاع الحوايين ليس حتما بل هو التمام ويجوز الاقتصار على ما دونه وليس له حد محدد وانما هو على مقدار صلاح الطفل وما يعيش به قال النحاس لا يعرف البصريون الرضاعة الا بالفم وحكي الكوفيون جواز الكسر والاية تدل على وجوب الرضاع على الام لولدها



وقد حمل ذلك على ما اذا لم يقبل الرضيع غيرها وعكس لولد له اي على الاب الذي يولد له وان  
هذا اللفظ دون قوله وعلى الوالد للدلالة على الاولاد الاباء والامهات ولهذا ينسبون اليهم  
دون من كانوا من انما ولدن لهم فقط ذكر معناها في الكشاف رزقهن المراد بالرزق هنا الطعام  
الكافي المتعارف به بين الناس ويطلق الرزق بالكسر على المرزوق وعلى المصدر وكسوتهن  
المراد بالكسوة ما يتعارفون به ايضا بالمعروف اي على قدر الميسرة وفي ذلك دليل على وجوب  
ذلك على الاباء للامهات المرضعات وهذا في المطلقات طلاقاً باتاً واما غير المطلقات فنفقتهن  
وكسوتهن واجبة على الازواج من غير ارضاعهن لا اولادهن وقال القرطبي لاظهار الآية في  
الزوجات في حال بقاء النكاح لانهن المستحقات للنفقة والكسوة ارضعن اولم يرضعن وهما  
في مقابلة التمكن لكن اذا اشتغلت الزوجة بالارضاع لم يكمل التمكن ولا التمتع بها فقد يتوهم  
ان هذه النفقة تسقط حاله الارضاع فدفع هذا التوهم بقوله وعلى الموأدله ثم قال في محال  
وفي هذه الآية دليل على وجوب نفقة الولد على لوالد الحرة وضعفه ونسبه تعالى للام لان  
الغذاء يصل اليه بواسطتها في الرضاع واجمع العلماء على انه يجب على الاب نفقة اولاده الاطفال  
الذين لا مال لهم انتهى لا تكلف نفس الا وسعها هو تقييد لقوله بالمعروف اي هذه النفقة  
والكسوة الواجبتان على الاب بما يتعارفه الناس لا يكلف منهما الا ما يدخل تحت وسعه وطاقته  
لما يشق عليه ويجزعه وقيل المراد لا تكلف المرأة الصبر على التقدير في الاجرة ولا يكلف  
الزوج ما هو سرف بل يراعي القصد لا تضار والدة يولد لها ولا مؤأدله يولد له قري  
بالرفع على الخبر ويقع المراد المشددة على التيم واصلا لا تضارن ولا تضارن على البناء للفاعل  
او المفعول اي لا تضارن الاب بسبب لولد بان تطلب منه ما لا يقدر عليه من الرزق الكسوة  
او بان تفرط في حفظ الولد والقيام بما يحتاج اليه او لا تضارن من زوجها بان يقصر عليها  
في شيء مما يجب عليه او ينتزع ولدها منها بلا سبب هكذا قرأه الرفع تحت الوجوهين ويجوز  
ان تكون الباء في قوله يولد لها صلة لقوله تضار على انه بمعنى تضار اي لا تضار والدة يولد لها  
فقبي تربيتها او تقصر في غذائه ولا ولد يولد وقد مهال فرط شفقتها واضيف الولد تارة الى  
الاب وتارة الى الام الاستعطاء لا لبيان النسب ذلوا كانت له لم تصح الا للوالد لانه هو الذي

ينسب اليه الولد وهذه الجملة تفصيل للجملة التي قبلها وتقرير لها اي لا يكلف كل واحد  
 منهما الاخر ما لا يطيقه فلا يضار به بسبب ولده وعلى الوارث مثل ذلك معطوف على قوله  
 وعلى الموأوله وما بينهما تفسير للمعروف او تعليل له معترض بين المعطوف والمعطوف عليه مختلف  
 اهل العلم في معنى الآية فقيل هو وارث الصبي اي اذا مات الموأوله كان على وارث هذا  
 الصبي الموأول حاضعا كما كان يلزم اباة ذلك قاله عمر بن الخطاب وقتادة والشكر والحسن  
 وبجاهد وعطاء واحمد واسحاق وابوصيفة وابن ابي ليلى على خلاف بينهم هل يكون الوجوب  
 على من يأخذ نصيبا من الميراث او على المذكور فقط وعلى كل ذي رحم له وان لم يكن وارثا  
 منه وقيل المراد بالوارث وارث الاب تجب عليه نفقة المرزعة وكسوتها بالعرف وقيل الضحك  
 وقال مالك في تفسير هذه الآية بمثل ما قاله الضحاك ولكنه قال انها منسوخة وانها لا تلزم  
 الرجل نفقة اخ ولا ذي قرابة ولا ذي رحم منه وشرط الضحك بان لا يكون للصبي مال فان  
 كان له مال اخذت اجرة رضاعه من ماله وقيل المراد بالوارث المذكور في الآية هو الصبي نفسه  
 اي عليه من ماله ارضاع نفسه اذا مات ابوه وورث من ماله قاله قبيصة بن ذؤيب ويشير  
 بن نصر قاضي عمر بن عبد العزيز وروي عن الشافعي وقيل هو الباقي من والدي الموأول بعد  
 موت الاخر منهما فاذا مات الاب كان على الام كفاية الطفل اذا لم يكن له مال قاله سفيان  
 الثوري وقيل وارث المرزعة يجب عليه ان يضع بالموأول كما كانت الام تصنعه به من الرضاع  
 ولخدمة والتربية وقيل ان معنى الآية انه يحرم عليه الاضرار بالام كما يحرم على الاب ويحكى  
 طائفة من اهل العلم قالوا وهذا هو الاصل فمن ادعى انه يرجع فيه العطف الى جميع ما  
 تقدم فعليه الدليل قال القرطبي وهو الصحيح اذ لو اراد الجميع الذي هو الرضاع والاتفاق وعد  
 الضرر لقال وعلى الوارث مثل هؤلاء فدل على انه معطوف على المنع من المضارة وعلى ذلك  
 تأوله كافة المفسرين فيما حكى القاضي عبد الوهاب قال ابن عطية وقال مالك وجميع اصحابه  
 والشعبي والزهري والضحاك وجماعة من العلماء بقوله مثل ذلك لا يضار اما الرزق  
 والكسوة فلا يجب شي منها وحكى ابن القاسم عن مالك مثل ما قد مناعته في تفسير هذه الآية  
 ودعوى النسخ ولا يخفى عليك ضعف ما ذهب اليه هذه الطائفة فان ما خصصوا به معنى

قوله وعلى الوارث مثل ذلك من ذلك المعنى اي عدم الاضرار بالرضعة قد افاده قوله لا تضار  
والدة بولدها الصدق ذلك على كل مضارة ترد عليها من المولود له او غيره ولما قول القرطبي  
لو اراد الجميع لقال مثل هؤلاء فلا يخفى ما فيه من الضعف البين فان اسم الاشارة يصلح للتعد  
كما يصلح للواحد بنا ويل المذكور ونحوه واما ما ذهب اليه اهل القول الاول من ان المراد بالوارث  
وارث الصبي فيقال عليه انه لم يكن وارثا حقيقة مع وجود الصبي حيا بل هو وارث بما اعتد  
ما يؤل اليه واما ما ذهب اليه اهل القول الثاني فهو ان كان فيه حمل الوارث على معناه  
الحقيقي لكن ايجاب النفقة عليه مع غناء الصبي فيه ولهذا قيد القائل به بان يكون  
الصبي فقيرا ووجه الاختلاف في تفسير الوارث ما تقدم من ذكر الوالدين والمولود له  
والولد فاحتمل ان يضاف الوارث الى كل منهم فان ارادوا فصلا الضمير للوالدين والفضل  
القطام عن الرضاع اي التفريق بين الصبي والشدي ومنه سمي الفضيل لانه مفصول  
عن امه عن تراض منهما اي صادرا عن تراض من الابوين وعلى اتفاق من الوالدين اذا  
كان الفصل وقطام الولد قبل الحولين وتشاورهما يشاؤون اهل العلم في ذلك حتى يخرج  
القطام قبل الحولين لا يضر بالولد فلا جناح عليهما في ذلك الفصل لما بين الله سبحانه ان  
مدة الرضاع حولان كاملان قيد ذلك بقوله لمن اراد ان يتم الرضاعة وظاهرة ان الاب  
وحده اذا اراد ان يفصل الصبي قبل الحولين كان ذلك جائزا له وهنا اعتبر سبحانه تراض  
الابوين وتشاورهما فلا بد من الجمع بين الامرين بان يقال ان الارادة المذكورة في قوله لمن  
اراد ان يتم الرضاعة لا بد ان تكون منهما او يقال ان تلك الارادة اذا لم يكن الابوان للصبي  
حين بان كان الموجود احدهما وكانت المرصعة للصبي ظمرا خيرا منه والتشاور استخراجه  
يقال شررت العسل استخرجته فلا بد لاحد الابوين اذا اراد فصل الرضيع ان يراضي الآخر  
ويتشاوره حتى يحصل الاتفاق بينهما على ذلك وان اراد ثم خطاب للاباء ويزاد بعضهم الامهات  
وفيه خروج من الغيبة الى الخطاب ان تسترضعوا اولادكم قال الزجاج التقدير ان تسترضعوا  
لاولادكم غير الوالدة وعن سيبويه المعنى ان تسترضعوا المراضع اولادكم فلا جناح عليهما اذا  
سكنتم ما اتيمر بالمد اي اعطيتم وهي قراءة الجماعة الا ابن كثير فانه قرأ بالقصر اي فعلم

والمعنى انه لا بأس عليكم ان تسترضعوا اولادكم غير ما تم اذا سلمتم الى الامهات انجرهن  
 بحسب ما قد ارضعن لكم اي وقت ارادة الاسترضاع قاله سفيان الثوري ومجاهد وقال  
 قتادة والزهري ان معنى الآية اذا سلمتم ما انتم من ارادة الاسترضاع اي سلم كل واحد من  
 الابوين ورضي كان ذلك عن اتفاق منهما وقصد خير وارادة معروفة من الامس وعلى هذا  
 فيكون قوله سلمتم عاما للرجال والنساء تغليبا وعلى القول الاول الخطاب للرجال فقط وقيل  
 المعنى اذا سلمتم لمن اردتم استرضاعها اجرها فيكون المعنى اذا سلمتم وارادتم ابتاعه اي اعطاه  
 الى المرضعات وليس هذا قيد الصحة الاجارة فان تعجيل الاجرة لا يشترط وانما هو قيد كمال  
 لانه اطيب لنفس من بالمعروف اي بما يتعارفه الناس من اجر المرضعات من دون مماطلة  
 لهن او خط بعض ما هو لهن من ذلك فان عدم توفيرا اجرهن يبعثهن على التساهل بالصبي  
 والتفريط في شأنه والمعنى ان يكونوا عند تسليم الاجرة مستبشرين بالوجه فاطقين بالقول الجميل  
 مطيبين لانفس المراضع بما يمكن وانفقوا الله اي خافوه فيما فرض عليكم من الحقوق وفيما اذا  
 عليكم المراضع واولادكم واعلموا ان الله بما تعملون بصير ولا يخفى عليه خافية من جميع اعمالكم  
 سرها وعلايتها فانه تعالى يراها ويعلمها والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يترصن  
 بانفسهم من اربعة اشهر وعشرا لما ذكر سبحانه عدة الطلاق واتصل بذكرها ذكر الارضاع  
 عقب ذلك بذكر عدة الوفاة لئلا يتوهمان عدة الوفاة مثل عدة الطلاق قال الزجاج و  
 معنى الآية والرجال الذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا اي ولهم زوجات فالزوجات  
 يترصن وقال ابو علي القاسمي تقديره والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يترصن  
 بعدهم وهو قولك السمن من ان بدرهم اي منه وحكي عن سيبويه ان المعنى وفيما يتلى عليكم  
 الذين يتوفون وقيل التقدير وازواج الذين يتوفون منكم يترصن ذكره صاحب الكشاف وفيه  
 ان قوله ويذرون ازواجا لا يلائم ذلك التقدير لان الظاهر من النكرة المعادة المغايرة وقال  
 بعض النحاة من الكوفيين ان النحج عن الذين متروك والقصد الاخبار عن ازواجهم بانهم  
 يترصن واصل التوفي اخذ الشيء وافي فمن مات فقد استوفى عمره كاملا يقال توفي فلان  
 يعني قبض واخذ والخطاب لكافة الناس بطريق التلوين والمراد بالازواج هنا النساء

لان العرب تطلق اسم الزوج على الرجل والمرأة والمعنى الذين يموتون ويتركون النساء  
 ينتظرن بأنفسهن قدر هذه المدة ووجه الحكمة في جعل العدة للوفاة هذا المقدار ان الحيض  
 الذي يترك في الغالب لثلاثة اشهر والاشهر لا ربعة فراح الله سبحانه على ذلك عشر لان  
 الحيض ربما يضعف عن الحركة فتتأخر حركته قليلا ولا يتأخر عن هذا الاجل وظاهر هذه الآية  
 العموم وان كل من مات عنها زوجها تكون عدتها هذه العدة ولكنه قد خصص هذه العموم  
 قوله تعالى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن والى هذا ذهب الجمهور وروي عن  
 بعض الصحابة وجماعة من اهل العلم ان الحمل تعتد باخر الاجلين جمعاً بين العام والخاص وعملاً  
 لهما والحق ما قاله الجمهور والجمع بين العام والخاص على هذه الصفة لا يناسب قوانين اللغة  
 ولا قوانين الشرع ولا معنى لاجراء الخاص من بين افراد العام الا بيان ان حكمه مغاير حكم  
 العام ومخالف له وقد صح عنه صلعم انه اذن لسبيعة الاسلية ان تزوج بعد الوضع والتبرؤ  
 الثاني والتبرؤ عن النكاح وظاهر الآية عدم الفرق بين الصغيرة والكبيرة والحرة والامة  
 وذات الحيض والايسة وان عدتهن جميعاً للوفاة اربعة اشهر وعشر وقيل ان عدة الامة نصف  
 عدة الحرة شهران وخمسة ايام قال ابن العربي اجماعاً الا ما يجلي عن الاصم فانه سويين الحرة  
 والامة وقال البايجي ولا نعلم في ذلك خلافاً الا ما يروي عن ابن سيرين انه قال عدتها عدة الحرة  
 وليس بالثابت عنه ووجه ما ذهب اليه الاصم وابن سيرين ما في هذه الآية من العموم ووجه  
 ما ذهب اليه من عدتها قياس عدة الوفاة على الحد فانه ينصف للامة بقوله سبحانه فيلهم  
 نصف ما على المحصنات من العذاب قد تقدم حديث طلاق الامة تطليقتان وعدتها حيضتان  
 وهو صلعم للاحتجاج به وليس المراد منه الاجل طلاقها على النصف من طلاق الحرة وعدتها  
 على النصف من عدتها ولكنه لما لم يمكن ان يقال طلاقها تطليقة ونصف وعدتها حيضة و  
 نصف لكون ذلك لا يعقل كانت عدتها وطلاقها ذلك القدر المذكور في الحديث جبر اللكسر و  
 لكن لهما امر يمنع من هذا القياس الذي عمل به الجمهور وهو ان الحكمة في جعل عدة الوفاة  
 اربعة اشهر وعشرا هو ما قد مناه من معرفة خلوها من الحمل ولا يعرف الا بتلك المدة ولا فرق  
 بين الحرة والامة في مثل ذلك بخلاف كون عدتها في غير الوفاة حيضتين فان ذلك يعرفه

خلوا رحم ويؤيد عدم الفرق ما سيأتي في عدة أم الولد واختلف أهل العلم في عدة أم الولد بموت  
 سيدها فقال سعيد بن المسيب ومجاهد وسعيد بن جبير والحسن وابن سيرين والزهري و  
 عمر بن عبد العزيز والأوزاعي واسحق بن راهويه وأحمد بن حنبل في رواية عنه أنها تعدل بأربعة  
 أشهر وعشر كحديث عمر بن العاص قال لا تلبسوا علينا سنة نبينا صلوا عدة أم الولد إذا توفي  
 عنها سيدها أربعة أشهر وعشر أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم وصححه وضعفه  
 أحمد وأبو عبيد وقال الدارقطني الصواب أنه موقوف وقال طائوس وقتادة عدتها  
 شهران وخمس ليال وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن صالح تعتد بثلاث حيض  
 وهو قول علي وابن مسعود وعطاء وبرايم النخعي وقال مالك والشافعي وأحمد في المشهور  
 عنه عدتها حيضة وغير الحائض شهر وبه يقول ابن عمر والشعبي ومكحول والليث وأبو عبيد  
 أبو ثور والجمهور وقد اجمع العلماء على أن هذه الآية ناسخة لما بعد ها من الاعتداد بالحول وإن  
 كانت هذه الآية متقدمة في التلاوة فاذا أبغى أبغى المراد بالبلوغ هنا انقضاء العدة  
 فأرجح أن عليكم الخطاب للاولياء لأنهم هم الذين يتولون العقد وقيل الخطاب لجميع المسلمين  
 فيما قلنا في أنفسهم من التزين والتعرض للخطاب والنقلا من المسكن الذي كانت معتدة  
 فيه وقيل عني بذلك النكاح خاصة والاول اولي بالمعروف الذي لا يخالف شرعا ولا عادة مستترة  
 وقد استدل بذلك على وجوب الاحداد على المعتدة عدة الوفاة وقد ثبت ذلك في الصحيحين  
 وغيرهما من غير وجه ان النبي صلوا قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحل على  
 ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشر وكذلك ثبت عنه صلوا في الصحيحين وغيرهما  
 النبي عن الكل لمن هي في عدة الوفاة والاحداد ترك الزينة من الطيب لبس الثياب الجيدة والحل  
 وغير ذلك ولا خلاف في وجوب ذلك في عدة الوفاة ولا خلاف في عدة الرجعية واختلفوا  
 في عدة البائنة على قولين ومحل ذلك كتب علم الفروع واحتج أصحابنا في حذيفة على جواز النكاح  
 بغير ولي بهذه الآية لان اضافة الفعل الى الفاعل محمول على المباشرة واجيب بأنه خطاب  
 للاولياء ولو صح العقد بغير ولي لما كان محاطبها والله بما تعملون خير لا يخفى عليه خافية  
 ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء المتوفى عنهن اذواجهن في العدة وكذا

المطلقات طلاقاً بائناً وأما الرجعيات فيخرج من التعريض والتصريح بخطبتهن ففي المفهوم تفصيل  
 واجتاج الاقتران لا اثم عليكم والتعريض ضد التصريح وهو من عرض الشيء اي جانبه كأنه يحوم  
 به حول الشيء ولا يظهوره وقيل هو من قولك عرضت الرجل اي اهديت له ومنه ان ركبا من المسلمين  
 عرضوا رسول الله صلعم وابا بكر شيابا بيضا اي اهداهما فالعرض بالكلام يوصل الى صاحبه  
 كلاما يفهم معناه وقال في الكشاف والفرق بين الكناية والتعريض الكناية ان تذكر الشيء بغير لفظه  
 الموضوع والتعريض ان تذكر شيئا تدل به على شيء لم تذكره كما يقول المحتاج للمحتاج اليه جئتكم  
 لاسم عليكم ولا نظر الى وجهك الكريم ولذلك قالوا **ع** وحسبك بالتسليم مني تقاضيا +  
 وكأنه امالة الكلام الى عرض يدل على الغرض ويسمى التلويح لانه يلوح منه ما يريد انتمى المعنى  
 لو حتم واشترت والخطبة بالكسر ما يفعله الطالب من الطلب الاستلطاف بالقول والفعل يقال  
 خطبها يخطبها خطبة وخطبا والخطبة بالضم هي الكلام الذي يقوم به الرجل خاطبا او اكدتم  
 معناه سترتم واضمرتم من التزيين بعد انقضاء العدة والاكنان الشتر والاختاف يقال اكننته وكننته  
 وهو بمعنى الحن من يبيض مكنون ودر مكنون واهنا للإباحة او التخيير او التفصيل او الابهام **ع** الخ  
 في انفسكم يعني من قصد نكاحهن وقيل هو ان يدخل ويسلم ويهدي ان شاء ولا ينكح بشيء  
 علم الله انكم ستذكرون **ع** اي لا تصبرون عن النطق لهن برغبتكم فيهن فرخص لكم في التعريض  
 دون التصريح وقال في الكشاف ان فيه طرفا من التوقيف كقوله تعالى علم الله انكم كنتم تحتانون انفسكم  
 ولكن لا تواعدوهن سرا قد اختلف العلماء في معنى السر ف قيل معناه نكاحا اي لا يقبل الرجل لهذا  
 المعتدة تزوجيني بل يعرض تعرضا وقد ذهب الى ان هذا معنى الآية جمهور العلماء وقيل السر الزنا اي  
 لا يكون منكم مواعدة على الزنا في العدة ثم التزويج بعد ما قاله جابر بن زيد وابو جليل والحسن  
 وقتادة والضحك والقعبي واختاره ابن جرير الطبري وقيل السر الجماع اي لا تصفوا انفسكم لهذا  
 بكثرة الجماع ترغيبا لهن في النكاح الى هذا ذهب الشافعي في معنى الآية والاستدراك بقوله لكن  
 من مقدر حل عليه ستذكرون فنهى اي فاذا ذكروهن ولكن لا تواعدوهن سرا ولا تصرحو باخطبته  
 بان تذكر اصريج النكاح قال ابن عطية اجمعت الامة على ان الكلام مع المعتدة بما هو في من  
 ذكر جماع او تعريض عليه لا يجوز وقال ايضا اجمعت الامة على كراهة المواعدة في العدة **ع** في نفسها

وللأب في ابنته البكر والسيد في امته وقال ابن عباس المواعدة سران يقول لها اني عاشق  
 وعامد نبي ان لا تزوجي غيري ونحو هذا لَا أَنْ تَقُولُوا قِيلَ هُوَ اسْتِثْنَاءٌ مَنْقُوعٌ بمعنى لكن لان  
 القول هو التعريض والمستثنى منه المراد به التصريح وهذا هو شأن المنقطع يقسر بذكره وبه  
 السيوطي ومنع صاحب الكشاف ان يكون منقطعا وقال هو مستثنى من قوله لا تواعدوهن  
 اي مواعدة ما قطلا مواعدة معروفة غير منكرة شرعا وهي ما يكون بطريق التعريض والتلويح  
 فجاء على هذا الاستثناء متصلا مفرغا ووجه كونه منقطعا انه يورث الى جعل التعريض موعودا  
 وليس كذلك لان التعريض طريق المواعدة لانه الموعود في نفسه وعن ابن عباس قال للتعريض  
 ان يقول اني اريد التزويج واني لاحب المرأة من امرها وان من شاتي النساء ولو ددت ان الله  
 يسري امرأة صالحة رواه البخاري وجماعة قَوْلُهُمْ قَائِي تعريضا وقال ابن عباس هو قوله  
 ان رايت ان لا تسبقيني بنفسك ويقول انك جميلة وانك الى خير وان النساء من حاكبي  
وَلَا تَعْرِضُوا عَقْدَةَ النِّكَاحِ قد تقدم الكلام في معنى العزم يقال عزم الشيء وعزم عليه والمعنى  
 هنا لا تعرضوا على عقدة النكاح في العدة لان العزم عليه بعد هلاكه ان يثوحذف على قال سيبويه والحذف  
 في هذه الآية لا يقاس عليه وقال الخاس يجوز ان يكون المعنى ولا تقعدوا عقدة النكاح لان  
 معني تعزموا وتعدوا واواحد قيل ان العزم على الفعل يتقدمه فيكون في هذا النهي مبالغة لان  
 اذا نهى عن المتقدم على الشيء كان النهي عن ذلك الشيء بالاولى حتى غاية النهي بَلِّغِ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ  
 اي تنقضي العدة والكتاب هنا هو الحد والقدر الذي رسم من المدة سماه كتابا لكونه محددا  
 ومفروضا كقوله تعالى ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وهذا الحكم اعني تحريم عقد  
 النكاح في العدة جمع عليه والمراد بالاجل اخزمة العدة وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ  
 من العزم على ما لا يجوز فَأَحْذَرُوهَ أَي عقابه اذا عزمتم على عقدة النكاح في العدة ولا  
 تعرضوا عليه فان العزم على المعصية معصية وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَاقِبُكُمْ لا يعاجلكم بالحق  
 على الجهر بالمعصية بل يسترها لا جناح عليكم الرَّادُ بالجناح هنا التبعة من المهر ونحوه فرفعها  
 رفع لذلك اي لا تبعة عليكم بالمهر ونحوه إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا كُنَّ مَسْهُورَاتٍ اي مدة عدم مسيسكم  
 وقال ابو البقاء والمعنى ان طلقتموهن عن غير ما سين لهن فعلى الاول ما مصدرية ظرفية وعلى



الثاني شرطية وقيل انها موصولة اي ان طلقتم النساء الا لاتي لم تسوهن اي ما لم تجامعهن  
 وقرأ ابن مسعود من قبل ان تجامعهن وقرأ غيره تماسوهن من المفاعلة وهكذا اختلفوا في قوله  
 او تفرضوا لهن فريضة فقيل او بمعنى الا اي لا تفرضوا وقيل بمعنى حتى اي حتى تفرضوا وقيل  
 بمعنى الواو اي وتفرضوا واستادى لهذا التطويل وجها ومعنى الآية اوضح من ان يلتبس فان  
 الله سبحانه رفع الجناح عن المطلقين ما لم يقع احد الامرين اي مدة انتفاء ذلك الا احد ولا  
 ينتفي الا احد المبهم الا بانتفاء الا من بين معافان وجد المسيس وجب المسمى او مهر المثل وان وجد  
 الفرض وجب نصفه مع عدم المسيس وكل واحد منها جناح اي المسمى او مهر المثل او نصفه و  
 اعلم ان المطلقات اربع مطلقة مدخول بها مفروض لها وهي التي تقدم ذكرها قبل هذه الآية  
 وفيها نهي بالزواج عن ان ياخذ واماماتهن شيئا وان عدت هن ثلاثة قروء ومطلقة غير مفروض  
 لها ولا مدخول بها وهي المذكورة هنا فلا مهر لها بل المتعة وبين في سورة الاحزاب ان غير المدخول  
 بها اذا طلقت فلا عدل عليها ومطلقة مفروض لها غير مدخول بها وهي المذكورة بقوله سبحانه  
 هنا ومطلقة مدخول بها غير مفروض لها وهي المذكورة في قوله تعالى فما استمتعتم به منهن فأنهن  
 اجرهن والمراد بالفريضة هنا تسمية المهر والنقد شيئا مفروضاً اي فرضاً واستحوذ ابو البقاء  
 الوجه الاول ومتمتعوهن اي اعطوهن شيئا يكون متاعاً لهن وظاهر الامر الوجوب وبه قال  
 علي وابن عمر الحسن البصري وسعيد بن جبير وابو قلابة والزهرى وقتادة والضحاك ومن جملة  
 الوجوب قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تسوهن  
 فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فتعوهن وسرحوهن سرا جميلاً وقال مالك وابو عبيد  
 والقاضي شريح وغيرهم ان المتعة المطلقة المذكورة مندوبة لا واجبة لقوله تعالى حقا على  
 ولو كانت واجبة لاطلقها على الخلق اجمعين ويحجب عنه بان ذلك لا ينافي الوجوب بل هو تأكيد  
 له كما في قوله في الآية الاخرى حقا على المتقين اي ان الوفاء بذلك والقيام به شأن اهل التقوى  
 وكل مسلم يجب عليه ان يتقي الله سبحانه وقد وقع الخلاف ايضا هل المتعة مشروعة لغير هذه  
 المطلقة قبل المسيس والفرض ام ليست بمشروعة الا لها فقط فقيل انها مشروعة لكل مطلقة  
 واليه ذهب ابن عباس وابن عمر وعطاء وحسب ابن زيد وسعيد بن جبير وابو القاسم

ولحسن البصري والشافعي في احد قوليه واحمل واحق ولكنهم اختلفوا هل هي واجبة في غير المطلقة  
قبل البناء والفرض ام مندوبة فقط واستدلوا بقوله تعالى والمطلقات متاع بالمعروف حقا على  
المتقين وبقوله تعالى يا ايها النبي قل لانز واجل ان كنتم تردن الحيوة الدنيا وينتمها فتعالين  
امنتمكن واسرمكن سرا حبيلا والاية الاولى عامة لكل مطلقه والثانية في الزواج النبي صلعم  
وقد كن مفروض الكهن مدخولاهن وقال سعيد بن المسيب انما تجب المطلقة اذا طلقت قبل  
السيس وان كانت مفروضها لم يتولها تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن  
من قبل ان يمسوهن فما لكره عليهن من عدة تعتدونها فتعوهن قال هذه الاية التي في الاحزاب  
نسخت التي في البقرة وذهب جماعة من اهل العلم الى ان المتعة مختصة بالمطلقة قبل البناء <sup>لشبهة</sup> و  
لان المدخول بها تستحق جميع المسمى ومهر المثل وغير المدخولة التي قد فرض لها زوجها فريضة  
اي سمي لها مهرا وطلقها قبل الدخول تستحق نصف المسمى ومن القائلين بهذا ابن عمر ومجاهد <sup>قد</sup>  
وقع الاجماع على ان المطلقة قبل الدخول والفرض لا تستحق الا المتعة اذا كانت حرة واما اذا  
كانت امة فذهب الجمهور الى ان لها المتعة وقال الاوزاعي والثوري لا متعة لهما لانها تكون لسيد <sup>ها</sup>  
ولا تستحق ما لا في مقابل تاذي مملوكه لان الله سبحانه انما شرع المتعة للمطلقة قبل الدخول  
والفرض لكونها تاذي بالطلاق قبل ذلك وقد اختلفوا في المتعة المشروعة هل هي مقدرة  
بقدر اموال فقال مالك والشافعي في الجديد لا حد لها معروف بل يقع عليه اسم المتعة وقال  
ابو حنيفة انه اذا تنازع الزوجان في قدر المتعة وجب لها نصف مهر مثلها ولا ينقص من خمسة  
دراهم لان اقل المهر عشرة دراهم والسلف فيها اقوال سياتي ذكرها ان شاء الله تعالى وقوله  
عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرَةٌ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرَةٌ يدل على ان الاعتبار في ذلك بحال الزوج فالمتعة من  
الغني فوق المتعة من الفقير والموسع هو الذي تسعت حاله وقرئ الموسع بالتشديد وقرئ <sup>قد</sup>  
بسكون الدال فيهما وبفتح الدال فيما قال الاخفش وغيرهما لغتان فصيحان وهكذا في قوله تعالى  
فسالت اودية بقدرها وقوله وما قدر والله حق قدره والمقدر المقل والتقدير على الموسع منكم  
او على موسعكم قدره اي قدر ما كانه وطاقته وكذا يقال في الثاني والاية تفيد انه لا نظر الى  
قدر الزوجة وقيل هذا ضعيف في مذهب الشافعي بل ينظر الحاكم باجتها الى حالها جميعا على <sup>الوجه</sup> الظاهر

متاعاً مصدر مذكر أي ممنوع من متاعاً بالمعروف ما عرفت في الشرع والغادة الموافقة له  
وقوله حَقّاً عَلَى الْمُحْسِنِينَ وصف لقوله متاعاً أو مصدر لفعل محذوف أي حق ذلك حقاً  
يقال: حققت عليه العضاء واحققت أي أوجبت قال ابن عباس المنكاح والفرضة الصلاة  
وأمر الله أن يتمتع على قدر عسره وليسه فإن كان موسراً تمتعها بخادم وإن كان معسراً تمتعها  
بثلاثة أثواب ونحو ذلك عنه قال متعة الطلاق أعلاها الخادم ودون ذلك الورق ودون  
ذلك الكسوة وعن ابن عمر إن ما يكون من المتعة ثلثون درهماً وعن الحسن بن علي أنه منع  
بعشرين الفا و زقاق من عسل وعن شرح أنه منع بنجسأنة درهم وعن الحسن بن علي أيضاً أنه  
منع بعشرة آلاف وعن ابن سيرين أنه كان يمتع بالخادم والنفقة والكسوة وإن طلقوا هُنَّ  
مَنْ قَبْلَ أَنْ تَسُوهُنَّ وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم فيه دليل على أن المتعة  
لا تجب لهذه المطلقة لوقوعها في مقابلة المطلقة قبل البناء والفرض التي تستحق المتعة أي  
فالواجب عليكم نصف ما سميت لهن من المهر وهذا جمع عليه وقد وقع الاتفاق أيضاً على  
أن المرأة التي لم يدخل بها تزوجها وماتت وقد فرض لها مهر استحقته كما ملأ بالموت ولها  
الميراث وعليها العدة واختلغوا في الخلوة هل تقوم مقام الدخول وتستحق المرأة بها كمال المهر  
كما استحقته بالدخول أم لا فذهب إلى الأول مالك والشافعي في القدير والكوفيون والخلفاء  
الراشدون وجمهور أهل العلم وتجب أيضاً عند المهر العدة وقال الشافعي في الجديد لا يجب إلا  
نصف المهر وهو ظاهر الآية لما تقدم من أن المسيس هو الجماع ولا يجب عند العدة واليه  
ذهب جماعة من السلف لَا أَنْ يَعْفُونَ أي المطلقات ومعناه يتركن ويصفح وهو استثناء  
مفرغ من أعم العام وقيل منقطع ومعناه يتركن النصف الذي يجب لهن على الأناج وروي  
عن محمد بن كعب القرظي أنه قال لا أن يعفون يعني الرجال وهو ضعيف لفظاً ومعنى أو يعفون  
الذي بيده عقد النكاح معطوف على محل قوله لا أن يعفون لأن الأول مبني وهذا معرب  
قبل هو الزوج وبه قال جبير بن مطعم وسعيد بن المسيب وشرح وسعيد بن جبير ومجاهد  
والشعبي وعكرمة ونافع وابن سيرين والنخعي ومحمد بن كعب القرظي وجابر بن زيد وأبو مجلز  
والربيع بن أنس وإياس بن معاوية ومكحول ومقاتل بن حيان وهو الجديد من قول الشافعي

وبه قال ابو حنيفة واصحابه والثوري وابن شبرمة والاوزاعي ورحمه ابن جرير وفي هذا  
 المقول قوة وضعف اما قوته فلكون الذي بيده عقدة النكاح حقيقة هو الزوج لانه الذي  
 اليه رفعه بالطلاق واما ضعفه فلكون العفومنه غير معقول وما قالوا به من ان المراد  
 بعفوه ان يعطيها المهر كما لا غير ظاهرا لان العفولا يطلق على الزيادة وقيل المراد بقوله ايعفو  
 الذي بيده عقدة النكاح هو الولي وبه قال الخفي وعلقمة والحسن وطائوس وعطاء وابو الزناد  
 وزيد بن اسلم وربيعة والزهرري والاسود بن يزيد والشعبي وقتادة ومالك والثاقيفي في  
 قوله القدير وفيه قوة وضعف اما قوته فلكون معنى العفوفيه معقولا واما ضعفه فلكون  
 عقدة النكاح بيد الزوج لا بيده وما يزيد هذا القول ضعفا انه ليس للولي ان يعفو عن الزوج  
 كما لا يملكه وقد حكى القرطبي الاجماع على ان الولي لا يملك شيئا من مالها والمهر مالها فالراجح ما قاله  
 الاولون لوجهين الاول ان الزوج هو الذي بيده عقدة النكاح حقيقة الثاني ان عفوه باكمال  
 المهر هو صادر عن المالك المطلق التصرف بخلاف الولي وتسمية الزيادة عفوا وان كان خلاف  
 الظاهر لكن لما كان الغالب انهم يسوقون المهر كما لا عند العقد كان العفو معقولا لانه تركه  
 لها ولم يسترجع النصف منه ولا يحتاج في هذا الى ان يقال انه من باب المشاكلة كما في الكشاف  
 لانه عفو حقيقي اي ترك لما يستحق المطالبة به الا ان يقال انه مشاكلة او تغليب في توفية المهر  
 قبل ان يسوقه الزوج وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى قيل هو خطاب للرجال والنساء تغليا اي وعفو  
 بعضهم ايا الرجال والنساء اقرب للتقوى اي من عدم العفو الذي فيه التنصيف والمراد بالتقوى  
 الالفة وطيب النفس من الجانبيين وعليه قراءة الجمهور بالتاء القوية وقرا الشعبي وابو نعيم  
 بالياء التحتية فيكون الخطاب مع الرجال فقط وفي هذا دليل على ما رجحناه من ان الذي بيده  
 عقدة النكاح هو الزوج لان عفو الولي عن شيء لا يملكه ليس هو اقرب للتقوى بل اقرب للظلم  
 والجور والمعنى وليعف الزوج فيترك حقه الذي ساق من المهر لهما قبل الطلاق فهو اقرب  
 للتقوى وَلَا تَسْأَلُوا فَضْلَ بَيْنِكُمْ المعنى ان الزوجين لا ينسيان التفضل من كل واحد منهما  
 على الآخر ومن جملة ذلك ان تتفضل المرأة بالعفو عن النصف ويتفضل الرجل عليها باكمال المهر  
 وهو اشد للرجال والنساء من الازواج الى ترك النصف على بعضهم بعضا والمسأحة فيما يستقر

احد هـ على الآخر للوصيلة التي قد وقعت بينهما من افضاء البعض الى البعض وهي وصلة لا  
 تشبهها وصلة فمن رعاية حقها ومعرفة حق معرفتها الحوص منها على التسامح ان الله مما تعمون  
 بصير فيه من ترغيب المحسن وترهيب غيره ما لا يخفى كما فوضوا على الصلوات الحافظة على الشيء  
 المدومة والمواظبة عليه اي داوموا وواظبوا على الخمس المكتوبات بجميع شرائطها وحدودها  
 وانما ركائزها وفعالها في اوقاتها المختصة بها واعل الامر بالصلوات وقع في تضاعيف احكام اولاد  
 والازواج لثلاث ايامهم الاشتغال بشأنهم عنهما والصلوة الوسطى الوسطى ثابتة الاوسط واوسط  
 الشيء ووسط خيارة ومنه قوله تعالى وكان لك جعلنا كرامة وسطا ووسط فلان القوم وسطهم  
 اي صار في وسطهم وليست من الوسط الذي معناه متوسطين شيئين لان فعل معناه  
 التفضيل ولا يبنى للتفضيل الا ما يقبل الزيادة والنقص والوسط بمعنى العدل والخيال يقبلهما  
 بخلاف التوسط بين الشيئين فانه لا يقبلهما فلا يبنى منه افعال للتفضيل وافرد الصلوة الوسطى  
 بالذكر بعد دخولها في عموم الصلوات تشريفا لها وقد اختلف اهل العلم في تعيينها على ثمانية عشر  
 قولاً ورواها الشوكاني في شرحه للنتقى وذكر ما تمسكت به كل طائفة وارجح الأقوال واصحها  
 ما ذهب اليه الجمهور من انها العصر لما ثبت عند البخاري ومسلم واهل السنن وغيرهم من  
 حديث علي قال كنا نراهما الفجر حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم الاحزاب  
 شغلونا عن الصلوة الوسطى صلوة العصر ملائكة قبورهم واسجودهم نارا واخرج مسلم <sup>عن</sup> والترمذي  
 وابن ماجه وغيرهم من حديث ابن مسعود مرفوعا مثله واخرجه ابن جرير وابن المنذر و  
 الطبراني من حديث ابن عباس مرفوعا واخرجه البراء باسناد صحيح من حديث جابر مرفوعا  
 واخرجه ايضا البراء باسناد صحيح من حديث حذيفة مرفوعا واخرجه الطبراني باسناد ضعيف  
 من حديث ام سلمة مرفوعا وورد في تعيين انها العصر من غير ذكر يوم الاحزاب احاديث مرفوعه  
 الى النبي صلعم وهذه احاديث مرفوعة بانها العصر وقد روي عن الصحابة في تعيين انها العصر نادر  
 كثيرة وفي الثابت عن النبي صلعم ما لا يحتاج معه الى غير ما روي عن علي وابن عباس انها قال  
 انها صلوة الصبح كما اخرجها مالك في الموطأ عنها واخرجه ابن جرير عن ابن عباس وكذلك غيره  
 عن ابن عمر واي امامة نقل ذلك من اقوالهم وليس فيها بشي ممن الر فروع الى النبي صلى الله عليه وسلم

ولا تقوم بمثل ذلك حجة لاسيما اذا عارض ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان يدعى فيه التواتر  
واذا لم تقم الحجة باقوال الصحابة لم تقم باقوال من بعد من التابعين وتابعيهم بلاولى وهكذا  
تقوم الحجة بما اخرج ابن ابي حاتم باسناد حسن عن ابن عباس انه قال صلوة الوسطى المغرب  
هكذا لا اعتبار بما ورد من قول جماعة من الصحابة انها الظهر وغيرها من الصلوات ولكن الاحتجاج  
الى امعان نظروا فكم ما ورد مرفوعا <sup>عن</sup> النبي صلى الله عليه وسلم ما فيه دلالة على انها الظهر كما اخرج  
ابن جرير عن زيد بن ثابت مرفوعا ان الصلوة الوسطى صلوة الظهر ولا يصح رفعه بل المروي  
عن زيد ذلك من قوله واستدل على ذلك بان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصل بالهاجرة وكانت انقل  
الصلوة على اصحابه وابتدع هذا الاستدلال من تلك الاحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي  
صلى الله عليه وسلم وهكذا لا اعتبار بما روي عن ابن عمر من قوله انها الظهر وكذلك ما روي عن عائشة  
وابي سعيد الخدري وغيرهم فلا حجة في قول احد مع قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم <sup>الذي</sup>  
وابن جرير وغيرهما ان حفصة قالت لابي رافع مولاها وقد امرته ان يكتب لها مصحفا اذا <sup>تبت</sup>  
على هذه الآية حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فتعال حتى امليها عليك فلما بلغ ذلك  
امرته ان يكتب حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر واخرجه ايضا عنهما  
مالك وعبد بن حميد وابن جرير والبيهقي في سننه وزاد واوقالت اشهد اني سمعتها من رسول  
الله صلى الله عليه وآله وسلم واهل السنن وغيرهم عن ابي يونس مولى عائشة وفيه قالت  
سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكذا روي عن ام سلمة انها قالت كما قالت حفصة وعائشة  
فغاية ما في هذه الروايات عن امهات المؤمنين الثلاث انهن يروين هذا الحرف هكذا  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيه ما يدل على تعيين الصلوة الوسطى انها الظهر او غيرها بل غاية  
ما يدل عليه عطف صلوة العصر على الصلوة الوسطى انها غيرها لان المعطوف غير المعطوف  
عليه وهذا الاستدلال لا يعارض ما ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم ثبوت الايدى في انما العصر كما قد منابها  
فالحاصل ان هذه القراءة التي نقلها امهات المؤمنين الثلاث باثبات قوله وصلوة العصر  
معارضة بما اخرج ابن جرير عن عروة قال كان في مصحف عائشة حافظوا على الصلوة والصلوة  
الوسطى وهي صلوة العصر واخرج وكيع عن حميدة قالت قرأت في مصحف عائشة والصلوة

الوسطى صلوة العصر وفي الباب روايات فهذا الروايات تعارض تلك الروايات يا عتب كرم  
 التلاوة ونقل القراءة ويبقى ما صح عن النبي صلعم من التعيين صافيا عن شوب كذا للمعارض  
 على انه قد ورد ما يدل على نفع تلك القراءة التي نقلتها حفصة وهايشة وام سلمة فاخرج عبد  
 بن حميد ومسلم وابوداؤد في ناسخه وابن جرير والبيهقي عن البراء بن عازب قال نزلت جافظوا  
 على الصلوات وصلوة العصر فقرأناها على عهد رسول الله صلعم ما شاء الله ثم نسخها الله  
 فانزل جافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فليل له هي اذ صلوة العصر قال قد حدثتكم  
 كيف نزلت وكيف نسخها الله والله اعلم اذ انقر ذلك هذا وعرفت ما سقناه تبين لك انه لو  
 ما يعارض ان الصلوة الوسطى صلوة العصر وما حج بقية الاقوال فليس فيها شيء مما ينبغي الاشتغال  
 لانه لم يثبت عن النبي صلعم في ذلك شيء وبعض القائلين عول على امر لا يعول عليه فقال انها  
 صلوة كذا لانها وسطى بالنسبة الى ان قبلها كذا من الصلوات وبعدها كذا من الصلوات و  
 هذا الرأي المحض والتخمين البحث لا ينبغي ان تسند اليه الاحكام الشرعية على فرض عدم وجود  
 ما يعارضه عن رسول الله صلعم فكيف مع وجود ما هو في اعلى درجات الصحة والقوة والشوق  
 عن رسول الله صلعم وبالله العجب من قوم لم يكتفوا بتقصيرهم في علم السنة واعراضهم عن  
 العلوم وانفعها حتى كفوا انفسهم التكلم على احكام الله والتجري على تفسير كتاب الله بغير علم  
 ولا هدى فجاءوا بما يضحك منه تارة ويبيك منه اخرى قال الخازن واصح الاقوال كلها انها  
 العصر الاحاديث الصحيحة الواردة فيها والله اعلم انتهى وقيل صلوة الجنازة وقيل صلوة الجمعة  
 وكلها اقوال ضعيفة ليس عليها اثار من علم وقوموا لله قانتين القنوت قيل هو الطاعة اي  
 قوموا في صلواتكم طاعتين قاله جابر بن زيد وعطاء وسعيد بن جبيرة والضحاك والشافعي  
 قيل هو الخشوع قاله ابن عمر ومجاهد وقيل هو الدعاء وبه قال ابن عباس وفي الحديث ان رسول  
 الله صلعم قنت شهرا يدعو على رجل وذكوان وقال قوم ان القنوت طول القيام وقيل معناه  
 ساكنين قاله السدي ويدل عليه حديث زيد بن ارقم في الصحيحين وغيرهما قال كان الرجل  
 يكبر صاحبه في عهد النبي صلعم في احاجة في الصلوة حتى نزلت هذه الآية وقوموا الله قانتين  
 فأمرنا بالسكوت وقيل اصل القنوت في اللغة الدوام على الشيء فكل معنى يناسب الدوام يصح

اطلاق القنوت عليه وقد ذكر اهل العلم ان القنوت ثلثة عشر معنى وقد ذكره الشوكاني  
 في شرح المنتقى وذكرناها في شرح بلوغ المرام والمتعين ههنا حمل القنوت على السكوت للحديث  
 الذي كور وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان في الصلوة لشغلا وفي صحيح مسلم  
 وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذه الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس انما هو التسيب  
 والتكبير وقراءة القرآن وقد اختلفت الاحاديث في القنوت للمصطلح عليه هل هو قبل الركوع  
 او بعده وهل هو في جميع الصلوات وبعضها وهل هو مختص بالنوازل ام لا والراجح اختصاصه  
 بالنوازل وقد وضع الشوكاني ذلك في شرحه للمنتقى فليرجع اليه فان <sup>منه</sup> فرجا لا او ركبا ان الخوف  
 هو الفزع والرجال جمع رجل او راجل من قولهم رجل الانسان يرجل رجلا اذا عدم الركوب  
 ومشي على قدميه فهو رجل راجل يقول اهل الحجاز مشى فلان الى بيت الله حافيا رجلا كما  
 ابن جرير الطبري وغيره ويجمع على رجول ورجالة فالرجل بمعنى الماشي له ثلثة جمع والركبان  
 جمع راكب قيل لا يطلق الا على راكب لابل ويقال لمن ركب الحمار والبغل حمار وبغال والابو حمارا  
 حمارا وبغل وبغلا وهذا بحسب اللغة والمراد بها هنا ما يعي الكلب اذا ذكر الله سبحانه الامر بلحاظة على  
 الصلوات ذكر حالة الخوف انهم يصنعون فيها ما يمكنهم ويدخل تحت طوقهم من الحافظة على  
 الصلوة بفعلها حال الترجل وحال الركوب وابان لهم ان هذه العبادة لازمة في كل الاحوال  
 بحسب الامكان وقد اختلف اهل العلم في حد الخوف المبين لذلك والبحث مستوفى في كتب الفروع  
 قال ابن عباس يصل الركاب على ابنته والراجل على رجله وعن جابر بن عبد الله قال اذا  
 كانت المسابقة فليوم براسه حيث كان وجهه فذلك قوله فرجالا او ركبا والمعنى ان لم  
 ان تصلوا قانتين موافين حقوق الصلوة من اتمام الركوع والسجود والخضوع والخشوع  
 لخوف عد او غيره فصلوا مشاة على ارجلكم او ركبا ناعدا واكثر مستقبل القبلة وغيره  
 وهذا في حال المقاتلة والمسابقة في وقت الحرب وصلوة الخوف قسما ان احد هما ان يكون في  
 حال القتال وهو المراد بهذه الآية وقسم في غير حال القتال وهو المذكور في سورة النساء في  
 قوله واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلوة وسياتي الكلام عليه في موضعه وفي ايراد هذه  
 الشرطية بكلمة ان المنبئة عن عدم تحقق وقوع الخوف وقتله وفي ايراد الشرطية الثانية بكلمة



اذا المنبئة عن تحقق وقوع الامن وكثرته مع الایماز في جواب الاول والاطنا في جواب الثانية  
 من الجزالة ولطف الاعتبار ما فيه عمرة لادنى الابصار فاذا استتم اي اذا زال خوفكم بعد وجود  
 اوله يكن اصلا فارجعوا الى ما امرت به من اتمام الصلوة مستقبلين القبلة قائمين بجميع شروطها  
 واركانها وهو قوله فاذكر الله وقيل معنى الآية خرجتم من دار السفر الى دار الاقامة وهو  
 خلاف معنى الآية كما علمكم اي ذكر امثل ما علمكم من الشرائع التي يصل اليها الراكب على دابته  
 والراجل على رجليه والراكب صفة لصدور محذوف اي ذكر اكانا كتعليمه اياكم او مثل تعليمه  
 اياكم ما لم تكونوا تعلمون فيه اشارة الى نعم الله تعالى علينا بالعلم ولولا تعليمه ايانا لم نعلم شيئا  
 ولم نصل الى معرفة شئ فله الحمد على ذلك والذين يتوفون منكم ويذكرون اذ واجابني يقربون  
 من الوفاة اذ المتوفى بالفعل لا يتصور منه وصية وهذا عود الى بقية الاحكام المفصلة فيما  
 سلف وقد اختلف السلف ومن تعجم من المفسرين في هذه الآية هل هي محكمة او منسوخة  
 فذهب الجمهور الى انها منسوخة بالاربعة الاشهر والعشر كما تقدم وان الوصية المذكورة فيها  
 منسوخة بما فرض الله لهم من الميراث وحكي ابن جرير عن مجاهد ان هذه الآية محكمة لا ينسخ  
 فيها وان العدة اربعة اشهر وعشر فجعل الله لهم وصية منها سكنى سبعة اشهر وعشرين  
 ليلة فان شاعت المرأة سكنت في وصيتها وان شاعت خرجت وقد حكي ابن عطية والقاضي  
 عياض ان الاجماع منعقد على ان الحول منسوخ وان عدتها اربعة اشهر وعشر وصية لا ذكورا  
 معناه وصى الذين يتوفون وصية او حكم الذين يتوفون وصية او فليوصوا وصية او وصى الله  
 وصية او كتب الله عليهم وصية اي فيجب عليهم ان يوصوا لان واحمهم بثلاثة اشياء النفقة والكسوة  
 والسكنى وهذه الثلاثة تسقر سنة وحج يجب على الزوجة ملازمة المسكن وترك التزين والاحلال  
 هذه السنة متاعا الى تمام الحول اي متعوهن متاعا او جعل الله لهم ذلك متاعا والمتاع  
 هنا نفقة السنة والمعنى انه يجب على الذين يتوفون ان يوصوا قبل نزول الموت بهم لانه لا يوصون  
 ان يموتن بعد حولا كما ملا بالنفقة والسكنى من تركهم غير احرار اي لا يخرجن من مساكنهن  
 فان خرجن باختيارهن قبل الحول فلا جناح ولا حرج عليكم اي على الولي والحاكم فيما فعلن في  
 انفسهن من التعرض للخطاب قطع النفقة عنها والتزين لهم وترك الاحلال ومن معروفين

اي بما هو معروف في الشرح غير منكرو فيه دليل على ان النساء كن مخيرات في سكنى الكول وليس  
 ذلك بجزء عليهن وقيل المعنى لا جناح عليكم في قطع النفقة عنهم وهو ضعيف لان متعلق الجناح  
 هو مذكور في الآية بقوله فيما فعلن والله عز وجل اي غالب قومي في انتقامه عن مخالفاه وفيه  
 وتعدى حدوده حكيم فيما شرعه من الشرائع وبين من الاحكام والمطلقات متاع بالمرءون  
 قد اختلف المفسرون في هذه الآية فقيل هي المتعة وانها واجبة لكل مطلقة وقيل ان هذه الآية  
 خاصة بالثيبات اللواتي قد جرم من لانه قد تقدم قبل هذه الآية ذكر المتعة واللواتي لم يدخل  
 بهن الا نواج وقد قد من الكلام على هذه المتعة والخلاف في كونها خاصة بمن طلقت قبل البناء  
 والفرس او عامة للمطلقات وقيل ان هذه الآية شاملة للمتعة الواجبة وهي متعة المطلقة  
 قبل البناء والفرس وغير الواجبة وهي متعة سائر المطلقات فانها مستحبة فقط وقيل المراد بالمتعة  
 هنا النفقة حقا على المتقين يعق الذين يتقون الشرك كذلك بين الله لكم اي انكم اي يلزمكم  
 ويلزم ان واجبكم والذي يجب لبعضكم على بعض لعلمكم تهقون اي لكي تعقلوا ما بينت لكم من  
 الفرائض والاحكام وما فيه صلاح دينكم ودنياكم العتر الى الذين خرجوا من ديارهم  
 الاستفهام هنا للتقرير والرؤية المذكورة هي رؤية القلب لا رؤية البصر والمعنى عند سيقون  
 تنبه الى امر الذين خرجوا ولا يحتاج هذه الرؤية الى مفعولين كذا قيل وحاصله ان الرؤية هنا  
 التي بمعنى الادراك مضمنة معني التنبيه ويجوز ان تكون مضمنة معني الاتهاء اي الميمنة  
 علمك اليهم ومعني الوصول اي الموصول علمك اليهم ويجوز ان تكون بمعنى الرؤية البصرية اي  
 المنتظر الى الذين خرجوا وهم قوم من بني اسرائيل جعل الله سبحانه قصة هؤلاء لما كانت بمكان  
 من الشيع والشمرة محل كل احد على الاقارب بها بمنزلة المعلومة لكل فرد او البصرة لكل مبصر  
 لان اهل الكتاب قد اخبروا بها ودونها واشهرها وامرها وخطاب هذا لكل من يصلح له  
 والكلام جار مجرى المثل في مقام التعجبا دعاء لظهوره وجلاله بحيث ليستوي في ادراكه  
 الشاهد والغائب قاله سعد التفتازاني وقيل الخطاب للنبي صلواته خاصة والعموم اولى وهو  
 التور وقيل ثلثة الاف واربعة وقيل عشرة الاف وقيل بضع وثلثون الفا وقيل اربعون الفا  
 وقيل سبعون الفا واصح الاقوال قول من قال انهم كانوا زيادة على عشرة الاف لان الالف

من جمع الكثرة وحقيقته ما نوق العشرة قاله القرطبي فدل على انها الوف كثيرة وجمع القليل  
 الاف وقيل جمع الف قيل المعنى مؤتلفون والاول اول حد الموت اي عفاة الطاعون وكان  
 قد نزل بهم وقيل انهم امروا بالجهاد ففروا منه حد الموت فقال لهم الله موتوا موتكم  
 تحويل وهو عبارة عن تعلق ارادته بموتهم دفعة او تمثيل لاماتته سبحانه ايا هو ميتة نفس  
 واحدة كانوا امروا فاطاعوا فما تواتر أحياءهم يعني بعد موتهم بدعاء نبيهم حزقيل بعد ثمانية  
 ايام واكثر فماتوا هم اشر الموت لا يلبسون ثوبا الا عاد كالكنف واستمرت في سباطم  
 ان الله كذا وافضل التنكير للتعظيم اي لذو فضل عظيم على الناس جميعا فيجب عليهم شكره  
 اما هؤلاء الذين خرجوا فلكونه احياء لم يعتبروا واما المخاطبون فلكونه قد ارشد هؤلاء العباد  
 والاستبصار بقصة هؤلاء قال ابن عباس كانوا اربعة الاف خرجوا فرا من الطاعون و  
 قالوا ناتي ارضنا ليس بها موت حتى اذا كانوا بموضع كذا وكذا قال لهم الله موتوا فما تواتر عليهم نبي  
 من الانبياء فدعى ربه ان يحييهم حتى يعبدوه فاحياهم فان القرية التي خرجوا منها داوردان  
 قيل هو حزقيل ويقال له ابن العجز ويقال له ذوالكفل وهو ثالث خليفة في بني اسرائيل لان قومه  
 بعد يوشع ثم كالب ثم حزقيل واخرج ابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم هذه القصة مطولة  
 عن ابي مالك وفيها انهم بضعة وثلاثون الفا وقال سعيد بن عبد العزيز ان ديارهم هي اذرعنا  
 وعن ابي صالح قال كانوا تسعة الاف واخرج جماعة من محدثي المفسرين هذه القصة على الخفاء  
 ولا يأتى الاستكثار من طرقها بفائدة وقد ورد في الصحيحين وغيرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم عن الفرار  
 من الطاعون وعن دخول الارض التي هو بها من حديث عبد الرحمن بن عوف ولكن اكثر  
 الناس لا يشكرون يعني ان اكثر من انعم الله عليه لا يشكر وقا تلوا في سبيل الله هو معطوف على  
 كانه قيل شكره افضله بالاعتبار بما قص عليكم وقاتلوا هذا اذا كان الخطاب بقوله وقاتلوا  
 راجعا الى المخاطبين بقوله الم ترالى الذين خرجوا كما قاله جمهور المفسرين وعلى هذا يكون ايراد  
 القصة للتشجيع المسلمين على الجهاد وقيل ان الخطاب للذين احيوا من بني اسرائيل فيكون عطفا  
 على قوله موتوا في الكلام محذوف تقديره وقال لهم قاتلوا وقال ابن جرير لا وجه لقول من قال  
 ان الامم بالقتال للذين احيوا وقيل اعطف على حافظوا على الصلوات وبه بعد الاول واغفلوا

ان الله سمع لما يقوله المتعل عن القتال عليهم ما يضره وفيه وعد لمن يكاد بجهااد ووعيد  
 لمن تخلف عنه من ذلك الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له اضعافا كثيرة لما امر سبحانه  
 بالقتال والجهااد امر بالانفاق في ذلك واقراض الله مثل لتقدير العمل الصالح الذي يستحق  
 به فاعله الثواب واصل القرض اسم لكل ما يلتبس عليه الجزاء يقال اقترض فلان فلانا اي  
 اعطاه ما يتجازاه وقال الزجاج القرض في اللغة البلاء الحسن والسب لا والسيئ وقال  
 الكسائي القرض ما اسلفت من عمل صالح او سيء واصل الكلمة القطع ومنه المقرض  
 واستدعاء القرض في الآية انما هو تانيس وتقريب للناس بما يفهمونه والله هو الغني الحميد  
 شبه عطاء المؤمن ما يرجو ثوابه في الآخرة بالقرض كما شبه اعطاء النفوس والاموال في  
 اخذ الجنة بالبيع والشراء وقيل كنى عن الفقير بنفسه العلية المترهنة عن الحاجات ترغيبا  
 في الصدقة كما كنى عن المريض والجائع والعطشان بنفسه المقدسة عن النقايس والالام  
 الحديث الصحيح اخبار عن الله عز وجل يا ابن ادم مرضت فلم تعدني واستطعمتك فلم تطعمني  
 واستسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف اسقيتك وانت رب العالمين قال استسقاك عبدك  
 فلان فلم تسقه اما انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي وكذا فيما قبله اخرجه مسلم والبخاري  
 وهذا كله خرج مخرج التشريف لمن كنى عنه ترغيبا لمن خوطب به وقوله حسنا اي طيبة بنفسه  
 دون من ولا اذى وقيل محسبا وقيل هو الاتقان من المال الحلال في وجوه البر وقيل هو  
 الخالص لله تعالى ولا يكون فيه رياء ولا سمعة وقد اختلف في تعدد ير هذا التضعيف على  
 اقوال وقيل لا يعلمه الا الله وحده قاله السدي وهذا هو الاول وانما اهم الله ذلك لان  
 ذكر المبهم في باب الترغيب قوي من ذكر الحدود وقيل الى سبعة ضعف وقيل غير ذلك  
 واخرج الطبراني والبيهقي في الشعب عن ابن مسعود قال لما نزلت هذه الآية قال ابو الجهم  
 الانصاري يا رسول الله ان الله لا يريد منا القرض انما قال النبي يدرك يا رسول الله فتاواه يداه قال  
 فاني قد اقرضت ربي حايطي وله فيه ستمائة نخلة وقد اخرج هذه القصة جماعة من  
 الحديثين واخرج احمد وابن المنذر من حديث ابي هريرة وفيه قال والذي نفسي بيده  
 لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يضاعف الحسنات الف حسنة واخرج

ابن جبان في صحبه واليه بقي وغيرهما عن ابن عمر قال لما نزلت مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل الى اخرها قال رسول الله صلعم رب زد امتي فزت من الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه اضعافا كثيرة قال رب زد امتي فزت في الصابرين اجمعهم فيصحبك وخرج ابن المنذر عن سفيان قال لما نزلت من جعل بالحسنه فاه عشر مثاقيلها قال رسول الله صلعم رب زد امتي فزت من ذا الذي يقرض الله قال رب زد امتي فزت مثل الذين ينفقون اموالهم قال رب زد امتي فزت انما يؤتى الصابرون وفي الباب احاديث هذه احسنها والله يقبض ويبسط حسبما تقتضيه مشيئته المبنيه على الحكم والمصالح فلا تخجلوا عليه بما وسع عليكم كي لا تبدل احواكم ولعل تاخير البسط عن القبض في الذكر للايماء الى انه يعقبه في الوجود تسليية للفقراء هذا عام في كل شيء فوالقالبض الباسط والقبض التقيير والبسط التوسيع وفيه وعيد بان من تجل من البسط يوشك ان يبذل بالقبض ولهذا قال وَالْيَهُ تَرْجَعُونَ اي هو يجازيكم بما قد تم عند الرجوع اليك انفقتم مما وسع بكم احسن اليكم وان تجلتم عاقبكم وعن قتادة يقبض الصدقة ويبسط قال يخلف واليه ترجعون قال من التراب والى التراب تعودون وعن ابن زيد قال علم الله فيمن يقا تل في سبيل الله من لا يجد قوة وثمن لا يقا تل في سبيل الله فندب هو لاء الى القرص فقال من ذا الذي يقرض الله قال ببسط عليك وانت تقبل عن الخروج لا تريد ويقبض عن هذا وهو يطيب نفسا بالخروج ويخلف له فبقوة مما بيدك ان يكون لك الحظ وقيل المعنى ان الله يقبض بعض القلوب حتى لا تقدر على الاتفاق في الطاعة وعمل الخير ويبسط بعض القلوب حتى تقدر على فعل الطاعات والاتفاق في البر وعن ابن عمر بن العاص قال سمعت رسول الله صلعم عليه وسلم يقول ان قلوب بي ادم بين اصبعين من اصابع الرحمن كقلب واحد يصر فيه حيث شاء ثم قال رسول الله صلعم اللهم مصروف القلوب ثبت قلوبنا على طاعتك اخرجته مسلم وهذا الحديث من اجاوش الصفات التي يجب الايمان بها وامرارها كما جاءت من غير تكبير ولا تشبيه ولا تحريف ولا تعطيل ولا تاويل وبهذا قال سلف هذه الامة وائمتها كم تراه الملك الامين بِئْسَ الرَّسُولُ مَن بَعْدَ سَنَةِ الكلام فيه كالسلام في قوله الم تراه الذين خرجوا من ديارهم وقد صدقناهم والملائه الاشراف من الناس كانوا ملوثا اشرفا وقال النرجاج سموا بذلك لانهم مليون بما يفتاح اليه منهم وهو اسم جمع

كالقورم والرهط لا واحد له من لفظه قال الغراء الملاء الرجال في كل القرآن ويجمع على املاء  
 مثل سبب واسباب ذكر الله سبحانه في التعريض على القتال قصة اخرى حوت في بني اسرائيل  
 بعد القصة المتقدمة والمعنى كالتنين من بعد وفاة موسى اذ قالوا النبي لهم قيل هو شمويل  
 بن يال بن علقمة ويعرف بابن الجوز ويقال فيه شمعون وهو من ولد يعقوب وقيل من نسل  
 هارون وقيل يوشع بن نون وهذا ضعيف جدا لان يوشع هو فتى موسى ولم يوجد داود الا  
 بعد ذلك بدر طويل وقيل هو بالعربية اسمعيل قاله ابو السعدي العث لنا ملكا نقاتل  
 في سبيل الله المراد بالملك الاميراي نرجع اليه ونعمل على رايه قال هل عسيتم ان كتب عليكم  
 القتال الا نقاتلوا عسى من افعال المقاربة اي فعمل قاربتم الا نقاتلوا وادخال حرف الاستفهام  
 على فعل المقاربة لتقرير ما هو متوقع عنده والاشعار بانها كانت وفصل بين عسى وخبرها الشرط  
 للدلالة على الاعتناء به قالوا فما لنا الا نقاتل في سبيل الله قيل المعنى واي شيء لنا الا نقاتل  
 وقيل غير ذلك قال الفاس هذا الجودها وقد اخرجنا من ديارنا وابناءنا افراد الاولاد  
 بالذكر لانهم الذين وقع عليهم السبي ولا نام بمكان فوق مكان سائر القرابة وهذا كلام  
 والمراد منه خاص لان القائلين بنبيهم ما ذكر ما كانوا في ديارهم وانما اخرج بعض الخضر  
 ثم اخبر سبحانه انه انهم تولوا ما فرض عليهم القتال لا اضطراب نياتهم وقد عزائمهم فقال فلما كتب عليكم  
 القتال تولوا ابعدا مشاهدة كثرة العدو وشوكتهم الا قليلا منهم واختلف في عدد القليل  
 الذين استثنوا هم الله سبحانه وهم الذين اكفوا بالعرفه والله عليهم بالظالمين اي عالم  
 بمن ظلم نفسه حين خالف مربه ولم يف بما قال وهم بقية السبعين العنا وهم من عدد  
 القليل المذكور وقال لهم نبيهم شروع في تفصيل ما جرى بينهم وبين نبيهم من الاقوال الا فلما  
 ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا وهو اسم اعجمي وكان سقاء وقيل راعيا وقيل دباغا وقيل مكاربا  
 واسمه بالعبرانية تشاول بن قيس وانما سمي طالوت لظوله وكان جارا من اولاد عمليق بن عاد  
 قالوا ان يكون له الملك علينا اي كيف يكون ذلك وكيف يستحقه ولم يكن من بيت الملك  
 ونحن احق بالملك منه انما قالوا ذلك لانه كان في بني اسرائيل سبطان سبط نبوة وسبط  
 مملكة فسبط النبوة سبط لاوي بن يعقوب ومنه كان موسى وهارون عليهما السلام

وسبط المملكة سبط يهوذا بن يعقوب ومنه كان داود وسليمان عليهما السلام ولم يكن طالوت  
من احد هما وانما كان من سبط بنيامين بن يعقوب عليه السلام فللهذا النكر واكونه ملكا لهم  
وذعموا انهم احق بالملك منه ثم اكدوا ذلك بقولهم وَلَمْ يَبُوتْ سَعَةً مِنَ الْمَالِ اَي وَلَا هُوَ مِنْ  
اَي سعة من المال حتى يتبعه شرفه او المال بل هو فقير والملك يحتاج الى المال قال يعقوب شوبل  
النبي ان الله اصطفاه عليكم اي اختاره وخصه بالملك واختيار الله هو الحجة القاطعة  
بين لهم مع ذلك وجه الاصطفاء وقال وَزَادَهُ بَسْطَةً اَي فضيلة وسعة في العلم الذي  
هو ملاك الانسان ورأس الفضائل واعظم وجوه الترجيح وكان من اعلم بني اسرائيل وقيل  
هو العلم بالحروب وبالملك وقيل به وبالديانات والجسم الذي يظهر به الاثر في الحروب فهوها  
فكان قويا في دينه وبدنه وذلك هو المعتبر لاشرف النسب فان فضائل النفس مقدمة عليه  
وفي هذه الآية دليل على بطلان قول من زعم من الشيعة ان الامامة موروثه وكان طالوت  
اطول من الناس براسه ومنكبيه وقيل بالجمال وكان من اجملهم وقيل المراد به القوة لان العلم  
بالحروب والقوة صلح الاعضاء مما فيه حفظ المملكة وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلَكَةً مِّنْ يَّشَاءُ فالملك ملكه  
عبيده فمالككم والاعتراض على شيء ليس هو لكم ولا امره اليكم وقد ذهب بعض المفسرين الى  
ان قوله هذا من قول نبينا محمد صلوات الله عليه وسلم وقيل هو من قول نبيهم وهو الظاهر وقيل من كلام  
الله لمحمد صلوات الله عليه وسلم واسمع اي واسع الفضل يوسع على من يشاء من عباده عليهم السلام يستحق  
الملك ويصلح له وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ اِنَّ اٰيَةَ مَلَكِهِ اَنْ يَّاتِيَكُمْ التَّابُوتُ التابوت فعلت من التوب  
وهو الرجوع لانهم يرجعون اليه اي علامة ملكه اتيان التابوت الذي اخذ منكم اي رجوعه  
اليكم وهو صندوق التوراة قيل وكان من خشب الشمشاد وهو الذي تتخذ منه الامشاط  
طوله ثلاثة اذرع في عرض ذراعين فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ السكينة فعيلة ماخوذة من السكون  
والوقار والطمأنينة اي فيه سبب سكون قلوبكم فيما اختلفتم فيه من امر طالوت وقيل الضمير  
للايمان اي في اتيانه سكون لكم وللتابوت اي مودع فيه ما تسكون اليه وهو التوراة  
قال ابن عطية الصريح التابوت كانت فيه اشياء فاضلة من بقايا الانبياء واثارهم فكانت  
النفوس تسكن الى ذلك وتأنس به وتتقوى وقد اختلف في السكينة على اقوال سيأتي بيان بعضها

وبقيت مما ترك آل موسى وآل هارون اختلفت فالبقية فقيل هي عصى موسى ورضا  
 الا لواح قاله ابن عباس وقيل عصى موسى وعصى هارون وشي من الواح التوراة وقيل  
 كانت التوراة والعلم قيل كان فيه عصى موسى ونملاء وعصى هارون وعمامة وقفيز من اليمن  
 وكان عند بني اسرائيل يوارثونه قرنا بعد قرن فلما عصوا وافسد واسلطان الله عليهم العاقلة فقبض  
 عليه واخذ منهم وقيل غير ذلك وقيل المراد بال موسى وهارون هما انفسهما اي ما ترك  
 موسى وهارون ولفظ ال مقحة لتخيموشاها وقيل المراد الانبياء من بني يعقوب لانها من ذرية  
 يعقوب فسما قربانته ومن تناسل منه ال لها تحملة الملائكة اي تسوقه قال ابن عباس جاءت  
 الملائكة بالتابوت تحمله بين السماء والارض وهو ينظرون اليه حتى وضعته عند طالوت فلما  
 رأوا ذلك قالوا نعم فسلموا له الرياسة وملكوه وكانت الانبياء اذا حضروا قتالا قد موالتابوت  
 بين ايديهم ويقولون ان ادم نزل بذلك التابوت وبالركن ويعصى موسى من الجنة وبلغني  
 ان التابوت وعصى موسى في بحيرة علمرية وانها يخرجان قبل يوم القيمة وقال قتادة كان التابوت  
 في التيه خلفه موسى عند يوشع بن نون فبقي هناك فاقبلت الملائكة تحمله حتى وضعته في دار  
 طالوت فاصبح في دارة فاقره املكه وقد ورد هذا المعنى مختصا ومطولا عن جماعة من السلف  
 فلا ياتي التطويل بذكر ذلك بغائلة يعتد بها وعن ابن عباس ايضا كان طالوت عظيم اجساما يفضل  
 بني اسرائيل بعنقه ولم يات به وحى وكانت سعة تابوت موسى نحو من ثلثة اذرع في ذراعين  
 والسكينة الرحمة والطمانية او الدابة قد لا الهرة لها عينان لهما شعاع وكان اذا التقى الجمعان  
 اخرجت يديها ونظرت اليهم فيهزم الجيش من الرعب وعن علي السكينة ريح نجوح هفافة ولها  
 رأسان ووجه كوجه الانسان وقال جاهد السكينة شي يشبه الهرة له رأس كراس الهرة  
 ووجه كوجه الهرة وجناحان وذنب مثل ذنب الهرة وعن ابن عباس السكينة طشت  
 من ذهب من الجنة كان يغسل فيه قلوب الانبياء والقلى الالواح فيه وعن وهب بن منبه  
 انه قال هي روح من الله تتكلم اذا اختلفوا في شي تكلم فقهر هوميان ما يريدون وعن الحسن  
 قال هي شي تسكن اليه قلوبهم وعن عطاء بن ابي رباح هي ما يعرفون من الآيات التي يسكنون  
 اليها واقول هذه التفاسير المتناقضة لعلها وصلت الي هؤلاء الاعلام من جهة اليهودا قاهر الله



فجاءوا بهذه الامور بقصد التلاعب بالمسلمين والتشكيك عليهم وانظر الى جعلهم لها تارة  
حيوانا وتارة جمادا وتارة شيئا لا يعقل وهكذا اكل منقول عن بني اسرائيل يتناقض و  
يستعمل على ما لا يعقل في الغالب ولا يصح ان يكون مثل هذه التقاسير المتناقضة مرويا عن  
النبي صلعم ولا ياراه فائله فهم اجل قدرا عن التفسير بالرأي وبما لا مجال للاجتهاد فيه  
اذا تقررت لك هذا عرفت ان الواجب الرجوع في مثل ذلك الى معنى السكينة لغة وهو معروف  
ولا حاجة الى ركوب هذه الامور المنعسفة المتناقضة فقد جعل الله عنها سعة ولو ثبت  
لنا في السكينة تفسير عن النبي صلعم لوجب علينا المصدر اليه والقول به ولكنهم لم يثبت  
من وجه صحيح بل ثبت انها نزلت على بعض الصحابة عند تلاوة القرآن كما في صحيح مسلم  
عن البراء قال كان رحلي يقرأ سورة الكهف وعندة فرس مربوط فتغشاه سحابة فجعلت  
تدور وتد فوجعل فرسه ينفر منها فلما اصبح اتى النبي صلعم فذكر ذلك له فقال تلك  
السكينة نزلت للقرآن وليس في هذا الا ان هذه التي سماها رسول الله صلعم سكينة نزلت  
وادت على ذلك القاري فانه اعلم وعن ابي صالح قال كان في التابوت عصي موسى وعصى  
هارون وثياب موسى وثياب هارون ولوحان من التوراة والسن وكلمة الفرج لا اله الا  
الله الحليم الكريم سبحان الله رب السموات السبع ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين  
وقال قتادة والحلي السكينة الطمانينة فهي اي مكان كان التابوت اطمانوا وسكنوا اليه  
وهذا القول اولي بالصحة فعلى هذا كل شيء كانوا يسكنون اليه فهو سكينه فيعمل على جميع ما  
قيل فيه لان كل شيء يسكن اليه القلب فهو سكينه ولم يرد فيه نص صحيح فلا يجوز تصويب  
قول وتضعيف اخر والمرجح فيه الى اللغة كما تقدم والله اعلم ان في ذلك اي في محيي التابوت  
لاية لكم اي علامة ودلالة على صدق ما اخبرتكم به ان كنتم مؤمنين يعني مصدقين  
قال المفسرون فلما جاءهم التابوت واقربا بالملك لطاوت تاهبوا للخروج الى الجهاد فاسرعوا  
اطاعته وخروجهم معه وذلك قوله فليكن فصل طاوت يا جنود فصل معناه خرج بهم يقال  
فصلت الشيء فانفصل اي قطعته فانقطع واصله متعد يقال فصل نفسه ثم استعمل استعمال  
اللائم كالفصل وقيل يستعمل لازما ومتعدا يقال فصل عن البلد فصولا وفصل نفسه فصلا

والمعنى قطع مستقره شاخصا الى غيره فخرج طالوت من بيت المقدس بالجحود وهو سبعون الف مقاتل وقيل ثمانون الفا وقيل مائة وعشرون الفا ولم يختلف عنه الا كبير الكبره او مريض لمرضه او معدن واعدده وكان مسيرهم في حر شديد فشكوا الى طالوت قلة الماء بينهم وبين عدوهم وقالوا ان للمياه لا <sup>تخلنا</sup> فادع الله ان يجرب لنا نهرنا قال طالوت ان الله مبتليكم بنهر اى يختبركم ولا ابتلاء الا اختبار والنهر قيل هو بين الاردن وفلسطين وارجح موضع ذورمل قريب من بيت المقدس والمراد بهذا الابتلاء اختبار طاعتهم فمن اطاع في ذلك الماء اطاع فيما عداه ومن عصى في هذا وغلبته نفسه فهو في العصيان في سائر الشدائد اخرى فمن شرب منه قليلا كان او كثيرا فليس مني اى ليس من اهل ديني وطاعتي ومن لم يطعمه اى لم يذوقه يعنى الماء اصلا قليلا او كثيرا فانه مني الا من اعترف عرفه بيده رخص لهم في الغرفة ليرتفع عنهم اذى العطش بعض الارتجاع وليكسر ارتجاع النفس في هذا الحال وفيه ان الغرفة تكف سورة العطش عند الصابرين على شطف العيش الدافعين انفسهم عن الرفاهية فالمراد بقوله من شرب منه اى كرع ولم يقتصر على الغرفة ومعنى ليس مني ليس من اصحابي من قولهم فلان من فلان كانه بعضه لا اختلا وطول صحبتهم وهذا في كلام العرب معروف يقال طعمت الشيء اى ذقته واطعمته الماء اى ذقته وفيه دليل على ان الماء يقال له طعام والاعتراف لاخذ من الشيء باليد او بالة والغرف ومثل الاعتراف الغرفة المرة الواحدة وقد قرى بفتح الغين وضمها فالفتح المرة والضم اسم للشيء المغترف وقيل بالفتح الغرفة الواحدة بالكف وبالضم الغرفة بالكفين وقيل هما الغتان بمعنى واحد فشر بوامنه اى من النهر الا قليلا منهم وهم الذين في قوله ومن لم يطعمه قال القرطبي ان القليل لم يشرب اصلا قال سعيد بن جبير القليل ثلثمائة وبضعة عشر رجلا عدة اهل بدر وعن البراء قال كنا اصحاب محمد صلوات الله على اهل بيته على عدة اصحاب طالوت الذين جاوزهوا معه النهر لم يجاوز معه الا بضعة عشر وثلثمائة وعن قتادة قال ذكر لنا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاصحابي يوم بدر انتم بعدة اصحاب طالوت يوم لقي جالوت عن ابن عباس قال كانوا ثلثمائة ايف وثلثة الاف وثلثمائة وثلثة عشر فشر بوامنه كلهم الا ثلثمائة وثلثة عشر رجلا عدة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر فرد هو طالوت ومضى ثلثمائة وثلثة عشر فقرأ الا قليل ولا وجه له الا ما قيل من انه من هجر اللفظ الحانبي المعنى اى لم يطعمه الا قليل وهو تعسف فلما جاوزه هو اى جاوزه النهر طالوت والذين امنوا معه وهم القليل الذين اطاعوه واقتصر واعل الغرفة وقال القرطبي هو الذين لم يذوقوا الماء اصلا

قالوا اي الذين شربوا الكهف اختلجوا في قبة اليقين فبعضهم قال كطاقة لنا اليوم جالوت وجنوده واكثر المفسرين  
 على انهم قالوا هذا القول بعد ما عبر النهار مع طالوت وراوا جالوت وجنوده فوجعوا منهم من قالين هذا المقام  
 وبعض المفسرين على ان العصاة لم يعبروا والنهر بل وقفوا بساحله وقالوا مستذنبين عن الخلف من الذين سمعوا طالوت  
 والمؤمنين الذين معه لا طاقة لنا اليوم لجالوت ولا جنده ولا انصار ولا معاون والجمع اجناد وجنود الواحد جندي في الياء  
 لوحده مثل دود ودومي قال القرطبي وكانوا مائة الف رجل شاكي سلاح وقال الذين يظنون انهم يتبعون  
 رداعا على المتخلفين انهم ملقوا الله اي انهم يستشهدون عما قريب فيلقون الله صريح به القاضي كالنكاش  
 كونه في قبة قليلة الغنمة الجماعة لا واحد له من لفظه والقطعة منهم من فارت اسه بالسيف في قطعه  
 غلبت فئة كثيرة باذن الله اي بقضاء الله وادائه والله مع الصابرين بالنصر والعون وهذه من جملة  
 مقولهم ومجمل انهم من كلام الله تعالى خبر بها عن حال الصابرين فلا محل لها من الاعراب لما برز وجالوت  
 وجنوده اي صاروا في البراز وهو المتسع من الارض ما انكشف منها واستوى منه سمي المبارزة في الحرب يظهر لكل  
 من صاحبه والمعنى ظمها لقتلهم وتصافوا والبراز بالفتح والكسرة قليلة الفضاء الواسع الخالي من الشجر  
 جالوت امير العمالة قالوا اي جميع منهم المؤمنون بنوا فرغ اي صلب علينا صبرا الا فخر يفيد معنى الكثرة  
 وتبت اقل منا عبارة عن كمال التقوية والرسوخ وعدم الفشل والترنل عند المقاومة يقال ثبت قدم فلان  
 على كذا اذا استقر له ولم يزل عنه وتبت قدمه في الحرب اذا كان الغلبة والنصر معه وليس المراد تقدرها في مكان  
 واحد وانصرنا على القوم الكافرين هم جالوت وجنوده ووضع الظاهر موضع المضمرة اظها للماهولة الموجبة  
 للنصرة عليهم وهي كفرهم وذكر النصر بعد سوال تثنية كذا لكون الثاني هو غاية الاول فهو هو باذن الله الصبر  
 الكسر منه سقاء منهم امي بنتي بعضه على بعض مع الجفاف منه ما قيل في زمر انها فرمة جديلا اي فرمها  
 برجله فخرج الماء والهزم ما يكر من بايل كحطب تقدر بالسلام فانزل الله عليهم النصر فرمهم بامر الله وادائه  
 وقتل داود جالوت هو داود بن ايشا ويقال داود بن كريا بن يشو من سبط يهوذا بن يعقوب جمع الله له بين النبوة  
 بعد ان كان اعميا وكان صغرا حتى اختاره طالوت لمقابلة جالوت فقتله وكان يومئذ صغيرا لم يبلغ الحلم سقيا  
 اصفر اللون يرعى الغنم فهذه الواقعة قبل نبوة وان اباه كان من جملة جيش طالوت وعن مجاهد وغيره قال كان  
 طالوت اميرا على الجيش فبعث ابوداود مع داود بن يثي على اخوته فقال داود لطلوت ما ذل لي اقل جالوت فقال لك  
 ثلث ملكي وانك ان كنتي فخذ بخلا ففعل فيها ثلث مرات فبقي ابراهيم اسحق ويعقوب ثم ادخله فقال اللهم الله اباي اباي ابراهيم

واسحق ويعقوب فخرج على براهين فجمعه في مرجته فزويها لجالوت فخرق ثلثه ثلثين بيضة عن راسه وقتلها وراه  
 ثلثين رجلا فاخذ اود جالوت حتى لقاها بين يدي طالوت ففرح بنو اسرائيل فزوجه ابنته واعطاه نصف الملك  
 فمات معه كذلك اربعين سنة فمات طالوت واستقل داود بالملك وسبع سنين ثم انقل الى رحمة الله تعالى  
 فسيحان من لا ينقض ملكه وقد ذكر المفسرون اقا صيص كثيرة من هذا الجحش فاعلم وانته الله ابي اود الملك  
 الكامل سبع سنين بعد موت طالوت والحكمة والمراد بالحكمة هنا النبوة وقيل هي تعليمه صنعة الدروع من  
 وكان يدين في يده ويصيح كصيح الغزل ومنطق الطير والاحسان اي فهم اصواته وكذا اليها تم وقيل هي عطاءه  
 التي كانوا يتكلمون اليها وعلمه مما يشاء قيل ان المضارع هنا موضوع موضع الماضي وفاعل ذلك هو  
 الله تعالى وقيل داود وظاهر هذا التركيب ان الله سبحانه علمه ما قضت به مشيئته وتعلقت به ارادته  
 وقد قيل ان من خلك ما قدمناه من تعليمه صنعة الدروع وما بعدة قيل كان ملاك طالوت الى ان قتل وادار  
 سنة فاق بنو اسرائيل الى اود فملك عليهم واعطوا مغزا من طالوت قال الكلبي الضحك ملك اود جعل قتل  
 طالوت نحو سبع سنين ثم اجتمع بنو اسرائيل على ملك احداهم اعدا واد فخرج الله اود بين الملك والنبوة ولم  
 كذلك من قبل ولم يجتمع احد قبله بل كانت النبوة في سبط والملك في سبط فاجتمع الله اذ ذلك لابنة سليمان  
 بين الملك والنبوة فلو دفع الله للناس بعضهم بعضى الدفع الذي دفعه الله لصدل فاعل كذا وعلى القرأتين فالصدقة  
 الى الفاعل اي ولو دفع الله الناس وبعضهم بدل من الناس وهم الذين يباشرون اسباب الشر  
 الفساد ببعض الخرم منهم وهم اهل الايمان الذين يكفونهم عن ذلك ويردوهم عنه لفسدت  
 الارض لتغلب اهل الفساد عليها واحدا ثم الشر والحق في تلك الحرة والنسل قال ابن عباس يدفع الله  
 يصلح عن لا يصلح ومن يحج عن لا يحج ومن يزكي عن لا يزكي واخرج ابن عدي وابن جرير بسند ضعيف  
 عن ابن عمر قال قال رسول الله صلوات الله عليه ليدفع بالمسلم الصالح عن مائة اهل بيت من حيرانه البلاد نحو  
 قرأ ابن عمر لولا دفع الله الناس الآية وفي سناد يحيى بن سعيد العطار وهو ضعيف اذ رواه احمد ايضا ولكن  
 الله ذو فضل التنكير للتعظيم على العالمين اي عم الناس كلهم تلك ايت الله هي استملت عليه هذه القصة  
 من الامور المذكورة تتلوها عليك بالحق والمراد بالحق هنا الخبر الصادق لا في عهد اهل الكتاب والطلوع ان اخبار  
 العالم وانك من الرسلين اخبار من الله سبحانه بانه من جملة رسل الله سبحانه تقوية لقبلة تنبئ بها وتشيدها  
 لامة والذخيرة من اخبار العجيب والقصص النبوية وهي من الله عن ابن عباس بقراءة كتابه استماع اخباره ذلك على رساله

تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض

وقوله

قيل هو اشارة الى جميع الرسل فيكون الالف واللام للاستغراق وقيل هو اشارة الى الانبياء الذين وردوا في هذه السورة وقيل الى الانبياء الذين بلغ علمهم الى النبي صلعم والمراد بتفضيل بعضهم على بعض ان الله سبحانه جعل لبعضهم من مزايا الحكمال فوق ما جعله للاخر فكان الاكثر مزايا فاضلا والاخر مفضولا كما دلت هذه الآية على ان بعض الانبياء افضل من بعض كذلك دلت الآية الاخرى عليه وهي قوله تعالى ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض واتينا داود وزبور اعن قتادة قال اخذ الله ابراهيم خليلا وكلمه الله موسى تكليما وجعل عيسى كمثل ادم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون وهو عبد الله وكلمته وروحه وات داود وزبور واتى سليمان ملكا عظيما لا ينبغي لاحد من بعده وغفر ل محمد صلعم ما تقدم من ذنبه وما تاخر قال الخازن واجمعت الامة على ان نبينا محمدا صلعم افضل الانبياء لعموم رسالته وهو قوله وما ارسلناك الا كافة للناس بشيرا ونذيرا وقد استشكل جماعة من اهل العلم الجمع بين هذه الآية وبين ما ثبت في الصحيحين من حديث ابي هريرة مرفوعا بلفظ لا تفضلوني على الانبياء وفي لفظ اخر لا تفضلوا بين الانبياء وفي لفظ لا تخيروا بين الانبياء فقال قوم ان هذا القول منه صلعم كان قبل ان يوحى اليه بالتفضيل وان القران ناسخ للمنع من التفضيل وقيل انه قال صلعم ذلك على سبيل التواضع كما قال لا يقل احدكم انا خير من يونس بن متى تواضعا مع علمه انه افضل الانبياء كما يدل عليه قوله انا سيد ولد ادم وقيل انما نهي عن ذلك قطعا للجدال والخصام في الانبياء فيكون مخصوصا بمثل ذلك لا اذا كان صدور ذلك مأمونا وقيل ان النبي انما هو من جهة النبوة فقط لا بما خصله واحدة لا تفاضل فيها ولا نهي عن التفاضل بزيادة الخصوصيات والكرامات وقيل ان المراد النهي عن التفضيل بمجرد الاهواء والعصية وفي جميع هذه الاقوال ضعف وعند من لا تعارض بين القران والسنة فان القران دل على ان الله فضل بعض نبياته على بعض وذلك لا يستلزم انه يجوز لنا ان نفضل بعضهم على بعض فان المزايا التي هي مناط التفضيل معلومة عند الله تعالى لا يخفى على الله منها خافية وليست بمعلومة عند البشر فقد مجهول يتبع نبي من الانبياء بعض مزاياه وخصوصياتها فضلا عن مزايا غيره والتفضيل

لا يكون الا بعد العلم بجميع الاسباب التي يكون بها هذا قاضيا وهذا مفضولا لا قبل العلم ببعضها  
 او لا اكثرها او باقلها فان ذلك تفصيل بالجول واقد ارجع امر لا يعمل ما نقا عمل له وهو ممنوع منه  
 فلو فرضنا انه لم يرد الا القرآن بالاختيار لما بان ان الله فضل بعض انبيائه على بعض لو يكن <sup>دليل</sup> فية  
 عليه انه يجوز للبشر ان يفضلوا بين الانبياء فكيف وقد وردت السنة الصحيحة بالنبي عن ذلك  
 واذا عرفت هذا علمت انه لا تعارض بين القرآن والسنة بوجه من الوجوه فالقران فيه الاخبار  
 من الله بانه فضل بعض انبيائه على بعض والسنة فيها النبي لعباده ان يفضلوا بين انبيائه فمن  
 تعرض للجمع بينهما اذا عاها متعارضان فقد غلط غلطا كبيرا منهم تفصيل للتفصيل المذكور اجمالا  
 من كلام الله اي بغير واسطة وهو موسى كلمة في الطور ونبينا سلام الله عليهما كلمة ليلية الاسراء  
 وقد روي عن النبي صلواته قال في ادم انه نبي مكرم وقد ثبت ما يفيد ذلك في صحيح ابن حبان  
 من حديث ابي ذر والالتفات حيث لم يقل كلمنا لترتبة المهابة بهذا الاسم الشريف والرعزالي  
 ما بين التكليمين ودفع الدرجات من التفاوت ورجح بعضهم <sup>و</sup> درجته هذا البعض محتمل ان يراد  
 من عظمت منزلته عند الله سبحانه من الانبياء ومحتمل ان يراد به نبينا صلواته لكثرة مزاياه المقتضية  
 لتفضيله ومحتمل ان يراد به ادريس لان الله سبحانه اخبرنا بانه رفعه مكانا عليا وقيل انهم اولوا العزم  
 وقيل ابراهيم ولا يخفى ان الله سبحانه اهتم هذا البعض المرفوع فلا يجوز لنا التعرض للمبيان له  
 الا بربها من الله سبحانه او من نبيه صلواته ولم يرد ما يرشد الى ذلك فالتعرض لبيان هويت  
 تفسير القرآن الكريم بمحض الرأي وقد عرفت ما فيه من الوعيد الشديد مع كون ذلك ذريعة  
 الى التفضيل بين الانبياء وقد نهينا عنه وقد حزم كثير من ائمة التفسير انه نبينا صلواته واطاوا  
 في ذلك واستدلوا بما خصه الله به من المعجزات مزايا الحكام وخصال الفضل وهو بهذا الحزم بدليل  
 لا يدل على المطوب قد وقعوا في خطرين وارتكبوا نهين وهما تفسير القرآن بالرأي والدخول في  
 ذرائع التفضيل بين الانبياء وان لم يكن ذلك تفضيلا صريحا فهو ذريعة اليه بلا شك ولا شبهة  
 لان من حزم بان هذا البعض المرفوع درجات هو النبي القلاني انتقل من ذلك الى التفضيل <sup>عنه</sup> المرفوع  
 وقد اغفل الله نبينا المصطفى صلواته عن ذلك بما لا يحتاج معه الى خيرة من الفضائل والفواضل فياك  
 ان تتقرب اليه صلواته بالدخول في ابواب نهالك عن دخولها فتعصيه وتسيء وانت تظن انك تطيع <sup>عنه</sup>

وَأَنبِيَاءَ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ الْمُبِينِ أَي الْآيَاتِ الْبَاهِرَةِ وَالْمُعْجَزَاتِ الظَّاهِرَةِ مِنْ أَحْيَاءِ الْأَمْوَاتِ وَ  
 إِبْرَاهِيمَ الرِّضِيِّ مِنَ الْأَكْبَهَةِ وَالْإِبْرَصِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَكَأَيُّدْنَهُ أَي تَوْبِينَهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ هُوَ جِبْرِيْلُ وَكَانَ  
 يَسِيرُ مَعَهُ حَيْثُ سَارَ إِلَى أَنْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَى عِثْرَانِ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى هَذَا أَنَّ  
 لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ أَي مَا اخْتَلَفَ فَاطْلُقِ الْقِتَالَ وَإِذَا سَبَبَهُ وَهُوَ الْاِخْتِلَافُ الَّذِي بَيْنَ مَنْ  
 بَعْدَ هُوَ أَي مِنْ بَعْدِ الرِّسْلِ وَقِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى وَعِيسَى وَجِبْرِيْلٍ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِأَنَّ الْقِتَالَ  
 مَذْكُورٌ فِي بَيْتَيْهِ الْأَوَّلِ وَالثَّلَاثِ وَقَعَتْ الْإِشَارَةُ إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ أَي لَوْ شَاءَ اللَّهُ عَدَمَ  
 اقْتِنَالِهِمْ مَا اقْتَتَلُوا فَمَعْنَى الشِّبْهِ حِزْبٌ عَلَى الْقَاعِدَةِ وَقِيلَ إِنَّ لَيْوَمَ رَوَّابِ الْقِتَالِ وَقِيلَ إِنَّ  
 يَصِيرُهُمْ إِلَى الْإِيمَانِ وَكُلُّهَا مُتَقَابِرَةٌ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ أَي الدَّلَالَاتُ الْوَاضِحَاتُ مِنْ  
 اللَّهِ بِمَا فِيهِ مَزْدَجٌ يَلْمُونَ هَذَا اللَّهُ تَعَالَى وَوَفَقَهُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا اسْتِثْنَاءً مِنَ الْجَمَلَةِ الشَّرْطِيَّةِ أَي  
 لَكِنَّ الْقِتَالَ نَاشٍ عَنِ اخْتِلَافِهِمْ اخْتِلَافًا كَثِيرًا حَتَّى صَارَ وَامِلًا مُخْتَلِفَةً وَالْمَعْنَى لَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَتَّفَقَ  
 لَا تَفْعَلُوا وَلَكِنْ شَاءَ الْأَخْتِلَافُ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى قِيَاسِ اسْتِثْنَائِي فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ  
 وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ أَي نَبَتْ عَلَى إِيْمَانِهِ لَوْ تَعَدَّ الْكُفْرَ بَعْدَ قِيَامِ الْحُجَّةِ كَالنَّصَارَى بَعْدَ الْمَسِيحِ وَكَوْنِ  
 شَاءَ اللَّهُ عَدَمَ اقْتِنَالِهِمْ بَعْدَ هَذَا الْاِخْتِلَافِ مَا اقْتَتَلُوا أَنَا كَيْدٌ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ مِنْ  
 تَوْفِيقٍ مِنْ شَاءَ وَخَلَّ لَنْ مِنْ شَاءَ لَأَرَادَ حُكْمَهُ وَلَا مَبْدَلَ لِقَضَائِهِ فَهُوَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ وَيُحْكَمُ  
 مَا يُرِيدُ لَا اعْتِرَاضَ عَلَيْهِ فِي مَلِكِهِ وَفِعْلُهُ وَسَأَلَ رَجُلٌ عَلِيًّا عَنِ الْقَدْرِ فَقَالَ طَرِيقُ مَظَالِمِ فَلَا تَسْكَدُ  
 فَأَعَادَ السُّؤَالَ فَقَالَ بِجَرْمِيْنَ فَلَا تَلْجُهُ فَأَعَادَ السُّؤَالَ فَقَالَ سِرَّ اللَّهِ قَدْ خَفِيَ عَلَيْكَ فَلَا تَقْتَنَسْهُ  
 يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا أَنْ تَفْقَرُوا وَمَا رَزَقَكُمُ ظَاهِرُ الْآيَةِ الْوَجُوبِ وَقَدْ جَاءَتْ جَمَاعَةٌ عَلَى صَدَقَةِ الْفَقْرِ  
 لِذَلِكَ وَلَمَّا فِي الْخُرَافَةِ مِنَ الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ وَقِيلَ إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ تَجْمَعُ زَكَاةَ الْفَرَضِ وَالنَّطْوَعِ  
 قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ وَهَذَا صَحِيحٌ وَلَكِنْ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْآيَاتِ فِي ذِكْرِ الْقِتَالِ وَإِنَّ اللَّهَ يَدْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ  
 فِي صَدْرِ الْكَافِرِينَ يَتَرَجَّحُ مِنْهُ أَنَّ هَذَا النَّدْبُ نَمَا هُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ الْقُرْطُبِيُّ وَعَلَى هَذَا  
 التَّوَابِلِ يَكُونُ اتِّفَاقُ الْمَالِ مَرَّةً وَاجِبًا وَمَرَّةً نَدْبًا بِمَجْسُوعِيَانِ الْجِهَادِ وَعَدَمُ تَعْلِينِهِ مِنْ قَبْلِ  
 أَنْ يَأْتِيَ يَوْمَ لَا يَلْعَقُ فِيهِ أَي انْفِقُوا مَا دُمْتُمْ قَادِرِينَ وَقَدْ صَوَّاهُ نَفْسُكَ الْيَوْمَ مِنَ الْأَمْوَالِ مِنْ  
 قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ مَا لَا يَمْنَعُكُمْ الْاِتِّفَاقُ فِيهِ وَهُوَ يَوْمٌ لَا يَتَّبِعُ النَّاسُ فِيهِ وَلَا تَجَارَةٌ فِيكَ تَسْبِيلًا لِنَسَانِ

حج

ما يغتدي به نفسه من العذاب والآخرة خالص المودة مأخوذة من تحلل الاسرار بين  
 الصديقين اخبر سبحانه انه لا خلة في يوم القيمة نافعة ولا مودة ولا صداقة ولا شفاعة مؤثرة  
 الا من اذن الله له قيل وقد حلت النصوص على ثبوت المودة والشفاعة بالاذن بين المؤمنين  
 فيكون هذا عاما مخصوصا والكفرون هم الظالمون فيه دليل على ان كل كافر ظالم  
 لنفسه ومن حجة من يدخل تحت هذا العموم ما نفع الزكوة منعا يوجب كفره بوقوع ذلك في  
 سياق الامر بالانفاق وعن عطاء قال الحمد لله الذي قال والكافرون هم الظالمون ولم يقل الظالمون  
 هو الكافرون الله لا اله الا هو الحي القيوم اي لا معبود بحق الا هو وهذه الجملة خبر المبتدأ افا  
 الباقي وقيل الذي لا يزول ولا يتحول وقيل المصروف للاهور والمقدر للاشياء قال الطبري عن قوم  
 انه يقال حي كما وصف نفسه ويسلم ذلك دون ان ينظر فيه وهو خبر ثان او مبتدأ خبره محذوف  
 والقيوم القائم على كل نفس بما كسبت وقيل القائم بذاته المقيم لغيره وقيل القاتل بتدبير الخلق و  
 حفظه وقيل هو الذي لا ينام وقيل الذي لا يدل له وقرابحة القيام بالالف وروي ذلك عن  
 عمر ولا خلاف بين اهل اللغة ان القيوم اعرف عند العرب واصح بناء وان ثبت علة وهذه الآية  
 افضل اية في القرآن ومعنى الفضل ان الثواب على قراءتها اكثر منه على غيرها من الايات هذا هو  
 التحقيق في تفضيل القرآن بعضه على بعض وانما كانت افضل لانها جمعت من احكام الوهية  
 وصفات الاله الثبوتية والسلبية ما لم تجمه اية اخرى لا تأخذ سنة ولا نوم هذا كالتعليل  
 لقوله القيوم السنة النعاس في قول الجمهور والنعاس ما يتقدم النوم من الفتور وانطباع العينين  
 فاذا صار في القلب صارا نومًا وفرق المفضل بين السنة والنعاس والنوم فقال السنة من الرأس  
 والنعاس في العين والنوم في القلب انتهى والذي ينبغي التعويل عليه في الفرق بين السنة والنوم  
 ان السنة لا يفقد معها العقل بخلاف النوم فانه استرخاء اعضاء الدماغ من رطوبة لا يخرجه  
 حتى يفقد معه العقل بل وجميع الادراكات بسائر المشاعر والمراد انه لا يعتريه سبحانه شيء منهما  
 وقدم السنة على النوم لكونها تتقدمه في الوجود فهو حل حد لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها  
 قال الرازي في تفسيره ان السنة مكتملة النوم فاذا كانت عبارة عن مقدمة النوم فاذا قيل لا  
 تأخذ سنة حل على انه لا يأخذ نوم بطريق الاولي فكان ذكر النوم تذكرا قلنا نقدر بالآية



لا تأخذ سنة فضلا عن ان يأخذ نوم والله اعلم بمراده انتهى واقول ان هذه الادلة التي  
 ذكرها مسلمة فان النوم قد يرد ابتداء من دون ما ذكر من النعاس واذا ورد على القلب  
 والعين دفعة واحدة فانه يقال له نوم ولا يقال له سنة فلا يستلزم نفي السنة نفي النوم وقد  
 ورد عن العرب نفيها جميعا وايضا فان الانسان يقدر على ان يرفع عن نفسه السنة ولا يقدر  
 على ان يرفع عن نفسه النوم فقد يأخذ النوم ولا تأخذ السنة فلو وقع الاقتصار في النظم  
 القرآني على نفي السنة لم يفد ذلك نفي النوم وهكذا الوجود الاقتصار على نفي النوم لم يفد نفي  
 السنة فكوم ذي سنة غير نائم وكبرون النفي للتنصيص على شمول النفي لكل واحد منهما فالسنة  
 النوم الخفيف والنوم هو الثقيل المزبل للعقل والقوة والوسنان بين النائم واليقظان والجملة نفي  
 التشبيه بينه تعالى وبين خلقه والله منزه عن النقص والافات وان ذلك تغير وهو مقدس  
 عن التغير وعن ابي موسى الاشعري قال قام فينا رسول الله صلعم خطيبا بخمس كلمات فقال ان الله  
 عز وجل لا ينام ولا ينبغي له ان ينام الحديث رواه مسلم له ما في السموات وما في الارض يعني  
 انه تعالى مالك جميع ذلك بغير شريك ولا منازع وهو خالقهم وهو عبدهم وخلقهم وهو في ملكه  
 واجرى الغالب مجرى الكل فغير عنه بلفظ ما دون من وفيه رد على المشركين العابدين لبعض  
 الكواكب التي في السماء والاصنام التي في الارض يعني فلا تصلح ان تعبد لانها مخلوقة له  
 واللام اما للقهر واما للملك واما للايجاد مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَ اٰلِهٖ اِذْ يَدْعُوهُ في هذا الاستفهام  
 من الانكار على من يزعم ان احدا من عباده يقدر على ان ينفع احدا منهم بشفاعته او غيرها و  
 التعريض والتوبيخ له ما لا مزيد عليه وفيه من الدفع في صد وعباد القبور والصك في وجوههم  
 والفت في اعضادهم ما لا يقاد رقد رده ولا يبلغ مداه والذي يستفاد منه فوق ما يستفاد من قوله  
 تعالى ولا يشفعون الا لمن ارتضى وقوله تعالى وكفر من ملك في السموات لا تغني شفاعتهم شيئا  
 الا من بعد ان يأذن الله لمن يشاء ويرضى وقوله تعالى لا يتكلمون الا من اذن له الرحمن بربنا  
 كثيرة وقد بينت الاحاديث الصحيحة الثابتة في دواوين الاسلام صفة الشفاععة ولمن هي ومن  
 يقوم بها الاذن يعلم ما بين ايديهم وما خلفهم الضميران لما في السموات والارض بتعليق الجمل  
 على غيرهم وما بين ايديهم وما خلفهم عبارة عن المتقدم عليهم والمتأخر عنهم وعن الدنيا والاخرة

وما فيها وقال جاحل ما مضى من الدنيا وما خلفهم من الآخرة وعن ابن عباس ما قد مواسم  
اعمالهم وما أضاعوا من أعمالهم والمقصود انه عالم بجميع المعلومات لا يخفى عليه شيء من احوال  
جميع خلقه حتى يعلم ديب الخلاء السوداء في الليلة الظلماء على الصخرة الصماء تحت الارض الغبراء  
وحركة الذرة في جوار السماء والطير في الهواء والسمك في الماء وفيه رد على من ينفي عنه سبحانه  
علم الجنيات كالفلاسفة وهي اي صفة العلم اسمها امام ائمة الصفات فلا تخفى عليه خافية  
في الارض ولا في السماء ولا يحيطون بشيء من علمه قد تقدم معنى الاحاطة والعلم هنا بمعنى  
اي لا يحيطون بشيء من معلوماته الا بما شاء ان يطلعهم عليه باخبار الانبياء والرسل ليكون دليلا  
على نبوتهم وليس ذلك اليهم بل اليه وسبع كرسية يقال فلان يسع الشيء سعة اذا احتله وكان  
القيام به واصل الكرسي في اللغة ما اخذ من تركيب الشيء بعضه على بعض ومنه الكراسية لتركيب  
بعض اوراقها على بعض وفي العرف ما يجلس عليه والكرسي هنا الظاهر انه الجسم الذي وردت  
الاقايم بصفته كما سيأتي بيان ذلك وقد نفى وجوده جماعة من المعتزلة واخطوا في ذلك خطأ  
بيناً وغلطوا غلطا فاحشا وقال بعض السلف ان الكرسي هنا عبارة عن العلم قالوا ومنه قيل  
للعلماء كراسي ومنه الكراسية التي تجمع فيها العلم ورجح هذا القول بن جرير الطبري وفي القاموس  
الكرسي بالضم والكسر السرير والعلم والجمع كراسي وقيل كرسية قد تدته التي يمسك بها السفوات  
الارض كما يقال اجعل لهذا الحايط كرسيا اي ما يعمده وقيل ان الكرسي هو العرش وقيل هو  
تصوير بعضته ولاحقيقة له قال التقاضي انه من باب اطلاق المركب المحسي المتوهم على المعنى  
العقلي المحقق وقال البيضاوي لا كرسي في الحقيقة ولا قاعد وهو تشبيل مجرد وقيل هو عبارة عن  
الملك والسلطان ما اخذ من كرسى العالم والملك والحق القول الاول ولا وجه للعدل عن المعنى  
الحقيقي الا بجهل خيالات تسببت عن جهالات وضلالات جاءت عن الفلاسفة اقام الله تعالى  
والمراد بكونه وسع السموات والارض انها صارت فيه وانه وسعها ولم يضق عنها لكونه  
بسيطا واسعا واخرج الدارقطني في الصفات والخطيب في تاريخه عن ابن عباس قال سئل رسول  
الله صلعم عن قول الله وسع كرسية قال كرسية موضع قدمه والعرش لا يقدر قدرة الا الله عز  
وجل واخرجه الحاكم وصححه واخرجه ابن جرير وابوالشيف في العظمة وابن مردويه والبيهقي عن

اي ذر الغفاري انه سأل رسول الله صلوات الله وسلامه عليه فقال رسول الله صلوات الله وسلامه عليه  
 نفسي بيد ما السموات السبع عند الكبرياء المحلقة ملقاة في ارض فلاة وان فضل العرش على  
 الكبرياء كفضل الفلاة على تلك المحلقة واخرج ابن مردويه عن ابي هريرة مرفوعاً انه موضع <sup>من</sup> القدر  
 وفي سنة الحكم بن ظهير الفراري الكوفي وهو متروك وقد ورد عن جماعة من السلف من الصحابة  
 وغيرهم في وصف الكبرياء انار الحاجة في بسطها ولا يؤدده حفظهما معناه لا يتقله ولا يجوده  
 ولا يشق عليه حفظ السموات والارض يقال ادني بمعنى ثقلي وتحملت منه مشقة وقال الزجاج يحظر  
 ان يكون الضمير في قوله يؤدده لله سبحانه ويجوز ان يكون للكبرياء لانه من امر الله وهو العليُّ  
 العظيم العليُّ يادبه علو القدر والمنزلة اي الرفيع فوق خلقه ليس فوقه شيء وقيل العليُّ بالملك  
 والسلطنة والقهر فلا اعلى منه احد وقيل علي من ان يحيط به وصف الواصفين ذو العظمة و  
 الجلال الذي كمل في عظمته وحكي الطبري عن بعضهم انهم قالوا هو العلي عن خلقه بارتفاع مكانه  
 عن اماكن خلقه قال ابن عطية وهذا قول جملة مجسمين وكان الواجب ان لا يحكى انتهى والتحلاف في  
 اثبات الجهة معروف في السلف المتخلف والنزاع فيه كما تنبئهم والادارة من الكتاب والسنة  
 ولكن الناشئ على مذهب يرى غيره خارجاً عن الشرع ولا ينظر في ادلته ولا يلتفت اليها والكتاب  
 والسنة هما المعيار الذي يعرف به الحق من الباطل ويتبين به الصحيح من الفاسد ولو اتبع الحق أهواءهم  
 لفسدت السموات والارض ولا شك ان هذا اللفظ يطلق على القاهر الغالب ايضاً كما في قوله ان  
 فرعون علا في الارض والعظيم بمعنى عظم شأنه وخطره قال في الكشاف ان الجملة الاولى بيان  
 لقيامه بتدبير الخلق وكونه مهيماً عليه غير ساه عنه والثانية بيان لكونه ما كمال ايد بره <sup>الجملة</sup>  
 الثالثة بيان لكبريائه شأنه والجملة الرابعة بيان لاحاطته باحوال الخلق وعلمه بالمرضى منهم  
 المستوجب للشفاعة وغير المرضى والجملة الخامسة بيان لسعة علمه وتعلقه بالمعلومات كلها  
 او جلالاته وعظم قدره انتهى والجملة فهذه الآية قد اشتملت على معاني المسائل الالهية فانها  
 دالة على انه تعالى موجود واحد في الالهية متصف بالحياة الازلية الابدية واجبا لوجود ذاته  
 موجود لغيره اذ القيوم هو القائم بنفسه المقيدي لغيره منزها عن التميز والحلول منه عن التغير والتفويت  
 لا يناسبه الاشتياح ولا يعتريه ما يعتري النفوس والاشباح مالك الملك والملوك ومبدع الاصول

والفروع فخر والبطن الشد يد الذي لا يشفع احد عنده كائنا من كان الا من اذن الرحمن عالم  
بالاشياء كلها جليلها وخفيها كليها وخزئها واسع الملك والقدرة لكل ما يصح ان يملك ويقدر  
عليه لا يشق عليه شاق ولا يشغله شأن عن شأن متعال عن الخلق مبائن عن العالم مستق  
علم العرش على الذات سمي لصفات كبير الشأن جليل القدر رفيع الذكر مطاع الامر جلي البرهان  
عليه ما يدركه القياس والظن والوهم عظيم لا يحيط به علم الخلاق والفهم ولذلك قد ورد في  
فضل هذه الآية احاديث فاخرج احمد ومسلم والفظاه عن ابي بن كعبان النبي صلى الله عليه  
اي آية من كتاب الله اعظم قال آية الكرسي قال ليهنك العلم ابا المنذر واخرج البخاري في  
تاريخه والطبراني وابو نعيم في المعرفة بسند رجاله ثقات عن ابن الاسقع البكري ان النبي صلى الله  
جاءهم في صفة المهاجرين فسأله انسان اي آية في القرآن اعظم فقال النبي صلى الله عليه  
الاهواحي القيوم الآية واخرج سعيد بن منصور والحاكم والبيهقي في الشعب عن ابي هريرة ان  
رسول الله صلى الله عليه قال سورة البقرة فيها آية سيدة أي القرآن لا تقرأ في بيت فيه شيطان الا  
خرج منه آية الكرسي قال الحاكم صحيح الاسناد ولم يخرجاه واخرج ابوداؤد والترمذي وصححه  
من حديث اسماء بنت يزيد بن السكن قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول في هاتين الآيتين الله  
لانه الاهواحي القيوم والحمد لله لا اله الا هو ان فيها اسم الله اعظم وقد وردت احاديث في فضلها  
غير هذه وورد ايضا في فضل قراءتها بالصلوات وفي غير ذلك وورد ايضا مع مشاركة  
غيرها احاديث في فضلها وورد عن السلف في ذلك شيء كثير وقد اختلف اهل  
العلم في قوله لا اكرهه في الدين على قول الاول انها منسوخة لان رسول الله صلى الله عليه قد اكره  
العرب على دين الاسلام وقاتلهم ولم يرض منهم الا الاسلام والناسخ لقوله تعالى يا ايها النبي  
جاهد الكفار والمنافقين وقال تعالى يا ايها الذين امنوا قاتلوا الذين يلوونكم من الكفار وليجروا  
فيكم غلظة وقال التستدعون الى قوم اولي باس شديد فقاتلوهم ويسلمون وقد ذهب الى هذا  
كثير من المفسرين القول الثاني انها ليست بمنسوخة وانما نزلت في اهل الكتاب خاصة وانهم  
لا يكرهون على الاسلام اذا ادوا الجزية بل الذين يكرهون هم اهل الاوثان فلا يقبل منهم الا الاسلام  
او السيف والى هذا ذهب الشعبي والحسن وقتادة والضحاك القول الثالث ان هذه الآية في الاصل

خاصة القول الرابع ان معناها لا تقولوا لمن اسلم تحت السيف انه مكره فلا اكرهه في الدين القول  
 الخامس وردت في السبوي متى كانوا من اهل الكتاب لم يجبروا على الاسلام وقال بن كثير في تفسيره  
 اي لا تكرر هو احد على الدخول في دين الاسلام فان بين اخم جلي والا ورايينه لا يحتاج الى ان يكره  
 احد على الدخول فيه بل من هذاه الله الى الاسلام وشرح صدره ونور بصيرته دخل فيه علي  
 ينة ومن اعلم الله قلبه وخطم على سمعه وبصره فانه لا يفيد الدخول في الدين مكرها مقبولا  
 وهذا يصلح ان يكون قولاً سادساً وقال في الكشاف في تفسير هذه الآية اي لو يحسن الله امر الائمة  
 على الاحبار والقسم ولكن على التمكن والاختيار ونحو قوله ولو شاء ربك لامن من في الارض كلهم  
 جميعاً فانك تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين اي لو شاء لقسمهم على الايمان ولكن لم يفعل وبني  
 الامر على الاختيار وهذا يصلح ان يكون قولاً سابعاً والذي ينبغي اعتقاده ويتعين الوقوف  
 عنده انها في السبيل الذي نزلت لاجله محكمة غير منسوخة وهوان المرأة من الانصار تكون  
 مفلاة لا يكاد يعيش لها ولد فتجعل على نفسها ان عاش لها ولد ان تهوده فلما اجليت يهود  
 المنذر كان فيهم من ابناء الانصار فقالوا لا ندع ابناءنا فزلت اخرجه ابوداود والنسائي وغيرها  
 عن ابن عباس وقد وردت هذه القصة من وجوه حاصلا ما ذكره ابن عباس مع زيادة  
 تضمن ان الانصار قالوا انما جعلناهم على دينهم اي دين اليهود ونحن نرى ان دينهم افضل من  
 ديننا وان الله جاء بالاسلام فلنكرهناهم فلما نزلت خيرا لانباء رسول الله صلواته عليهم  
 على الاسلام وهذا يقتضي ان اهل الكتاب لا يكرهون على الاسلام اذا اختاروا البقاء على دينهم  
 وادوا الجزية واما اهل الحرب فالآية وان كانت تعمهم لان النكرة في سياق النفي وتعريف الدين  
 يفيد ان ذلك والاختيار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب لكن قد خصص هذا العموم بما ورد  
 الايات في اكرهه اهل الحرب من الكفار على الاسلام وقد قيل ان هذه الآية الى خالد بن  
 بنية اية الكسبي والتحقيق ان هذه الآية مستنفة جئ بها اثريان صفات البارئ المذكورة اي  
 بان من حق العاقل ان لا يحتاج الى التكليف والاكراه في الدين بل يحتاج الى الحق من غير تردد  
 قد تبين الرشد من الغي الرشدهنا الايمان والغي الكفراي قد تبين احدهما من الاخر  
 واصل الغي بمعنى الجهل الا ان الجهل في الاعتقاد والغي في الاعمال وهذا الاستيناف يتضمن التعليل بما قبله

فمن يكفر بالطاغوت والطاغوت فدوت من طغي يطغي ويطنعوا اذا جاءوا الحق قال سيبويه  
 هل سم من كرم فردي اسم جنس يشمل القليل والكثير قاله سيبويه وقال ابو علي الفارسي انه مصدق  
 كرهوت وجبروت وبتا يوصف به الواحد والجمع وقيل اصل الطاغوت في اللغة ما خوذ من الطغيان  
 يودي معناه من غير اشتقاق وقال المبرد هو جمع قال ابن عطية وذلك مردود قال الجوهري  
 والطاغوت الكاهن والساحر والشيطان وكل رأس في الضلال وكل ما عبد من دون الله و  
 قد يكون واحدا قال تعالى يريدون ان ينشكروا الى الطاغوت وقد امروا ان يكفروا به وقد يكره  
 جمعا قال تعالى اوليا وهم الطاغوت والجمع الطواغيت اي من يكفر بالشيطان او الاصلنام او  
 اهل الكهانة وروس الضلالة او بالجمع ويؤمن بالله عز وجل بعد ما تميزه الرشد من الغي و  
 الحق عن الباطل والهدى عن الضلالة وانما قدم الكفر بالطاغوت على الايمان بالله لان  
 الشخص ما لم يترك الشيطان ويترك عبادة غيره تعالى لو يؤمن بالله كما قالوا ان التخليقة مقدمة  
 على التخليقة فقد استمسك بالعروة هو في الاصل شد اليد واصل المادة يدل على التعلق ومنها  
 عرف ما ذالممت به متعلقا به واعتراه الهم تعلق به الوثقى اي فقد فاز وتمسك بالحبل الو  
 الحكم والوثقى فعل من الوثاقه تاينث الاوثق وجمعها وثق مثل الفضل وفضل وقد اختلف المفسرون  
 في تفسير العروة الوثقى بعد اتفاقهم على ان ذلك من باب التشبيه والتمثيل لما هو معلوم <sup>بطل</sup>  
 بما هو مدرك بالحاسة فقول المراد بالعروة الايمان وقيل الاسلام وقيل لا اله الا الله وقيل من  
 باب الاستعارة المفردة حيث استعير العروة الوثقى للاعتقاد الحق ولا مانع من الحمل على الجميع  
 لان انفصام كذا الانفصام الانكسار من غير بينونة قال الجوهري نصم الشيء كسره من غير ان بين  
 واما القسم بالقان فهو الكسر مع اليقونة ونس صاحب الكشاف الانفصام بالانقطاع والمعنى  
 ان التمسك بالدين كالتمسك بالشيء الذي لا يمكن كسره ولا انقطاعه والحجاة مستانفة او <sup>لينة</sup>  
 والله سميع عليم يسمع قول من كفر بالطاغوت واق بالشهادتين والحجاة اعتراض تدبيلي <sup>ط</sup>  
 على الايمان راجع عن الكفر والنفاق بما فيه من الوجد والوعيد <sup>الله</sup> ولي الذين امنوا الولي  
 فعيل بمعنى فاعل وهو الناصر <sup>من</sup> الظلمت الى النور <sup>الظلمت</sup> تفسيره للولاية او حال من الضمير  
 في ولي وهذا يدل على ان المراد بقوله الذين امنوا الذين ارادوا بالايمان لان من قد وقع منه

الايمان قد خرج من الظلمات الى النور لان يراد بالاعراج اخراجهم من الشبهة التي تعرض للنور  
 فلا يحتاج الى تقديرا لارادة قيل كل ما في القرآن من الظلمات والنور فالمراد به الكفر والايمان غير  
 الذي في سورة الانعام فالمراد به الليل والنهار وافراد النور لوحد قاسم وجمع الظلمات لتعددت  
 الضلال والذين كفروا اولئك هم الطاغوت يخرجونهم من النور والظلمة المراد بالنور واجله  
 به انبياء الله من الدعوة الى الدين فان ذلك نور للكفار يخرجهم اوليا وهم منه الى ظلمة الكفر  
 اي قسروهم اوليا وهم حل ما هم عليه من الكفر بسبب صروفهم عن اجابة الداعي الى الله من الانبياء  
 وقيل المراد بالذين كفروا هنا الذين ثبت في علمه تعالى كفرهم بخروجهم اوليا وهم من الشياطين  
 ورءوس الضلال من النور الذي هو فطرة الله التي فطر الناس عليها الى ظلمات الكفر التي وقعوا  
 فيها بسبب ذلك الاعراج وقيل ذكر هذا الاعراج مشاكلة للاول وفيمن امن بالنبي قبل بعثته  
 من اليهود ثم كفر به فتلخص ان اجواب الاول بالتسليم والثاني بالنوع اولئك اصحاب التكاثر هو فيها  
 خلدون يعني الكفار والطاغوت اي هم ملاسوها وملازمها بسبب ما لهم من اجرام ما كانوا  
 فيها ابداء التوراة الذي حاج ابراهيم في ربه في هذه الآية استشهدا على ما تقدم ذكره من ان  
 الكفرة اوليا وهم الطاغوت وهمزة الاستفهام لانكار النفي وتقرير المنفي اي المراد به علمك  
 وانظر الى هذا الذي صدرت منه هذه الحاجة والمترجمة يوقف بها الخاطب على تعجبها  
 ولفظها استفهام قال الغراء المترجم معنى هل رايت اي هل الذي حاج ابراهيم وهو عمرو بن لوش  
 بن كعبان بن ساه بن نوح وقيل نه عمرو بن فالح بن شاذان بن ارغند بن سام وهو اول من وضع  
 التاج على راسه وتجر في الارض ودعى الربوبية وكان ابن زنان انه الله الملك اي لان انا الله  
 او من اجل ان انا الله على معنى ان ابناء الملك ابطرة واورثه الكبر والعنف فحاج لذلك وعلى انه  
 وضع الحاجة التي هي تيج وجوه الكفر موضع ما يجب عليه من الشكر كما يقال عاديتي لاني احسنت  
 اليك قال مجاهد ملك الارض اربعة مؤمنان سليمان وذو القرنين وكافران عمرو بن لوش  
 واختلغوا في وقت الحاجة فقيل لما كسر ابراهيم الاحسام وقيل بعد لقائه في النار وكان مدة ملكه  
 اربع مائة سنة اذ قال لربه ربني الذي يحيي ويميت قال انا الحي والقيوم واولئك هم الذين  
 السلام ان الله هو الذي يخلق الحياة والموت في الاجساد وارا الكافرانه يقدر على ان يعفوا

ع ٣٧

وقفوا

عن القتل فيكون ذلك احياء وعلى ان يقتل فيكون ذلك امانة فكان هذا جواب الحق لا يصح  
نصبه في مقابلة حجة ابراهيم لانه اراد غير ما ارادة الكافر فلو قال له زبي الذي يخلق الحياة والخلق  
في الاجساد فهل تقدر على ذلك لبهت الذي كفر يادي بدأ وفي اول وهلة ولكنه استقل معه  
ال حجة اخرى اوضح منها بنفسه كخزافه وارسل العنان المناظرة قال ابراهيم فان الله يأتي  
بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب لكون هذه الحجة لا تخبري فيها المناظرة ولا تيسر  
للكافر ان يخرج عنها بخروج مكابرة ومشاغبة وتمويهها وتلبيسا على العوام فيبهت الذي كفر  
بُهت الرجل وبهت وبهت اذ انقطع وسكت متخيلا وقد تناول قوم قريته بهت بالفتح بمعنى  
سب وقذف وان المرود هو الذي سب حين انقطع ولم تكن له حيلة انتهى وقال سبحانه  
فيبهت الذي كفر ولم يقل فيبهت الذي حاج اشعارا بان تلك المحااجة كفر وقيل هذا الفعل  
من جملة الافعال التي جاءت على صورة المبني للفعول والمعنى فيها على البناء للفاعل والبهت  
الانقطاع والحيرة وهو مبهور لا باهت ولا بهيت والله لا يهدى القوم الظالمين نذير  
مقر لمضمون الجملة التي قبله او كالذي مر على قرية اي الم تر ايه كيف هداه الله واخرجه  
من ظلمة الاستتباب الى نور العيان والشهود واختلف في ذلك المار فروي عن مجاهد انه كان  
كافرا شك في البعث وهذا ضعيف جدا لقوله كما لبثت والله لا يخاطب الكافر ولقوله الضلال  
اية للناس وهذا لا يستعمل في حق الكافر وقال قتادة وعكرمة والسدي هو عزير بن شريح  
وقال وهب هو ارميا بن حلقيا من سبط هارون وهو الخضر ومقصود القصة تعريف منكر  
البعث قدرة الله على احياء خلقه بعد ما ماتهم لا تعريف اسم ذلك المات المشهور ان القرية  
هي بيت المقدس بعد تخريب بخت نصر لها وقيل المراد بالقرية اهلها وقيل هي القرية <sup>لبن</sup>  
خرج اهلها من ديارهم وهم الوث وقيل هي ديار سا بر اباد موضع بفارس وقيل سلما  
محلة او قرية من نواحي جزجان او همدان وقيل ديار هرقل بين بصرة وعسكر مكرم  
الاول اول وهي حاوية على غر وشها اي ساقطة يعني سقط السقف فترسقت الحيطان  
عليه قاله السدي واختاره ابن جرير وقيل معناه خالية من الناس والبيوت قائمة واصل  
الخوى الخلو يقال خوت الدار وخويت نخوى خواء جد ودوخوا يا قوت والنخوى ايضا الخوى ع



تحلوا البطن عن الغذاء والظاهر القول الاول بدلالة قوله على عرشها من خوى البيت اذا سقطت  
 وخوت الارض اذا انهدمت قال ابن عباس خاوية اي خراب وقال قتادة خاوية اي ليس فيها  
 احد وقال الضحاك العروش السقوف قال اي ذلك لما راى النبي <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> هذه <sup>التي</sup> الله بعد موتها اي  
 متى يحيى وكيف يحيى وهو استبعاد الاحياء وهي على تلك الحالة المشابهة بحالة الاموات الميمنة  
 بحالة الاحياء وتقدير المفعول لكون الاستبعاد ناشيا من جهته لا من جهة الفاعل وقيل  
 قال ذلك استعظاما لقد رتته تعالى قاله السيوطي وعبارة ابي السعود قال ذلك تلهف فاعلمها  
 وتشوق الى عمادتها مع استبعاد الياس منها وعبارة البيضاوي قال ذلك اعتراضا بالتقصير عن  
 طريق الاحياء وسبب توجعهم على تلك القرية انه كان من اهلها من جملة من سبها هربحت نصر فلما  
 خلس من السبي وجاء ورأها على تلك الحالة توجع وتلهف ولما قال المار هذه المقالة مستبعدا  
 لحياء القرية المذكورة بالعمارة لها والسكون فيها ضرب الله له المثل في نفسه بما هو اعظم  
 مما سأل عنه فقال فَأَمَّا تَهُ اللَّهُ يَا نَبِيَّكُمْ وحكى الطبري عن بعضهم انه قال كان هذا القول  
 شكا في قدرة الله على الاحياء فلذلك ضرب له المثل في نفسه قال ابن عطية ليس يدخل شك  
 في قدرة الله سبحانه على حياء قرية لجل العمارة اليها وانما يتصور الشك اذا كان سؤاله عن احياء  
 تلكها  
 والعام السنة اصله مصدر كالعوم سمي به هذا القدر من الزمان والعوم هو السباحة سمي  
 السنة عاما لان الشمس تعوم في جميع بروجها ثم بَعَثَهُ اي احياءه ليريه كيفية ذلك وايضا البعث  
 على الاحياء للدلالة على سرعته وهولة تأتية على الباكي تعالى كانه بعثه من النوم وللإيداد  
 بانه عاد كهيئته يوم موته عاقلا فاهما مستعد للنظر والاستدلال قال علي فاول ما خلق الله  
 عينا فجعل ينظر الى عظامه ينضم بعضها الى بعض ثم كسيت لحمها ثم نفخ فيه الروح قال علي فاتي  
 مد يده وقد ترك جارا له اسكافا شبا بافجاء وهو شيخ كبير وقد ورد عن جماعة من السلفان  
 الذي امانه الله عزير منهم ابن عباس وعبد الله بن سلام وعكرمة وقتادة وسليمان وبريدة  
 والضحاك والسدي وورد عن جماعة آخرين ان الذي امانه الله هو نبي اسمه ارميا فمنهم عبد  
 بن عبد بن عمير ووهب بن منبه وعنه ايضا انه اخضر وعن رجل من اهل الشام انه خر قيل  
 وعن مجاهد انه رجل من بني اسرائيل والمشهور القول الاول قال كُلُّ كَيْبَتٍ قَالَتْ كَيْبَتٌ يَوْمَ

أو بعض يوم اختلف في فاعل قال فقيل هو الله عز وجل وقيل ناداه بذلك ملك من  
 السماء قيل هو جبرئيل وقيل غيره وقيل انه نبي من الانبياء وقيل رجل من المؤمنين من قومه  
 شاهده عند ان اماته الله وعمر الى مائة بعينه والاولى لقوله فيما بعد وانظر الى العظام  
 كيف ننشرها وانما قال يوما وبعض يوم بناء على ما عده وفي ظنه فلا يكون كاذبا ومثله  
 قول اصحابك لكم هفت قالوا البتة يوما وبعض يوم ومثله قوله صلى الله عليه وآله وسلم  
 في قصة ذى اليمين لم تقصر والحرائس وهذا مما يؤيد قول من قال ان الصدق ما طابق ال<sup>اعتقاد</sup>  
 والكذب ما خالفه وقيل ان الله اماته ضحى في اول النهار واحياه بعد مائة سنة في اخر النهار  
 قيل ان تغيب الشمس فقال لبثت يوما وهو يرى ان الشمس قد غابت ثم التفت فرأى بقية من  
 الشمس فقال او بعض يوم وقيل ان او بمعنى بل التي للاضرب هو قول ثابت وقيل هو الشك  
 والاولى قال بل لبثت مائة عام هو استيناف ايضا كما سلف اي ما لبثت يوما او  
 بعض يوم بل لبثت مائة عام فانظر الى طعامك وشربك كم يستتة الطعام هو التين  
 الذي كان معه والشراب هو العصير والمعنى لم يتغير ولم يمتن فكان التين كانه قد قطعت  
 ساعته والعصير كانه عَصِر من ساعته امره الله ان ينظر الى هذا الاثر العظيم من آثار القدرة  
 وهو عدم تغير طعامه وشربه مع طول تلك المدة والتسنه ما خوذ من السنة اي لم يقرطيه  
 السنون اي المائة سنة لبقائه على حاله وعدم تغيره مع طول الزمان مع ان شانه التغير  
 سريعا واصله سنه او سنوة من سنه النخلة اخالت عليها السنون ونخلة سناء اي تحمل  
 سنة ولا تحمل اخرى وقيل هو من اسن الماء اذا تغير وكان يجب على هذا ان يقال يتاسن <sup>لشئ</sup>  
 من قوله حم مسنون قاله ابو عمر والشيباني وقال الزجاج ليس كذلك لان قوله مسنون ليس  
 معناه متغير وانما معناه مصوب على سنه الارض وانظر الى حمارك اختلف المفسرون في  
 معناه فذهب الاكثر الى ان معناه انظر اليه كيف تقررت اجزؤه ونحرت عظامه وتقطعت  
 اوصاله ثم احياه الله وعاد كما كان للتشاهد كيفية الاحياء فالنظران مختلفان وقال الضحاك  
 ووهب بن منبه انظر الى حمارك قائما في مربوطه لم يصبه شيء بعد ان مضت عليه مائة  
 عام ويؤيد القول الاول قوله تعالى وانظر الى العظام كيف ننشرها ويؤيد القول الثاني ما سبته

لقوله فانظر الى طعامك وشرابك لم يتسنه وانما ذكر سبحانه عدم تغير طعامه وشرابه بعد  
 اخباره انه لبث مائة عام مع ان عدم تغير ذلك الطعام والشراب لا يصلح ان يكون دليلا  
 على تلك المدة الطويلة بل على ما قاله من لبثه يوما او بعض يوم لزيادة استعظام ذلك الذي  
 امانته تلك المدة فانه اذا رأى طعامه وشرابه لم يتغير مع كونه قد ظل له لم يلبث الا يوما او بعض  
 يوم زادت الحجة وقويت عليه الشبهة فاذا نظر الى حمارة عظامه فخره نقر ليديه ان ذلك صنع من  
 تاتي قدرته بما لا يتطبه العقول فان الطعام والشراب سريع التغير وقد تقرر هذه المدة الطويلة  
 غير متغير والحمار يعيش المدة الطويلة وقد صار كذلك فبارك الله احسن الخالقين **وَالْحَمْدُ**  
**آيَةٌ لِلنَّاسِ** وعبرة ودلالة على البعث بعد الموت قاله الفراء وقال الاعمش كونه آية هو انه  
 جاء شابا على حاله يوم مات فوجد الابناء والحفدة شيوخا وانظر الى العظام كيف نشرت لها  
 قرأ الكوفيون بالزلي والباقرن بالراء وقد اخرج الحاكم وصححه عن زيد بن ثابت ان رسول الله  
 صلواته كيف نشرتها فمعنى القراءة بالزاي نرفعها ومنه النشر وهو المرتفع من الارض اي  
 نرفع بعضها الى بعض واما معنى القراءة بالراء فواضحة من انشراحه الموقى اي حياهم **كَيْفَ نَشَرْتُمْهَا**  
**كَمَا أَي نَشَرْتُمُهَا** كما يسترجع باللباس واستعداد اللباس لذلك ولعل عدم التعرض لتغير  
 الروح لما ان الحكمة لا تقتضي بيانه فلما تبين له ما تقدم ذكره من الآيات التي اراه الله سبحانه  
 وامره بالنظر اليها والتفكر فيها التي استغفرها قال ابن جرير لما اتضح له عيانا ما كان مستنكر في  
 قدرة الله عنده قبل عيانته من احياء القرية وقال الزمخشري ما اشكل عليه يعني من احياء  
 والاول اول لان قوة الكلام تدل عليه بخلاف الثاني قال اعلم اي علم مشاهدة بعد العلم  
 اليقيني الحاصل بالفطرة والادلة العقلية قال ابو علي الفارسي معناه اعلم هذا الضرب من  
 العلم الذي لو اكن علمته ان الله على كل شيء قدير **فَكَيْفَ لَا يَسْتَعْصِمُ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ الْأَشْيَاءِ** **وَلَا يَخْلُقُ**  
**تَحْتَهُ الْأَمَانَةَ** والاحياء دخولا اوليا واذا قال ابراهيم رب ارفني كيف تخلي الوقت اذ طرف  
 منصوب بفعل محذوف اي اذ كروقت قول ابراهيم وانما كان الامر بالذكر موجها الى الوقت  
 دون ما وقع فيه مع كونه المقصود لقصد المبالغة لان طلب وقت الشيء يستلزم طلبه  
 بالاول وهكذا يقال في سائر المواضع الواردة في الكتاب العزيز بمثل هذه الظن وقوله

رب أثر على غيره لما فيه من الاستعطاء والموجب لقبول ما يرد بعده من الدعاء وهذا حليل  
 اخر على ولاية الله للمؤمنين قال الاحفش لم يرد روية القلب وانما اراد روية العين وكذا قال  
 غيره ولا يصح ان يراد به الروية القلبية هنا لان مقصود ابراهيم ان يشاهد الاحياء لتتصلح  
 الطمانينة قال او لم تؤمن من اي العوالم ولم تؤمن باي قادر على الاحياء حتى تسألني ارأته  
 قال بلى علمت وامنت بانك قادر على ذلك ولكن سالت ليطمئن قلبي باجماع دليل العيان  
 الى دلائل الايمان وقد ذهب الجمهور الى ان ابراهيم لم يكن شاكيا في احياء الملوقن قط وانما طلب  
 المعاينة لما جلت عليه النفوس البشرية من روية ما اخبرت عنه ولهذا قال النبي صلعم  
 ليس الخبير كالمعاينة وحكي ابن جرير عن طائفة من اهل العلم انه سأل ذلك لانه شك في قدرة  
 الله واستدلوا بما سمع عنه صلعم في الصحيحين وغيرهما من قوله نحن احق بالشك من ابراهيم وبما  
 روي عن ابن عباس انه قال ما في القرآن عند النبي ارجى منها اخرج عنه الحاكم وصححه ورجح  
 هذا ابن جرير بعد حكايته له قال بن عطية وهو عندي مردود يعني قول هذا الطائفة ثم  
 قال واما قول النبي صلعم نحن احق بالشك من ابراهيم فضعنا ه انه لو كان شاكيا لكانت نحن احق به  
 ونحن لا نشك فابراهيم احق ان لا يشك فاحديث بليني علي نفي الشك عن ابراهيم واما قول  
 ابن عباس هي ارجى اية فمن حيث ان فيها الاكحال على الله وسؤال الاحياء في الدنيا وليست مظنة  
 ذلك ويجوز ان نقول هي ارجى اية لقوله او لم تؤمن من اي ان الايمان كان لا يحتاج معه الى  
 تقدير ومجت قال فالشك يبعد على من ثبت قدمه بالايمان فقط فكيف بمرتبة النبوة والخطبة  
 والانبيا معصومون عن الكبار ومن الصغائر التي فيها رذيلة اجماعا واذا تأملت سؤاله عليه  
 السلام وسائر الالفاظ لا الية لم تعط شكا وذلك ان الاستفهام بكيف فما هو سؤال عن حالة  
 شيء موجود متقرر الوجود عند السائل والمسئول نحو قولك كيف علم زيد وكيف نسج الثوب ونحو  
 هذا ومتى قلت كيف ثوبك وكيف زيد فانما السؤال عن حال من احواله وقد يكون كيف خيرا  
 عن شيء شانه ان يستفهم عنه بكيف نحو قولك كيف شئت فكن ونحو قول التجاري كيف كان  
 بن الوحي وهي في هذه الآية استفهام عن هيئة الاحياء والاحياء متقرر ولكن لما وجدنا بعض  
 المنكرين لوجود شيء قد يعبرون عن انكاره بالاستفهام عن حاله لذلك الشيء يعلم انها لا تصح

الادلال و  
 المل والتمثال  
 نازكون  
 الادلال  
 بالفتح  
 من معنى نازكون

فيلزم من ذلك ان الشيء في نفسه لا يصح مثال ذلك ان يقول مدع انا ارفع هذا الجبل  
 فيقول المكذب له اني كيف ترفعه فيذو طريقة مجاز في العبارة ومعناها تسليم جمل كانه  
 يقول افرض انك ترفعه فلما كان في عبارة اخليل هذا الاشتراك المجازي خلاص الله لك  
 وحمله على ان يبين له الحقيقة فقال له اولم تؤمن قال بلى فكل الامر وتخلص من كل شيء ثم  
 على عليه السلام سؤاله بالطمانينة قال القوطي هذا ما ذكره ابن عطية وهو بائع ولا يجوز على  
 الانبياء صلوات الله عليهم مثل هذا الشك فانه كفر ولا انبياء متفقون على الايمان بالبعث  
 وقد اخبر الله سبحانه ان انبياءه واوليائه وليس للشيطان عليهم سبيل فقال ان عبادي ليس  
 لك عليهم سلطان وقال اللعين الاعباد من المخلصين واذا التفتن له عليهم سلطنة  
 فكيف يشككهم وانما سأل ان يشاهد كيفية جمع اجزاء الموق بعد تفرقها وابطال الاعضا  
 والجو بعد تفرقها فاذا ان يرق من علم اليقين الى عين اليقين فقوله ربي اني كيف طلب  
 مشاهدة الكيفية قال لما وردني وليست الالف في قوله اولم تؤمن من الفاء ستفهام وانما  
 الضمير في قوله او والواو والحال وتؤمن معناه ايمانا مطلقا دخل فيه فصل احياء الموق والطمانينة  
 اعتدال وسكون وقال ابن جرير لم يؤمن قلبي قال محمد اربعة من الطير اي ان اردت ذلك فخذ  
 والطيور اسم جمع لطائر كبلراكب وهو مذهب بالحسن وجمع نحو تاجر وجر او مصدر قال البولبقا  
 وخص الطير بذلك قيل لانه اقرب انواع الحيوان الى الانسان شبهها في تدوير الراس والمشية على  
 الرجلين وقيل ان الطير همته الطيران في السماء والخليل كانت همته العلو وقيل غير ذلك من الاسباب  
 الموجبة لتخصيص الطير وكل هذا لا تمن ولا تمنني من جوع وليس الاخطا فهمهم وبلادهم  
 لا ينبغي ان تجعل وجوها الكلامه وعللا لما يرح في كلامه وهكذا قيل ما وجه تخصيص هذا العدد فان  
 الطمانينة تحصل باحياء واحد فقيل ان الخليل انما سأل واحدا على عدد العبودية فاعطي اربعا  
 على قدر الربوبية وقيل الطيور الاربعة اشارة الى الاركان الاربعة التي يتركب منها اركان الحيوان  
 ونحو ذلك من الهديان قال ابن عباس والطيور الذي اخذ وراى وديك وطاوس ورو  
 نحو عن قتادة والحسن وعنه قال الغرث والطاوس والديك والحمامة وقال مجاهد الغرث  
 بدل الغرثوق قصره من اليك اي اضمه اليك وامله من وجمعهم يقال وجمل صور اذا

الوزع  
 التفرق الا و  
 ال  
 مغ  
 راز  
 راز

كان مثلا لعنق ويقال صار الشئ بصورة ويصيرها اماله او قطعه فاللغتان لفظ مشترك  
 بين هذين المعنيين والقراءتان قضاهما معا وقرئ فصير من بضم الصاد كسرها وقيل معناه قطعها  
 وبه قال ابن عباس وبان شطية مرفهين وشققهن وعنه قال او تقهن ثم اجعل على كل جبل  
 صهنين جزء فيه الاصل القرية لان كل جزء على جبل يستلزم تقيد القرية قال الزجاج المعنى  
 ثم اجعل على كل جبل من كل واحد منهن جزءا والجزء التصديق اختلفوا في عدد اجزاء  
 الجبال وليس في ذلك كذا كثير فائدة ثم ادعوهن اي قل لهن تعالين يا ذن الله تعالى  
 يا تبتك اني انا سريعا سعيًا اي مشيا سريعا والمراد بالسعي الاسراع في الطيران او المشي  
 قيل السعي هو الحركة الشديدة وقيل العدو وقيل الطيران وفيه انه لا يقال للطائر اذا طار  
 سعي فالحكمة في السعي دون الطيران ان ذلك ابعد من التسمية لانها لو طارت لتوهتهم  
 انها غير تلك الطيور وان ادخلها غير سليمة فنفي الله تعالى هذه التسمية واعلم ان الله  
 عز وجل حكيم في صنعه اخرج ابن ابي حاتم عن ابن عباس قال وضع من على سبعة اجبال  
 واخذ الرؤس بيده فجعل ينظر الى القطرة تلقى القطرة والريشة تلقى الريشة حتى صرت  
 ليس لهن رؤس فجئن الى رؤسهن فدخلن فيها وناهيك بالقصة دليلا على فضل الخليل  
 وحسن الادب في السؤال حديثا راه ما سأل في الحال واروى العزيم ما اراده بعد ما انته ما انته ما  
 مثل الذين يتفقون امورهم في سبيل الله قيل المراد به الاتفاق في الجهاد وقيل في جميع  
 وجوه البر فدخل فيه الواجب التطوع كمثل حبة آتيت سبع سنابل في كل سنبل مائة  
 حبة المراد بالسبع السنابل هي التي تخرج في ساق واحد يتشعب منه سبع شعب وكل شعب سنبل والحبة  
 لكل ما يزرعه ابن ادم وقيل المراد بالسنابل هنا سنابل الذرة والدخن فهو الذي يكون  
 منها في السنبله هذا العدد وقال القرطبي ان سنبل الدخن يجي في السنبله منه اكثر من هذا  
 العدد ضعفين واكثر على ما شاهدنا قال ابن عطية وقد يوجد في سنبل القمح ما فيه مائة حبة  
 واما في سائر الحبوب فاكثروا لكن المثال وقع بهذا القدر وقال الطبري ان قوله في كل سنبل  
 مائة حبة معناه ان وجد ذلك والافعل ان يفرضه والذي ينبغي الاعتماد عليه في هذه الآية  
 وامثالها ان المقصود بها مجرد تمثيل زيادة الاجر وكثرة الثواب دون وجود ذلك والله يصيغ

ع ٢

لمن يشاء يحتمل ان يكون المراد بضعف هذه المضاعفة لمن يشاء او بضعف هذا  
 العدد فيزيد عليه اضعافه لمن يشاء لكل الناس وهذا هو الراجح لما سيأتي وقد ورد  
 القرآن بان احسنة بعشر امثالها واقتضت هذه الآية ان نفقة الجهاد صحتها سبعة اضعاف  
 ضعف فينبى العام على الخاص وهذا بناء على ان سبيل الله هو الجهاد فقط واما اذا كان  
 المراد به وجود الخير فيخص هذا التضعيف ال سبعة اضعاف بنواب النفقات ويكون العشرة امثالا  
 فيما عدا ذلك والله واسع عليهم اخرج مسلم واحمد والنسائي والحاكم والبيهقي عن ابن مسعود  
 ان رجلا تصدق بناقة مخطومة في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بها يوم القيمة  
 سبعة اضعاف ناقة كلها مخطومة واخرج احمد والترمذي وحسنه والنسائي وابن حبان والحاكم  
 وصححه والبيهقي في الشعب عن خريم بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انفق نفقة في  
 سبيل الله كتب له سبعة اضعاف ضعف واخرج البخاري في تاريخه من حديث انس واخرجه  
 احمد من حديث ابي عبيدة وزاد من انفق على نفسه واهله او غدا مريضا فاحسنة بعشر  
 امثالها واخرج ابن ماجه وابن ابي حاتم من حديث عمران بن حصين وعلي وابي الدرداء وابي هريرة  
 وابي امامة وابن عمر وجمهور كلهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من ارسل  
 نفقة في سبيل الله واقام في بيته فله بكل درهم يوم القيمة سبعة اضعاف درهم ومن غنر بنفسه  
 في سبيل الله وانفق في وجهه ذلك فله بكل درهم يوم القيمة سبعة اضعاف درهم ثم تلا هذه  
 الآية والله يضاعف لمن يشاء واخرج احمد من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم كل عمل ابن ادم يضاعف احسنة بعشرة امثالا الى سبعة اضعاف الى ما شاء الله يقول الله  
 الا الصوم فانه لي وانا اجزي به واخرجه ايضا مسلم واخرج الطبراني من حديث معاذ  
 بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طوبى لمن اكثر في الجهاد في سبيل الله من ذكر الله فان له  
 بكل كلمة سبعين الف حسنة منها عشرة اضعاف وقد وردت الاحاديث الصحيحة في اجر  
 من جهز غازيا واخرج ابو داود والحاكم وصححه عن سهل بن معاذ عن ابية قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ان الصلوة والصوم والذكر يضاعف على النفقة في سبيل الله سبعة اضعاف واخرج  
 احمد والطبراني في الاوسط والبيهقي في سننه عن يزيد بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

في الحج كالنقطة في سبيل الله بسبعمائة ضعف الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله هذه  
 الحكمة متضمنة لبيان كيفية الاتفاق الذي تقدم أي هو اتفاق الذين ينفقون قيل نزلت  
 في عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف أما عثمان فحضر المسلمين في غزوة تبوك بالف بعد إياها  
 وأحلاسها وأما عبد الرحمن فجاء بأربعة آلاف درهم صدقة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله  
 يدعون ما أنفقوا من الأذى المن هو ذكر النعمة على معنى التعدد لها والتفرع بها و  
 قيل المن القدر بما أعطى حتى يبلغ ذلك المعطى فيؤذيه والمن من الكبر كما ثبت في صحيح مسلم  
 وغيره أنه أحد الثلاثة الذين لا ينظر الله إليهم ولا يزكهم ولهم عذاب عظيم والأذى السب والتجاوز  
 والتشكيك قال في الكشاف ومعنى ثم أظهاها النفاوة بين الاتفاق وترك المن والأذى وإن تركها  
 خير من نفس الاتفاق كما جعل الاستقامة على الإيمان خيرا من الدخول فيه بقوله ثم استقاموا  
 انتهى ثم على هذا للتراخي في الرتبة وقيل هو على بابه للتراخي في الزمان نظر الغالب من  
 أن وقوع المن والأذى يكون بعد الاتفاق بمدة وقدم المن على الأذى لكثرة وقوعه ووسط  
 كلمة لا للدلالة على شمول النفي لاتباع كل واحد منهما اللهم أجرهم يعني ثوابهم في الأخرى وعبد  
 ربهم فيه تأكيد وتشريف والخوف عليهم يعني يوم القيمة ولا هم يحزنون يعني على ما خلفوا  
 من الدنيا وظاهر الآية نفي الخوف عنهم في الدارين كما تنفيذ المنكرة الواقعة في سياق النفي من  
 الشمول وكذلك نفي الحزن يفيد وإم انتفائه عنهم وقد وردت الأحاديث الصحيحة في النهي عن  
 المن والأذى وفي فضل الاتفاق في سبيل الله وعلى الأقارب وفي وجوه التحريم والحاجة إلى التطويل  
 بذكرها فهي معروفة في مواطنها قال عبد الرحمن بن يزيد كان أبي يقول إذا أعطيت رجلا شيئا  
 ورايت أن سلامك يتقل عليه فلا تسل عليه والعرب تمدح بترك المن وكرم النعمة وتذم على  
 أظهاها والمن بها والأذى ما يصل إلى الإنسان من ضرر بقول وفعل والمراد هنا أن يشكو  
 منهم بسبب ما أعطاهم قول معروف قيل الخبر محذوف أي أولى وأمثل ذكره الفخاس قال  
 ويجوز أن يكون خبرا عن مبتدأ محذوف أي الذي امره به قول معروف أي كلام حسن  
 ورد جميل على الفقير السائل وقيل عدة حسنة فوعده بها وقيل دعاء صالح تدعوه بظا  
 الغيب ومغفرته له في الحاجة مبتدأ أيضا وخبره خير من صدقة وجاز أن ابتداء المنكرتين لأن



خصه بالوصف والثناء بالفضل والقول المعروف من السؤل السائل هل التائب الذي تصدق بعد الله الرجيل خير من  
 الصدق الذي يتبعها الذي قد ثبت في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الصدقة التي تصدقها  
 المسترخية وسوء حالها تنفع العفون السائل اذا صدق منه من الاحتياج ما يكدر صدق السؤل وقيل ان المراد  
 ان العفون من جهة السائل انه اذا حره حرجا بعد اذ وقيل المراد فعل يؤدي الى المغفرة خير من صدقة اي غفران الله  
 خير من صدقة وهذه الجملة مستأنفة مقررة لترك اتباع المبدأ الذي للصدقة قال الضحاك قول معروف دجيم لقب  
 يرمك الله يرمك الله لا تهمه ولا تغلظ القول وعن عمرو بن دينار قال بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صدق فانه يحب  
 الله من قول الحق التسع قول الله قول معروف والآية اخبره ابن جاتم والله عني عن صدقة العباد لا يخرج الفقراء  
 الى قعر مؤنة المني والآذي ويرزقهم من جهة اخر حكيم يتاخير العفون بقص المان والمؤذي لا يعاجلهم بها  
 لانهم لا يستحقونها بسببها والحكمة تدبيل لما قبله مشتتة على الوعد والوعيد مقررة لا اعتبار  
 الاخيرة بالنسبة الى السائل قطعاً يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ يعني اجورها  
 والابطال للصدقات اذ هاب اثرها وفساد منفعتها اي لا تبطوها بالمن والآذي او  
 باحد هما يعني على السائل الفقير وقال ابن عباس بالمن على الله والآذي لصاحبها قال  
 بعضهم ذهب اجرة فلا اجر له ولا وزر عليه وقال بعضهم له اجر الصدقة ولكن ذهبت  
 مضاعفته وعليه الوزر بالمن قال الكرخي وهذا الوجه وقال بعضهم لا اجر له في نفقته  
 وعليه وزر فيما من على الفقير كالذي اي كابطال الذي ينفق ماله رياء الناس اي لاجل  
 الرياء او مراد لا يقصد بذلك وجه الله وثواب الآخرة بل يفعل ذلك رياء للناس وسمعة  
 واستحلالا بالثناء ثم عليه ومدحهم له قيل والمراد به المناق بدليل قوله وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ  
الْيَوْمِ الْآخِرِ قال ابن عباس لا يدخل الجنة منان وذلك في كتاب الله يعني هذه الآية فمتله  
 اي مثل الذي ينفق رياء الناس او المان المعطي وقد عدل من خطاب الى غيبة ومن  
 جمع الى افراد كمثل صفوان الصفوان الحجر الكبير الامس الصلب وفيه لغتان اشهرهما  
 سكنون الفاء والثانية فتحهما وبما قرأ ابن المسيب والزهري وهي شاذة وقال الاخفش صفوان جمع  
 صفوانة وقال الكسائي صفوان واحد وجمعه صفوانة والبر وقال الخاشخوخ ان يكون جمعوا  
 ان يكون واحدا وهو اول لقوله عليه تَرَابٌ اي استقر على الصفوان فاصابة اي الصفوان

والذرات ابل اي مطر والوايل المطر الشديد العظيم القطر والمطر اياه رش ثم طش ثم طل ثم نزع ثم  
 هطل ثم وبل يقال بليت السماء وبلا وبوه اشتد مطر ما وكان الاصل بل مطر السماء فخذ والعلم بهذا  
 للمطر وابل مثل الله سبحانه هذا النافع بصفوان عليه تراب بطن الظان ارضاً منبثة طيبة فاذا اصابها وابل المطر  
 اذ عنب التراب فتركة اي الصفوان يعني بقي صلدا اي اجرد نقياً من التراب الذي كان عليه كذلك حال هذا المرابي مؤ  
 القيمة فان بقتة لا شفع المطر الواقع على الصفوان الذي عليه تراب لا يستفعون بما فعلوه بيا  
 ولا يجدون له ثواباً قال ابن عباس صلدا اي يابساً جاسياً لا ينبت شيئاً لا يقدر رُونَ على  
 شيء مما كسبو اي على ثواب شيء مما عملوا في الدنيا مستأنفة كانه قيل ما ذا يكون لهم  
 فقيل لا يقدر رُونَ الخ والله لا يهدى القوم الكافرين يعني الذي سبق في عمله انهم  
 يتقون على الكفر وفيه تعريض بان المن والاذى والرياء من خصال الكفار وعن محمود  
 بن لبيد ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال انما اخوف ما اخاف عليكم الشرك  
 الاصغر قالوا يا رسول الله وما الشرك الاصغر قال الرياء يقال لهم يوم تجازى العباد  
 باعمالهم اذ هبوا الى الذين كنتم تراؤن في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم خيراً  
 رواه البغوي بسنده وعن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول  
 قال الله تبارك وتعالى اتا غنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً اشرك فيه معي غيري تركه و  
 شركه ومثل الذين ينفقون اموالهم ابتغاء مرضات الله ابتغى معناه طلب ومرضاة  
 مرضي يرضى وتثبنتا معناه يثبتون فمن انفسهم يبذل اموالهم على الايمان وسائر العبادات  
 رياضة لها وتدريباً وتزويهاً ويكون التثبنت بمعنى التصديق اي تصديقاً لا للاسلام ناكساً  
 من جهة انفسهم وقد اختلف السلف في معنى هذا الحرف فقال الحسن ومجاهد معناه انهم  
 يثبتون ان يضعوا صدقاتهم وقال بعضهم معناه تصديقاً واثباتاً روي ذلك عن ابن عباس وقيل  
 معناه احتساباً من انفسهم قاله قتادة وقيل معناه ان انفسهم لها بصائر فهي تثبتهم على  
 الاتفاق في طاعة الله تثبنتا قاله الشيبير والسدي وابن زيد وبوصالح وهذا الريح معاً  
 قبله يقال ثبت فلاناً في هذا الامر تثبنته تثبنتا اي صححت عزمه كمثل جنّة بريرة الجنّة  
 البستان وهي ارض تثبت فيها الاشجار حتى تعطيها ما اخذت من لفظ الحن والحنين لاستئصالها

وقال ابو السعود احنة تطلق على الاشجار الملتفة المتكاثفة وعلى الارض المشتملة عليها والاول  
اولى لاجل قوله برهوه والريوة بالحركات الثلث المكان المرتفع ارتفاعا يسيرا وانما خص الريوة  
لان نباتها يكون احسن من غيره مع كونه لا يصطلمه البرد في الغالب بحجودته وكرمه لطفا  
هو انبه بهبوب الرياح الملتفة قال الطبري وهي ارض احزن التي تستكثر العرب من  
ذكرها واعترضه ابن عطية فقال ان رياض احزن منسوبة الى نجد لانها خير من رياض كرامة  
وبنات نجد اعطر ونسمة ابرد وارق ونجد يقال لها احزن وليست هذه المذكورة هنا  
من ذلك ولفظ الريوة مأخوذ من ربا يربوا اذا زاد وقال اخليل الريوة ارض مرتفعة طيبة  
وقيل هي الارض المستوية الجيدة الطيبة اذا صابها المطر انتفخت وربت وكثر ريعها  
اشجارها اصا كما وايل قال اخليل الوابل المطر الشديد يقال وبلت السماء قبل والارض مبلية  
قال الاخفش ومنه قوله تعالى اخذوا ميلاي شديدا وضربوا بيل وعذاب بيل قال بعضهم  
ما روضة لمن رياض احزن معشبة اخضر اجاد عليها وابل هطل اراد بالاحزن  
ما غلط وارتفع من الارض فانت اكلها بضم الهزة الثمرة التي توكل كقوله تعالى توئي  
اكلها كل حين واطافته الى احنة اضافة اختصاص كسج الفرس وباب الارضعتين  
اي مثلي ما كانت ثمر بسبب الوابل فلكراد بالضعف المثل وقيل اربعة امثال فان لم يصيبها  
وايل فطل اي فان الطل يكفيها وهو الطش اي المطر الضعيف الخفيف المستد والقطر  
قال المبرد وغيره تقديره فطل يكفيها وقال الزجاج تقديره فالذي يصيبها طل والمراد ان  
الطل ينوب عن الوابل في اخراج الثمرة ضعفين وقال قوم الطل الندى وفي الصحاح الطل  
اضعف المطر وجمع اطلال قال الماوردي وزرع الطل اضعف من زرع المطر والمعنى ان  
نفقات هؤلاء زاكية عند الله لانضع بحال وان كانت متفاوتة ويجوز ان يعتبر التمثيل  
ما بين حالهم باعتبار ما صدر عنهم من النفقة الكثيرة والقليلة وبين احنة المعهودة باعتبار  
ما صابها من المطر الكثير والقليل فكما ان كل واحد من المطرين يضعف اكلها فكذا  
نفقتهم جلت او قلت بمدان يطلب بها وجهه زاكية نادرة في اجورهم والله بما تعملون  
اي عملا ظاهرا قلبيا بصيرا لا يخفى عليه من شيء وفي هذا ترغيب لهم بالاخلاص مع تهديد

من الرياح وهو معد ووعيد ابود احمد ان تكون له الجنة من نخيل واعناب الوحد  
 الحب للشيء مع تمينه والهمزة الداخلة على الفعل لا تسك والوقوف والجنة تطلق على الشجر الملتف  
 وعلى الارض التي فيها الشجر والاول اول هنا لقوله تجري من تحتها الأنهار بارجاع الضمير الى  
 الشجر من دون حاجة الى مضاف محذوف واما عند الوجه الثاني فلا بد من تقديره اي من  
 تحت اشجارها وهكذا قوله فاحترقت لا يحتاج الى تقدير مضاف على الوجه اول واما على  
 الثاني فيحتاج الى تقديره اي فاحترقت اشجارها وخص النخيل والاعناب بالذكر مع قوله لانه  
 فيها من كل الثمرات لكونهما اكرم الشجر واشرف الفواكه جامعين لفنون المنافع لما فيها للعباد  
 والتفكه وهذه الجمل صفات للجنة والنخيل اسم جمع واحدة نخلة او جمع نخل الذي هو اسم جنس  
 والاعناب جمع عنب الذي هو اسم جنس واحدة عنبة واصابة الكبر الروا للمحال حمل على المعنى  
 بتقدير قد وقيل غير ذلك وهذا رجم وكبر السن هو مظنة شدة الحاجة لما يلحق صاحبها من  
 العجز عن تعاطي الاسباب والمعنى كثرت حاجاته ولم يكن له كسب غيرها وله ذرية ضعفاء  
 حال من الضمير في اصابه اي واحمال ان له اولاد اصغار اعجزت عن الحركة بسبب الضعف والصغر  
 فان من جمع بين كبر السن وضعف الذرية كان تحسره على تلك الجنة في غاية الشدة فاصابها  
 اعصارا كاعصار الريح الشديدة المرتفعة التي تمهب من الارض الى السماء كالعمود وهي التي  
 يقال لها الزوبعة قاله الزجاج قال الجوهري الزوبعة رئيس من رؤساء الجن ومنه سمي كاعصار  
 زوبعة وام زوباء ويقال في شيطان <sup>الذي</sup> يشيطن <sup>الذي</sup> يشيطن العباد وترتفع الى السماء كانه عمود وقيل هي ريح تنير  
 سحابا ذات رعد وبرق وقال ابن عباس ريح فيها سموم شديدة سميت بذلك لانها تلتف  
 كما يلتف الثوب المعصور حكاية المهمل وقيل لانها تعصر السحاب وتجمع على اعاصير والريح  
 مؤنثة على الاكثر وقد تذكر على معنى الهواء وقال ابن الانباري وكان اسما تراسمها الا  
 الاعصار فانه مذكر فيه نادر فاحترقت عطفت على قوله فاصابها وهذه الآية تمثيل  
 لمن يعمل خيرا ويضم ما يحبطه فيجده يوم القيمة عند شدة حاجته اليه لا يسمي ولا يغني  
 من جوع مجال من له هذه الجنة الموصوفة وهو منصف بتلك الصفة وقال ابن عباس  
 ضرب الله مثلا لعل رجل غني يعمل بطاعة الله ثم بعث الله له الشيطان فعلم بالمعاصي

ع

حتى احرق اعماله كلها كذلك اي كما بين ما ذكر من امور النفقة المقبولة وغيرها بين الله لكم  
 الآيات قال بن عباس يعني في زوال الدنيا واقبال الآخرة لعلكم تتفكرون أي تعتبرون  
 يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِطِبْيَاتِ مَا كَسَبْتُمْ أَي من جيد ما كسبتم وخياره لكان اقال  
 الجمهور وقال جماعة ان معنى الطيبات هنا الحلال ولا مانع من اعتبار الامرين جميعا لان  
 جيد الكسب ومختارة انما يطلق على الحلال عند اهل الشرع وان اطلقها اهل اللغة على ما  
 هو جيد في نفسه حلالا كان او حراما فالحقيقة الشرعية مقدمة على اللغوية قال علي بن  
 ابي طالب ما كسبتم من الذهب والفضة قيل وفيه دليل على اباحة الكسب وفي الحديث عن  
 المقدم ان رسول الله صلعم قال ما اكل احد طعاما خيرا من ان يأكل من عمل يده اخرج البخاري  
 واختلف في المراد بالاتفاق فقيل الزكوة المفروضة لان الامر للعوجوب وقيل صدقة التطوع  
 وقيل الفرض والنفل جميعا ومما اي من طيبات ما اخرجنا لكم من الارض وحدث لادالة  
 ما قبله عليه وهي النباتات والمعادن والركاز وقال علي يعني من احب والثروة كل شيء عليه  
 زكوة وقال مجاهد ما كسبتم من التجارة وظاهر الآية يدل على وجوب الزكوة في كل ما خرج  
 من الارض لكن الجمهور خصصوا هذا العموم وخصه الشافعي بما يزرعه الادميون ونسبائه  
 اختيارا وقد بلغ نصا كابو بئر النخل وبئر العنب وابقا ابو حنيفة على عمومها فواجبها في كل  
 ما يقصد من نبات الارض كالقواكه والبقول والخضراوات كالبطيخ والقتاء والخيار وواجب  
 في ذلك العشر قليلا كان او كثيرا والاولى وتفصيل ذلك في كتب الفروع ولا يتقنوا  
 اخبرني منه يتفقون اي لا تقصد والمال الردي وفي الآية الامر بانفاق الطيب انهي  
 عن انفاق الخبيث وقد ذهب جماعة من السلف الى ان الآية في الصدقة المفروضة وذ  
 اخرون الى انها تقصد صدقة الفرض التطوع وهو الظاهر وسياتي من الادلة ما يؤيد هذا  
 وتقدير الظرف يفيد التخصيص اي لا تخص الخبيث بالاتفاق اي لا تقصد والمال الخبيث  
 مخصصين بالاتفاق به قاصرين له عليه اخرج الترمذي وصححه وابن ماجه وغيرهما عن  
 البراء بن عازب قال نزلت فينا معشر الانصار كنا اصحاب نخل وكان الرجل يأتي من نخله  
 على قدر كثرته وقوته وكان الرجل يأتي بالقنوق والقبين فيعلقه في المسجد وكان اهل  
 لصقة

ليس لهم طعام فكان احد هم اذا جاع اتى القنوق فصر به بعصاه فيسقط البسر والتمر فياكل  
 وكان ناس من لا يرغب في الخير يأتي بالقنوق فيه الشيص والحشف وبالقنوق قد انكس  
 فيعلقه فانزل الله هذه الآية قال لوان احدكم اهدى اليه مثلاً اعطه لم ياخذ الا على  
 اغراض وحيا قال فكنا بعد ذلك ياتي احدنا بصالح ما عندنا واخرج عبد بن حميد عن  
 جعفر بن محمد عن ابيه قال لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر فجا رجل بقمر روي  
 فامر النبي صلى الله عليه وسلم الذي يخرص النخل ان لا يجير فانزل الله تعالى الآية هذه وفي الباب حديث  
 وعن علي قال نزلت هذه الآية في الزكوة المفروضة وعن ابن عباس قال كان اصحاب رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يشترون الطعام الرخيص ويتصدقون فانزل الله هذه الآية ولستم ياخذون به  
 ابي والحال انكم لا تأخذون به في معاملتكم في وقت من الاوقات هكذا بين معناه كجوه  
 وقيل معناه لستم ياخذون بجدته في السوق يباع الا ان اي بان تمضوا فيه هو من اعضاء الرجل  
 في امرك اذا تساهل ورضي ببعض حقه وتجاوز وغض بصره عنه وقرئ بقوم التاء وكسر  
 الميم مخففاً وقرئ بضم التاء وكسر الليم مشددة والمعنى على الاولى لانهم مضوا بسومها من  
 البائع منكم وعلى الثانية لانها تأخذ وانقصان قال ابن عطية والقراءة تخرج على التجاوز  
 او على تغميض العين لان اغضض بمنزلة اغضض او على ان لا يجمع حتى ياتي حتى تاواغها مضام التاكويل  
 والنظر في اخذ ذلك والاغراض يطلق على كل من التساهل في الشيء واطباق جفن العين واذا  
 عرفت هذا عرفت ان لا حاجة لدعوى الجواز والكناية التي قالها بعضهم والمعنى لستم ياخذون  
 في حال من الاحوال الا في حال الاغراض واعلموا ان الله عني عن صدقاتكم لم ياخذكم بالتصاق  
 لعود واحتياج اليها بل لنفعكم بها واحتياجكم لتوايها فينبغي لكم ان تتروا فيها الطيب حميد  
 محمود في افعاله على كل حال من التعذيب والاثابة الشيطان يعدكم الفقر قد تقدم معنى  
 الشيطان اشتقاقه ويعدكم معناه يخوفكم بالفقر لئلا تنفقوا فهذا الآية متصلة بما قبلها وقرئ  
 الفقر بضم الفاء وهي لغة قال الكوهري والفقر لغة في القصر مثل الضعف والضعف وياخذكم  
 يا فقهاء اي خصلة الفخشاء وهي المعاصي والانفاق فيها والنخل عن الانفاق في الطاعة  
 قال في الكسائي الفاحش عند العرب الخيل انتهى ولكن العرب ان اطلقت على الخيل فذلك لا ياتي

العور  
 وروى  
 وياخذكم  
 بضم  
 الفاء

اطلاقهم على غير من المعاصي وقد وقع كثيرا في كلامهم والمعنى يحسن لكم البخل ومنع الزكوة  
والصدقة قال الكلبي كل فحشاء في القرآن فالكفر اذ به الزنا الا هذا الموضع والله يعلمكم مغفرة  
منه وفضلا بسبب الاتفاق لقوله ان الحسنات يذهبن السيئات وقوله وما انفقم من نبي  
فهو يخلفه والوعد في كلام العرب انطلق فهو في الخير واخافيد فقد يقيد تارة بالخير وتارة  
بالشر ومنه قوله تعالى النار وعدها الله للذين كفروا ومنه ايضا ما في هذه الآية من تقيد  
وعد الشيطان بالفقر وتقيد وعد الله سبحانه بالمغفرة والفضل والمغفرة المستر على عباده  
في الدنيا والاخرة لذنوبهم وكفارتها والفضل ان يخلف عليهم افضل مما تقوا فيوسع لهم  
في رزاقهم وينعم عليهم في الاخرة بما هو افضل واكثر واجل واجمل والله واسع اعني قادر  
على اغنائكم واخلاف ما تنفقونه عليكم بانفاقكم لا تخفى عليه خافية عن ابي هريرة ان رسول الله  
صلواته عليه وآله وسلم قال ما من يوم يصيب فيه العباد الا وملك ان ينزل ان يقول احد هما  
اللهم اعط منفق خلفا ويقول الاخر اعط مسكنا تلفا اخرجه الشيخان وفي الباب اجدت ثبوت في  
الحكمة من يشاء الحكمة هي العلم وقيل الفهم وقيل الاصابة في القول ولا مانع من اجمل على  
الجميع شمول او بلا وقيل انها النبوة وقيل الخشية وقيل العقل وقيل الودع وقيل المعرفة بالقرآن  
وقيل الفقه في الدين وقيل التفكير في امراهه وقيل طاعة الله والعمل بها وهذه الاقوال كلها  
قريب بعضها من بعض لان الحكمة مصدر من الاحكام وهو الاتقان في عمل او قول وكل  
ما ذكر هو نوع من الحكمة التي هي الجنس فكتاب الله تعالى حكمة وسنة نبيه صلواته عليه واصبل  
الحكمة ما يمنع من السفه وهو كل قبيح عن ابن عباس قال الحكمة المعرفة بالقران ناسخه ومنسوخه  
وحكمه ومتشابهه ومقدمه ومؤخره وحلاله وحرامه وامثاله وعنه قال انها  
القران يعني تفسيره وعنه انها الفقه في القران وعن ابي الدرداء انها قراءة القران  
والتفكر فيه وعن ابي العالية هي الكتاب الفهم به وبه قال النخعي وعن مجاهد هي الكتاب يؤتى  
اصابته من يشاء وعنه قال هي الاصابة في القول عن ابي العالية ومطرا الوراق قال هي الخشية  
ومن ثبوت الحكمة فقد اوفى في خير كثير اقرئ ومن يؤتي الحكمة على البناء للفاعل وقراءة الجهم هو رغبة البناء  
للمفعول اي من اعطاه الله الحكمة اي العلم النافع المودي الى العمل الصالح فقد اعطاه خيرا عظيما

قد راجع جليلنا لخطب من نصير السعادة والابدية والتكبير للعظيم وما يدل كبره والاكابر والاكابر الذين  
عقلوا عن ابيه امره ونهيه والالبا بالعقول واحد هالك وقد تقدم الكلام فيه وفيه من  
الترغيب في المحافظة على الاحكام الواردة في شان الاتفاق ما لا يخفى والجملة اما حال اما اعتلا  
تدليلي وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر فان الله يعلم ما شرطيته ويجوز ان يكون  
موصولة والعائد محذوف اي الذي انفقتم وهذا بيان حكم كلي عام يشمل كل صدقة  
مقبولة وغير مقبولة وكل نذر مقبول وغير مقبول والوعيد لمن جاء بعكس ذلك ووحد الضمير  
مع كون مرجعه شيئين هما النفقة والنذر لان التقدير وما انفقتم من نفقة فان ابه  
يعلمها او نذرتم من نذر فان الله يعلمه ثم حذف احد هما استغناء بالآخر قاله الفخاس وقيل  
ان ما كان العطف فيه بكلمة او كما في قولك زيد او عمر وفانه يقال اكرمته ولا يقال اكرم  
والاولى ان يقال ان العطف لا ويجوز فيه الامران توحيد الضمير كما في هذه الآية وفي قوله  
واذا راء او تجارة او لهوا انفضوا اليها وقوله ومن يكسب خطيئة او اثما ثم يرمه به رب عا و  
وتثنيته كما في قوله تعالى ان يكن غنيا او فقيرا فانه اولى بها ومن الاول في العطف بالواو  
قوله تعالى والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها وقيل اذا وحده الضمير بعد ذكر  
شيئين او اشياء فهو بتاويل المذكور اي فان الله يعلم المذكور وبه جز من عطيته ووجه  
القرطبي وذكر معناه كثير من النخاعة في مؤلفاتهم وما للظالمين انفسهم بما وقعوا فيه من  
الاتمخالفة ما امر الله به من الاتفاق في وجوه الخير من انصار ينصرونهم ويمنعونهم من  
عقاب الله بما ظلموا به انفسهم والاولى الحمل على العموم من غير تخصيص بما يفيد السيا  
اي ما للظالمين باي مظلمة كانت من انصار وقد ثبت عن النبي صلعم في نذر اطاعة  
والمعصية في الصبح وغيره ما هو معروف كقوله صلعم لا نذر في معصية الله وقوله من نذر  
ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصيه وقوله النذر ما بتغي به وجه الله  
وثبت عنه في كفارة النذر ما هو معروف ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تحفوها  
وتنقوها الفقراء فهو خير لكم في هذا نوع تفصيل لما اجمل في الشرطية المتقدمة ولذا  
ترك العطف بينهما اي ان تظهروا الصدقات فنعما اظهرها وان تحفوها وتصبوا بها



مصارفها من الفقراء فالأخفأ خيرا لكم وقد ذهب جمهور من المفسرين الى ان هذه الآية في  
 صدقة التطوع لا في صدقة الفرض فلا فضيلة للأخفاء فيها بل قد قيل ان الأظهر فيها أفضل  
 وقالت طائفة ان الأخفاء أفضل في الفرض التطوع عن ابن عباس قال جعل السر في التطوع يفضل  
 علانية سبعين ضعفاً وجعل صدقة الفريضة علانية أفضل من سرها بخمسة وعشرين  
 ضعفاً وكذا جميع الفرائض والنوازل في الأشياء كلها وعنه قال كان هذا يعمل قبل ان ينزل  
 براءة فلما نزلت براءة بفرائض الصدقات تفصيلها انتهت الصدقات إليها وعنه قال  
 هذا المنسوخ وقوله في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم قال منسوخ نسخ كل صدقة في القرآن  
 الآية التي في سورة التوبة إنما الصدقات للفقراء وقد ورد في فضل صدقة السر احاديث  
 كثيرة مرفوعة وكثيرة عندكم فمن سئلت عن التبعض اي شيئا من سئلت  
 لا تكفر جميع السيئات كما افرد من الظاهر عن فرقة اخا نادى ذلك على  
 في أي الاخفش قال ابن عباس  
 هذا ضعيف من جملة حديثها في رواية ابن عباس قال بن عباس جميع سيئاتكم والله  
 ما تكون من سيئاتكم انما الصدقات اخفاءها كونه في الاسرار كسركم هذا ثم  
 اي ليس بواجب عليكم ان تتجمعهم مهتدين قائلين لما امروا به ونهوا عنه فافهم صدق  
 وضمان للمفعول وليس عليك ان يمتد افيكون مضاعفا لعله ولكن الله يمسح عن سيئاته  
 هداية توصيه الى المطلوب هذه الجملة مستترمة وفيها الانتقادات وعن ابن عباس قال  
 كانوا يكرهون ان يرضوا لانسهم المشركين فتراب هذه الآية الى اخرها فخصص لهم  
 في الباب ثار عن الصحابة والتابعين وما تنفقوا من خير فلا تنفقوا اي كل ما يصدق عليه  
 اسم الخير كما كان ولو على كافر ولكن هذا في غير صدقة الفرض وما تنفقون الا ابتغاء وجه  
 الله استثناء من اعم العليل اي لا تنفقوا افضل لاهذا الغرض صين ان النفقة المعتد بها للمفقير  
 انما هي ما كان لابتغاء وجه الله سبحانه قال الزجاج هذا خاص للمؤمنين قال بعضهم لو انفق  
 على شرا خلق الله لكان لك ثواب نفقتك ويرد حديث لا يأكل طعامك الا تقي واجمع العلماء  
 علانية لا يجوز صرف الزكاة الا للمسلمين وروى ابو حنيفة عن صدقة الفطور الى اهل الذمة

وخالفه سائر العلماء في ذلك وما انفقوا من خير يوت اي يود اليكم اجره وثوابه على الوجه  
 الذي تقدم ذكره من التضعيف قال عطاء الخراساني اذا اعطيت لوجه الله فلا عليك وما  
 كان عمله وانتم لا تظلمون اي لا تنقصون شيئا من ثواب اعمالكم للفقراء الذين احصى واني  
 سبيل الله بالفرو والكرباد وفيه بيان مصرف الصدقات واختاره ابن الانباري قال ابن عباس  
 هم اصحاب لصفة يعني فقراء المهاجرين كانوا احوار بعانة رجل لو يكن لهم بالمدينة مساكن  
 ولا عشائر وكانوا يأتون الى صفة في المسجد يتعلمون القرآن بالليل وهم الذين حسبوا انفسهم  
 على اجهاد خاصة او على طاعة الله عامة قيل منعوا عن التكسب لما هم فيه من الضعف

لا يستطيعون صر في الأرض للتكسب المتأخرة ولا تراعى ونحو ذلك بسبب ضعفهم قال مجاهد

في الحديث ما رأيت مع النبي صلى الله عليه وسلم من يتكسب في بيته من غير حاجة ولا حاجة له

من يتكسب بالفقر وما ذكر معه يكسبهم الجاهل من يتكسب بالفقر وما ذكر معه يكسبهم الجاهل

اولئك الفقراء ما يوجب الحق عليهم والشفقة بهم

المسكنة بحيث يظنهم اجاهل بهم ومن لم يختبر حالهم انهم اغنى من يفعل من العفة

وهو بناء مبالغة من عفا عن الشيء اذا امسك عنه وتبذره وفي مجسم لغتان فتح

السين وكسرها قال ابو علي الفارسي والفقير اقيس لان العين من الماضي مكسور فيها ان تأتي

في المضارع مفتوحة والقراءة على هذا الوجه وان كانت شاذة ومن لا يبداء الغاية

وقيل لبيان الجنس فقروهم اي فقروهم بسببهم

الواو منهم من الجوع وضعف ابدانهم من الفقر وكل ما يفتقر الفقير والحاجة وقيل التواضع و

الخضوع والاول اولى والخطاب ما لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم او لكل من يصلح للخطاب

والسما مقصورة العلامة وقد تمد وهي مقبولة لانها مشتقة من الوسم فهي من السمة اي العاقبة

لا يسئلون الناس الحان قال الاحاق لاجل المسئلة وهو مشتق من الحان وسمي بذلك لاشتماله

على وجوه الطلب في المسئلة كاشتمال الحان على التغطية والمعنى انهم لا يسألونهم البتة لسؤال

الحاق ولا سؤال غير الحاق وبه قال الطبري والزجاج واليه ذهب جمهور المفسرين ووجهه ان

التعفف صفة ثابتة لهم فنفاهم ومجرد السؤال يتألفها وقيل المراد انهم اذا سألوا سألوا بتلطف  
ولا يلحفون في سؤالهم وهذا وان كان هو الظاهر من توجه النفي الى المقيد دون المقيد لكن  
صفة التعفف تتألف فيه وايضا كون الجاهل بهم يحسبهم اغنيا لا يكون الامع عدم السؤال البتة  
وثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلوات الله على  
ترده القرى والقرى والقرى والقرى انما المسكين الذي يتعفف واقرؤ ان شئتم لايسألون  
الناس احافا وقد ورد في تحريم المسئلة احاديث كثيرة الامخى سلطان او في امر لايجد من ذبا  
وَمَا سَفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ أَي يَعْلَمُ مَقَادِيرَ الْإِنْفَاقِ وَيَجَازِي عَلَيْهِ وَيَفْحَثُ  
عَلَى الصَّدَقَةِ وَالْإِنْفَاقِ فِي الطَّاعَةِ لِأَسِيْمَا عَلَى هَوْلَاءِ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ  
سِرًّا وَعَلَانِيَةً يُعْفِدُ زِيَادَةَ رَغْبَتِهِمْ فِي الْإِنْفَاقِ وَشِدَّةَ حِرْصِهِمْ عَلَيْهِ حَقَّ أَنْهُمْ لَا يَتْرَكُونَ ذَلِكَ  
لَيْلًا وَلَا نَهَارًا وَيَفْعَلُونَهُ سِرًّا وَجَهْرًا عِنْدَ أَنْ تَنْزِلَ بِهِمْ حَاجَةُ الْمُتَحَاجِينَ وَيُظْهِرُونَ لَهُمْ فَاتَةَ الْمُنْفِقِينَ  
فِي جَمِيعِ الْأَزْمِنَةِ عَلَى جَمِيعِ الْأَحْوَالِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ سُنْدَةٌ ضَعِيفَةٌ نَزَلَتْ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَانَتْ  
عِنْدَهُ أَرْبَعَةُ دَرَاهِمٍ لَا يَمْلِكُ غَيْرَهَا فَصَدَّقَ بِدِيْنِهِمْ لَيْلًا وَبَدَّاهُمْ نَهَارًا وَدَرَاهِمًا أَوْ دَرَاهِمًا عِلَانِيَةً وَفِي  
إِسْنَادِهِ إِلَى أَنْ صَدَقَةَ السَّرَّاءِ فَضَّلَ مِنْ صَدَقَةِ الْعِلَانِيَةِ لِأَنَّهُ تَعَالَى قَدَّمَ نَفَقَةَ اللَّيْلِ عَلَى نَفَقَةِ  
النَّهَارِ وَقَدَّمَ السَّرَّاءَ عَلَى الْعِلَانِيَةِ وَقِيلَ فِي الَّذِينَ يَرْبِطُونَ الْخَيْلَ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَنَّهُمْ  
يَعْلَفُونَ فِي هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ الْأَحْوَالِ وَالْأَوَّلُ أَوْلَى عَنْ غَرِيبِ الْمَلِيكِيِّ مَرْفُوعًا قَالَ نَزَلَتْ هَذِهِ  
الآيَةُ فِي اصْحَابِ الْخَيْلِ وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَالٍ الْبَاهِلِيُّ فِيمَنْ لَا يَرْبِطُهَا خَيْلًا وَلَا رِيَاءً وَلَا سَمْعَةً وَعَنْ ابْنِ  
عَبَّاسٍ قَالَ هُمُ الَّذِينَ يَعْلَفُونَ الْخَيْلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالَ قَتَادَةُ هُوَ لَأَقْوَمُ انْفِقُوا فِي سَبِيلِ  
اللَّهِ الَّذِي افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ فِي غَيْرِ سِرِّهِمْ <sup>فَأَوْ</sup> أَمْ لَاقٍ وَلَا تَبْدِيرًا وَلَا تَمَادًا وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ  
نَزَلَتْ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَعَثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ فِي نَفَقَتِهِمْ فِي حَيْشِ الْعُسْرَةِ وَكُنْ مَا ذَكَرْنَا سَبِيحًا  
لَمْ نَلْهُمُ إِلَّا يُعْتَفَى بِمَنْزِلِهِمْ عَلَى الْعِبْرَةِ بِمَعْنَى اللَّفْظِ لِأَنَّ مَعْنَى السَّبِيحِ فَلَهُمْ أَجْرٌ هُوَ عِنْدَ رَبِّهِمْ  
الْفَاءُ لِلدَّلَالَةِ عَلَى سَبِيحَةٍ مَا قَبْلَهَا مَا بَعْدَهَا وَقِيلَ هِيَ الْعَطْفُ وَالْخَوْفُ عَلَيْهِمْ وَلَا هُوَ حَرْفٌ نَوَلٌ  
أَي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْ فِي الدُّرَيْنِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا فِي اللُّغَةِ الزِّيَادَةُ مُطْلَقًا يُقَالُ رَبِي الشَّيْءُ  
يَرِيهِ إِذَا زَادَ فِي الشَّرْعِ يُطْلَقُ عَلَى شَيْئَيْنِ عَلَى رَبِّمَا بِالْفَضْلِ وَرَبِّمَا النَّسِيبَةُ صِبَا هُوَ مَفْصَلٌ فِي كِتَابِ

عرب

الفروع وخالف ما كانت تفعله الجاهلية انه اذا حل اجل الدين قال من هو له لمن هو عليه  
 اتقضي ام تربي فاذا لم يقض زاد مقدارا في المال الذي عليه واخر له الاجل الى حين وهذا  
 حرام بالانفاق وقياس كتابة الربا بالياء للكسرة في اوله وقد كتبتوه في المصحف بالواو وليس  
 المراد بالذين يأكلون الربا اختصاص هذا الوعيد بمن يأكله بل هو عام لكل من يعامل بالربا  
 فيأخذه ويعطييه وانما خصه لكل لزيادة التشنيع على فاعله ولكونه هو الغرض الالهي فان  
 اخذ الربا انما اخذه للاكل عن جابر قال لعن رسول الله صلوات الله عليه واله وسلم اهل الربا  
 وموكله وكاتبه وشاهديه رواه مسلم لا يَقُومُونَ اي يوم القيمة من قبورهم وبهذا  
 فسره جمهور المفسرين قالوا انه يبعث كالمجنون عقوبة له وتقينا عند اهل المحشر وقيل ان  
 المراد تشبيهه من يحرس في تجارته فيجمع ماله من الربا بقيام المجنون لان الحرص والطمع و  
 الرغبة في الجمع قد استقرت حتى صار شديها في حركته بالمجنون كما يقال لمن يسرع في مشيه  
 ويضطرب في حركاته انه قد جن الا كما يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ  
 اي يصرعه واصل الخبط الضرب بغير استواء كخبط العشواء وهو المصروع والمس المجنون و  
 المسوس المجنون وكذلك الاول قال سعيد بن جبيرة تراء علامه اكل الربا اذا استحله يوم القيمة  
 وفي الآية دليل على فساد قول من قال ان الصرع لا يكون من جهة الجن وزعم انه من فعل  
 الطباع وقال ان الآية خارجة على ما كانت العرب تزعمه من ان الشيطان يصرع الانسان و  
 ليس يصير ان الشيطان لا يسلك في الانسان ولا يكون منه مس وقد استعاد النبي صلوات الله  
 يتخبطه الشيطان كما اخرج النسائي وغيره وقد وردت احاديث كثيرة في تفضيم ذنبا الربا  
 منها حديث عبد الله بن مسعود عند الحاكم وصححه والبيهقي عن النبي صلوات الله قال الربا  
 ثلثة وسبعون بابا اليسرها مثل ان ينحرج الرجل امه وان اربى الربا عرض الرجل المسلم و  
 ورد هذا المعنى مع اختلاف العدد عن جماعة من الصحابة وورد عن جماعة منهم ان آخر  
 اية انزلها على رسوله اية الربا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا ذَلِكَ اشارة الى ما ذكر من حالهم  
 وعقوبتهم بسبب قولهم إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا اي انهم جعلوا البيع والربا شيئا واحدا  
 اي اعتقدوا مدلول هذا القول وفعلوا مقتضاها اي ذلك العقاب بسبب انهم نظمو

الربا والبيع في سلك واحد لانضامهما الى الربح فاستحلوا الاستحلاله وقالوا يجوز بيع درهم بدرهم  
وانما شبهوا البيع بالربا مبالغة بجعلهم الربا اصلا والبيع فرعاً اي انما البيع بلا زيادة عند  
حلول الاجل كالبيع بزيادة عند حلوله فان العرب كانت لا تعرف ربا الا ذلك وهذا من  
عكس التشبيه مبالغة وهو على مراتبه نحو قولهم القمر كوجه زيد والبحر ككفه اذ صار التشبيه  
مشبهاً بقرحة الله عليهم بقوله واحل الله البيع وحرم الربوا اي ان الله تعالى احل البيع وحرم  
نوعاً من انواعه وهو البيع المشتمل على الربا الذي هو زيادة في المال لاجل تاخير الاجل والبيع  
مصدد باع يبيع اي دفع عوضاً واخذ عوضاً وقد ذكر المفسرون في هذا المقام سبب تحريم  
الربوا واختلاف اهل العلم في عللها واحكامها ومسائل القرض وانما عللها كتب الفروع فمن  
جاءه مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ اي من بلغته موعظة من الله من المواعظ التي تشتمل عليها الامور  
والنواهي ومنها ما وقع هنا من النهي عن الربا والموعظة والعظة والوعظ معناها واحد  
وهو الزجر والتخويف وتذكير العواقب والاتعاظ القبول والامتثال فَأَمَّا اي فافتتلا  
النهي الذي جاء وانزجر عن المنهي عنه واتعظ وقيل فَلَمَّا سَكَفَ اي ما تقدم منه من الربا  
لا يؤاخذ به لانه فعله قبل ان يبلغه تحريم الربا وقيل ان تنزل اية تحريم الربا وامر الربا  
الى الله في تحريمه على عباده واستمر اذ ذلك التحريم وقيل الضمير عائد الى ما سلف اي امر  
الى الله في العفو عنه واستطاعة التبعة فيه وقيل الضمير يرجع الى الربا اي امر من عامل  
بالربا الى الله في تشييته على الانتهاء والرجوع الى المعصية وقيل ان شاء عذبه وان شاء عفا  
وَمَنْ عَادَ الى كل الربا والمعاملة به فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ الاشارة الى  
من عاد وجمع اصحاب باعتبار معنى من وقيل ان معنى من عاد هو ان يعود الى القول بانما  
البيع مثل الربا وانه يكفر بذلك فيستحق الخلود وعلى التقدير الاول يكون الخلود مستعارة  
على معنى المبالغة كما نقول العرب ملك خالد اي طويل البقا والمصير الى هذا التأويل واجب  
للاحاديث المتواترة القاضية بخروج الموحدين من النار قال سعيد بن جبير خالدون يعني  
لا يموتون يحق اللَّهُ الرَّبُّ اي يذهب بركته في الدنيا وان كان كثيراً فلا يبقى بيد صاحبه  
وقيل يحق بركته في الآخرة قال ابن عباس لا يقبل الله منه صدقة ولا حجاً ولا جهاداً ولا مسلمة

وَيُرِي الصَّدَقَاتِ أَي يَزِيدُهَا وَيُثَمِّرُهَا يَعْنِي يَزِيدُ فِي الْمَالِ الَّذِي أَخْرَجْتَ صَدَقَتَهُ وَقِيلَ بِأَرْكَه  
 فِي ثَوَابِ الصَّدَقَةِ وَيَضَاعَفُهُ وَيَزِيدُ فِي أَجْرِ التَّصَدُّقِ وَلَا مَانِعَ مِنْ حَمْلِ ذَلِكَ عَلَى الْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا  
 وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا مِنْ تَصَدَّقْ بَعْدَ ثَمَرَةٍ مِنْ  
 كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ الْأَطْيَابَ فَإِنَّهُ يَقْبَلُهَا يَمِينُهُ ثُمَّ يَرِيهَا لِصَاحِبِهَا كَمَا يَرِي أَحَدُكُمْ  
 فَلَوْ سَحَتِي تَكُونُ مِثْلَ أَجْبَلٍ وَزَادَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ وَابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ هَذِهِ  
 الْآيَةَ وَأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ان  
 الْعَبْدَ لِي تَصَدَّقْ بِالْكَسْرِ تَبَوَّعَ عِنْدَ اللَّهِ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ أَحَدٍ وَهَذِهِ الْأَخْبَارُ تَبَيَّنَ مَعْنَى الْآيَةِ بِقَوْلِ  
 أَبِي بَكْرٍ إِذَا زَادَ كَمَا يُؤْخَذُ مِنَ الْقَامُوسِ وَيَسْتَعْمَلُ لِأَنَّهَا أَيْضًا قِيلَ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا دَخَلَ فِي  
 الرَّبَا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ أَي لَا يَرْضَى لِأَنَّ كَسْرَ فَخْصٍ بِالتَّوَابِينِ كُلُّ كَقَارِ أَثِيمٍ فِيهِ تَشْدِيدٌ وَتَغْلِيظٌ  
 عَظِيمٌ عَلَى مَنْ رَأَى حَيْثُ حُكِمَ عَلَيْهِ بِالْكَفْرِ وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ لَمْ يَلْمَعْهُ وَقِيلَ لِأَنَّ الشَّرَاكَ إِذَا  
 قَدِيقَعَ عَلَى الزَّرْعِ وَيَحْتَمِلُ أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ كُلُّ كَقَارِ مِنْ صَدْرَتِ مَنْ خَصَلَتْهُ تَوْجِبًا لِلْكَفْرِ وَجِ  
 النَّصَاقَةِ بِالْمَقَامِ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرَّبَا كَقَارِ وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُ قَوْلِهِ إِنَّ الَّذِينَ  
 آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ قِيلَ الْمُرَادُ بِهِ  
 الَّذِينَ آمَنُوا بِتَجْرِيمِ الرَّبَا وَالْعُيُومِ أَوَّلَى وَالْإِيمَانَ بِالتَّصَدِّقِ بِهِ وَرَسُولُهُ وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ  
 بِهِ وَمَنْ جَمَلَتْهَا تَرَكَ الرَّبَا وَالصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ هُمَا الْمَفْرُوضَتَانِ وَالْخَوْفُ عَلَيْهِمْ مِنْ مَكْرُوهٍ يَأْتِي فِي  
 الْمُسْتَقْبَلِ وَلَا هُمْ يَخْشَوْنَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ بِغَاثِهِمْ فِي الْمَاضِي يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِتَوْفِيقِ اللَّهِ وَذَرُّوا  
 مَا بَقِيَ مِنَ الرَّبَا أَي قَوَا أَنْفُسَكُمْ مِنْ عِقَابِهِ وَاتْرَكُوا الْبَقَايَا الَّتِي بَقِيَتْ لَكُمْ مِنَ الرَّبَا وَظَاهِرٌ  
 أَنَّهُ أَبْطَلَ مِنَ الرَّبَا مَا لَمْ يَكُنْ مَقْبُوضًا قَالَ السُّدِّيُّ نَزَلَتْ فِي الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَرَجُلٍ  
 مِنْ بَنِي الْمَغِيرَةِ كَانَا شَرِيكَيْنِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَسْلِفَانِ الرَّبَا إِلَى نَاسٍ مِنْ ثَقِيفٍ فِي الْإِسْلَامِ وَهَمَّا  
 أَمْوَالٌ عَظِيمَةٌ فِي الرَّبَا فَاتْرَكَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ إِنَّ كُنْتُمْ مَوْمِنِينَ قِيلَ هُوَ شَرْطٌ مَجَازِيٌّ عَلَى جَهَةِ  
 الْمَقَابِلَةِ وَقِيلَ إِنَّ بَعْضَ إِذَا قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ وَهُوَ مَرْدٌ وَدَلَّ يَعْرِفُ فِي اللُّغَةِ وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمَعْنَى  
 أَنَّ كُنْتُمْ مَوْمِنِينَ عَلَى الْحَقِيقَةِ فَإِنَّ ذَلِكَ يَسْتَلْزِمُ امْتِنَالًا وَأَمْرًا بِهِ وَنَوَاهِيهِ فَإِنَّ لَكُمْ  
 تَفَعَّلُوا يَعْنِي مَا مِنْ تَمَرِهِ مِنَ الْإِتْقَانِ وَتَرَكَ مَا بَقِيَ مِنَ الرَّبَا فَأَذْنُ قُرْمِي بِكَسْرِ الدَّالِ وَاللَّامِ عَلَى

وزن اوينوا ومعناه فاعلموا بما غيركم من اذن بالشيء اذا علم به وقيل هو من الاذن وهو  
 الاستماع لانه من طرف العلم وقرئ بفتح الذا ل مع القصر ومعناه فاعلموا انتم وايقنوا بحجج  
 من الله ورسوله قال ابن عباس يقال لكل الرياء يوم القيمة خذ سلاحك للحرب يقال اهل  
 المعاني الحرب هنا السيف وقيل المراد بهذه الحاربة المبالغة في الوعيد والتهديد دون نفس  
 الحرب وقيل بل نفس الحرب وذلك ان كان لكل الرياء خشوة لا ينزع عنه فحق على الامام  
 ان يحاربه والا اولى وقد دلت هذه الآية على ان اكل الرياء والعمل به من الكبائر ولا خلا  
 في ذلك وتنكير الحرب للتعظيم وازادها تعظيما نسبتها الى اسم الله الاعظم الى رسوله الذي هو  
 اشرف خلقته وان نُكِرَ من الرياء فلكم رؤوسكم فاحذوا من الرياء الزيادة لا تظلموا  
 غرماكم باخذ الزيادة مستأنفة او حال من الكاف في لكم ولا تظلمون انتم من قبلهم بالطل  
 والنقص والجملة تحالية او استينافية وفي هذا دليل على ان اموالهم مع عدم التوبة حلال  
 لمن اخذها من الائمة ونحوهم ممن ينوب عنهم وان كان ذو عسرة فنظره الى ميسرة كما حكم  
 سبحانه لاهل الرياء رؤوس اموالهم عند الواجدين للمال حكم في ذوى العسرة بالنظر الى يسار  
 والعسرة ضيق الحال من جهة عدم المال ومنه جيش العسرة والنظره التأخير والميسرة مضى بمعنى  
 اليسر وارتفع ذوب كان التامة التي بمعنى وجد وهذا قول سيبويه وابي علي الفارسي وغيرهما وفي بعض  
 أبي وان كان خاعسرة على معنى وان كان المطلوب خاعسرة وقرأ الاعمش وان كان معسرا قال النجاشي  
 ومكي والنقاش وعلى هذا يختص لفظ الآية باهل الرياء وعلى من قرأ ذوب في عامة في جميع من عليه  
 دين واليه ذهب الجمهور وقد وردت احاديث صحيحة في الصحيحين وغيرهما في الترغيب لمن له دين  
 على معسر ان ينظره وفي ثواب انظار العسر والوضع عنه وتشديد اهل الدين والامر بقضائه  
 وهي معرفة يطول ذكرها والميسرة في اللغة اليسار والسعة وان تصدقوا خير لكم اي على  
 معسري غرما لكم بالامراء من كل الدين وبعضه وفيه الترغيب لهم بان يتصدقوا برؤوس اموالهم  
 على من عسر وجعل ذلك خيرا من انظاره قاله السدي وابن زيد والنخعي قال الطبري وقال  
 اخرون معنى الآية وان تصدقوا على الغني الفقير خير لكم والصحيح الاول وليس في الآية من دخل الغني  
 ان كنتم تعلمون جوابه محذوف اي ان كنتم تعلمون انه لكم علمت به وفي الحديث من انظر معسرا او وضع

عنه اظله الله في ظله يوم لا ظل الاظله رواه مسلم <sup>وأنفقوا يوماً ما ترجعون فيه إلى الله هو</sup>  
 يوم القيمة وتذكيره للتهويل وذهب قوم إلى ان هذا اليوم المذكور هو يوم الموت وذهب الجمهور  
 إلى انه يوم القيمة كما تقدم قريي ترجعون بفتح التاء أي تصيرون فيه إلى الله وقري بعضهم أو  
 فتح الجهم أي تردون فيه إليه <sup>ثم توفى كل نفس من النفوس المكلفه ما كسبت أي جزاء ما كسبت</sup>  
 يعني عملت من خيرا وشرا <sup>وهو لا يظنون أي في ذلك اليوم والحكمة حاله وجمع الضمير لانه انسبح حال</sup>  
 الجبر كما ان الافراد انسبح حال الكسب وهذه الآية فيها الموعظة الحسنه لجميع الناس وفيه وعيد  
 شديد وزجر عظيم عن ابن عباس قال اخراية نزلت من القرآن على النبي صلعم هذه الآية و  
 كان بين نزولها وبين موت النبي صلعم واحد وثمانون يوما وعن سعيد بن جبيرانه عاش النبي  
 صلعم بعد نزولها تسع ليال ثم مات وقيل سبعا ومات صلعم الليلتين خلتا من ربيع الاول  
 في يوم الاثنين سنة احدى عشرة من الهجرة <sup>يا أيها الذين آمنوا إذا تدانيتكم يد من هذا شرا</sup>  
 في بيان حال المدينة الواقعة بين الناس بعد بيان حال الربا أي اذا دابن بعضهم بعضا  
 وعامله بذلك سواء كان معطيا واخذوا وذكر الذين بعد ما يغير عنه من المدينة فقصا <sup>كثيرا</sup>  
 مثل قوله ولا طمأئنا بطير مجناحيه وقيل انه ذكر لي رجع إليه الضمير من قوله فاكتبوه ولو قال فكتبوا  
 الذين لم يكن فيه من الحسن ما في قوله اذا تدانيتكم يد والدين عبارة عن كل معاملة كان احد  
 العوضين فيها نقدا والاخر في الزنة نسيئة فان العين عند العرب ما كان حاضر والدين  
 ما كان خائبا وقد بين الله سبحانه هذا المعنى بقوله إلى آجل <sup>مسمى</sup> يعني إلى مدة معلومة  
 الاول والاخر مثل السنة والشهر والاجل يلزم في الثمن في البيع وفي السلم حتى لا يكون لصاحب  
 الحق الطلب قبل محل الاجل وقد استدل به على ان الاجل المجهول لا يجوز وخصوصا اجل  
 السلم وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلعم من اسلف في ثمن فليسلف في كيل معلوم إلى اجل  
 معلوم وقد قال بذلك الجمهور واشترطوا في قيته بالايام والاشهر والسنين قالوا ولا يجوز  
 إلى احصاء والدياس او رجوع القافلة او نحو ذلك وجوزة مالك قال ابن عباس لما حكم  
 الربا أباح السلم فاكتبوه أي الدين باجلاه يبيعان ذلك او سلما او قرضا لانه ادفع للزراع  
 واقطع للخلاف قال ابن عباس نزلت يعني هذه الآية في السلم في كيل معلوم إلى اجل معلوم

ع



واخرج البخاري وغيره عنه قال اشهد ان السلف المضمون الى اجل مسمى ان الله قد اخله و  
 قرأ هذه الآية وَيَكْتُبُ بَيْنَكُمْ كَاتِبًا هو بيان لكيفية الكتابة المأمور بها وظاهر الامر  
 الوجوب وبه قال عطاء والشعبي وابن جريج والنخعي واختاره محمد بن جرير الطبري واوجبوا  
 على الكاتب ان يكتب اذا طلب منه ذلك ولم يوجد كاتب سواه وقيل الامر للندب الاستنباط  
 وبه قال الجمهور بالعدل لصفة الكاتب اي كاتبان بالعدل اي يكتب بالسوية لا يزيد  
 لا ينقص ولا يميل الى احد الجانبين وهو امر للمتدائمين باختيار كاتب متصف بهذه الصفة  
 لا يكون في قلبه وقلبه هو اداة لاجلها على الاخر بل يتحرى الحق بينهم والمعدلة فيهم وَكَيْفَا  
كَاتِبًا ان يكتب كما علمه الله النكرة في سياق النفي مشعرة بالعموم اي لا يمتنع احد من الكفا  
 من ان يكتب كتاب التداين على الطريقة التي علمه الله من الكتابة او كما علمه الله بقوله  
 بالعدل فَلْيَكْتُبْ بِالْحَقِّ من غير زيادة ولا نقصان ولا تقديرا لاجل ولا تاخيره بل يكتب ما  
 يصلح ان يكون حجة عند الحاجة ويكون كل واحد منهما امانة من ابطال حقه وان يجترأ  
 من الالفاظ التي يقع النزاع فيها وَلْيَكُلِّمِ الْاِمْلَالَ والاملاء لغتان الاولى لغة اهل الحجاز وبنو  
 اسد والثانية لغة بني تميم فهذه الآية جاءت على اللغة الاولى وجاء على اللغة الثانية قوله  
 تعالى في تملي عليه بكرة واصيلا والادغام في مثل ذلك جائز لا واجب الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ  
 هو من عليه الدين امر الله تعالى بالاملاء لان الشهادة انما تكون على اقراره بثبوت  
 الدين في ذمته وَيَكْتُمُ اللَّهُ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ رَبِّهٖ امره بالتقوى فيما عليه على الكاتب فلا  
 يحجب جميع الحق والبعض كسياقي وبالغ في ذلك بالجمع بين الاسم والوصف ولا يحبس منه شيئا  
 نهاه عن الخس وهو النقص وقيل انه نهى للكاتب والاول اول لان من عليه الحق هو الذي يتوقع  
 منه النقص ولو كان نهيا للكاتب لم يقتصر في نهيه على النقص لانه يتوقع منه الزيادة كما  
 يتوقع منه النقص فَاِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ اِظْهَرَ فِي مَقَامِ الْاَضْمَارِ لَزِيَادَةِ الْكُفْرِ والسيان  
 لان الامر والنهي لغيره سفيها السفيه هو الذي لا راي له في حسن التصرف فلا يحبس الا  
 ولا اعطاء شبهة بالثوب السفيه وهو اخفيف السيف والعرب تطلق السفيه على ضعف العقل  
 نارة وعلى ضعف البدن اخرى وبالحجالة فالسفيه هو المبدد اما الحجالة بالتصريف والتعريف

بالمال عبثا مع كونه لا يجهل الصواب وقيل الطفل الصغير اي جاهلا بالاملاء او ضعيفا وهو  
 الشيخ الكبير والصبي قال اهل اللغة الضعف بضم الصاد في البدن وبفتحها في الرأي لغته  
 او جنون او لا يستطيع ان يعمل هو يعني خرس او عرجة في كلامه او جنس او عيية لا يمكنه  
 اخضوب عند الكاتب ويجهل بماله وعليه ولا يقدر على التعبير كما ينبغي فهو لا كلهم  
 لا يصح اقرارهم فلا بد ان يقوم غيرهم مقامهم وقيل ان الضعيف هو المدخول العقل الناقص لفظه  
 العاجز عن الاملاء والذي لا يستطيع هو الصغير فيلعل ولية الضمير عائد الى الذي عليه الحق  
 فيمل عن السفية وليه المنصوب عنه بعد حجرة عن التصرف في ماله ويميل عن الصبي وصيه  
 او وليه وكذلك يميل عن العاجز الذي لا يستطيع الاملاء لضعفه وليه لانه في حكم الصبي او  
 المنصوب عنه من الامام والقاضي ويميل عن الذي لا يستطيع وكيله اذا كان صحيح العقل وعمره  
 له اقرب لسأته ولو تعرض ولكنه جاهل لا يقدر على التعبير كما ينبغي وقال الطبري ان الضمير  
 في قوله وليه يعود الى الحق وهو ضعيف جدا قال القرطبي في تفسيره وتصرف السفية المحجور عليه  
 دون وليه فاسد اجماعا مفسوخ ابد لا يوجب حكما ولا يقر ثريا فان تصرف سفية ولا  
 يحجر عليه فقيه خلاف انتهى بالعدل اي الصدق من غير زيادة ولا نقص واستشهدوا  
 شهيدين الاستشهاد طلب لشهادة وسماها شهيدين قبل الشهادة من مجاز الاول اي  
 باعتبار ما يؤول اليه امرها من الشهادة من رجال الكرم ايم كائين من المسلمين فيجوز الحكم  
 ولا وجه كتحجج العبيد عن هذه الآية فهم اذا كانوا مسلمين من رجال المسلمين وبه قال شيخ  
 وعثمان البتي واحمد بن حنبل واسحق بن راهويه وابو ثور وقال ابو حنيفة ومالك والشافعي  
 وجمهور العلماء لا يجوز شهادة العبد لما يلحقه من نقص الرق وقال الشعبي والنخعي تصح  
 في النبي اليسير دون الكثير واستدل الجمهور على عدم جواز شهادة العبد بان الخطاب في هذه  
 الآية مع الذين يتعاملون بالمداينة والعبيد لا يملكون شيئا تجزي فيه المعاملة ويجاب  
 عن هذا بان الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ايضا العبد تصح منه المداينة وسأ  
 المعاملات اذا اذن له ما كرهه بذلك وقد اختلف الناس هل الاشهاد واجب او مندوب قال  
 ابو موسى الاشعري وابن عمر والضحاك وعطاء وسعيد بن المسيب جابر بن زيد ومجاهد

وداود بن علي الظاهري وابنته انه واجب ووجه ابن جرير الطبري وذهب الشعبي و  
 الحسن وما لك والشافعي وابوصيفة واصحابه انه مندوب وهذا الخلاف بين هؤلاء هو  
 في وجوب الاشهاد على البيع واستدل الموجبون بقوله تعالى واشهد واذا نتوا يعتم  
 لا فرق بين هذا الامر وبين قوله واستشهدوا فيلزم القائلين بوجوب الاشهاد في البيع  
 ان يقولوا بوجوبه في المدائة فَاِنْ لَمْ يَكُنْ نَاكِحًا اي الشاهدان اي بحسب القصد  
 الارادة اي فان لم يقصد اشهادها ولو كانا موجودين فَرَجُلٍ وَامْرَأَتَانِ اي فليشهد  
 رجل وامرأتان او رجل وامرأتان يكفون كَأَنَّهُنَّ كَاتِبُونَ فمن رضون دينهم وعدالتهم حال لَوْ كُنَّا  
 من الشهاداء وفيه ان المرأتين في الشهادة برجل وانها لا تجوز شهادة النساء إلا مع الرجل وَاحِدًا  
 الا فيما لا يطالع عليه غيرهن للضرورة واختلافوا هل يجوز الحكم بشهادة امرأتين مع يمين  
 المدعي كما جاز الحكم برجل مع يمين المدعي فذهب مالك والشافعي الى انه يجوز ذلك  
 الله سبحانه قد جعل المرأتين كالرجل في هذه الآية وذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه لا يجوز  
 ذلك وهذا يرجع الى الخلاف في الحكم بشاهد مع يمين المدعي واكثر انه جائز لو ورد الدليل  
 عليه وهو زيادة لم يخالف ما في الكتاب العزيز في تعيين قبولها وقد اوضحنا ذلك في شرح  
 بلوغ الرام ووضحه الشوكاني في شرحه للمنتقى وغيره من مؤلفاته ومعلوم عند كل من يعتم  
 انه ليس في هذه الآية ما يرد به قضاء رسول الله صلعم بالشاهد واليمين ولو يدفعوا هذا  
 الابقاعدة مبنية على حرف هاء هي قولهم ان الزيادة على النص نسخ وهذه دعوى باطلا قبل  
 الزيادة على النص شريعة ثابتة جاءناها من جاءنا بالنص المتقدم عليها وقد اوضحنا ذلك  
 في كتابي حصول المأمول من علم الاصول فليرجع اليه وايضا كان يلزمهم ان لا يحكموا بغير  
 المطلوب ولا يمين الرد على الطالب وقد حكموا بهما واجوابا كجواب ان تَضَلَّ أَحَدُهُمَا  
 قال ابو عبيد معنى تضل تنسى اي لنقص عقلمهن وضبطهن والضلال عن الشهادة انما هو  
 نسيان جزء منها وذكر جزء فَمَنْ كَرِهَ أَحَدُهُمَا اي الذكرة الأخرى اي الناسية قرئ فتد  
 بالتخفيف ومعناها تزيدها ذكرها وقرأة الجماعة بالتشديد اي تنبها اذا غفلت نسبت  
 وهذه الآية تعليل لاعتبار العدد في النساء اي فليشهد رجل ولشهد امرأتان عوضا عن الرجل

الأخر لا جعل تذكيرا أحدهما الأخرى اذا ضلكت وعلى هذا فيكون في الكلام حذف وهو سؤال  
 سأل عن وجه اعتبار امرأتين عوضا عن الرجل الواحد فقيل وجهه ان تضل احداهما فتدرك  
 احد هما الأخرى والعلة في الحقيقة هي التذكير ولكن الضلال لما كان سبباً له نزل منزلة  
 واهم الفاعل في تضل وتذكر لان كلامه يجوز عليه الوصفان فالعنى ان ضلت هذه  
 ذكرتها هذه وان ضلت هذه ذكرتها هذه لا على التحيين اي ان ضلت احدى الامراتين  
 ذكرتها الأخرى وانما اعتبر فيها هذا التذكير لما يلحقهما من ضعف النساء بخلاف الرجال  
 قد يكون الوجه في الإيهام ان ذلك يعنى الضلال والتذكير يقع بينهما متناوبا حتى ربما  
 ضلت هذه عن وجه وضلت تلك عن وجه آخر فذكرت كل واحدة منهما كما صاحبها وقال  
 سفيان بن عيينة معنى قوله فتذكر احداهما الأخرى تصيرها ذكر اي ان مجموع شهادة  
 المرأتين مثل شهادة الرجل الواحد وروي عن ابي عمر بن العلاء ولا شك ان هذا باطل  
 لا يدل عليه شرع ولا لغة ولا عقل ولا يأتى الشهاد أء اذا ما دعوا اي لاداء الشهادة التي  
 قد تحملوها من قبل وقيل اذا ما دعوا التحمل الشهادة وتسميتهم شهداء مجاز كما تقدم وحملها  
 احسن على المعنيين وظاهر هذا النهي ان الامتناع من اداء الشهادة حرام ولا تسموا  
لا تملوا ولا تنجوا واو الخطاب للمؤمنين او للمتعاملين او للشهوج ان تكتبوا اي الذين كان  
 تدانيتهم به وقيل الحق وقيل الشاهد وقيل الكتاب بها هو الله سبحانه عن ذلك لانهم ربما  
 ملوا من كثرة المدائنة ان يكتبوا ثم بالغ في ذلك فقال صغيرا او كبيرا اي لا تملوا في حال  
 من الاحوال سواء كان الدين كثيرا او قليلا وعلى اي حال كان الخطاب مختصرا او مشبعا  
 وقدم الصغير هنا على الكبير للاهتمام به لدفع ما عساه ان يقال ان هذا مال صغيري  
 قليل لا احتياج الى كتبه الى اجله اي الى محل الدين والحق ذلكم اي المكتوب المذكور في  
 ضمير قوله ان تكتبوا اقسط عند الله اي اعدل واحفظ واصح من القسط بالكسر والقسط  
 الجور والعدل عن الحق واقوم للشهادة اي اعون على اقامة الشهادة واثبت لها وهو  
 مبني من اقام وكان القسط مبني من فعله اي اقسط وقد صرح سيبويه بانه قياسي  
 اي بناء فعل النفضيل وآدنى الاثر تأبوا اي اقرب لنفي الريب في معاملة التكميل بالشك

وذلك ان الكتاب الذي يكتبونه يدفع ما يعرض لهم من الريب كما شأما كان إلا ان تكون  
 تجارة أي تقع او توجد تجارة على ان كان تامة والتجارة تقليد الاموال وتصرفها لطلب النماء  
 والزيادة بالارباح والاستئناس منقطع اي لكن وقت تباعكم وتجارتكم فان يجوز عدم الاستئناس <sup>الكتاب</sup>  
 فيها قالوا بل بقاءه متصل والاول والى قولي بالنصب النافذة تكون التجارة حاضرة بحضور البديل <sup>بغير</sup> نعم لئلا  
 يعين او دين سئل يروونها بينكم اي تتعاطونها يدا بيد فالاحارة التعاطي والتقابض  
 فالمراد التباعد الناجز يدا بيد فليس عليكم جناح ان لا تتبوهما اي فلا حرج عليكم ان تركتم  
 كتابته وانما رخص الله في ترك الكتابة في هذا النوع من التجارة لكثرة جريانه بين الناس  
 فلو كفوا الكتابة فيه لشق عليهم لانه اذا اخذ كل واحد حقه في المجلس لم يكن هناك خوف  
 الجور فلا حاجة الى الكتابة واشهدوا اذا تبأ يعلم قيل معناه هذا التباعد المذكور هنا  
 وهو التجارة الحاضرة على ان الاشهاد فيها يكفي وقيل معناه اي تباعد كان حاضر او كليا  
 لان ذلك ادفع لمادة الخلاف واقطع لمنشأ التجار وهذا وما قبله امر ندب وقد تقدم  
 قريبا ذكر الخلاف في كون هذا الاشهاد واجبا او مندوبا ولا ايضا كالتب ولا شهيد يحمل  
 ان يكون مبديا للفاعل او للمفعول فعلى الاول معناه لا يضار كاتب ولا شهيد من طلب  
 ذلك منها اما بعد ملام اجابة او بالتحريف والتبديل والزيادة والنقصان في كتابته ويدل  
 على هذا قرأ عمر بن عباس وغيرهما لا يضار بكسر الراء الاولى وعلى الثاني لا يضار كاتب  
 ولا شهيد بان يدعي الى خلك وهما مشغولان بهم لهما ويضيق عليهما في الاجابة ويؤدي  
 ان حصل منهما التراخي او يطلب منهما الحضور من مكان بعيد ويدل على ذلك قراءة  
 ابن مسعود لا يضار بفتح الراء الاولى وصيغة المفاعلة تدل على اعتبار الامرين جميعا وقد  
 تقدم في تفسير قوله تعالى لا تضار والذة بولها ما اذا راجعته زادك بصيرة ان شاء الله تعالى  
وان تفعلوا اي ما نهيتهم عنه من المضارة فانه اي فعلكم هذا فسوف يكتم خروج عن الطاعة  
 الى العصية ملتبس بكم واتقوا الله في فعل ما امركم به وترك ما نهاكم عنه ويعلم الله ما  
 تشاءون اليه من العلم حال مقدرة او مستأنفة والله بكل شئ عليم وفيه الوعد لمن  
 اتقاه ان يعلمه ومنه قوله تعالى ان تقوا الله يجعل لكم فرقا نحفظكم منه ولا ينزلنا

الله سبحانه فيها على الاحتياط في امر الاموال لكونها سببا لصالح المعاش والمعاد قال القفال  
 ويدل على ذلك ان الفاظ القرآن جارية في الاكثر على الاختصار وفي هذه الآية بسط شديد  
 الا ترى انه قال اذا تدانين يزيدن الى اجل مسمى فاكتبوه ثم قال ثانيا وليكتب بينكم كتابا لعل  
 ثم قال ثالثا ولا ياب كتابان يكتب كما علمه الله فكان هذا كالتكرار لقوله وليكتب بينكم  
 كتاب بالعدل لان العدل هو ما علمه الله ثم قال رابعا فليكتب وهذا اعادة للامر الاول ثم  
 قال خامسا وليعلم الذي عليه الحق لان الكاتب العدل انما يكتب ما يملكه عليه فترى ان اسما  
 وليتق الله ربه وهذا تأكيد ثم قال سابعاً ولا يخفى منه شيئا وهذا كالمستفاد من قوله  
 ليتق الله ربه ثم قال ثامنا ولا تساموا ان تكتبوه صغيرا او كبيرا الى اجله وهو ايضا تأكيد  
 لما مضى ثم قال تاسعا ذكركم اقسط عند الله واقوم للشهادة وادنى ان لا تقاتلوا فذكر هذا القول  
 التالية لتلك التأكيدات السالفة وكل ذلك يدل على المبالغة في التوصية بحفظ المال  
 الحلال وصونه عن الهلاك لئلا يتمكن الانسان بواسطته من الاتفاق في سبيل الله والاعراض  
 عن مسأخطة من الرياء وغيره والمواظبة على ذكر الله وتوحيده الخاطبة ان كنتم على سقر  
 لم تقبلوا كتابا فلهن مقبوضة لما ذكر سبحانه مشروعية الكتابة والاشهاد بحفظ الاموال  
 ودفن الربيع عقب ذلك بذكرا لالة العذر عن وجود الكاتب ونص على حالة السفر فانها  
 من جملة احوال العذر ويلحق بذلك كل عذر يقوم مقام السفر وجعل الرهان المقبوضة  
 قائمة مقام الكتابة اي فان كنتم مسافرين ولم تجدوا كاتباً في سفركم فهان مقبوضة  
 وعل هنا بمعنى وفيه اشارة ان على استعارة تبعية شبهة تمكنهم من السفر يتمكن الراكب من  
 قال اهل العلم الرهن في السفر ثابت بنص التنزيل وفي الحضر يفعل رسول الله صلوات كما ثبت  
 في الصحيحين انه صلوات رهن درعاً له من يهودي وافاد قوله مقبوضة اشترط القبض في الرهن  
 والاكتفاء به من الرهن ووكيله وقرأ الكجهور كاتباً اي رجلاً يكتب لكم كتاباً قال ابن الانبار  
 فسه ابن مجاهد فقال معناه فان لم تجدوا ممداداً في الاسفار وقرئ فلهن بضم الراء والهاء  
 جمع رهان وقرئ فلهن وقرء الكجهور فلهان قال الزجاج يقال في الرهن رهنه وارهنه  
 وكذا قال ابن الاعرابي والاخفش وقال ابو علي الفارسي يقال ارهنه في المعاملات واما في

القرض والببيع فوهنت وقال ابن السكيت او هنت فيها بمعنى اسلفت والرتهن الذي اخذ  
 الرهن والشئ مرهون ورهين وداهنت فلانا على كذا امر امانة خاطرتة وقد ذهب الجمهور  
 الى انه يصح الارتفاع بالاجاب والقبول من دون قبض فَإِنْ كُنْتُمْ بِبَعْضِكُمْ بِبَعْضٍ كَمَا كَانُوا  
 المدين على حقه فلم يرتبه يعني ان كان الذي عليه الحق امينا عند صاحب الحق كمن ظن  
 به وامانته واستغنى بامانته عن الارتفاع فَلْيُؤْتُوا ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ وهو المديون وامانته اي  
 الدين الذي عليه والامانة مصدر رسمي به الذي في الذمة واما قوله الذي عليه الدين من  
 حيث لها اليه نسبة وليتق الله ربك في ان لا يكثر من الحق شيئا وفي اداء الحق عند حلول  
 الاجل من غير مماطلة ولا حجو بل يعامله المعاملة الحسنة كما احسن ظنه فيه وفيه مبالغة  
 من حيث الاتيان بصيغة الامراض الظاهر في الوجوب الجمع بين ذكر الله والرب وذكر عقاب الامراء  
 الدين وفيه من التحذير والتعريف ما لا يخفى ولا تكتموا الشهادة نهي للشهود ان يكتموا  
 تخلوها من الشهادة اذا دعوا لاقامتها وهو في حكم التفسير لقوله ولا يضاد كتابي لا  
 يضاد بكسر الراء الاولى على احد التفسيرين المتقدمين وَمَنْ يَكْتُمُوا يعني الشهادة فَاللَّهِ الْعَظِيمُ  
 اي فاجر قلبه خصر القلب بالذكر لان الكتم من افعاله ولكونه رئيس الاعضاء وهو المضعف  
 التيان صلحت صلح الجسد كله وان فسدت فسدت كله واسناد الفعل الى الجاحدة التي تعمله  
 ابلغ ونحو صريح في موازنة الشخص باممال القلب وارتفاع القلب على نه فاعل ومبتدأ واثم  
 خبره على ما تقر في علم النحو ويجوز ان يكون قلبه بدلا من اثم يدل البعض من الكل ويجوز ايضا  
 ان يكون بدلا من الضمير الذي في اثم الرجوع الى من قرئ قلبه بالانصب كما في قوله الامين سفته  
 نفسه والله مما تعملون عليهم فيه وعيد وتحذير لمن كتم الشهادة ولم يظهرها ويقال لهذا  
 الآية اية الدين واخرج البخاري في تاريخه وابو جواد وغيرهما عن ابي سعيد الخدري انه  
 قرأ هذه الآية وقال هذه نسخ ما قبلها واقول رضي الله عن هذا الصحابي الجليل ليس هذا  
 من باب النسخ فهذا مقيد بالائتمان وما قبله ثابت محكم لم ينسخ وهو مع عدم الائتمان وعن  
 سعيد بن المسيب انه بلغه ان احدث القران بالعرش اية الدين وعن ابن شهاب قال  
 اخرا القران عهدا بالعرش اية الربا واية الدين لِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْاَرْضِ ملكا

٣٩  
ع

واعلموا له عبيدا وهو ما أنتمهم واستدل بسعة ملكه على سعة طمعه وَإِنْ تَبَدَّلَ مَا فِي  
انْفُسِكُمْ أَوْ خَفِيَ مَا سَبَّحَ بِهِ اللَّهُ ظَاهِرَةً ان الله يحاسب العباد على ما ضمنته أنفسهم  
 واطهرته من الامور التي يحاسب عليها فيغفر لمن يشاء منهم ما يغفر منها ويعذب من  
يَشَاءُ مِنْهُمْ بِمَا كَسَبَ واطهر منها هذا معنى الآية على مقتضى اللغة العربية وقد اختلف اهل  
 العلم في هذه الآية على اقوال الاول انها وان كانت عامة فهي مخصوصة بكمكان الشهادة  
 وان الكافر للشهادة يحاسب على كتمه سواء اظهر للناس انه كاتم للشهادة او لم يظهر وقد  
 روي هذا عن ابن عباس وعكرمة والشعبي ومجاهد وهو مردود بما في الآية من عموم  
 اللفظ ولا يصلح ما تقدم قبل هذه الآية من النهي عن كتم الشهادة ان تكون مختصة به والقول  
 الثاني ان ما في الآية مختص بما يطرب على النفوس من الامور التي هي بين المشركين قاله مجاهد  
 وهو ايضا تخصيص بلاغخصص والقول الثالث انها محكمة عامة ولكن العذاب على ما في  
 النفس مختص بالكفار والمنافقين حكاة الطبري عن قوم وهو ايضا تخصيص بلاغخصص  
 فان قوله يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء لا يختص ببعض معين الا بدليل والقول الرابع  
 ان هذه الآية منسوخة قاله ابن مسعود وعائشة وابو هريرة والشعبي وعطاء ومحمد بن  
 سيرين ومحمد بن كعب وموسى بن عبيدة وهو مروى عن ابن عباس وجماعة من الصحابة  
 والتابعين وهذا هو الحق لما سياتي من التصريح بنسخها ولما ثبت عن النبي صلعم ان الله غفر  
 لهذه الامة ما حدثت به انفسها واخرج البخاري والبيهقي عن مروان الاصغر عن رجل  
 من اصحاب النبي صلعم احسبه ابن عمران تبدوا ما انفسكم الآية قال نسخها الامة التي بعد  
 واخرج عبد بن حميد والترمذي عن علي بن خنوة واخرج احمد ومسلم وابوداؤد في ناسخه  
 وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم عن ابي هريرة قال لما نزلت على رسول الله صلعم  
وَالله و سلم به ما في السموات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم الآية اشتد ذلك على  
 اصحاب رسول الله صلعم وانوار رسول الله صلعم ثم جنوا على الركب فقالوا يا رسول الله كلفنا  
 من الاحمال ما نطق الصلوة والصيام والجهاد والصدقة وقد نزل الله عليك هذه الآية  
 ولا نطقها فقال رسول الله صلعم اريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتابين من قبلهم



سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا وأطعنا غفرنا لك ربنا وإليك المصير فلما اقترأها القوم  
 وذلت بها السننهم أنزل الله في أثرها من الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون  
 فلما فعلوا ذلك نسخها الله فأنزل لا يكلف الله نفسا إلا وسعها إلى آخرها وأخرج أحمد <sup>مسند</sup>  
 والتمذي والنسائي وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي عمير والبيهقي عن ابن عباس  
 مرفوعا نحوه وزاد فأنزل الله ربنا لا تتواخذا أن نسينا أو اخطأنا قال قد فعلت ربنا ولا  
 تحمل علينا أصرا كما حملته على الذين من قبلنا قال قد فعلت ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة  
 لنا به قال قد فعلت واعف عنا واغفر لنا وارحمنا الآية قال قد فعلت وقد رويت هذه  
 القصة عن ابن عباس من طرق وبمجموع ما تقدم يظهر لك ضعف ما روي عن ابن عباس في  
 هذه الآية أنه قال نزلت في كتابان الشهادة فأنها لو كانت كذلك لم يشتد الأمر على  
 الصحابة وعلى كل حال فبعد هذه الأحاديث المصروفة بالشيخ والناسخ لم يبق مجال لمخالفتها  
 وما يؤيد ذلك ما ثبت في الصحيحين والسنن الأربع من حديث أبي هريرة قال قال رسول الله  
 صلوات الله على محمد وآله من أمة ما حدثت به نفسها ما لم تتكلم أو تعمل به وأخرج ابن جرير عن  
 عائشة قالت كل عبد هم بسوء ومعصية وحدث نفسه به حاسبه الله في الدنيا يخاف و  
 يخزن ويشد همه لا يناله من ذلك شيء كما هم بالسوء ولم يعمل بشيء والأحاديث المتقدمة <sup>المصروفة</sup>  
 بالنسخ تدفعه عن ابن عباس قال إن الله يقول يوم القيمة إن كتابي لم يكتبوا من أعمالكم إلا ما  
 ظهر منها فاما ما أسرتم في أنفسكم فانا أحاسبكم به اليوم فأغفر لمن شئت وأعذب من  
 شئت وهو مدغرج بما تقدم وقيل بحكمة لأنه إذا حمل ما في النفس على خصوص الغرم  
 لم يكن نسخ لأنه مؤاخذ به وقد نظر بعضهم مراتب القصد بقوله مراتب القصد خمس <sup>ذكرها</sup>  
 وخاطر فحدث النفس فاستمعوا إليه هم غرم كلها رفعت وسوى الأخير ففيه الأخذ <sup>وقد</sup>  
 والله على كل شيء قدير فيغفر للمؤمنين فضلا ويعذب الكافرين عدلا قال ابن عباس يغفر  
 الذنوب العظيم ويعذب على الذنوب الصغيرة من الرسول مما أنزل إليه من ربه للمؤمنين  
 أي بجميع ما أنزل إليه قال الزجاج لما ذكر الله سبحانه في هذه السورة فرض الصلوة و  
 الزكوة والصيام وبين أحكام الحج والجهاد وحكم الحيض والطلاق والإيلاء وأقاصيص الأنبياء

وبين حكم الربا ذكر تعظيمه ثم ذكر تصديق نبيه صلواته ثم ذكر تصديق جميع المؤمنين  
 بجميع ذلك فقال امن الرسول اي صدق الرسول بجميع هذه الاشياء التي جرى ذكرها  
 وكذلك المؤمنون كل امن بالله وملائكته وكتبه ورسله افراد الضمير في امن لان المراد  
 ايمان كل فرد منهم من غير اعتبار الاجتماع كما اعتبر ذلك في قوله وكل اتوه داخرين وهذه  
 اربع مراتب من اصول الدين وضوابطه وسبب نزولها الآية التي قبلها وقد تقدم بيان  
 ذلك وقوله وملائكته اي من حيث كونهم عبادة المكرمين للتوسطين بينه وبين انبيائه  
 في انزال كتبه وقوله وكتبه لانها المشقة على الشرائع التي تعبد بها عبادة وقوله ورسله لانهم  
 المبلغون لعبادة ما نزل اليهم وقرآن عباس وكتابه وقال الكتاب اكثر من الكتب وبينه  
 صاحب اكتشاف فقال لانه اذا اريد بالواحد الجنس والجنسية قائمة في وصال الجنس كعلم  
 يخرج منه شيء واما الجمع فلا يدخل تحته الا ما فيه الجنسية من المجموع انتهى ومن اراد تحقيق  
 المقام فليرجع الى شرح التلخيص المطول عند قول الماتن واستغراق المفرد اشمل لان الفرق بين  
 احدهم من رسله فنوم من يبعث وتكفر ببعض كما فعل اليهود والنصارى لم يقل بين احاد لان  
 الاحد يتناول الواحد والمثنى والجمع والمذكر والمؤنث كما في قوله تعالى فما منكم من احد  
 فوصفه بقوله حاجزين لكونه في معنى الجمع وقالوا سمعنا واطعنا اي اذركنا باسماعنا  
 واطعنا ما فيه وقيل معنى سمعنا اجبنا دعوتك غفرانك اي اغفر غفرانك قاله الزجاج  
 وغيره وقيل نسألك غفرانك وقدم السمع والطاعة على طلب المغفرة لكون الوسيلة تتقدم على  
 التوسل اليه واليك المصير اي الرجوع والمآب بالبعث لا يكلف الله نفسا الا وسعها اي ما  
 تسعه قدرتها فضلا منه ورحمة او ما دون مدى طاقتها اي غاية طاقتها بحيث يتسع فيه  
 طوعها ويتيسر عليها التكليف هو الامس بما فيه مشقة وكلفة والوسع الطاقة والوسع  
 ما يسع الانسان ولا يضيق عليه وهذه جملة مستقلة جاءت عقب قوله سبحانه ان تبدوا  
 ما في انفسكم الآية لكشف كربة المسلمين ودفع المشقة عليهم في التكليف بما في الانفس  
 كقوله سبحانه ان يريده الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر قال ابن عباس واكثر المفسرين ان هذه  
 الآية نزلت حديث النفس والسوسة لها ما اكتسبت وعليها ما اكتسبت فيه ترغيب وترهيب

اي لها ثواب ما كسبت من الخير وعليها ونز ما اكتسبت من الشر. تقديم لها وعليها على الفعلين بعينه  
ان ذلك لها لا لغيرها وعليها لا على غيرها وهذا مبني على ان كسب للخير فقط والنسب للشر فقط كما قاله  
صاحب الكشاف وغيره وقيل كل واحد من الفعلين يصدق على الامرين وانما كره الفعلين لخصا  
بين النصين يفين تحسينا للنظم كما وقع في قوله تعالى فهل الكفر من امهاتهم روي وقيل الاثم  
للخير وعلى الضرر ولكن ينقض هذا بقوله تعالى ولهم العنة وعليهم صلوات اللهم لان يقال  
ما يقتضيان ذلك عند الاطلاق بلا ذكر الحسنة والسيدة او انما يستعملان لذلك عند  
تقابها كما في هذه الآية رَبَّنَا لَا نُؤْخِذُكَ اِنَّ نَسِينَا اَوْ اَخْطَاْنَا اي لا تؤخذ بناثرنا ايضا  
منا من هذين الامرين وقد استشكل هذا الامة جماعة من المفسرين وغيرهم قائلين ان  
الخطأ والنسيان مغفوران غيرهما واخذ بهما فيما معنى الامة بذلك فانه من تحصيل الحاصل و  
اجيب عن ذلك بان المراد طلب عدم المواخذة بما صدر عنهم من الاسباب الموجبة للنسيان  
والخطأ من التفريط وعدم المبالاة لا من نفس النسيان والخطأ فانه لا مواخذة بهما كما يفيد  
ذلك قوله صلواتم رفع عن امتي الخطأ والنسيان وسيأتي تفصيله وقيل انه يجوز للانسان ان  
يدعو بحصول ما هو حاصل له قبل الامة لقصدا استدأتمه وقيل انه وان ثبت شرعاً انه  
لا مواخذة بهما فلا امتناع في المواخذة بهما عقلاً وقيل لانهم كانوا اهل جانب عظيم من التقوى  
بحيث لا يصد عنهم الذنب فعلاً وانما يصد عنهم خطأ ونسياناً فكانه وصفهم بالامة بذلك  
ايذانا بتره سآتهم عما يؤخذون به كانه قيل ان كان النسيان والخطأ مما يؤخذ به فما  
منهم سبب المواخذة الا الخطأ والنسيان قال القسطيني وهذا الميخنة فيه ان الامة مرفوع وانما  
اختلف فيما يتعلق على ذلك من الاحكام هل ذلك مرفوع ولا يلزم منه شيء او يلزم احكام ذلك  
كله اختلف فيه والصحيح ان ذلك يختلف بحسب الوقائع فمما لا يسقط باتفاق كالغرامات والايات  
والصاوات المفروضات وقسم يسقط باتفاق كالنقصا والنطق بكلمة الكفر وقسم ثالث يختلف  
فيه كمن ناسياً في رمضان او حدث ساهياً وما كان مثله مما يقع خطأ ونسياناً ويعرف  
ذلك في الفروع انتهى والاية تعليم من الله لعباده كيفية الدعاء وهذا من غاية الكرم حيث يعلمهم  
الطلب بعظيم المطلوب ربنا ولا تجعل علينا اصراً تكريراً لئلا يذنبوا لان مزيد التضرع والرجاء

الى الله سبحانه والاصغر العبيء الثقيل الذي يا صر صاحبه اي يجسسه مكاره لا يستقل به ثقله  
 والمراد به هنا التكليف الشاق والاصغر الغليظ الصعب وقيل الاصر شدة العمل وما غلظ على يني  
 اسرا ثيل من قتل الانفس وقطع موضع النجاسة وقيل الاصر المسخ قرودة وخنازير وقيل العهد ومنه  
 قوله تعالى واخذتم على ذكركم اصري وهذا الخلف يرجع الى بيان ما هو الاصر الذي كان على  
 من قبلنا لا الى معنى الاصر في لغة العرب فانه ما تقدم ذكره بلا نزاع ولا صا ولا حمل الذي يربط  
 به الاحمال ونحوها يقال اصري يا صرا صرا حبس والاصر بكسر الهمزة من ذلك قال الجوهري للموضع  
 ما صر والجمع ما صر ومعنى الآية انهم طلبوا من الله سبحانه ان لا يحملهم من ثقل التكليف ما  
 حمل الامم قبلهم كما حملته على الذين من قبلنا يعني اليه ود ذلك ان الله فرض عليهم خمسين صلوة  
 وامرهم باداء ربيع اموالهم زكوة ومن اصاب منهم ثوبه نجاسة قطعها ومن اصاب ذنبا اصبح و  
 ذنبه مكتوب على بابه ونحو هذا من الاتقال والاصار ريبا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به تكرر ليدل  
 للنكتة المذكورة قبل هذا والمعنى لا تحملنا من الاعمال ما لا نطبق وقيل هو عبارة عن انزال العقوب  
 كانه قال لانزل علينا العقوبات بنفريطنا في المحافظة على تلك التكليف الشاقة التي كلفت  
 بها من قبلنا وقيل المراد به الشاق الذي لا يكاد يستطيع من التكليف والطاقة القدرة  
 على الشيء واعف عتقا اي عن ذنوبنا يقال عفوت عن ذنبه اذا تركته ولم تعاقبه عليه  
 واعفركنا اي استر على ذنوبنا ولا تفضحنا بالمواخذة والغفر الستر وارحمتنا اي تفضل برحمة  
 منك علينا وتعطف بنا انت مولنا اي ولينا وناصرنا وخرج هذا المخرج التعليم كيف يدعون  
 وقيل معناها انت سيدنا ونحن عبيدك فانصر كما عك القوم الكافرين فان من حق المولى ان  
 ينصر عبيده والمراد عامة الكفرة وفيه اشارة الى احوال كلمة الله بالجهاد في سبيله وقد قد  
 في شرح الآية التي قبل هذا انه ثبت في الصحيح عن النبي صلوات الله تعالى قال عقب كل دعوة  
 من هذه الدعوات قد فعلت فكان ذلك دليلا على انه سبحانه له مواضع بشي من الخطا  
 والنسيان ولا حمل عليهم شيئا من الاصر الذي حمله على من قبلهم ولا حملهم ما لا طاقة لهم به  
 وعفا عنهم وغفر لهم ورحمهم ونصرهم على القوم الكافرين والحمل لله رب العالمين وقد اخرج  
 ابن ماجه وابن المنذر وابن حبان في صحيحه والطبراني والدارقطني والحاكم والبيهقي في سننه

عن ابن عباس ان رسول الله صلعم قال ان الله تجا وز عن امتي لخطا والنسيان واستكروا  
 عليه وروي من طرق كثيرة وفي اسانيدها مقال ولكنها يقوي بعضها بعضا فلا يقصر عن  
 رتبة الحسن لغيره وقد تقدم حديث قد فعلت وهو يشهد لهذا الحديث وقد ورد عن  
 جماعة من الصحابة وغيرهم ان جبريل لقن النبي صلعم خاتمة البقرة امين وقد ثبت عن النبي  
 واهل السنن غيرهم عن مسعود بن النبي صلعم قال من قرأ الايتين من اخر سورة البقرة في ليلة كفتاه  
 واخرج احمد والنسائي والطبراني والبيهقي في الشعب بسند صحيح عن حذيفة ان النبي صلعم كان  
 يقول اعطيت هذه الايات من اخر سورة البقرة من كثرت تحت العرش لم يعظمها نبي قبلي واخرج  
 الطبراني بسند جيد عن شداد بن اوس قال قال رسول الله صلعم ان الله كتب كتابا قبل  
 ان يخلق السموات والارض بالفي عام فانزل منه ايتين ختمهما سورة البقرة لا تقرأ في  
 دار ثلاث ليال فيقر بها شيطان واخرج مسلم والنسائي واللفظ له عن ابن عباس قال بينا  
 رسول الله صلعم وعنده جبريل اذ سمع نقيضا فرجع جبريل بصيرا الى السماء فقال هذا  
 باب قد فتح من السماء ما فتح قط قال فنزل منه ملك فاتي النبي صلعم فقال ابشر بنورين قد  
 اوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة ان تقرأهما مامنهما الاق  
 فهذه احاديث من فروع الى النبي صلعم في فضل هاتين الايتين وقد روي في فضلهما من  
 غير المرفوع عن عمرو بن علي وابن مسعود وابي مسعود وكعب الاحبار والحسن وابي  
 قلابة وفي قول النبي صلعم عليه واله وسلم ما يعني عن غيره والله الحمد

## سورة آل عمران مكشورة هي طائفة ايت

هي مدينة قال القرطبي بالاجماع ومما يدل على ذلك ان صدرها الى ثلاث وثمانين  
 نزل في وفد بخران وكان قد وسم في سنة تسع من الهجرة واسمها في التوراة طيبة حكاة النقاش  
 من الله الرحمن الرحيم  
 الله صلعم مرادة بذلك وقد تقدم في اوائل سورة البقرة ما يعني عن الاعادة الله  
 لا اله الا هو الحي القيوم الجملة مستأنفة اي هو المستحق للعبودية لا يستحقها احد سواه

والحي هو الدائم الباقي الذي لا يصح عليه الموت والقيوم هو القائم بذاته وبتدبير الخلق ومصالحهم  
فيما يحتاجون اليه في معاشهم ومعادهم وهو فيقول من قام وقد تقدم تفسير الحي القيوم  
تزل فيه ان وقت نزول هذه الآية لم يكن القرآن توامل نزوله عليك الكتاب الفرد  
وقدم الظروف على المفعول للاعتناء بالمنزل عليه صلعم والمراد بالكتاب ما ما نزل منه اذ  
ذاك او يقال الفعل المذكور قبله مستعمل في الماضي والمستقبل بالحق اي متلبسا به اخباره  
والحق بالصدق وقيل الحجة مصدق كالحال اخر من الكتاب مؤكدا وبهذا اقال الجمهور وجوز  
ابنهم ان تكون الحال منتقلة على معنى انه مصدق لنفسه ولغيره لما بين يديه اي من  
الكتبة المنزلة وهو من مجاز الكلام لان ما بين يديه فهو ما امامه فقيل لكل شيء تقدم  
على الشيء هو بين يديه لغاية ظهوره واشتهاره واللام في ماد عامة لتقوية العامل انزل  
التي رتبة ولا ينحيل انما قال هنا انزل وفيما تقدم نزل لان القرآن نزل منجما مفصلا في اوقات  
كثيرة والكتابان نزلا دفعة واحدة ولم يذكر في الكتابين من انزله عليه وذكر فيما تقدم  
ان الكتاب نزل على رسول الله صلعم لان القصد هنا ليس الا الى ذكر الكتابين لا ذكر من  
نزلا عليه وهما اسمان عبرانيان وقيل سريانيان كالزبور وقيل التوراة مشتقة من قولهم  
ورى الزند اذا قدح فظهر منه نار وقيل من وكرت في كلامي من التورية وهي التعريض  
والانجيل مشتق من الغبل وهو التوسعة والاولى من قبل اي قبل تنزيل الكتاب يعني  
القرآن هدى حال او مفعول له للتاكيد والمراد بالناس اهل الكتابين او ما هو اعم لان هذا  
الامة متعبد بما ينسخ من الشرائع قال ابن فوري للناس المتقين وانزل القرآن الفارق  
بين الحق والباطل وهو القرآن وكرر ذكره لتشريفه مع ما يشتمل عليه هذا الذكر الاخر من  
الوصف له بانه يفرق بين الحق والباطل قال قتادة فاحل فيه حلاله وحرم فيه حرامه و  
شرع فيه شرائعه وحد فيه حد وده وفرض فيه فرائضه ويين فيه بينه وامر بطاعته ونهى  
عن معصيته وقال محمد بن جعفر بن الزبير اي الفصل بين الحق والباطل فيما اختلف فيه الاخر  
من امس عيسى وغيره وذكر التنزيل والاول انزال ثانيا لكونه جامع بين الوصفين فانه انزل  
الى سما الدنيا جملة ثم نزل منها الى النبي صلعم مفرقا بمقتضى ما عليه حسب الحوادث كما سبق وقيل

انما الجرد التعديدية والجمع بينهما للتفتن وهو الاول وقيل اراد بالفرقان جميع الكتب المنزلة  
 من الله تعالى على رسوله وقيل الزبور لاشتماله على المواعظ الحسنة والاولى اولى التي لا  
 كفرة واقيل اراد بهم نصارى وقد نجران كفروا بالقران وعهد صلح وقيل ان خصوص السبب  
 لا يمنع عموم اللفظ فهو يتناول كل من كفر بشيء من آيات الله بايتم الله اي بما يصدق عليه  
 انه آية من الكتب المنزلة وغيرها وما في الكتب المنزلة المذكورة على وضع آيات الله وضع  
 الضمير العائد اليها وفيه بيان الامر الذي استحقوا به الكفر هم بسبب هذا الكفر عذاب  
شد يد اي عظيم في الدنيا بالسيف وفي الآخرة بالخلود في النار والله عزير لا يغالب  
ذوات عظيم والنقمة السطوة يقال انتقم منه اذا عاقبه بسبب ذنب قد تقدم منه  
 وقال محمد بن جعفر بن الزبير اي ان الله ينتقم من كفر باياته بعد علمه بها ومعرفة بما  
 جاء منه فيها ان الله لا يخفى عليه شيء في الارض ولا في السماء هذه الجملة استينافية لبيان  
 سعة علمه واحاطته بالمعلومات لعلمه بما يقع في العالم من كلي وجزي وفيه رد على الحكماء  
 في قولهم انه لا يعلم الخفيات الا بوجه كلي لانه في الحقيقة نفي للعلم بالخبري وعبر عن معلوما  
 بما في الارض والسماء مع كونها اوسع من ذلك لقصوى عبادته عن العلم بما سواها من امكنة  
 مخلوقاته وسائر معلوماته ومن جملة ما لا يخفى عليه ايمان من امن من خلقه وكفر من كفر  
 وقال محمد بن جعفر اي قد علم ما يريدون وما يكيدون وما يضا هون بقولهم في عيسى اذ  
 جعلوه ربا والها وعندهم من علمه غير ذلك عزرة بالله وكفرابه لان الاله هو الذي لا يخفى عليه  
 شيء وعيسى يخفى عليه بعض الاشياء باعتبارهم فلا يصلح ان يكون الها ففيه رد على النصارى  
 في دعواهم الوهية عيسى هو الذي يُصَوَّرُ كَرَفِيٍّ في الاكمام اصل اشتقاق الصورة من صارة  
 ان كذا اي اماله اليه فالصورة ما تالة الى شبهه وهيئة والتصوير جعل الشيء على صورة والصورة  
 هيئة يكون عليها الشيء بالتأليف والارحام جمع رسم واصل الرحم من الرحمة لانه مما يتراحم به و  
 هذه الجملة مستأنفة مشتقة على بيان احاطة علمه وان من جملة معلوماته ما لا يدخل تحت  
 الوجه وهو تصوير عبادته في ارحام امهاتهم من نطق باهم كيف يشاء من حسن وقبيح واسود  
 وابيض وطول وقصير وذكر وانثى وكامل وناقص قيل وقد كان عيسى من صور في الارحام لا

يدفعون ذلك ولا يتكرونه كما صور غيره من بني آدم فكيف يكون لها وقد كان بذل المثل  
 والمعنى انه الذي يصوركم في ظلمات الارحام صوراً مختلفة في الشكل والطبع واللون متفاوتة  
 في الخلقة وذلك من نطفة وعن ابن عباس و ابن مسعود وناس من الصحابة قالوا اذا وقعت النطفة في  
 الارحام طارت في الجسد اربعين يوماً ثم تكون علقة اربعين يوماً ثم تكون مضغرة اربعين  
 يوماً فاذا بلغ ان يخلق بعث ملكاً يصورها فيأتي الملك بتراب بين اصبعيه فيخاط منه المضغرة  
 ثم يعجنه بها ثم يصورها كما يوصيها فيقول اذكر امانى اشقي ام سعيد وما رزقه وما عمره وما  
 اثره وما مصائبه فيقول الله ويكتب الملك فاذا مات ذلك الجسد دفن حليت اخذ ذلك  
 التراب قيل هذا ايضا في الرد على النصارى حيث قالوا اجسد ولد الله وكيف يكون ولد له وقد  
 صورده الله في الرحم بل هو عبد مخلوق كثير وانه يخفى عليه ما لا يخفى على الله لا اله الا هو العزيز  
الحَكِيمُ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ اي القرآن واللام للعهد وقدم الظرف وهو عليك  
 لما يفيد من الاختصاص منه أَيْتٌ مُّحْكَمَاتٌ اي بينات مفصلات احكمت عبارتها من اجمال  
 التاويل والاستتابة كانه تعالى احكمها فمنع الخلق من التصرف فيها لظهورها ووضوح معناها هتق  
أُمُّ الْكِتَابِ اي صله الذي يعول عليه في الاحكام ويعمل به في الاحلال والحرام ويرد ما خالف  
 اليه وهذه الجملة صفة لما قبلها ولم يقل امهات لان الايات كلها في تكاملها واجتماعها كالاية  
 الواحدة اولانه واقع موقع الجمع اولانه بمعنى اصل الكتاب الاصل يوحد واخر مُتَشَابِهَاتٌ لانهم  
 معانيها يعينان لفظه يشبه لفظ غيره ومعناه يخالف معناه كما واثل السور واخر جمع اخرى وانما لم  
 تنصرف لانه عدل بها عن الاخر لان اصلها ان يكون كذلك قال ابو عبيد لم تنصرف لان واحدا  
 لا ينصرف في معرفة ولا تارة وان ذلك المبرد وقد اختلف العلماء في تفسير المحكمات والمتشابهات على  
 اقوال فقيل ان المحكم ما عرفت تاويله وفهم معناه وتفسيره والمتشابه ما لم يكن لاحد من علماء سبيل  
 ومن القائلين بهذا جابر بن عبد الله والشعبي وسفيان الثوري قالوا وذلك نحو الحزب والمقطعة  
 في اوائل السور وقيل المحكم ما لا يحتمل الاوجها واحدا والمتشابه ما يحتمل وجوها فاذا ردت الى  
 وجه واحد وا بطل الباقي صا للمتشابه محكما وقيل ان المحكم ناسخه وحرامه وحلاله فرائضه  
 وما يؤمن به ويعمل عليه والمتشابه منسوخه وامثاله واقسامه وما يؤمن به ولا يعمل عليه



روي هذا عن ابن عباس وقيل المحكم الناسخ والمتشابه للنسخ روي هذا عن ابن مسعود  
 وقناة والربيع والضحاك وقيل المحكم الذي ليس فيه تصريف ولا تحريف عما وضع له  
 والمتشابه ما فيه تصريف و تحريف وتأويل قاله مجاهد وابن اسحاق قال ابن عطية وهذا  
 احسن الاقوال وقيل المحكم ما كان قائما بنفسه لا يحتاج الى ان يرجع فيه الى غيره والمتشابه  
 ما يرجع فيه الى غيره قال الفخاس وهذا احسن ما قيل في المحكمات والمتشابهات قال القرطبي  
 ما قاله الفخاس يبين ما اختاره ابن عطية وهو اجاري على وضع اللسان وذلك ان المحكم  
 اسم مفعول من احكم والاحكام الاتقان ولاشك في ان ما كان واضح المعنى لا اشكال فيه  
 ولا تردد دائما يكون كذلك لوضوح مفردات كلماته واتقان تركيبها ومتى اختلف احد الامور  
 جاء التشابه والاشكال وقال ابن خوارزمنداد للمتشابه وجوه ما اختلف فيه العمل كما في  
 اليتين نسخ الاخرى كما في الحامل المتوفى عنها زوجها فان من الصحابة من قال ان اية وضع  
 احل نسخت اية الاربعة الا شهر والعش ومنهم من قال بالعكس وكاختلفا في الوصية  
 لو اوت وكعارض اليتين ايها اولي ان تقدم اذا لم يعرف النسخ ولم توجد شرطا ولو كان  
 الاخبار وعارض الاقيسة هذا معنى كلامه فالاولي ان يقال ان المحكم هو الواضح المعنى الظاهر  
 الدلالة اما باعتبار نفسه او باعتبار غيره والمتشابه ما لا يتضح معناه او لا يظهر دلالة  
 لا باعتبار نفسه ولا باعتبار غيره واذا عرفت هذا عرفت ان الاختلاف الذي قد مناه  
 ليس كما ينبغي وذلك لان اهل كل قول عرفوا الحكم ببعض صفاته وعرفوا التشابه بما يقابلها  
 وبيان ذلك ان اهل القول الاول جعلوا الحكم ما وجد الى علمه سبيل والمتشابه ما لا سبيل  
 الى علمه ولا شك ان مفهوم الحكم والمتشابه اوسع دائرة مما ذكره فان مجرد اختلفا وعدم  
 الطهور والاختلال والتردد يوجب التشابه واهل القول الثاني خصوا الحكم بما ليس فيه  
 احتمال والمتشابه بما فيه احتمال ولا شك ان هذا بعض اوصاف الحكم والمتشابه لا كلها  
 وهكذا اهل القول الثالث فانهم خصوا كل واحد من القسمين بتلك الاوصاف المعينة دون  
 غيرها واهل القول الرابع خصوا كل واحد منهما ببعض الاوصاف التي ذكرها اهل القول الثالث الا اوسع ما قالوه جميعا واهل  
 القول الخامس خصوا الحكم بوصف عدم التصريف والتحريف وجعلوا التشابه مقابلا لاهل القول الخامس جعلوا سبيل

الى علمه من دون تصريحت وتحريرت كقوله السور المقطعة واهل القول السادس خصوصا  
 الحكم بما يقوم بنفسه والمتشابه بما لا يقوم بها وان هذا هو بعض اوصافها وصاحب القول  
 السابع وهو ابن خرازمي زاد عمدا الى صورة الوفاق فعملها محكما والى صورة الخلاف التعماد  
 فعملها متشابهها فاهل ما هو اخص واصف كل واحد منهما من كونه باعتبار نفسه مفهوم <sup>المعنى</sup>  
 او غير مفهوم وعن ابن عباس قال المحكمات ثلث آيات من اخر سورة الانعام قل تعالوا  
 والائتان بعدها وفي رواية عنه قال من هنا قل تعالوا الى ثلث آيات ومن هنا وقضى بك  
 الاتعبد والايات الى ثلث آيات بعدها واقول رحم الله ابن عباس ما اقل جدوى هذا الكلام  
 المنقول عنه فان تعيين ثلث آيات او عشر او مائة من جميع آيات القرآن ووصفها بانها  
 محكمة ليس تحتها من الفائدة شي فالحكمات هي اكثر القرآن على جميع الاقوال حتى على قول المنقول  
 عنه قريبا من ان المحكمات ناسخة وحلاله وحرامه وحدوده وفوائده وما يؤمن به المتشابه  
 ما يقابله فامعنى تعيين تلك الآيات من اخر سورة الانعام وقيل المحكمات ما اطلع الله عباده  
 على معناه والمتشابه ما استأثر الله بعلمه فلا سبيل لاحد الى معرفته فخر الخبير عن اشراط الساعة  
 وقيل الحكم سائر القرآن والمتشابه هي الحروف المقطعة في اوائل السور وقيل ان الحكم ما تنكر  
 الفاظه والمتشابه ما تكررت الفاظه وقيل غير ذلك وللسلف اقوال كثيرة هي راجعة الى ما  
 قد منا في اول هذا البحث فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ اي ميل عن الحق كوقد نجران وغيرهم  
 والزيف للميل ومنه مزغت الشمس ومزغت الابصار ويقال زاغ يزغ زيفا اذا ترك القصد  
 ومنه قوله تعالى فلما مزغوا الناغ الله قلوبهم وزاغ وزال ومال متقاربة لكن زاغ لا  
 يقال الا فيما كان من حوالى باطل وقال الراغب الزيف الميل عن الاستقامة الى احد الجانبين  
فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ اي يحيلون الحكم على المتشابه والمتشابه على الحكم وهذه الآية  
 تعم كل طائفة من الطوائف الخارجة عن الحق وسبب النزول نصارى نجران فيتعلقون  
 بالمتشابه من الكتاب فيشككون به على المؤمنين ويجعلونه دليلا على ما هم فيه من البدعة  
 المأثلة عن الحق كما تجده في كل طائفة من طوائف البدعة فانهم يتلاعبون بكتابه الله تلاعبا  
 شديدا ويوردون منه لتفنيق جهالهم ما ليس من الدلالة في شيء ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ اي

حطبا منهم لغتة الناس في دينهم والتلبس عليهم وفساد ذوات بينهم لا تحر بالحق وابتغاء  
 تأويلها في تفسيره على الوجه الذي يريدونه ويوافق مذاهم الفاسدة قال الزجاج المعنى  
 انهم طلبوا تأويل بعثهم واخياهم فاعلم الله عز وجل ان تاويل ذلك ودقته لا يعلمه الا الله و  
 الدليل على ذلك قوله هل ينظرون الا انا وياه يوم يأتي تاويله اي يوم يرون ما يوعدون  
 من البعث والنشور والعذاب يقول الذين نسوة اي تركوه قد جاءت رسل ربنا بالحق  
 اي قد اينانا وويل ما انبأتنا به الرسل وفي الصحيحين وغيرهما عن عائشة قالت تلى رسول الله  
 صلى الله عليه واله وسلم هو الذي انزل عليك الكتاب الى قوله اولوا الالباب قالت قال اخا  
 رايتم الذين يجادلون فيه فهم الذين عنى فاحذروهم وفي لفظ فاذا رايت الذين يتبعون  
 ما تشابه منه فاولئك ساء لهم الله فاحذروهم هذا لفظ البخاري ولفظ ابن جرير وغيره فاذا  
 رايت الذين يتبعون ما تشابه منه والذين يجادلون فيه فهم الذين عنى الله فلا تجالسوهم  
 واخرج الطبراني واسحق والبيهقي وغيرهم عن ابي امامة عنه صلعم قال هم الخواج وما يجعلهم  
 تاويله الا الله التاويل يكون بمعنى التفسير كقولهم تاويل هذه الكلمة على كذا اي تفسيره ولو يكون  
 بمعنى ما يؤل الامر اليه واشتقاقه من ال الامر الى كذا اي صار واوئلته تاويله  
 اي صيرته وهذه الجملة حالية اي يتبعون المتشابهة لا بتغاء تاويله والحال انه ما يعلم  
 تاويله الا الله وقد اختلف اهل العلم في قوله والراشخون في العلم يقولون امنا به هل هو  
 كلام مقطوع عما قبله او معطوف على ما قبله فيكون الواو للجمع فالذي عليه الاكثر انه مقطوع  
 عما قبله وان الكلام تم عند قوله الا الله قول ابن عمر وابن عباس وعائشة وعروة بن الزبير وعمر  
 بن عبد العزيز وابن الشعثاء وابي نهيك وغيرهم وهو من هب الكسائي والفراء والاخفش  
 وابي عبيد وحكاة ابن جرير الطبري عن مالك واختاره حكاة الخطابي عن ابن مسعود وابي  
 بن كعب قال وانما روي عن مجاهد انه نسق الراشخون على ما قبله وزعم انهم يعلمونه قال واخرج  
 له بعض اهل اللغة فقال معناه والراشخون في العلم يعلمونه قائلان امنا به وزعم ان موضع يقول  
 نصب على الحال وعامة اهل اللغة ينكرونه ويستبعدونه لان العرب لا تضم الفعل والمفعول  
 معا ولا تدكر حالا الامع ظهور الفعل فاذا لم يظهر فعل لم يكن حالا ولو جاز ذلك لجاز ان يقال

عبد الله راكباً يعني اقبل عبد الله راكباً وانما يجوز ذلك مع ذكر الفعل كقوله عبد الله  
 يتكلم يصلح بين الناس فكذلك يصلح حالاً فمكان عامة العلماء مع مساعداً مذهب النحويين له  
 اول من قول مجاهد وصلة وايضا فانه لا يجوز ان ينفي الله سبحانه شيئا عن الحق وينسبه  
 لنفسه فيكون له في ذلك شريك لا ترى قوله عز وجل قل لا يعلم من في السموات والارض  
 الغيب الا الله وقوله لا يجليها لوقتها الا هو وقوله كل شيء هالك الا وجهه فكان هذا كله  
 مما استأثر الله سبحانه به لا يشركه فيه غيره وكذلك قوله تعالى وما يعلم تأويله الا الله ولو كانت  
 العوا في قوله والراسخون للنسق لم يكن لقوله كل من عندنا فائدة انتهى قال القرطبي ما حكاه  
 الخطابي من انه لم يقل يقول مجاهد غيره فقد روي عن ابن عباس ان الراسخين معطوف  
 على اسم الله عز وجل وانهم داخلون في علم المتشابه وانهم مع علمهم به يقولون امنا به وقاله  
 الربيع ومحمد بن جعفر بن الزبير والقاسم بن محمد وغيرهم ويقولون على هذا التأويل نصب على  
 الحال من الراسخين ولا يخفك ان ما قاله الخطابي في وجه امتناع كون قوله يقولون امنا  
 به حالاً من ان العرب لا تذكروا الا مع ظهور الفعل الى اخر كلامه لا يتم الا على فرض انه لا  
 فعل هنا وليس الا من كذلك فالفعل مذكور وهو قوله وما يعلم تأويله ولكنه جاء الحال من  
 المعطوف وهو قوله والراسخون دون المعطوف عليه وهو قوله الا الله وذلك جائز في اللغة  
 العربية وقد جاء مثله في الكتاب العزيز ومنه قوله تعالى للفقراء المهاجرين الذين اخرجوا  
 من ديارهم الى قوله والذين جاؤا من بعد هم يقولون ربنا اغفر لنا الآيات وكهوله وجاءت  
 وللملك صفا صفا اي وجاءت للملائكة صفا صفا ولكن هم هنا مانع اخر من جعل ذلك حالاً  
 وهو ان تعبير علمهم بتاويله بحال كونهم قائلين امنا به ليس صحيحاً فان الراسخين في العلم على القول  
 بصحة العطف على الاسم الشريف يعلمونه في كل حال من الاحوال الا في هذه الحالة الخاصة  
 فاقترض هذا ان جعل قوله يقولون امنا به حالاً غير صحيح فتعين المصدر الى الاستيناف والنجس  
 بان قوله والراسخون في العلم مبتدأ خبره يقولون قال البغوي وهذا القيس بالعربية واشبهه  
 بظاهر الآية ومن جملة ما استدلل به القائلون بالعطف ان الله سبحانه مدحهم بالسوخ في  
 العلم فكيف مدحهم وهم لا يعلمون ذلك ويجاب عن هذا بان تركم لطلب علم ما يأذن الله

ولا جعل خلقه الى علمه سبيلا هو من رسوخهم لانهم علموا ان ذلك مما استأثر الله بعلمه وان  
 الذين يتبعونه هم الذين في قلوبهم زيغ وناهيك لهذا من رسوخ واصل الرسوخ في لغة  
 العرب الثبوت في الشيء وكل ثابت راسخ واصله في الاجرام ان يرسخ الجبل والشجر في الارض  
 فهو لا تثبتوا في امتثال ما جاءهم عن الله من ترك اتباع المتشابه وارجاع علمه الى الله سبحانه  
 ومن اهل العلم من توسط بين المقالين فقال للتاويل يطلق ويراد به في القران شيئا واحدا  
 التاويل بمعنى حقيقة الشيء وما يؤول امره اليه ومنه قوله هذا تاويل رؤياي ومنه قوله  
 هل ينظرون الا تاويله يوم يأتي تاويله اي حقيقة ما اخبروا به من امر المعاد فان اريد بالتاويل  
 هذا فالوقف على الجلالة لان حقائق الامور وكتمها لا يعلمها الا الله عز وجل ويكون قوله ان  
 في العلم مبتدأ ويقولون امانة خبره واما ان اريد بالتاويل المعنى الاخر وهو التفسير والبيان  
 والتعبير عن الشيء كقوله مبتدأ تاويله اي بتفسيره فالوقف على والراسخون في العلم لانهم يعلمون  
 ويفهمون ما خوطبوا به بهذا الاعتبار وان لم يحيطوا علما بحقائق الاشياء على كنه ما هي عليه  
 وعلى هذا فيكون يقولون امانة حال منهم ورجح ابن فورك ان الراسخين يعلمون تاويله اطرب  
 في ذلك وهكذا اجماعة من محققي المفسرين رجحوا ذلك قال القرطبي قال شيخنا احمد بن عمرو هو  
 الصحيح فان تسميتهم راسخين يقضي بانهم يعلمون اكثر من الحكم الذي يستوي في علمه جميع من  
 يفهم كلام العرب وفي اي شيء هو رسوخهم اذ لم يعلموا الا ما يعلم الجميع لكن المتشابه يتنوع فمنه  
 ما لا يعلم البتة كامر الروح والساعة مما استأثر الله بعلمه وهذا لا يتعلمه احد فمن قال من  
 العلماء اخذوا بان الراسخين لا يعلمون علم المتشابه فانما اراد هذا النوع واما ما يمكن حمله  
 وجوه في اللغة فبينا قول ويعلم تاويله المستقيم ويزال ما فيه من تاويل غير مستقيم  
 انتهى وقال الرازي لو كان الراسخون في العلم عالمين بتاويله لما كان  
 لتخصيصهم بالايمان به وجه فانهم لما عرفوا بالذلال صا د الايمان  
 به كالايمان بالحكم فلا يكون في الايمان به بخصوصه مزيد مدح  
 واقول هنا الاضطراب الواقع في مقالات اهل العلم اعظم اسبابه  
 اختلاف اقوالهم في تحقيق معنى الحكم والمتشابه وقد قدسنا

ما هو الصواب في تحقيقها وتزديك ههنا ايضاً كما وبيانا نقول ان من جملة ما يصدق  
 عليه تفسير المتشابه الذي قد مناه فواتح السور فانها غير متضمنة للمعنى ولا ظاهرة للدلالة بالنسبة  
 الى نفسها لانه لا يدري من يعلم بلغة العرب ويعرف عن الشرع ما معنى الر ك الر حر طس س طس  
 ونحوها لانه لا يجد بيانها في شيء من كلام العرب ولا من كلام الشرع في غير متضمنة المعنى  
 لا باعتبارها نفسها ولا باعتبار امر اخر يفسرها ويوضحها ومثل ذلك الالفاظ المنقولة عن لغة  
 العجم والالفاظ العربية التي لا يوجد في لغة العرب ولا في عرف الشرع ما يوضحها وهكذا  
 استأثر الله بعلمه كالروح وما في قوله ان الله عند علم الساعة ويتزل الغيث ويعلم ما في الاصحاح  
 الى اخر الآية ونحو ذلك وهكذا اما كانت دلالة غير ظاهرة لا باعتبار نفسه ولا باعتبار غيره كقول  
 الشيء مما لا امرين احتمالاً لا يترجم احدهما على الاخر باعتبار ذلك الشيء في نفسه وذلك كالألفاظ  
 المشتركة مع عدم ورود ما يبين المراد من معني ذلك المشترك من الامور خارجة وكذلك  
 ورود دليلين متعارضين تعارضاً كلياً بحيث لا يمكن ترجيح احدهما على الاخر باعتبار نفسه و  
 لا باعتبار امر اخر يوضحه واما ما كان واضح المعنى باعتبار نفسه بان يكون معروفاً في لغة العجم  
 او في عرف الشرع او باعتبار غيره وذلك كالامور المجهلة التي ورد بيانها في موضع اخر في الكتاب  
 العزيز والسنة المطهرة والامور التي تعارضت دلالتها ثم ورد ما يبين راجحها من مرجوحها  
 في موضع اخر من الكتاب والسنة او سائر المبرجات المعروفة عند اهل الاصول المقبول  
 عند اهل الانصاف فلا شك ولا ريب ان هذه من المحكم لا من المتشابه ومن زعم انها من المتشابه  
 فقد اشتبه عليه الصواب فاشدد يدك على هذا فانك تجوبه من مضائق ومزائق وقعت  
 للناس في هذا المقام حتى صادت كل طائفة تسميها حل بلانذهب اليه محكما وما حل على ما  
 يذهب اليه من يخالفها متشابهاً سيما اهل علم الكلام ومن انكر هذا فعليه بمؤلفاتهم واعلم انه  
 قد ورد في الكتاب العزيز ما يدل على انه جميعه محكم لكن لا بهذا المعنى الوارد في الآية هذه بل  
 بمعنى اخر ومن ذلك قوله تعالى كتاب احكامت آياته وقوله تلك آيات الكتاب الحكيم والمراد  
 بالحكم هذا المعنى انه صحيح الالفاظ قوي المعنى فائق في البلاغة والفصاحة على كل كلام وورد  
 ايضاً ما يدل على انه جميعه متشابه لكن لا بهذا المعنى الوارد في هذه الآية التي نحن بصدد

تفسيرها بل بمعنى آخر ومنه قوله تعالى كتابا متشابها والمراد بالمتشابهة بهذا المعنى انه يشبه  
بعضه بعضا في الصحة والفصاحة والحسن والبلاغة وقد ذكر اهل العلم لورود المتشابهة في القرآن  
فوائد منها انه يكون في الوصول الى الحق مع وجودها فيه مزيد صعوبة ومشقة وذلك  
يوجب مزيد الثواب للمستحقين للحق وهو الامة المجتهدون وقد ذكر الزمخشري والرازي وغيرهما  
وجوها هذا الحسنها وبقيتها لا تستحق الذكر هنا واخرج ابن جرير والحاكم وصححه عن ابن مسعود  
عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال كان الكتاب الاول ينزل من باب واحد على حرف  
واحد وتنزل القرآن على سبعة احرف زاجر وامر وحلال وحرام وصحوة ومتشابهة وامثال  
فاحلوا حلاله وحرموا حرامه وانعلوا ما امرتم به وانتهوا عما كهيتم عنده واعتبروا بامثلة اعمالوا  
بحكمه وامتنوا بمتشابهه وقولوا المتشابهة كل من عند ربنا واخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابي هريرة  
ان رسول الله صلى الله عليه واله نزل القرآن على سبعة احرف والمراد في القرآن كقرمما عرفتم فاعملوا  
به وما جهلتم منه فردوه الى علمه واسناده صحيح واخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس  
تفسير القرآن على اربعة وجوه تفسير يعلمه العلماء وتفسير لا يعذر الناس بجهالة من حلال  
او حرام وتفسير تعرفه العرب بلغتها وتفسير لا يعلم تاويله الا الله من ادعى علم فهو كاذب  
واخرج الدارمي في مسنده ونصه للمقدسي في الحج عن سليمان بن يسار ان رجلا يقال لضبيح  
قدم المدينة فجعل يسأل عن متشابهة القرآن فارسل اليه عمرو قد اعد له عراجين النخل فقال من  
انت فقال انا ضبيح فقال وانا عبد الله عمر فلخذ عمر عرجونا من تلك العراجين فضر به حتى دمي  
راسه فقال يا امير المؤمنين حسبك قد ذهب الذي كنت اجد في راسي واخرج الدارمي  
ايضا من وجه اخر وفيه انه ضربه ثلاث مرات يتركه في كل مرة حتى يبرء ثم يضربه باصل  
القصة اخرج ابن عساکر في تاريخه عن انس واخرج الدارمي وابن عساکر ان عمر كتب الى اهل البصرة  
ان لا تقالوا ضبيعا وقد اخرج هذه القصة جماعة واخرج ابن جرير وابن ابي حاتم والطبراني  
عن انس وابي امامة واثلة بن الاسقع وابي الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن الرازي  
في العلم فقال من برت يمينه وصدق لسانه واستقام قلبه ومن عطف بطنه وفرجه ذلك  
من الرازيين في العلم واخرج ابو داود والحاكم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه واله

في القرآن كفرة اخرج نصر المقدسي في الحجة عن ابن عمر قال خرج رسول الله صلى الله عليه و  
 اله وسلم ومن وراء حجرته قوم يتجادلون بالقرآن فخرج حجرته وجنتاه كما نما تقطران دما فقال يا  
 قوم لا تجادلوا بالقرآن فانما ضل من كان قبلكم بجذالهم ان القرآن لم ينزل ليكذب بعضه  
 ولكن نزل يصدق بعضه بعضا فما كان من محكمه فاعملوا به وما كان من متشابهه فامتنوا به  
 كل من عند ربنا فيه ضهير مقدر عما تدعى على قسي الحكم والمتشابهه اي كله والحذون غير  
 اي كل واحد منهما وهذا من تمام المقول المذكور قبله وما يدرك الا اولوا الالباب اي العقول  
 الخالصة وهم الراسخون في العلم الواقفون عنه متشابهه العالمون بحكمه بما ارشده الله اليه  
 في هذه الآية ربنا لا تزغ قلوبنا قال ابن كيسان سألوا ان لا يزغوا فتزغ قلوبهم فقولوا تعالوا  
 زاعوا اذاع الله قلوبهم كما هم لما سمعوا قوله تعال واما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه  
 منه قالوا ربنا لا تزغ قلوبنا بااتباع المتشابهه بعد اذ هدانا الي الحق بما اذنت لنا من العمل  
 بالآيات الحكيمات وهب لنا من لدنك رحمة اي كائنة من عندك ومن لا بد من الغاية  
 ولدان بفتح اللام وضم الدال وسكون النون وفيه لغات اخر هذه افصحها وهو ظرف مكان  
 قد يضاق الى الزمان وتكثير رحمة للتعظيم اي رحمة عظيمة واسعة ترزقنا اليك ونفوز بها  
 عندك او توفيقا للثبات على الحق او مغفرة للذنوب انك انت الوهاب تعليل للسؤل للاعطاء  
 السؤل وهذا العموم مفهوم من عد ذكر الموهوب فال تخصيص به هو هوب مسؤل دون اخر  
 تخصيص بلا تخصيص وفيه دليل على ان الهدى والضلال من الله وانه متفضل بما ينعم به  
 على عباده لا يجب عليه شيء لانه وهاب اخرج ابن جرير وابن ابي حاتم ان النبي صلى الله كان  
 يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك فقرأ ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا الآية  
 وقد ورد شعور من طرق اخر ربنا انك جامع الناس اي باعتم ومحييم بعد تغريقهم وهو  
 اضافة الفاعل الى المفعول ليوم هو يوم الحساب اي بحساب يوم القيمة او بجزء يوم على تقدير  
 حذف المضار واقامة المضار اليه مقامه لا ريب فيه اي في وقوعه وقوع ما فيه من  
 الحساب والجزاء وتعد تفسير الريب ان الله لا يخلف الميعاد لتعليل المضمون ما قبلها اي ان  
 الوفاء بالوعد شان الاله سبحانه وخلفه مخالف الوهية كما انها تنافيه واظهار الاسم

ع



الجليل لابرار كمال التعظيم والاحلال الناشي من ذكر اليوم المصيب الهاثل بخلاف ما في آخر  
 هذه السورة فإنه مقام طلب الانعام والميعاد مفعال من الوعد بمعنى المصدق بالزمان و  
 الممكن قاله ابو البقاء واليه اشار في التقرير وفيه التفات من الخطاب ويحتمل ان يكون من  
 كلامه تعالى والغرض من الدعاء بذلك بيان انهم امر بالآخرة ولذلك سألوا الشاك على هذا <sup>لولا</sup> ليتنا  
 ثوابها اخرج ابن النجار في تاريخه عن جعفر بن محمد الخلدی قال روي عن النبي صلى الله  
 عليه واله وسلم ان من قرأ هذه الآية على شيء ضاع منه رده الله عليه ويقول بعد قراءتها  
 يجمع الناس ليوم لا ريب فيه اجمع بيني وبين مالي انك على كل شيء قدير ان الذين  
 كفروا المراد بالذين كفروا جنس الكفرة الشامل لجميع الاصناف وقيل وفدجران وقيل قنطرة  
 وقيل النصير وقيل مشرك والعرب <sup>لن تغني</sup> اي لن تنفع ولن تدفع عنهم اموالهم ولا اولادهم  
 من الله اي من عذابه شيئا اي شيئا من الاعزاء ومن لا ابتداء الغاية مجازا وقيل ان  
 كلمة من بمعنى عنده اي لا تغني عنده شيئا قاله ابو عبيد وقيل هي بمعنى بدل والمعنى بدل  
 رحمة الله قاله القاضي وهو بعيد قال ابو حيان انكروا اكثر النخاة بل هي لا ابتداء الغاية كما  
 قاله المبرد <sup>و اولئك هم قوود التار والوقود</sup> اسم للحطب وقد تقدم الكلام عليه في سورة  
 البقرة اي هم حطب جهنم الذي تسع به والجملة مستأنفة مقررة لقوله لن تغني عنهم  
 اموالهم الآية وقرئ وقود بضم الواو وهو مصدر اي هم اهل وقود كدأب ال فرعون  
 الدأب الاجتهاد يقال دأب الرجل في عمله يدأب دأبا ودأبا اذا جد واجتهده والدأب <sup>ان</sup>  
 الليل والنهار والدأب الحال والعادة والشأن والمراد هنا كعادة ال فرعون وشأنهم حاكم  
 وقال ابن عباس كفعل ال فرعون صديعهم في الكفر وقيل كسنة ال فرعون واختلفوا في  
 الكاف فقيل دأبهم كدأب ال فرعون مع موسى وقال الفراء كفرت العرب بكفر ال فرعون <sup>انكروا</sup>  
 النجاس قيل اخذهم اخذة كما اخذ ال فرعون وقيل لم تغن عنهم غناء كما لم تغن عن ال فرعون و  
 قيل العامل فعل مقدر ومن لفظ الوقود ويكون التشبيه في نفس الاحراق قالوا ويؤيده قوله  
 تعالى ادخلوا ال فرعون اشد العذاب النار يعرضون عليها غدوا وعشيا والقول الاول هو  
 الذي قاله الجمهور من المحدثين ومنهم الازهري <sup>والذين</sup> من قتلهم اي من قتل ال فرعون من الامم

الكافرة الماضية مثل عاد وثمود وغيرهم اي وكذاب الذين من قبلهم كذابوا بايئنا لما جاءهم  
 المرسل يحتمل ان ياد بالآيات المتلوقة ويحتمل ان ياد بها الآيات المنصوبة للدلالة على الوحدانية  
 ويصح اعادة الجميع وقال في الانفال كذبوا وفي موضع اخر منها كفروا ونفنا كبريا على عادة العرب  
 في تفننهم في الكلام فاخذهم الله يد نوبهم اي فيما قهرهم الله بسبب تكذيبهم والمراد سائر  
 ذنوبهم التي من جملتها تكذيبهم والله شديد العقاب اي شديد عقابه فالأضامة غير محضة  
 وقيل المعنى ان الذين كفروا ان تغني عنهم اموالهم ولا اولادهم عند حلول العقوبة مثل  
 ال فرعون وكفار الامم الماضية فاخذناهم فلم تغن عنهم اموالهم ولا اولادهم قل للذين كفروا  
 ستغلبون وتحشرون الى محشر قيل هو اليهود وقيل هم مشركوا مكة وقد صدق الله وعده  
 بقتل بني قريظة واجلاء بني النضير وفتح خيبر وضمها لجزيرة على سائر اليهود والله اعلم  
 الفعلان بالتاء والياء فعلى الاولى معناه قل لهم ستغلبون وتحشرون وعلى الثانية معناه كلفهم  
 صلوا الله عليه وسلم انهم سيغلبون وتحشرون ويكسر المهاد يحتمل ان يكون من تمام القول  
 الذي امر الله سبحانه نبيه صلى الله عليه وسلم ان يقوله لهم ويحتمل ان يكون الجملة مستأنفة تلي  
 وتفطيعا اي بئس ما مهد لهم في النار والمهاد الفراش قد كان لكم آية اي علامة عظيمة  
 حاله على صدق ما اقول لكم وهذه الجملة من تمام القول لما صوره لتقرير مضمون ما قبله و  
 لليهود وقيل لجميع الكفار وقيل للمؤمنين وعلى الاخيرين تكون الآية مستأنفة غير مرتبطة  
 بما قبلها ولم يقل كانت لان التاكيد غير حقيقي وقيل انه رد المعنى الى البيان فعنناه قد  
 كان لكم بيان فذهب الى المعنى وترك اللفظ وقال الفراء انما ذكر لانها حاله الصفة بين  
 الفعل والاسم الموقوت فذكر الفعل وكل ما جاء من هذا فهذا وجهه ومعنى الآية قد كان  
 لكم عبرة ودلالة على صدق ما اقول انكم ستغلبون في فئتين اي فرقتين واصلاهما في المحشر  
 لان بعضهم يعني الى بعض اي يرجع والفئة الجماعة ولا واحد لها من لفظها وجمعها فئات  
 وقد تجمع بالواو والنون جبر المانقص وسميت الجماعة من الناس فئة لانه يفاء اليها اي يرجع  
 وقت الشدة قاله القرطبي وقال الزجاج الفئة الفرقة ما خوذ من فأوت راسه بالسيف  
 اذا قطعتة التفتن الاخلاص ان المراد بالفئتين هما المقتتلان يوم بدر وانما وقع الاخلاص

في الخطاب بهذا الخطاب فقبل الخطاب به المؤمنون وبه قال ابن مسعود وأحسن وقيل  
 اليهود وفائدة الخطاب للمؤمنين تثبت نفوسهم وتشجيعها وفائدته إذا كان مع اليهود وعكس  
 الفائدة المقصودة بخطاب المسلمين وقيل هو خطاب لكفار مكة فبئس ما قيل في سبيل الله  
 أي في طاعة الله وهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه وكانوا ثلثمائة وثلثون  
 رجلا سبعة وسبعون رجلا من المهاجرين ومائتان وستة وثلثون رجلا من الأنصار  
 وكان صاحب رؤية المهاجرين علي بن أبي طالب صاحب رؤية الأنصار سعد بن عباد و  
 كان فيهم سبعون بغير أوفسان وكان معهم من السلاح ستة أدرع وثمانية سيوف وأكثرهم  
 رجالة وأخرى كافرقة وهم مشركو مكة وكانوا تسعمائة وخمسين رجلا من مقاتلة وكان  
 رأسهم عتبة بن ربيعة وكان فيها مائة فارس وكانت وقعة بدر أول مشهد شهد رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة وفي الكلام شبهه احتباك تقديرة فئة مؤمنة تقاتل  
 في سبيل الله وأخرى كافرقة تقاتل في سبيل الشيطان خذف من الأول ما يفهم من الثاني و  
 من الثاني ما يفهم من الأول يَوْمَ مِثْلَيْكُمْ رَأَى الْعَيْنُ قال أبو علي الفارسي الروية في  
 هذه الآية رؤية العين ولذلك تعدت إلى مفعول واحد ويدل عليه قوله رأيت العين  
 المراد أنه يرى المشركون المؤمنين مثلية عدو المشركين أو مثلية عدو المسلمين وقد ذهب الجمهور  
 إلى أن فاعل يرون هم المؤمنون والمفعول هم الكفار والضمير في مثليهم محتمل أن يكون للمشركين  
 أي يرون المسلمون المشركين مثلية ما هم عليه من العدو وفيه بعد أن يكثر الله المشركين في  
 أعين المسلمين وقد أخبرنا أنه قللهم في أعين المؤمنين فيكون المعنيترون أيها المسلمون  
 المشركين مثليكم في العدو وقد كانوا ثلثة أمثالهم فقلل الله المشركين في أعين المسلمين فأراهم  
 أيهم مثلية عدوهم لتقوى أنفسهم للمسلمين أي ترون أيها المسلمون أنفسكم مثلي ما أنتم عليه  
 من العدو لتقوى بذلك أنفسكم وقد قال من ذهب إلى التفسير الأول أعني أن فاعل الرؤية  
 المشركون وأنهم رأوا المسلمين مثلية عدوهم فإنه لا ينافي هذا في سورة الأتقال من قوله تعالى  
 ويقفلكم في أعينهم بل قلوا أولا في أعينهم ليلاقوه ويحترقوا عليهم فلما لاقوهم أكثروا في أعينهم  
 حتى غلبوا ورأيت العين مصدقاً لقوله يرونهم أي رؤية ظاهرة مكشوفة لا لبس فيها

والله يؤيد بنصرته من يشاء أي يقوي من يشاء ان يقويه ولو بدون الاسباب العادية  
 ومن جملة ذلك تأييد اهل بدر ربك الروية ان في ذلك اي في رواية القليل كثيرا العبرة فظة  
 من العبود كاجلسة من الجلوس والمراد الاعتاض والتذكير للتعظيم اي عبرة عظيمة وموعظة  
 جسيمة لا ولي الا بصار عن الربيع يقول قد كان لكم في هؤلاء عبرة ومنتفرا يد هم الله ونصرهم  
 على عدوهم يوم بدر كان المشركون تسعمائة وخمسين رجلا وكان اصحاب محمد صلى الله عليه  
 وسلم ثلثمائة وثلاثة عشر رجلا وعن ابن مسعود قال هذا يوم بدر نظرنا الى المشركين فرائنا  
 يضعفون علينا ثم نظرنا اليهم فمادناهم يزيدون علينا رجلا واحدا وعن ابن عباس قال انزلت  
 في الخفيف يوم بدر على المؤمنين كانوا يومئذ ثلثمائة وثلاثة عشر رجلا وكان المشركون مثلهم  
 ستمائة وستة وعشرين فايد الله المؤمنين زين للناس حجب الشهوات كلام مستأنف  
 لبيان حقايرة ما تستلذه الانفس في هذه الدار وتزهيد الناس فيها وتوجيه رغباتهم  
 الى ما عند الله والمزين قيل هو الله سبحانه وبه قال عمر كما حكاه عنه البخاري وغيره ويؤيد  
 قوله تعالى انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم ويؤيد قراءة مجاهد في صلى البناء  
 للفاعل وقيل المزين هو الشيطان وبه قال الحسن وقد جاء صريحا في قوله وزين لهم  
 الشيطان اعمالهم والآية في معرض الذم وهو قول طائفة من المعتزلة والاول اولي  
 والمراد بالناس اجنس الشهوات جمع شهوة وهي نزوع النفس الى ما تريد وتوقان النفس  
 الى الشيء المشتهى والمراد هنا المشتهيات عمر عنها بالشهوات مبالغة في كونها مرغوبا فيها او  
 لها كونها مسترخلة عند العقلاء من صفات الطباع البهيمية والشهوة اما كاذبة كقوله  
 تعالى اضاعوا الصلوة واتبعوا الشهوات واصادقة كقوله فيها ما تشتهى الانفس وتلذذوا  
 قاله الكرخي ووجه تزيين الله سبحانه لها ابتلاء عباده كما صرح به في الآية الاخرى من النساء  
 بدر ابا النساء لكثرة تشوق النفوس اليهن والاستيناس والالتذاذ بهن لانهن جبال الشيطان  
 واقرب الى الافتتان والبنين خصم دون البنات لعدم الاطراء في محبتهم ولان حب  
 الولد الذي ذكر اكثر من حب الابن والقناطير المقنطرة جمع قنطار وهو اسم للكثير من المال قال  
 الزجاج القنطار ما خرد من عقد الشيء واحكامه يقول العرب فنظرت الشيء اذا حكمته

ومنه سميت القنطرة لاحكامها وقد اختلف في تقديره على اقوال للسلف اخرج  
احمد وابن ماجه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم القنطار  
اثنا عشر الف اوقية واخرج الحاكم وصححه عن انس قال سئل رسول الله صلى الله عليه واله عن القنطار  
المقنطرة فقال القنطار الف اوقية ورواه ابن ابي حاتم عنه مرفوعا بلفظ الف دينار واخرج  
ابن جرير عن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه واله اوقية وماثنا  
اوقية وبه قال معاذ بن جبل وابن عمرو وابو هريرة وجماعة من العلماء قال ابن عطية وهو  
اصح الاقوال ولكن يختلف باختلاف البلاد في قدر الاوقية وعن ابي سعيد الخدري  
قال القنطار ملامسك الثور ذهبا وعن ابن عمر سبعون الفا وعن سعيد بن المسيب  
ثمانون الفا وعن ابي صالح مائة رطل وعن ابي جعفر خمسة عشر الف مثقال والمثقال  
اربعة وعشرون قيراطا وعن الضحاك قال هو المال الكثير من الذهب والفضة وعن السدوسي  
ان المقنطرة المضروبة وقال ابن جرير الطبري معناها المضعفة وقال القنطار ثلثة المقنطرة  
تسعة وقال الفراء القناطر جمع القنطار والمقنطرة جمع القنطار فيكون تسعة قناطر وقيل  
المقنطرة المكملة كما يقال بدرية مبددة والوف مؤلفه وبه قال مكي وحكاة الهروي  
وقال ابن كيسان لا يكون للمقنطرة اقل من سبع قناطر وفي فونه قولان احدهما وهو  
قول جماعة انها اصلية وان وزنه فعلال كقرطاس والثاني انها زائدة وترتفعان من  
الذهب والفضة من بيانية وانما بدأ بالذهب والفضة من بين سائر اصناف  
الاموال لانها قيم الاشياء قيل سمي الذهب ذهبا لانه يذهب ولا يبيض والفضة لانها  
تنفض اي تنفق واخيلا المسومة عطف على النساء لاعل الذهب لانها لا تسمى قناطر  
قاله ابو البقاء وتوهم مثل هذا بعبع جدا فلا حاجة الى التنبيه عليه قيل هي جمع لاواحة  
من لفظه كالقوم والرهط بل مفردة فرس وسميت الافراس خيلا لاختيارها ومشيئتها  
وقيل لان الخيل لا يركبها احد الا وجد في نفسه مخيلة اي عجا وقيل واحد خائل كراكب  
وركب وتاجر وجر وطائر وروفي هذا خلاف بين سيويه والاخفش فسيويه يجعله  
اسم جمع والاخفش يجعله جمع تكسير واختلفوا في معنى المسومة فقيل هي المرعية في المروج

والمسارح يقال سامت الدابة والشاة اذا سرحت وقبل هي المعدة للجهاذ وقيل المعلة من  
 الشومة وهي العلامة التي يجعل عليها علامة لتتميز عن غيرها قال ابن فارس في المحل  
 السومة المرسنة وعليها ركبائها قال ابن عباس هي الراعية والمطهمة الحسان وبقال  
 بجاهد وقال عكرمة تسويها حسنهما اي الغرة والتجميل وقال ابن كيسان البلق والانتقام  
 هي الابل والبقر والغنم فاذا قلت نعم في الابل خاصة قاله الفراء وابن كيسان واكثر اسم  
 لكل ما يحرث وهو مصدر سمي به المحرث تقول حرث الرجل حرثا اذا اتانا الارض فيقع على الارض  
 واحرث والزرع قال ابن الاعرابي احرث التفتيش ذلك المذكور متاع الحيوة الدنيا اي ما تقع  
 به توحيد هب ولا يبق وفيه تهديد في الدنيا وتزغيب في الآخرة والله عند حسن المطالب  
 اي المرجع وهو الجنة يقال اب يوب اياك اذا بجم وفيها إشارة الى ان من اتاه الله الدنيا كان  
 الواجب عليه ان يصر فيها فيما يكون فيه صلاحه في الآخرة لانها السعادة القصوى قل  
 أو تبتكروا اي اخرجكم استفهام تقرير وليس في القرآن همزة مضمومة بعد مفتوحة الا ما هنا  
 وما في صء اترل عليه الذكر وما في اقربت عاقي الذكر عليه محير من ذلك اي ما هو  
 خير لكم من تلك المستلذات ومتاع الدنيا واهام الخمر للتخيير ثم بينه بقوله للذين اتقوا  
 عند ربهم جنت تجري من تحتها الأنهار رخص المتقين لانهم المنتفعون بذلك ويدخل في  
 هذا الخطاب كل من اتقى الشرك وقال ابن عباس يريد المهاجرين والانصار والاولى  
 خليل بن ابي مقدرين اخلو فيها اذا دخلوها وازواج مطهرة من الحيض والنفس والنبه  
 والبراق وغيرها يستقروا رضوان بكسر اوله وضمه لغتان وقد قرئ بهما في السبع في جميع  
 القرآن الا في المائة فانه بالكس في السبعة وهو قوله من اتبع رضوانه وها معناه واحد  
 وان كان الثاني سماعيا والاول قياسي والتثنية للتكثير اي رضى كثير من الله عن ابي سعيد  
 اخذني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون  
 لبيك ربنا وسعديك واخير كلمة في يدك فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى وقد  
 اعطينا ما لم تعط احد من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون اي شيء افضل من ذلك فيقول  
 احل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم بعدة ابدا اخره البخاري ومسلم والعبد اذا علم ان الله قد رضى عنه كان اتم

له ورده واعظم لفرجه والله بصير بالعباد اى عالمين يؤثر ما عنده من بوتر شهوات الدنيا  
 فيجازي كل على عمله فيثيب يعاقب على قدر الاعمال وقيل بصير بالذين اتقوا فلذلك اعد لهم  
 الجنات الذين يقولون ربنا اننا اثمنا فاغفر لنا ذنوبنا وانا صواب التاركين ترتيب هذا  
 السؤال على مجرد الايمان دليل على انه كاف في استحقاق المغفرة وفيه رد على اهل الاحتمال  
 لانهم يقولون ان استحقاق المغفرة لا يكون بمجرد الايمان قاله الكرخي الصيرين والصدوقين  
 والفتيين والمحققين قد تقدم تفسير الصبر والصدق والقنوت والانفاق عن فتادة قال  
 قوم صبروا على طاعته وصبروا عن معارمه وصدقوا نياتهم واستقامت قلوبهم والسنتم  
 وصدقوا في السر والعلامة والقانون هم المطيعون والمستغفرون هم السائلون للمغفرة  
 وقيل اهل الصلوة وقيل هم الذين يشهدون صلوة الصبح وعن ابن عباس وتال امرنا  
 رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان نستغفر بالاسحار سبعين مرة وعن سعيد الحميري  
 قال بلغنا ان داود عليه السلام سأل جبريل اى الليل افضل قال يا داود ما ادري الا ان  
 العرش يهتز في السحر وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما عن جماعة من الصحابة ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال يترى الله تبارك وتعالى في كل ليلة الى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر  
 فيقول هل من سائل فاعطيه هل من داع فاستجب له هل من مستغفر فاعف له وفي الباب  
 احاديث وفيه وفي مثاله مذهب السلف الايمان به واجراؤه على ظاهره ونفي الكيفية عنه  
 وهو الحق بالاشحار جمع سحر بفتح الحاء وسكونها قال الزجاج هو من حين يد بالليل ان يطلع الفجر  
 وقال الراغب السحر اختلاط ظلام اخر الليل بضياء النهار ثم جعل ذلك اسما لذلك الوقت وقيل  
 السحر من ثلث الليل الاخير الى طلوع الفجر وقيل السحر عند العرب من اخر الليل ثم يستمر حكمه الى الاسف  
 كله يقال له سحر والسحر بفتح فسكون منتهى قصبة الحلقوم وخص الاسحار لانها من اوقاد الاجابة  
 اولها وقت الغفلة ولذة النوم شهد الله اى بين الله واعلم قال الزجاج الشاهد هو الذي  
 يعلم الشيء ويبينه فقد دلنا الله على وحدانيته بما خلق وبين قال ابو عبيدة شهد الله بمعنى  
 قضى اى اعلم قال ابن عطية وهذا مردود من جهات وقيل انها شبهت جلالته على وحدانيته  
 باصنائه ووحية بشهادة الشاهد في كونها مبنية ان الله لا اله الا هو سئل بعض الاعراب بالليل

على وجود الصانع فقال ان البعرة تدل على البعير وانار القدم تدل على المسير فهيكلكم على هذه  
 اللطافة ومركز سفلي بهذه الكثافة اما يدل ان على وجود الصانع انجبر وفي القرآن من دلائل  
 التوحيد كثير طيب وهو دليل على فضل علم اصول الدين وشرف اهله والملائكة عطف على  
 الاسم الشريف وشهادتهم اقرارهم بانه لا اله الا هو والوَالْعَلَمُ معطوف ايضا على ما قبله وشهادتهم  
 بمعنى الايمان منهم وما يقع من البيان للناس على السننهم وعلى هذا لا بد من حمل الشهادة على  
 معنى يشمل شهادة الله وشهادة الملائكة واولى العلم وقد اختلف في اولى العلم هؤلاء من فقيل  
 هم الانبياء وقيل المهاجرون والانصار قاله ابن كيسان وقيل مؤمنوا اهل الكتاب قاله مقاتل  
 وقيل المؤمنون كلهم قاله السدي والكلي هو الحق اذ لا وجه للتخصيص وفي ذلك فضيلة لاهل  
 العلم جليلة ومنقبة نبيلة لقرتهم باسمه واسم ملائكته والمراد باولى العلم هنا علماء الكتاب  
 والسنة وما يتوصل به الى معرفتهما اذ لا اعتداد بعلم لا مدخل له في العلم الذي استقل عليه  
 الكتاب العزيز والسنة المطهرة قائما بالقسط بالعدل في جميع اموره او مقيما له وانصبا  
 قائما على الحال من الاسم الشريف قال جعفر الصادق الاولى وصف وتوحيد والثانية اسم وتعليم  
 اي قولوا لا اله الا هو وقيل كره للتاكيد وقائدة تكريرها الاعلام بان هذه الكلمة اعظم  
 الكلام واشرفه ففيه حث للعباد على تكريرها ولا اشتغال بها فانها من اشتغل بها فقد اشتغل  
 بافضل العبادات وقوله العزيز الحكيم لمن قرأه يرغبه الله الوحدانية ان الدين عند الله حجلة مستقلة  
 واية مستقلة على قراءة كسر ان واما على قراءة فتحها فهو من بقية الآية السابقة الاسلام  
يعني الدين المرضي هو الاسلام المبني على التوحيد كما قال تعالى ورضيت لكم الاسلام دينا  
 قال الزجاج الدين اسم لجميع ما تعبد الله به خلقه امهم بالاقامة عليه والاسلام هو الذخ  
 في السلم وهو الاتقياء في الطاعة وقد ذهب الجمهور الى ان الاسلام هنا بمعنى الايمان وان كانا  
 في الاصل متغايرين كما في حديث جبريل الذي بين فيه النبي صلوات الله على من آمن به صدقته  
جبريل وهو في الصحيحين وغيرها ولكن قد يسمى كل واحد منهما باسم الآخر وقد ورد ذلك في الكتاب  
 والسنة قال قتادة الاسلام شهادة ان لا اله الا الله والاقتراب بما جاءه الرسول معنى الله وهو  
 دين الله الذي شرع لنفسه وبعث به رسوله ودل عليه اولياؤه لا يقبل غيره وعلى الغيا



قال لم يبعث الله رسولا الا بالاسلام وعن الاعمش قال انا شهيد بما شهد الله به واستنوع  
الله هذه الشهادة وهي لي وديعة عند الله قرآن الدين عند الله الاسلام قالها مرارا  
قلت وانا ايضا شهيد كما شهد الاعمش وبالله التوفيق وما اختلف الذين اوتوا الكتاب  
الا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم فيه الاخبار بان اختلف اليهود والنصارى  
لمجرد البغي بعد ان علوا بان يجب عليهم الدخول في دين الاسلام بما تضمنته كتبهم المنزلة  
اليهم قال الاخفش وفي الكلام تقديروا وتأخير والمعنى ما اختلف الذين اوتوا الكتاب في بقوا  
اسرائيل بغيا بينهم الا من بعد ما جاءهم العلم وفي التعبير عنهم بهذا العنوان زيادة تقييد  
لهم فان الاختلاف بعد اتيان الكتاب اصح وقوله الا من بعد زيادة اخرى فان الاختلاف  
بعد العلم ازيد في القباحة وقوله بغيا بينهم زيادة تالفة لانه في حين الحصر فيكون ازيد  
في القبح والكتاب هو التوراة والانجيل والمراد بهذا الخلاف الواقع بينهم هو خلافهم في  
كون نبينا صلى الله عليه وسلم نبيا ام لا وقيل في دين الاسلام فقال قوم انه حق وقال  
قوم انه مخصوص بالعرب ونفاة اخرون مطلقا وقيل في التوحيد فنزلت النصارى وقالت  
اليهود عزير بن الله وقيل اختلافا في نبوة عيسى وقيل اختلافا في ذات بينهم حتى قالت  
اليهود ليست النصارى على شيء وقال النصارى ليس اليهو على شيء قال ابو العالية بغيا على الدنيا  
وطب ملكها وسلطانها فقتل بعضهم بعضا على الدنيا من بعد ما كانوا علماء الناس  
وسلط الله عليهم الجبارة ومن يفتقر بآيات الله الدالة على ان الدين عند الله الاسلام اوتيا  
اية كانت على ان يدخل فيها ما نحن فيه دخولا اوليا فان الله سريع الحساب يجازيه  
على كفره بآياته والاظهار في قوله فان الله مع كونه مقام الاضمار للتحويل عليهم والتهديد لهم  
فان حاجوك يا محمد صلماي خاصمك وجادلوك اليهود والنصارى بالشبه الباطلة  
الا قول المحرفة بعد قيام الحجة عليهم في ان الدين عند الله هو الاسلام فقل اسلمت ونحي  
لله اي اخلصت ذاتي لله وانقدت له بقطير ولساني وجميع جوارحي وعبر بالوجه عن سائر  
الذات لكونه اشرف اعضاء الانسان واجمعها للحواس وقيل الوجه هنا بمعنى التصد ومن  
انبعث عطف على فاعل اسلمت وجاز للفصل وقال الرضي الواب معز مع وقل الذين اوتوا

الكتب يعني اليهود والنصارى والأُمِّيَّان أي الذين لا كتاب لهم مشركو العرب وقال ابن عباس هم الذين لا يكتبون عَاسَلَمْتُمْ استفهام تقريرى يتضمن الامراي اسلموا اذ اقال ابن جرير وغيره وقال الزجاج اسلمتم تهديد والمعناه قد اتاكم من البراهين ما يوجب الاسلام فهل علمتم بوجوب ذلك ام لا تبيكتا لهم وتصغير الشانهم في قلة الانصاف وقبول الحق لان المنصف اذا خلعت له الحجة لم يتوقف في اذعانها للحق قَانَ اسَلُوْا فَاَقْدِدْ دخلت قد على الماضي مبالغة في تحقيق وقوع الفعل وكأنه قرب من الوقوع اهتدوا اي ظفروا بالهداية التي هي لخط الاكابر وفازوا بخيري الدنيا والاخرة وَاَنْ تَوَلَّوْا اي اعرضوا عن قبول الحجة ولم يعملوا بوجوبها فَاَمَّا عَلَيْكَ الْبَلَّغُ اي انما عليك ان تبلغهم ما انزل اليك ولست عليهم بمصيطر فلا تنهض نفسك عليهم حصرات والبلاغ مصدر بمعنى التبليغ قيل الآية محكمة والمراد بها تسليمة النبي صلى الله عليه واله وسلم وقيل منسوخة باية السيف وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ فيه وعد ووعد لتضمنه انه عالم بجميع احوالهم اِنَّ الَّذِيْنَ يَكْفُرُوْنَ بآيات الله ظاهرة عدم الفرق بين اية واية وهم اليهود والنصارى وَيَقْتُلُوْنَ النَّبِيِّنَ يعني اليهوس قتلوا الانبياء بغير حق انما قيد بذلك للاشارة الى انه كان بغير حق في اعتقادهم ايضا فهو ابلغ في التشنيع عليهم وَيَقْتُلُوْنَ الَّذِيْنَ يَأْمُرُوْنَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ بالقسط اي العدل من الناس قال المبرد كان ناس من بني اسرائيل جاءهم النبيون فدعوهم الى الله فقتلوهم فقام ناس من بعدهم من المؤمنين فامروهم بالاسلام فقتلوهم ففهم انزلت الآية بَدِئْتُمْ بِئْسَ شُرُوعًا بعد ان ابى اليهم خبر لقوله ان الذين كفروا وذهب بعض النحاة الى ان الخبر قوله اولنا والله حبطت اعمالهم ومنهم سيبويه والاعفشي وذكر البشارة تمكروهم وقد اخرج ابن جرير وابن ابي حاتم عن ابي عبيدة بن الجراح قلت يا رسول الله اي الناس اشد عدا يا يوم القيمة قال رجل قتل نبيا او رجلا امر بالمعروف ونهى عن المنكر ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله هذه الآية الى قوله وما لهم من ناصيبن ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله يا ابا عبيدة قتلت بنو اسرائيل ثلثة واربعين نبيا اول النهار في ساعة واحدة فقام مائة وسبعون رجلا من عباد بني اسرائيل فامروا من قتلهم بالمعروف ونهوه عن المنكر فقتلوه جميعا من اخر النهار من ذلك اليوم

ع

فهم الذين ذكر الله في كتابه واترل الآية فيهم وعن ابن عباس بسند صحيح قال بعثت عليه  
يحيى بن زكريا في اثني عشر رجلا من الحواريين يعلمون الناس فكان يهوى عن نكاح بنت لآخ  
وكان ملك له بنت اخ تعجبه فارادها وجعل يقضي لها كل يوم حاجة فقالت لها ماها اذا  
سألك عن حاجة فقولي حاجتي ان تقتل يحيى بن زكريا فقال لي غير هذا فقالت لا اسألك  
غير هذا فلما ابت امر به فذبح في طست فبدرت قطرة من دمه فلم يزل يغلي حتى بعث  
الله نحت نصي فدلته بحوز عليه فالقي في نفسه ان لا يزال يقتل حتى يسكن هذا الدم فقتل  
في يوم واحد من ضرب واحد وسن واحد سبعين الف فاسكن أولئك الذين حيطت اية  
بطلت أعمالهم كصدقة وصلة رحم في الدنيا والآخرة اي انه لم يبق حسنة تم ثمر في الدنيا  
حتى يعاملوا فيها بمعاملة اهل الحسنات لعدم الاسلام بل عوطلوا معاملة اهل السيئات  
فأغروا وحل بهم الخزي والصغار ولهم في الآخرة حذاب النار وما لهم ممن نصير بن يحيى  
من العذاب المر ترالى الذين أوثوا نصيبا من الكتاب فيه تعجيب لرسول الله صلى الله عليه  
والله وسلم لكل من تصح منه الرؤية من حال هؤلاء وهم اجداليهود والكتاب التوراة  
وتكبير النصيب للتعظيم اي نصيبا عظيما كما يفيدة مقام المبالغة والمراد بذو النصيب ما  
بين لهم في التوراة من العلوم والاحكام التي من جملتها ما علموه من نعوت النبي صلعم  
وحقبة الاسلام والتعبير عنه بالنصيب للاشعار بكمال اختصاصه بهم ومن قال ان التكبير  
للتحقير فلم يصب فير ان اختلافا لهم فما كان بعد ما جاءهم العلم فلم ينتفعوا بذو ذلك با  
يدعون الى كتاب الله الذي اوتوا نصيبا منه وهو التوراة ليحكم بينهم اضافة الحكم  
الى الكتاب هو على سبيل المجاز ثم يتولى عن مجلس النبي صلعم وثمر الاستبعاد لا التراخي  
في الزمان فريق منهم يعنى الرؤساء والعلماء وهم معروضون اي واحال انهم معروضون  
عن الاجابة الى ما دعو اليه مع علمهم به واعترافهم بوجوب الاجابة اليه قال السيوطي  
نزل في اليهود زني منهم اثنتان فتحا كمو الى النبي صلعم فحرم عليه ما يلزم فابوا في التوراة فوجان  
فجما فغضبوا ذلك اي ما من من التولية ولا عر عن بائتهم قالوا انك تمسنا التار الا  
اياك ما معد وديت اي اربعين يوما وهي مقدار عبادتهم المحل وقد تقدم تفسير ذلك

في البقرة وقال مجاهد يعنون الايام التي خلق الله فيها ادم وعمرهم في دينهم كما كانوا يفترون من  
الاكاذيب التي من جهلهم بهذا القول قالوا ان اباهم الانبياء يشفعون لهم او انه تعالى عدا  
يعقوب ان لا يمتد اولاده الا تحت القسم وقال قتادة حين قالوا نحن ابناؤ الله واجباؤه وقيل  
قولهم نحن على الحق وانتم على الباطل ومعنى يفترون يكذبون ويخلفون فكيف اذا جمعتم  
ليوم لا ريب فيه هورد عليهم وابطال ما غرهم من الاكاذيب باستعظام ما سيقع لهم تأويل  
لما يحق لهم من الاهوال اي فكيف يكون حالهم اذا جمعناهم ليوم اجزاء الذي لا يرتاب مرتاب  
في وقوعه فانهم يقعون لامحالة فيه ويجزؤون عن دفعه باحليل ولا كاذيب قال الكسائي  
اللام في قوله ليوم بمعنى في وقال البصريون المعنى كحساب يوم وقال ابن جرير الطبري المعنى  
لما يحدث في يوم ووقيت كل نفس من اهل الكتاب غيرهم ما كسبت اي جزاء ما كسبت  
من خير وشر على حذف المضان وهم لا يظلمون بزيادة سيئة ولا نقص حسنة من اعمالهم  
والمراد كل الناس المدلول عليهم بكل نفس قل اللهم قال الخليل وسيبويه وجميع البصريين  
ان اصل اللهم يا الله وذهب الفراء والكوفيون الى ان الاصل فيه يا الله امناء قال النحاس  
هذا عند البصريين من الخطاء العظيم والقول في هذا ما قاله الاولون قال النضر بن شميل  
من قال اللهم فقد دعي الله بجميع اسمائه ملك جنس الملك على الاطلاق وما لك العباد  
وما ملكوا وقيل المعنى مالك الدنيا والاخرة وقيل الملك هنا النبوة وقيل الغلبة وقيل المال  
والعبيد والظاهر شموله لما يصدق عليه اسم الملك من غير تخصيص تؤتى الملك مسن  
تشاء وتخرج الملك ممن تشاء المراد بما يؤتية من الملك وينزعه هو نوع من انواع ذلك  
الملك العام قيل نزل لما وعد صلواته ملك فارس والروم عن ابن عباس قال اللهم  
الاعظم قل اللهم مالك الملك الى قوله بغير حساب واخرج ابن ابي الدنيا والطبري عن  
معاذ انه شكى الى النبي صلى الله عليه واله وسلم ديناً عليه فعلم ان يتلو هذه الآية شعر  
يقول رحمن الدنيا والاخرة ورحيمهما تعطي من تشاء منها وتمنع من تشاء ارحمني رحمة تغنيني  
بها عن رحمة من سواك اللهم اغني من الفقر واقض عن الدين واخرج الطبراني في  
عن انس قال قال رسول الله صلوا لعاذ الا اعلمك دعاء تدعوه لو كان عليك مثل

جبل احد دينا لا اذاه الله عنك فذكره واسناده جيد وتعر من تشاء وتذلل من  
 تشاء اي في الدنيا او في الآخرة او فيهما يقال عز اذا غلب منه وعزني في الخطاب ويقال  
 ذل يذل ذلا اذا غلب ثم يبذل الخبير اي النصر والغنية وقيل الالف واللام تفيده العمى  
 والمعنى يبذل كل الخيرات وتقدير الخبير للتخصيص اي يبذل الخبير لا يبذل غيرك وذكر الخبير  
 دون الشريك لان الخبير تفضل محض بخلاف الشرفانه قد يكون جزاء لعل من وصل اليه وقيل  
 لان كل شر من حيث كونه من قضائه سبحانه هو متضمن للخير فاعاله كلها خيرا قال القاسم  
 كالكشف وقيل انه حذف كما حذف في قوله سرايل تفيكم كما قاله البغوي واصلا به  
 الخير الشر وقيل خص الخير لان المقام مقام دعاء انك على كل شيء قدير لتعليل لما سبق و  
 تحقيق له توحيج الليل في النهار وهو ان تجعل الليل قصيرا وما نقص منه زائدا في النهار حتى  
 يكون النهار خمس عشر ساعة وذلك غاية طول النهار ويكون الليل تسع ساعات وذلك  
 غاية قصر الليل وفيه دلالة على ان من قدر على امثال هذه الامور العظام المحيرة للعقول  
 والافهام فقد رتبه على ان يزرع الملك من العجم ويذل لهم ويوتيه العرب ويعجز هو هو عليه  
 من كل حين يقال ويحج يلج من باب وعد ولوجا وكجة كعدة والولوج الدخول والايلاج دخا  
وتوحيج النهار في الليل اي تدخل ما نقص من احد هما في الآخر حتى يكون الليل خمس عشرة ساعة وذلك  
 غاية طوله ويكون النهار تسع ساعات وذلك غاية قصره وقيل المعنى تعاقب بينهما ويكون  
 زوال احدهما ولو جاز في الآخر والاول اولى وقال ابن مسعود تاخذ الصيف من الشتاء و  
 تاخذ الشتاء من الصيف وتوحيج الحي من الميت وتخرج الميت من الحي قيل المراد اخراج  
 الحيوان وهو حي من النطفة وهي ميتة واخراج النطفة وهي ميتة من الحيوان وهو حي وقيل المراد  
 اخراج الطائر وهو حي من البيضة وهي ميتة واخراج البيضة وهي ميتة من الدجاجة وهي حية و  
 قال عكرمة النخلة من النواة والنواة من النخلة والحبة من السنبل والسنبل من الحبة  
 وعن الحسن قال المؤمن من الكافر والكافر من المؤمن والمؤمن عبد حي الفؤاد والكافر  
 عبد ميت الفؤاد قلت ويدل له قوله تعالى او من كان ميتا فاحييناه واخرج عبد الرزاق  
 وابن سعد وابن جرير وابن ابي حاتم وابن مردويه عن عبيد الله بن عبد الله ان خالدة

بنت الاسود بن عبد يعقوب دخلت على النبي صلى الله عليه واله وسعلم فقال من هذه  
 قيل خالدة بنت الاسود قال سبحان الذي يخرج احبي من الميت وكانت امرأة صالحه وكان  
 ابوها كافرا واخرج ابن سعد عن عائشة مثله وتردق من تشاء بغير حساب اي بغير  
 تضيق ولا تقدير بل تبسط الرزق لمن تشاء وتوسع عليه كما نقول فلان يعطي بغير حساب  
 اذ الحسن يقال للقليل لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء فيه النهي للمؤمنين عن  
 مولاة الكفار بسبب من اسباب المصادقة والمعاشرة كقرابة لوصول قريته جاهلية ونحوها وعن  
 الاستعانة بهم في الغزو وسائر الامور الدينية ومثله قوله تعالى لا تتخذوا بطانة من دونه  
 الآية وقوله ومن يتولهم منكم فانه منهم وقوله لا تجد قوما يؤمنون بالله الآية وقوله لا  
 تتخذوا اليهود والنصارى اولياء وقوله يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم  
 اولياء من دون المؤمنين اي متجاوزين المؤمنين الى الكافرين استقلا لا واشتركا  
 ومن يفعل ذلك اتخذ المدلول عليه بقوله لا يتخذ فليس من الله اي من ولايته  
 وقيل من دينه وقيل التقدير ليس كائنا من الله في شئ من الاشياء بل هو منسلف  
 عنه بكل حال وبرئ الله منه وهذا امر معقول ومولاة الله ومولاة الكفار ضدان لا يجتمعان  
 الا ان تقوا منهم نقية على صيغة الخطاب بطريق الالتفات اي لان تقوا منهم امر واجب  
 اتقاوه وهو استثناء مفرغ من اعم الاحوال وتقاة مصدر واقع موقع المفعول به وهو  
 ظاهر قول الزمخشري وزنه فعلة ويجمع على تقى كطبة ورتب اصله وقية لانه من الوقاية  
 والتقوى والتقى واحد والتقاة التقية يقال اتقى تقية وتقاة وفي القاموس تقية الشيء  
 اتقى من باب ضرب وفي ذلك دليل على جواز المولاة لهم مع الخوف منهم ولكنها تكون ظاهرا  
 لا باطنا وخالف في ذلك قوم من السلف فقالوا لا تقية بعد ان اعز الله الاسلام عن اعدائهم  
 قال التقية باللسان من محل على امر يتكلم به وهو معصية الله فيتكلم به مخافة الناس وقلبه  
 مطمئن بالايمان فان ذلك لا يضره انما التقية باللسان وعنه قال التقاة التكلم باللسان  
 والقلب مطمئن بالايمان ولا يبسط يده فيقتل ولا الى طرفه لانه لا عد له وعن ابى العالى قال  
 التقية باللسان وليس بالعمل وقال قتادة الا ان تكون بينك وبينه قرابة فتصاه لذلك

واخرج عبد بن حميد والبخاري عن الحسن قال التقيية جائرة الى يوم القيامة وحكي البخاري  
 عن ابي الدرداء انه قال انا لنتكس في وجوه اقوام وقلوبنا تلغزهم ويدل على جواز التقيية قوله تعالى  
 الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليه غضب من الله ولهم عذاب  
 عظيم ومن القاتلين بجواز التقيية باللسان ابو الشعثاء والضحاك والربيع بن انس وعن ابن عباس  
 قال غي الله المؤمنين ليلاطفوا الكفار ويتخذونهم وليجة من دون المؤمنين الا ان يكون الكفار  
 عليهم ظاهرين فيظهرون لهم اللطف ويخالفونهم في الدين وذلك قوله تعالى ان تتقوا  
 منهم تقاة ومغزاة الآية ان الله فهم المؤمنين عن مولاة الكفار ومد اهنتهم ومباطنهم الا  
 ان يكونوا غائبين او يكون المؤمن في قوم كفار فيد اهنتهم بلسانه وقلبه مطمئن بالايمان  
 دفعا عن نفسه من غير ان يستحل دما او مالا حراما او غير ذلك من المحرمات او يظهر الكفار  
 على عوة المسلمين والتقيية لا تكون الا مع خوف القتل مع سلامة النية ثم هذه التقيية  
 رخصة فلوصد على اظهر ايمانه حتى قتل كان له بذلك اجر عظيم وقال سعيد بن جبير  
 ليس في الامان التقيية انما التقيية في الحرب قيل انما جواز التقيية لصون النفس عن الضرر لا ان  
 دفع الضر عن النفس واجب بقدر الامكان ويجوز ذكر الله نفسه اي ذاته المقدسة ان  
 تعصوه بان ترتكبوا المنهي او تخالفوا ما موربه او توالوا الكفار فتستحقوا عقابه على ذلك كله و  
 اطلاق النفس عليه سبحانه جاز في المشاكلة كقوله تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك  
 وغيره وذهب بعض المتأخرين الى منع ذلك لا المشاكلة وقال الزجاج معناه ويجوز ذكر الله  
 اياه ثم استغنوا عن ذلك مجذا وصار المستعمل قال واما قوله تعلم ما في نفسي فمعناه تعلم  
 ما عندي وما في حقيقتي ولا اعلم ما عندك ولا ما في حقيقتك وقال بعض اهل العلم معناه  
 ويجوز ذكر الله عقابه مثل واسأل القرية فجعلت النفس في موضع الاضمار والنفس عبادة عن  
 وجود الشيء وذاته والى الله المصير في هذه الآية تهديد شديد وتخويف عظيم لعبادة  
 ان يتعرضوا لعقابه بمولاة اعدائه قل ان تتقوا ما في صدوركم وكتبوا ووه يعلمه الله  
 فيه ان كل ما يضر العبد ويخفيه او يظهره ويبيديه فهو معفو من الله سبحانه لا يخفى عليه  
 شيء ولا يعزب عنه مثقال ذرة ويعلم ما في السموات وما في الارض مما هو اعلم

من الامور التي يخفونها او يبدونها فلا يخفى عليه ما هو اخص من ذلك والله على كل شيء قدير فيكون قادرا على عقوبتك يوم مرتجدا كل نفس مما عملت من خير محض او يوم القيمة ولم ينحس منه شيء قال قتادة محض امورا وما عملت من سوء محض اتود لو ان بيننا وبينه امد بعيد الامد الغاية وجمعه اما قال السدي اي مكانا بعيدا وعن ابن جريج امد اي اجلا وعن الحسن قال ليس احد كره ان لا يلقي عمله ذلك ابد ا يكون ذلك مناه واما في الدنيا فقد كانت خطيئة يستلذها وفي السموات امد غاية الشير ومنتهىها والفرق بين الامد والابد ان الابد مدة من الزمان غير محدودة والامد مدة لها حد وهو والفرق بين الامد والزمان ان الامد يقال باعتبار الغاية والزمان عام في المبدأ والغاية انتهى قال السيوطي اي غاية في نهاية البعد فلا يصل اليها انتهى وهو عام من المكان الزمان وعبارة الخازن اي مكانا بعيدا كما بين المشرق والمغرب ويحذر ذكر الله نفسه كقولنا لا يملكه ولا استحضار ليكون هذا التهديد العظيم على ذكر منهم لا يغفون عنه قيل والاحسن ما قاله الثعالب ان ذكره او الامتناع من مولاة الكافرين وثانيا للحث على عمل الخير والامتناع من عمل الشر والله رؤوف بالعباد ومن رافته بهم انه حذرهم نفسه قاله الحسن وفيه دليل على ان هذا التحذير الشديد مقترن بالرافة منه سبحانه لعبادة لطف بهم وما احسن ما يحكى عن بعض العرب انه قيل له انك تموت وتبعث وترجع الى الله فقال اتهدون من البر الخبير قط الامنه قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله المحب المحبة ميل النفس الى الشيء كما ان ادركته فيه يقال احبه فهو محب وحبه يحبه بالكسر فهو محبوب قال ابن الدهاق في حب لغتان حب واحب وقد فسرت المحبة لله سبحانه بارادة طاعته قال الازهري محبة العبد لله ورسوله طاعته لها واتباعه امرها ومحبة الله للعباد انعامه عليهم بالغفران قيل العبد اذا علم ان الكمال الحقيقي ليس الا الله وان كل ما يراه كمالا من نفسه او من غيره فهو من الله وبالله لم يكن حبه الا الله وفي الله وذلك يقتضي ارادة طاعته والرغبة فيما يقربه اليه فلذلك فسرت المحبة بارادة الطاعة وجعلت مستلزما لاتباع الرسول صلواته والحث على مطاعته قاله القاضي اخرج

ع





لانه ابو البشر وكذلك نوح فانه ادم الثاني وحكى ابن الجوزي عن ابي سليمان اللامشي ان اسم  
 نوح السكن وانما سمي نوحا لكثرة نوحه و عمر ادم تسعمائة وستون سنة نوح من نسل ادريس  
 بينه وبينه اثنان لانه ابن ملك بن متوشلح بن اخنوخ وهو ادريس وعمر نوح الف سنة وخمسون  
 ونوح اسم عجمي لا اشتقاق له عند محققي اللغة قال ابراهيم قيل يعني نفسه وقيل اسمعيل واسحق و  
 يعقوب وقيل من كان على دينه والثاني اولى وذلك ان الله جعل ابراهيم اصلا للشعبتين  
 فجعل اسماعيل اصلا للعرب وعمر صلى الله عليه واله وسلم منهم فهو داخل في الاصطفاء وجعل  
 اسحاق اصلا لبني اسرائيل وجعل فيهم النبوة والملك الى زمن محمد صلى الله عليه وسلم ثم  
 جعل له ولايته النبوة والملك الى يوم القيمة وعمر ابراهيم مائة وسبعون سنة والعمران  
 قيل هو والد موسى وهارون وقيل هو من ولد سليمان وهو والد مريم والظاهر الثاني  
 بدليل القصة الآتية في عيسى ومريم وبين العمانيين من الزمن الف وثم مائة سنة وبين  
 الاول وبين يعقوب ثلاثة اجداد وبين الثاني وبين يعقوب ثلثون جدا وعمران اسم عجمي و  
 قيل عبري مشتق من العرو على كلا القولين ممنوع من الصرف اما العلمية والعجمية او لزيادة  
 الالف والنون قاله السمين فلما كان عيسى عليه السلام منهم كان لتخصيصهم بالذكور وجه يعني  
 خص هؤلاء بالذكر لان الانبياء والرسل من نسلهم على العالمين قد تقدم الكلام على  
 تفسيره اى اختارهم واصطفاهم على العالمين بما خصهم به من النبوة والرسالة والخصا  
 الروحانية والجسمانية ذرية قد تقدم تفسير الذرية قيل مشتق من الذرء وهو الخلق  
 فعلى هذا يطلق على الاصول حتى على ادم كما يطلق على الفروع وقيل منسوب الى الذرء  
 لان الله اخرجهم من ظهر ادم كالذرء اى صفا والنمل ويكون هذا من النسب اسماعيلي ذلك  
 القياس فتح الذال والنصب على البدل من ادم او من نوح واليه بالبقاء او من الالين واليه  
 فما الرعشي او النصب على الحال بعضهما من بعض معناه متناسلة متشعبة او متناصرة  
 متعاضدة اى الدين قال قتادة في النية والعمل والاخلاص والتوحيد اخرج ابن جرير  
 وغيره عن ابن عباس قال هم المؤمنون من آل ابراهيم وآل عمران وآل ياسين وآل محمد  
 صلى الله عليه وسلم والله سميع عليم انما يصطفى لنبوته ورسالته من يعلم استقامته قولا وفعلا

اذ نالت قال ابو عمر واذ زائدة وقال محمد بن يزيد تقديره اذ كما ذكرت وقال الزجاج  
متعلق بقوله اصطفى قيل بقوله سميع عليم امره عمران بالحاء المهملة والنون المشددة بنت  
فاوقا م مريم في جده عيسى وعمران هو ابن مائان جد عيسى وليس نبيا ذكريا نذرا  
لك هذا النذر كان جازرا في شريعتهم وتقدر بمرحار والمجرور كمال العناية ومعنى الذي  
مبادئك ما في بطني محرز اي عتيقا خالصا لله خادما للكنيسة والمراد هنا الحرية التي  
يخضع العبودية وقيل المراد بالمراد هنا الخالص لله سبحانه الذي لا يشوبه شيء من امر  
الدينا ويرج هذا بانه لاختلاف ان عمران وامرأته حوران وهلك عمران وهي حامل فقبل  
ميتة التقبل اخذ الشيء على وجه الرضاء اي تقبل مني نذري بما في بطني عن ابن عباس  
قال كانت نذرت ان تجعله في الكنيسة يتعبد بها وقال مجاهد خادما للبيعة انك  
انت السميع لتضي عي ودعاي العليم بنيي وما في ضميري فلمما وضعت التاكيد باعتبار  
ما حكم من المقام ان الذي في بطنها شيء او لكونه انثى في علم الله او بتاويل ما في بطنها  
بالنفس والفسمة او نحو ذلك قالت يعنى حنة رب ابي وضعتها انثى انما قالت  
هذه المقالة لانه لم يكن يقبل في النذر الا الذكر دون الانثى فكانها تحسرت وتفرقت  
لما فاتها من ذلك الذي كانت ترجوه وتقدره والله اعلم بما وضعت بضم التاء فيكون  
من جملة كلامها ويكون متصلا بما قبله وفيه معنى التسليم لله والخضوع والتزويه له ان  
يفتح عليه شيء وقرء الجهور وضعت بسكون التاء فيكون من كلام الله سبحانه على جهة  
التعظيم لما وضعت والتعظيم لشانه والتجهيل لها حيث وقع منها التحسر والتخزن مع ان هذه  
الانثى التي وضعتها سيجعلها الله وابنها آية للعالمين وعبرة للمعتبرين ويختصها بما لم يختص  
به احد وقرأ ابن عباس وضعت بكسر التاء على انه خطاب من الله سبحانه لها اي انك  
لا تعلمين قدر هذا الموهوب وما علم الله فيه من الامور التي تتقاصر عنها الافهام تصا  
عندها العقول وان له شانا عظيما وليس الذي كروا كالا اي ليس الذي طلبت  
كالانثى التي وضعت فان غاية ما لاداة من كونه ذكرا ان يكون نذرا خادما للكنيسة  
وامس هذه الانثى عظيم وشانها عظيم في خير منه وان لم تصل للسنانة فان فيها مزايا اخرى لا تحصى

في المذكور على هذا الكلام على ظاهرة ولا قلب فيه وهذه الجملة اعترضية مبينة لما في  
الجملة الاولى من تعظيم الموضوع ورفع شأنه وعلو منزلته واللام في الذكرو والانتى للمعهد  
هذا على قراءة الجمهور واما على قراءة ابى بكر وابن عامر فيكون قوله ليس لذكر كالاتى من جملة كلامها ومن تمام تحسنها  
اي ليس لذكر الذي اردت ان يكون وما يصير للذكر كالاتى التي لا تصلح لذلك بل هو خير منها لانه يصلح المقصود  
دونها وكانها اعتد رتبها من جودها على خلاف ما قصد وعلى هذا في الكلام قبل ان يكون مريد من اجل  
النساء وافضلهن وقتها واني سميتها مريم تغني العابدة مقصودها من هذا الاخبار بالتسمية التي قرب الي الله  
سبحانه وان يكون فعلها مطابقا لمعنى اسمها فان معنى مريم خادم الرب بلغتهم فهي وان لم  
تكن صالحة لخدمة الكنيسة فذلك لا يمنع ان تكون من العابدات ولا ياتي  
أعيد لها اي امنعها واجبرها بك وذريتها من الشيطان الرجيم عن ابى هريرة قال سمعت  
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول ما من بني ادم من مولود الا تحسه المشيطان  
حين يولد فيستهل صارخا من تحسه اياه الاميريم وابنها متفق عليه وللخاري عنده كل  
ابن ادم يطعن الشيطان في جنبيه باصبعه حين يولد غير عيسى بن مريم ذهب ليطعن  
فطعن في الحجاب والحديث الفاظ عنه وعن غيره والرجيم المرود والمطرد وذكر في القاموس  
الطرح من معاني الرجيم واصله المرعي بالحجارة طلبت الاعادة لها ولولدها من الشيطان اغوا  
وفي المقام اشكال قوي لم ادر من نيه عليه من المفسرين وحاصله ان قولها واني اعيد لها  
بك معطوف على ما قبله الواقع في حين لما وضعتها فيقتضيان طلب هذه الاعادة انما وقع  
بعد الوضع فلا يترتب عليه حفظ مريم من طعن الشيطان وقت نزولها وخروجها من بطن  
امها فلا يتلاقى الحديث مع الآية بل مقتضى ظاهر الآية ان اعادتها من الشيطان انما  
كان بعد وضعها وهذا لا ينافي تسلط الشيطان عليها بطعنها ونحسها وقت ولادتها  
الذي هو عادته فان عادته طعن المولود وقت خروجه من بطن امه تاكمل اقساما  
الجل فتقبلها ربها بقبول حسن اي رضي بها في النذر وسلك بها مسلك السعداء  
وقال قوم معنى التقبل التكفل والتربية والقيام بشانها وليست صيغة التقفل للتكفل  
كما هو اصلها بل بمعنى الفعل كعجب وتعجب بمعنى بري والقبول مصدر مؤكل للفعل

السابق والباء زائدة او هي على حالها وانبتها نبتا حسنا المعنى انه سوى خلقها من غير  
 زيادة ولا نقصان قيل انها كانت تبنت في اليوم ما ينبت المولد في عام وفيه بعد وقيل  
 هو مجاز عن التريفة الحسنة العائدة عليها بما يصلحها في جميع احوالها وكفلها اي ضمها  
 اليه بالقرعة لا بالوحي وقال ابو عبيدة ضمن القيام بها وقال الكوفيون اجعله الله كافلا  
 لها وما تزمها بمصاحمها وفي معناه ما في صحف ابي واكفلها وقرأ الباقون بالتخفيف ومعناه  
 ما تقدم من كونه ضمها اليه وقرأ مجاهد فتقبلها وانبتها باسكان اللام والتاء وكفلها  
 على المسئلة والطلب زكريا وكان من ذرية سليمان بن داود وروي عن ابن عباس  
 وابن مسعود ومجاهد وناس من الصحابة ان مريم كانت ابنة سيدهم واما مهم فتشاح  
 عليها اجارهم فاقتروا فيها اسمها مهم ايهم يكفلها وكان زكريا زوج اختها فكفلها اي  
 جعلها معه في محرابه وكانت عنده وحضنها كلها دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ يعني  
 الغرفة والمحراب في اللغة اكرم موضع في المجلس قاله القرطبي وسميت محرابا لانها محل عبادته  
 الشيطان لان المتعبد فيها يحاربه وكذلك هو في المسجد وكذلك يقال لكل محل من محال  
 العبادة محراب وقيل ان زكريا جعل لها محرابا لا ترقي اليه الا بسلم وكان يعلق عليها حتى  
 كبرت وَجَلَّ عِنْدَهَا اي اصاب وصادف ولقي فيتعدى لواحد رِزْقًا اي نوعا من انواع  
 الرزق اي كان اذا دخل عليها وجد عندها فأكهته الشتاء في الصيف وفاكهته الصيف  
 في الشتاء قال ابن عباس عن ابن مكنل في غير حينه قال يَعْنِي لَكَ هَذَا اي ملين  
 يعني لك هذا الرزق الذي لا يشبهه ارزاق الدنيا قالت هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فليس ذلك بحميم  
 ولا مستنكر ان الله ميرزق من يشاء بِغَيْرِ حِسَابٍ جملة تعليلية لما قبلها وهو من تمام  
 كلامها ومن قال انه من كلام زكريا فتكون الجملة مستأنفة وهذا يدل على جواز اللزوم  
 لاولياء الله تعالى هناك ظُرِبَ يستعمل للزمان والمكان واصله للمكان وقيل انه للزمان  
 خاصة وهناك للمكان وقيل يجوز استعمال كل واحد منهما مكان الاخر واللام للدلالة  
 على البعد والكاف للخطاب عَاثَرَ كزكريا رتبة يعنيه انه دعا في ذلك المكان الذي هو قائم  
 فيه عند من يحاربه في ذلك الزمان ان يهدى اليه له ذرية طيبة والذي بعثه على ذلك ما

رآه من ولادة حسنة لم ير وقد كانت عاقراً فحصل له رجاء الولد وان كان كبيراً وامرته  
 حاقراً وبعثه على ذلك ما رآه من فاكهة الشتاء في الصيف وفاكهة الصيف في  
 الشتاء عند مريلا من اوجد ذلك في غير وقته يقدر على ايجاد الولد من العاقرة  
 وكان اهل بيته انقرضوا وعلى هذا يكون هذا الكلام <sup>مستألفاً</sup> <sup>نقده</sup> قصته في غضون قصة مريم  
 لما بينهما من قوة الارتباط قال **رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً** الذرية النسل  
 يكون للواحد ويكون للجمع ويدل على انها هنا للواحد قوله هب لي من لدنك وليا  
 ولم يقل اولياء وتايث طيبة لكون لفظ الذرية مؤنثا والمعنى اعطني يا رب <sup>عندك</sup>  
 ولدا مباركا نقيما صالحا راضيا كهبتك كحنة العجوز العاقرة مريم **لَا تَكُ سَمِيعُ الدُّعَاءِ**  
 اي سامعه ومجيبه فنادته **الْمَلَكَةُ** قيل المراد هنا جبريل والتعبير بلفظ الجمع <sup>حد</sup> على الواء  
 جاز في العربية ومنه الذين قال لهم الناس وقيل ناداه جميع الملكة وهو الظاهر من  
 اسناد الفعل الى الجمع والمعنى الحقيقي مقدم فلا يصار الى الجاز الا القرينة وهو **قَائِمٌ**  
**يُصَلِّي فِي الْحُرَابِ** اي في المسجد قال السدي المحراب المصلى وقد اخرج الطبراني والبيهقي عن  
 ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتقوا هذه المذابح يعني المحاريب واخرج ابن ابي شيبة في  
 المصنف عن موسى الجعفي قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا تزال امتي شبرا  
 ما لم يتخذوا في مساجدهم مذابح كذا في النصارى وقد رويت كراهة ذلك عن جماعة  
 من الصحابة **ان الله يبشرك بيحيى** هو صلتع لكونه اعجيبا او لكون وزن الفعل في رفع  
 العلمية كيعمر ويعيش ويزيد ويشكر وتغلب قيل اعجبي لا اشتقاق له وهذا هو الظاهر  
 فامتناعه للعلية والعجبة الشخصية قال القرطبي حاكي عن النقاش كان اسمه في الكتاب  
 الاول حنا انتهى والذي رأيناه في مواضع من الانجيل انه يوحنا قيل سمي بذلك  
 لان الله احياه بالايمان والنبوة وقيل لان الله احياهه الناس بالهدى والمراد هنا <sup>لتبشير</sup>  
 بولادته اي يبشرك بولادة يحيى **مُصَدِّقًا لِكَلِمَةٍ مِنْ رَبِّكَ** اي بعيسى عليه السلام سمي  
 كلمة الله لانه كان بقوله سبحانه كن وقيل لان الناس يمتدون به كما يمتدون بكلام  
 الله وقيل لان الله تعالى بشر به مريم على لسان جبريل وقيل لان الله اخبرني كتبه المنزلة

على الانبياء انه يخلق نبيا من غير واسطة اب فلما جاء قيل هذا هو تلك الكلمة يعني الوعد  
 الذي وعد وقال ابو عبيد بكلمة اي بكتاب من الله قال والعرب تقول انشد في كلمة  
 اي قصيدة ويحيى اول من امن بعيسى وصدقه وكان اكبر من عيسى بثلاث سنين وقيل <sup>بستة</sup>  
 اشهر قال ابن عباس كان يحيى وعيسى ابني اخاله وكانت ام يحيى تقول لم يراني اجد لك  
 في بطني يسجد للذي في بطنك فذلك تصديقه بعيسى في بطن امه وهو اول من صدق  
 بعيسى وقتل يحيى قبل ان يرفع عيسى وسيدا وخصورا السيد الذي يسود قومه قال الزجاج  
 السيد الذي يفوق اقاربه في كل شيء من الخير ويالها من سيادة ما اسناها واحصوا اصل  
 من احصر وهو احبس تقول حصر في الشيء واحصرني اذا حبسك واحصو بالذي لا يات  
 النساء كانه قحج عنهن كما يقال رجل حصور وحصير اذا حبس رفته ولم يخرجها فيحيى عليه السلام  
 كان حصورا عن اتيان النساء اي محصوا لا ياتهن كغيره من الرجال اما القدرة <sup>على</sup>  
 ذلك او لكونه يكف عنهن منعا لنفسه عن الشهوة مع القدرة وقال السمين احصو فعول  
 محول عن فاعل المبالغة كضروب محول من ضارب وهو الذي لا ياتي النساء اما الطبعة  
 على ذلك واما المبالغة نفسه وفي القاموس احصو من لا ياتي النساء وهو قادر على ذلك  
 والمنوع منهم او من لا يشتهيهم ولا يقربهم انتهى وقد ربح الثاني بان المقام مقام مدح  
 وهو لا يكون الا على من اكتسب يقدر فاعله على خلافه لا على ما كان من اصل الحلقة و  
 في نفس الجملة قال ابن عباس سيدا حليما تقيا وقال مجاهد السيد الكريم على الله وقال ابن  
 السيب السيد الفقيه العالم وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان ذكره مثل هدية التوب  
 واخرجه احمد في الزهد من وجه اخر عنه موقوفا وهو اقوى وكان اسما يحيى اشيع نبيكا  
من الظالمين اي ناكشيا من الصالحين لكونه من نسل الانبياء واصلاهم وكان ثما من جملة  
 الصالحين كما في قوله وانه في الاخرة لمن الصالحين قال الزجاج الصالح الذي يؤدي لله ما  
 افترض عليه والى الناس حقوقهم وقيل المراد بالصلاح ما فوق الصلاح الذي لا بد منه  
 في منصب النبوة قطعا من اقاصي مراتبه وعليه منه دعاء سليمان وادخلني رحمتك في  
 عبادك الصالحين وتقوته لانه لا صلاح فوق صلاح النبوة قال رَبِّ اَنْ يَكُونَ لِي غُلَامٌ

وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ وَأَمْرًا فِي عَاقِرٍ ظَاهِرٌ هَذَا هَذَا انْخِطَابَ مِنْهُ لِه سُبْحَانَهُ وَإِنْ كَانَ  
 الْخِطَابُ الْوَاصِلَ إِلَيْهِ هُوَ بِوَاسِطَةِ الْمَلَائِكَةِ وَذَلِكَ لِيُزِيدَ التَّضَرُّعَ وَالْجُهْدَ فِي طَلَبِ الْجَوَابِ عَنِ  
 سِوَالِهِ وَقِيلَ إِنَّهُ أَرَادَ بِالرَّبِّ جِبْرِيْلَ أَيْ يَا سَيِّدِي وَقِيلَ فِي مَعْنَى هَذَا الِاسْتِفْهَامِ وَجِهَانِ  
 أَحَدَهُمَا أَنَّهُ سَأَلَ هَلْ يَرْزُقُ هَذَا الْوَلَدَ مِنْ أَمْرَأَتِهِ الْعَاقِرِ وَمِنْ غَيْرِهَا وَقِيلَ مَعْنَاهُ بَأَيِّ  
 سَبَبٍ اسْتَوْجِبَ هَذَا وَإِنَا وَأَمْرًا فِي عَلَيِّ هَذَا كَالْحَاصِلِ بِأَنَّهُ اسْتَبْعَدَ حُدُوثَ الْوَلَدِ  
 مِنْهَا مَعَ كَوْنِ الْعَادَةِ قَاضِيَةً بِأَنَّهُ لَا يَحْدُثُ مِنْ مِثْلِهِمَا لِأَنَّهُ كَانَ يَوْمَ النَّبَشِ كَبِيرًا وَقِيلَ  
 فِي تِسْعِينَ سَنَةً وَقِيلَ ابْنُ عَشْرِينَ وَمِائَةَ سَنَةٍ وَكَانَتْ أَمْرَأَتُهُ فِي تَمَانِي وَتِسْعِينَ سَنَةً  
 وَلِذَلِكَ جَعَلَ الْكَبِيرَ كَالطَّالِبِ لَهُ لِكَوْنِهِ طَلِيْعَةً مِنْ طُلُوعِ الْمَوْتِ فَاسْتَدَ الْفِعْلُ الْمِيْرَةَ الْعَاقِرِ  
 الَّتِي لَا تَلِدُ أَيْ ذَاتِ عَقْرِ عَلَى النَّسَبِ لَوْ كَانَ عَلَى الْفِعْلِ لِقَالَ عَقِيْرَةً أَيْ بِهَا عَقْرٌ مِمَّنْهَا مِنَ الْوَلَدِ  
 وَإِنَّمَا وَقَعَ مِنْهُ هَذَا الِاسْتِفْهَامُ بَعْدَ دَعَائِهِ بِأَنَّهُ سَبَّحَ لَه ذَرِيْعَةً طَيِّبَةً وَمَشَاهِدَتَهُ  
 لِتِلْكَ الْآيَةِ الْكُبْرَى فِي مَرِيْرٍ اسْتَعْظَمَ مَا لِقَدْرَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ لَا يَحْضُرُ الِاسْتَبْعَادُ وَقِيلَ إِنَّهُ قَدْ  
 مِنْ بَعْدَ دَعَائِهِ إِلَى وَقْتِ بَشَارَتِهَا أَرْبَعُونَ سَنَةً وَقِيلَ عَشْرُونَ سَنَةً فَكَانَ الِاسْتَبْعَادُ  
 مِنْ هَذِهِ الْحِكْمِيَّةِ قَالَتْ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ مِنْ الْأَفْعَالِ الْعَجِيْبَةِ مِثْلَ ذَلِكَ الْفِعْلِ  
 وَهُوَ إِجَادَةُ الْوَلَدِ مِنَ الشَّيْخِ الْكَبِيْرِ وَالْمَرْأَةِ الْعَاقِرِ قَالَتْ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً أَيْ عِلْمًا أَعْرَفَ  
 بِهَا صِحَّةَ الْحَبْلِ فَانْقَرَضَتْ هَذِهِ النِّعْمَةُ بِالشُّكْرِ وَاجْعَلْ هُنَا عِنْدَ التَّصْيِيرِ أَوْ بِمَعْنَى الْخَلْقِ وَالْإِجَادِ  
 وَإِنَّمَا سَأَلَ الْآيَةَ لِأَنَّ الْعُلُوقَ أَمْخَفِي فَإِذَا دَانَ يَطْلُعُ عَلَيْهِ لِيَتَلَقَّى تِلْكَ النِّعْمَةَ بِالشُّكْرِ مِنْ  
 حِينَ حَصُولِهَا وَلَا يُوَخَّرُ إِلَى ظُهُورِهَا لِالْعِتَادِ وَلِئَلَّ هَذَا السُّوَالُ وَقَعَ بَعْدَ الْبَشَارَةِ بِزَمَانٍ  
 مَدِيدٍ إِذْ هُوَ يَظْهَرُ مَا ذَكَرَ مِنْ كَوْنِ التَّفَاوُتِ بَيْنَ سِنِّ مِجِيْرِ عِيْسَى سِتَّةَ أَشْهُرٍ لِأَنَّ ظُهُورَ الْعِلْمِ  
 كَانَ عَقِبَ طَلَبِهَا بِقَوْلِهِ فِي سُورَةِ مَرْيَمَ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْحَرَابِ الْآيَةَ قَالَهُ أَبُو السَّعْدِ  
 قَالَ أَيْتُكَ أَلَّا تَكَلِّمُ النَّاسَ أَيْ عِلْمُكَ أَنَّ تَحْبَسَ لِسَانُكَ عَنِ تَكْلِيمِ النَّاسِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ  
 عَنْ غَيْرِهِ مِنْ أَذْكَارٍ وَوَجْهٌ جَعَلَ الْآيَةَ هَذَا التَّخْلِصَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لِذِكْرِهِ سُبْحَانَهُ شُكْرًا عَلَى  
 مَا أَلْعَمَّ بِهِ عَلَيْهِ وَقِيلَ كَانَ ذَلِكَ عَقُوبَةً مِنْ اللَّهِ سُبْحَانَهُ لَهُ بِسَبَبِ سِوَالِهِ الْآيَةَ بَعْدَ مَشَاهِدَةِ  
 الْمَلَائِكَةِ آيَاهُ حِكْمًا الْقَطِيْعِيْنَ عَنِ الْكَثْرِ الْمَفْسَرِيْنَ وَقِيلَ إِنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى تَكْلِيمِهِمْ وَقَتْنَعُ مِنْ كَلَامِهِمْ



قهر بحيث لو حاولت الكلام لم تقدر عليه ثلاثة ايام بليا ليهما القوله تعلك في سورة مريم  
 ثلث ليال سوي الارض اي اشارة والرمز في اللغة الايماء بالشفقتين او العينين او كحجبه  
 او البدين واصله الحركه وهو استثناء منقطع لكون الرمز من غير جنس الكلام وبوجه القاء  
 وقيل هو متصل علم معنان الكلام ما حصل به الافهام من لفظ او اشارة او كتابة وهو  
 والصواب الاول وبه قال الاخفش والكسائي وقيل اراد به صوم ثلاثة ايام لانهم كانوا اذا  
 صاموا لم يتكلموا والاول اولى لموافقة اهل اللغة عليه واذكر ربك اي في مدة الحجبه  
 وعقد اللسان عن كلامهم شكر الهذه النعمة كثيرا وسبح بالعمري هو جمع عشية وهي  
 اخر النهار قاله الواحدي قيل هو واحد وهو المشهور وهو من حين زوال الشمس الى ان  
 تغيب منه سميت صلوة الظهر والعصر صلواتي العشاء قيل من العصر الى ذهابه صلوة  
 الليل وهو ضعيف والبحار بالكسر مصدر استعمال اسم الوقت الذي هو البكرة وهو من طلوع  
 الفجر الى وقت الضحى وقيل المراد بالنسيب الصلوة ولاذ قالته المكذبة عطف على اذ قالت امرأة  
 عمران عطفها لقصة البنت على قصة امها لما بينهما من كمال المناسبة وقصة ذكرها وقعت  
 فاصلة بينهما المناسبة والمعنى اذ قالت الملائكة مشافهة لهما بالكلام وهذا من بالتربية  
 الروحانية بالتكليف الشرعية المتعلقة بحال كبرها بعد التربية الجسمانية اللافتة بها  
صغرها اي بم ان الله اصطفاك اختارك او احييت قبلك من امك وقبل تخريك ولم  
 يسبق ذلك لغريك من الاناث ورباك في نحر ذكرها ووزقك من الجنة وطهرتك من مسيس  
 الرجال او الكفر او من الذنوب ومن اذ الناس على عمومها وكانت مريم لا تحيض اي خلقك  
 مطهرة مما للنساء وبه جزم القاضي كالكشف وسياتي في سورة مريم ان مريم حاضت  
 قبل حملها بعيسى مرتين واصطفاك قيل هذا الاصطفاء الاخير غير الاصطفاء الاول فالاول  
 هو حيث تقبلها بقبول حسن والاخير لولادة عيسى من غير اب واصطفاه ايضا بان اسمها  
 كلام الملائكة مشافهة ولم يقع لغريك من الاناث وقيل الاصطفاء الاخر تأكيد للاصطفاء  
 الاول والمراد بهما جميعا واحدا على نساء العالمين المراد بهن هنا قيل نساء عالم زمانها  
 وهو الحق وقيل نساء جميع العالم الى يوم القيمة واختاره الزجاج ليمرن اقنتي لربك اي اطلى

ع

القيام في الصلوة او اذعيه ووجي على طاعته بانواع الطاعات وقد تقدم الكلام في  
 معاني القنوت <sup>والتسبيح</sup> والركوع <sup>مع الركوعين</sup> اي صل مع المصلين اطلق الحجر وادراك الكل وقد سمع على الركوع لكونه  
 افضل ولو لم يكن صلواتهم لا ترتيب فيها مع كون الواو الجرح الجمع لا ترتيب الظاهر ان ركوعهم مع ركوعهم فيدل على  
 مشروعية صلوة الجماعة رقيب المعنى انها تفعل كفعلهم وان لم تصل معهم قال الاوزاعي  
 لما قالت الملائكة لها ذلك شفاها قامت حتى تورمت قدمها واسالت دما وقيحا وحكي  
 عن مجاهد نحوه وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث علي قال سمعت رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم يقول خير نساءها من يريد بنت عمران وخير نساءها خديجة بنت خويلد اخرج  
 الحاكم وصححه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل نساء العالمين خديجة وفاطمة  
 ومريم واسية امرأة فرعون وفي الصحيحين وغيرهما من حديث ابي موسى قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم بنت عمران واسية امرأة فرعون  
 وفضل عائشة على النساء كفضل التريد على الطعام وفي المعنى احاديث كثيرة تفيد ان  
 مريم عليها السلام سيدة نساء عالمها لانساء العالم ويؤيده ما اخرج ابن عساکر عن ابن  
 عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع نسوة سادات نساء عالمهن مريم بنت عمران  
 واسية بنت مزاحم وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم وافضلهن عائشة وفاطمة <sup>بها</sup>  
 من ابناء الغيب اي اخبار ما غاب عنك فالاشارة الى ما سبق من الاصول التي اخبر الله بها  
 نوحه اليك اي الامم والشان انا نوحى اليك الغيب ونعملك به ونظهر لك على قصص من  
 تقدم مع عدم مدارستك لاهل العلم والاخبار ولذلك اتى بالمضارع في نوحيه وهذا حسن  
 من عوده على ذلك والوحي في اللغة الاعلام في خفاء يقال وحي وواحي بمعنى قال بالفكرين  
 الوحي الاشارة والكنابة والسئلة وكلما القيته الى غيرك حتى يعلمه وما كنت لذكرهم اي محض  
 يعني المتنازعين في تربية مريم وانما نفى حضوره عندهم مع كونه معلوما لانهم انكروا والوحي  
 فلو كان ذلك لا تنكار صحيحا لربق طريق العلم به الا المشاهدة والحضور وهو لا يدعون له او فتبت  
 كونه وحيا مع تسليمهم انه ليس من يقر التوراة ولا من يلبس اهلها اذ يلقون اقلهم في  
 الماء يقرعون ولا قلام جمع قلم من قلبه اذا قطعه وهو فعل بمعنى مفعول اي مقلوب القلم

تأ

القطع ومنه قلت ظفري اي قطعته وسويته ومثله القبض والنقض بمعنى المقبوض المنقوض  
اي اقليمهم التي يكتبون بها وقيل قد احمهم ليعلموا انهم يكفل من يراي يربي وذلك عند  
اختصاصهم في كفايتها كما قال تعالى وما كنت لذكرهم لذي يتخصصون في كفايتها فقال ذكرها هو  
احق بها لكون خالقتها عنده وهي اشيع اخت حة تام من يرو وقال بنو اسرائيل نحن احق بها لكونها  
بنت علمنا فاقترعوا وجعلوا قلامهم في الماء الحار اي على ان من وقف قلعة لم يخرج مع الماء فهو  
صاحبها فحجرت قلامهم ووقف قلعة ذكرها وقد استدرك هذا من اثبت القرعة واخلاف في ذلك  
معروف وقد ثبتت احاديث صحيحة في اعتبارها وذكر المشوكاني في نيل الاوطار ان القرعة وردت  
في خمسة مواضع ثم صرحها اذ قالت الملكة ليمر بمران الله يكثير بكلمة مائة اي كائنة  
من عنده وفاشية منه من غير واسطة الاسباب العادية وهي ولد يولد لك من غير عمل  
انزل وسمي كلمة لانه وجد بكلمة كن فهو من باب اطلاق السبب على المسبب في اب السعوى  
في سورة النساء يحكى ان طبيبا حاد فانصرا نيا جاء لمرشيد فناظر علي بن الحسين الواقدي  
ذات يوم فقال له ان في كتابك ما يدل على ان عيسى جزء من الله وتلاهذه الآية اي قوله  
وكلمته القاها الى من يرو روح منه فقرا له الواقدي وسخر لكرما في السموات وما في الارض جميعا  
وقال اذن يلزم ان يكون جميع تلك الاشياء جزء منه سبحانه فانقطع النص في واسلم وفرخ الز  
فراشد يدا واعطى للواقدي صلاة فاخرة وذلك الولد اسمه المسيح محيى ابن مريم المسيح  
فيه مما اذا اخذ فقيل من المسح لانه مسح الارض اي ذهب فيها فلم يستكن بكن وقيل انه كان لا يمسح  
ذاعامة الابرى فسمي مسيحا فهو على هذين فيميل بمعنى فاعل وقيل لانه كان يمسح بالذن  
كانت الانبياء تسمى به وقيل انه كان مسوح الاخصيين وقيل لان اجمال مسوح وقيل لانه مسح بالظهير  
من الذنوب وهو على هذه الاربعة اقوال فيميل بمعنى مفعول وقال ابو الهيثم المسيح ضد المسيح بالخاء  
المجبة وقال بن الاعرابي المسيح الصديق وقال ابو عبيد اصلاه بالعبرانية مشيخا بالعجمية بن  
كما عرب موسى وقال في الكشاف هو لقب من اللقب بالمشرفة ومعناه باللغة العبرية  
المبارك واما الدرجال فسمي مسيحا لانه مسوح احدى العينين وقيل لانه يمسح الارض اي يطوف بلادها  
الامكة والمدينة وبيت المقدس وعيسى هو اسم اعجمي ماخوذ من العيسر وهو يبيض نعلوه حمرة

وقيل هو عربي مشتق من عاسه يعوسه اذا سأسه وقال في الكشاف هو معرب من الشيوخ  
انتهى والذي رأينا في الأجيل في مواضع ان اسمه يشوع بدون همزة وانما قيل ابن صير  
مع ان الخطاب معها تنبها على انه يولد من غير اب فنسب اليه فان قلت هذه ثلاثة  
اشياء الاسم والكنية واللقب قلت المراد اسمه الذي يتميز به عن غيره وهو لا يتميز بالجمع  
الثلاثة وبهذا تعلم ان الخبر عن اسمه انما هو مجموع الثلاثة من حيث المعنى لا كل واحد منها على حدة  
فهذا على حد الرمان حلوا مض وقال ابن صير ولم يقل ابنك كما هو الظاهر اشارة  
الى انه يكنى بهذه الكنية المشتملة على الاضافة للظاهر خاطبها بنسبته اليها تنبها على انها ثلاثة  
بلاب اذ عاده الناس نسبتهم الى اباؤهم فاعلمت من نسبته اليها انه لا ينسب الى امه  
وحيها في الدنيا والآخرة الوجه ذو الواجهة وهي القوة والمنعة ووجاهته في الدنيا  
النبوة وفي الآخرة الشفاعة وعلو الدرجة ومن المقررين عند الله بن القيمة وفي تنبيه  
علو منزلته وانه رفعه الى السماء ويكلم الناس في المهدي وكهلا المهدي مضمع الصبي في رضا  
قاله ابن عباس ومهدت الامم هياته ووظاته والكهل هو من كان بين سن  
الشباب والشيوخة اي يكلم الناس حال كونه رضيعا في المهدي قبل وقت الكلام وحال  
كونه كهلا بالوحي والرسالة قاله الزجاج وقد ثبت في الصحيح انه لم يتكلم  
في المهدي الا ثلاثة منهم عيسى وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلوات الله عليهم اجمعين  
الا عيسى وشاهد يوسف وصاحب جبريل وابن ماسطة فرعون وقال قتادة في المهدي  
وكهلا يعني يكلمهم صغيرا وكبيرا وقال ابن عباس الكهل هو من في سن الكهولة وعن مجاهد  
قال الكهل احليم وعن ابن عباس قال تكلم عيسى ساعة ثم لم يتكلم حتى بلغ مبلغ النطق والذ  
تكلم به هو قوله اني عبد الله اتاني الكتاب الآية وتكلم ببراءة امه عمار ماها براهل القرني  
من القذف قال ابن قتيبة لما كان لعيسى ثلثون سنة ارسله الله فمكث في رسالته ثلثين  
شهر ثم رفعه الله وقال هب مكث ثلث سنين قيل وفي الآية بشارة لمريم بانها سبقت حتى  
يكتمل وفيه انه يتغير من حال الى حال ولو كان الهالم يدخل عليه التغيير ففيه رد على  
الانصار وقال الحسن بن الفضل يكلم الناس كهلا بعد نزوله من السماء وفيه نص على انه

سيزل من السماء الى الارض ومن العباد الصالحين مثل ابراهيم واسماعيل ويعقوب  
وموسى وغيرهم من الانبياء وانما اختر اوصافه بالصلاح لانه لا يسهل المراد صحتها  
حتى يكون مواظبا على النهج الاصلح والطريق الاكمل في جميع احواله وذلك يتناول جميع المقامات  
في الدين والدنيا في افعال القلوب في افعال الجوارح ولهذا قال سليمان بعد النبوة واخلى  
برحمتك في عبادك الصالحين قالت على طريقتنا الاستبعاد والعادة وبني ابي كيف يكون  
لي ولد وكلمة بشرى اي واحال انه على حالة منافية للحالة المعتادة من كونها اب  
ولم يصني رجل بتزوج ولا غيره قال كذلك الله يخلق ما يشاء يعني هكذا يخلق الله منك  
ولدا من غير ان يمسه بشي وعبر هنا بالخلق وفي قصة يحيى بالفعل لما ان ولادة العذراء من غير  
ان يمسه بشر ابداع واغرب من ولادة عجز عاقر من شئ فكان الخلق المنبئ عن الاختراع ليسب  
بهذا المقام من مطلق الفعل اذا قضى امر اهو من كلام الله سبحانه واصل القضاء الاحكام  
وقد تقدم وهو هنا الارادة اي اذا اراد امر من الامور قائما بقول الله فيكون من غير عمل  
والامزولة وهو تمثيل لكمال قدرته وتعلمه بالنون والياء وعلى كلتا القرائين هو كلام مستأنف  
لان الحاجة واهل البيان نصول على ان الواو تكون للاستيناف اعطف على يشر او وجهها وقال التقى  
انما يحسنان بعض الحسن على قراءة الياء واما على قراءة النون فلا يحسن الاتي بقول اي  
ان الله يبشر او يعيسى ويقول نعلمه او وجهها ومقولا فيه نعلمه الكتاب والحكمة والتوراة  
والانجيل الكتاب لكتابة او جنس الكتاب الالهية قال ابن عباس الكتاب بخط بالقلم وكان  
احسن الناس خطا وحكمة العلم وقيل تمزيك اخلاق ورسول الى بني اسرائيل اي يجعله  
رسولا او يحكمهم رسولا وارسلت رسولا اليهم في الصبا او بعد البلوغ وفي حديث ابي ذر  
الطويل واول نبيا بني اسرائيل موسى واخرهم عيسى اي قد جئتكم يا اية من ربكم يعني  
بعلامة على صدق قولي ولما قال ذلك لهم قالوا وما هذه الاية قال ابي اخلق اي اصور  
واقدر لكم خلقا او شيئا من الطين كهيئة الطير فانفخ فيه اي في ذلك الخلق او ذلك الشئ  
او في الطين قبل ان يخلق غير الخفاش لما ذم عن باب الصنع فانها باواسنانها واذا ناولا تشبه له تدم وتبيض وتظلم  
تظلم قبل انهم طلبوا خلق الخفاش لما فيه من العجايب كورة وكونه يطير بغير بشي بل كما يدل ساثر الخفاش مع كونه

الطير لا يبصر كما يبصر الطير ولا يبصر عنونها ولا يبصر في ظل الليل وإنما يرى ساعاته بعد غروب الشمس ساعة وبعد طلوع  
 الفجر ساعة وهو يضحك كما يضحك الانسان وقيل ان سوا الوهم له كان على وجه النعنت قيل  
 كان يطيرها دام للناس ينظرونه فاذا غاب عن اعينهم سقط ميتا ليمتيز فعل الله من فعل  
 غيره قال ابن عباس انما خلق عيسى طائرا واحدا وهو الخفاش وقال هنا فانفخ فيه وفي  
 المائدة فتنفخ فيها باعادة الضمير هنا الى الطير والطين وفي المائدة الى هيئة الطير  
 على اعادة العرب في تفننهم في الكلام وخص ما هنا بتوحيد الضمير مذكرا وفي المائدة بجمع  
 مؤنث لان ما هنا اخبار من عيسى قبل الفعل فوحدة وما في المائدة خطاب من الله له في  
 القيمة وقد سبق من عيسى الفعل مرات فجمعه قاله الكرخي فيكون طيرا اسم جنس يقع  
 على الواحد والاثنين والجمع وقرئ طائرا على التوحيد يا ذن الله فيه دليل على انه  
 لولا الاذن من الله عز وجل لم يقدر على ذلك وان خلق ذلك كان بفعل الله سبحانه اجرا  
 على يد عيسى عليه السلام قيل كانت تسوية الطين والنخ من عيسى والخلق من الله عز وجل  
وابرىء الاكمنة والابرض الاكمنة هو الذي يولد به الانسان وقد يعرض يقال كنه يكمنه كمنها اذا عمي كمنه  
 عينه اذا عمتها وقيل الاكمنة الذي يبصر بالنها ولا يبصر بالليل وقيل الاعمش وقيل  
 هو المسوح العين والبرص معروف وهو بياض يظهر في الجلد ولو تكن العرب تنفر من  
 شيء نفرتها منه يقال برص يبرص برصا اصابه ذلك ويقال له الوسخ وفي الحديث وكان  
 بها وضرم والوضاح من ملوك العرب ها بوان يقولوا له البرص ويقال للقراب برص لشدة  
 بياضه وللوزغ سام ابرص لبياضه والبريص الذي يلعب على العين والبرص ويقاد بالبرص وقيل  
 كان عيسى عليه السلام يبرىء من امراض عدة كما اشتغل عليه الانجيل وانما خص الله  
 سبحانه هذين للمرضين بالذكر لانهما لا يبريان في الغالب بالداواة وقال السيوطي لانهما داء  
 اعياء وكان بعثه في زمن الطب فابرا في يوم خمسين الف بالداء بشرط الايمان ولم يقل  
 في هذين باذن الله لانهما ليس فيهما كبر غرابة بالنسبة الى الاخرين فتوهم الالهوية فيهما  
 بعيد فلا يحتاج الى التنبيه على نفيه خصوصا وكان فيهم اطباء كثيرون واخي المولى

اي وكذا لك احياء الموتى قد اشتمل الانجيل على قصص من ذلك قال بن عباس قد  
 احى اربعة انفس عازر وابن العجوز واسرة العاشر وسام بن نوح وكلهم بقي وولد له  
 الاسام قيل وكان دعاؤه باحيائهم يا حي يا قيوم يا ذن الله كرهه لنعني توهم الالهية فيه  
 فهو رد على النصارى لان الاحياء ليس من جنس الافعال البشرية وَأَنْتُمْ كَمَا تَأْكُلُونَ  
وَمَا تَذَخَّرُونَ فِي بَيْوتِكُمْ اي بما اكلتم الباردة من طعام وما خبأتم منه عن عماد بن  
 ياسر قال بما تأكلون من المائدة وما تذخرون منها وكان اخذ عليهم في المائدة حين  
 نلت ان ياكلوا ولا يدخروا فاكلوا وادخروا وخابوا فاجعلوا قردة وخابيروا في هذا ليل  
 قاطع على صحة نبوة عيسى معجزة عظيمة له وهذا اخبار من المغيبات مع ما تقدم له من  
 الايات الباهرة واخباره عن الغيوب باعلامه ايا بذك وهذا مما لا سبيل لاحد من  
 البشر اليه الا للانبياء عليهم السلام ولما اخبار النجم والكاهن فلا بد لكل واحد منهما  
 من مقدمات يرجع اليها ويعتمد في اخباره عليها وقد يخطئ في كثير ما يخبر به ان في ذلك اكل  
 من خلق الطير وغيره لاية لكم اي عبرة ودلالة على صدق ان كنتم مؤمنين يعني مصداق  
 بذلك انتفعتم بهذه الاية ومصداق اي وحدثكم مصداق قَالِ الْكَايِنُ يَدِي مِنَ التَّورَةِ  
 وذلك لان الانبياء يصدق بعضهم بعضا وبين نبي عيسى الفسنة وتسعمائة سنة وخمسة وسبعون سنة  
وَلَا حِلَّ لَكُمْ بِعِضِ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ اي لا حل لكم بعض الذي حرم عليكم من الاطعمه  
 في التوراة كالشعير وكل ذي ظفر كما في التوراة وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر الاية  
 وقوله فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم وقيل انما احل لهم ما حرمته  
 عليهم الاحبار ولو حرمه التوراة وقال ابو عبيدة يجوز ان يكون بعض بمعنى كل قال القرطبي  
 وهذا القول غلط عند اهل النظر من اهل اللغة لان البعض واخر لا يكونان بمعنى الكل  
 لان عيسى لم يحلل لهم جميع ما حرمته عليهم التوراة فانه لم يحلل القتل والسرقة والفاكشة  
 وغير ذلك من المحرمات الثابتة في الانجيل مع كونها ثابتة في التوراة وهي كثيرة يعرف  
 ذلك من يعرف الكتابين ولكنه قد يقع البعض موقع الكل مع القرينة عن وهبان  
 عيسى كان على شريعة موسى وكان يسبت ويستقبل بيت المقدس وقال ليني اسرائيل

اني لم ادعكم الى خلاف حرف مما في التوراة الا لاصل لكم بعض الذي حرم عليكم واضع  
عندك الاضار وعن الربيع قال كل الذي جاء به النبي جاء به النبي الذي جاء به موسى وكان قدامهم فاجاء به موسى فاجاء به موسى فاجاء به موسى فاجاء به موسى  
فاحلوا لهم لسان عليهم حرم عليهم الشتم فاحلت لهم فيما جاء به عليهم وفي اشياء من السما والارض وفي اشياء اخرى  
حرمها عليهم وشدد عليهم فيها فجاءهم عليهم بالتحذير منه في الانجيل وجئتكم يا اية من ربكم  
في قوله ان الله ربي وربكم وانما كان ذلك اية لان من قبله من الرسل كانوا يقولون ذلك  
فجئته بما جاء به الرسل يكون علامة على نبوته ويحتمل ان تكون هذه الآية هي الآية  
المتقدمة فيكون تكرير القول اني قد جئتكم يا اية من ربكم اني اخلق لكم من الطين كهية  
الطير الاية وقيل هذه الجملة تأكيد للاولى وقيل تاسيس لا تأكيد فاقولوا الله يا معشر  
بني اسرائيل فيما امركم به ونهاكم عنه واطيعون فيما ادعواكم اليه لان طاعة الرسول  
من توابع تقوى الله ان الله ربي وربكم فاعبدوه وجميع الرسل كانوا على دين واحد  
وهو التوحيد ولم يختلفوا في الله وفيه حجة بالغة على نصارى وفدخران ومن قال بقولهم  
هذا حصر اهل مستقيم بعينه التوحيد فلكذبوه ولم يؤمنوا به فلما احسن عليهم منهم الكفر احسن  
علم ووجد قاله الزجاج وقال ابو عبيدة معنى احسن عرف واصل ذلك وجود الشيء بالحاسة  
والاحساس العلم بالشيء قال تعالى هل تحس منهم من احد والمراد بالاحساس هنا الادراك  
القوي الجازم يجري المشاهدة وبالكفر اصرارهم عليه وقيل سمع منهم كلمة الكفر  
وقال الفراء ارادوا قتله وعلى هذا معنى الآية فلما ادرك منهم عيسى اراد قتله التي هي كسر  
والذين ارادوا قتله هم اليهود وذلك انهم كانوا اعرافين من التوراة بانهم المسيح المبشر به  
في التوراة وانه ينبغي دينهم فلما اظهر عيسى الدعوة اشتد ذلك عليهم واخذوا في اذاه  
وطلبوا قتله وكفروا به فاستنص عليهم كما اخبر الله عنه بقوله قال من انصاري الاضار  
جمع نصير الى الله اي متوجه الى الله وملجأ اليه واذا هب اليه وقيل الى بمعنى مع كقوله  
تعالى ولانا كلوا اموالهم الى اموالكم وقيل المعنى من انصاري في السبيل الى الله وقيل المعنى  
من يضم نصيرته الى نصرة الله وقيل لما بعث الله عيسى وامره باظهار رسالته والدعاء  
اليه نفوه واخرجوه من بينهم فخرج هو وامه يسحان في الارض يقول من انصاري الى الله



قال الحواريون جمع حواري وحواري الرجل صفوته وخلاصته وهو ماخوذ من الحور وهو  
البياض عند اهل اللغة حورت الثياب بيضتها وحواري من الطعام ما حورى اي بيض  
واحواري الناصر ومنه قوله صلى الله عليه واله وسلم لكل نبي حواري وحواري الزبير  
وهو في البخاري وغيره قال ابن عباس كانوا صيادين وقال الضحاك قصارون مرهم عيسى  
فانما به وعن قتادة قال الحواريون هم الذين تصلم لهم اخلافة وقيل هم اصفياء الانبياء  
وقيل الحواري الوزير وقد اختلفت في سبب تسميتهم بذلك فقيل لبياض ثيابهم وقيل لحو  
نياهم وقيل لانهم خاصة الانبياء وكانوا اثني عشر رجلا وهم اول من امن به فحق انما  
الله اي انصار دينه ورسله امنا بالله استيناف جار مجرى العلة لما قبله فان الايمان  
يبعث على النصره واشهدك انت يا عيسى لنا يوم القيامة بانك مسلمون اي مخلصون  
لايماننا منقادون لما تريد منا اي انا بان عرضهم السعادة الاخرية ربنا امنا كما انزلت  
في كتابك ترضع الى الله سبحانه وعرض محالهم عليه بعد عرضها  
على الرسول مبالغة في اظهار امرهم واتبعنا الرسول اي عيسى وحذفت المتعلق مشعر  
بالتميم اي اتبعناه في كل ما ياتي به فاكتفينا مع الشهيد بينك بالوحدانية ولرسولك  
بالرسالة فان ثبت اسما لنا باسمائهم واجعلنا في عدادهم ومعهم فيما تكررهم يا اكنينا  
مع الانبياء الذين يشهدون لاممهم وقيل مع محمد صلوات الله عليهم شهد والله انه قد  
بلغ وشهد والرسول انهم قد بلغوا ومكروا اي الذين احس عيسى منهم الكفر وهم كفار  
بنو اسرائيل وذكوا به من يقتله غيلة اي خفية وممكن الله هو استدر راجع للعباد  
من حيث لا يعلمون قاله الفراء وغيره وقال الزجاج مكر الله مجازاتهم على مكرهم فسمي  
الحواري باسم الابتداء كقوله تعالى الله يستهزي بهم وهو خادعهم واصل المكر في اللغة  
الاعتقال واتخذ حكاة ابن فارس وعلى هذا فلا يستدل الله سبحانه الا على طرقت  
المشاكله وقيل مكر الله هنا القاء شبهه عيسى على غيره ورفعه عيسى اليه اخرج ابن جرير عن  
السدي قال ان بني اسرائيل حصروا عيسى وتسعة عشر رجلا من الحواريين في بيت فقال  
عيسى لاصحابه من ياخذ صورتي فيقتل وله الجنة فاخذها رجل منهم وصعد يعيسى <sup>الاسماء</sup>

بشع  
لك

فذلك قوله ومكر او مكر الله والله خير المكرين علي اقوامهم مكر او انفذهم كيد او اقرهم  
 على افعال الضرر بمن يريد ابعاله من حيث لا يحتسب واذا قال الله يعيسى ايتني  
 متوفيك ورافعك الي قال الفراءان في الكلام تقديما وتأخيرا تقديره اني رافعك  
 ومطهرك ومتوفيك بعد انزالك من السماء قال ابو زيد متوفيك قابضك وقيل  
 الكلام على حاله من غير ادعاء تقديره وتأخير فيه والمعنى كما قال في الكشاف مستوفي  
 اجلك ومعناه اني عاصمك من ان يقتلك الكفار ومؤخر اجلك لاجل كتبته لك بميتك  
 حتف انفك لا قتلا يا كيدهم عن مطر الوراق قال متوفيك من الدنيا وليس بوفات موت  
 انما احتج المفسرين الى تاويل الوفاة بما ذكره لان الصحيح ان الله تعالى رفعه الى السماء من غير  
 وفاة كما حجه كثير من المفسرين واختاره ابن جرير الطبري ووجه ذلك انه قد صح  
 في الاخبار عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نزوله وقتله الدجال وقيل ان الله سبحانه ورفعه  
 ثلاث ساعات من ثم رفعه الى السماء وفيه ضعف وقيل المراد بالوفاة هنا النوم ومثله  
 هو الذي يتوفكم بالليل اي ينمكم وبه قال كثير من وقيل الواو في قوله ورافعك لا تصيد  
 الترتيب لانها المطلق للجمع فلا فرق بين التقدير والتأخير قاله ابو البقاء وقال ابو بكر الواسطي  
 اني متوفيك عن شهواتك وحظوظ نفسك وهذا بالتخريف اشبه منه بالتفسير عن سعيد  
 بن المسيب قال رفع عيسى وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة رفعه الله من بيت المقدس ليلة  
 القدر من رمضان وحملت به امه ولها ثلاث عشرة سنة وولدتها بمضي خمس وستين  
 سنة من غلبة الاسكندر على ارض بابل وعاشت بعد رفعه ست سنين وادرج على  
 هذا عبارة المواهب مع شرحها للزرقاني وانما يكون الوصف بالنبوة بعد بلوغ الموصوف  
 بها اربعين سنة اذ هو سن الكمال ولها تبعث الرسل ومفاد هذا الحصر الشامل لجميع  
 الانبياء حتى يحيى وعيسى هو الصحيح في زياد المعاد للحافظ ابن القيم رح ما يذكر ان عيسى رفع  
 وهو ابن ثلاثين سنة لا يعرف به اثر متصل بحب المصدر اليه قال الشامي وهو كما  
 قال فان ذلك انما يروى عن النصارى والمصرح به في الاحاديث النبوية انه انما رفع  
 وهو ابن مائة وعشرين سنة ثم قال الزرقاني وقع للحافظ الجلال السيوطي في تكملة تفسير

الحلي وشرح النقاية وغيرهما من كتبها الحزم بان عيسى رفع وهو ابن ثلث وثلثين سنة  
 ويمكث بعد نزوله سبع سنين وما زلت اتعجب منه مع مزيد حفظه واتقانه وجمعه  
 المعقول والمنقول خبراً يته في مرقاة الصعود رجع عن ذلك انتهى قلت في حديثي اورد  
 الطيالسي بدل سبع سنين اربعين سنة ويتوفى ويصل عليه قال السيوطي <sup>ط</sup>فجعل ان المراد مجموع  
 ليله في الارض قبل الرفع وبعده انتهى وفيه ما تقدم واورد على قوله ليلة القدر انها  
 من خصائص هذه الامة وربما يقال في الجواب لعل الخصوصية على الوجه الذي هي عليه  
 الان من كون العمل فيها خيراً من العمل في الف شهر ومن كون الدعاء فيها مجاباً باحاديث  
 المطلوب وغير ذلك فلا ينافي انها كانت موجودة في الامم السابقة لكن على مزية و  
 فضل اقل مما هي عليه الان وَمُطَهَّرَكَ اَي مَبْعَدَكَ وَخَرَجَكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا اَي مَنِ  
 خبت جواردهم وسوء صحبتهم وذنس معاشرتهم برفعك الى السماء وبعدهم عنهم قال  
 الحسن طهره من اليهود والنصارى والمجوس ومن كفار قومه لان كونه في جملة من غلبت  
 التجسس له بهم قاله الكرخي وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا اَي الَّذِينَ  
 اتبعوا ما جئت به وهم خلص اصحابه الذين لم يبلغوا في الغلو فيه الى ما بلغ من جعله  
 الها ومنهم المسلمون فانهم اتبعوا ما جاء به عيسى عليه السلام ووضعوه بما يستحقه من  
 دون غلوفهم في وصفه كما افطت اليهود ولا افطوا كما افطت النصارى وقد ذ  
 الى هذا كثير من اهل العلم وقيل المراد بالآية ان النصارى الذين هم اتباع عيسى لا يزالون  
 ظاهرين على اليهود غالبين لهم قاهرين لمن وجد منهم فيكون المراد بالذين كفروا هم  
 اليهود خاصة وقيل هم الروم لا يزالون ظاهرين على من خالفهم من الكافرين وقيل هم الجوارح  
 لا يزالون ظاهرين على من كفر بالسير وقيل هم المسلمون والنصارى وعلى كل حال فغلبة النصارى  
 لطائفة من الكفار او لكل طوائف الكفار لا ينافي كونهم مقهورين مغلوبين لظوق  
 المسلمين كما يفيد الآيات الكثيرة بان هذه الملة الاسلامية ظاهرة على كل الملل  
 قاهرة لها مستعلية عليها وقد افرد الشوكاني هذه الآية بمؤلف سماه وَبَلِّغُكُمْ رَجْعَ  
 تفسير وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا الى يوم القيامة فمن اراد استيفاء ما

المقام فلا يرجع الى ذلك وحاصل ما ذكره ان صيغة الذين اتبعوك من صيغ العموم كذلك  
صيغة الذين كفروا من صيغ العموم والواجب العمل بما دل عليه النظم القرآني واذا ورد  
ما يقتضي تخصيصه او تقييده او صفة عن ظاهره وجب العمل به وان لم يرد ما يقتضي  
ذلك وجب البقاء على معنى العموم وظاهره شمول كل متبع وانه مجعول فوق كل كافر  
وسواء كان الاتباع بالحجة او بالسيف او بما وفي كل الدين او بعضه او في جميع الاقضية  
والامكنة والاحوال او في بعضها والمراد بالكافر الذي جعل المتبع فوقه كل كافر وسواء  
كان كفرة بالستر لما يعرفه من نبوة عيسى او بالمكرهه او بالمخالفه لدينه اما بعد التمسك  
بدين من الاديان قط كعبدة الاوثان والنار والشمس والقمر والجاحدين لله والمنكوبين  
للمشرائع واما مع التمسك بدين يخالف دين عيسى قبل بعثة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم  
كاليهود وسائر الملل الكفرية فالمتبعون لعيسى باي وجه من تلك الوجوه هم المجعولون  
فوق من كان كافرا باي تلك الانواع ثم بعد البعثة المحمدية لاشك ان المسلمين هم  
المتبعون لعيسى لا قراه بنو محمد صلى الله عليه وسلم وتبشيره بما كما في القرآن الكريم الانجيل بل  
في الانجيل الامر لا يتابع عيسى بايتباع محمد صلى الله عليه وسلم فالمتبعون لعيسى بعد البعثة المحمدية هم  
المسلمون في امر الدين ومن بقي على النصرانية بعد البعثة المحمدية فهو وان لم يكن متبعا  
لعيسى في امر الدين ومعظمه لكنه معتد به في الوردية وفي الاسم وجزئيات من اجزا الشريعة  
العیسوية فقد صدق عليهم انهم متبعون له في الصورة وفي الاسم وفي شيء مما جاء به  
وان كانوا على ضلال ووبال وكفر فذلك لا يوجب خروجهم عن العموم المذكور في القرآن  
الكريم ولا يستلزم اندراجهم تحت هذا العموم انهم على شيء بل هم هاكون في الاخرة وكانوا  
مجعولين فوق الذين كفروا فذلك انما هو في هذه الدار ولهذا يقول الله جل وعلى ثم انزل  
فاحكم بينكم الآية فالحاصل ان المجعولين فوق الذين كفروا هم اتباع عيسى قبل النبوة المحمدية  
وهم النصارى والحواريون وبعد النبوة المحمدية هم المسلمون والنصارى والحواريون والاولون هم الاتباع  
حقيقة وغيرهم هم الاتباع في الصورة وقد جعل الله اكبر جميع فوق الذين كفروا من اليهود وسائر  
الطوائف الكفرية وقد كان الواقع هكذا فان الملة النصرانية قبل البعثة المحمدية كانت قائمة

جميع الملل الكفرية ظاهرة عليها غالبية لها وبعد البعثة المحمدية صارت جميع الامم الكفرية  
 نيبا بين الملة الاسلامية والملة النصرانية ما بين قنيل واسير ومسلم الجزية وهذا يعرفه  
 كل من له المام باخبار العالم ولكن الله تعالى قد جعل الملة الاسلامية قاهرة الملة النصرانية  
 مستظهرة عليها وفاء بوعده في كتابه العزيز كما في الآيات المستحقة على الاخبار بان جنده  
 هم الغالبون وخر به هم المنصورون ومن ذلك قوله تعالى فايدنا الذين امنوا على عدوهم  
 فاصبحوا ظاهرين والله العزيز ورسوله والمومنين ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا  
 وقد اخبر الصادق المصدوق بظهور امته على جميع الامم وقهر ملته بجميع الامم وبالحجة انا  
 اذا خرجنا النظر الى الملة الاسلامية والملة النصرانية فقد ثبت في الكتاب والسنة ما  
 يدل على استظهار الملة الاسلامية على الملة النصرانية وان نظرتنا الى جميع الملل فالملل الكفرية  
 والملة النصرانية هما فوق سائر الملل الكفرية لهذه الآية ولا ملجأ الى جعل الضمير المذكور في  
 الآية وهو الكاف لتبييننا محمد صلى الله عليه وآله وسلم كما تكلفه جماعة من المفسرين  
 جعله لعيسى كما يدل عليه السياق بل هو الظاهر الذي لا ينبغي العدول عنه لا يستلزم  
 اخراج الملة المحمدية بعد البعثة اذ هم متبعون لعيسى كما عرفت سابقا ولا خلاف بين اهل  
 الاسلام ان الملة النصرانية كانت قبل البعثة المحمدية هي القاهرة بجميع الملل الكفرية فلم  
 يبق في تحويل الضمير عن  
 والاخراج اذ هو الذي لا يتصل به ضمير  
 حرمانه علم انه قد اعطى التركيب القرآني ما يليق ببلاغته من بقاء عموم الموصول الاول والحق  
 الثاني وعدم التعرُّض لتخصيصه بما ليس مخصص وتقييده بما ليس بمقيد وعدم الخروج عن  
 في الاحاديث الصحيحة ان عيسى عليه السلام في اخر الزمان فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع  
 الجزية ويحكم بين العباد بالشريعة المحمدية فمن المسلمين انصاره واتباعه اذ ذلك فلا  
 ان يكون في هذه الآية اشارة الى هذه الحالة بل غاية اللجوء والاستقرار المقدر  
 في الظرف لاحد معان ذلك لهم بيلتمى يوم القيامة بل عن ان المسلمين يعاومهم الى تلك

الغاية فاما بعدها فيفعل الله بهم ما يريد كما ذكره بقوله فاما الذين كفروا واخرج  
ابن ابي حاتم وابن عساکر عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
يقول لا تزال طائفة من امتي على الحق ظاهرين لا يبالون بمن خالفهم حتى يأتي امر الله  
النعمان من قال اني اقول على رسول الله صلوات الله عليه وسلم ما لم يقل فان تصديق ذلك في كتاب الله  
وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا الى يوم القيمة واخرج ابن عساکر عن معاوية  
مرفوعا نحوه ثم قرأ معاوية الآية عن ابن زيد قال النصارى فوق اليهود في يوم القيمة ليس  
بلد فيه احد من النصارى الا وهم فوق اليهود في شرق ولا غرب وهم في البلدان كلها مستذلون  
ثم اتي من جمعكم اي مرجع الفريقين الذين اتبعوا عيسى والذين كفروا به والمرجع الرجوع  
وتقدير الظرف للقصر فأحكم بينكم فيما كنتم فيه تختلفون اي من امور  
الدين فاما الذين كفروا فاعذبتهم عذابا شديدا في الدنيا والآخرة تفسير للحكم  
الواقع بين الفريقين الى اخر الآية وتعذب بهم في الدنيا بالقتل والسبي والحجوة والصغار  
واما في الآخرة فبعذاب النار وما لهم من نصيب يمنعونهم من عذابنا من مقابلة  
الجمع بالجمع واما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيؤتيهم باي انون اجورهم اي يعطيهم  
اياها كاطلة موفرة والله لا يحب الظالمين نفي بحسب كناية عن بغضهم واستعمال عدم  
حجة الله في هذا المعنى شائع في جميع اللغات جار مجرى الحقيقة وهي جملة تشبيهية مقترنة  
لما قبلها ذلك انك انما تعلم انك لفت من نكاحك من الايتام  
والذكر الحكيم المشتمل على الحكم والحكم الذي لا حل فيه ان من عيسى عند الله اي شانه  
الغريب والجملة مستأنفة لا تعلق لها بما قبلها تعلقا ضاعيا بل تعلقا معنويا ونعم  
بعضهم انما اجاب قسم وذلك القسم هو قوله والذرا الحكيم فالواو حرف جر لا مرز عطف  
وهذا بعيدا ومنع اذ فيه تفليك لنظم القرآن واذا هاب لرونقه وفصاحته كمثل  
اذم في الخلق والانشاء تشبيه عيسى بادم في كونه مخلوقا بغير اب كادم ولا يقدح في  
التشبيه اشتمال المشبه به على زيادة وهو كونه لا ام له كما انه لا اب له فذلك امر  
خارج عن الامر المراد بالتشبيه وان كان المشبه به اشد غرابة من المشبه واعظم عجاذا

اسلوبا وعبارة الكرخي هو من تشبيه الغريب بالأغرب ليكن أقطع الخصم وأوقع في النفس وبه قال  
 السنين خلقه من تراب جملة مفسر قلما بهم في المثل وخبر مستأنف على حصة التفسير كحال خلق  
 آدم أي ان آدم لم يكن له أب ولا أم بل خلقه الله من تراب وقد جسد من طين شبه حاله  
 بما هو غريب انما للخصم قطع المواد الشبه وفي ذلك دفع الابتكار من انك خلق عيسى من غير أب  
 مع اعترافه بان آدم خلق من غير أب ثم قال له كُنْ بَشَرًا مِثْلَ ابْنِ مَرْيَمَ الَّذِي خَلَقْنَا بِالْحَمَةِ وَكَذَلِكَ عِيسَى  
 انشاء خلقا بالحمية وقيل الضمير يرجع الى عيسى فيكون أي فكان بشر الريد بالمستقبل الماضي أي حكاية  
 حال ماضية عن ابن عباس ان ربه من اهل بخران قدموا على النبي صلعم وكان فيهم السيد والعبادة  
 فقالوا اما شانك تذكر صاحبنا قال من هو قالوا عيسى تزعم انه عبد الله قالوا فهل رأيت مثل عيسى  
 وانبتت به شجر جبر من عند فجاء جبريل فقال قل لهمم اذ التوك ان مثل عيسى  
 عند الله كمثل آدم الآية وقد رويت هذه القصة على وجوه من جماعة من الصحابة و  
 التابعين واصحابها عند البخاري ومسلم وحكي ان بعض العلماء استر بعض بلاد الروم فقال  
 لهمم لم تعبدوا عيسى قالوا لانه لا اب له قال فادم اولى لانه لا اب له فلام قالوا وكان يحبر  
 الحق فقال حزقيل اولى لان عيسى احبنا اربعة نفر واحي حزقيل اربعة آلاف قالوا وكان يبرئ  
 الكهنة والابص قال فخر جيس اولى لانه طبع واحرق ثم قام سليمان الحق ليه جاء كالحق  
 من ربك يعني الذي اخبرنا به من تمثيل عيسى بادم هو الحق والحجة على هذا خبر مستأخذة  
 وقيل مستأنفة براسها والمعنى ان الحق الثابت الذي لا يضل هو من ربك ومن جملة ما جاء من ربك  
 قصة عيسى واما فهو حق ثابت فلا تكن من الممتزجين الخطاب ما لكل من يصلح له من الناس  
 اي لا يكن احد منهم منزيا ولا رسول صلعم ويكون النبي له لزيادة التثبيت لانه لا يكون منه  
 شك في ذلك فمن شرطية وهو الظاهر وموضوعه حاشاك من التصديق في عيسى  
 وهو لا ظهر وقيل فالحق وهو الاقرب للحاجة مفاعلة وهي الخاصة من الاثنان وكان الامر كذلك  
 من بعد ما جاءك من العلم بان عيسى عبد الله ورسوله ومن التبويض والبيان الجف من المراد مجي العلم  
 هنا مجي سببه وهو الايات البينات الموجبة للعلم فقل تعالوا ليهلموا بالبراهين والعزم العامة  
 على فتح اللام لانه امر من تعال يتعالى كترامي يتراعى واصل الفكرة واصل هذه الالباء واولادها

مشتق من العلو وهو لا ارتفاع تقول في الواحد تعال يا زيد وفي الجمع المذكور تعالوا وتقول يا زيدان  
 تعاليا ويا هندان تعاليا ويا نسوة تعالين قال تعالى فتعالين امتنعن واسر حكن وقوة الحسن  
 تعالوا بضم اللام وتعال فعل امر صحيح وليس باسم فعل لا اتصال الضائر المر فوعة البارزة قبل  
 واصله طلب الاقبال من مكان مرتفع تعاولا بذلك واذا نال المد عولانا من العلو والرفعة ثم توسع  
 فيه فاستعمل في مجرد طلب الجي حتى تقول ذلك لمن تريد اهانته كقولك للعدو تعال لمن  
 لا يعقل كالبهايم ونحوها واستعمل في الرأي اذا كان المخاطب جاضوا كما تقول لمن هو حاضر عندك تعال  
 ننظر في هذا الامر وقيل هو الداء لكان مرتفع ثم توسع فيه حتى استعمل في طلب الاقبال الى كل مكان  
 حتى المنخفض نذع ابناؤنا وابناءكم ونساءنا ونساءكم وانفسنا وانفسكم اي يدع كل منا ومنك  
 نفسه واخره اهله والصغيرم بقلبه الى المباهلة ويجعل عليها هذا وان كان عاما فالمراد به  
 الخاص وهم النصارى الذين وفدوا اليه مسلم من بخران كما اخرج الحاكم صحيحه وابن مردويه ويونيم  
 فاللائل عن جابر قال قدم على النبي صلوات الله عليه وسلم العاقب السيد فدعاها الى الاسلام فقالت اسلمنا يا محمد  
 فقال كن تبان شيئا اخبرتك ما يمنعكم من الاسلام قالوا نعمات قال حب الصليب وشرب الخمر واكل لحم  
 الخنزير قال جابر فدعاها الى الملاعبة فواحدة على ذلك الغد فغدا رسول الله صلوات الله عليه وسلم واخذ بيده <sup>عليه</sup> وفا  
 والحسن والحسين ثوارسل اليهما فابا ان يجيباه واقواله فقال والذي بعثني بالحق لو فعلا لامطر الود  
 عليهما ان اقال جابر فيهم نزلت قل تعالوا نذع ابناؤنا والآية قال جابر انفسنا وانفسكم رسول الله صلوات  
 وعلي ابناؤنا الحسن والحسين ونساءنا وفاطمة ورواه الحاكم من وجه اخر عن جابر صحيح وفيه انهم قالوا  
 للنبي صلوات الله عليه وسلم ان نذعنا واهلنا فقال لا نذعنا واهلنا فقالوا انفسنا وانفسكم رسول الله صلوات  
 بن ابي وقاص قال لما نزلت هذه الآية قل تعالوا دعا رسول الله صلوات الله عليه وسلم فاطمة وحسنا  
 وحسينا فقال اللهم هؤلاء اهلنا واخرج ابن عساکر عن جعفر بن محمد عن ابيه تعالوا نذع ابناؤنا والآية  
 قال فجاء ابي بكر وولده وعمر وولده وعثمان وولده وبعيل وولده ويمكن ان يقال هو على عمومها اهل  
 الذين ان كان السبب خاصا فيدل على جنس المباهلة منه صلوات الله عليه وسلم الكل من حجة في عيسى عليه السلام وامته  
 اسوة قال في الكشف في حليل الاشياء اقرى منه صلوات الله عليه وسلم اهل الكسوة فيه برهان واضح على صحة  
 نبوة النبي صلوات الله عليه وسلم واحد من موافق ولا يخالفوا في انهم جابوا الى اخلاص الله تعالى ايضا وفيه دليل على نبوته



وفضل من اتى بهم من اهل بيته والتقى بذكر البنين عن البنات لما لدخولهن في النساء ولكنهم  
 الذين يحضرون مواقف الخصام دوخن وفي الآية دليل على ان ابناء البنات يسمون ابنا لانهم  
 صلوا اربابا لآباء احسنين كما تقدم وانما خص الابناء والنساء لانهم اعز الاهل وانما تقدم  
 في الذكر على نفسه لينبه بذلك على لطف مكانهم وقرب منزلتهم ولان الرجل يخاطب  
 بنفسه لهم ويجارب دوخم ان قلت القصد من المباهلة تبيين الصداق من الكاخب  
 وهذا يختص به وعن يبا اهله فلوضو اليه الابناء والنساء في المباهلة قلت ذلك انما  
 في الدلالة على ثقته بحاله واستيقانه بصداقته حيث تجرأ على تعريض اعزته وفي الدلالة  
 على ثقته بكذب خصمه ولاجل ان يهلك خصمه مع اعزته جميعا لو ثبت المباهلة <sup>تشر</sup>  
<sup>تنتهل</sup> تنضرع الى الله واصل الابتهاال الاجتهاد في الدعاء باللعن وغيره يقال بهاء الله <sup>أ</sup>  
 لعنه والبهل اللعن قال ابو عبيد والكسائي ينتهل تلعن ويطلق على الاجتهاد في الهلاك  
 قال في الكشاف ثم استعمل في كل دعاء يجتهد فيه وان لم يكن التعاننا اخرج الحاكم وصححه  
 اليه في سننه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا الاخلاص شيار باصبعه  
 التي تلى الابهام وهذا الدعاء فوضع يديه حذو منكبيه وهذا الابتهاال فرفع يديه مداق  
 في اجل وقع البحث عند شيخنا العلامة الدواني قدس الله سره في جواز المباهلة بعد النبوة  
 صلواته فكتب رسالته في شروطها المستنبطة من الكتاب والسنة والآثار وكلام الائمة و  
 حاصل كلامه فيها انها لا تجز الا في مرمهم شرعا وقع فيه اشتباه وعند لا يتيسر دفعه  
 الا بالمباهلة في شرط كونها بعد اقامة الحجة والسعي في ازالة الشبهة وتقدير النصح <sup>لانها</sup>  
 وعدم نفع ذلك ومساس الضرورة اليها انتهى قلت قد عى الحافظ محمد بن ابي بكر بن القيم  
 رح من خالفه في مسألة صفات البات تعالى شأنه واجرائها على ظواهرها من غير تاويل  
 ولا تكيف ولا تحريف ولا تعطيل الى المباهلة بين الركن والمقام فلم يجبه الى ذلك وخاف سوء العاقبة  
 والقصة هذه مذكورة في اول كتابه المعروف بالنونية واتى سبحانه وتعالى ضابطا بتبينها لهم  
 على خطيتهم في مباهلتها كانه يقول لهم لانجلوا وتانوا العلماء ان يظهر لكم الحق فلذلك  
 ان تجوزوا التراخي فجعل لعنت الله عطف بيان على الكاذبين يعني منا ومنكم بان نقول اللهم

٤  
ع

العن الكاذب في شأن عيسى الذي يقول انه ابن الله ويقول انه هذه جملة تبينة لمخاها  
وفي الآية دليل قاطع وبرهان ساطع على صحة نبوة محمد صلوات الله عليه وسلم واحد من موافق <sup>لغير</sup> ومقتضا  
انهم اجابوا الى المباهلة لانهم عرفوا صحة نبوته وما يدل عليها في كتبهم ان هذا اي الذي  
قصه الله على رسوله من نبأ عيسى هو القصص الحق القصص المتابع يقال فلان يقص اثر  
فلان اي يتبعه فاطاق على الكلام الذي يتبع بعضها بعضها وضهير الفصل للحصر ودخول  
اللام عليه لزيادة تأكيد وزيادة من في قوله وما من الله لئلا يتكبر العموم ولا استغراق <sup>الله</sup> الله  
وهو رد على من قال بالتثليث من النصير وان الله لهو العزيز يزي اي الغالب المنتقم من  
عصاة وخالف امره وادعومها اخرا حكيما اي في تدبيره وفيه رد على النصير لان  
عيسى لم يكن كذلك فان تولوا اي اعرضوا عن الايمان ولم يقبلوه فان الله عليهم بالقياس  
اي الذين يعبدون غير الله ويدعون الناس الى عبادة غيره وفيه وعيد وتهديد  
لهم شديد ووضع المظهر موضع المضمحل للدلالة على ان التولي عن الحجج والاعراض عن التوحيد  
افساد للدين والاعتقاد المودع الى فساد النفس بل الى فساد العالم قل يا اهل الكتاب تعالوا  
الى كلمة سواء بيننا وبينكم قيل لخطاب لاهل بخران بدليل ما تقدم قبل هذه الآية قيل  
ليهود المدينة وقيل لليهود والنصارى جميعا وهو ظاهر النظم القرآني ولا وجه لتخصيصه  
بالبعض لان هذه دعوة عامة لا تختص بأولئك الذين حاجوا رسول الله صلى الله عليه  
وسلم والسواء العدل قال الفراء يقال في معنى العدل سوى وسواء فاذا فحقت السنين  
مددت اذا ضمنت او كسرت قصرت وفي قراءة ابن مسعود الى كلمة عدل فالغيب  
اقبلوا الى ما دعيتم اليه وهي الكلمة العادلة المستقيمة التي ليس فيها ميل عن الحق  
ولا يختلف فيها الرسل والكتب والعرب تسمي كل قصة او قصيدة لها اول واخر وشرح  
كلمة وقد فسرها بقوله الا نسجد الا لله اي هي ان لا نعبد الا شيئا وذلك ان النصير  
عبدوا غير الله وهو السيم واشركوا به وهو قولهم اب وابن وروح القدس فجعلوا  
الواحد ثلاثة وقد اخرج البخاري ومسلم والنسائي عن ابن عباس قال حدثنا ابو سفيان  
ان هرقل دعى بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأها فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم

من محمد رسول الله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك  
 بدعاية الاسلام اسلم تسلم يؤتلك الله اجر كمرتين فان توليت فان عليك اثم الاليسيين  
 ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الى قوله باننا مسلمون واخرج الطبراني  
 عن ابن عباس ان كتاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى الكفار تعالوا الى كلمة  
 الآية واخرج ابن جرير وابن ابي حاتم عن ابن جريج قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 دعى يهود المدينة الى ما في هذه الآية فابوا عليه فجاهدهم حتى اقر وابلحجزية وعن قتادة  
 ذكر لنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعى يهود اهل المدينة الى الكلمة السواء ولا يتخذ بعضنا  
 بعضا اربابا من دون الله تنكيت لمن اعتقد ربوبية المسيح وعن برواشارة الى ان هو  
 من جنس البشر وبعض منهم وازراء على من قلد الرجال في دين الله فخل ما حلوه و  
 حرم ما حرمه عليه فان من فعل ذلك فقد اتخذ من قلده ربا ومنه اتخذ والجارم  
 ورهبانهم اربابا من دون الله قال ابن جريج لا يطبع بعضنا بعضا في معصية الله يقال  
 ان تلك الربوبية ان يطبع الناس سادتهم قادم في غير عبادة وان لم يصلو لهم وعن  
 عكرمة قال سجود بعضهم بعضا فان تولاوا عن التوحيد قال ابو البقا هو ما ض  
 ولا يجوز ان يكون التقدير فان تتولوا القساد المعنى وهذا الذي قاله ظاهر جدا قاله السمين  
 فقولوا اي انت والمؤمنون اشهدوا ويا ايها المسلمون موحدون لما زمتكم الحجية فاعترفوا  
 باننا مسلمون وذكروا اهل الكتاب لم يخشون في ابراهيم وما انزلت التوراة والانجيل  
 الا من بعد ذلك ما ادعت كل طائفة من طائفتي اليهود والنصارى ان ابراهيم عليه السلام كان  
 على دينهم رد الله سبحانه ذلك عليهم واما ان بان الملة اليهودية والملة النصرانية انما كانتا  
 من بعدة قال الزجاج هذه الآية ابين حجة على اليهود والنصارى ان التوراة والانجيل  
 نزلا من بعدة وليس فيهما اسم لواحد من الاديان واسم الاسلام في كل كتاب وفيه نظر  
 فان الانجيل مشحون بالايات من التوراة وذكر شريعة موسى والاحتجاج بها على اليهود  
 وكذلك الزبور فيه في مواضع ذكر شريعة موسى وفي اوائله التبشير بعيسى ثم في التوراة  
 ذكر كثير من الشئ المتقدمة يعرف هذا كل من يعرف هذه الكتب المتزلة وقد اختلف

في قدرة المدرة التي بين ابراهيم وموسى والمدرة التي بين موسى وعيسى قال القرطبي يقال  
 كان بين ابراهيم وموسى الفسنة وبين موسى وعيسى الفاسنة وكذا في الكشاف وقيل  
 كان بين ابراهيم وموسى خمسمائة سنة وخمس وسبعون سنة وبين موسى وعيسى الف و  
 ستماية واثمان وثلاثون سنة وقيل كان بين ابراهيم وموسى خمسمائة سنة وخمس ستون  
 سنة وبين موسى وعيسى الف سنة وتسعمائة وعشرون سنة عن ابن عباس قال <sup>حقيقته</sup>  
 نصارى بخران واحبار يهود عند رسول الله صلوا قتنا ذعوا عنده فقالت الاحبار ما  
 كان ابراهيم الايهوي وقال النصراني ما كان ابراهيم الا نصري فاذل فيهم يا اهل الكتاب لم تحاجوا الآية وقد روي نحو هذا  
 عن جماعة من السلف افلا تعتقلون اي تتفكرون في دحوض حجتكم ويطلان قولكم  
 حتى لا تجدوا لواء مثل هذا الجدال المحال ها نذرتكم بالهوى لاء الرجال الحقى ما حجتكم ها للنتبيه  
 وهو موضع النداء والمراد بهم اهل الكتابين والمعنى جادلتم وخاصتم وفي هؤلاء لغتان  
 المد والقصر فيما كلم به علم المراد هو ما كان في التوراة وان خالفوا مقتضاه  
 وجادلوا فيه بالباطل فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم وهو زعمهم ان ابراهيم  
 كان على دينهم مجهالهم بالزمان الذي كان فيه وفي الآية دليل على منع الجدال بالباطل  
 بل ورد الترغيب في ترك الجدال من الحق كما في حديث من ترك المراء ولو محققا فانا ضمنه  
 على البيت في ربض الجنة وقد ورد تسوية الجدال بالتي هي احسن كقوله تعالى وجادلهم  
 بالتي هي احسن ولا تجدوا لواء اهل الكتاب الا بالتي هي احسن ونحو ذلك فيتبع ان يقصر <sup>جملته</sup>  
 على المواطن التي تكون المصلحة في فعله اكثر من المفسدة وعلى المواطن التي المجادلة فيها  
 بالمخاسنة لا بالمخاشنة والله يعلم اي كل شيء فيدخل في ذلك ما حاجتكم به وانتم  
لا تعلمون يعنى ذلك وانتم جاهلون بما تقولون في ابراهيم ما كان ابراهيم يهوديا  
 لانصرانيا ولكن كان حنيفا مسلما يعنى ما تلاعن الاديان كلها الى الدين المستقيم  
 وهو الاسلام وقيل استخيف الذي يوحد ويختن ويضحي ويستقبل الكعبة في صلاته  
 وهو احسن الاحيان واسماها واحمها الى الله عز وجل قال الشعبي كذبهم الله وادحض حجتهم  
 في هذه الآية وما كان من المشركين فيه تعريض يكون النصراني مشركين لقولهم

بان المسيح ابن الله وكذلك اليهود حيث قالوا عزير ابن الله ان اولى الناس يا ابراهيم  
 لكن من اتبعوه اى احقهم به واخصم الذين اتبعوا ملته واقتدا بدينه وهذا النبي يعنى  
 محمدا صلوات الله عليه واله وسلم افرجه بالذك تعظيما له وتشريفا واولويته صلواته يا ابراهيم من جهة  
 كونه من ذريته ومن جهة موافقته لدينه في كثير من الشريعة المحمدية والذين امنوا  
 معه من امة محمد صلوات الله عليه واله ولي المؤمنين بالنصر والمعونة اخرج الترمذي والحاكم وصح  
 وابن جرير وابن المنذر وعبد بن حميد وسعيد بن منصور وابن ابي حاتم عن ابي بصير  
 ان رسول الله صلوات الله عليه واله قال ان لكل نبي ولاة من النبيين وان وليي منهم ابي خليل ربي ثم  
 قرأ هذه الآية واخرج ابن ابي حاتم عن الحكم بن مينا عن رسول الله صلوات الله عليه واله قال يا معشر  
 قريش ان اولى الناس بالنبي المتقون فكونوا انتم سبيل ذلك فانظروا ان لا يلقاى الناس  
 بحلون الاعمال وتلقوني بالدينيا تحملوها فاصد عنكم بوجهي ثم قرأ ان اولى الناس يا ابراهيم  
 الآية وقال الحسن كل مؤمن ولي ابراهيم من مضمه ومن بقي ودت طائفة من اهل الكتاب  
 كويصونكم الطائفة هم يهود بنى النضير وقريظة وبنى قينقاع حين دعوا جماعة من المسلمين  
 لادينهم وقيل هم جميع اهل الكتاب فتكون من لبيان الجنس ولو مصدرية اى تمت واجبت  
 اضلالكم او حرف امتناع واجواب محذوف اى ليس وابدلك وفرحا قاله السمين  
 وما يضلون الا انفسهم بحملة حالية للدلالة على ثبوت قدم المسلمين في الايمان فلا يعود وبال  
 من الاداء فتنتهم الاحلية وما يشعرون ان وبال الاضلال يعود عليهم عن سفيان كل  
 شئ في آل عمران من ذكر اهل الكتاب فهو في النصارى ويدفع هذا ان كثيرا من خطايا  
 اهل الكتاب المذكورة في هذه السورة لا يصح حملها على النصارى البتة ومن ذلك هذه  
 الايات التي نحن بصدد تفسيرها فان الطائفة التي ودت اضلال المسلمين وكذلك الطائفة  
 التي قالت امنوا بالذي انزل على الذين امنوا وجه النهار كما سياتي من اليهود خاصة  
 يا اهل الكتاب لير تكفرون بايات الله المراد بايات الله ما في كتبهم من دلائل نبوة محمد  
 صلوات الله عليه وسلم وانتم تشهدون ما في كتبكم من ذلك ثم تكفرون به وتنكرونه ولا تؤمنون  
 به وانتم تشهدون انه مكتوب عندكم في التوراة ولا يخفى النبي الايمان تشهدون بمنزلها من ايات الانبياء

ع

الذين تقرون بنبوتهم او المراد اكثر كل الايات عنادا وانتم تعلمون انها حق وعن ابن جريج  
قال وانتم تشهدون على ان الدين عند الله الاسلام ليس به دين غيره كما هل الكتاب  
لم تلبسون الحق بباطل لبس الحق بالباطل خلطه بما يتعدونه من التحريف قال الربيع لم  
تخلطون اليهودية والنصرانية بالاسلام وقد علمتم ان دين الله الذي لا يقبل من احد غيره  
الاسلام وتكلمون الحق شان محمد صلى الله عليه وسلم وانتم تعلمون اي تجذونه مكتوبا عندكم  
في التوراة والانجيل وعن قتادة مثله وقالت طائفة من اهل الكتاب امنوا بالذي نزل  
على الذين امنوا وجه النهار واكفروا بالآخر لعلمهم يرجعون هم رؤسائهم واشترافهم  
قالوا للسفلة من قومهم هذه المقالة ووجه النهار اوله وسمي بها لانه احسنه امرهم  
بذلك لادخال الشك على المؤمنين لكونهم يعتقدون ان اهل الكتاب لديهم علم فاذا كفروا  
بعد الايمان وقع الريب لغيرهم واعتراه الشك وهم لا يعلمون ان الله قد ثبت قلوب المؤمنين  
ومكن اقدارهم فلا تنزلهم واجيف اصداء الله ولا تحركهم ربح المعاندين عن ابن عباس قال قال  
عبد الله بن الصيف وعدي بن زيد والحارث بن عوف بعضهم لبعض تمالوا انؤمن بما  
اتزل على محمد صلعم واصحابه خذوة وتكفر به عشية حتى تلبس عليهم دينهم لعلمهم يصنعون  
كما نضع فيرجعون عن دينهم فانزل الله فيهم هذه الآية الى قوله واسع علم وقد روي نحو  
عن جماعة من السلف ولا تؤمنوا هذا من كلام اليهود بعضهم لبعض اي قال الرؤساء  
للسفلة لاتصد قوائم صدقنا صحح الامن تبع دينكم من اهل الملة التي نزل عليها واءا غيرهم  
من اسلم فاطهر والهم ذلك خدا عا وجه النهار واكفروا بالآخر ليقتنوا والمعتز ان ما يكفر  
من الحسد والبغى ان يؤتى احد مثل ما اوتيتهم من فضل العلم والكتاب دعاكم الى ان قلتم  
ما قلتم ولا تؤمنوا ايماننا صحح وتقر بما في صدوركم اقرارا صادقا لغير من تبع دينكم فاعلم  
ذلك ودرت قوة ان المسلمين يحاجوكم يوم القيمة عند الله بالحق وقال الاخفش المعنى ولا  
تؤمنوا الامن تبع دينكم ولا تؤمنوا ان يؤتى احد مثل ما اوتيتهم ولا تصدقوا ان يحاجوكم  
وقيل المراد لا تؤمنوا وجه النهار وتكفروا بالآخر الامن تبع دينكم اي لمن دخل في الاسلام  
وكان من اهل دينكم قبل اسلامه لان اسلام من كان منهم هو الذي قتلهم غيظا

واما تم حسرة واسفا وقيل لا تؤمنوا اي لا تظهروا ايمانكم بان يؤتى احد مثل ما اوتيتهم  
اي اسر واتصدقكم بان المسلمين قد اوتوا من كتب الله مثل ما اوتيتهم ولا نقشوه الا  
لاتباع دينكم وقيل المعنى لا تؤمنوا الا لمن تبع دينكم ان يؤتى احد مثل ما اوتيتهم  
على الاستفهام تأكيد اللانكار الذي قالوه انه لا يؤتى احد مثل ما اوتوه وقال ابن حبيب  
المعنى لا تؤمنوا الا لمن تبع دينكم كراهة ان يؤتى وقيل المعنى لا تخبروا بما في كتابكم من صفة  
محمد صلى الله عليه وسلم الا لمن تبع دينكم لئلا يكون ذلك سببا لايمان غير محمد صلى  
الله عليه وسلم والمفسرون والمعربون في هذه الآية على اوجه وذكرها تسعة اوجهها  
واقربها ما ذكرناه وقال الفراء يجوز ان يكون قد انقطع كلام اليهود عند قوله الا لمن  
تبع دينكم ثم قال الله سبحانه لمحمد صلى الله عليه وسلم قل ان الهدى اهدى الله اي ان البيان احق  
بيان الله بان لا يؤتى احد مثل ما اوتيتهم على تقديره لا كقوله تعالى بين الله لكم ان تضلوا  
اي لئلا تضلوا او يحاجوكم عند ربكم او بمعنى حتى كذلك قال  
الكسائي وهي عند الاخفش عاطفة وقد قيل ان هذه الآية اعظم اي هذه السورة اشكر  
وذلك صحيح قال الواحدي وهذه الآية من مشكلات القرآن واصعبه تفسيرا واعرابا ولقد  
تدبرت اقوال اهل التفسير والمعاني في هذه الآية فلم اجد قولا يطرد في الآية من اولها  
اخزها مع بيان المعنى وصحة النظم انتهى قد خصه من كلام الناس الشيخ سليمان في الجمل  
مع اختلافه فمن شاء فليرجع اليه قل ان الفضل بعد التوفيق للايمان والهداية للاسلام  
بيد الله يؤتية من يشاء اي من ارادة من خلقه وفيه تكذيب لليهود في قولهم ان يؤتى  
احد مثل ما اوتيتهم والله واسع اي ذو سعة يتفضل على من يشاء عليهم من هو اهله  
يختص برحمته من يشاء قيل هي الاسلام وقيل هي القرآن وقيل هي النبوة وقيل اعو  
منها وهو رده عليهم ودفع لما قالوه ودبروه وفيه دليل على ان النبوة لا تحصل الا بالاختصاص  
والتفضل لا بالاشقاق والله ذو الفضل العظيم اصل الفضل في اللغة الزيادة واكثر ما  
يستعمل في زيادة الاحسان والفاضل الزائد على غيره في خصال الخمر ومن اهل الكتاب  
من ان تامة بقطار يؤتية اليك ومنهم من ان تامة بيد تارة يؤتية اليك هذا

هذا شوع في بيان خيانة اليهود في المال بعد بيان خيانتهم في الدين وقد تقدم  
 تفسير القنطار والدينار معروفة قالوا ولم يختلف وزنه اصلا وهو اربعة وعشرون  
 قيراطا كل قيراط ثلث شعيرات معتدلات فالجوع اثنتان وسبعون شعيرة وصغرة الآية تارة  
 اهل الكتب فيهم الامين الذي يؤدي ما آتته وان كانت كثيرة وفيهم الخائن الذي  
 لا يؤدي ما آتته وان كانت حقيرة ومن كان امينا في الكثير فهو في القليل امين بلا شك  
 ومن كان خائنا في القليل فهو في الكثير خائن بلا ولي قال عكرمة الموحى النصران والذين  
 لا يؤدي اليهود الا ما دُمّت عليه قائما استثناء مفرغ اي لا يؤديه اليك في حال  
 من الاحوال الا ما دمت مطالبنا له مضيقا عليه متقاضيا لرد ذلك اي ترك الاداء  
 المدلول عليه بقوله لا يؤديه يا قوم قالوا ليس علينا في الامون سبيل الاميون هم  
 العرب الذين ليسوا باهل كتاب اي ليس علينا فيما اصبنا من مال العرب سبيل قوله  
 فتجارة وعن السدي نحوه اوليس علينا في ظلمهم حرج لخالفتهم لنا في ديننا وادعوا العنم  
 الله ان ذلك في كتابهم فرج الله سبحانه عليهم بقوله وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ  
 يَعْلَمُونَ عن سعيد بن جابر عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال كذب اعداء الله  
 ما من شيء كان في الجاهلية الا وهو تحت قدمي هاتين الا الامانة فانها مؤداة الى البر  
 والفاجر اخرجها الطبراني وغيره مرسلات على عليهم سبيل بكذا واستحل لهم اموال  
 العرب بقوله بل اثبات لما نفوه من السبيل قال الزجاج تم الكلام بقوله بل ثم قال من  
 اذ في عهد الذي عهد اليه في التوراة من الايمان بحمل صلى الله عليه وسلم وبالقرآن  
 وبآداء الامانة الى من ائتمنه وقيل الضمير راجع الى الموفي وقيل الى من اولى الله تعالى  
 وانفى الشرك اي فليس هو من الكاذبين فان الله يحب المتقين الذين يتقون الشرك  
 وعموم المتقين قائم مقام العائد الى من اي فان الله يحبه وفيه وضع الظاهر موضع  
 المضمحل للاعتناء بشائهم واشارة الى عمومهم لكل متق ان الذين يشتركون اي يستبدلون  
 كما تقدم تحقيقه غير مرة عهد الله هو ما عاهدوه عليه من الايمان بالنبي صلعم  
 وائتمارهم به التي كانوا يجلفون انهم يؤمنون به وينصرونه متنا قليلا اي شيئا يسيرا



من حطام الدنيا وذلك ان المشتري ياخذ شيئاً ويعطي شيئاً فكل واحد من المعطي  
 والمأخوذ من الآخر فهذا معنى الشراء فاعلموا انزلت في احبار اليهود ورؤسائهم قيل الا قرب حمل الآية  
 على الكل ويدخل فيه جميع ما امر الله به وجميع اليهود والمواثق المأخوذة من جهة الرسل  
 وما يلزم الرجل نفسه من عهد وميثاق فكل ذلك يجب الوفاء به وهو الاول اولئك  
 الموصوفون بهذه الصفة لاختلاق نصيب لهم في نعيم الآخرة ولا يكلمهم الله بشيء اصلاً  
 كما يفيد حذف المتعلق من التعميم ولا يكلمهم الله بما ليس هم وقيل هو بمعنى الغضب ولا  
 يسطر اليهم يوم القيمة نظر رحمة ولا يزيهم يطهرهم من دنس الذنوب بالعذاب المنقطع  
 ولا يثني عليهم بحمائل بل يسخط عليهم ويعذبهم بذنوبهم كما يفيد قوله ولكم عذاب  
 اليم مؤخر الخبازي ومسلم واهل السنن عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم من حلف على يمين هو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو  
 عليه غضبان فقال الاشعث بن قيس في نزلت وقد روي ان سبب نزول الآية ان  
 رجلاً كان يحلف بالسوق لقد اعطيتكم لم يعط بها اخرجه الخبازي وغيره وقيل غير ذلك  
 وقد ورد في وعيد الايمان الكاذبة احاديث كثيرة في الصحاح والسنن لان طول بدوها  
 وان منهم كفر يقا اي طائفة من اليهود يلقون السنةم بالكتيب اصل الي الميل والفتل  
 تقول لوى براسه اذا ماله ولويت عنقه فتلته المصدر الي والليان ثم يطلق الي على  
 المراوغة في الحج والخصومة تشبيهاً للمعاني بالاجرام قاله السمين اي يميلون ويحرفون  
 ويعدلون به عن القصد ويعطفون وتحريف الكلام تقليبه عن وجهه لان الحرف  
 يلوي لسانه عن سنن الصواب بما ياتي به من عند نفسه والاسنة جمع لسان وهذا  
 على لغة من يذكره واما على لغة من يؤثته فيقول هذه لسان فانه يجمع على السن  
 وقال الفراء لم سمعه من العرب الامذكر او يعبر باللسان عن الكلام لانه ينشأ منه فيه  
 ويحرف فيه ايضاً التذكير والتأنيث <sup>لحسبوه</sup> اي لتظن ان الحرف الذي جاؤا به من  
 الكتيب الذي انزل الله على انبيائه وما هو اي الذي حرفوه وبدلوه من الكتيب في  
 الواقع وفي اعتقادهم ايضاً والجملة حاكية ويقولون على طريقتهم التصحيح لا بالتورية و

التعريض مع ما ذكر من الي والتعريف هو اي الحرف من عند الله وبالحال انه ما هو من  
 عند الله انما كره هذا بلفظين مختلفين مع اتحاد المعنى لاجل التأكيد ويقولون على الله  
 الكذب اي الاعم ما ذكر من التعريف والي وهم يعكفون انهم كاذبون مفترون قال ابن  
 عباس نزلت في اليهود والنصارى جميعا وذلك انهم حرفوا التوراة والانجيل واحقوا في  
 كتاب الله ما ليس منه ما كان اي ما ينبغي ولا يستقيم بشي اي جميع بني ادم ولا احد  
 للفظ بشر كالقوم والرهط بيان لافتراءهم على الانبياء اثريان افتراءهم على الله وانما  
 قيل لبشر اشعارا بعلامة الحكم فان البشرية منافية للامر الذي تقوله عليه ان يؤتية  
 الله الكتاب الناطق بالحق والحكم يعني الفهم والعلم وقيل هو امضاء الحكم من الله لا  
 اولى والتبوة يعني المنزلة الرفيعة ثم يقول للتاكيد كونوا عبادا لي من دون الله اي  
 هذه للمقالة وهو متصف بتلك الصفة فيه بيان من الله سبحانه لعباده ان النصا  
 افتروا على عيسى ما لا يصح عنه ولا ينبغي ان يقوله ولكن يقول كونوا ربيانيين وقال  
 سيبويه الرباني منسوب الى الرب بزيادة الالف والنون للمبالغة كما يقال العظيم اللحية  
 الحياني والعظيم الجمه جاني ولغليظ الرقبة رقباي وقيل الرباني الذي يربي الناس بصغار  
 العلم قبل كباره فكانه يقتدي بالرب سبحانه في تسيير الامور وقال المبرد الربانيون  
 ارباب العلم واحد هم رباني من قوله ربه يربه فهو ربان اذا ذرورة واصلمه والياء للنسب  
 فعنه الرباني العالم بدين الرب القوي التمسك بطاعة الله وقيل العالم الحكيم اي كونوا  
 ربانيين بسبب كونكم عالمين فان حصول العلم للانسان والدراسة له يتسبب عنهما  
 الربانية التي هي التعليم للعلم وقوة التمسك بطاعة الله قال ابن عباس معناه حكما عظاما  
 وقيل الرباني العالم الذي يعمل بعلمه وقيل العالم بالحلال والحرام والامر والنهي وقيل  
 الجامع بين علم البصيرة والسياسة ولما مات ابن عباس قال محمد بن الحنفية اليوم مات  
 رباني هذه الامة وقيل هم ولاة الامر والعلماء قال ابو عبيدة احسبان هذه الكلمة  
 عبرانية اوسن يا نية بما كنتم تعلمون الكتاب بالتخفيف والتشديد قال مكي التشديد  
 البلع لان العالم قد يكون عالما غير معلم فالتشديد يدل على العلم والتعليم والتخفيف انما

يدل على العلم فقط ويقو تد الاولي وَمِمَّا كُنْتُمْ تُدْرُسُونَ بالتخفيف والحاصل ان من  
قرأ بالتشديد لزمه ان يحمل الرياني على امر زائد على العلم والتعليم وهو ان يكون مع ذلك  
مخلصا او حكما او حليما حتى تظهر السببية ومن قرأ بالتخفيف جازله ان يحمل الرياني  
على العالم الذي يعلم الناس فيكون المعنى كونوا معلمين بسبب كونكم علماء او بسبب كونكم  
تدرسون العلم وفي هذه الآية اعظم باعث لمن علم على ان يعمل وان من اعظم العمل  
بالعلم تعليمه والاخلاص لله سبحانه والدراسة مذاكرة العلم والفقهاء قدلت الآية  
على ان العلم والتعليم والدراسة توجب كون الانسان ريانيا فمن اشتغل بها لهذا  
المقصود فقد ضاع علمه وخاب سعيه ولا يامر من كرم ان يتخذ الملائكة والنبيين  
الكتاب اياي ليس له ان يامر بعبادة نفسه ولان يامر باتخاذ الملائكة والنبيين اربابا  
بل ينهي عنه والمعنى يقول ويا مرويل ولا ان يامر من كرم وقرئ على الاستيناف برفع الراء  
اي لا يامر من كرم الله او محمد او عيسى او الانبياء اياهم كرم بالكنف بعد اذا انتم مسلمون  
قاله على طريق التعجب والاحكام يعني لا يقول هذا ولا يفعله وقد استدل به من قال  
ان سبب نزول الآية استيدان من استأذن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من المسلمين  
في ان يسجد والله واذا اخذ الله ميثاق النبيين لما يفتح اللام للابتداء وتوكيد معنى القسم  
الذي في اخذ الميثاق وبكسرها متعلقة باخذ وما موصولة على الوجهين اي للذي  
انبتكم من كتب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم وجواب القسمة  
لتؤمنن به ولتنصرنه قد اختلف في تفسير هذه الآية فقال سعيد بن جبيرة قنادة  
وطاؤس واحسن والسدي انه اخذ الله ميثاق الانبياء ان يصدق بعضهم بعضا  
بالايمان ويامر بعضهم بعضا بذلك فهذا معنى النصرة له والايمان به وهو ظاهر الآية  
فحاصله ان الله اخذ ميثاق الاول من الانبياء ان يؤمن بما جاء به الاخر وينصرون ان  
ادركه وان لم يدركه يامر قومه بنصرته ان ادركوه فاخذ الميثاق من موسى ان يؤمن  
بعيسى ومن عيسى ان يؤمن محمد صلعم وقال الكسائي يجوز ان يكون معناها واذا اخذ الله  
ميثاق الذين مع النبيين ويؤيده قراءة ابن مسعود واذا اخذ الله ميثاق الذين اتوا

ع ٩

الكتاب وقيل في الكلام حذف والمعنى واذا اخذ الله ميثاق النبيين ليعلمن الناس ما  
 جاءهم من كتاب وحكمة وليأخذن على الناس ان يؤمنوا وحل على هذا الحد قوله  
 واخذتم على ذلكم اصري قيل انما اخذ الميثاق في امر محمد صلى الله عليه وآله وسلم خا<sup>صة</sup>  
 وبه قال علي وابن عباس وقتادة والسدي وقيل اخذ الميثاق على الانبياء وامهم  
 جميعا في امره صلى الله عليه وسلم فاكفى بذكر الانبياء لان العهد مع المتبوع عهد مع  
 الاتباع وبه قال علي بن ابي طالب والاول اولى وبه قال كثير من المفسرين والرسول  
 محمد صلى الله عليه وسلم في التوراة والانجيل وصفه وشرح فيهما احواله قال البغوي اخذ  
 الله هذا الميثاق منهم حين استخرج الذرية من صلب ادم وقال الرازي هذا الميثاق  
 ما قرره في عقولهم من الدلائل الدالة على ان الانقياد لله واجب والاول اولى وهو الظاهر  
 من الآية قال الله تعالى للنبيين اعاقروا قلوبكم باليمان به والنصر له او قال كل نبي لامته  
اعاقروا قلوبكم باليمان واخذتم على ذلكم اصري اي عهد ي والاصري في اللغة <sup>لنقل</sup>  
 سمي العهد اصريا لما فيه من التشديد قالوا اعاقروا قلوبنا باليمان من الايمان برسلك قال  
 الله تعالى فاشهدوا اي انتم على انفسكم اولي شهد بعضكم على بعض وقيل الخطاب  
 للملائكة والاول اولى وانا معكم اي على اقراركم وشهادة بعضكم على بعض <sup>من الشهداء</sup>  
 هذا هو الخبر لانه محط الفائدة فمن تولى اي اعرض عما ذكر بعد ذلك الميثاق  
فاولئك هم الفاسقون اي الخارجون عن الطاعة والفاصلون في الكفر واعاد  
 الضمير في تولى مفردا على لفظ من وجمع اولئك محلا على المعنى افغير دين الله يبغون  
 عطف على مقدر اي تتولون فنبغون غير دين الله وتقدم المفعول لانه المقصود  
 بالانكار وقرأ ابو عمرو وحده يبغون بالتحنية وترجعون بالفوقية قال لان الاول <sup>ص</sup>  
 والثاني عام ففرق بينهما لا فتراقهما في المعنى وكيف يبغون غير دينه والحال ان كل  
اسلم اي خضع وانقاد من في السموات والارض طوعا وكرها اي طاعين وكرهين  
 والطوع الانقياد والاتباع بسهولة والكره ما فيه مشقة وهو من اسلم مخافة القتل  
 واسلامه استسلام منه اخرج الطبراني بسند ضعيف عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

في قوله وله اسلم قال اما من في السموات فالملائكة واما من في الارض فمن ولد على  
الاسلام واما كرها فمن اتى به من سببا يا الامم في السلاسل والاخلال يقادون الى  
الجنة وهم كارهون واخرج الديلمي عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم  
في الآية الملائكة اطاعوه في السماء والانصار وعبد القيس اطاعوه في الارض قال ابن  
عباس السلمي من في السموات والارض حين اخذ عليهم الميثاق وعن قتادة قال اما المؤمن  
فاسلم طائعا فنفعه ذلك وقيل منه واما الكافر فاسلم حين رأى بأس الله فم ينفعه  
ولم يقبل منه فلم يك ينفعهم ايما لم ياروا بأسنا واخرج الطبراني في الاوسط عن انس  
قال قال رسول الله صلى الله من ساء خلقه من الرقيق والدواب والصبيان فاقرؤا في  
اذنه افغير دين الله يبغون واخرج ابن السني في عمل يوم وليلة عن يونس بن عبيد  
قال ليس رجل يكون على دابة صعبة في قرأ في اذنها افغير دين الله يبغون الآية  
اذلت باذن الله عز وجل وَالَيْهِ يُرْجَعُونَ اي مرجع الخلق كلهم الى الله يوم القيمة  
فيه وعيد عظيم لمن خالفه في الدنيا قُلْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَى  
إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَالنَّبِيُّونَ  
مِنْ رَبِّهِمْ اخبار عنه صلوا عن نفسه وعن امته وانما خص هؤلاء بالذكر لان اهل  
الكتاب يعترفون بوجودهم ولم يختلفوا في نبوتهم وعدي الا تزل هنا بعلة وفي البقرة  
بالي لانه يصح تعديته بكل فله جهة تعلق باعتبار ابتداء وانتهاء باعتبار اخره وهو  
باعتبار ابتداء متعلق بالنبية وباعتبار انتمائه متعلق بالمكلفين وما حصل الخطاب هنا  
بالنبية صلوا ناسب الاستعلاء وما عم هناك جميع المؤمنين ناسبه الانتهاء والاسباط  
كانوا اثني عشر وهم إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَيَعْقُوبَ وهم بالنسبة لابراهيم احفاده لانهم اولاد ولد فالكلام  
بالاسباط هنا الاحفاد لا المعنى اللغوي وهم اولاد البنات لا تفرق بين احدهم كما فرقت  
اليهود والنصارى فامنوا ببعض وكفروا ببعض وقد تقدم تفسير هذه الآية ونحو لَا تُسَلِّمُونَ اي منقادون  
مخلصون موجدون وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ الْعَامَّةِ على ظاهرها هذين المثليين لان بينهما فاصلا وهو الياء فلم يلتصقا  
الحقيقة ورواها اذ عام مراعاة للفظ وليس هذا مخصوصا بهذه الآية بل كلما التفت فيه مثلان مجري في الوجهان

فهو يخل لكم وان يك كاذبا وقد استشكل على هذا نحو يا قوم مالي ويا قوم من ينصني  
 فانه لم يرو عن ابي عمر وخلاف في ادغامهما وكان القياس يقتضي جواز الوجهين لان  
 ياء المتكلم فاصلة فقد يراقاله السمين ديب فلن يقبل منه يعني ان  
 الدين المقبول عند الله هو دين الاسلام وان كل دين سواه غير مقبول لان  
 الدين الصحيح ما يرضى الله عن فاعله ويستببر عليه وهو في الآخرة من الحسين اي  
 الواقعين في الحشر ان يوم القيامة وهو حرمان الثواب وحصول العقاب باخرج  
 احمد والطبراني في الاوسط عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلواتي على الاعمال يوم  
 القيمة فتمجي الصلوة فتقول يا رب انا الصلوة فيقول انك على خير وتمجي الصدقة فتقول  
 يا رب انا الصدقة فيقول انك على خير وتمجي الصيام فتقول انا الصيام فيقول انك  
 على خير وتمجي الاعمال كل ذلك يقول الله انك على خير تمجي الاسلام فيقول يا رب  
 انت السلام وانا الاسلام فيقول انك على خير بك اليوم اخذ وبك اعطى قال الله تعالى  
 في كتابه يعني هذه الآية كيف يهدي الله هذا الاستفهام معناه ايجد اي لا يهدي  
 الله ونظيره قوله تعالى كيف يكون للمشركين عهد عند الله اي لا عهد لهم ويجوز ان يكون  
 الاستفهام للتعجب والتعظيم لكفرهم بعد الايمان او للاستبعاد والتوبيخ فان الجاحل عن  
 الحق بعدما وضع له منهمك في الضلال بعيد عن الرشاد فليس بالانكار حتى يستدل به  
 على عدم توبة المرتد وان كان انكارا فلا استشهاد يمنعونه قاله الكرخي توما الى الحق كقر  
 بعد ايمانهم وبعد ما شهدوا ان الرسول حق وبعد ما جاءهم البينات من كتاب  
 الله سبحانه ومعجزات رسول الله صلى الله عليه واله وسلم والله لا يهدي القوم الظالمين  
 اي كيف يهدي المرتدين والحوالك انه لا يهدي من حصل منهم مجرد الظلم لانفسهم وهم  
 الباقيون على الكفر ولا يرب ان ذنب المرتد اشد من ذنبي هو باق على الكفر لان المرتد  
 قد عرف الحق ثم اعرض عنه عناد او تمردا عن ابن عباس قال كان رجل من الانصاريين  
 اسلم ثم ارتد وكفى بالمشركين ثم ندم فارسل الى قومه ان سلوا لي رسول الله صلى الله  
 عليه واله وسلم هل لي توبة فنزلت هذه الآية الى قوله غفور رحيم فارسل اليه قومه

واسلم وروي هذا من طرق وعنه ايضا هم اهل الكتاب من اليهود عن فواخذ  
 صلواته عليه وسلم ثم كفر وابه وروي نحوه عن الحسن اولئك اي المتصفون بتلك  
 الصفات السابقة جزاؤهم ان عليهم لعنة الله والملائكة والناس اجمعين  
 خلدن فيها اي اللعنة او النار للدلول بها عليها وقد تقدم تفسير هذه  
 الآية في سورة البقرة لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون يؤخرون ويمهلون  
 ثم استثنى التائبين فقال الا الذين تابوا من بعد ذلك الا ترداد واصحوا بالاعمال  
 ما كان قد افسدوه من دينهم بالردة وفيه دليل على قبول توبة المرتد اذا رجع الى  
 الاسلام مخلصا ولا خلاف في ذلك فيما احفظ وقيل ضمنوا الى التوبة الاعمال الصالحة  
 لان التوبة وحدها لا تكفي حتى يضاف اليها العمل الصالح وقيل اصحوا باطاعتهم مع الحق  
 وظاهرهم مع الخلق بالعبادات والطاعات والاولى الصواب ظاهر الآية فان الله عفو ود  
 لقبائهم في الدنيا بالستر وقيل بازالة العذاب رحيم في الآخرة بالعفو وقيل باعطاء  
 الثواب ان الذين كفروا بعيسى بعد ايمانه يوم سى ثم اذادوا وكفرا بجعل صلواته  
 وعطاء انحراسك في واحسن نزلت في اليهود والنصارى كفر بجعل صلواته عليه واله وسلم  
 بعد ايمانه يوم بنعته وصفته ثم اذادوا باقامتهم على كفرهم بجعل صلواته عليه وسلم  
 وقيل اذادوا وكفروا بالذنوب التي كتسبوا بها ومجمل بن جرير الطبري وجعلها في اليهود  
 خاصة وقيل نزلت في جميع الكفار وذلك انهم اشركو باهه بعد اقرارهم بان الله خلقهم  
 ثم اذادوا وكفروا بعيسى باقامتهم على الكفر حتى هلكوا وقيل زيادة كفرهم هو قولهم  
 نتر بص محمد صلواته عليه وسلم ريب لمنون وقيل نزلت في احد عشى رجلا من اصحاب  
 الكاثر بن سويد الذين ارتدوا عن الاسلام فلما رجع الكاثر اقاموا على كفرهم بمكة وقد  
 استشكل جماعة من المفسرين قوله تعالى ان تقبل توبتهم مع كون التوبة مقبولة كما في  
 الآية الاولى وكما في قوله تعالى وهو الذي يقبل التوبة عن عباده وغير ذلك فقيل  
 ان تقبل توبتهم عند الموت قال النحاس وهذا قول حسن كما قال تعالى وليست التوبة  
 للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الان وبت قال الحسن

وفتادة وعطاء والسدي ومنه حديث ان الله يقبل توبة العبد ما لم يغفره وقيل  
 المعنى لن تقبل توبتهم التي كانوا عليها قبل ان يكفروا لان الكفر احبطها وقيل لن تقبل  
 توبتهم اذا تابوا من كفر الكفر وقال بن عباس انهم الذين ارتدوا عن مواعظهم  
 التوبة لستراحوالهم والكفر في ضمائرهم وقال بالعالية هم قوم تابوا من ذنوبهم  
 في حال الشرك ولم يتوبوا من الشرك وقال مجاهد لن تقبل توبتهم اذا ما تواجد الكفر  
 وقال ابن جرير هو الازد ياد على الكفر بعد الكفر لا يقبل الله منه توبة ما اقام على  
 كفره وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ اي هم الذين ضلوا عن سبيل الحق واخطأوا منها جده  
 والمراد هؤلاء الذين كفروا بعد ايمانهم ثم زادوا وكفروا واولى ان يحل عدم قبول  
 التوبة في هذه الآية على من مات كافرا غير تائب فكانه عبر عن الموت على الكفر بعد  
 قبول التوبة ويكون قوله إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا في حكم البيان لها  
 قال بن عباس نزلت فيمن مات من اصحاب الجحارت على الكفر وقيل نزلت فيمن مات كافرا من جميع اصناف الكفار  
 من اهل الكتاب وعبدة الاصنام فالآية عامة فمن يقبل من احد هم قتل وَالْأَرْضِ حَبَا الملا بالسكر  
 مقدار ما يملأ الشيء والملا بالفتح مصدر ملأت الشيء والمعنى مقدار ما يملأ الارض مشرقها ومغربها هذا  
 مع انه اعز الاشياء وقيمة كل شيء اخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجاء بالكارف  
 يوم القيمة فيقال له ارأيت لو كان لك ملا الارض حبا كنت مفتدا يا فيقول نعم فيقال له لقد  
 ما هو ايسر من ذلك فذلك قوله تعالى ان الذين كفروا الآية وَلَوْ أَقْتَدَى بِهِ قِيلَ او وزادة مقحمة وقيل  
 الواو للتعطف والمعنى كذلك لو اقتدى من العذاب في الآخرة بملا الارض حبا لن يقبل منه وهذا الكفر  
 التعليل لانه تصريح بنفي القبول في جميع الوجوه والمراد بالواو التعميم في الاحوال كما نزل لن يقبل منهم في  
 جميع الاحوال ولو في حال اقتداءه نفسه في الآخرة أُولَئِكَ اشارة الى من مات على الكفر لهم اي استقر  
 لهم عذاب بِالْإِيمَانِ وَمَا لَهُمْ اي ما استقر لهم من نصيب من العذاب التي بناصير من جمعا  
 لتوافق الفواصل عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل لاهون اهل النار عذابا يوم  
 لو ان لك ما في الارض من شيء اكنت تفقدي به فيقول نعم فيقول ردت منك اهون من هذا  
 وانت في صلبك دم عليه السلام ان لا تشرك بي شيئا فان بيت الا الشرك هذا لفظ

ع ١١



## لرَبِّتَنَاوَالْبِرِّ

هذا كلام مستأنف خطاب للمؤمنين عقب ذكر ما لا ينفع الكفار والنيل ادراك  
 الشيء وكحوقه يقال نالني من فلان معروف نالني اي وصل الي والنوال العطاء من  
 قولك تولته تنويلا اي اعطيته وقيل هو تناول الشيء باليد يقال نلته اناله شيئا قالا  
 تعاه ولا يتناولون من عدو فيلاد واما النول بالواو فمعناه التناول يقال نلته انوله اي  
 تناولته وانلته زيد انيله اياه اي تناولته اياه والبر فعل الخيرات والعمل الصالح ففي  
 الآية حذف المضاف وقال ابن مسعود وابن عباس وعطاء ومجاهد وعمر بن ميمون  
 والسدي هو الجنة فعن الآية لن تتناولوا العمل الصالح او الجنة وقيل التقوى وقيل الطاعة  
 وقيل الثواب اصل البر التوسع في فعل الخير وقد يستعمل في الصدق وحسن الخلق و  
 عن النواس بن سمعان قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البر والاثم فقال  
 البر حسن الخلق والاثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس اخرجته مسلم  
 والمعنى لن تصلوا ثواب البر المؤدي الى الجنة حتى تنفقوا اي تصدقوا حتى بمعنى ما تجنون اي حتى  
 تكون نفقتكم من اموالكم التي تحبونها ومن تبعية وقيل بآنيه وما موصولة او  
 موصوفة المراد النفقة في سبيل الخير من صدقة او غيرها من الطاعات وقيل المراد  
 الزكوة المفروضة قال البيضاوي من المال او مما يعمه وغيره كبدل الجاه في معاونة  
 الناس والبدن في طاعة الله والمهجة في سبيله انتهى وكتعليم العلم وقد اخرج البخاري <sup>مسلم</sup>  
 وغيرهما عن انس بن ابي طلحة لما نزلت هذه الآية اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله  
 ان احب موالي الي يبرحاء وانها صدقة الحديث وقد روي بالفاظ وعن ابن عمر  
 اجد شيئا احب الي من مرجانة جاريتي رومية فقلت هي حرة لوجه الله احد بيننا <sup>احمر</sup>  
 البزار وعبد بن حميد وكذلك اعتق عمر جاريتة من سبي جلولا وجاء زيد بن حارثة  
 بفرس له يقال له سبل لم يكن له كل احب اليه منها فقال هي صدقة وما تنفقوا من شي  
 بيان لقوله ما تنفقوا اي ما تنفقوا من اي شيء سواء كان طيبا او خبيثا جيد او رديا

فيما زكرو بحسبه وما شرطية جازمة فإن الله به عليم تعليل بحواب الشرط واقع موقعه  
 وفيه من الترغيب في انفاق الجيد والتخدير عن انفاق الردي بما لا يخفى كل الطعام  
 اي المطعوم كان حلالا احل مصدر يستوي فيه المفرد والجمع والمذكر والمؤنث وهو الحلال  
 كما ان الحرام لغة في الحرام لبيبي اسرائيل هو يعقوب كما تقدم تحقيقه يعني ان كل  
 المطعومات كانت حلالا لبيبي يعقوب لم يحرم عليهم شي منها الا ما حرم  
 اسرائيل على نفسه مستثنى من اسم كان وجوز ابوالبقاء ان يكون مستثنى من مخير  
 مستثنى في حلالا وفيه قولان احدهما انه متصل والتقدير بالاما حرام اسرائيل على نفسه  
 فحرم عليهم في التوراة فليس منها ما زاده من محرقات وادعوا صحة ذلك والثاني انه  
 منقطع والتقدير لكن حرم اسرائيل على نفسه خاصة ولم يحرمه عليهم ولا اول هو الصحيح  
 قاله السمين قد اخرج الترمذي وحسنه عن ابن عباس ان اليهود قالوا لبيبي صللم فاخبرنا  
 ما حرم اسرائيل على نفسه قال كان يسكن البلد وفاضت عرق النساء فلم يجد شيئا  
 يلائمه الا حريم لابل والباغها فلذلك حرمها قالوا صدقت وذكر الحديث واخرجه ايضا  
 احمد والنسائي وفي رواية عنه الذي حرم اسرائيل على نفسه زائد تا الكبد والكليتان  
 والشحم الا ما كان على الظهر وعرق النساء بفتح النون والقصر عرق يخرج من الورا فيستبطن  
 الفخ قاله الكرخي ودواءه ما ذكره القرطبي ونصه اخرج الثعلبي في تفسيره من حديث  
 انس بن مالك قال قال رسول الله صللم في عرق النساء توخذ الية كبش عربي لاصغير  
 ولا كبير فتقطع قطعا صغيرا وتسلى على النار ويؤخذ دهنها فيجعل ثلثة اقسام يشرب  
 المريض بذلك الداء على الريق كل يوم ثلثا قال انس فوصفته لاكثر من مائة كلهم  
 باذن الله تعالى وفيه رد على اليهود لما انكروا ما قصه الله سبحانه على رسوله صللم  
 من ان سلب ما حرمه عليهم هو ظلمهم وبغيمهم كما في قوله فيظلم من الذين هادوا  
 حرمنا عليهم طيبات احلت لهم الآية وقوله وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر  
 ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومها الى ذلك جزيناكم ببغيمهم وقالوا انها حرمنا على  
 من قبلهم من الانبياء يريدون بذلك تكذيب ما قصه الله سبحانه على نبينا صللم

في كتابه العزيز من قبل ان تنزل التوراة فانها ناطقة بان بعض انواع الطعام لنا  
 حرم بسبب اسرائيل وذلك بعد ابراهيم بالف سنة ولم يكن على عهد ابراهيم كما زعموا  
 وانما قال من قبل لان بعد نزولها حرم الله عليهم اشياء من انواع الطعام وذلك <sup>على</sup>  
 اليهود في دعوى البراءة عما نعى عليهم في قوله في ظلم الآية وقوله وعلى الذين هادوا الآية  
 بان قالوا لولنا اول من حرمت عليه وانما كانت محرمة على نوح و ابراهيم ومن بعد حتى  
 انتهى لامرنا كما حرمت على من قبلنا ثم امر الله سبحانه بان يجازم بكتابتهم ويجعل بينه  
 وبينهم حكما ما انزله الله عليهم لاما انزل عليه فقال فَاتَّقُوا يَا لَتُورَةَ فَاتَّقُوا هَاتِهِ حَتَّى  
تَعْلَمُوا صِدْقَ مَا قَصَّه اللهُ فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَنَّهُ لَمْ يَحْرِمْ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ شَيْءً مِنْ قَبْلِ نَزُولِ  
التَّورَةِ الا ما حرمه يعقوب على نفسه وفي هذا من الانصاف للخصم ما لا يقادر <sup>قده</sup>  
 ولا تبلغ مداه ان كنتم صدقين فيما ادعيتهم فلم يأتوا بها وخافوا الفضيحة وبهتوا فقال تعالى  
فَمَنْ افْتَرَى الْاِفْتِرَاءَ اخْتِلاقَ الْكُذْبِ وَالْقَذْفِ وَالْاِفْسَادِ اصْلاهُ مِنْ فِرْيِ الْاَدِيمِ اخْا  
طَعُهُ لَانَ الْكَاذِبِ يَقْطَعُ الْقَوْلَ مِنْ غَيْرِ حَقِيْقَةٍ لَهُ فِي الْوَجُودِ وَقَالَ الْبَيْضَاكُ وَي افترى  
ابتدع الجملة استينافية او منصوبة المحل ومن شريطة او موصولة على الله الكذب من  
بعد ذلك اي احضار التوراة وتلاوتها متعلق بافتري وهذا هو الظاهر او بالكذب وجوده  
ابو البقاء فاولئك فيه مراعاة معني من كما في افتري مراعاة لفظها هم الظالمون اي المرطون  
في الظلم المتبايعون فيه فانه لا اظلم من حوكم الى كتابه وما يعتقده شرعا صحيحا ثم جادل  
من بعد ذلك مفتريا على الله الكذب ثم لما كان ما يفترونه من الكذب بعد قيام الحجية  
عليهم بكتابتهم باطلا مدفوعا وكان ما قصه الله سبحانه في القرآن وصدقت التوراة صحيحا  
صادقا وكان ثبوت هذا الصديق بالبرهان الذي لا يستطيع الخصم دفعه امر الله سبحانه  
بنبيه صلى الله عليه وسلم بان ينادي لصدق الله بعد ان سجل عليهم بالكذب فقال قُلْ صَدَقَ  
اللهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ اِبْرَاهِيمَ اَي مِلَّةَ الْاِسْلَامِ الَّتِي اَنَا عَلَيْهِمْ حَنِيفًا قَدْ تَقَدَّمَ مَعْنَى الْخَنِيْفِ كَانَهُ  
قال لهم اذا تبين لكم صدقي وصدق ما جدت به فا دخلوا في ديني فان من جملة ما انزله  
الله علي ومن يتبع غير الاسلام ديننا فلن يقبل منه وما كان في امر من امور دينه اصلا

وفرعان من المشركين الذين يدعون مع الله الهاء اخر ويعبدون سواه وفيه تعرض  
 بأشراك اليهود وتصريح بأنه صلى الله عليه واله وسلم ليس بينه وبينهم علاقة دينية  
 قطعاً والغرض بيان ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاصول لا يلد عوا الا الى <sup>جده</sup>  
 والبراءة عن كل معبود سواه سبحانه وتعالى قاله الكرخي ان اقول بيت هذا شروع  
 في بيان شيء اخر مما جادلت فيه اليهود بالباطل وذلك انهم قالوا ان بيت المقدس  
 افضل واعظم من الكعبة لكونه مهاجر الانبياء وارض المحشر في الارض المقدسة  
 وقبلتهم فرد الله ذلك عليهم ونبه تعالى بكونه اول متعبداً على انه افضل من غيره  
 والاول هو الفرد السابق المتقدم على ما سواه وقيل هو اسم للشيء الذي يوجد ابتداء  
 سواء حصل عقبه شيء اخر او لم يحصل قال علي كانت البيوت قبله ولكنه كان اول  
 بيت وضع لعبادة الله قبل خلق ادم بالفي عام ووضع بعده الاقص وبينهما اربعون  
 سنة كما في حديث الصحيحين وهذا يقتضي ان الاقص بنته الملائكة ايضاً وقد اختلف  
 في الباقي له في الابداء فقبيل الملائكة وقيل ادم وقيل ابراهيم ويجمع بين ذلك بان اول  
 من بناه الملائكة ثم جده ادم ثم ابراهيم وفي حديث انه اول ما ظهر على وجه الماء  
 عند خلق السموات والارض زبدية بيضاء فدحيت الارض من تحته ووضع للناس  
 ابي جميعهم كما قال سواء العاكف فيه والباد وضعه الله موضعاً للطاعات والعبادات  
 وقبلة للصلاة ومقصداً للحج والعمرة ومكاناً للطواف تزاد فيه الخيرات وتواب الحسنات  
 واجر الطاعات للذي بيكة بكة علم البلدا احرام وكذا مكة وهما لغتان وقيل ان بكة  
 اسم لموضع البيت ومكة اسم للبلدا احرام وقيل بكة للمسجد ومكة للحرم كله قيل سميت  
 بذلك لانها كانت تدق اعناق الحيا برة وما سميتها بمكة فقيل سميت بذلك لقلها بها  
 وقيل لانها تملك الحرم من العظم بما ينال سكانها من المشقة ومنه ملكت العظم اذا حرت  
 ما فيه وماء الفصيل ضرع امه وامته اذ امتصه وقيل سميت بذلك لانها تملك  
 من ظلم فيها اي تملكه وقيل لانها تملك الذنوب اي تزيلها وتغورها مباركاً يعني ذبيرة  
 واصل البركة النمو والزيادة والبركة هنا كثرة الخيرات الحاصل لمن استقر فيه او يقصد

اي الثواب المتضاعف وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوة  
 في مسجدي هذا افضل من الف صلوة فيما سواه من المساجد لا المسجد الحرام اخرجه  
 البخاري ومسلم وهدى للعلمين اي لانه قبلة للمؤمنين يستدون به الى جهة  
 صلاتهم وقيل لان فيه دلالة على وجود الصانع المختار لما فيه من الايات التي لا يقدر  
 عليها غيره وقيل هدى لهم الى الجنة اخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن ابي ذر قال  
 قلت يا رسول الله اي مسجد وضع اول قال المسجد الحرام قلت ثم اي قال المسجد الحرام  
 قلت كبريتيما قال اربعون سنة وعن ابن عمر قال خلق الله البيت قبل الارض بالفي سنة  
 وكان اذ كان عرشه على الماء زبدية بيضاء وكانت الارض تحتها كما تحاشفة فدرجيت  
 الارض من تحتها اخرجها الطبراني والبيهقي في الشعب وابن جرير وابن المنذر فييه ايت  
 بيئت اي دلالات واضحات على حرمته ومزيد فضله واحترامه منها الصفا والمروة ومنها  
 اثر القدم في الصخرة الصماء ومنها ان الغيث اذا كان بناحية الركن اليماني كان اخصب في  
 اليمن وان كان بناحية الشام كان اخصب في الشام واذا عم البيت كان في جميع البلدان  
 ومنها اخراوان الطيور عن ان تمر على هوائه في جميع الازمان ومنها اهلاك من يقصد  
 من الجبابرة ومنها الحجر الاسود والملازم وزمن ومشاخر الحج ومنها ان الامر بيناء هذا  
 البيت هو الله الجليل والمهندس له جبريل والباقي هو ابراهيم الخليل والمساعد في بنيانه  
 هو اسمعيل وهذه فضيلة عظيمة له وغير ذلك من الايات وقد وضعتها في كتابي  
 رحلة الصديق الى البيت العتيق فليرجع اليه وهذه الجملة مستانفة لا محل لها من الاعراب  
 مقام ابراهيم يعني الحجر الذي كان يقوم عليه عند بناء البيت وكان فيه اثر قد نحي ابراهيم  
 فاندس من كثرة المسح بالايدي وقد استشكل صاحب الكشاف بيان الايات وهي جمع  
 والمقام وهو فرد واجاب بان المقام جعل وحده بمنزلة آيات لقوة شانه او بانه مشتمل  
 على ايات قال ويجوز ان يراد فيه آيات يبناك مقام ابراهيم وامن من دخله لان الشيد  
 نوع من الجمع وقال ابن عطية والرايح عندي ان المقام وامن الداخلين جعل امثالا لما  
 في حرم الله تعالى من الايات وخصا بالذكور لظهورها وانما تقوم بها الحجة على الكفار اذ هم

مدركون لها تين الأيتين بحواسهم ومن دخله كان آمناً جملة فستا نفاة من حيث  
 اللفظ لبيان حكم من احكام الحرم وهو ان من دخله كان آمناً ومن حيث المعنى معطوفة  
 على مقام ابراهيم الذي هو مبتدأ محذوف واخباره ومنها أمن داخله ومن شرطية او صيغة  
 وبه استدلال من قال ان من بحال الحرم وقد وجب عليه حد من الحد فانه لا يقام عليه حد  
 حتى يخرج منه وهو قول ابي حنيفة ومن تابعه وخالفه الجمهور وقالوا يقام عليه الحد  
 في الحرم وبه قال الشافعي وقد قال جماعة ان الآية تخبر في معنى الامري ومن دخله فامنه  
 كقوله فلا رث ولا نسوق ولا جدال اي لا ترقوا ولا تفسقوا ولا تجادلوا اخرج عبد بن حميد  
 عن قتادة قال كان هذا في الجاهلية كان الرجل لو جر كل جربة على نفسه ثم جاء الى الحرم لم يتناول ولم يطلب  
 فاما في الاسلام فانه لا يمنع جرد الله من سوق فيه قطع ومن زنى فيه اقيم عليه الحد ومن  
 قتل فيه قتل وعن عمر بن الخطاب قال لو وجدت قاتل الخطايا مسسته حتى يخرج منه  
 وعن ابن عباس من عاذ بالبيت اعاده البيت ولكن لا يؤوي ولا يطعم ولا يستقى فاذا خرج  
 اخذ بزينة روي عنه هذا المعنى طرق اخرج ابن جرير وغيره واخرج الشيخان وغيرهما عن ابي شريح القدي  
 قال قام النبي صلى الله عليه وسلم الغد من يوم القدر فقال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها  
 الناس فلا تجعل لامر يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفكها دماً ولا يعضدها شجرة فان  
 احد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ان الله قد اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما  
 اذن لي في ساعة من نهار ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وقيل المعنى من  
 دخله عام عمرة القضاء مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كان آمناً وقيل من دخله معظما متقرباً  
 بذلك الى الله كان آمناً من العذاب يوم القيمة وعن النبي صلى الله عليه وسلم مات في احد الحروب  
 بعث يوم القيامة آمناً وعنه الحج والبيع يوحى باطرافها وينثران في الجنة وهما  
 مقبرتا مكة والمدينة وقيل آمناً من الذنوب التي اكتسبها قبل ذلك والا اول اولي والله  
 على الناس حج البيت الام في قوله الله هي التي يقال لها الام الايجاب لا لزام ثم زاد هذا  
 المعنى تأكيداً حرف على فانه من اوضح الالات على الوجوب عند العرب كما اذا قال القائل  
 فلان علي لكذا فذكره سبحانه ما يبلغ ما يدل على الوجوب تأكيداً وتحقيراً وتعظيماً كحرمته وهذا

اخطأ بشأن كل مجيع الناس لا يخرج عنه الا من خصه الدليل كالصبي والعبد والمعتر  
 والله على الناس فرض حج البيت والناس عام فمخصوص بالمستطيع قد خصص بديل  
 البعض وهو قوله من استطاع لانه من التخصصات عند الاصوليين والحج بكسر الحاء  
 وفتح الفتان سبعيتان في مصدر حج بمعنى قصد والحج احد اركان الاسلام عن ابن عمر قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا  
 رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة والحج وصوم رمضان اخرجه البخاري ومسلم فعلا  
 النبي صلى الله عليه وسلم الحج من اركان الاسلام الخمسة وقد ورد في فضله وفضل البيت والعمرة  
 احاديث منها عن ابي سعيد الخدري قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تشد الرحال الا الى ثلاثة  
 مساجد مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الاقصى اخرجه الشيخان وعن ابي هريرة ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة اخرجه البخاري  
 ومسلم وفي الباب احاديث لا تطيل بذكرها وقد ذكرنا طرافتها في كتابنا رحلة الصديق  
 من استطاع اليه سبيلا لا يعني من وجد السبيل الى الحج البيت الحرام من اهل التكليف لانه  
 المحذور عنه وان كان محتمل رجوع الصواب للبيت لكن الاول اولى وقد اختلف اهل العلم في  
 الاستطاعة ما ذاهي فقيل الزاد والراحلة وبه فسر صلواته رواه الحاكم وغيره واليه ذهب  
 جماعة من الصحابة وحكاها الترمذي عن اكثر اهل العلم وهو الحق وقال مالك ان الرجل  
 اذا وثق بقوته لزوم الحج وان لم يكن له زاد وراحلة اذا كان يقدر على التكسب به قال  
 ابن الزبير والشعبي وعكرمة وقال الضحاك ان كان شابا قويا صحيحا وليس له مال فعليه ان  
 يواجه نفسه حتى يقضي حجه ومن حجة ما يدخل في الاستطاعة دخولا اوليا ان تكون الطريق  
 الى الحج امنة بحيث يا من احاج على نفسه وماله الذي لا يوجد زاد اخرجه اما لو كانت غير امنة  
 فلا استطاعة لان الله سبحانه يقول من استطاع اليه سبيلا وهذا الخائف على نفسه وماله  
 لم يستطع اليه سبيلا بلا شك وشبهة وقد اختلف اهل العلم اذا كان في الطريق من الظلمة  
 من يأخذ بعض الاموال على وجه لا يحجب زاد احاج فقال المشافعي لا يعطى حبة ويسقط  
 عنه فرض الحج ووافقه جماعة وخالفه اخرون والظاهر ان من تمكن من الزاد والراحلة

وكانت الطريق أمنة بحيث يمكن من مرورها ولو عصا نعه بعض الظلة بدفع شيء من المال  
 يمكن منه الحاج ولا ينقص من زاده ولا يحجب به فألحج غير ساقط عنه بل واجب عليه  
 لأنه قد استطاع السبيل بدفع شيء من المال ولكنه يكون هذا المال المدفوع في الطريق من  
 جملة ما يتوقف عليه الاستطاعة ولو وجد الرجل زادا وراحلة ولم يجد ما يدفعه لمن يأخذ  
 المكس في الطريق لم يجب عليه الحج لأنه لم يستطع إليه سبيلا وهذا لا بد منه لأنه في تفسير  
 الاستطاعة بالزاد والراحلة فإنه قد تعذر المرور في طريق الحج لمن وجد الزاد والراحلة  
 إلا بذلك القدر الذي يأخذه المكاسون ولعل وجه قول الشافعي أنه يسقط الحج إن أخذ  
 هذا المكس منكرو فلا يجب عليه الحج أن يدخل في منكر وأنه بذلك غير مستطيع ومن جملة ما  
 يدخل في الاستطاعة أن يكون الحاج صحيح البدن على وجه يمكنه الركوب ولو كان زمانا بحيث  
 لا يقدر على المشي ولا على الركوب فهذا وإن وجد الزاد والراحلة فهو لم يستطع السبيل وقد  
 روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في تفسير الاستطاعة أنها الزاد والراحلة بطرق كثيرة  
 عن جماعة من الصحابة عند أهل السنن وغيرهم وأقل أحوال هذا الحديث أن يكون حسنا  
 بغيره فلا يضره ما وقع الكلام على بعض طرقه كما هو معروف وقد ثبت عنه صلعم النهي  
 للمرأة أن تسافر بغير ذي رحم محرر واختلفت الأحاديث في قدر المدة ففي لفظ ثلثة أيام  
 وفي لفظ يوم وليلة وفي لفظ بريد وقد ذكر بعض المفسرين ههنا أحكاما تتعلق بالحج و  
 أطال في ذكرها ومحاها كتب الفروع فلا تذكرها ومن كفى من شريطة وهو الظاهر أصلا  
 قيل أنه عبر بلفظ الكفر عن ترك الحج تأكيد الوجوبه وتشديد على تاركه وقيل المعنى ومن  
 كفر بفرض الحج ولم يره واجبا وقيل إن من ترك الحج وهو قادر عليه فهو كافر وعن ابن عمر من  
 كفر بأبيه واليوم الآخر وعن ابن زيد من كفر بهذه الآيات وعن ابن مسعود ومن كفر فلم يؤمن  
 فهو الكافر وقيل هو الذي إن حج لم يره براوان تعد لم يره إنما وقيل نزلت في اليهود وغيرهم  
 أصحاب الملل قالوا الحج غير واجب وكفروا به وعلى هذا تكون الآية متعلقة بما قبلها وقيل  
 أنه كلام مستأنف كما تقدم عن ابن عمر فإن الله يحق الحكيم العالمين الأنس والجن و  
 الملائكة وعن عبادتهم وبأبجالة في قوله هذا من اللذالة على مقت تارك الحج مع الاستطاعة



وخذ لانه وبعده من الله سبحانه ما يتعاطفه سامعه ويرجع له قلبه فان الله سبحانه  
 انما شرع لعباده هذه الشرائع لنفعهم ومصالحهم وهو تعالى شأنه وتقدس سلطانه  
 غني لا تعود اليه طاعات عبادة باسرها ينفع وقد وردت احاديث في تشديد <sup>عبد</sup> اللق  
 على من ملك زاد او رحلة ولم يخرج الترمذي وابن جرير وابن ابي حاتم وابن مردويه  
 والبيهقي في الشعب عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 من ملك زاد او رحلة تبلغه الى بيت الله ولم يخرج بيت الله فلا عليه بان يموت يهوديا  
 ولا نصرانيا وذلك بان الله يقول والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا  
 ومن كفر فان الله غني عن العالمين وفي اسناده هلال الخراساني ابو هاشم قال البخاري  
 منكر الحديث وقيل هو مجهول وقال ابن عدي هذا الحديث ليس محفوظ وفي اسناده  
 ايضا الكاثر الاعور وفيه ضعف وقد ذكره الشوكاني في الموضوعات ثم قال وحكم ابن  
 الجوزي بضعفه ودفعه الكاظم بن محمد هو معروف واخرج سعيد بن منصور واحدا  
 في كتاب الايمان وابو يعلى والبيهقي عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مات  
 ولم يخرج حجة الاسلام لم يمنع مرضه حابس او سلطان جائرا او حاجة ظاهرة فليمت عليا  
 حال شاء يهوديا او نصرانيا واخرج سعيد بن منصور قال السيوطي بسند صحيح عن عمر بن  
 الخطاب قال لقد هممت ان ابعث رجلا الى هذه الامصار فليظن كل من كان له حجة  
 ولم يخرج فيضوا عليهم كجزية ما هم بمسلمين ما هم بمسلمين واخرج الاسمعيلى عنه يقول من  
 اطاق ولم يخرج فسواء عليه يهوديا مات او نصرانيا قال ابن كثير بعد ان ساق اسناده وهذا  
 صحيح وعن ابن عمر من مات وهو يهودي ولم يخرج جاء يوم القيامة وبين عينيه مكتوب كافر  
 وعنه من وجد الى الحج سبيلا سنة ثم سنة ثم سنة ثم مات ولم يخرج لم يصل عليه ولا يدرك  
 مات يهوديا او نصرانيا وعن عمر بن الخطاب قال لو ترك الناس الحج لقاتلتهم عليه كما  
 نقاتلهم على الصلوة ومن شاء استيفاء مسأله فليرجع الى كتابي رحلة الصديق <sup>البيت</sup> الى  
 العتيق قل يا أهل الكتاب خطا باليهود والنصارى وقيل لعلماء أمم الذين علموا بصحة نبوة  
 محمد صلواتهم وتخصيصهم بالخطاب دليل على ان كفرهم اوضح وان زعموا انهم مؤمنون بالتوبة

ولا ينجيل ففهم كاثرون بما امر تكفرون يا ليت الله الدالة على صدق نبوة محمد صلى الله عليه وسلم  
 فيما يدعيه من وجوب الحج وغيره وقيل المراد بها القران وقيل محمد صلى الله عليه وآله وسلم  
 ولا استفهام لانكار والتوبيخ لان يكون لكفرهم بما سبب من الاسباب والله شهيد على ما  
 تعلمون هذه الجملة الحالية مؤكدة للتوبيخ والالتمار وهكذا الهي بصيغة المبالغة في شهيد  
 يفيد من يد التثديد والتحويل قل يا هل الكفاية مرتبوتينهم باضلال غيرهم بعد توبيخهم  
 بضلالهم لم تصدق عن سبيل الله الاستفهام يفيد ما افادة الاستفهام الاول كانوا  
 يفتنون المؤمنين ويحتالون في صدقهم عن الاسلام ويقولون ان صفة محمد ليست في  
 كتابنا ولا تقدمت به بشارة وصدد وصدقتان بمعنى تغير واتن وسبيل الله دينه  
 الذي ارتضاة لعباده وهو دين الاسلام من امن منهم بالفعل او من اراد الايمان من  
 الكفار تبعوا نوحا عوجا بان تلبسوا على الناس وتوهوا ان فيه ميلا الى الحق بنفي النسخة  
 تغيير صفة الرسول عن وجهها وغير ذلك اي تبغون لاجلها عوجا والعوج الميل والزبيغ  
 يقال عوج بالكسر اذا كان في الدين والقول والعمل وبالفتح في الاجسام كاجسادهم ونحوه  
 روي ذلك عن ابي حنيفة وغيره والمعنى تطلبون لها عوجا جارا وصيلا عن القصد و  
 الاستقامة بايها مكرم على الناس بانها كذلك تنفيقا لتكفر بكم وتقويم الدعا وكم  
 الباطلة والهراء في تبغونها عائدة على السبيل والسبيل دين كرم ويؤنث وم التاينث  
 هذه الآية وقوله تعالى هذه سبيلي وانتم شهداء هذه جملة حالية اي حال انكم عالمون بان  
 الدين المرصه هو القيمين الاسلام كما في كتابكم يعني كيف تطلبون ذلك بملة الاسلام والحال  
 انكم تشهدون انها دين الله الذي لا يقبل غيره وان فيها نعت محمد صلعم وقيل المراد  
 وانتم العقلاء وقيل المعنى وانتم شهداء بين اهل دينكم مقبولون عندهم فكيف  
 تاتون بالباطل الذي يخالف ما انتم عليه بين اهل دينكم وقيل وانتم تشهدون  
 المعجزات التي تظهر على يد محمد صلى الله عليه وسلم الدالة على نبوته وما الله بعاقل عما  
 تعلمون فيه وعيد شديد وتهديد لهم وذلك انهم لما كانوا يجتهدون ويحذرون  
 بالقاء الشبهة في قلوب الناس ليصدوهم عن سبيل الله والتصديق بمحمد صلعم بطريق

الخفية ختمت الآية الكريمة بما يحسو مادة حيلتهم من احاطة علمه تعالى باعمالهم كما ان  
 كفرهم بايات الله لما كان بطريق العلانية ختمت الآية السابقة بشهادته تعالى على  
 يعملون ثم توعدهم سبحانه بقوله يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ  
 أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كُفْرِينَ خاطب سبحانه المؤمنين محذرا لهم  
 عن طاعة اليهود والنصارى مبينا لهم ان تلك الطاعة تفضي الى ان يردوهم ويصيروا  
 بعد ايمانهم كافرين والكفر يوجب الهلاك في الدنيا بوقوع العداوة والبغضاء <sup>بين</sup>  
 الفتنه والحرب وسفك الدماء وفي الآخرة النار وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُسَلِّعُونَ  
آيَاتِ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ الاستفهام لانكار والاستبعاد اي من اين يا تكفرون ذلك  
 ولديكم ما يمنع منه ويقطع اثره وهو تلاوة ايات الله عليكم اي القران الذي في بيان  
 الحق والباطل وكون رسول الله صلعم الذي يبين الحق ويدفع الشبهة بين اظهركم  
 وقيل كيف كلمة تعجب وتوبيخ والمراد منه المنع والتعليق قال قتادة في هذه الآية علمنا  
 بينا ان كتاب الله تعالى ونبيه صلعم فاما النبي صلعم فقد مضى واما كتاب الله فقد انقضى  
 الله بين اظهركم رحمة منه ونعمة قال الزجاج يجوز ان يكون هذا الخطاب لاصحاب  
 محمد صلعم خاصة لان رسول الله صلعم كان فيهم وهم يشاهدونه ويجوز ان يكون الخطاب  
 لجميع الامة لان اثاره وعلامته والقران الذي اوتي به فينا فكان رسول الله صلعم  
 فينا وان لم نشاهده انتهى قرار شد هم الى الاختصاص باسه ليحصل لهم بذلك الهداية الى  
 الصراط المستقيم الذي هو الاسلام فقال وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ اي يمتنع بالله ويستمسك  
 بدينه وطاعته وقيل بالقران واصل العصمة الامتناع من الوقوع في افة يقال  
 اعتصم به واستعصم وقسك واستسك اذا امتنع من غيره وعصمه الطعام منع  
 اجوع منه وفيه حث لهم في الالتجاء الى الله في دفع شر الكفار عنهم فقد هدي  
 الى صراط مستقيم اي طريق واضح وهو طريق الحق المؤدي الى الجنة وفي وصف الصراط  
 بالاستقامة رد على ما ادعوه من العوج يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقْوَاهُ  
 اي التقوى التي تحقق له وهي ان لا يترك العبد شيئا مما يلزمه فعله ولا يفعل شيئا

١٠  
ع

صايلزمه تركه ويبدل في ذلك جمده ومستطاعة قال القرطبي ذكر المفسرون انها  
 لما نزلت هذه الآية قالوا يا رسول الله صل الله عليه وسلم من يقوى على هذا و  
 شق عليهم ذلك فانزل الله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم فنسخت هذه الآية روي  
 ذلك عن قتادة والربيع وابن زيد قال مقاتل وليس في ال عمران من المنسوخ شيء  
 الا هذا وقيل ان قوله واتقوا الله صبين لقوله فاتقوا الله ما استطعتم والمعنى اتقوا الله  
 حثوثا ما استطعتم قال هذا اصوب لان النسخ انما يكون عند عدم الجمع والجمع ممكن  
 فهو اولى قال ابن عباس في آية هوان يطاع ولا يعصى ويشكر ولا يكفر ويدكر ولا ينسى  
 وقال مجاهد هوان تجاهدوا في الله حوج جهادة ولا تأخذكم في الله لومة لائم  
 وتقوموا به بالقسط ولو على انفسكم واباءكم وابناءكم وقال انس لا يتق الله عبد حتى  
 تقاته حتى يخزن لسانه وقيل حتى تقاته واجب تقواه وهو القيام بالواجب واجتناب  
 المحارم وقيل غير ذلك تقاة مصدر وهو من باب ضافة الصفة الى موصوفها  
 اذا اصل اتقوا الله التقاة الحق اي الثابتة ولا تمون الا وانتم مسلمون الاستثناء  
 مفرغ من اعم الاحوال اي لا تكونوا على حال سوى حال الاسلام وجاءت الحال جملة سمية  
 لانها ابلغ واكثر لوقيل الاسلام لم يفد هذا التاكيد قال السيوطي في التخبير من عجيب ما اشهر  
 في تفسير مسلمون قول العوام اي متزوجون وهو قول لا يعرف له اصل ولا يجوز الاقدام  
 على تفسير كلام الله بحرف ما يحدث في النفس او يسمع ممن لا عهد عليه انتهى وقد تقدم  
 في البقرة مثل هذه الآية وهو في في الصورة عن موتهم الاعل هذه الحالة والمراد <sup>مع</sup> الموت  
 الاسلام وذلك ان الموت لا بد منه فكانه قيل دو مواع على الاسلام الى الموت و  
 قريب منه ما حكى عن سيويه لا اري بك ههنا اي لا تكن بالحضرة فيقع عليك رؤيتي  
 عن ابن عباس ان رسول الله صل الله عليه وآله وسلم قرأ هذه الآية فقال لوان قطرة  
 من الزقوم قطرت في دارك نيك لا فسدت على اهل الارض معايشهم فكيف يمكن يكون  
 طعامه اخرجه الترمذي وقال حديث حسن وصحيح واعترضوا الجبل لله جميعا الجبل  
 لفظ مشترك واصله في اللغة السبيل الذي يتوصل به الى البغية وهو اما تمثيل واستعارة

مصحة اصلية تحقيقية امرهم سبحانه بان يجتمعوا على التمسك بدين الاسلام وبالقرآن  
وقد وردت احاديث بان كتاب الله هو حبل الله وان القرآن هو حبل الله المتين قال  
ابو العالية بالاخلاص لله وحده وعن الحسن بطاعته وعن قتادة بعهدة وامره  
وعن ابن زيد بالاسلام ولا تقربوا بعد الاسلام كما تقربوا اليهود والنصارى او كما كنتم  
في الجاهلية متدابرين وقيل لا تحذروا ما يكون عنه التفرق ويذول معه الاجتماع  
والمعنى انها هم عن التفرق الناشئ عن الاختلاف في الدين وعن الفرقة لان كل ذلك

عادة اهل الجاهلية واذا ذكروا نعمت الله عليكم اذ كنتم اعداء قالف بين قلوبكم  
فاصبحتم بنعمته اخوانا امرهم بان يذكروا نعمة الله عليهم لان الشكر على الفعل البلغ  
من الشكر على اثره وبين لهم من هذه النعمة ما يناسب المقام وهو انهم كانوا اعداء  
مختلفين يقتل بعضهم بعضا فاصبحوا بسبب هذه النعمة اخوانا في الدين والولاية <sup>معنى</sup>  
اصبحتم صرتم وليس المراد به معناها الاصلي وهو الدخول في وقت الصباح وعن ابن جرير  
في الآية قال ما كان بين الاوس والخزرج في شان عايشة قال ابن عباس كانت الحرب  
بين الاوس والخزرج عشرين ومائة سنة حتى قام الاسلام واطفأ الله ذلك الف  
بينهم وكنتم يا معشر الاوس والخزرج على شفاطر وحفرية من النار يعني ليس بينكم  
وبين الوقوع في النار الا ان تموتوا على كفركم ففي الكلام تشبيهه وشفاكل شيء حرفه وهو  
مقصود من ذوات الواو جمعه اشفاء ويثنى بالواو نحو شفاوان ويستعمل مضا فالى على  
الشيء واسفله فمن الاول شفاجوف ومن الثاني هذه الآية واشفى على كذا اي قاربته <sup>منه</sup>  
اشفى المريض على الصوت قال يعقوب يقال للرجل عند موته وللقمر عند الخاقعة و  
للمس عند غروبها ما بقي منه او منها الا شفا اي الا قليلا فانقدكم الله ضمها اي  
من هذه الحفرة بالاسلام وهو تمثيل للحالة التي كانوا عليها في الجاهلية قال لسدي  
يقول كنتم على طرف النار من مات منكم وقع في النار فبعث الله محمد صلى الله عليه وسلم  
واستنقذكم به من تلك الحفرة وقيل منها اي من الشفا لانه المحدث عنه وتأنيث  
الضمير لاكتساب المضان التأنيث من المضاف اليه كذا لك اشارة الى مصدر الفعل

الذي بعده اي مثل ذلك البيان البليغ بين الله لكم اياته لعلكم تتقون ارشاد  
 لهم الى الشيات على الهدى ولا يذم منه وتلك منكم اممة يدعون الى الخير كلمة  
 من التبعية وقيل لميان الجنس وقيل للتبيين وقيل زائدة وريح القرطبي الاول بان  
 الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفايات يختص باهل العلم الذين يعرفون  
 كون ما يأمرون به معروفًا وينهون عنه منكرًا وقد عينهم الله سبحانه بقوله الذين  
 ان مكناهم في الارض اقاموا الصلوة الآية ودوا بن مردويه عن ابي جعفر الباقر عنه صلوات  
 الخيرات على القران وسنتي وعن ابي العالية قال كل اية ذكرها الله في القران في الامر  
 بالمعروف فهو الاسلام والنهي عن المنكر فهو عبادة الاوتان والشيطان انتهى وهو  
 تخصيص بغير محض فليس في لغة العرب ولا في عرف الشرع ما يدل على ذلك وقال  
 مقاتل بن حيان يدعون الى الاسلام ويأمرون بطاعة ربهم وينهون عن معصية  
 ربهم وعن الضحاك في الآية قال هم اصحاب محمد صلوات خاصة وهم الرواة انتهى ولا ادري  
 ما وجه هذا التخصيص فالخطاب في هذه الآية كالخطاب بسائر الامور التي شرعها الله  
 لعبادة وكلفهم بها وفي الآية دليل على وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر  
 ووجوبه ثابت بالكتاب السنة وهو من اعظم واجبات الشريعة المطهرة واصل  
 عظيم من اصولها وركن مشيد من اركانها وبه يكمل نظامها ويرتفع سناها ويأتمم  
 بالمعروف وينهون عن المنكر هذا من باب عطف الخاص على العام اظهرها  
 لشرعها وانما الفرع ان الكاملان من الخير الذي امر الله به عبادة بالذم عا عليه  
 كما قيل في عطف جبريل وميكائيل على الملائكة وحذف متعلق الافعال الثلاثة اي  
 يدعون ويأمرون وينهون لقصد التعميم اي كل من وقع منه سبب يقتضي ذلك و  
 المعروف اسم لكل فعل يعرف بالعقل والشرع حسنه والمنكر ضد ذلك وهو ما  
 عرف بالعقل والشرع قبحه واولئك اشارة الى الامة باعتبار اتصافها بما ذكر بعدها  
 هم المفلحون اي المختصون بالفلاح الكاملون فيه الفاترون وتعريف المفلحين للعهد  
 او للحقيقة التي يعرفها كل احد ولا تكونوا كالذين يفتخرون قوا واختلافوا هم اليهود و

النصارى عند جمهور المفسرين فقد تفرق كل منهما فرقا واحتلف كل منهما باسئلهما  
 التاويلات الزائفة وكم الايات النافعة وتحر فيها لما اخذوا اليه من حطام الدنيا  
 وقيل هم المبتدعة من هذه الامة وقيل الحورية والظاهر الاول قيل وهذا التنبيه  
 عن التفرق والاختلاف يختص بالمسائل الاصلية واما المسائل الفرعية والاجتهادية  
 فالاختلاف فيها جائز وما زال الصحابة فمن بعدهم المتابعين وتابعيهم مختلفين في  
 احكام الحوادث وفيه نظر فانه ما زال في تلك العصور المنكر للاختلاف موجودا و  
 تخصيص بعض المسائل بجواز الاختلاف فيها دون البعض الاخر ليس بصوابا للمسائل  
 الشرعية متساوية الاقدام في انتسابها الى الشرح آخري ابوداود والترمذي و  
 ابن ماجة والحاكم وصححه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 افترقت اليهود على احدى وسبعين فرقة وتفرقت النصارى على ثنتين وسبعين  
 فرقة وتفرقت اصطي على ثلث وسبعين فرقة واخرج احمد وابوداود والحاكم عن معاوية  
 مرفوعا نحوه وزاد كلها في النار الا واحدة وهي الجماعة واخرج الحاكم عن ابن عمر نحوه  
 ايضا وزاد كلها في النار الا املة واحدة فقيل له ما الواحدة قال ما انا عليه اليوم و  
 اصحابي واخرج ابن ماجة عن عوف بن مالك مرفوعا نحوه وفيه فواحدة في الجنة و  
 ثنتان وسبعون في النار قيل يا رسول الله فمن هم قال الجماعة واخرجه احمد من حديث  
 انس وفيه قيل يا رسول الله من تلك الفرقة قال الجماعة وقد وردت ايات احاد  
 كثيرة في الامم بالمعروف والنهي عن المنكر وفي الامم بالكون في الجماعة والنهي عن الفرقة  
وَبَعْدَ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ يَغْنَبُ الْوَاخِشَاتُ الْمُبِينَاتُ لِلْحَقِّ الْمَوْجِبَاتُ لَعْدَمِ  
 الاختلاف والفرقة فعلوها ثم خالفوها ولم يقل جاءهم كجواز حذف علامة  
 التانيث من الفعل في التقديم تشبيها بعلامة التثنية والجمع وَأُولَئِكَ كُفِرَ فِيهِمْ  
 طولا الذين تفرقوا واختلفوا عَدَابُ عَظِيمٍ في الامم  
 عن التفرق والاختلاف عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 من فارق الجماعة شبرا فقد خلع ربة الاسلام من عنقه اخرجه ابوداود عن

عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سره ان يسكن بجوهة الجنة فعليه  
 بالجماعة فان الشيطان مع الفرد وهو من الاثنين ابعده رواه البغوي بسند لا يوم  
 تبيض وجوه وتسود وجوه اي ذكر يوم القيمة حين يبعثون من قبورهم تكون وجوه  
 المؤمنين بيضة ووجوه الكافرين مسودة ويقال ان ذلك عند قراءة الكتاب  
 اذا قرأ المؤمن كتابه رأى حسنة فاستبشر وابيض وجهه واذا قرأ الكافر  
 كتابه رأى سيئة فحزن واسود وجهه والتكثير في وجوه للتكثير اي وجوه كثيرة  
 عن ابن عباس قال تبيض وجوه اهل السنة والجماعة وتسود وجوه اهل البدعة  
 والضلالة وروي نحوه عن ابن عمر وابي سعيد قيل ان البياض كناية عن الفرح  
 والسرور والسواد كناية عن الغم والحزن وقيل هما حقيقة تحصلان في الوجه فاما  
 الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ تفصيل الاحوال الفريقتين بعد الاشارة اليها باجمال و  
 تقديم بيان حال الكفار لما ان المقام مقام التحذير عن التشبه بهم مع ما فيه من الجمع  
 بين الاجمال والتفصيل والافضالى ختم الكلام بحسن حال المؤمنين كما بدأ بذلك  
 عند الاجمال ففي الآية حسن ابتداء وحسن اختتام قيل هم اهل الكتاب وقيل  
 المرتدون وقيل المبتدعون وقيل الكافرين فيلقون في النار ويقال لهم اكفرتم  
 الهزيمة للتوبيخ والتعجيب من حالهم بعد ايمانكم قال ابو السعود والظاهر ان المخاطبين  
 بهذا القول اهل الكتاب بين وكفرهم بعد ايمانهم كفرهم برسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ايمان  
 اسلامهم وايمان انفسهم به قبل مبعثه او جميع الكفرة حيث كفر وابتدعوا  
 بالتوحيد يوم اخذ الميثاق في عالم الدنيا وبعد ما تمكنوا من الايمان بالنظر الصحيح و  
 الدلائل الواضحة والآيات البينة انتهى وقال احسنهم المنافقون وقال عكرمة هم  
 اهل الكتاب امنوا بالمحمد صلى الله عليه وسلم قبل مبعثه ثم كفروا به وقيل الذين ارتدوا  
 زمن بيكرو فذوقوا العذاب امران هما انه وهو من باب الاستعارة في ذوقوا الاستعارة  
 تبعية تخيلية وفي العذاب استعارة مكنية حيث شبه العذاب بشي يدرك  
 بحاسة الاكل والذوق تصورا بصورة ما يذاق واثبت له الذوق تخيلا فالذوق



بما كنتم تكفرون في ان نفس الذوق معلل بذلك فهو مسبب عنه بخلاف  
 دخول الجنة الا في فلم يذكر له سبب شارة الى انه محض فضل الله واما الذين ابيضت  
 وجوههم يعني المؤمنين المطيعين لله عز وجل ففي رحمة الله اي فهم مستقرون في  
 وداركرا من ذلك بالرحمة اشارة الى ان العمل لا يستقل بدخول صاحبه الجنة بل  
 لابد من الرحمة ومنه حديث لن يدخل احد الجنة بعمله وهو في الصحيح هو فيها  
 حلالون جملة استيناكفية بياينة كانه قيل فما حالهم فيها عن ابي بن كعب قال صاروا  
 فرقتين يوم القيامة يقال لمن اسود وجهه اكثر تعريدا يمانكم فهو الايمان الذي  
 كان في صلب آدم حيث كانوا امة واحدة واما الذين ابيضت وجوههم فهم الذين  
 استقاموا على ايمانهم واخلصوا له الدين فيبيض الله وجوههم وادخلهم في رضوانه  
 وحننه وقد روي غير ذلك تلك آيت الله اي القرآن المشتمل على نعيم ابرار تعذب  
 الكفار والذين تقدمت وها عليك يا محمد متلبسة بالحقي وهو العدل جملة حاكية وما الله يريد  
 ظلما للعالمين جملة تذييلية مقترنة لمضمون ما قبلها وفي توجه النفي الى الارادة  
 الواقعة على النكرة دليل على انه سبحانه لا يريد فردا من افراد الظلم الواقعة على فرد من  
 افراد العالم فضلا ان يفعله وفاعله محذوف اي ظلمه للعالمين واما ظلم بعضهم  
 بعضا فواقع كثير وكل واقع فهو بارادته واللام في للعالمين زائدة لاتعلق لها شئ  
 والله ما في السموات وما في الارض اي مخلوقاته سبحانه اي له ذلك يتصرف فيها كيف  
 يشاء وعلما ما يريد وعبر ما تغلبا الغير العقلاء على العقلاء لكثرة اولى تزيل العقلاء  
 منزلة غيرهم قال المهدوي وجه اتصال هذا بما قبله انه لما ذكر احوال المؤمنين  
 والكافرين وانه لا يريد ظلما للعالمين وصحله بذكر اتساع قدرته وغناه عن الظلم  
 لكون ما في السموات والارض في قبضته وقيل هو ابتداء كلام يتضمن النيا بالعبادة  
 بان جميع ما في السموات والارض له ملكا وخلقاً وعبادة احق بسأ لوه ويعبدوه ولا  
 يعبدوا غيره والى الله اي الى حكمه وقضائه لا الى غيره لا شركة ولا استقلالاً  
 ترجع اي تصير الامور الى امورهم كنتم خيرا امة هذا كلام مستأنف يتضمن بيان

ع

حال هذه الامة في الفضل على غيرها من الامم سبق لتثبيت المؤمنين على ما هم عليه  
 من الاتفاق على الحق والدعوة الى الخير وكان قيل هي التامة اي وجدتم وخلقتم  
 خیرامة ومنه قوله تعالى كيف تكلم من كان في المهدي صبيا وقوله واذا كروا كنتم قليلا  
 فكثروا وقيل ناقصة قال الاخفش يريد اهل ملة اي خيرا هل دين وقيل معناه  
 كنتم في اللوح المحفوظ وقيل كنتم منذ انتم وقيل كنتم في علم الله خیرامة وقيل كنتم  
 مذكورين في الامم الماضية بانكم خیرامة وقيل كنتم بمعنى انتم وقيل يقال لهم عند  
 دخول الجنة كنتم خیرامة وقيل المعنى صون خیرامة وفيه دليل على ان هذه الامة  
 الاسلامية خیر الامم على الاطلاق وان هذه الخيرية مشتركة بين اول هذه الامة  
 واخرها بالنسبة الى غيرها من الامم وان كانت متفاضلة في ذات بينها كما ورد  
 في فضل الصحابة على غيرهم اخرجت ابي اظهرت للناس اي لنفهم ومصالحهم في  
جميع الاعصار حتى تميزت وعرفت تأمرؤن بالمعروف ونهون عن المنكر وثق منون بالله  
 كلام مستأنف يتضمن بيان كونهم خیرامة مع ما يشتمل عليه من انهم خیرامة ما اقاموا  
 على ذلك واتصفوا به فاذا تركوا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر زال عنهم ذلك ولهذا  
 قال مجاهد انهم خیرامة على السائر المذكورة في الآية وهذا يقتضي ان يكون تأمرؤن  
 وما بعده في محل النصب على الحال اي كنتم خیرامة حال كونكم امرين بالمعروف ونهاهين  
 عن المنكر مؤمنين بالله وبما يجب عليكم الايمان به من كتابه ورسوله وما شرعه  
 لعباده فانه لا يتم الايمان بالله سبحانه الا بايمان بهذه الامور قال ابن عباس في الآية  
 هم الذين هاجروا مع رسول الله صلعم وقال عمر بن الخطاب لو شاء الله لقال انتم فكلنا  
 كلنا ولكن قال كنتم في خاصة اصحاب محمد صلعم ومن صنعهم مثل صنعهم كانوا خیرامة  
 وفي لفظ عنه يكون لاولنا ولا يكون لآخرنا وايضا قال يا ايها الناس من سئاه ان يكون  
 من تلك الامة فليؤد شطا الله منها وقال عكرمة نزلت في ابن مسعود وعمار بن ياسر  
 وسلم مولى ابي حذيفة وابي ابن كعب معاذ بن جبل وقال ابو هريرة خيرا للناس  
 يا تون بهم في السلاسل في اعناقهم حتى يدخلوا في الاسلام اخوجه البخاري وغيره

وعن معاوية بن حيدة انه سمع النبي صلى الله عليه واله وسلم يقول في الآية انكم  
تتمون سبعين امة اتم خيراها واكرمها رواه الترمذي وحسنه واحمد وابن ماجه  
والحاكم وصححه والطبراني وابن جرير وابن المنذر وابن ابى حاتم وروي من حديث معاذ  
وابي سعيد نخوة وقد وردت احاديث كثيرة في الصحيحين وغيرهما انه يدخل من هذه  
الامة الجنة سبعون الفا غير حساب لا عذاب وهذا من فوائد كونها خيرا لامم وكونها  
امن اهل الكتاب في اليهود والنصارى ايماننا كما يمان المسلمون بالله ورسوله وكتبه  
لكن خيرا لهم من الرياسة التي هم عليها وقيل من الكفر الذي هم عليه ولكنهم لم  
يفعلوا ذلك بل قالوا نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعض وانما حملهم على ذلك  
حب الرياسة واستتباع العوام فالتخيرية انما هي باعتبار زعمهم وفيه ضرب تحكيمهم  
ولم يتعرض للمؤمنين به اشعارا بشهرته قاله ابو السعود وقال الكرخي لكان هذا  
الايان خيرا لهم من ايمانهم وعيسى فقط ووج فافعل التفضيل على بابيه او هوليا  
ان الايمان فاضل كما في قوله تعالى افمن يلقى في النار خيرا ثمة بل حال اهل الكتاب  
بقوله منهم المؤمنون وهم الذين امنوا برسول الله صلواتهم فانهم امنوا بما انزل  
عليه وما انزل من قبله كابن سلام واصحابه من اليهود والنجاشي واصحابه من النصارى  
والذين هم الفاسقون اي الخارجون عن طريق الحق المتمردون في باطلهم المكذبون برسول  
الله صلواتهم لما جاء به فيكون هذا التفضيل على هذا الكلام مستانفا جوبا عن سوال  
مقدر كانه قيل هل منهم من امن واستحق ما وعده الله وعبر عن كفرهم بالفسق اشارة  
الى انهم فسقوا في دينهم ايضا فليسوا عدلا فيه فخرجوا عن الاسلام وعن دينهم  
لن يضرهم وهم اي اليهود يا معشر المسلمين بنوع من انواع الضرر الا بنوع اذى وهو  
الكذب والتخريف والبهتان لا يقدر على الضرر الذي هو الضرر في الحقيقة بالخبر  
والنهب نحوها فالاستثناء مفرغ قال الحسن سمعون منهم كذا على الله يدعونكم الضم  
وهذا وعد من الله لرسوله وللمؤمنين ان اهل الكتاب لا يغلبونهم وانهم منصورون  
عليهم وقيل الاستثناء منقطع والمعنى لن يضرهم البتة لكن يؤذونكم يعني باللسان من

طعنهم في دينكم وتهديد والقاء شبهة وتشكيك في القلوب وكل ذلك يوجد  
 والغم ثم بين سبحانه نفاذ من الضر بقوله وَلَا يُقَاتِلُوا كُفْرًا كُفْرًا وَلَا يُقَاتِلُوا كُفْرًا كُفْرًا وَلَا يُقَاتِلُوا كُفْرًا كُفْرًا  
 ولا يقدر<sup>ون</sup> على مقاومتكم فضلا عن ان يضروكم ثم لا يبرون اي لا يوجد لهم نصر  
 ولا يثبت لهم غلب في حال من الاحوال بل شاءتم الخذلان ما داموا ولكم النصر عليهم  
 وقد وجد تاما وعدنا سبحانه حقا فان اليهود لم يخفق لهم راية نصر ولا اجتمع لهم جيش  
 غلب بعد نزول هذه الآية ففي من معجزات النبوة ضربت عليهم الذللة لَا يُقَاتِلُوا كُفْرًا كُفْرًا  
 قد تقدم في البقرة ومعنى هذا التركيب والمعنى صارت الذللة محيطية بهم في كل حال وعلى  
 كل تقدير في اي مكان وجدوا كاشي يضرب على الشيء فيلتنصق به والمراد بالذللة  
 قتلهم وسبيهم وغنيمة اموالهم وقيل الذللة ضرب الجزية عليهم لانها ذلة وصفار  
 وقيل خل التمسك بالباطل وقيل ذلتهم انك لا ترى في اليهود ملكا قاهرا ولا رئيسا  
 معتبرا بل هم مستضعفون بين المسلمين والنصارى في جميع البلاد الا ان يعصموا بِحَبْلِ  
مِنَ اللَّهِ قاله الغراء اي بزيمة الله او بكتابه قال الزجاج هو استثناء منقطع وقيل هو  
 استثناء مفرغ من الاحوال العامة قال الزجاج هو استثناء من اعلم الاحوال والمعنى  
 ضربت عليهم الذللة في عامة الاحوال الا في حال اعتصامهم بحبل الله انتهى اي بجملة  
 من الله وهو ان يسلموا فنزل عنهم الذلة وَحَبْلِ اي بزيمة من الناس وهم المسلمون  
 ببذل الجزية وقيل المراد بالناس النبي صلى الله عليه وآله ورجعوا وقيل احتمالوا صل  
 معناه في اللغة الزوم والاستحقاق بغضبي اي لزمهم غضب من الله وهم مستحقون  
 له وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ احاطت بهم من جميع الجوانب قال الحسن المسكنة  
 هي الجزية وعن قتادة والحسن قال يعطون الجزية عن يد وهم صاغرون وعن الضحاك  
 وقيل المعنى ان اليهودي يظهر من نفسه الفقر وان كان موسرا وهكذا حال اليهود  
 فانهم تحت الفقر المدقع والمسكنة الشديدة الا ان نادى الشاذ منهم ذلك اي ما تقدم  
 من ضرب الذللة والمسكنة والغضب وقع عليهم يا كُفْرًا اي بسبب انهم كانوا  
يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ اسناد القتل اليهم مع انه فعل اسلافهم

لرضاهم به كما ان التحريف مع كونه فعل اجبارهم ينسب الي كل من يسير بسيرتهم  
يغير حق اي في اعتقادهم ايضا ذلك اي الكفر وقتل الانبياء بما عصوا وكانوا  
يعتدون اي بسبب عصيانهم لله واعتدائهم كدوده ومعنى الآية ان الله ضرب  
 عليهم الذلة والمسكنة والبلاء بالغضب منه لكونهم كفروا باياته وقتلوا الانبياء <sup>بسبب</sup>  
 عصيانهم واعتدائهم كدوده الله على الاستمرار فان الاصرار على الصغائر يفضي الى  
 الكبار وهي تفضي الى الكفر عن ابن جرير قال اشركهم في عزير وعيسر والصليب <sup>للسبب</sup>  
 سواء اي هم غير مستويين بل مختلفون واجملة مستانفة سيقين <sup>اهل</sup> التفات بين  
 الكتاب وقوله من اهل الكتاب امة قائمة هو استيناف ايضا يتضمن بيان الجهة  
 التي تفاوتوا فيها من كون بعضهم امة قائمة الى قوله من الصالحين قال الاخفش  
 التقدير من اهل الكتاب ذوا مة اي ذوا طريقة حسنة وبه قال الزجاج وقيل  
 في الكلام حذف والتقدير من اهل الكتاب امة قائمة واخرى غير قائمة فترك الاخرى  
 اكتفاء بالاولى وقال الفراء التقدير ليس تستوي امة من اهل الكتاب قائمة يتلون آيات  
 الله وامة كافرة وقال النحاس هذا القول خطأ ثم وعندي ان ما قاله الفراء قوي  
 قوي وحاصله ان معنى الآية لا تستوي امة من اهل الكتاب شيئا كما ذوا امة اخرى  
 شأنها كذا والقائمة المستقيمة العادلة من قولهم اتمت العود فقام اي استقام عن  
 ابن عباس يقول مهتدية قائمة على امر الله لم تنزع عنه ولم تتركه كما تركه الآخرون  
 وضيعوه وقيل قائمة على كتاب الله وحدوده وقيل قائمة في الصلوة يتلون  
 آيات الله اي يقرؤن كتابه انا اناء الليل اي ساعاته وقال ابن عباس جوف الليل واحد  
 اى بفتح الهمزة والنون بزنة عصا اوانى بكسر الهمزة وفتح النون بوزن معنى اوانى بالفتح  
 والسكون بوزن ظي اوانى بوزن حمل اوانوزنة تجر و وكل واحد من هذه المفردات  
 الخمس يطلق على الساعة من الزمان كما يؤخذ من القاموس وهم يسجدون ظاهره  
 ان التلاوة قائمة منهم في حال السجود ولا يصح ذلك اذا كان المراد بهذه الامة الموصوفون  
 في الآية هم من قد اسلم من اهل الكتاب لانه قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن قراءة القرآن في

السجود فلا بد من تأويل هذا الظاهر بان المراد بقوله وهم يسجدون وهم يصلون كما  
 قاله الفراء والزجاج وانما خبر بالسجود عن مجموع الصلوة لما فيه من الخضوع والتذلل  
 ظاهر هذا انهم يتلون آيات الله في صلاتهم من غير تخصيص لتلك الصلوة بصلوة  
 معينة وقيل المراد بها الصلوة بين العشاءين وقيل صلوة الليل مطلقاً يَوْمَ مَنُونٍ بِاللَّهِ  
 وكتبه ورسله وراس ذلك الايمان بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم واليوم الآخر  
 والايمان به يستلزم احذر من فعل المعاصي وهم لا يخترون منها فلم يحصل الايمان لِأَنَّ  
 بالله وباليوم الآخر يَا مَرْوَنَ يَا مَعْرُوفَ وَيَهُوَنَ عَنِ الْمُنْكَرِ صفتان ايضا لامة اي  
 ان هذا من شأنهم وصفتهم وظاهرة يفيد انهم يَا مَرْوَنَ وَيَهُوَنَ على العموم وقيل  
 المراد امرهم باتباع النبي صلى الله عليه وسلم ونبيهم عن مخالفته وَيَسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ اي يبادرون  
 بها غير متثاقلين عن تاديبها المعرفتهم بقدر ثوابها والسريعة مخصوصة بان يقدم ما  
يَنْبَغِي تقديمه والعجلة مخصوصة بان يقدم ما لا ينبغي تقديمه وان العجلة ليست مِنْهُمُ  
عَلَى الْإِطْلَاقِ قال الله تعالى وَعَجَلْتَ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى وَأُولَئِكَ اي الامة الموصوفة بتلك  
 الصفات مِنَ الصَّالِحِينَ اي من جملتهم وقيل من بمعنى مع وهم الصالحون والظاهر ان المراد  
 كل صالح وما يقعوا من خير لَيْسَ خَيْرًا لِي خَيْرًا كَانَ فَلَئِنْ لَمْ يَنْتَهِوا اي لن تعد مواثبه كما قيل  
 فلن خرموه كما قاله الزنخري بل يشكره لكم ويحازيكم به وفيه تعريض بكفر انهم نعمته  
 وانه تعالى لا يفعل مثل فعلهم وحيى به على لفظ النبي للمفعول لتذريه عن اسناد الكفر  
 اليه وقرئ بالياء التحتية في الفعلين وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ اي كل من ثبتت له صفته  
 التقوى وقيل المراد من تقدم ذكره وهم الامة الموصوفة بتلك الصفات ووضع الظاهر  
 موضع المضمحل حالهم ورفعا من شأنهم وفيه بشارة لهم بحزب الثواب ودلالة  
عَلَى أَنَّهُ لَا يَفُوزُ عِنْدَهُ إِلَّا أَهْلُ الْإِيمَانِ وَالتَّقْوَى ان الذين كفروا قيل هم بنو قريظة  
 والنضير قال مقاتل لما ذكر تعالى مؤمني اهل الكتاب ذكر كفارهم في هذه الآية  
 وقيل نزلت في مشركي قريش فان ابا جهل كان كثير الافتخار بالاموال وانفق ابوسفيان  
 ما لا كثيرا في يومي بدر واحد على المشركين والظاهر ان المراد بذلك كل من كفر بما يجب

الايمان به لان اللفظ عام ولا دليل يوجب التخصيص فوجب اجراء اللفظ على عمومه  
 لَنْ نُغْنِيَ اَي لَنْ تَدْفَعْ عَنْهُمْ اَمْوَالَهُمْ بِالْقَدِيَّةِ وَلَوْ اَنْتَدَّ وَايْهَا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ وَلَا اَوْلَادَكُمْ  
 بالنصر وانما خص الاولاد لانهم احب القرابة وارجاهم لدفع ما ينوبهم من الله شيئا  
 اي لا يفهم شي من ذلك في الآخرة ولا مخلص لهم من عذاب الله وخصهما بالذكر لان  
 الانسان يدفع عن نفسه تارة بفداء المال وتارة بالاستعانة بالاولاد واولئك اعمى  
 التَّارِكُ لَهُمْ فِيهَا خَلْدٌ وَنَ لَا يَخْرُجُونَ مِنْهَا وَلَا يَفَارِقُونَهَا مِثْلَ مَا يُعْقَبُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ  
 الدُّنْيَا بَيِّنَاتٌ لِكَيْفِيَّةِ عِلْمِ اَعْمَاءِ اَمْوَالِهِمْ الَّتِي كَانُوا يَعْمَلُونَ عَلَيْهَا فِي جَلْبِ الْمَنَافِعِ وَدَفْعِ  
 الْمَضَارِقِ اِرَادَ نَفَقَةَ اَبِي سَفْيَانَ وَاصْحَابِهِ بِبَدْرِ وَاحِدٍ فِي مُعَادَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى وَقِيلَ  
 اِرَادَ نَفَقَةَ الْيَهُودِ عَلَى عِلْمِ اَتَمِّمْ وَرُؤَسَا اَتَمِّمْ وَقِيلَ اِرَادَ نَفَقَاتِ جَمِيعِ الْكُفَّارِ وَصَدَقَاتِهِمْ  
 فِي الدُّنْيَا وَقِيلَ اِرَادَ نَفَقَةَ الْمَرَايِ الَّذِي لَا يَرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ كَمِثْلِ رِيحٍ فِيهَا صَوْرَةُ الصَّرِيدِ  
 الشَّدِيدِ وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْمُفْسِّرِينَ وَبِهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةُ وَالسُّدِّيُّ وَابْنُ زَيْدٍ وَاصْلَحَ  
 مِنَ الصَّرِيدِ الَّذِي هُوَ الصَّوْتُ فَهُوَ صَوْتُ الرِّيحِ الشَّدِيدِ الْبَارِدِ وَقَالَ الزُّجَّاجُ الصَّرِيدُ هُوَ  
 التَّارِكُ فِي تِلْكَ الرِّيحِ وَبِهِ قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ وَقِيلَ هُوَ الْحَرُّ الشَّدِيدُ الْمَحْرَقُ فَظَرْفِيَّةُ  
 الرِّيحِ وَوَاضِحَةٌ وَالتَّشْبِيهُ عَلَى التَّوْحِيدِ صَحِيحٌ وَالْمَقْصُودُ مِنْهُ حَاصِلٌ لَأَنَّهَا سَوَاءٌ كَانَتْ فِيهَا بَرْدٌ  
 فِي مَحَلَّةٍ أَوْ حَرٌّ فِي مَحَلَّةٍ أَصَابَتْ حَرَّتْ قَوْمٌ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ بِالْكَفْرِ وَالْمَعَاصِي فَأَهْلَكَتْهُمُ  
 أَي الرِّيحُ الزَّرْعُ وَمَعْنَى الْآيَةِ مِثْلُ نَفَقَةِ الْكَافِرِينَ فِي بَطْلَانِهَا وَذَهَابِهَا وَقَدْ أَحْجَبَ لَهَا  
 وَعَدَمُ مَنَفَعَتِهَا كَمِثْلِ زَرْعٍ أَصَابَهُ رِيحٌ بَارِدَةٌ أَوْ نَارٌ حَارَّةٌ فَأَحْرَقَتْهُ أَوْ أَهْلَكَتْهُ فَمِنْ يَنْتَفِعُ  
 أَصْحَابُهُ بِشَيْءٍ مِنْهُ بَعْدَ أَنْ كَانُوا عَلَى طَمَعٍ مِنْ نَفْعِهِ وَفَائِدَتِهِ وَعَلَى هَذَا فَلَا يَدُ مِنْ تَقْدِيرِ  
 فِي جَانِبِ الْمَشْبَهَةِ بِهٍ فَيَقَالُ كَمِثْلِ زَرْعٍ أَصَابَتْهُ رِيحٌ أَوْ مِثْلِ أَهْلَاكٍ مَا يَنْتَفِعُونَ كَمِثْلِ أَهْلَاكٍ  
 رِيحٌ وَمَا ظَلَمُوا اللَّهَ بَانَ لَمْ يَقْبَلْ نَفَقَاتِهِمْ وَلَكِنْ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ أَي بِالْكَفْرِ الْمَانِعِ مِنْ  
 قَبُولِ النَّفَقَةِ الَّتِي انْفَقَوْا وَتَقْدِيرُ الْمَفْعُولِ لِرِعَايَةِ الْفَوَاصِلِ لِالتَّخْصِصِ لِأَنَّ الْكَلَامَ فِي  
 الْفِعْلِ بِاعْتِبَارِ تَعْلُقِهِ بِالْفَاعِلِ لَا بِالْمَفْعُولِ وَهَذَا فِي جَانِبِ الْمَشْبَهَةِ وَهُمْ الْكُفَّارُ وَقَوْلُ سَابِقًا  
 ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَانِبِ الْمَشْبَهَةِ بِهِ وَهُمْ أَصْحَابُ الزَّرْعِ فَلَا تَكَرُّارَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتَدُوا

بطانة البطانة مصدر يسمى به الواحد وجمع وبطانة الرجل خاصة الذين يستبطون  
امرء واصله البطن الذي هو خلاف الظهر ووطن فلان بفلان يبطن بطونا وبطانة اذا  
كان خاصا به مِنْ دُونِكُمْ اي سواكم قاله الفراء اي من دون المسلمين وهم الكفار  
اي بطانة كائنة من دونكم اي من غيركم وقدرة الزمخشري من غير ابناء جنسكم وهم  
المسلمون وقيل من ذائفة اي دونكم في العمل والايمان قال ابن عباس كان رجال  
من المسلمين يواصلون رجالا من يهود لما كان بينهم من الجوار والحلف في اجاهلية  
فانزل الله فيهم ينهاهم عن مباطنتهم يخوف الفتنة عليهم منهم هذه الآية وعند قال  
هم المنافقون واخرج الطبراني وابن ابي حاتم عن ابي امامة عن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال هم الخوارج قال السيوطي وسندة جيدة وقيل المراد بهذه جميع اصناف الكفار  
وهو الاولى ويدخل فيه من هو سبب النزول دخولا اوليا لا يالوا لو كنتم خبايا مستأنفة <sup>مستأنفة</sup>  
حالههم داعية الى الاجتناب عنهم اوصفة لبطانة اي لا يقصرون ولا يتركون جهدهم <sup>فما</sup>  
يورثهم الشر والفساد يقال لا لوك جهدا اي لا قصر والمراد لا يمنعكم خبالا وخبال الخيل  
الفساد في الافعال والابدان والعقول وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ اي ما يشق عليكم من الضر والشر  
والهلاك والعنت المشقة وشدّة الضر قال الراغب هنا المعاندة والمعاندة متقاربان لكن  
المعاندة هي الممانعة والمعاندة هي ان يتجرى مع الممانعة المشقة والجملة مستأنفة مؤكدة  
للنهي قَدْ بَدَأَ الْبَغْضَاءَ هي شدة البغض كالضراء لشدة الضر مِنْ اَوْ اِهْرَمَ الافواه جمع فم  
والمعنى انها قد ظهرت البغضاء في كلامهم لانهم لما خا مروهم من شدة البغض والحسد  
اظهرت السننهم ما في صدورهم فتركوا التقية وصرحوا بالتكذيب اما اليهود فالامر في  
ذلك واضح واما المنافقون فكان يظهر من فلتات السننهم ما يكشف عن خبث طويتهم وهذه  
الجملة مستأنفة لبيان حالهم وَمَا تُخْفِي صدورهم من العداوة والغیظ اَكْبَرُ ما يظهر  
لان فلتات اللسان اقل مما تخفيه الصدور بل تلك الفلتات بالنسبة الى ما في الصدور  
قليلة جدا ثم انه سبحانه اتمن عليهم ببيان الايات الدالة على وجوب الاخلاص ان كانوا  
من اهل العقول المدركة لذلك البيان فقال قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ ان كنتم تعقلون



اي تعظون به ها انتم اولاء الخاطون في مولاتهم ثم ياتي خطأهم بتلك المولاة بهن  
 اجملة التذيلية فقال تُحِبُّوهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ قِيلَ تقبوهم لما اظهروا الكفر الايمان اولما  
 بينكم وبينهم من القرابة ولا يحبونكم لما قد استحكم في صدورهم من الغيظ والحسد  
وَقَوْمٌ صَوْنٌ يَا لِكَيْتَبِ كُلِّهَا اي جنس الكتاب جميعا اي لا يحبونكم والحال انكم تؤمنون  
 بكتب الله سبحانه التي من جملتها كتابكم فما بالكفر تحبونهم ولا يؤمنون بكتابتكم وفيه  
 توبخ لهم شديد لان من بيده الحق احق بالصلاة والشدّة ممن هو على الباطل واذا  
لَقَوْمٌ قَالُوا نَفَقًا وتقية امننا واذا اخلوا اعضوا عليكم اي لاجلكم والعض الالمسك  
 بالاسنان اي تمام الاسنان بعضها على بعض والعض كناه بالاضا دالا في قولهم عظ  
الزمان اي اشتد وعظت الحربي اي اشتدت فانما بالظاء اخت الطاء الا نامل جمع غلظة  
 وهي طرف الاصبع من الغيظ اي تأسفا وتحسرا حديفا عجز واعن الانتقام منكم والعرب تصف  
 النادم والمغتاط مجازا بعض الا نامل والبنان ومن لا ابتداء الغاية او بمعنى اللام اي من اجل  
 الغيظ والغيظ مصدر غاظه يغيظه اي اغضبه والتغيظ اظهار الغيظ وقد يكون مع ذلك  
 صوت قال تعالى سمعوا لها تعظيضا وزفيرا قاله السمين ثم امره الله سبحانه بان يدل عو عليهم  
فقال قل مؤنوا بغيظكم وهو دعاء يتضمن استمرار غيظهم ما داموا في الحياة بتضاعف  
 قوة الاسلام واهله حتى ياتيهم الموت وهم عليه والباء للملابسة اي متلبسين بغيظكم ان  
الله عليم بذات الصدور واي الخواطر القائمة بها والدواعي والصوارف الموجودة فيها  
 وهو كلام داخل تحت قوله قل فهو من جملة المقول او مستانفة اخبر الله بذلك لانهم كانوا  
 يخفون غيظهم ما امكنوا فذكر ذلك لهم على سبيل الوعيد وذات هنا تانيث ذي معنى  
 صاحبة الصدور وجعلت صاحبة لها الملازمة لها وعدم انفكاكها عنها نحو اصحاب الجنة  
واصحاب النار والمراد بها المصبرات ان تمسكم حسنة تسوهم وان تصيبكم سيئة  
يقرحوا بها هذه اجملة مستانفة لبيان تناهي عداوتهم الى كل حسنة واصل المسحور  
 باليد ثم يطلق على كل ما يصل الى الشيء على سبيل التشبيه كما يقال مسه نصب وتعب  
 قاله الخازن وحسنة وسيئة تعمان كل ما يحسن وما يسوء وعبر بالمس في الحسنة وبالاصا

في السيئة للدلالة على ان مجرد مس احسنة تحصل به المساءة ولا يفرحون الا باصا بة  
 السيئة وقيل ان المس مستعار لمعنى الاصا بة قال مقاتل احسنة النصر على العدو والرزق  
 وانحر ومنافع الدنيا والسيئة القتل والهزيمة والجهد والمجدب ومعنى الآية ان من كانت  
 هذه حالته لم يكن اهلا لان يتخذ بطانة وان تصبر واعل عدوا تم واذاهم او على  
 التكليف الشاقة وتفقوا الله في موالاةهم او ما حرمة الله عليكم لا يصبركم وقرئ بكسر الهمزة  
 وسكون الراء يقال ضارة يضيرة ويضوره ضيرا بمعنى ضارة كيدهم شيئا والكيد احتيا لك  
 لتوقع غيرك في مكروه والمعنى لا يصبركم شيئا من الضر بفضل الله وحفظ ان الله بما  
 يعملون من الكيد على قراءة الباء وعليها اتفق العشرة او من الصبر والتقوى على  
 قراءة التاء وهي شاذة للحسن البصري محيط ما ي حافظ له لا يعزب عنه شيء منه واذكر  
 اذ عدوت من منزل اهلك اي من المنزل الذي فيه اهلك يعني عايشة وفيه منقبة  
 عظيمة لها رضي الله عنها لقوله من اهلك فنص الله تعالى على انها من اهله قد ذهب الجمهور  
 الى ان هذه الآية نزلت في غزوة احد وقال الحسن في يوم بدر وفي رواية عنه يوم الاحزاب  
 قال ابن جرير الطبري الاول الاحل للآية الثانية وقد اتفق العلماء على ذلك كان يوم احد وبنه قال  
 عبد الرحمن بن عوف وابن مسعود وابن عباس والزهرني وقتادة والسدي والربيع وابن  
 اسحق وقال مجاهد ومقاتل والكلبي في غزوة الخندق ثبوت المؤمنين اي تتخذ لهم مقاصد  
 للقتال واصل النبوء اتخا المنزل يقال بوائه منزلا اذا سكنه اياه ومعنى الآية واذكر  
 اذ خرجت من منزل اهلك تتخذ للمؤمنين مراكزا وما كن يقعدون ويقفون فيها للقتال  
 وعبر عن الخروج بالغدو الذي هو الخروج عدوة مع كونه صلح خرج بعد صلوة الجمعة  
 لانه قد يعبر بالغدو والرواح عن الخروج والدخول من غير اعتبار اصل معناها كما يقال  
 اضحى وان لم يكن في وقت الضحى وقد ورد في كتب التاييح والسير كيفية الاختلاف في  
 المشورة على النبي صلح في يوم احد فمن قائل فخرج اليهم ومن قائل نبتى في المدينة فخرج  
 وكان مما نزل من القران في يوم احد ستون اية من آل عمران فيها صفة ما كان في يوم  
 ذلك ومعاينة من عاتب منهم بقول الله تعالى لنبيه صلح واذ عدوت من اهلك

ع ١١

اي يوم احده والله سميع لا قولكم عليهم بنيا تكروما في ضما تركم اذ هممت طائفتان  
 منكم ان تفشلا لايه تجبنا وتضعفا عن القتال والطائفتان بنو سلمة من الخرج وبنو  
 حارثة من الاوس وكانا جنبا حيي العسكر يوم احد والفشل الجبن وقيل هو في الرأي  
 العجز وفي البدن الاعياء وعدم التهور وفي الحرب الجبن والخور والفعل منه فشل  
 بكسر العين باب تعب وتفاسل الماء اذا سال والهم من الطائفتين كان بعد الخروج و  
 المراد بالهم هنا حديث النفس والله تعالى لا يؤاخذ به ويعضده قول ابن عباس انهم  
 اضر وان يرجعوا الما رجع عبد الله بن ابي من معه من المنافقين فحفظ الله قلوب  
 المؤمنين فلم يرجعوا وذلك قوله والله وليهم ابي ناصرهما وحافظهما وصنويهما  
 بالتوفيق والعصمة وعلى الله فليتوكل المؤمنون التوكل التفضل من وكل امره الى غيره  
 اذا اعتمد عليه في كفايته والقيام به وقيل التوكل هو العجز والاعتماد على الغير وقيل  
 هو تفويض الامر الى الله ثقة بحسن تدبيره فامرهم الله ان لا يفوضوا امرهم الى  
 وتقديم الظروف للاختصاص ولتناسب رؤس الامم ولقد نصى لهم الله ببلد حجة  
 مستأنفة سبقت لتصبيرهم بتذكير ما يترتب على الصبر من النصر وهو العون واليد  
 اسم لما كان في موضع الوقعة وقيل هو اسم الموضع نفسه وقيل موضع بين مكة  
 والمدينة وكانت وقعت في السابع عشر من شهر رمضان في السنة الثانية وسبقت  
 سياق قصة بدر في الانفال انشاء الله تعالى وانتم اخلة لجمع قلة ومعناه انتم كانوا  
 بسبب قلتهم اخلة وهو جمع ذليل استعير للقلة اذ لم يكونوا في انفسهم اخلة بل كانوا  
 اعزة قال الحسن وانتم قليل وهم يومئذ بضعة عشر وثلاث مائة وكان عدوهم من  
 كفار قريش زهاء الف مقاتل ومعهم مائة فرس وكان معهم السلاح والشوكة وكانت  
 المؤمنون في ضعف الحال وقلة السلاح والمركوب وقلة المال خرجوا على نواضح وكان  
 اكثرهم رجالة ولم يكن معهم الا فرس وكان النصر منهم يتعقب على البعير الواحد وشرح  
 اهل التاريخ والسير غزوة بدر واحد با تم شرح فلاحجة لنا في سياق ذلك ههنا انقول  
 الله في النبكات مع رسول الله صلوات الله عليكم تشكرون ما انعم عليكم من نصرته اذ يقول

للمؤمنين ان يكفركم ان يمدكم ربكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين هذا الاصحاح  
 منه صلح عليهم عدم التفتانهم بذلك المدد من الملائكة وحيي بلبن دون لالها بلغ  
 في النفي ومعنى الكفاية سد الخلة والقيام بالامر والامداد في الاصل اعطاء الشيء كما  
 بعد حال قال فتادة هذا كان يوم بدر امد هم الله بالف ملائكة ثم صاروا ثلثة الاف  
 ثم صاروا خمسة آلاف وقيل كان هذا يوم احد وهو قول عكرمة والضحاك ومقاتل  
 والاول اولى وهو الراجح بلى ان تصبروا وتتقوا وايأتوكم من فورهم هذا اصل الفور القصد  
 الى الشيء والاخذ فيه بجد وهو من قولهم فارت القدر تغور فوراً اذا غلت للفور الغليا  
 وفار غضبه اذا جاش وفعله من فوره اي قبل ان يسكن والفوارة ما يغور من القدر  
 استعير للسرعة اي ان ياؤكم من ساعتهم هذه يمدكم ربكم بخمسة آلاف من  
 الملائكة في حال اتيانهم لا يتاخر عن ذلك مسومين اي معلمين بعلامات او معلمين  
 انفسهم بعلامة على المنبر للمفعول او الفاعل ورجح ابن جرير الاخير والتسويم اظهر رسمياً  
 الشيء قال كثير من المفسرين مسومين اي مرسلين خيلهم في الغارة وقيل ان الملائكة  
 اعتمت بعمام بيض وقيل حمر وقيل خضر وقيل صفر فهذه هي العلامة التي علموا بها  
 انفسهم حكى ذلك عن الزجاج وقيل كانوا على خيل بلق وقيل غير ذلك وفي بيان التسويم  
 عن السلف اختلاف كثير لا يتعلق به كثير فائدة قال ابن عباس لم تقابل الملائكة في  
 معركة الا يوم بدر وفيما سوى ذلك يشهدون القتال ولا يقابلون انما يكونون عدداً  
 ومدحاً قال احسن هؤلاء خمسة الاف ردة للمؤمنين الى يوم القيمة وقد سئل  
 السبيكي عن الحكمة في قتال الملائكة مع ان جبريل قادر على ان يدفع الكفار بريشة  
 من جناحه واجاب بان ذلك لا رادة ان يكون الفضل للنبي واصحابه وتكون الملائكة  
 مدحاً على عادة مدح الجيوش غاية لصورة الاسباب التي اجراها الله تعالى في عبادة  
 وانه فاعل الجميع اتقوا وما جعله الله امي الامداد والتسويم والاتزال ورجح الاول  
 صاحب الكشاف الا بشرى لكم استثناء مفرغ من اعم العام والبشرى اسم للنبوة  
 وهي الاخبار بما ليس ولا تطمئن قلوبكم به اي لتسكن واللام لام كي جعل الله ذلك

البع

الامداد بشرى بالنصر وطمانينة للقلوب وفي قصر الامداد عليهم اشارة الى عدم  
 مباشرة الملائكة للقتال يومئذ وما النصر الا من عند الله لا من عند غيره ولا يفتح  
 كثرة المقاتلة وجودة العدة والغرض ان يكون توكلهم على الله لا على الملائكة الذين  
 امدوا بهم وفيه تنبيه على الاعراض عن الاسباب والاقبال على مسببها العزيز الحكيم  
 فاستعينوا به وتوكلوا عليه ليقطع طرفا من الذين كفروا الطرف الطائفة والمعنى  
 نصركم الله بيد ربي قطع ويهلك طائفة من الكفار ويهدم ركن من اركان الشرك بالقتل  
 والاسر فقتل يوم بدر من قاداتهم وساداتهم سبعون واسر سبعون ومن حمل الاية على  
 غزوة احد قال قد قتل منهم ستة عشر وكان النصر فيه للمسلمين حتى خالفوا امر  
 رسول الله صلى الله عليه وانه وسلم اويكبهم يجر بهم والمكبوت المحزون وقال الكرخي  
 يدلهم اشراكه الى ان الكبت من الذلة يقال كبت الله العدو كبتا اي اخذه وصرفة قال  
 بعض اهل اللغة معناه يكيدهم اي يصيبهم بالحزن والغيط في الكبادهم وهو غير صحيح  
 فان معنى كبت احزن واغاظ واخذل ومعنى كبد اصاب الكبد واصل الكبت في اللغة صرع  
 الشيء على وجهه والمراد منه القتل والهزيمة والاهلاك واللعن واخرى فينقلبوا خائبين  
 اي غير ظافرين بمطلبهم عن قتادة قال قطع الله يوم بدر طرفا من الكفار وقتل صنادهم  
 ورواهم وقاداتهم بالشرو وعند قال هذا يوم بدر قطع الله طائفة منهم وبقيت طائفة  
 وعن السدي ذكر الله قتل المشركين باحد وكانوا ثمانية عشر رجلا فقال ليقطع طرفا  
 ثم ذكر الشهداء فقال ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا واخرج البخاري ومسلم  
 وغيرهما عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كسرت ربا عينه يوم احد وثبح في وجهه حتى سال الدم  
 فقال كيف يفعل قوم فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم الى ربهم فانزل الله ليس لك من الامر  
 شيء اي است تمام اصلاحهم ولا تعذبهم بل ذلك ملك الله فاصبر او يتوب عليهم بالسلامة  
 او يعد بهم بالقتل والاسر والنهب فانهم ظالمون بالكفر وقد روي هذا المعنى في  
 روايات كثيرة واخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يوم احد اللهم العن ابا سفيان اللهم العن احارث بن هشام اللهم العن سهيل بن عمرو

اللهم العن صفوان بن امية فنزلت هذه الآية وللحديث الفاظ وطرق ومعنى الآية  
 ان الله مالك امرهم يصنع بهم ما يشاء من الاهدالك والهزيمة والتوبة ان اسلموا او  
 العذاب ان اصر وا على الكفر وقال الفراء او بمعنى الا والمعنى الا ان يتوب عليهم فتفرح  
 بذلك او يعذبهم فتشتفي بهم وقال السيوطي او بمعنى الى ان يعنى غاية في الصبر الى  
 ان يتوب عليهم قيل نزلت في اهل بئر معونة وهم سبعون رجلا من الغزاة بعثهم  
 رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ليعلموا الناس القران فقتلهم عامر بن الطفيل  
 فوجد من ذلك وجدا شديدا وقت شهر في الصلوات كلها يدعوه على جماعة من  
 تلك القبائل باللعن في البارجاديث الصحيحين لا يطول يذكرها والله ما في السموات وما في الارض  
 هذا كالدليل على قوله ليس لك من الامر شي الخ يعبرون بئساء ويعذب من يشاء كلام  
 مستانف لبيان سعة ملكه اي يفعل في ملكه ما يشاء من المغفرة والعذاب ويجزم ما  
 يريد لا يسأل عما يفعل وهم يسألون وفي قوله والله عفو رحيم اشارة الى ان رحمة  
 سبقت غضبه وتبشير بعبادة بانه المتصف بالمغفرة والرحمة على وجه المبالغة وما  
 اوقع هذا التنزيل الجليل واحبه الى قلوب العارفين باسرار التنزيل يا أيها الذين آمنوا  
 لا تأكلوا الربوا قيل هو كلام مبتدئ للترهيب والترغيب فيما ذكر وقيل هو اعتراض بين  
 اثناء قصة احد وقوله اضعا فاضعفة ليس لتقييد النهي لما هو معلوم من تحريمه  
 على كل حال ولكنه جيء به باعتبار ما كانوا عليه من العادة التي يعتادونها في الربا فانهم  
 كانوا يربون الى اجل فاذا حل الاجل زادوا في المال مقدارا يتراضون عليه ثم يزيدون  
 في اجل الدين فكانوا يفعلون ذلك مرة بعد مرة حتى يأخذ المرء اضعافا دينه الذي  
 كان له في الابتداء وفيه اشارة الى تكرار التضعيف عما بعد عام والمبالغة في هذه العبارة  
 تفيده تأكيد التوبيخ وفي السمين اضعافا فجمع ضعفو لما كان جمع قلة والمقصود الكثرة  
 اتبعه بما يدل على خلك وهو الوصف بمضاعفة واتقوا الله في اكل الربوا ومضاعفته فلا  
 تأكلوه ولا تضعوه لعلكم تتفلحون اي لكي تسعدوا وفيه دليل على ان اكل الربا من  
 الكبائر ولهذا عقبه بقوله واتقوا النار التي أعدت للكافرين فيه اشارة الى تجنب

١٣  
ع ٩

ما يفعله الكفار في معاملة ملائمتهم قال كثير من المفسرين وفيه انه يكفر من استحل الربا  
 وقيل معناها اتقوا الربا الذي ينزع منكم الايمان فتستوجبون النار وانما خص الربا في  
 هذه الآية لانه الذي توعد اليه بالحرب منه لفاعله قال ابن عباس هذا تهديد  
 للمؤمنين ان يستحلوا ما حرم الله عليهم من الربا وغيره مما اوجب الله فيه النار قال بعضهم  
 ان هذه الآية اخوف آية في القرآن حيث اوعده الله المؤمنين بالنار المعدة للكافرين  
 ان لم يتقوه ويحسبوا محارمه وقال الواحدي في هذه الآية تقوية لرجاء المؤمنين برحمة  
 من الله لانه قال اعدت للكافرين فجعلها معدة لهم دون المؤمنين وأطيعوا الله و  
 الرسول حذف المتعلق مشعرا بالتعميم اي في كل امر ونهي قال محمد بن اسحق في هذه  
 الآية معانية الذين عصوا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يوم احد لعلمكم <sup>ب</sup> <sup>ب</sup> <sup>ب</sup>  
 اي راجين الرحمة من الله عز وجل وسار عوالم المعفرة من ربكم اي بادروا وسابقوا  
 الى ما يوجب المغفرة من ربكم وهي الطاعات قرئ سار عوا بغير واو وبالواو قال ابو علي  
 كلا الامرين ساين مستقيم والمسارعة المبادرة قال ابن عباس الى الاسلام وعنده التوبة  
 وقال علي بن ابي طالب الى اداء الفرائض وعن انس بن مالك وسعيد بن جبير انها التكبيرة  
 الاولى وقيل الى الاخلاص في الاعمال وقيل الى الهجرة وقيل الى الجهاد واللفظ مطلق في كل واحد  
 لتخصيص نوع دون نوع وهذا وجه من قال الى جميع الطاعات والاعمال الصالحات و  
 الجنة اي وسار عو الى الجنة وانما فصل بين المغفرة والجنة لان المغفرة هي ازالة العقاب  
 والجنة هي حصول الثواب فجمع بينهما للاشعار بان لا بد للمكلف من تحصيل الامرين عرضهما  
 اي عرض الجنة السموات والارض يعني كعرضهما لان نفس السموات والارض ليس  
 عرضا للجنة والمراد سعتها وانما خص العرض للمبالغة لان الطول في العادة يكون اكثر  
 من العرض يقول هذه صفة عرضها فكيف بطولها ومثله الآية الاخرى عرضها  
 كعرض السماء والارض وقد اختلف في معنى ذلك فذهب الجمهور الى انها تقرن السموات  
 بعضها الى بعض كما تبسط الثياب ويوصل بعضها ببعض فذلك عرض الجنة وقيل ان  
 هذا الكلام جاء على فحج كلام العرب من الاستعارة دون الحقيقة وذلك انها لما كانت

الجنة من الاتساع والاتساح في غاية قصوى حسن التعبير عنها بعرض السموات والارض  
 مبالغة لانما اوسع مخلوقات الله سبحانه فيما يعلمه عباده ولم يقصد بذلك التحديد كما  
 تقول العرب بلاد عريضة اي واسعة طويلة عظيمة فجعل العرض كناية عن السعة  
 قال الزهري انما وصف عرضها فاما طولها فلا يعلمه الا الله هذا على سبيل التمثيل لانها  
 كالسموات والارض لا غير بل معناها كعرضها عند ظنكم كقوله تعالى خالد بن فيما ما <sup>صت</sup>  
 السموات والارض اي عند ظنكم والا فاما زائلتان وسأل ناس من اليهود عمر بن الخطاب  
 اذا كانت الجنة عرضها ذلك فابن تكون النار فقال لهم ارايتهم اذا جاء الليل فابن يكون  
 النهار واذا جاء النهار فابن يكون الليل فقالوا ان مثلها في التوراة ومعناه انه حيث  
 شاء الله وسئل انس بن مالك عن الجنة في السماء ام في الارض فقال واي ارض وسماء  
 تسع لجنه قيل فابن هي قال فوق السموات السبع تحت العرش وقال قتادة كانوا يرون  
 الجنة فوق السموات السبع وجنهم تحت الارضين السبع أَعَدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ اي هبت لهم فيه  
 دليل على ان الجنة والنار مخلوقتان الان وهو الحق خلافا للمعتزلة اخرج عبد بن حميد وغيره  
 عن عطاء بن ابي رباح قال قال المسلمون يا رسول الله ابنا اسرائيل كانوا الكرم على الله منا  
 كانوا اذا ذنبا حد هم ذنبا اصبح كفارة ذنبه مكتوبة في عتبة بابها اجده انفسا اجده  
 اذ ذك افعل كذلك افسكت النبي صلواته فتزلت وسارعو الاية الَّذِينَ يَنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ  
وَالضَّرَّاءِ السَّرَّاءِ السَّرَّاءِ والضراء العسر وقد تقدم تفسيرها وقيل السراء الرخاء والضراء  
 الشدة وهو مثل الاول وقيل السراء في الحياة والضراء بعد الموت والمعنى لا يتركون الانفاق  
 في كلتي الحالين في الغنى والفقر والرخاء والشدة ولا في حال فرح وسرور ولا في حال محنة  
 وبلاء سواء كان الواحد منهم في عرس او جلس فاول ما ذكره من اخلاقهم الموجبة  
 للجنة السراء لانه اشق على النفوس وقد وردت احاديث كثيرة في مدح المنفق ومدح  
البخيل والمسك في الصحيحين وغيرها وَالكُفْرَيْنِ الْعِظِيمِ اي الجارعين اياه عند امتلاء  
 نفوسهم عنه والكافرين عن امضائه مع القدرة وَالكُفْرَيْنِ الشَّعْبِ عند امتلائه يقال  
 كظم غيظا اي سكت عليه ولم يظهره ومنه كظمت السقاء اي ملأته والكظامة ما يسد به



يجري الماء وكظم البعير جرته اذا ردها في جوفه وقد وردت احاديث كثيرة في ثواب  
 كظم الغيظ منها عن انس الجهمي عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال  
 من كظم غيظا وهو يستطيع ان ينفذه دعاه الله يوم القيمة على رؤس الخلائق حتى  
 يجيره في اي الحور شاء اخرجه الترمذي وابوداؤد وعن ابى هريرة قال قال رسول الله  
 صللم ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب واله الشيخان  
 وعن عائشة ان خادما لها غاظها فقالت لله در التقوى ما تركت لذي غيظ شفاء وَالْعَاصِفِينَ عَنِ النَّكَاسِ اي التاركين عقوبة من اذم اليهم واستحق المواخذة وذلك  
 اجل ضرر وبخير وظاهرة العموم سواء كان من المالكين لا وقال الزجاج وغيره المراد  
 المالك والله يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ اللام يجوز ان تكون للجنس فيدخل فيه كل محسن من  
 هؤلاء وغيرهم ويجوز ان تكون للعهد فيخص بهؤلاء والاول اولى باعتبار العموم اللفظ  
 لا بخصوص السياق فيدخل فيه كل من صدر منه مسمى الاحسان اي احسان كان وَالَّذِينَ  
اِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً اي فعلة فاحشة وهي تطلق على كل معصية وقد كثرت اختصاصها بالزنا  
 واصل الغش القبح والخروج عن الحد اَوْ ظَلَمُوا انفسهم باقتراف ذنب من الذنوب قيل هو  
 ما دون الزنا مثل القبلة والمعانة والمس والنظر وقيل او بمعنى الواو والمراد ما ذكره  
 الفاحشة الكبيرة وظلم النفس الصغيرة وقيل غير ذلك قال الشعبي الظلم من الفاحشة و  
 الفاحشة من الظلم ذكره الله اي بالسنتهم عند الذنوب او اخطووه في قلوبهم اذكروا  
 وعدة ووعيدك او جلاله الموجب للحياء منه فَاَسْتَغْفِرُوا والذنوب بهم اي طلبوا المغفرة  
 لها من الله سبحانه وتفسيره بالتوبة خلاف لعنة لغته وفي الاستغفار بقوله وَمَنْ يَغْفِرْ  
الذنوب من الاتكار مع ما تضمنه من الدلالة على انه المختص بذلك سبحانه دون غيره ما لا يخفى  
 اي لا يغفر جنس الذنوب الا الله وفيه ترغيب لطلب المغفرة من الله سبحانه وتنشيط  
 للمذنبين ان يقفوا في مواقف الخضوع والتذلل وَكَمْ يُصِرُّوا على ما فعلوا اي ان يقبوا  
 على قبيح فعلهم ولكن استغفروا وَتَقَدَّرَ تفسير الاصرار والمراد به هنا العزم على معاودة  
 الذنب وعدم الاقلاع عنه بالتوبة منه قال السدي في الآية فيسكتون ولا يستغفرون

وَهُمْ يَعْلَمُونَ حِمْلَةَ حَالِيَةِ أَيِّ عَالَمِينَ بِقِيَمِهِ وَإِنَّمَا مَعْصِيَةٌ وَإِنْ لَمْ يَغْفِرْهَا وَقِيلَ  
 يَعْلَمُونَ أَنْ الْأَصْرَارَ ضَارٌّ وَقِيلَ يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَمْلِكُ مَغْفِرَةَ الذَّنْبِ وَقِيلَ يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ  
 لَا يَتَعَاظَمُ الْعَفْوَعْنَ مِنَ الذَّنُوبِ وَإِنْ كَثُرَتْ وَقِيلَ يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ اسْتَغْفِرُ لَهُمْ غَفْرًا لَمْ يَغْفِرْ لَهُمْ وَقِيلَ  
 يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يُتَوَبُّ عَلَى مَنْ تَابَ قَالَ عَجَاهِدُ وَقِيلَ يَعْلَمُونَ أَنَّ تَرْكَهُ أَوْلَى قَالَهُ أَحْمَسُ وَقِيلَ يَعْلَمُونَ  
 الْمُوَاخَذَةَ بِهَا أَوْ عَفْوَهُ عَنْهَا وَالْمَعَانِي مَتَقَارِبَةٌ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ إِنَّ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَكِلَيْتَيْنِ  
 مَا أَخَذَ عَبْدٌ ذَنْبًا فَرَأَى مَا فَاسْتَغْفَرَ اللَّهُ لِأَخِيهِ لَمْ يَأْخُذْ بِمَا فَاسْتَغْفَرَ اللَّهُ لِأَخِيهِ لَمْ يَأْخُذْ بِمَا فَاسْتَغْفَرَ اللَّهُ لِأَخِيهِ  
 وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ الْآيَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَاتِيِّ قَالَ بَلَّغْنِي إِنْ أَبَيْسَ حِينَ نَزَلَتْ هَذِهِ  
 الْآيَةَ بَكِيٍّ وَعَنْ عَطَّافِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ بَلَّغْنِي أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ صَاحَ أَبَيْسٌ بِمَجْدَةٍ وَحَتَّى  
 عَلَى رَأْسِهِ التُّرَابَ وَدَعَى بِالْوَيْلِ وَالشُّوْبِ حَتَّى جَاءَتْهُ جُنُودُهُ مِنْ كُلِّ تَرْجٍ فَنَظَرُوا مَا لَكَ يَا  
 سَيِّدَنَا قَالَ آيَةٌ نَزَلَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَا يَضُرُّعِدَّهَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي آدَمَ ذَنْبًا قَالُوا وَمَا فِيهِ  
 فَأَخْبَرَهُمْ قَالُوا نَقَمُوا لَهُمْ بَابَ الْأَهْوَاءِ فَلَا يُتَوَبُّونَ وَلَا يَسْتَغْفِرُونَ وَلَا يَرُونَ إِلَّا أَنَّهُمْ عَلَى الْحَقِّ وَحَتَّى  
 مِنْهُمْ بِذَلِكَ وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ رَجُلٍ  
 يَذُنُّ ذَنْبًا ثُمَّ يَقُومُ عِنْدَ ذَنْبِهِ فَيُطَهِّرُهُ ثُمَّ يَصِلِي رُكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِنْ ذَنْبِهِ ذَكَرَ  
 الْأَخْفَرُ لَهُ ثُمَّ قَرَأَ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً الْآيَةَ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَاهْلُ السُّنَنِ الْأَرْبَعُ وَحَسَنُ  
 النَّسَائِيُّ وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ وَابُودُودٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الشَّعْبِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَصْرٌ مِنْ اسْتَغْفَرَ إِنْ عَادَ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً وَقَدْ  
 وَرَدَتْ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ فِي فَضْلِ اسْتَغْفَارِ أُولَئِكَ الْمَذْكُورِينَ بِقَوْلِهِ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا  
 فَاحِشَةً جَزَاءُ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّكَ وَجَنَّتْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ أَيُّ ذَلِكَ ذَخْرُهُمْ  
 لَا يَنْخَسُ وَاجْرَ لَا يُوَكَّسُ وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُ الْجَنَاتِ وَكَيْفِيَّةُ جَرِي الْأَنْهَارِ مِنْ تَحْتِهَا خَلْدٌ  
 فِيهَا أَيُّ مَقْدَرِينَ الْخَلُوجِ فِيهَا إِذَا دَخَلُوهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَمَلِينَ بِطَاعَةِ اللَّهِ الْجَنَّةُ قَالَهُ قَائِلُ  
 وَالْمَخْصُوصُ بِالْمَدْحِ مَحْذُوفٌ أَيُّ أَجْرِهِمْ أَوْ ذَلِكَ الْمَذْكُورُ قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ هَذَا  
 رَجُوعٌ إِلَى وَصْفِ بَاقِي قِصَّةِ أَحَدٍ بَعْدَ تَهْيِيدِ مَبَادِي الرُّشْدِ وَالصَّلَاحِ تَسْلِيَةً لِلْمُؤْمِنِينَ  
 عَلَى مَا أَصَابَهُمْ مِنَ الْخُزْنِ وَالْكَابَةِ وَأَصْلُ الْخَلُوجِ فِي اللُّغَةِ الْإِنْفِرَادُ وَالْمَكَانُ الْخَالِي هُوَ الْمَنْفَرَدُ

عن فيه ويستعمل ايضا في الزمان بمعنى المضي لان ما مضى انفرد عن الوجود وخلا عنه وكذا  
 الام الخالية والمراد بالسنة ما سنه الله في الام الماضية من وقائعها اي قد خلت من قبل  
 زمانكم وقائع سنها الله في الام المكذبة بالهلاك والاستيصال لاجل مخالفتهم الانبياء  
 واصل السن جمع السنة وهي الطريقة المستقيمة والعادة والسنة الامام المتبع الموثوق  
 والسنة الأمة والسنة الام قاله المفضل الضبي وقال الزجاج اهل سنن فحذف المضى قال  
 مجاهد قد خلت سنن تداول من الكفار والحق منين في التخيير والشرف فسيروا ايها المؤمنون  
 في الارض والمطلوب من هذا السير ما موربه هو حصول المعرفة بذلك فان حصلت  
 بدونه فقد حصل المقصود وان كان لمشاهدة الآثار زيادة غير حاصلة لمن لم يشاهد  
 والامر للندب لاجل سبيل الوجوب فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين فانهم خالفوا  
 رسولهم بالحرف على الدنيا ثم انقضوا فلم يبق من دنياهم التي اثرها هذا قول الكشاف  
 والعاقبة اخر الامور رغبتهم في تامل احوال الام الماضية ليصير ذلك داعيا لهم الى الايمان  
 بالله ورسوله والاعراض عن الدنيا ولذا انها لان النظر الى آثار المتقدمين له اثر في النفس  
 وفي هذه الآية تسلية لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما جرى لهم في غزوة  
 أحد هذا بيان للتناس الاشارة الى قوله قد خلت وقال الحسن الى القران والبيان التبيين  
 وقيل هو الدلالة التي تفيد ازالة الشبهة بعد ان كانت حاصلة وتعريف الناس للعهد  
 المكذوب او للجنس اليه للمكذبين وغيرهم وفيه حث على النظر في سوء عاقبة المكذبين ما  
 انتهى اليه من هم وهذا النظر مع كونه بيانا فيه هدى وموعظة فخط الهدى والموعظة  
 على البيان يدل على التغاثر ولو باعتبار المتعلق وبيانه ان اللام في الناس ان كانت للعهد  
 المكذبين والهدى والموعظة للمؤمنين وان كانت للجنس فالبيان لجميع الناس مؤمنهم  
 وكافهم والهدى والموعظة للمؤمنين من المؤمنين وهدى بيان طريق الرشاد المأمور  
 بسلكه دون طريق النغي والموعظة هي الكلام الذي يفيد الرجوع عما لا ينبغي في طريق الدين  
 فالحاصل ان البيان جنس تحت نوعان احدهما الكلام الهادي اليه ما ينبغي في الدين وهو الهدى  
 والثاني الكلام الزاجر عما لا ينبغي في الدين وهو الموعظة وانما خص المتقين بالهدى والموعظة

لانهم المنتفعون بما دون غيرهم قال سعيد بن جبير اول ما نزل من آل عمران هذا بيان  
 للناس ثم انزل بقية ما يوم أحد ولا تهنوا ولا تحزنوا عزاءهم وسلاهم لما نالهم يوم أحد من  
 القتل والجراح وخصهم على قتال عدوهم ونهاهم عن العجز والنقل والمعنى لا تضعفوا على الجهاد  
 ولا تحزنوا على من قتل منكم لانهم في الجنة ثم بين لهم انهم الاعلون على عدوهم بالظفر والظفر  
 فقال وانتم الاعلون جمع اعلى والاصل اعليون هي جملة حالية اي والحال انكم الاعلون عليهم  
 وعلى غيرهم بعد هذه الواقعة وقد صدق الله وعدة فان النبي صلى الله عليه وسلم بعد  
 وقعة احد ظفر بعدوه في جميع وقعاته وقيل المعنى وانتم الاعلون عليهم بما اصبتم منهم  
 في يوم بدر فانه اكثر مما اصابوا منكم اليوم اخرج ابن جرير وغيره عن ابن جريح قال انهم  
 اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعب يوم احد فسا لوما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وما فعل فلان فنعى  
 بعضهم لبعض وتحدثوا ان النبي صلى الله عليه وسلم قد قتل فكأنوا فيهم وخرن فيبيناهم كذلك علاه  
 بن الوليد بنجيل المشركين فوقفهم على الجبل وكانوا على احدى جنبتي المشركين وهم اسفل  
 من الشعب فلما ارأوا النبي صلى الله عليه وسلم فرحوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا قوة لنا الا بك وليس احد  
 يعبدك بهذا البلد غير هؤلاء فلا تهلكهم وتاب نفر من المسلمين رماة فصعدوا فرموا  
 المشركين حتى هزمهم الله وعلا المسلمون الجبل فذلك قوله وانتم الاعلون وقال الضحاك انتم الاعلون  
 ان كنتم مؤمنين اي صدقين بان ناصي كرهوا الله تعالى فصدفوا بذلك فانه حق وصدق  
 ان يبسسكم فرح فقد مس القوم فرح منله القرع بالضم والفتح الجرح وهما لغتان فيه  
 قاله الكسائي والاختش ومعناها واحد وقال الفراء هو بالفتح الجرح وبالضم المله وقوى  
 فرح على المصدر والاية خطاب للمسلمين حين انصرفوا من احد مع الحزن والكآبة  
 ان يبسسكم ايها المسلمون فرح ونالوا منكم يوم احد فقد نلتهم منهم يوم بدر فلا تهنوا لما  
 اصابكم في هذا اليوم فانهم لم يهنوا لما اصابهم في ذلك اليوم وانتم اولى بالصبر منهم  
 وقيل المراد ما اصاب المسلمين والكافرين في هذا اليوم فان المسلمين انتصروا واعليهم في الابتداء  
 فاصابوا منهم جماعة ثم انتصر الله الكفار عليهم فاصابوا منهم والاولى لان ما اصابه  
 المسلمون من الكفار في هذا اليوم لم يكن مثل ما اصابوه منهم فيه وكذا ما اصابه المشركون

في يوم احد لم يكن مثل ما اصابه المسلمون منهم يوم بدر بل ضعفه كما قال تعالى قد  
 اصبتم مثلها فيمكن ان يكون المائة في القتل من دون نظر الى الاسرى ويكون القول الاول  
 ارجح كما سلف وتلك الايام الكائنة بين الامم في حروبها والايمة فيما بعد كالايام الحام  
 في زمن النبوة تارة تغلب هذه الطائفة وتارة تغلب الاخرى كما وقع لكم ايها المسلمون في  
 يوم بدر واحد وهو معنى قوله فكادوا يطغوا التكاثر قعوله تلك مبتدأ والايام صفته والنجي  
 نذاتها واصل المداولة المعاصرة وادلته بينهم حاورته والدولة الكثرة يقال تداولته  
 الايدي اذا انتقل من واحد الى اخر ويقال الدنيا دول اي تنتقل من قوم الى اخرين ثم  
 منهم الى غيرهم وقيل المداولة المناوبة على الشيء والمعاهدة وتعمده مرة بعد اخرى  
 قاله السمين والمعنى ان ايام الدنيا هي دول بين الناس فيوم طهوا لاء ويوم طهوا لاء فكانت اللدولة  
 للمسلمين على المشركين في يوم بدر حتى قتلوا منهم سبعين رجلا واسر وسبعين واديل  
 المشركون من المسلمين يوم احد حتى جرحوا منهم سبعين وقتلوا خمسا وسبعين والقصة في  
 البخاري بطولها عن البراء بن عازب وفي الباب احاديث والمعنى نذاتها ليظهر امركم قال  
 ابن عباس اذال المشركين على النبي صلوات يوم احد وبلغني ان المشركين قتلوا من المسلمين  
 احد بضعة وسبعين رجلا عدا الاسارى الذين اسروا يوم بدر من المشركين وكان عد  
 الاسارى يوم بدر ثلثة وسبعين رجلا اخرج ابن جرير وغيره وليعلم الله علم ظهور  
الذين امنوا اي انما جعل الدولة للكفار على المسلمين ليميز المؤمن من الخالص من يرتد عن  
 الدين اذا اصابته نكبة وشدة وهو من باب التمثيل اي فعلنا فعل من يريد ان يعلم لانه  
 سبحانه لم ينزل عالما او يعلم الله الذين امنوا اصبهم علما يقع عليه الجزاء كما علمه علما ازليا  
 وقيل لبعضهم باعيانهم وقيل ليعلم اولياء الله فاضاف علمهم الى نفسه تنجيما وقيل غير ذلك  
 ويخبر منكم شهداء يعني ويكرمكم بالشهادة والشهداء جميع شهيد وهو من قتل من المسلمين  
 بسيف الكفار في المعركة سمي بذلك لكونه مشهورا بالجنة او جمع شاهد لكونه كالمشاهد للجنة  
 ومن التبويض وهم شهداء احد وقال ابن عباس ان المسلمين كانوا يسألون ربهم اللهم ربنا  
 انا يوم اكيوم بدر نقاتل فيه المشركين ونبليك فيه خيرا ونلتمس فيه الشهادة فلقوا المشركين

يوم احد فالتخذ منهم شهداء والله لا يحب الظالمين يعني المشركين جملة معترضة بيد المعطوف  
 والمعطوف عليه لتقرير مضمون ما قبله وقيل هم الذين ظلموا انفسهم بالمعاصي وقيل هم المذنبون  
 والاول اولى ونفي الحجة كناية عن البغض وفي ايضا على الظالمين تعريض بحجته تعالى  
 لها بلهم والمخلص الذين آمنوا التخصيص لا ابتداء والاختبار وقيل التطهير والتقية على  
 حذف مضاف اي ليخص ذنوب الذين آمنوا قاله الفراء وقيل يخص بخلص قاله الخليل  
 والزجاج اي لخص المومنين من ذنوبهم ويزيلها عنهم وفي القاموس ومحص الذهب بالنار  
 من باب منع اخلصه ما يشوبه والتخصيص التصفية ويحق الكفر من اي يستأصلهم بالهلاك  
 ويفنيهم واصل التحقيق هو النار والمحق نقصها قليلا قليلا وقال ابن عباس يحص بيتلهم  
 ويحق ينقصهم ام حسبتم ان تدخلوا الجنة كلام مستأنف لبيان ما ذكر من التمييز وامر  
 به المنقطعة والمهزلة لا لتكبار وفيه تمثيل كالاول او علم يقع عليه الجزاء والمعنى لا تحسبوا  
 ايها المؤمنون ان تناولوا ارضية وثوابي ولما يعلم الله الذين جاهدوا وانتم قال الرازي  
 اي ولما يصدر الجهاد عنكم وهذا ظاهر الآية والمراد ان العلم متعلق بالمعلوم وقال الوجوه  
 المنفي على الجهاد دون العلم اي لما يكن المعلوم من الجهاد الذي اوجب عليكم وقال الطبري  
 ولما يتبين لعبادي المؤمنين المجاهد منكم على ما امرته به وقال ابو السعود نفي العلم كناية  
 عن نفي المعلوم لما بينهما من الزوم للشيء على لزوم تحقق الاول لتحقيق الثاني ضرورة استحالة  
 شيء بدون علمه تعالى به وانما وجه النفي الى الموصوفين مع ان المنفي هو الوصف فقط  
 وكان يكفي ان يقال ولما يعلم الله جهادكم كناية عن معنى ولما تجاهد والمبالغة في بيان  
 انفاء الوصف وعدم تحققه اصلا انتهى ولما بمعنى لم عند الجهد ورفق سبويه بينهما تجعل  
 لم لنفي الماضي ولما لنفي الماضي والمتوقع ففيه ايدان بان الجهاد متوقع منهم فيما يستقبل الا انه  
 غير معتبر في تأكيد الانكار وفي هذه الآية معانبة لمن ائتم يوم احد ويعلم الصديقين الواو  
 للجمع قاله الخليل وغيره وقال الزجاج بمعنى حتى وقال الزمخشري للحال والمعنى ام حسبتم ان  
 تدخلوا الجنة واحال انه لم يتحقق منكم الجهاد والصديق اي الجمع بينهما والخطاب في قوله ولقد كنتم  
تمنون الموت لمن كان يتمنى القتال والشهادة في سبيل الله ممن لم يحضر يوم بدر فانهم كانوا

يتمنون يوماً يكون فيه قتال فلما كان يوم احد انهموا مع انهم الذين احووا على رسول الله  
 صلوا بالخروج ولم يصبر منهم الا تقريير مثل انس بن النضر عم انس بن مالك وقد ورد في  
 عن ثمنى الموت فلا بد من حمله هنا على الشهادة يعني حالة الشهادة من رفع المنزلة والجنة  
 وغير ذلك ويكون المراد بالموت هنا ما يؤول اليه لانفس الشهادة لانها مستندة لثمنى  
 الموت وغلبة الكفار وعلى هذا التاويل يزول الاشكال لان من طلب الجنة لا يقال انه  
 ثمنى الموت قال القرطبي وثمنى الموت من المسلمين يرجع الى ثمنى الشهادة المبني على الثبات  
 والصبر على الجهاد لا الى قتل الكفار لهم لانه معصية وكفر ولا يجوز ارادة المعصية  
 وعلى هذا يحل سؤال المسلمين من الله ان يرزقهم الشهادة فيسألون الصبر على الجهاد  
 وان ادى الى القتل من قبل ان تلقوه اي القتال او الشهادة التي هي سبب الموت والعود على  
 العدو والجحود على كسر الام من قبل لانها معركة لا ضار فيها الى ان اي من قبل لقائه وتروى  
 تلاقوه ومعناه معنى تلقوه لان لقي يستدعي ان يكون بين اثنين بما دته وان لم يكن على  
 المفاخرة فقد رايتموه اي القتال او ما هو سبب للموت يوم احد والظاهر ان الرواية بصحة  
 وقيل عليه اي فقد علمتم الموت حاضر وانتم تنظرون قيد الرواية بالنظر مع اتحاد  
 معناها للمبالغة اي قد رايتموه معاينين له حين قتل وكنتم من قتل منكم قال الاخفش  
 ان التكرير يعني التاكيد مثل قوله ولا طارئ يربحنا حيه وقيل معناه بصراء ليس في  
 اعينكم على تناولون الاحال كيف هي فلم انهمتم وقيل معناه وانتم تنظرون الى محمد صلوا  
 اخرج ابن ابي حاتم عن ابن عباس ان رجلا من اصحاب رسول الله صلوا كانوا يقولون  
 ليتنا نقتل كما قتل اصحاب بدر ونستشهد اوليت لنا يوماً كيوم بدر نقاتل في المشركين  
 ونبلي فيه خيرا ونلتبس الشهادة والجنة والحياة والرزق فاشهد هم الله احد فلم يثبتوا  
 الا من شاء الله منهم فقال الله ولقد كنتم تمنون الموت الاية وفيه تويج لهم على انهم  
 ثمنوا الحرب وتسيبوا فيها ثم جنبوا وانهموا عنها وتويج لهم على الشهادة فان وثمنى  
 ثمنى غلبة الكافرين وما حمله الا رسول سبب نزول هذه الاية ان النبي صلوا لما  
 اصيب يوم احد صاح الشيطان قائلاً قد قتل محمد صلوا فغضب بعض المسلمين حتى قال

١٣  
 ١٣

قائل قد اصيب محمد فاعطوا يديكم فانما هم اخوانكم وقال اخر لو كان رسولا ما قتل  
 فر داه عليه ذلك واخبرهم بانه رسول قد خلت من قبله الرسل وسيخلو كما خلوا  
 فهذه الجملة صفة لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم والقصص قصص افراد كانوا استبعدوا  
 هلاكه فانبتوا له صفتين الرسالة وكونه لا يهلك فرداه عليهم ذلك بانه رسول لا  
 يتجاوز ذلك الى صفة عدم الهلاك وقيل هو قصص قلب ثم انكر الله عليهم بقوله اَفَاِنَّ  
مَاتَ الْهَمزة للاستفهام الانكاري اي كيف تردون وتكفرون دينه اذ مات او قتل  
 مع علمكم ان الرسل تخلوا ويمسك اتباعهم بدينهم وان فقدوا بموت او قتل وقيل انكارا  
 بجملةهم خلوا الرسل قبله سببا لانقلابهم بموته او قتله وانما ذكر القتل سبحانه مع علمه انه  
 لا يقتل لكونه مجوزا عند الخاطبين انقلبتم على اعقابكم اي ترجعون الى دينكم الاول  
 يقال لكل من رجع الى ما كان عليه نكص على عقبيه ورجع وراة واحاصل ان موته  
 صلما او قتله لا يوجب ضعفا في دينه ولا الرجوع عنه بدليل موت سائر الانبياء قبله  
 وان اتباعهم ثبتوا على دين انبيائهم بعد موتهم فلا ينبغي منكم الانقلاب والارتداد  
 حج لان محمدا عبدا مبلغا معبودا وقد بلغكم والمعبود باق فلا وجه لرجوعكم عن الدين الحق  
 ولومات من بلغكم اياه ومن ينقلب على عقبيه بادبارة عن القتال او بارتداده عن الاسلام  
فمن يضر الله شيئا وانما يضر نفسه ويجزى الله الشاكرين اي الذين صبروا ووقفوا تلووا  
 استشهدوا والانهم بذلك شكر والنعمة الله عليهم بالاسلام ومن امتثل ما امر به فقد  
 شكر النعمة التي انعم الله بها عليه وقال علي الشاكرين الثابتين على دينهم ابا بكر واصحابه  
 فكان علي يقول كان ابو بكر امير الشاكرين وكان اشكرهم واحبهم الى الله تعالى وعنده انه  
 كان يقول في حياة رسول الله صلى الله عليه واله لا ينقلب على اعقابنا بعد اذ هدانا الله والله  
 لئن مات او قتل لا قاتلن على ما قاتل عليه حتى اموت وما كان لنفس ان تموت هذا  
 كلام مستأنف يتضمن الحث على الجهاد والاعلام بان الموت لا بد منه الا يا ذن الله اي  
 ما كان لها ان تموت الا ما دونها فالاستثناء مفرغ والباء للمصاحبة يعنى بقضاء الله  
 وقدره وامر وقيل هذه الجملة متضمنة للانكار على من قتل بسبب ذلك الارجاف



بقتله صلح فبين لهم ان الموت بالقتل او بغيره منوط باذن الله واستناده الى النفس  
 مع كونها غير مختارة له الا ايدان بانه لا ينبغي لاحد ان يقدم عليه الا باذنه وفيه تحريم  
 المؤمنين على الجهاد وتشجيعهم على لقاء العدو باعلامهم بان الجبن لا ينفع وان الحذر  
 لا يرفع والثبات لا يقطع الحياة وان احد الاموت الا باجماله وان خاض الممالك واقحم  
 المعارك واذا جاء الاجل لم يدفع الموت بحيلة فلا فائدة في الجبن والخوف وفيه ايضا  
 ذكر حفظ الله رسوله صلى الله عليه وسلم عند غلبة العدو وتخليصه منهم عند التفافهم  
 عليه واسلام اصحابه له فانجاه الله من عدوه سالما مسلما لم يضره شيء كتاباً مؤجلاً  
 معناه كتب الله الموت كتاباً والموت جل الوقت الذي لا يتقدم على اجله ولا يتأخر يعني وقتاً  
 له اجل معلوم وقيل الكتاب هو اللوح المحفوظ لان فيه اجال جميع الاخلاق والاول اولى  
 والغرض من هذا السياق توبيخ النهزمين يوم احد ومن يرد بعمله ثواب الدنيا  
 كالغنية ونحوها نزلت في الذين تركوا المركز وطلبوا الغنية واللفظ يعم كل ما يسمى ثواب الدنيا  
 وان كان السبب خاصاً نؤتيه منها اي من ثوابها ما نشاء على ما قدرنا له فهو على حذف  
 المضاد ومن يرد بعمله ثواب الآخرة وهو الجنة نزلت في الذين تبعوا مع النبي صلح الكفا  
 عامة في جميع الاعمال نؤتيه منها اي من ثوابها ونضاعف له الحسنات اضعافاً كثيرة  
وسيجزي الشكرين اي يجزيهم بامثال ما امرناهم به كالقتال وهدينا لهم عنه كالفرار وقبول  
 الارباب والمراد بهم اما المجاهدون المعروفون من الشهداء وغيرهم واما جنس الشاكرين  
 وهم داخلون فيه دخول اولياء والاول اشكر في التقدير والثاني اولى وكاين قال الخليل  
 وسليويه هي اي الاستفهامية وكان التشبيه بمعنى كم التكتيرية وهي كناية عن عدد  
 مبهم ومن نبي تميز لها وفي كاين خمس لغات ذكرها في الجمل واختار الشيخان كاين كلمة  
 بسيطة غير مركبة وان اخرها نون هي من نفس الكلمة لانتوين لان هذه الدعوى لا  
 يقوم عليها دليل والشيخ سلك في ذلك الطريق الاسهل والنوويون ذكروا هذه الاشياء  
 محاذرة على اصولهم مع ما ينضم الى ذلك من الغوائد وتشعير الذهن وتمرينه واطال في  
 الجمل الكلام على كاين من حيث الافراد والتركييب ليس في ذكره هنا كثير فائدة قرئ قتل

على البناء للجهول واختارها ابو حاتم ولها وجهان احدهما ان يكون في قتل ضمير يعود الى النبي  
 صلح ومع يكون قوله معاً رِيئُونَ جملة حالية والثاني ان يكون القتل واقعا على ربيون فلا  
 يكون في قتل ضمير والمضى قتل بعض اصحابه وهم الربيون ورجح الرخشري هذا بقراءة  
 فتادة قتل بالتشديد وقرئ قاتل واختارها ابو عبيد وقال ان الله اذا حمد من قاتل  
 كان من قتل داخل فيه واذا حمد من قتل لم يدخل فيه من قاتل ولم يقتل فقاتل اعم  
 واصح ويصح هذه القراءة الاخرى والوجه الثاني من القراءة الاولى قول الحسن ما قاتل  
 نبي في حرب قط وقيل قتل فارغ من الضمير مسند الى ربيون والربيون بكسر الراء قراءة الجوهري  
 وقرأ علي بضمها وابن عباس بفتحها قال ابن جني والفتح لغة تميم وواحدة ربي منسوب الى  
 الرب والربي بضم الراء وكسرها منسوب الى الربة بكسر الراء وضمها وهي الجماعة ولهذا فسهم  
 جماعة من السلف بالجماعات الكثيرة وقيل هم الاثباع قال اخليل الربي الواحد من العباد  
 الذين صبروا مع الانبياء وهم الربانيون نسبو الى التاكه والعبادة ومعرفة الربوبية وقال  
 الربيون بانضم الجماعات وقال النقاش هم المكثرون العلم من قولهم ربا يربوا اكثر وقال ابن  
 مسعود ربيون الوف وعن الضحاك الربة الواحدة الف وعن ابن عباس قال جموع علماء  
 كثير والمعنى ان كثيرا من الانبياء قتلوا فساوهنوا اي ما جنبتوا عن الجهاد في سبيل الله فوسموا  
 بفتح الهماء وبكسرها وهما الغتان والوهن انكسار الجدل بالخوف وهن الشبي عين وهذا كوجه بعد  
 وهن يوهن كوجه يوجل ضعف اي ما وهنوا القتل بينهم او قتل من قتل منهم لما اصاب  
 اي نالهم في سبيل الله من المجرور وقاتل الانبياء والاصحاب القروح وما ضعفوا اي  
 عن عدوهم بل استمروا على جهادهم لان الذي اصابهم هو في سبيل الله وطاعته واقامة  
 دينه ونصرة نبيه فكان ينبغي لكرم امة محمد صلح ان تفعلوا مثل ذلك قرئ ضعفوا  
 بضم العين وفتحها وحكاها الكسائي لغة وما استكاثوا لما اصابهم في الجهاد والاستكانة لغة  
 والخضوع وقال ابن عباس الخشوع وعبارة السمين فيه ثلاثة اقوال احدها انه استغفل  
 من الكون والكون الذل واصله استكون وقال الزهري وابو علي الاصل استكين وقال  
 الفراء وزنه افتعل من السلكون انتهى وفي هذا توخي لمن انهزم يوم احد وذل واستكان

وصعد بسبب ذلك الأوجاف الواقع من الشيطان ولم يضع كما صنع أصحاب من خلا من قبلهم من الرسل والله يحب الصابرين في جهاد على تحمل الشدائد وما كان قولهم أي قول اولئك الذين كانوا مع الانبياء والاستثناء مفرغ أي ما كان قولهم عند ان قتل منهم بانيوت او قتل نبيهم مع ثباتهم وصبرهم عند لقاء العدو واقحام مضائق الحرب واصابة ما اصابهم من فنون الشدائد والاهوال شيء من الاشياء الا ان قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا قتلنا قتلنا الصغائر واسرارنا في اكثرنا قتلنا هي الكبائر والظاهر ان الذنوب تعم كلما يسمى ذنبا من صغيرة او كبيرة والاسرار ما فيه مجازاة للحد فهو من عطف الخاص على العام قالوا ذلك مع كونهم ربانيين فضلا عنهم واستقصاء للمساواة والاعمالهم وبراءة من التفریط في جنب الله وقد موالدعاء بمغفرتها على ما هو الهم بحسب حال من الدعاء بقولهم وثبتت اقدارنا اي في مواضع القتال ومواطن الحرب بالتقوية والتأييد من عندك واشتدنا على دين الحق وانصرتنا على القوم الكافرين تقريبا له الى حيز القبول فان الدعاء المقرون بالخضوع الصالح عن ذكاة طهارة اقرب الى الاستجابة والمعنى ان المواظبين على هذا الدعاء من غير ان يصدر عنهم قول يومه شائبة الكفر والتزلزل في مواقف الحرب ومراد الدين وفيه من التعريض بالمنهين ما لا يخفى في الغرض من هذا ان يقترن بهم في هذه الطريقة الحسنة يقول هلا فعلتم مثل ما فعلوا وقلتم مثل ما قالوا فاتهم الله بسبب ذلك الدعاء ثواب الدنيا من النصر والغنيمة والعزة وقهر الاعداء والثناء الجميل وغفران الذنوب واخطايا ونحوها وحسن ثواب الآخرة من اضافة الصفة الى الموصوف اي ثواب الآخرة احسن وهو نعم الجنة جعلنا الله تعالى من اهلها والتفضل فوق الاستحقاق والله يحب المحسنين الذين يفعلون ما فعل هؤلاء وهذا تعلم من الله سبحانه لعباده المؤمنين ان يقولوا مثل هذا عند لقاء العدو وفيه دققة لطيفة وهي انهم لما احتروا بذبوبهم وكونهم مسيئين سماهم الله تعالى محسنين ثم لما امر سبحانه بالاعتداء بمن تقدم من انصار الانبياء حذر عن طاعة الكفار وقال يا ايها الذين امنوا ان تطيعوا الذين كفروا وهم مشركوا العرب وقيل اليهود والنصارى قتل لنا فقتل في قولهم المؤمنين عند المضيئة ارجعوا الى دين اباؤكم وقيل عامة في مطاوعة الكفرة

١٥  
ع

والنزول على حكمهم فإنه يستحق الى موافقتهم يُرَدُّ وَكُمُ عَلَى أَعْقَابِكُمْ اي يخرجونكم من دين  
 الاسلام الى الكفر فَتَتَّقِلُونَ ترجعون أَخْسِرِينَ مغبونين فيما اما خسران الدنيا فلان اشق  
 الاشياء على العقلاء الاتقيا دالى العدو واظهارا حاجة اليه واما خسران الآخرة فاحسب ان  
 عن الثواب الموعود الوقوع في العقاب الخلد بل الله مَوْلَاكُمْ اضراب عن مفهوم الجملة الاولى  
 اي ان تطيعوا الكافرين يخدعونكم ولا ينصركم بل الله ناصركم دون غيره وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ  
 فاستعينوا به واطيعوه وَدَنِمُ سَتَلِقِي بَنُونَ الْعِظْمَةِ وهو التفات عن الغيبة في قوله وهو  
 خير الناس من وذلك للتنبيه على عظم ما يليق به تعالى وقرئ بالياء جريا على الاصل سَتَلِقِي  
قُلُوبَ الَّذِينَ كَفَرُوا واقد من الحجر وعلى المفعول به اهتماما بذكر المحل قبل ذكر احوال الرعب  
 بضم الراء والعين وسكونها وهما الغتان ويجوز ان يكون مصدرا والرعب بالضم الاسم وضم  
 العين للاتباع واصاله الملا يقال سئل راعيا يي علا الوادي ورعبت الحوض ملاته فالمعنى  
 سئلوا قلوب الكافرين رعبا اي خوفا وفرعا واللقاء يستعمل حقيقة في الاجسام ومجازا في غيرها  
 كهذه الآية وذلك ان المشركين بعد وقعة احد ندموا ان لا يكونوا استاصوا المسلمين وقالوا  
بَلْشَاءُ صَعْنَا فَلَنَلْنَا هم حتى اذ لم يبق منهم الا الشديد تركنا هم رجعوا فاستاصوهم فلما عجزوا  
 على ذلك التقى الله في قلوبهم الرعب حتى رجعوا عما هموا به بِمَا أَشْرَكُوا ابا الله اي بسبب شركهم  
 به تعالى مَا كُنْ يَنْزِلُ بِهِ اي يجعله شريكا له سُلْطَنًا حَجَّةً وبيانا وبرهانا سميت الحجة سلطنا  
 لقوتها على دفع الباطل او لوضوحها وانارتها او كحذتها ونفوذها والنفي يتوجه الى القيد المقيد  
 اي الحجة ولا انزال والمعنى ان اشرك بالله لم يثبت في شيء من الملل وَمَا وَهَمُّكُمْ مسكنهم التازيان  
 لاهوهم في الآخرة بعد بيان احوالهم في الدنيا وَبَيْسُ الْمُتَّوِي الظَّالِمِينَ اي المسكن الذي  
 يستقرون فيه وكلمة بئس تستعمل في جميع اللزام وفي جعلها متواهم بعد جعلها ما واهم  
 رمز الى خلودهم فيها فان المتوي مكان الاقامة المنبئة عن الملك والمأوى المكان الذي يؤوي  
 اليه الانسان وقدم الماوى على المتوي لانه على الترتيب الوجودي ياوي ثم يتوي قاله  
 الكرخي وَلَقَدْ صَدَّقَ كَلِمَةَ اللَّهِ وحده نزلت لما قال بعض المسلمين من اين اصابنا هذا وقد وعدنا  
 الله النصي وذلك انه كان الظفر لهم في الاستداء حتى قتلوا صاحب لواء المشركين تسعة

نفر بعدة فلما اشتغلوا بالغنمة وترك الرماة مركزهم طلبا للغنمة كان ذلك سبب الحزب  
 إذ تحسب بهم أحس الاستيصال بالقتل أي تتصلونهم قتلا يقال حراد محسوس إذا قتله  
 البرد وسنة حسوس أي جلبة تاكل كل شيء قيل واصله من أحس الذي هو الإدراك  
 بالحاسة فغنى حسه اذهب حسه بالقتل قال الكرخي المراد به هنا البصر ثم وضع موضع العلم  
 والوجود ومنه قوله تعالى فلما أحس عيسى منهم الكفر أي علم ومنه قوله هل تحس منهم من أحد  
 أي ترى وبمعنى الطلب ومنه قوله فتحسوسا من يوسف أي اطلبوا خبره انتهى بأذنه أي بعلمه  
 أو بقضائه حتى إذا فسلمتم أي حينتم وضعتم قيل جوابه مقدر امتحنتم وقال الفراء جوابه  
 وتنازعتم والواو مقحمة زائدة كقوله فلما أسما وتله للجبين وقال ابو علي جوابه صر فكم عنهم  
 الأتي وقيل فيه تقديم وتأخير أي حتى إذا تنازعتم في الأيم وعصيتكم فسلمت وقيل إن الجواب  
 وعصيتكم والواو مقحمة وقد جوز الاخفش مثله في قوله تعالى حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما  
 رحبت وضاقت عليهم وقيل حتى كلفه وح الجواب لها واذا هذه على بابها والتنازع المذكور  
 هو ما وقع من الرماة حين قال بعضهم نلحق الغنائم وقال بعضهم ثبت في مكاننا كما أناسوا  
 الله صلوا ومعنى من بعد ما أركم ما وقع لهم من النصر في الابتداء في يوم أحد كما تقدم قال  
 ابن عباس من بعد ما أركم يعني الغنائم وهي بيمة القوم قال عروة كان لله وعدهم على الصبر والنصر  
 إن يدلهم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين وكان قد فعل فلما عصوا رسول الله صلوا  
 وتركوا مصافهم وترك الرماة عهد الرسول إليهم أن لا يبرحوا من لهم وأرادوا اللين يرفع  
 عنهم مدد الملائكة وفصة أحد مستوفاة في كتب السير والتواريخ فلا حاجة لاطالة الشرح هنا  
 ما يحبون من النص والظفر يا معشر المسلمين منكم من يريد الدنيا يعني الغنمة فتركوا للآزر  
 لها ومنكم من يريد الآخرة أي الأجر بالبقاء في مكة أمثالها لا من رسول الله صلوا فثبت به حتى  
 قتل كعبد الله بن جبير واصحابه ثم صر فكم عنهم أي ردكم عن المشركين بالهزيمة بعد أن  
 استوليت عليهم ليبتليكم أي ليعتكم فيظهر الخالص من غيره وقيل لينزل عليكم البلاء لتتوبوا  
 إليه وتستغفروه والاول اولى وكفد عفا عنكم ما ارتكبتموه تفضلا لما علم من ندمكم  
 فلم يستاصلكم بعد المعصية والمخالفة واخطاب جميع المنهزمين وقيل للرماة فقط والله ذو فضل

على المؤمنين بالعفو في الآية دليل على ان صاحب الكبيرة مؤمن اذ تصعدون متعلق  
 بقوله صرفكم ابقوله ولقد عفا عنكم ابقوله ليبتليكم قاله الزنجشري وقال ابو البقاء العنبري  
 او تنازعتم او فسلم وكل هذه الوجوه سائغة وكونه ظرفا لصور فكم جيد من جهة المعنى و  
 لعفا جيد من جهة القرب وعلى بعض هذه الاقوال تكون المسئلة من باب التنازع وتكون  
 على احوال الاخير منها لعدم الاضمار في الاول ويكون التنازع في اكثر من عاملين قال ابو حاتم يقرأ  
 اصعدت اذا مضيت حبال وجهك وصعدت اذا ارتقيت في جبل فالاصعاد السير في سبيل  
 الارض ويطون الادوية الصعود الارتفاع على الجبال والسطوح والسلام والديج فيختل ان يكون  
 صعودهم في الجبل بعد اصعادهم في الوادي وقال القتيبي اصعدا اذا بعد في الذهاب وامعن  
 فيه وقال الفراء الاصعاد ابتداء في السفر والاختار الرجوع منه يقال اصعدنا من بغداد  
 الى مكة والى خراسان واشبهاه ذلك اذا خرجنا اليها واحذنا في السفر وانحدرنا اذا رجعنا  
 وقال المفضل صعد واصعد بمعنى واحد وقرئ تصعدون بالشد يد واصلها تصعدون  
 بناء الخطاب وقرئ بياء الغيبة على الالتفات وهو حسن والضمير يعود على المؤمنين ولا تكونان  
 وقرئ بضم التاء من الوى وهي لغة ففعل وافعل بمعنى وقرئ بواد واحدة اي لا تعرجون من التعرج  
 وهو الاقامة على الشيء فان المعرج الى الشيء يلوي اليه عنقه او عنق دابته وكذا شأن المشط  
 والمعنى لا تقيمون على احد من معكم وقيل على رسول الله صلوا ولا يلتفت بعضهم الى بعض  
 ولا يقف واحد منكم لواحد ولا ينتظره هربا والرسول يدل عوكم في آخركم في الطائفة  
 المتأخرة منكم يقال جاء فلان في آخر الناس واخرة الناس اخوي الناس واخريات الناس وقيل  
 من ورائكم وقال ابو السعود في ساقتم وجماعتكم الاخرى فكان دعاء النبي صلوا الي التي  
 عبدا لله اي ارجعوا فاننا بكم اي فجازاكم الله عتقا حين صدمكم عنهم بسبب غم اذ قتموه رسول  
 الله صلوا بعضيا نكم او غما موصولا بغير بسبب ذلك الارجاف والجرح وقتل وظفر المشركين  
 والباء على هذا بمعنى على اي مضاعفا على غم فوف الغنمة والغم في الاصل التغطية غميت الشيء  
 غطيته ويوم غم ويلة غمة اذا كانا مظلمين ومنه غم الحلال وقيل الغم الاول الهزيمة والثاني  
 اشراف ابي سفيان وخالد بن الوليد عليهم في الجبل وقيل الغم الاول هو ما فاتهم من الظفر

والثاني ما نالههم من الغزبية وقيل الأول ما أصابهم من القتل والجراح والثاني ما سمعوا بان محمد  
صلى الله عليه وسلم قتل وقيل الأول بسبب اشتراك خالد بن الوليد مع خيل المشركين والثاني حين اشتد  
يوسفان وسميت العقوبة التي نزلت بهم توابا على سبيل الجواز لان لفظ التواب لا يستعمل في الغلب  
الان الخير وقد يجوز استعماله في الشر لانه ما خوذ من تواب خارج فاصل التواب كل ما يعود  
الى الفاعل من جزاء فعله سواء كان خيرا او شرا فمضى حملنا لفظ التواب على اصل اللغة كان حقيقة  
ومضى حملناه على الغلبة كان مجازا لكي لا يخفى في قوله على ما فاتكم من الغنمة ولا ما أصابكم من  
الغزبية ثم بنا لكم على المصائب وتدرى الاحتمال الشدائد وقال المفضل لكي يخبروا ولا زائدة  
كقوله ان لا تسجد وقوله لئلا يعلم اي ان تسجد وليعلم والله خير مما تعملون من الاعمال خيرا  
وشرها فيكون اليك عليها ثم انزل عليكم يا معشر المسلمين من بعد النعم التصريح بالبعدية مع  
دلالة ثم عليها وعلى التراخي لزيادة البيان وتذكير عظم النعمة امانة الامنة والامن سواء  
وقيل الامنة انما تكون مع بقاء اسباب الخوف والامن مع عدمه وكان سببا لخوف بعد  
انما لغاسا وهو اخفت من النوم بدل كل واشتمال واخترع السمين يغشى طائفة منكم قال  
ابن عباس انما ينعس من يامن واخترع لا ينام والطائفة تطلق على الواحد والجماعة والطائفة  
الاول هم المؤمنون الذين خرجوا للقتال طلبا للاجر والطائفة الاخرى هم معتب بن قشير واصحابه  
وكا لو اخرجوا طمعا في الغنمة وجعلوا يتأسفون على الحضور ويقولون الا فويل وقد ثبت في  
صحاح البخاري وغيره ان اباطحة قال غشينا ونحن في مصافنا يوم احد فجعل سيفي يسقط من يدي  
واخذت ويسقط فاخذت فذلك قوله يعني هذه الآية عن الزبير بن العوام قال رفعت راسي يوم  
احد فجعلت انظر وما منهم من احد الا وهو يميل تحت حجفته من الغاس وتلى هذه الآية  
وطائفة قد اهتمت انفسهم حملتهم على الهم اهنية الامر اقلقي وجازا ابتداء بالنكرة لاعتمادها  
على الاحوال او مستأنفة وقيل ان المعنى صارت همهم لا هم لهم خيرا فلارغبة لهم الا انقاذ  
السيب واصحابه فلم يناموا وهم المنافقون وفي القاء الغاس على المؤمنين دون المنافقين اية  
عظيمة ومعجزة باهرة لان الغاس كان سببا من المؤمنين وعدم الغاس عن المنافقين كان  
سببا فيهم يظنون بالله اي في الله اي في حكمه والحكمة استيناف على وجه البيان لما قبلنا

غير الحق الذي يجب ان يظن به وهو ظنهم ان امر النبي صلعم باطل وانه لا ينصر ولا يتم ما  
دعى اليه من دين الحق ظن الجاهلية بدل من غير الحق وهو الظن المختص بملة اهل الجاهلية قاله  
القاضي فهو من اضافة الموصوف الى مصدر الصفة او من اضافة المصدر الى الفاعل على  
حذف المضارع اي ظن اهل الجاهلية واهل الشرك قاله التقاضي يقولون لو رسول الله صلعم  
هل لنا من الاكبر من شئ عاي من امر الله نصيب وهذا الاستفهام معناه الحمد اي ما  
لنا شئ من الامر وهو النصر والاستظهار على العدو وقيل هو الخروج اي انما خرجنا مكرهين فوجد  
الله سبحانه ذلك عليهم بقوله قل ان الاكبر كلمة لله وليس لكم ولا غير كونه شئ فالنصي  
بيداه والظفر منه يخفون اي يضمرون في انفسهم ويقولون فيما بينهم بطريق الخفية وبالجملة  
حال وقيل يخفون الندم على خروجهم مع المسلمين وقيل النفاق بل يسألونك سؤال المسترشدين  
ما لا يبذرون لك من الكفر والشرك والشك في وعد الله يقولون لو كان لنا من الاكبر  
استيناف على وجه البيان له او بدل من يخفون والاول احوذ كما في الكشاف ما اقتلناهم  
اي ما قتل من قتل منا في هذه المعركة فوداه سبحانه ذلك عليهم بقوله قل لو كنتم قاعدن  
في بيوتكم بالدين كما تقولون لبرئ الدين كتب عليهم القتل الى مضاجعهم اي لم يكن بدل  
خروج من كتب عليه القتل في اللوح المحفوظ بسبب من الاسباب الداعية الى البر والى هذه  
المصارع التي صرعو فيها فان قضاء الله لا يرد وحكمه لا يعقب وفيه مبالغة في رد مقاتلهم  
الباطلة حيث لم يقتصر على تحقيق نفس القتل بل عين مكانه ايضا ولا ريب في تعيين زمانه  
ايضا لقوله فاذا جاء اجلهم لا يستأخرون ساعة وليبتلي الله اي ليعتحن ما في صدورهم اي قلوبهم  
من الاخلاص والنفاق وليخص اي يميز ما في قلوبهم من وساوس الشيطان والله عليم  
بذات الصدور يعني بالاشياء الموجودة في الصدور وهي الاسرار والضمائر الخفية التي  
لا تكاد تفارق الصدور بل تلازمها وتصاحبها لانه عالم بجميع المعلومات ان الذين تولوا منكم  
عن القتال يوم النقي اجمعين جمع المسلمين وجمع الكفار اي انهزموا يوم احد وقيل المعنى ان  
الذين تولوا المشركين يوم احد انما استزهم الشيطان استدعى زلهمم بالقاء الوسوسة  
في قلوبهم يعرض اي يشتم بعض ما كسبوا من الذنوب التي منها عاقبة رسول الله صلعم

فمن



قيل لم يبق مع النبي صلعم الاثنته عشر رجلا وقيل اربعة عشر من المهاجرين سبعة ومن  
 الانصار سبعة فمن المهاجرين ابو بكر وعمر وعلي وطلحة بن عبيد الله وعبد الرحمن بن عوف  
 والزبير وسعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنهم وقيل استلهم بتدبير خطايا سبقت لهم  
 فكر هو ان يقتلوا قبل اخلاص التوبة منها وهذا اختيار الزجاج وكف عفا الله عنهم لتوأم  
 واعتذارهم عن عبد الرحمن بن عوف قال هم ثلاثة واحد من المهاجرين واثنان من الانصار  
 وعن ابن عباس قال نزل في عثمان ورافع بن المعلى وضارحة بن زيد وقد روي في تعيين من  
 الآية روايات كثيرة ان الله غفور لمن تاب وانا ب حليم لا يجعل بالعقوبة ولا يستأصلهم  
 بالقتل يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا هم المنافقون الذين قالوا لو كان لنا من  
الامر شيء ما قتلنا ههنا وقالوا لا تخافوا في النفاق او في النسب اي قالوا لاجلهم اذ اضرنا  
 اي ساروا وسافروا وبعدوا في الارض للتجارة وتجوها قال مجاهد هذا قول عبد الله بن ابي  
 بن سلول والمنافقين وعن السدي نحوه او كانوا اعز اجتمع غازر الكع ورعع وغائب غيب  
تيسر اكرام ورماة لو كانوا مقيمين عندنا ما اتوا وما قتلوا اي لا تقبلوا اقوالهم ليحعل  
 الله ذلك يعني قولهم وظنهم في عاقبة امرهم واجعل هنا بمعنى التصيير واللام العاقبة  
حسرة في قلوبهم يعني غما وتأسفا اي قالوا ذلك واعتقدوه ليكون حسرة في قلوبهم والمراد  
 انه صادظهم انهم لو لم يخرجوا ولم يحضروا ما قتلوا حسرة وقيل معناه لا تكونوا مثلهم في اعتقاد  
 ذلك ليحعله الله حسرة في قلوبهم فقط دون قلوبكم قال الزمخشري هو النطق بالقول والاعتقاد  
 وقيل المعنى لا تفتقروا اليهم ليحعل الله عدم التفاتكم اليهم حسرة في قلوبهم واجاز ابن عطية ان يكون  
 النهي والانتها معا وقيل المراد حسرة يوم القيمة لما فيه من الخزي والندامة والله يحيي ويميت  
 فيرد على قولهم اي ذلك بيد الله سبحانه يصنع ما يشاء ويحكم ما يريد فيحيي من يريد  
 ويميت من يريد من غير ان يكون للسفر والغزوات في ذلك فانه تعالى قدي يحيي المسافر والغازي  
 مع اقتحامهما للموت ويميت المقيم والقاعد مع حيازة الاسباب السلامة والمعنى ان  
 السفر والغزوات ليسا مما يجلب الموت والتقوى لا يمنع منه والله مما تحملون بالثناء والياء من خير وشهر  
 بصير فيحييكم به فاتقوه تهديد المؤمنين اي لا تكونوا مثل المنافقين المذكورين في تنفير

ع ١٧

المؤمن من الجهاد او وعيد الذين كفروا واللفظ عام شامل لقولهم المذكور ولمنشئه  
 الذي هو اعتقادهم ولكن وقع ذلك من امر الله سبحانه وقيل لهم في سبيل الله او متم شروع  
 في تحقيق ان ما يجزون ترتبه على الغزو والسفر من القتل والموت في سبيل الله ليس مما ينبغي  
 ان يحذر بل مما يجب ان يتنافس فيه المتنافسون اثر ابطال ترتبه عليهما قري متم بضم الميم  
 وكسرها من يموت ويمات وهما قراءتان سبعيتان لمغفرة من الله لذنوبكم ورحمة منه لكم  
 في العاقبة خير مما يجمعون اي الكفرة من منافع الدنيا وطيباتها مدة اعمارهم او مما يجمعون  
 ايها المسلمون من غنائم الدنيا ومنافعها والمقصود في الآية بيان مزية القتل والموت في  
 سبيل الله وزيادة تاثيرها في استجلاب المغفرة والرحمة ولكن متم او قتلتم على اي وجه حسب  
 تعلق الارادة الالهية لا الى الله اي الى الرب الواسع الرحمة والمغفرة لا الى غيره كما يفيد تقد  
 الظرف على الفعل مع ما في تخصيص اسم الله سبحانه بالذکر من الدلالة على كمال اللطف والنعيم  
 تحسرون في الاخرة فيجازيكم باعمالكم قيل من عبد الله خوفا من ناره امنه الله كما يخاف واليه  
 الاشارة بقوله لمغفرة من الله ومن عبدة شوقا الى الجنة اناله ما يرجو واليه الاشارة بقوله  
 ورحمة لان الرحمة هي الجنة ومن عبدة شوقا الى وجهه الكريم لا يريد غير هذا هو العبد  
 الخالص الذي يتجلى له الحق سبحانه في دار كرامته واليه الاشارة بقوله لا الى الله تحسرون بما  
 رحمة من الله لنت لهم ما فاصلة غير كافة منيدة للتاكيد قاله سيوييه وغيره وقال ابن  
 والاحفش انها نكرة في موضع الجر بالباء ورحمة بدل منها والاول اولى بقواعد العربية ومثله  
 قوله تعالى فيما نقصهم ميتا قههم والحجار والحجر ومتعلق بقوله لنت وقدم عليه لا فادة القصور  
 وتنوين رحمة للتعظيم والمعنى ان لينه لهم ما كان الاسباب الرحمة العظيمة منه وقيل ان  
 استغرافية والمعنى فباي رحمة من الله لنت لهم وفيه معنى التعجب وهو بعيد ولو كان  
 كذلك لقليل فبم رحمة بحذف الالف والمعنى سملت لهم اخلاقك وكثرت احتمالك لم تسرع  
 اليهم بتعنيف على ما كان يوم احد منهم وكو لم تكن كذلك بل كنت فظا غليظ القلب اي  
 جافيا قاسي الفؤاد سمي الخلق قليل الاحتمال والفظ الغليظ الجافي وقال الراغب لفظ هو  
 الكرية الخلق وذلك مستعار من الغظ وهو ماء الكرش وذلك مكروه شرهه الا في ضرورة

وعظ القلب قساوته وقلة اشفاقه وعدم انفعاله للخير وجمع بينهما تأكيد الانقضاء من حركتك  
 اي لغز واعندك وتفرقوا حتى لا يبقى منهم احد عندك والانقضاء المتفرق في الاجزاء  
 وانتشارها ومنه فضخم الكتاب ثم استعير هنا لانقضاء الناس وغيرهم اي لتفرقوا عن  
 حولك هيبة لك واحتشامك بسبب ما كان من توليهم واذا كان الامر كما ذكرنا فعند  
 عنهم فيما يتعلق بك من الحقوق وَأَسْتَغْفِرُ لَهُمْ الله سبحانه فيما هو الى الله سبحانه وشاؤهم  
 في الامر الذي يرد عليك اي امر كان مما يشاور في مثله او في امر الحرب خاصة كما  
 يفيد السياق لما في ذلك من تطيب خاطرهم واستجلاب مودتهم ولتعريف الامة بتبشيرة  
 ذلك حتى لا يأنف منهم احد بعد ذلك قال السمين جاء على احسن النسق وذلك انه امر اول بعفو  
 عنهم فيما يتعلق بخاصة نفسه فاذا اتهموا الى هذا المقام امر ان يستغفر لهم ما بينهم وبين  
 الله لتراح عنهم التبعات فلما صار والى هنا امر بان يشاورهم في الامور اذا صار واحدا  
 من التبعتين متصفيين منهما انتهى والمراد هنا المشاورة في غير الامور التي يرد الشرع بها  
 قال اهل اللغة الاستشارة ما خوخة من قول العرب شرت الدابة وشورتها اذا علمت  
 خيرا وقيل من قولهم شرت العسل اذا اخذته من موضعه قال ابن خوارزمي اذا جرت على  
 الالة مشاورة العلماء فيما لا يعلمون وفيما اشكل عليهم من امور الدنيا ومشاورة وجوه الجيوش  
 فيما يتعلق بالحرب ووجوه الناس فيما يتعلق بالمصالح ووجوه الكتاب والعمال والوزراء فيما  
 يتعلق بمصالح العباد وعما رتها وحكي القطيبي عن ابن عطية انه لا خلاق في وجوب عزل  
 من لا يستشير اهل العلم والدين واخرج ابن عدي والبيهقي في الشعب قال السيق بسند  
 حسن عن ابن عباس قال لما نزلت وشاورهم في الامور قال رسول الله صلعم اما ان الله وسوله  
 يغنيان عنها ولكن الله جعلها رحمة لا عني فمن استشار من امتي لم يعدم رشدا ومن تركها  
 لم يعدم غيا وعنه في الآية قال هم ابو بكر وعمر وقال الحسن قد علم الله ان ما به المشاورة  
 حاجة ولكن ارجح ان يستن به من بعده من امته وقيل امر بها ليعلم مقادير عقولهم  
 انها هم لا يستفيد منهم راي او روى البغوي بسنده عن عائشة انها قالت ما رايت رجلا  
 اكثر استشارة للرجال من رسول الله صلعم وللاستشارة فوائد كثيرة ذكرها بعض الفسطين

لا نطول بذكرها ويغني عنها امرأه لرسوله صلى الله عليه وسلم بها ولنعم ما قيل في ذلك  
 وشاورها شاورت كل مهذب      لبيب اخي خزم لترشد في الامر  
 ولا تترك ممن يستبد برأي      فتعجز اولاً لتستريح من الفكر  
 العزبان الله قال لعبد      وشاورهم في الامر حتماً بلا تنكر

فَاذْغَرَمْتُمْ عَلَى امْضَاءِ مَا تَرِيدُ عَقْبًا لِمَشَاوَرَةٍ عَلَى شَيْءٍ وَاطْمَأْنَنْتَ بِهِ نَفْسَكَ فَتَوَكَّلْ عَلَى  
 اللَّهِ فِي فِعْلِكَ ذَلِكَ أَيِ اعْتَمَدَ عَلَيْهِ وَفَوَّضَ إِلَيْهِ وَقِيلَ إِنَّ الْمَعْنَى فَاذْغَرَمْتُمْ عَلَى امْرَأَانَ عَضِي  
 فِيهِ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَثِقْ بِهِ لِأَعْلَى الْمَشَاوَرَةِ وَالْعَزْمِ فِي الْأَصْلِ قَصْدُ الْأَمْضَاءِ أَيِ فَاذْغَرَمْتُمْ  
 امْضَاءَ امْرَأَتِكَ عَلَى اللَّهِ وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ التَّوَكُّلَ لَيْسَ هُوَ إِهْمَالُ التَّدْبِيرِ بِالْكَلِيَّةِ وَلَا  
 لِكَانَ الْأَمْرِ بِالْمَشَاوَرَةِ صَافِيًا لِلْأَمْرِ بِالتَّوَكُّلِ بَلْ مِرَاعَاةُ الْأَسْبَابِ الظَّاهِرَةِ مَعَ تَفْوِضِ الْأَمْرِ إِلَى  
 اللَّهِ وَالْإِعْتِمَادِ عَلَيْهِ بِالْقَلْبِ عَنْ عَلِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَشَاوَرَةُ أَهْلِ  
 الرَّأْيِ ثُمَّ اتَّبَعْتُهُمْ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدُودِيَةَ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ عَلَيْهِ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِمْ أَنْ يَصُورَ  
 اللَّهُ وَكَمَا فَعَلَ يَوْمَ بَدْرٍ وَالنَّصْرَ الْعَوْنُ جَمَلَةٌ مُسْتَأْنَفَةٌ لِتَأْكِيدِ التَّوَكُّلِ وَاحْتِثَ عَلَيْهِ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ  
 عَمَّ الْخَطَابُ هَذَا تَشْرِيفًا لِلْمُؤْمِنِينَ لِإِيحَابِ تَوَكُّلِهِمْ عَلَيْهِ وَإِنْ يَحْتَدُّ لَكُمْ كَمَا فَعَلَ يَوْمَ أُحُدٍ  
 وَاحْتَدَّ لِأَنَّ تَرْكَ الْعَوْنِ أَيِ وَإِنْ يَتْرَكَ اللَّهُ عَمَّا نَكَّرَ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ اسْتَفْهَامٌ انْكَارٌ  
 مِمَّنْ أَبْعَدَهُ الضَّمِيرُ رَاجِعٌ إِلَى الْحَدِّ لَكَ لِلدَّلْوَلِ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ وَإِنْ يَحْتَدُّ لَكُمْ وَإِلَى اللَّهِ وَفِيهِ لَطْفٌ  
 بِالْمُؤْمِنِينَ حَيْثُ صَرَّحَ لَهُمْ بِعَدَمِ الْغَلْبَةِ فِي الْأَوَّلِ وَلَمْ يَصْرَحْ لَهُمْ بِأَنَّهُ لَا نَاصِرَ لَهُمْ فِي الثَّانِي  
 بَلْ أَتَى بِهِ فِي صُورَةِ اسْتَفْهَامٍ وَإِنْ كَانَ مَعْنَاهُ نَفْيًا لِيَكُونَ ابْلَغَ وَمَنْ عَلِمَ أَنَّهُ لَا نَاصِرَ لَهُ إِلَّا  
 اللَّهُ سَجَّانَهُ وَإِنْ مِنْ نَصْرِهِ اللَّهُ لَا غَالِبَ لَهُ وَمَنْ حَذَلَهُ لَا نَاصِرَ لَهُ فَوَضَّ أَمْرَهُ إِلَيْهِ وَتَوَكَّلَ  
 عَلَيْهِ وَلَمْ يَشْتَغَلْ بِغَيْرِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ لِأَعْلَى غَيْرِهِ وَتَقْدِيمِ الْجَارِ وَالْجُورِ عَلَى  
 الْفِعْلِ لِإِفَادَةِ الْقَصْرِ عَلَيْهِ وَقَدْ وَرَدَتْ فِي صِفَةِ التَّوَكُّلِ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ صَحِيحَةٌ وَقَدْ عَدَّ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ سَبْعِينَ الْفَاعِلِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ كَمَا فِي مُسْلِمٍ وَمَا كَانَ لِلنَّبِيِّ  
 أَنْ يَفْعَلَ مَا صَحَّ لَهُ ذَلِكَ لِتَنَاقُيِ الْغُلُولِ وَالنَّبُوءَةِ وَقَالَ ابْنُ عَمَّاسٍ مَا كَانَ لَهُ أَنْ يَتَهَمَهُ أَحَدٌ  
 قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْغُلُولُ مِنَ الْمَغْنَمِ خَاصَّةً وَلَا نَوَاهٍ مِنَ الْخِيَانَةِ وَلَا مِنْ الْحَقْدِ وَمَا يَبِينُ ذَلِكَ

انه يقال من اخيانة اجل يغل ومن احمق غل يغل بالكسر ومن الغلول غلى يغل بالضم يقال  
 غل المغنم غلولا اي خان بان ياخذ لنفسه شيئا يستره على اصحابه فمعنى القراءة بالبناء للفاعل  
 ما صح لنبى ان يخون شيئا من المغنم فياخذه لنفسه من غير اطلاع اصحابه وفيه تزيه الانبياء  
 عن الغلول ومعناها على القراءة بالبناء للمفعول احمق لنبى ان يغله احد من اصحابه اي يخونه  
 في الغنية وهو على هذه القراءة الأخرى فهي للناس عن الغلول في المغنم وانما خص خيانة الانبياء  
 مع كون خيانة غيرهم من الائمة والسلاطين والامراء حراما لان خيانة الانبياء اشد ذنبا  
 واعظم وزرا ومن يغفل يأت بما غل اي يأتي به حاملا على ظهره يوم القيمة كما صح ذلك  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم بين الخلاق وهذه الجملة تتضمن تأكيد تحريم الغلول والتنبيه  
 بانه ذنب يختص فاعلاه بعقوبة على رؤس الاشهاد يطلع عليها اهل المحشر وهي عجيبة يوم  
 القيمة بما غل حاملا له قبل ان يحاسب عليه ويعاقب به ثم توفى كل نفس جزاء ما كسبت  
 وافيا من خير او شر هذه الآية تعم كل من كسب خيرا او شرا ويدخل تحتها الغال دخولا  
 اوليا لكون السياق فيه فكانه ذكر مرتين اخرج عبد بن حميد وابوداؤد والترمذي وحسنه  
 وابن جرير وابن ابي حاتم عن ابن عباس قال نزلت هذه الآية في قطيفة حراما فقدت يوم  
 بدر فقال بعض الناس لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذها فنزلت وهم لا يظلمون بل يعدل  
 بينهم في الجزاء فيما زى كل على عمله وقد وردت احاديث كثيرة في الصحيحين وغيرهما في ذم  
 الغلول ووعيد الغال فمن اتبع الاستفهام لا لكاراي ليس من اتبع رضوان الله في امره  
 ونواهيه فعمل بامر الله واجتنب نهيه كمن باء اي رجع بسخط عظيم كاش من الله بسبب الفتن  
 لما امر به وفي عنه ويدخل تحت ذلك من اتبع رضوان الله بترك الغلول واجتنابه ومن  
 باء بسخط منه بسبب قدامه على الغلول وما وده يعنى الغال والمتخلف عن رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم وبئس المصير اي المرجع ونزول الآية في واقعة معينة لا يخصص العموم ثم اوضح ما  
 بين الطائفتين من التفاوت فقال هم درجت عند الله اي متفاوتون في الدرجات والخف  
 هم اولوا درجات اولهم درجات اطلاقا للملزم على اللازم على سبيل الاستعارة او جعلهم  
 نفس الدرجات مبالغة في التفاوت بينهم فهو تشبيه بليغ بحد الاداة وهذا ما رجح القائلان

فدرجات من اتبع رضوان الله ليست كدرجات من باينحط من الله فان الاولين في ارفع  
الدرجات والآخرين في اسفل الدرجات والله بصير بما يعملون فيه تحريض على العمل بطاعة  
وتخويع عن العمل بمعاصيه لقد من الله على المؤمنين اي احسن اليهم وتفضل عليهم والمنة  
النعمة العظيمة وخص المؤمنين لكونهم المنتفعين ببعثة اذ بعث فيهم رسولا من انفسهم  
يعينهم جنسهم عربيا مثلهم ولد بلدهم ونشأ بينهم يعرفون نسبه وقيل بشر امثالهم ووجه  
المنة على الاول انهم يفقهون عنه ويفهمون كلامه ولا يحتاجون الى ترجمان ومعناها على  
الثاني انهم يانسون به بجامع البشرية ولو كان ملكا لم يحصل كمال الانس به لاختلاف الجنسية  
وقوى من انفسهم بفهم الفاء اي من اشرفهم لانه من بني هاشم وبنو هاشم افضل من قريش  
وقريش افضل العرب والعرب افضل من غيرهم ولعل وجه الامتنان على هذه القراءة انه  
لما كان من اشرفهم كانوا اطوع له واقراب الى تصديقهم ولا بد من تخصيص المؤمنين في هذه  
بالعرب على الوجه الاول واما على الوجه الثاني فلا حاجة الى هذا التخصيص وكذا على قراءة  
من قرأ بفهم الفاء لا حاجة الى التخصيص لان بني هاشم هم انفس العرب والعجم في شرف الاصل  
وكرم التجار ورفاعة المتدين يدل على الوجه الاول قوله تعالى هو الذي بعث في الامم رسولا  
منهم وقوله وانه لذكرك ولتقولك وكان فيما خطب به ابوطالب حين زوج رسول الله  
خليجة بنت خويلد وقد حضر ذلك بنو هاشم ورؤساء مضر الحمد الذي جعلنا من خديجة  
ابراهيم وزرع اسمعيل وضئني معد وعنصر مضر وجعلنا سدنة بيته وسواس حرمه وجعل  
لنا بيتا محججا وحوما امننا وجعلنا الاحكام على الناس وان ابني هذا محجل بن عبد الله لا يوزن  
فتى الاربع وهو والله بعد هذا نبي عظيم وخطب جليل يتلو عليهم آياته هذه منة ثانية  
اي يتلو عليهم القرآن بعد ان كانوا اهل جاهلية لا يعرفون شيئا من الشرائع ولم يربطوا سماعهم  
الوحي ويزكهم اي يطهرهم من نجاسة الكفر والذنوب ودرس المحرمات والنجاسات ويعلمهم  
الكتاب اي القرآن والحكمة السنة وقد تقدم في البقرة تفسير ذلك وكل واحد من هذه  
الامور نعمة جليلة على حيالها مستوجبة للشكر وان كانوا من قبل اي قبل محمد صلوا  
قبل بعثته كقوله صلى الله عليه وآله واصح لا ريب فيه انما اصابتكم مصيبة الالف للاستفهام

له  
الاعراب  
والاصول  
والحرف

لقد التقيت وللصبيبة الغلبة والقتل الذي اصابوا به يوم احد قد اصابتم مثلها يوم  
 بدر وذلك ان الذين قتلوا من المسلمين يوم احد سبعون وقد كانوا قتلوا من المشركين  
 يوم بدر سبعين واسر واسبعين وكان مجموع القتل والاسرى يوم بدر مثلي القتل للمسلمين  
 يوم احد والمعنى احيان اصابكم من المشركين نصف ما اصابهم منكرو قبل ذلك جزعتم وقلتم  
 اني هذا اي من اين اصابنا هذا الا نهزام والقتل ونحن نقاتل في سبيل الله ومعنا رسول الله  
 صلّم وقد وعدنا الله بالنصر عليهم قل هو من عند انفسكم امر رسول الله صلّم بان يحيب  
 عن سوالهم بهذا الجواب اي هذا الذي سألتم عنه هو من عند انفسكم بسبب مخالفة  
 الرماة لما امرهم النبي صلّم من لزوم المكان الذي عينه لهم وعدم مفارقتهم للمركز على  
 كل حال وقيل ان المراد خروجهم من المدينة ويرد ان الوعد بالنصر انما كان بعد ذلك  
 وقيل هو اختيارهم الفداء يوم بدر على القتل عن علي قال جاء جبريل الى النبي صلّم فقال  
 يا محمد ان الله قد كره ما صنع قومك في اخذهم الاسارى وقد امرك ان تخبرهم بين امرين  
 اما ان يقدر موافق ضربا عنا قم وبين ان ياخذ والفداء على ان يقتل منهم حدتهم قد عى  
 رسول الله صلّم الله عليه وسلم الناس فذكر ذلك لهم فقالوا يا رسول الله عشا ثرنا و  
 اخواننا لا بل ناخذن فداهم فنقوى به على قتال عدونا ونشتهد متاعا عدتهم فليس في  
 ذلك ما نكره فقتل منهم يوم احد سبعون رجلا حدة اسارى اهل بدر وهذا الحديث في  
 سنن الترمذي والنسائي قال الترمذي حسن غريب لا نعرفه الا من حديث ابن ابي زائدة  
 وعن عمر بن الخطاب قال لما كان يوم احد من العام المقبل عوقبوا بما صنعوا يوم بدر من  
 اخذهم الفداء فقتل منهم سبعون وفراصحاب محمد صلّم عنه وكسرت ربا عينته و  
 هشمّت البيضة على راسه وسأل الدم على وجهه فانزل الله سبحانه وتعالى يعني هذه  
 الآية واخرجه احمد باطول منه ولكنه يشك على حديث التخيير السابق ما نزل من  
 المعاتبته منه سبحانه وتعالى بل اخذ الفداء بقوله ما كان لنبي ان يكون له اسرى  
 حتى يتخفن في الابطى وما روي من بكانه صلّم هو ابو بكر ندما على اخذ الفداء ولو كان  
 اخذ ذلك بعد التخيير لهم من الله سبحانه لم يعاتبهم عليه ولا حصل ما حصل من النبي صلّم

وعن سودة من المذاهب والحنبل ولا صوب النبي صلى الله عليه وآله حيث أشار بقتل الأسرى  
 وقال ما معناه لو نزلت عقوبة لهم لم ينج منها إلا عمر والحجيج في كتب الحديث والسيراقول  
 ويمكن الجمع بأن يقال إن العتاب نزل أولاً ثم نزل التخيير لأن العتاب على الشروع والغرم  
 على الفداء والتخيير على تمامه ويؤيد قوله في الحديث إن الله قد ذكره ما صنع قومك وإن  
 الله على كل شيء قدير ومنه نصركم على الطاعة وتروا نصركم مع المخالفة وما أصابكم  
يوم التقى الجمعين أي ما أصابكم يوم أحد من القتل والحجج والهرمية فبأذن الله أي  
 فبإذن الله وقيل بفضائه وقدره وقيل بتخليته بينكم وبينهم وليعلم الله علم ظهور المؤمنين  
 حقاً وليعلم الله الذين نكفوا قيل إعاد الفعل لقصد شريف المؤمنين عن أن يكون  
 الفعل المسند إليهم وإلى المناقذين واحداً والمراد بالعلم هنا التمييز والأظهار لأن علم تعالى  
 ثابت قبل ذلك والمراد بالمناقدين هنا عبد الله بن أبي وأصحابه والنفاق اسم إسلامي لوثاق  
 العرب تعرفه قبل الإسلام وقيل كلمهم معطوف على قوله نكفوا وقيل هو كلام مبتدئ  
 أي قيل لعبد الله المذكور وأصحابه تعاووا أي سبوا في سبيل الله أعداءه إن كنتم من يؤمن  
 بالله واليوم الآخر وإذا فعدوا عن انفسكم إن كنتم لا تؤمنون بالله واليوم الآخر فابوا جميع ذلك  
 وقيل معنى الدفع هنا تكثير سواد المسلمين وقيل معناه رابطوا والمرابطة الإقامة في الثغور  
 والقاتل للمناقدين هذه المقالة التي حكاها الله سبحانه هو عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري  
 والد جابر بن عبد الله وقالوا لو تعلموا أي أنه سيكون قتال لا يتبعناكم وقاتلنا معكم  
 ولكنه لا قتال هناك وقيل المعد لو كنا نقدر على القتال ونحسنه لا يتبعناكم ولكننا لا نقد  
 على ذلك ولا نحسنه وعبر عن نفي القدرة على القتال بنفي العلم به لكونها مستلزماً له  
 وفيه بعد لا ملجأ إليه وقيل معناه لو تعلم ما يصح أن يسمى قتلنا لا يتبعناكم ولكن ما انتقصه  
 ليس يتقتل ولكنه القاء بالنفس إلى التهلكة لعدم القدرة منا ومنكم على دفع ما ورد من  
 الجيش بالبروز إليهم والخروج من المدينة وهذا أيضاً فيه بعد دون بعد ما قبله هم  
للكفر يومئذ أي هم في هذا اليوم الذي انفض لوافيه عن المؤمنين إلى الكفر أقرب منهم  
 إلى الإيمان عند من كان يظن أنهم مسلمون لأنهم قد بينوا حالهم وهتكوا أستارهم وكشفوا



عن نفاقهم اذ ذاك وقيل المعنى انهم لاهل الكفر يومئذ اقرب نصرة منهم لاهل الايمان  
 يَقُولُونَ يَا قَوْمِ هُمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ جَمَاعَةٌ مَسْتَأْنِفَةٌ مَقْرَرَةٌ لِمُضْمُونٍ مَا تَقْدَحُهَا أَي انهم  
 اظهروا الايمان وابطنوا الكفر وذكر الافواه للتاكيد مثل قوله يطير بخناحيه وقال الزنجشيري  
 ذكر القلوب مع الافواه تصوير لنفاقهم وانما ايمانهم موجود في افواههم فقط وهذا الذي  
 قاله الزنجشيري ينبغي كونه للتاكيد لتحصيله هذه الفائدة والله اعلم مما يكتمون من النفاق  
 الَّذِينَ قَالُوا الْاٰخِرَ اَنْزَلْنَاهُمْ وَقَعَدْنَا أَي قالوا اللهم ذلك والحال ان هؤلاء القائلين قد قعدوا عن  
 القتال لو اطاقوا بنا بترك الخروج من المدينة ما قتلوا فرداه ذلك عليهم بقوله قل قَادُوا  
 عَنْ اَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ الدرع الذي لا يدفع اي لا ينفع احد عن القدر فان المقتول يقتل باجله ان يكتنم  
 صِدْقَيْنِ فِي اَنْكَمِ وَجَدْتُمُ اِلِى دَفْعِ الْقَتْلِ سَبِيْلًا وهو القعود عن القتال فخذ والى دفع الموت  
 طريقا قيل انه مات يوم قالوا هذه المقالة سبعون متافقا من غير قتال ومن غير خروج لاظهار  
 كذبهم والله تعالى اعلم ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم  
 يرزقون لما بين الله سبحانه ان ما جرى على المؤمنين يوم احد كان امتحانا لتمييز المؤمن من  
 المنافق والصادق من الكاذب بين ههنا ان من لم يختم وقاتل فله هذه الكرامة والنعمة  
 وان مثل هذا صاعيتا فس فيه المتنافسون لا يخاف ويحذر كما قال وحكى الله عنهم لو كانوا  
 عندنا ما اتوا وما قتلوا وقالوا لو اطاقوا ما قتلوا فهذه الجملة مستأنفة لبيان هذا المعنى  
 والخطاب لرسول الله صلما لكل احد وقرى بالياء التحتية اي لا يحسبن حاسب وقد  
 اهل العلم في الشهداء المذكورين في هذه الآية من هم فقيل شهداء احد وقيل شهداء  
 بدر وقيل شهداء بئر معونة وعلى فرض انها نزلت في سبب خاص فالاعتبار بعموم اللفظ لا  
 بخصوص السبب ومعنى الآية عند الجمهور انهم احياء حيوة محققة ثم اختلفوا فمنهم من يقول  
 انها ترد اليهم ارواحهم في قبورهم فينتعمون وقال مجاهد يرزقون من ثراجنة اي يجردون  
 رزقها وليسوا فيها رزق من عدل الجمهور الى انها حياة مجازية والمعنى انهم في حكم الله مستحقون  
 للنعمة في الجنة والصحيح الاول ولا موجب العصبية الى المجاز وقد وردت السنة المطهرة بان ارواحهم  
 في احسن طبيخ خضر وانهم في الجنة يرزقون وياكلون ويتمتعون فالطير والارواح كالمطبخ

للجائسين فيها وبهذا قد استدل من قال ان الحيوة للروح فقط وقيل ان الحياة للروح والجسد  
 معا واستدل له بقوله عند ردهم يرزقون الخ والعلى الاول وجه اقتيانهم من غيرهم ان ارواحهم  
 تدخل الجنة من وقت خروجها من اجسادهم وارواح بقية المؤمنين فلا تدخل الامع اجسادها  
 يوم القيامة والامتنياز على الثاني ظاهر قال ابن عباس نزلت هذه الآية في حمزة واصحابه  
 وعن ابى الضحى انها نزلت في قتل احد وحمزة منهم واخرج عبد بن حميد ابوداود وابن جرير  
 والحاكم وصححه والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس قال قال رسول الله صلوات الله عليه واصيب  
 اخوانكم يا احد جعل الله ارواحهم في اجواف طيور خضر ترد انهار الجنة وتاكل من ثمارها  
 وتاوي الى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجد اطيب ما كلهم ومشرق بهم  
 وحسن مقيلهم قالوا يا ليت اخواننا يعلمون ما صنع الله لنا وفي لفظ قالوا من يبلغ اخواننا  
 انا احياهم الجنة نزلت لئلا يزهدوا في الجهاد ولا يسكلوا عن الحرب فقال الله انا ابغضهم عنكم  
 فانزل هذه الآيات ولا تحسبن الذين قتلوا الآية وما بعد ها وقد روي من وجوه كثيرة ان  
 سبب نزول الآية قتل محمد وعن انس ان سبب نزول هذه الآية قتل بيعة مؤمنة وعلى كل حال  
 فالآية باعتبار عموم لفظها يدخل تحتها كل شهيد في سبيل الله وقد ثبت في احاديث كثيرة  
 في الصحيح وغيره ان ارواح الشهداء في اجواف طيور خضر وثبت في فضل الشهداء ما يطول  
 تعداده ويكثر ابراده ما هو معروف في كتب الحديث وقوله الذين قتلوا هو المفعول الاول  
 والحااسب هو النبي صلوات الله عليه وكل احد كما سبق وقيل معناها لا يحسبن الذين قتلوا انفسهم  
 امواتا وهذا تكلف لا حاجة اليه ومعنى النظم القرآني في غاية الوضوح والجلال وقيل وفي  
 الكلام حذف والتقدير عند كرامة ربهم قال سيويه هذه عندية الكرامة لا عندية القرب  
 والمراد بالرزق هو الرزق المعروف في العادات على ما ذهب اليه الجمهور كما سلف وعند من عدل  
 الجمهور المراد به الثناء الجميل ولا وجه يقتضيه تعريف الكلمات العربية في كتاب الله تعالى وحملها  
 على مجازات بعيدة لا بسبب يقتضيه ذلك وقد تعلق بهذا من يقول بالتناسخ من المتدعة  
 ويقول بان تنقل الارواح وتنعيمها في الصور الحسان الرفهة وتعذيبها في الصور القبيحة  
 ويزعمون ان هذا الثواب والعقاب وهذا اضلال صبين وقول ليس عليه اثاره من علم لما فيه

من ابطال ما جاءت به الشرائع من الحشر والنشر والمعاد والحجة والنار والاحاديث الصحيحة  
 تدفعه وترده فوجين بما اشتم الله اي ماسأقه اليهم من الكرامة بالشهادة وما صاروا فيه  
 من الحياة وما يصل اليهم من رزق الله سبحانه والرزق من الله والتمتع بالنعيم المخلد ما جلا  
 يستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم من اخوانهم الذين تركوهم احياء في الدنيا على  
 منهج الايمان والجهاد والمراد اللحق بهم في القتل والشهادة اي بل يلحقون بهم من بعد وقل  
 المراد لم يلحقوا بهم في الفضل وان كانوا اهل فضل في الحياة وقيل المراد باخوانهم هنا جميع المسلمين  
 الشهداء وغيرهم لانهم لما عاينوا ثواب الله وحصل لهم اليقين بحقيقة دين الاسلام استبشروا  
 بذلك جميع اهل الاسلام الذين هم احياء علمهم وتواؤموا وهذا قوي لان معناه اوسع وفائدته اكثر  
 واللفظ مجتاه بل هو الظاهر وبه قال الزجاج وابن فورك الاخوت عليهم في الاخرة والخوف غم  
 يلحق الانسان بما يتوقعه من السوء ولا هم يخشون على ما فاتهم من نعيم الدنيا والحزن غم  
 يلحقه من فوات تافع او حصول ضار فمن كانت اعماله مشكوة فلا يخاف العاقبة ومن كان  
 متقلبا في نعمة الله وفضلها لا يحزن ابل يستبشرون بنعمة من الله وفضل لقر قوله يستبشرون  
 لتأكيد الاول قاله الزمخشري وليبان ان الاستبشار ليس مجرد عدم الخوف والحزن بل به نعمة  
 الله وفضله والنعمة ما ينعم الله به على عباده والفضل ما يتفضل به عليهم وقيل النعمة الثواب  
 والفضل الزائد وقيل النعمة اجرة والفضل داخل في النعمة ذكر بعد هذا لتأكيد ها وقيل ان  
 الاستبشار الاول متعلق بحال اخوانهم والاستبشار الثاني بحال انفسهم وان الله لا يضيع  
 اجر المؤمنين كما لا يضيع اجر الشهداء والمجاهدين وقد ورد في فضل الجهاد والشهادة في  
 سبيل الله ما يطول تعداده من الاحاديث الصحيحة والايات الكريمة الذين استجابوا لله و  
 الرسول من بعد ما اصابهم القرع للذين احسنوا منهم واتقوا اجر عظيم صفة للومئذ  
 او بدل منهم او من الذين لم يلحقوا بهم او هو مبتدأ خبره للذين احسنوا منهم مجلتها او منضو  
 على اللوح وقد تقدم تفسير القرع قال سعيد بن جبيرة القرع اجر احسان اخراج البخاري ومسلم  
 وغيرهما عن عائشة في هذه الآية انها قالت بعرة ابن الزبير يابن اخي كان ابواك منهم  
 وابوبكر لما اصاب نبي الله صلعم ما اصاب يوم احل نصرته عنه المشركون خاف ان يرجعوا

وقوله

ع ١٦

فقال من يرجع في اثرهم فانتدب منهم سبعون فيهم ابو بكر والزبير والروايات في هذا الباب كثيرة قد اشتملت عليها كتب الحديث والسير والذين قال لهم الناس المراد بالناس هنا نعيم بن مسعود وجاز لفظ الناس عليه لكونه من جنسهم فهو من قبيل العام الذي اريد به الخاص او من اطلاق الكل واردة البعض كقوله ام يحسدون الناس <sup>بعضهم</sup> <sup>بعضهم</sup> وحده ونقل عن القاري انه اسلم يوم الخندق وهو مصرح به في المواهب وقيل المراد بالناس ركب عبد القيس الذين مروا باني سفيان وقيل هم المنافقون والمراد بقوله ان الناس قد جمعوا الكرم ابو سفيان ورضيه من اصحابه والعرب تسمى الجيش جمعا فاخشوهم اي فخافوهم فانه لا طاعة لكم بهم فزادهم <sup>بعضهم</sup> <sup>بعضهم</sup> اي تصديقا بالله ويعينا والمراد انهم لم يقبلوا ما سمعوا ذلك ولا التقوا اليه بل اخلصوا له وازدادوا طمأنينة وثقة في دينهم وثبتوا على نصر نبيهم وفيه دليل على ان الايمان يزيد وينقص وقالوا احسبنا الله حسب مصدر حسبه اي كفاه وهو بمعنى الفاعل اي محسب بمعنى كان قال في الكشاف الدليل على انه بمعنى المحسب انك تقول هذا رجل حسبك فتصفت به النكرة لان اضافته لكونه بمعنى اسم الفاعل غير حقيقية ونعم الوكيل هو من يؤكل اليد الامر اي نعم الموكل اليه امرنا او الكافي او الكافل والمخصوص بالمدح محذوف اي نعم الوكيل الله سبحانه وقد ورد في فضل هذه الكلمة اعني حسبنا الله ونعم الوكيل احاديث منها ما اخرجه البخاري وغيره عن ابن عباس قال قالها ابراهيم حين القي في النار وقالها محمد صلعم حين قالوا ان الناس قد جمعوا الكرم واخرج ابن مردويه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم اذ وقعتم في الامر العظيم فقولوا حسبنا الله ونعم الوكيل قال ابن كثير بعد اخراجه هذا حديث خريب من هذا الوجه واخرج ابو نعيم عن شداد بن اوس قال قال النبي صلعم حسبنا الله ونعم الوكيل امان كل خائف واخرج ابن ابى الدنيا في الذر عن عائشة ان النبي صلعم كان اذا اشتد غمهم مسح بيده على راسه وكبته ثم تنفس الصعداء وقال حسبي الله ونعم الوكيل فانقلبوا <sup>بعضهم</sup> <sup>بعضهم</sup> من الله اي فخرجوا اليهم فانقلبوا والتونين للتعظيم اي رجعوا متلبسين بنعمة عظيمة وهي السلامة من عدوهم وعافية فضل اي اجر تفضل الله به عليهم وقيل رجع في البشارة وقيل النعمة خاصة بمنافع الدنيا والفضل بمنافع الآخرة وقد تقدم تفسيرها قريبا بما يناسب ذلك المقام لكون الكلام فيه مع الشهداء الذين

الذين صاروا في الدار الآخرة والكلام هنا مع الأحياء وقوله لم يكسبهم أي سالمين عن سيئاتهم  
 لم يصيبهم قتل ولا جرح ولا ما يخافونه وقال ابن عباس لم يؤذهم أحد وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ فيما  
 يأتون ويذرون واطاعوا الله ورسوله ومن ذلك خروجهم هذه الغزوة وعن ابن عباس النعمة  
 انهم سلموا والفضل ان عيرا مرت وكان في ايام الموسم فاشترها رسول الله صلعم فبيع ما لا  
 فقسه بين اصحابه وعن مجاهد قال الفضل ما اصابوا من التجارة والاجر وقال السدي اما  
 النعمة فهي العافية واما الفضل فللتجارة والسوء القتل وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ لا يقادر قدره  
 ولا يبلغ مده ومن تفضله عليهم تشبیههم وخروجهم للقاء عدوهم وارشادهم الى ان يقولوا  
 هذه المقالة التي هي جالبة خير وحافعة لكل شرو قيل تفضل عليهم باللقاء الرعب في قلوب  
 المشركين حتى رجعوا إِنَّمَا ذُكِرُوا الْمَثَبَاتِ الْكُفْرِ وَالْمُخَوِّفَاتِ بها المؤمنون السَّيِّئُونَ والظاهر ان المراد  
 هنا الشيطان نفسه باعتبار ما يصدر منه من الوسوسة المقتضية للتشيط وقيل المراد  
 به نعيم بن مسعود لما قال لهم تلك المقالة وقيل ابو سفيان لما صدر منه الوعيد لهم والمعنى  
 ان الشيطان يُخَوِّفُ الْمُؤْمِنِينَ اولياءه وهم الكافرون قال ابن عباس الشيطان يخوف اوليائه  
 وقال ابو مالك يعظم اولياءه في عينكم وقال الحسن انما كان ذلك تخويف الشيطان ولا يخاف  
 الشيطان الاولي الشيطان فَلَا تَخَافُوهُمْ أي اولياءه الذين يخوفكم بهم الشيطان او فلا تخافوا  
 الناس المذكورين في قوله ان الناس قد جمعوا الكفر كما هم الله سبحانه ان يخافوهم فيجبوا  
 عن اللقاء ويفشلوا عن الخروج وامرهم بان يخافوه سبحانه فقال وَخَافُونَ هذه الياء التي بعد  
 النون اختلف السبعة في اثباتها لفظا واتفقوا على حذفها في الرسم لانها من يات الزوائد كلها  
 لا رسم وجملتها اثنان وستون والمعنى فافعلوا ما امركم به واتركوا ما نهاكم عنه لاني احقيق الخ  
 مني وللمراقبة لا مري وهي لكون الخير والشريد في وقيدة بقوله إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ كان  
 الأيمان يقضي ذلك ويستدعي الامن من شر الشيطان واوليائه ولا يخبرنك الذين يسارعون  
 في الكفر يقال خرننى الامر وهي لغة قريش واخرننى وهي لغة تميم والاولى انصح والغرض من هذا  
 تسلية صلعم وتصبيره على تعنتهم في الكفر وتعرضهم له بالأذى وضمن يسارعون يقعون فعند  
 نفي اي لا يجزئك مسارعهم لمقويات الكفر من قول وفعل فهذا هو الذي يسارع اليه

ابي الامور المقوية له كالتهيأ لقتال النبي واما الكفر فهو داء ثم فيهم فلا تاتي مسارعتهم  
 لتوقع فيه لان هذا التعبير يشعر بطرف هذا الامر واما ايتار كلمة ال في قوله تعالى وسار عوالي  
 مغفرة من ربك فلان المغفرة والجنة منتهى المسارعة وغايتها قيل هم قوم ارتدوا فاعتم  
 النبي صلعم لذلك فسلا الله سبحانه ونهاه عن الحزن وعلى ذلك بقوله لن يصيروا الله شيئا  
 وانما ضرر وانفسهم بان لاحظ لهم في الآخرة وقيل هم كفار قرين وقيل هم المنافقون وروساء  
 اليهود وقيل هو عام في جميع الكفار قال القشيري والحزن على كفر الكافر فوطاعة ولكن النبي صلعم  
 كان يفرط في الحزن فنهى عن ذلك كما قال تعالى فلا تذهب نفسك عليهم حسرات وقال فلعلك  
 باخع نفسك على اثارهم ان لم يؤمنوا بهذا الحديث اسفا والمعنى ان كفرهم لا ينقص ملك  
 الله سبحانه شيئا وقيل المراد لن يضروا والياء ة ويحتمل ان يراد لن يضروا دينة الذي شرعه  
 لعبادة وفيه مزيد مبالغة في التسلية يُرِيدُ اللَّهُ اَلْاِكْجَلُ لَهُمْ حَطًّا نَصِيْبًا فِي الْاٰخِرَةِ اِنْ صَبَّحَا  
مِنَ التَّوْبِ وَصِيْفَةً اَلِاسْتِقْبَالِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى دَوَامِ الْاِرَادَةِ وَاسْتِمْرَارِهَا وَفِي الْاٰيَةِ دَلِيْلٌ عَلَى  
اَنْ اَلْخَيْرَ وَالشَّرَّ بِاِرَادَةِ اَللّٰهِ تَعَالَى وَفِيهِ رَدٌّ عَلَى الْقَدَرِيَّةِ وَالْمَعْتَزَلَةِ وَهُمْ عَدَاؤُكَ عَظِيْمٌ فِي الْمَنَازِلِ  
بِسَبَبِ مَسَارَعَتِهِمْ فِي الْكُفْرِ فَكَانَ ضَرْرُ كُفْرِهِمْ عَاقِبَةً عَلَيْهِمْ جَالِبًا لِهَوْمِ عَدَمِ اِحْطٰى فِي الْاٰخِرَةِ وَ  
مَصِيْرِهِمْ اِلَى الْعَذَابِ الْعَظِيْمِ اِنَّ الَّذِيْنَ اَشْتَرُوْا اَسْتَبَدُّوْا لَو الْكُفْرِ بِالْاِيْمَانِ وَقَدْ تَقَدَّمَ تَحْقِيْقُ  
هَذِهِ الْاَسْتِعَارَةِ وَالْمُرَادُ الْمَنَافِقُونَ اَمَّنُوْا ثُمَّ كَفَرُوْا لَنْ يَصْرُوْا وَاللّٰهُ شَيْئًا نَفِي الضَّرْرِ مَعْنَاهُ الْاَوَّلُ  
وَهُوَ لِتَاكِيْدِ مَا تَقَدَّمَ وَقِيلَ اَنْ الْاَوَّلِ خَاصًّا بِالْمَنَافِقِيْنَ وَالثَّانِي يَعْمُ جَمِيْعَ الْكُفَّارِ وَالْاَوَّلُ  
رَكْعَةُ عَدَاؤُكَ اَلَيْهِمْ فِي الْاٰخِرَةِ وَمَا جَرَتْ الْعَادَةُ بِسُورِ الْمَشْرِئِيِّ بِمَا اَشْتَرَاهُ عِنْدَ كَوْنِ الصَّفَقَةِ  
رَاجِحَةً وَبِتَأْكُلِهِ عِنْدَ كَوْنِهَا خَاسِمَةً نَّاسِبًا وَصَفَ الْعَذَابَ بِالْاَلِيمِ وَلاَ يَحْسَبَنَّ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا  
وَقَرِئَ بِالْمَعْتَبَةِ فَالْمَعْتَبَةُ اَلْحَسْبُ مِنَ الْكٰفِرِيْنَ اَتَمَّ مَثَلٍ لَهُمْ بِتَطْوِيْلِ الْاَعْمَارِ وَتَاخِيْرِهِمْ وَرَدَّ  
الْعِيْشَ اَوْ بِمَا اَصَابُوا مِنَ الظُّمْرِ يَوْمَ اَحَدٍ خَيْرٌ لَّوْ اَلْتَفْسِيْرُ فَلَيْسَ الْاَمْرُ كَذَلِكَ بَلْ هُوَ شَرٌّ اَقْبَحُ  
عَلَيْهِمْ وَنَازِلٌ بِهِمْ وَعَلَى الْاَوَّلِ اَلْحَسْبُ يَأْخُذُ بِمَنْ اَلْمَلَا الْعِلْمَ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا بِمَا ذَكَرْخِيْرِهِمْ  
اَتَمَّ مَثَلٍ لَهُمْ لِيَزِدَادُ اَتَمَّ بَلْ كَثْرَةُ الْمَعَاصِي وَاللَّامُ الْاِرَادَةُ اَي رَادَةٌ زِيَادَةُ الْاَثْمِ وَهِيَ  
جَائِزَةٌ عِنْدَ الْاَشَاعِرَةِ وَلاَ تَخْلُوْا عَنْ حِكْمَةِ وَعِنْدَ الْمَعْتَزَلَةِ الْقَائِلِيْنَ بِاَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَرِدِ الْقَبِيْحُ اِلَّا بِمَقْتَدَرِ الْعَاقِبَةِ

وهي جملة مستأنفة مبينة لوجه الاملاء للكافرين او تكرير الاولى والاملاء الامهال و  
 التاخير واصله من الملوحة وهي المدقة من الزمان يقال اطليت له في الامراخرت واطليت  
 للبعير في القيد ارضيت له ووسعت وهم عداب مهيان في الآخرة قال ابو السعود  
 لما ضمن الاملاء التمتع بطيبات الدنيا وزيوتها وذلك مما يقضى التعرذ والتكرم صنف  
 عن ابيهم بالاهاثة ليكون جزاؤهم جزاء وفاقا انتهى واحتج الجمهور بهذه الآية على بطلان  
 ما يقوله المعتزلة لانه سبحانه اخبر بانه يطيل اعمار الكافرين ويجعل عيشهم رغا ليزداد  
 انما قال ابو حاتم وسمعت الاخفش يذكر كسر انما نملي الاولى وفتح الثانية ويحذف اللواهل  
 القدر لانه منهم ويجعله على هذا التقدير ولا يحسبن الذين كفروا انما نملي لهم ليزدادوا  
 انما انما نملي لهم خيرا لانفسهم وقال في الكشاف ان ازيد اداء لام علة وما كل علة تجزئ  
 الا تراك تقول قعدت عن الغزو للعجز والفاقة وخرجت من البلد لخافة الشر وليس شي  
 من ذلك يعرض لك وانما هي اسباب وحل وعن ابن مسعود قال ما من نفس برقة  
 ولا فاجرة الا والموت خير لها من الحياة ان كان برا فقد قال تعالى وما عند الله خير  
 للابرار وان كان فاجرا فقد قال تعالى ولا يحسبن الذين كفروا الآية وعن ابي الدرداء  
 ومحمد بن كعب بن ابي هريرة نحوه ما كان الله كلام مستأنفا ليدرك المؤمنيين هذه اللام  
 تسع لام المحمدي وينصب بعدها المضارع باضمار ان ولا يجوز اظهارها ولهذا القول دلائل  
 واعتراضات مذكورة في كتب النحو والخطاب في قوله على ما اتمم عليه عند جمهور المحدثين  
 للكفار والمنافقين وقيل الخطاب للمؤمنين والمنافقين اي ما كان الله ليترككم على الحال  
 الذي عليه انتم من الاختلاط وقيل الخطاب للمشركين والمراد بالمؤمنيين من في الاصل  
 والارحام اي ما كان الله ليدرا ولا ذكر على ما اتمم عليه حتى يفرق بينكم وبينهم وقيل الخطا  
 للمؤمنيين اي ما كان الله ليدرككم معشر المسلمين على ما اتمم عليه من الاختلاط بالنا  
 حتى يميز بينكم وعلى هذا الوجه والوجه الثاني يكون في الكلام التفات حتى يميز الخبيث من  
 الطيب اي بعضكم من بعض قال ابن عباس يميز اهل السعادة من اهل الشقاوة  
 وقال قتادة يميز بينهم في الجهاد والهجرة وقرئ يميز بالتشديد فالحفف من ما زال الشئ

يميزه ميزاذا فرق بين شيتين فان كانت اشياء قيل ميزها تميزا وما كان الله  
 ليطلعكم على الغيب الخطاب لكفار قريش اي ما كان ليبين لكم المؤمن من الكافر فيقول  
 فلان كافر وفلان مؤمن وفلان منافق لتعرفوا قبل التمييز لان المستأثر بعلم الغيب لا يظهر  
 على غيبه احد الا من ارتضى من رسول فيما يزينكم كما وقع من نبينا صلعم من تعيين كثير  
 من المنافقين فان ذلك كان بتعليم الله له لا بكونه يعلم الغيب ان يشاهد امرا يدل على  
 امر يكون من بعد كما نصب له علامات دلالة على مصارع الكفار يوم بدر وقيل المعنى ما كان  
 الله ليطلعكم على الغيب فيمن يستحق النبوة حتى يكون الوحي باختياركم ولكن الله يجتبي ما يختار  
 ويختص قاه بما هدر عن مالك يستخلص من رسله من ايشاء فيطلع على ما يشاء من غيبه  
 عن السدي قال قالوا ان كان محمد صلعم صادقا فلنخبرنا بمن يؤمن منا ومن يكفر فانزل الله هذه  
 الآية وعن الحسن قال لا يطلع على الغيب الا رسول فامروا يا الله ورسله بصفة الاخلاص  
 ولان تؤمنوا وتتقوا النفاق فلكم اجر عظيم في الآخرة ولا يحسن الذين يخلون بما  
 اشاء الله من فضله هو خير الزم بل هو شر لهم اي لا يحسن الباخلون البخل خيرا  
 لهم قاله الخليل وسيدويه والغرائق بالثناء اي لا تحسن يا محمد صلعم البخل الذين يخلون خيرا  
 لهم قال الزجاج هو مثل واستل القرية والبخل هو امساك المغنيات عما يستحق حبسها عنه  
 والاية دالة على ذم البخل وقد ورد فيه احاديث قال المبرد والسين في قوله سيطون  
 ما يخلوا به سين الوعيد وهذه الجملة مبيحة لمعنى ما قبلها قيل ومعنى التطويق هنا انه يكون  
 ما يخلوا به من المال طوقا من نار في اعناقهم وقيل معناه انهم سيحلون عقاب ما يخلوا به  
 فهو من الطاقاة وليس من التطويق وقيل المعنى انهم يلزمون اعمالهم كما يلزم الطوق العنق  
 يقال طوق فلان عمله طوق الحماة اي الزم جزاء عمله وقيل ان ما لم يود زكاته من المال  
 له شجاعا اقرع حتى يطوق به في عنقه كما ورد ذلك مرفوعا الى النبي صلعم قال القرطبي والبخل  
 في اصل اللغة ان يمنع الانسان الحق الواجب فاما من منع ما لا يجب عليه فليس يفتيل قال  
 في القاموس البخل ضد الكرم فلا يستقيم ما ذكره القرطبي انه خاص بمنع الواجب وقد ذكر  
 الشوكاني في شرحه للمتنع عند قوله صلعم الله عليه وسلم اللهم اني اعوذ بك من البخل انه قيل لبعضهم



بما يجب اخراجه ثم قال ولا وجه له لان البخل بما ليس بواجب من غرأثر النقص المضادة للكمال  
 والتعود منه حسن بلا شك فالاولى بتبعية الحديث على عمومها انتهى فمعنى البخل عام لا كما ذكره  
 القرطبي واما في الآية فهو للواجب ولكن جبارته تفيد التعميم والله اعلم قال ابن عباس هم اهل  
 الكتاب بخلوا به ان يبشوه للناس وعن مجاهد قال هم اليهود وعن السدي قال بخلوا ان  
 ينفقوا في سبيل الله ولم يؤدوا زكواتهم القيمة بان يجعل حية في عنقه تمنشه كما اخبر  
 البخاري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صللم من اتاه الله ما لا فلم يؤد زكاته مثل له مال  
 شيئا عا قرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة فيأخذ بلهزمنيه يعني بشدقيه فيقول انا مالك  
 انا لك ثم تلى هذه الآية وقد ورد هذا المعنى في احاديث كثيرة عن جماعة من الصحابة  
 يرفعونها والله ميرات السموات والارض اي له وحده لا لغيره كما يفيد التقدير المعنى  
 ان له ما فيما مما يتوارثه اهلها ومنه المال فباللهم يخفون بذلك ولا ينفقونه وهو لله  
 سبحانه لا لهم وانما كان عندهم عارية مستردة مثل هذه الآية قوله تعالى انا نحن نرت  
 الارض ومن عليها وقوله وانفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه والميراث في الاصل هو ما يورث  
 من مالك الى اخر ولم يكن مملوكا لذلك الاخر قبل انتقاله اليه بالميراث ومعلوم ان الله سبحانه  
 هو المالك بالحقيقة لجميع مخلوقاته والله بما تعملون خبير قرئ بالياء على الغيبة على طريق  
 الالتفات وهي البلغ في الوعيد وقرئ بالتاء على خطاب الحاضرين لقد سمع الله قول الذين  
قالوا ان الله فقير ونحن اغنياء قال اهل التفسير لما انزل الله من ذلك الذي يعرض الله قضا  
 حسنا قال قوم من اليهود هذه المقالة تمويها على ضعفائهم لانهم يعتقدون ذلك لانهم  
 اهل كتاب بل اراد والله تعالى ان صح ما طلبه منا من القرض على لسان محمد فهو فقير  
 ليشتكوا على اخوانهم في دين الاسلام سكنت ما قالوا في صحف الملائكة او سنخفظه او  
 سجاذيم عليه والمراد الوعيد لهم وان ذلك لا يفوت على الله بل هو معد لهم ليوم الجزاء  
 وجملة سكنت على هذا مستانفة جوا بالسؤال مقدر كانه قيل ماذا صنع الله هؤلاء الذين  
 سمع منهم هذا القول الشنيع فقال قال لهم سكنت ما قالوا ونكتب قتلهم الانبياء اي قتل  
 اسلافهم للانبياء وانما نسب ذلك اليهم لكونهم رضوا به جعل ذلك القول قرينا لقتل الانبياء

ع ٩

وقوله

تدبيرها على انه من العظم والشناعة بمكان يعدل قتل الانبياء بغير حق معني في اعتقادهم  
 فيما نواي معتقدون ان قتلهم لا يجوز ولا يحل وحي فينا سب شن الغارة عليهم ونقول اي انتقم  
 منهم بعد الكتابة بهذا القول الذي نقوله لهم في النار او عند الموت او عند الحساب فترى  
 بالياء اي يقول الله في الآخرة حل لسان الملائكة ذوقوا عذاب الحريق الحريق اسم للنار <sup>المقضية</sup>  
 واطلاق الذوق على احساس العذاب فيه مبالغة بليغة والاشارة بقوله ذالك بما قد مرث  
ايدكم الى العذاب المذكور قبله وشار الى تقرب بالصيغة التي يشار بها الى البعيد للدلالة  
 على بعد منزلته في القضاة وذكر الايدي لكونها المباشرة لغالب المعاصي وان الله ليس بظلام  
 للعبيد وجهاته سبحانه حذرهم بما اصابوا من الذنب وجازاهم على فعلهم فلم يكن ذلك ظلما  
 او بمعنى انه مالك الملك يتصرف في ملكه كيف يشاء وليس بظالم لمن عذبه بذنبه وقيل ان  
 وجهه ان نفي الظلم مستلزم للعدل المقتضية لاتباع المحسن ومعاقبة المسيء ورد بان ترك التقديس  
 مع وجود سببه ليس بظلم عقلا ولا شرعا وقيل معناه الامران انه ليس بظلام للعبيد <sup>لتعريف</sup>  
 بذلك عن نفي الظلم مع ان تعذيبهم بغير ذنب ليس بظلم عند اهل السنة فضلا عن كونه  
 ظلما بالغاليليان تنزهه عن ذلك ونفي ظلام المشعر بالكثره يفيد ثبوت اصل الظلم <sup>جيب</sup>  
 عن ذلك بان الذي توعد بان يفعله بهم لو كان ظلما لكان عظيما ففناه على حد عظمه  
 لو كان ثابتا عن ابن عباس قال ما انا بمعذب من لم يجترم الذين قالوا اي جماعة من اليهود  
 ان الله عهد الينا في التوراة الا ان من رسول حتى ياتينا بغير بان ناكله التار وهذا  
 منهم كذب على التوراة اذ الذي فيها مقيد بغير عيسى ومحمد عليهما الصلوة والسلام  
 والقربان ما يتقرب به الى الله من نسمة وصدقة وعمل صالح وهو فعلا من القرية وقد  
 كان داب بني اسرائيل انهم كانوا يقربون القربان فيقوم النبي فيدعو فتزل نار من السماء  
 فحرقه ولم يتعبده به بذلك كل انبيائه ولا جعله دليلا على صدق دعوى النبوة ولهذا  
 رد الله عليهم فقال قل قد جاءكم رسول من قبلي يهتدي بن زكريا وشعيا وساثر من قتلوا  
 من الانبياء بالبينت اي الدالات الواضحات على صدقهم وبالذي قلتم اي بالقربان  
 فلم قتلتموه <sup>وودود</sup> اراد بذلك فعل اسلافهم ان كنتم صدقتم في دعواكم فان كذبوا يكفركم

هو لاء اليهود فقد لذي رسل من قبلك مثل نوح وهو وصالح و ابراهيم وخيرهم من الرسل  
جاؤا بالبينات اي الحلال والحرام والمعجزات الباهرات والبر جمع زبور وهو الكتاب وقد تقدم  
تفسيره والكتب المتبر الواضح الجلي المعنى يقال نار الشئ واستنار واناره ونوره بمعنى وقال  
فتادة الزبر كتب الانبياء والكتاب المنير هو القرآن الكريم وقيل الزبر الصحف والكتاب المنير  
التوراة والانجيل كل نفس ذائقة الموت من الذوق وهذه الآية تتضمن الوعد والوعيد  
للمصدق والمكذب بعد اخباره عن الباخذين القائلين ان الله فقير ونحن اغنياء وقري  
ذائقة الموت بالتتوين ونصب الموت وقيل الجمهور بالاضافة والمعنى ذائقة موت اجسادها  
اذ النفس لا تموت ولو ماتت لما ذاق الموت في حال موتها لان احياة شرط في الذوق وسائر  
الادراكات قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها معناه حين موتها اجسادها قوله الكفرى هذا يقتضى  
ان المراد بالنفس هنا الروح والحامل له على تفسيرها بذلك التاينث في قوله ذائقة لانها  
بمعنى الروح مؤنثة وتطلق ايضا على مجموع الجسد والروح الذي هو الحيوان وهي بهذا المعنى  
مذكور وهذا المعنى الثاني لصحة رادته هنا ايضا بل هو الاقرب المتبادر الى الفهم وانما توفى  
اجوركم يوم القيمة اجر المومن الثواب واجر الكافر العقاب اي ان توفية الاجور وتكليفها  
على التام انما يكون في ذلك اليوم وما يقع من الاجور في الدنيا اوق البرزخ فانما هو بعض  
الاجور كما ينبي عنه قوله صللم القبر روضة من رياض الجنة او حفرة من حفرة النيران فمن  
رُحِجَ عَنِ النَّارِ وَاَدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ قَانَ الرِّحْزَةَ التَّحِيَّةَ وَالْاَبْعَادَ تَكْرِيرَ الرِّيحِ وَهُوَ الْحِزْبُ  
بجمله قاله في الكشاف وقد سبق الكلام عليه اي فمن بعد عن النار يومئذ ونحي فقد ظهر  
بما يريد ونحي مما يخاف ونال غاية مطلوبه وهذا هو الفوز الحقيقي الذي لا فوز يقارن  
فان كل فوز وان كان بجميع المطالب حون الجنة ليس بشئ بالنسبة اليها الاروية الله سبحانه  
وتعالى فهو افضل نعيم الاخرة في الجنة اللهم لا فوز الا فوز الاخرة ولا عيش الا عيشها ولا نعيم الا  
نعيمها فاغفر ذنوبنا واستر عيوبنا وارض عنا رضاء لا يستخط بعده واجمع لنا بين الرضاء منك  
علينا والجنة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صللم ان موضع سوط في الجنة خير من الدنيا  
وما فيها اقر ان شئتم فمن رُحِجَ عَنِ النَّارِ الى قوله الغر واخرج الترمذي الحاكم وصححه وغيرهما

وَمَا الْحَيَوةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ المتاع كل ما يتمتع به الانسان ويتنفع به يزول ولا يبقى كذا قال  
 اكثر المفسرين وقيل المتاع كالنفاس والقدر والقصة ونحوها والاول اولى والغرور ما يغتر  
 الانسان مما لا يدوم وقيل الباطل والغرور الشيطان يغتر الناس بالاماني الباطلة <sup>عبد</sup> المتع  
 الكاذبة شبه سبحانه الدنيا بالمتاع الذي يدلس به على من يريد به وله ظاهره محبوب وباطنه  
 مكروه قيل متاع متروك يوشك ان يضحل ويحول فخذوا من هذا المتاع واعملوا فيه بطاعة  
 الله ما استطعتم قال سعيد بن جبير هي متاع الغرور لمن لم يشتغل بطلب الآخرة فاما من  
 اشتغل بطلبها فهي له متاع وبلاغ الى ما هو خير منها لَتَبْلُوَنَّ فِيْ اَمْوَالِكُمْ وَاَنْفُسِكُمْ  
 اللام لام القسم اي والله لتبلون هذا الخطاب للنبي صلعم وامته تسلية لهم بما سيلقون  
 من الكفرة والفسقة ليوطنوا انفسهم على الثبات والصبر على المكاره والابتلاء الامتحان  
 والاختبار والمعنى لقتحين ولتختبرن في اموالكم بالمصائب والانفاقات الواجبة وسائر  
 التكاليف الشرعية المتعلقة بالاموال والابتلاء في الانفس بالموت والامراض وفقد  
 الاحباب والقتل في سبيل الله وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ اتَّوَا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ هُمُ الْيَهُودُ النَّصَارَى  
 قال الزهري الذين اتوا الكتاب هو كعب بن الاشرف وكان يجرس المشركين على رسول  
 الله صلعم واصحابه في شعرة وعن ابن جرير قال يعنى اليهود والنصارى فكان المسلمون  
 يسمعون من اليهود عزير بن الله ومن النصارى المسيح بن الله وَمِنَ الَّذِينَ اشْرَكُوا  
 سائر الطوائف الكفرية من غير اهل الكتاب اذى كثير من الطعن في دينكم واعراضكم  
 وزاد السيوطي والتشبيب بنسائكم قال في الجمل هو ذكر اوصاف الجمل وكان يفعل ذلك  
 كعب بن الاشرف بنساء المؤمنين وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا الصبر عبادة عن احتمال الاذى  
 والمكروه والتقوي عن الاحتراز عما لا ينبغي فَإِنَّ ذَلِكَ الصبر والتقوى المدلول عليهما  
 بالفعلين وشارحهما فيه من معنى البعد للايد ان يعلوا درجتهمما وبعد منزلتهما وتوحيد  
 حرف الخطاب اما بابا اعتبار كل واحد من الخاطبين واما لان المراد بالخطاب مجرد التنبيه  
 من غير ملاحظة خصوصية احوال المخلصين من عزم الامور معزوماتها اي مما يجب  
 عليكم ان تغزوا عليه لكونه عزمة من عزومات الله التي اوجب عليهم القيام بها يقال عزم الامر

اي تنده واصليه واصله ثبات الراي على الشيء الى امضاجه وقال الرزوقي انه نوطين  
 النفس عند الفكر والراد ان يوطنوا انفسهم على الصبر فان العالم بتزول البلاء عليه لا  
 يعظم وقعه في قلبه بخلاف غير العالم فانه يعظم عنده ويشق عليه وقال ابن سيرين اي من  
 القوة صاعزم الله عليه وامركوبه والحاصل ان المصدر بمعنى اسم المفعول قال التتالاني  
 اما عزوم العبد بمعنى انه يجب عليه العزم والتصميم عليه او عزوم الله بمعنى عزم الله  
 اي اراد الله وفرض ان يكون ذلك ويحصل وَرَدُّ آخِذَةِ اللَّهِ كَلَامٌ مُسْتَأْنَفٌ سَبِقَ لِبَيَانِ بَعْضِ  
اَذْيَاتِهِمْ وَهُوَ كَمَا نَهَمَ شَوَاهِدُ النَّبُوَّةِ مِثْلَ الَّذِيْنَ اَوْفُوا الْكِتَابَ هَذِهِ الْآيَةُ تُوْبِيحُ لاهل الكتاب  
 وهم اليهود والنصارى واليهود فقط على الخلاف في ذلك والظاهر ان المراد باهل الكتاب  
 كل من اتاه الله علم شيء من الكتاب اي كتاب كان كما يفيد التفسير الجسسي في الكتاب  
 احسن وقناعة ان الآية عامة لكل عالم وكذا قال محمد بن كعب يدل على ذلك قول اي هريرة  
 لو لاناخذ الله على اهل الكتاب ما حدثتكم بشيء ثم تلى هذه الآية والضمير في قوله الَّذِيْنَ  
 راجع الى الكتاب وقيل الى النبي صلعم وان لم يتقدم له ذكر لان الله اخذ على اليهود والنصارى  
 ان يبيئوا بنوته وهذا جواب لما تضمنته آية من القسم كما قيل لهم بالله لتبيننه وقوله  
 بالياء جريا على الاسم الظاهر وهو كالتائب والكتابة خطا با على الحكاية تقديرة وقلنا لهم  
 للتاس ولا تكتفون في اي الكتاب بالياء والتاء والواو والحال او للعطف والني عن التمام بعد  
 الاصل بالبيان اما للمبالغة في ايجاب لما موبىء واما لان المراد بالبيان ذكر الآيات الناطقة  
 بنبوته وبالكتمان القاء التاويلات الزائفة والشبه الباطلة فنبت وة اي الكتاب واليثاق  
 وقرا ابن عباس واخذ الله ميثاق النبيين لتبيننه ويشكل على هذه القراءة قوله فنبت وة  
 فلا بد ان يكون فاعله الناس والنبذ الطرح وقد تقدم في البقرة وقوله وَرَأَوْا ظُهُورَهُمْ  
 مبالغة في النبذ والطرح وترك العمل وضياحه ومثل في الاستهانة به والاعراض عنها الكلية  
 واشترى اي بالكتاب الذي امر وبيئانه ونهوا عن كتمانها ثُمَّ قَلِيلًا اَي حَقِيرًا لَيْسَ  
 من حطام الدنيا واعراضها والمأكول والرشاء التي كانوا ياخذونها من عوامهم وسفلةهم يَا  
 في العلم فكثرة خوف فوته عليهم فَيَسْتَشْرُونَ اَي يَسْتَشْرُونَ اي يسئوا يشترونه بذلك الثمن وَعَنْ

ابن عباس قال كان الله امرهم ان يتبعوا النبي الامي وعنه قال في التوراة والا انجيل ان  
الاسلام دين الله الذي افترضه على عباده وان محمدا رسول الله يجدر به مكتوب باعندهم  
في التوراة والا انجيل فنبذوه وعن قتادة في الآية قال هذا ميتاق اخذها الله على اهل  
العلم فمن علم علما فيعلمه الناس واياكم وكتان العلم فان كتان العلم هلكة وعن الحسن قال  
لولا الميتاق الذي اخذها الله على اهل العلم ما حدثتكم بكتير مما تسألون عنه وظاهر هذه  
الآية وان كان مخصوصا بعلماء اهل الكتاب فلا بعد ان يدخل فيه علماء هذه الامة  
الاسلامية لانهم اهل كتاب وهو القرآن قال قتادة طوبى لعالم ناطق وستمع واع هذا علم  
علما فبذله وهذا سمع خبرا فقبله ووعاه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم من سئل  
علما يعلمه فكتمه لجهنم يلجأ من نار اخرجته الترمذي ولا ي داود من سئل عن علم فكتمه لجهنم  
الله يلجأ من نار يوم القيمة وفي الباب اخبار واثار كثيرة لا تحسب ان الذين يقرحون الخطا  
لرسول الله صلعم او لكل من يصلح له قرى بالتاء والياء وهما سبعيتان بما أتوا أي بما فعلوا  
من اضلال الناس وقد اختلف في سبب نزولها كما سياتي ويحجبون ان يحجلوا واما كما  
يقولون من التمسك بالحق وهم على ضلال والظاهر شمولها لكل من حصل منه ما تضمنته  
هذه الآية عملا بعموم اللفظ وهو الاعتبار لا بخصوص السبب فمن فرح بما فعل واحسان  
يحمد الناس بما لم يفعل فلا تحسبهم بمقارنة من العذاب وقرى بالتخية اي لا يحسب  
الفارحون فرحهم منجيا لهم من العذاب والمفازة المفازة مفعلة من فاز يفوز اذا فطى اي  
ليسوا بفائزين سمي موضع الخوف مفازة على جهة التناول قاله الاصمعي وقيل لانها  
موضع تغوير ومظنة هلاك تقول العرب فوز الرجل اذا هلك وقال ثعلب حكيت لابن  
الاعرابي قول الاصمعي فقال اخطأ قال لي ابوالمكارم انما سميت مفازة لان من قطعها  
فأز وقال بن الاعرابي بل لانه مستسلم لما اصابه وقيل المعنى لا تحسبهم بمكان بعيد عن  
العذاب لان الغونا للتباع عن المكروه بل هم في مكان يعذبون فيه وهو جهنم وهم  
عذاب اليم يعني مولم في الآخرة اخرج البخاري ومسلم وغيرهما قال ابن عباس سألتهم النبي  
صلعم عن شيء فكتموا اياه واخبروه بغيره فخرجوا وقد آروا ان قد اخبروه بما سألتهم عنه

واستجروا بذلك اليه و فرجوا بما اتوا من كتمان ما سألهم عنه وفي البخاري ومسلم وغيرهما  
عن ابي سعيد الخدري ان رجلا من المنافقين كانوا اذا خرج رسول الله صلعم الى الغزو  
وتخلفوا عنه فرجوا بمقعدهم خلف رسول الله فاذا قدم رسول الله صلعم من الغز وعتدوا  
اليه وحلفوا واحبوا ان يحولوا بما لم يفعلوا وقد روي انها نزلت في فخاص اسيح واشياهما  
وروي انها نزلت في اليهود وَلِلّٰهِ مَلِكُ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ قال الخطيب فهو يملك ارضها  
وما فيها من خزائن المطر والرزق والنبات وغيرها انتهى والملك بالضم تمام القدرة واستحقاقها  
والعنى والله ملك خزائن السموات والارض يتصرف فيه كيف يشاء وفيه تكنيب ليقال  
ان الله فقير ونحن اغنياء فمن كان له جميع ما فيها كيف يكون فقيرا والله على كل شيء قدير  
لا يعجزه شيء ومنه تعذيب الكافرين وانحاء المؤمنين اِنَّ فِيْ خَلْقِ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ هذه  
جملة مستأنفة لتقرر باختصاصه سبحانه بما ذكره فيها والمراد ذات السموات والارض  
صفاتها وما فيها من العجائب واختلاف الليل والنهار تعاقبها بالجي والذهاب كون  
كل واحد منهما يختلف الآخر وكون زيادة احدهما في نقصان الآخر وتفاوتهما طولا وقصرا وحرا  
وبردا وغير ذلك لايات اي دلائل واضحة وبراهين بيينة تدل على الخالق سبحانه وقد  
تقدم تفسير بعض ما هنا في سورة البقرة اَلْاَوَّلِ الْاَكْبَرِ اي لاهل العقول الصيحي الخالصة  
عن شوائب النقص فان مجرد التفكير فيما قصه الله تعالى في هذه الآية يكفي العاقل ويوصله  
الى الايمان الذي لا ينزل له الشبهة ولا يدفعه التشكيك اَلَّذِيْنَ يَدْعُوْنَ اللّٰهَ قِيٰمًا وَّرُكُوْعًا  
وَعَلَىٰ جُنُوْبِهِمْ المراد بالذكر هنا ذكره سبحانه في هذه الاحوال من غير فرق بين حال الصلوة وغيرها  
وذهب جماعة من المغسبين الى ان الذكر هنا عبارة عن الصلوة وبه قال علي وابن مسعود  
وابن عباس وقتادة اي لا يضيعونها في حال من الاحوال فيصلونها قياما مع عدم العذر  
وقعودا وعلى جنوبهم مع العذر وعن ابن مسعود قال انما هذه الصلوة اذا لم يستطع قائما  
فقال وان لم يستطع قاعدا فعلى جنبه وقد ثبت في البخاري من حديث عمران بن حصين  
قال كانت لي بوا سير فسألت النبي صلعم عن الصلوة فقال صل قائما فان لم تستطع فقا عدا فان  
لم تستطع فعلى جنب وثبت فيه عنه قال سألت رسول الله صلعم عن صلوة الرجل وهو قاعدا فقال

١٩  
ع ٩

من صلى قائماً فهو افضل ومن صلى قاعداً فله نصف اجر القائم ومن صلى نائماً فله نصف  
 اجر القائم وعن قتادة قال هذه حالاتك كلها يا ابن آدم اذكر الله وانت قائم فان لم تستطع  
 فاذكروه جالساً فان لم تستطع جالساً فاذكروه وانت على جنبك يسر من الله وتخفيف واقول  
 هذا التقييد الذي ذكره بعد الاستطاعة مع تعميم الذكر لوجه له لا من الآية ولا من غيرها  
 فانه لم يرد في شيء من الكتاب ولا من السنة ما يدل على انه لا يجوز الذكر من قعود الامع  
 عدم استطاعة الذكر من قيام ولا يجوز على جنب الامع عدم استطاعته من قعود وانما  
 يصلح هذا التقييد لمن جعل المراد بالذكر هنا الصلوة كما سبق عن ابن مسعود ويشكروا  
في خلق السموات والارض ابي في بديع صنعها واتقائهما مع عظم اجرامهما فان هذا الفكر  
 اذا كان صادقا وصلهم الى الايمان بالله سبحانه وعن عائشة مرفوعا ويل لمن قرأ هذه  
 الآية ولم يتفكر فيها وقد وردت احاديث وانبار عن السلف في استحباب التفكر مطلقا  
 ويقولون ربنا ما خلقت هذا المخلوق الذي نراه باطلا ابي عبنا وطوا بل خلقته دليلا  
على حكمتك ووحدايتك وقدرتك والباطل الزائل الزاهب وخلق بمعنى جعل والاشارة  
 بقوله هذا الى السموات والارض اولى المخلوق على انه بمعنى المخلوق سبحا انك تنزيها لك  
عما لا يليق بك من الامور التي من جملتها ان يكون خلقك لهذه المخلوقات باطلا وهن  
وعبنا والقاء في فقنا لترتيب هذا الدعاء على ما قبله عذاب النار علم عبادة كيفية الدعاء  
 فمن اراد ان يدعوا فليقدم الشاء على الله ولا ثم ياتي بالدعاء ربنا انك من تدخل النار  
فقد اخزيتك تأكيد لما تقدمه من استدعاء الوفاية من النار منه سبحانه وبين السبب  
 الذي لاجله دعاه عبادة بان يقيم عذاب النار وهوان من ادخله النار فقد اخزاه  
 اي اذله واهانه وقال المفضل معنى اخزيتك اهلكته ويقال معناه فضخته وابعده  
 يقال اخزاه الله ابعده ومقته والاسم الخزي قال ابن السكيت خزي يخزي خزيا اذا وقع في  
 بلية وعن انس قال من تدخل النار من تحلل وعن سعيد بن المسيب قال هذه خاصة  
 لمن لا يخرج منها وما للظالمين المشركين وفيه وضع الظاهر موضع المضمي اشعارا بتخصيص  
 الخزي بهم من زائدة انصا رينصر وهم يوم القيمة ويعنونهم من العذاب ربنا اننا سمعنا



مُنَادِيًا هُوَ عِنْدَ أَكْثَرِ النُّحَاتِ النُّبِيَّ صَلَّى وَسَلَّمَ وَقِيلَ هُوَ الْقِرَانُ وَأَوْقَعَ السَّمْعَ عَلَى الْمُنَادِيِ  
 مَعَ كَوْنِ السَّمْعِ هُوَ النَّدَاءُ لِأَنَّهُ قَدْ وَصِفَ الْمُنَادِيَّ بِمَا يَسْمَعُ وَهُوَ قَوْلُهُ يُنَادِيَنِي قَالَ ابْنُ  
 الْفَارِسِيِّ ذَكَرَهُ مَعَ أَنَّهُ قَدْ فَهِمَ مِنْ قَوْلِهِ مَنَادًا يَأْتِي الْقَصْدَ التَّكْيِيدَ وَالتَّخْفِيمَ لِشَأْنِ هَذَا الْمُنَادِ  
 بِالْإِيْمَانِ الرَّامِ بِمَعْنَى وَقِيلَ لِلْعَلَاءِ أَي لِأَجْلِهِ أَنْ أَمْنُوا بِرَبِّكُمْ فَاثْمًا أَي امْتَلِئْنَا مَا يَأْمُرُ  
 بِهِ هَذَا الْمُنَادِي مِنْ الْإِيْمَانِ وَتَكَرَّرَ النَّدَاءُ فِي قَوْلِهِ رَبَّنَا أَظْهَرَ التَّضَرُّعَ وَالْخُضُوعَ فَكَفَّرْنَا  
 الْفَاءَ لِتَرْتِيبِ الْمَغْفِرَةِ وَالِدَعَاءِ بِهَا عَلَى الْإِيْمَانِ بِهِ تَعَالَى وَالْإِقْرَارِ بِرَبِّيَّتِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ دَوَائِجِ  
 الْمَغْفِرَةِ وَالِدَعَاءِ بِهَا دَوَائِجُ كَقَوْلِهِ حَطَّ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا قِيلَ الْمُرَادُ بِالذُّنُوبِ هُنَا الْكِبَائِرُ وَبِالسَّيِّئَاتِ  
 الصَّغَائِرُ وَالظَّاهِرُ عَدَمُ اخْتِصَاصِ أَحَدِ اللَّفْظَيْنِ بِأَحَدِ الْأَمْرَيْنِ وَالْآخِرُ بِالْآخِرِ بَلْ يَكُونُ الْمَعْنَى  
 الذُّنُوبَ وَالسَّيِّئَاتِ وَاحِدًا وَالتَّكْرِيرُ لِلْمُبَالَغَةِ وَالتَّكْيِيدُ كَمَا أَنَّ مَعْنَى الْغُفْرِ وَالْكَفْرِ السُّتْرُ  
 وَتَوْفِيقًا مَعَ الْأَبْرَارِ جَمْعُ بَارٍ وَرِوَاغُهُ مِنَ الْإِتْسَاعِ وَكَانَ بَلْبًا رَمَتْ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَمَتَّعَتْ  
 لَهُ رَحْمَةً قِيلَ هُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَمَعْنَى الْفِظِ أَوْسَعُ مِنْ ذَلِكَ أَي مَعْدُودِينَ وَمَحْشُورِينَ فِي جَلَّتْ  
 أَوِ الْمُرَادُ فِي سَلَكِهِمْ عَلَى سَبِيلِ الْكِنَايَةِ أَوْ أَنْ مَعَ بِمَعْنَى عَلَى أَي عَلَى أَعْمَالِ الْأَبْرَارِ وَمَحْشُورِينَ  
 أَي كَأَنَّ مَعَ الْأَبْرَارِ رَبَّنَا وَآثِمًا مَا وَعَدْنَا عَلَى رُسُلِكَ هَذَا دَعَاءُ الْآخِرِ وَالنُّكْتَةُ فِي تَكَرُّرِ النَّدَاءِ  
 مَا تَقَدَّمَ وَالْمَوْعُودُ بِهِ عَلَى السَّنِ الرَّسُلِ هُوَ الثَّوَابُ الَّذِي وَعَدَ اللَّهُ بِهِ أَهْلَ طَاعَتِهِ فَقِيلَ الْإِلَامُ  
 حَذَفَ وَهُوَ لَفْظُ الْإِسْنِ كَقَوْلِهِ وَأَسْأَلُ الْقَرِيْبَةَ وَقِيلَ الْمَحْذُوفُ التَّصْدِيقُ أَي مَا وَعَدْنَا  
 تَصْدِيقِ رُسُلِكَ وَقِيلَ مَا وَعَدْنَا مِنْزِلًا عَلَى رُسُلِكَ وَمَحْمُولًا عَلَى رُسُلِكَ وَالْأَوَّلُ أَوْلَى وَصِدْرُ  
 هَذَا الدَّعَاءِ مِنْهُمْ مَعَ عِلْمِهِمْ أَنَّ مَا وَعَدَهُمُ اللَّهُ بِهِ عَلَى السَّنِ رُسُلُهُ كَانَ لَمْ يَحْمَلْهُ إِثْمًا  
 لِقَصْدِ التَّجْمِيلِ أَوْ لِلْخُضُوعِ بِالِدَعَاءِ لِكَوْنِهِ مَعَّ الْعِبَادَةِ وَالْآخِرُ نَا لَاتْفَضِيْنَا وَلَا تَهْنَأُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 إِنَّكَ لَا تُخَلِّفُ الْبَيْعَاتِ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ يَخْفُوا خَلْفَ الْوَعْدِ وَأَنَّ الْحَامِلَ لَهُمْ عَلَى الدَّعَاءِ  
 هُوَ مَا ذَكَرْنَا فَاسْتِجَابَ لَهُمْ سُرَّتْ لَهُمْ اسْتِجَابَةٌ بِمَعْنَى الْجَابَةِ وَقِيلَ الْجَابَةُ عَامَةٌ وَالاسْتِجَابَةُ  
 خَاصَةٌ بِإِعْطَاءِ الْمَسْئُولِ وَهَذَا الْفِعْلُ يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ وَبِالْإِلَامِ يُقَالُ اسْتَجَابَهُ وَاسْتِجَابَ لَهُ  
 وَأَمَّا ذَكَرْنَا سَبِيحًا فَالاسْتِجَابَةُ وَمَا بَعْدَهَا فِي جَمَلَةٍ مَا لَهُمْ مِنَ الْأَوْصَافِ الْحَسَنَةِ لِأَنَّهَا مِنْهُ إِذَا  
 مِنْ أَحَبَّتْ دَعْوَتَهُ فَقَدْ رَفَعَتْ دَرَجَتَهُ أَي لَا أَصْبِحُ حَمَلٌ عَامِلٌ مِنْكُمْ أَي إِعْطَاهُمْ مَا

ثُمَّ لَمْ يَكُنْ

سأله وقال لهم اني لا احبط عملكم ايها المؤمنون بل انبئكم عليه والمراد بالاضاعة تروك الاثابة  
 مَن ذَكَرَ اَوْ اُنْتَى مِنْ بَيَانِيَةٍ مُؤَكَّدَةٍ لَمَّا يَقْتَضِيهِ النُّكْرَةُ الْوَاقِعَةُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ مِنَ الْعُمُومِ  
 بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ اَي رَجَالِكُمْ مِثْلَ نِسَاءِكُمْ فِي ثَوَابِ الطَّاعَةِ وَالْعِقَابِ وَنِسَاءِكُمْ مِثْلَ رَجَالِكُمْ  
 فِيهِمَا وَقِيلَ فِي الدِّينِ وَالنَّصْرَةِ وَالْمَوْلَاةِ وَالْاَوَّلِ وَالْاُولَى وَالْحِجْمَةِ مَعْتَرِضَةً اَوْ مَسْتَانِفَةً لِيَسِيْرَ  
 كَوْنِ كُلِّ مَنَّهُمَا مِنَ الْاٰخِرِ مَا اجْمَلَ فِي قَوْلِهِ اِنِّي لَا اَضِيْعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ فَالَّذِيْنَ هَاجَرُوْا  
 مِنْ اَوْطَانِهِمْ اِلَى رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الرَّخِشِيُّ هَذَا تَفْصِيْلٌ لِعَمَلِ الْعَامِلِ مِنْهُمْ عَلَى سَبِيْلِ  
 التَّعْظِيْمِ قَالَ لِكُرْبِيِّ وَالظَّاهِرَانِ هَذِهِ الْجَمَلُ الَّتِي بَعْدَ الْمَوْصُولِ كُلُّهَا صِفَاتٌ لَهُ فَلَا يَكُوْنُ خِيْرًا  
 اِلَّا مَنْ جَمَعَ هَذِهِ الصِّفَاتِ وَيَجُوْزَانِ يَكُوْنُ ذَلِكَ عَلَى التَّنْوِيْحِ قَدْ يَكُوْنُ خِذْفُ الْمَوْصُوْلَاتِ لِيَفْهَمَ  
 الْمَعْنَى فَيَكُوْنُ الْخَبْرُ بِقَوْلِهِ لَا كُفْرَانَ عَنْ كُلِّ مَنِ اتَّصَفَ بِوَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ لَمْ يَجْرُؤْ  
مَنْ دِيَارِهِمْ فِي طَاعَةِ اللّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأُوْدُوْا فِي سَبِيْلِ اِذَا هُمُ الْمُشْرِكُونَ بِسَبَبِ اِسْلَامِهِمْ  
 الْمُهَاجِرُونَ وَقَالُوا اَعْدَاءُ اللّٰهِ وَقَتَلُوا فِي سَبِيْلِ اللّٰهِ وَقَتَلُوا عَلَى التَّكْثِيْرِ وَقَرِئَ وَقَتَلُوا  
 وَقَالُوا وَاَصْلُ الْوَاوِ يَطْلُقُ الْجَمْعَ بِلَا تَرْتِيْبٍ كَمَا قَالَ بِهِ الْجَهْمِيُّ وَالْمُرَادُ هَذَا اِنَّهُمْ قَاتَلُوا وَقَتَلُ  
 بَعْضُهُمْ وَالسَّبِيْلُ الدِّينُ الْحَقُّ وَالْمُرَادُ هُنَا مَا نَالَهُمْ مِنَ الْاَذِيَّةِ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ بِسَبَبِ اِيْمَانِهِمْ  
 بِاللّٰهِ وَعَلِمَهُمْ بِمَا شَرَعَهُ اللّٰهُ لِعِبَادِهِ لَا كُفْرَانَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ اَي وَاللّٰهُ لَا غُفْرَانَ لَهَا لَهُمْ وَ  
لَا دُخْلَ لَّهُمْ جَنَّةٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْاَنْهَارُ ثَوَابًا بِاِثْنِ عَشْرٍ اَللّٰهُ يَعْنِي تَكْفِيْرَ سَيِّئَاتِهِمْ وَ  
 اَدْخَالَ لَهُمُ الْجَنَّةَ وَاللّٰهُ عِنْدَهُ جُزْءُ الثَّوَابِ وَهُوَ مَا يَرْجِعُ عَلَى الْعَامِلِ مِنْ جِزَاءِ عَمَلِهِ  
 مِنْ ثَابٍ يَثُوْبُ اِذَا رَجَعَ وَقَدْ وَرَدَ فِي فَضْلِ الْهَجْرَةِ اَحَادِيْثُ كَثِيْرَةٌ لَا يَعْزُرُكَ تَقْلِبُ الدِّيَارِ  
 كَفَرُوْا فِي الْبِلَادِ خَطَابُ النَّبِيِّ صَلَّى وَسَلَّمَ وَالْمُرَادُ تَقْيِيْدُهُ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى يَا اَيُّهَا الَّذِيْنَ  
 اٰمَنُوا اَمِنُوا وَاخْطَابُ لِكُلِّ اَحَدٍ وَهَذِهِ الْاٰيَةُ مُتَضَمِّنَةٌ لِقَبْرِ حَالِ الْكُفْرَانِ بَعْدَ رُحْسَانِ حَالِ  
 الْمُؤْمِنِيْنَ وَالْمَعْنَى لَا يَغْرَنُكَ مَا هُمْ فِيْهِ مِنْ تَقْلِبِهِمْ فِي الْبِلَادِ بِالْاَسْفَارِ لِلتَّجَارَةِ الَّتِي يَتَوَسَّعُونَ  
 بِهَا فِي مَعَاشِهِمْ وَالتَّقْلِبُ فِي الْبِلَادِ الْاِخْتِطَابُ فِي الْاَسْفَارِ اِلَى الْاَمْكِنَةِ قَالَ السُّدِّيُّ يَعْنِي  
 ضَمُّهُمْ فِيْهَا وَقَالَ عِكْرَمَةُ تَقْلِبُ لِيَلْهَمُ وَنَهَا رَهُمْ وَمَا يَجْرِي عَلَيْهِمْ مِنَ النِّعَمِ مَتَاعٌ قَلِيْلٌ  
 يَتَمَتَّعُونَ بِهِ يَسِيْرًا فِي هَذِهِ الدَّارِ وَيَعْنِي وَهُوَ مَتَاعٌ نَزَرَ لَا اِعْتِدَادَ بِهِ بِالنِّسْبَةِ اِلَى ثَوَابِ

الله سبحانه والمتاع ما يجعل الانتفاع به وسماه قليلا لانه فان وكل فان وان كان كثيرا فهو  
 قليل ثم ما وانهم اي ما يرون اليه بهم ويوشى المهاد ما مهدوا لانفسهم في جهنم بكمهم  
 او ما مهد الله لهم من النار فالخصوص بالذم محذوف وهو هذا القدر قال ابن عباس  
 المنزل لكن الذين اتقوا ربهم وقعت لكن هنا احسن موقع فانها وقعت بين ضدين وذلك  
 ان معنى الجملتين التي قبلها والتي بعدها ايل الى تعذيب الكفار وتنعيم المتقين وهو استدراك  
 مما تقدمه لان معناه معنى النفي كانه قال ليس لهم في تقبلهم في البلاد كثيرا انتفاع لكن الذين  
 اتقوا وان اخذوا في التجارة لا يضرهم ذلك وان لهم ما وعدهم به وفي الشها بوجه الاستدراك  
 انه رجع على الكفار فيما يتوهمون من انهم ينعمون والمؤمنين في عناء ومشقة فقال ليس لهم  
 كما توهتم فان المؤمنين لا عناء لهم اذا نظر الى ما اعد لهم عند الله او انه لما ذكر تنعيمهم  
 في البلاد ادهم ان الله لا ينعم المؤمنين فاستدرك عليهم بان ما هم فيه عين النعيم لانه سبب  
 لما بعده من النعم اجسام لهم جنت تجري من تحتها الانهار خلد ين فيها اي مقدرين الخلود  
 نزلا الذل ما يهيا للنزول ويعيد للضعف والجمع انزال ثم اتسع فيه فاطلق على الرزق والغذاء  
 وان لم يكن ضيف ومنه فنزل من حميم وهو مصدر مؤكد عند البصريين او جمع نازل وقال  
 الهروي ثوبا من عند الله وقيل اكراما من الله لهم اعدا لهم كما يعد القرى للضيف اكراما  
 وما عند الله مما اعد لمن اطاعه خيرا للتفضيل وهو ظاهر الا بزار مما يحصل للكفار من البرح في  
 الاسفار فانه متاع قليل عن قريب يزول عن ابن عمر قال انما سماهم ابرارا لانهم يروا الاباء و  
 الابناء كما ان لوالدك عليك حقا كذلك لولدك عليك حق وروي هذا من فروع الاول صح  
 قاله السيوطي وقال ابن زيد خير لمن يطيع الله وان من اهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما  
 انزل اليكم وما انزل اليهم هذه الجملة سبقت لبيان ان بعض اهل الكتاب لهم حظ من الدين  
 وليسوا كسائرهم في فضائلهم التي حكاها الله عنهم فيما سبق وفيما سيأتي فان هذا البعض  
 بين الايمان بالله وبما انزله على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وما انزله على انبياءهم حال كونهم مشعنين  
 لا يشرون تصحح بمخالفتهم للصرفين والجملة حال يا ايها الذين آمنوا التي عندكم في التوراة والانجيل  
 مما قليلا من الدنيا بالتحريف والتبديل كما يفعلها سائرهم بل يحكون كتاب الله كما هو اولئك

اي هذه الطائفة الصالحة من اهل الكتاب من حيث اتصافهم بهذه الصفات الحميدة  
 لهم اجر وهم الذي وعدهم الله سبحانه به بقوله اولئك يؤتون اجرهم مرتين وتقدير الخ يفيد  
 اختصاص ذلك الاجر بهم عند ربهم يوفيه اليهم يوم القيمة اخرج النسائي والبرزاري والبيهقي  
 وابن ابي حاتم وابن مردويه عن انس قال لما مات النجاشي قال صلوا عليه قالوا يا رسول  
 الله نصلي على عبد حبشي فانزل الله يعني هذه الآية وفي الباب حديث وقال مجاهد هم مسلمة  
 اهل الكتاب من اليهود والنصارى وعن الحسن قال هم اهل الكتاب الذين كانوا قبل محمد  
 صلوا والذين اتبعوا محمد صلوات الله سميع الحسب يحاسب الخلق في قدر نصف نهار من  
 ايام الدنيا فيجازي كل احد على قدر عمله لنفوذ عمله في كل شيء والمراد سرعة وصول الاجر للموت  
 به اليهم يا ايها الذين امنوا الصبروا هذه الآية العاشرة من قوله سبحانه ان في خلق السموات  
 ختم بها هذه السورة لما اشتملت عليه من الوصايا التي جمعت خير الدنيا والاخرة فحضر على الصبر  
 على الطاعات وعن الشهوات والصبر حسب النفس وقد تقدم تحقيق معناه وهو لفظ عام  
 تحتها انواع من المعاني وقد خصه بعضهم بالصبر على طاعة الله وقيل على اداء الفرائض و  
 قيل على تلاوة القرآن وقيل على امر الله ونهيه وقيل على اجهااد وقيل على البلاء وقيل على  
 احكام الكتاب والسنة واللفظ اوسع من ذلك وصابروا المصابرة مصابرة الاعلاء قاله  
 الجوهري راي غالبهم في الصبر على شدائد الحرب ولا تكونوا اضعف فيكونوا اشد منكم صبرا  
 وخص المصابرة بالذكور بعد ان ذكر الصبر لكونها اشد منه واشق واحمل وافضل من الصبر  
 على ما سواه فهو كعطف الصلوة الواسطة على الصلوات وقيل المعنى صابروا على الصلوات  
 وقيل صابروا لانفس عن شهواتها وقيل صابروا الوعد الذي وعدتم ولا تباؤا القول  
 الاول هو المعنى العربي وقد روي عن السلف غير هذا في قصر الصبر على نوع من انواع  
 الطاعات والمصابرة على نوع اخر ولا تقوم بذلك حجة فالواجب الرجوع الى المدلول اللغوي  
 وقد قدمناه ورايطوا اي اقيموا في الثغور صراطين خيلكم فيها كما يربطها اعداءكم هذا  
 قول جمهور المفسرين عن محمد بن كعب القرظي قال صبروا على دينكم وصابروا الوعد الذي وعدتم ولا تطوا اعداءكم  
 وقال ابو سلمة بن الربيع هذه الآية في انتظار الصلوة بعد الصلوة وامر بكون في زمن رسول الله صلوا غير يربطونه بالباطل اللغو



قال النقاش وقيل نزلت عند هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة وقال علقمة وغيره صدرها مكية وقال النجاشي هذه الآية مكية قال القرطبي والصحيح الاول فان في صحيح البخاري عن عائشة انها قالت ما نزلت سورة النساء الا وانا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني قد بنى بها ولا خلاف بين العلماء ان النبي صلى الله عليه وسلم انما بنى بعائشة بالمدينة ومن تبين احكامها علم انها مدنية لاشك فيها وقد ورد في فضل هذه السورة اخبار وانما كثرة ذكرها في محلها بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يَا أَيُّهَا النَّاسُ الْمُرَادُ بِهِمُ الْمَوْجُودُونَ عند الخطاب من بني آدم وهم اهل مكة ويدخل فيه من سيوجد بدليل خارجي وهو الاجماع على انهم مكلفون بما كلف به الموجودون وعند الحنابلة خطاب المشافهة يتناول القاصرين عن درجة التكليف فيتنظم في سلكهم من احداثين بعد ذلك الى يوم القيامة وهو بطريق تغليب الموجودين على من لم يوجد كما غلب الذكور على الاناث في قوله اتَّقُوا رَبَّكُمْ لِاخْتِصَاصِ ذَلِكَ بِمَجْمَعِ الْمَذْكَورِ وَعَدَمِ تَنَاوُلِهِ حَقِيقَةً لِلاناث عند غير الحنابلة وقد تقدم في البقرة معنى التقوى والرب الذي خلقكم فان خلقه تعالى لهم على هذا النمط البديع من اقوى الدواعي الى الاتقاء من موجبات نعمته وتمام الزاجر عن كفران نعمته وذلك لانه ينبت عن قدرة شاملة لجميع المقدرات التي حملتها عقابهم وعن نعمة كاملة لا يقادر قدرها من نفس واحدة ادم عليه السلام وَوَلَّوْا مِنْهَا رُءُوسًا حتى هذا ايضا من موجبات الاحتراز عن الاخلال بمراعاة ما بينهم من حقوق الاحوة ومن لابتداء الغاية في الموضوعين وخلقها منه لم يكن بتوليد كخلق الاولاد من الاباء فلا يلزم منه ثبوت حكم البنوية والاحتية فيها قال كعب بن جراح وبن اسحق خلقت قبل دخول الجنة وقال ابن مسعود وابن عباس انما خلقت في الجنة بعد دخوله اياها وبت فرق ونشر وَمِنْهُمَا الضمير راجع الى ادم وحوى المعبر عنها بالنفس والزوج رجالا كثيرا ووصف مؤكدا لما تفيد صيغة الجمع لكونها من جموع الكثرة وقيل هو نعت لمصدر محذوف اي بتنا كثيرا ونساء كثيرة وترك لتصبح به استغناء و الكفاء بالوصف الاول وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ اي يسأل بعضكم بعضا بالله

والأرحام فانهم كانوا يقرنون بينهما في السؤال والمناشدة فيقولون أسألك بالله والرحم  
وانشدك الله والرحم قال ابن عباس تسألون به تعاطون به وقال الربيع تعادون وتعاهدون  
وقيل تتحالفون به وقيل تعظمونه والمعاني متقاربة وقرئ والارحام بالكسر وانكروا بالبصر  
والكوفون وسبويه والزجاج والمبرد واثبتوه ابونصر القشيري ويحج للحي ازبور وذلك في  
اشعار العرب ومنه قوله تعالى وجعلنا لكم فيها معايش ومن لستم بإرازين واما قراءة <sup>لن</sup> نصب  
فمعناها واخضع جلي لانه عطف الرحم على الاسم الشريف اي اتقوا الله واتقوا الارحام فلا تقطعوا  
فانها كما امر الله به ان يوصل وهي الاولى وقرئ بالرفع على الابتداء واخبار مقدر اي و  
الارحام صلواها او والارحام اهل ان توصل وقيل ان الرفع على الاعراء عند من يرفع به  
وقيل التقدير واتقوا قطع مودة الارحام فان قطع الرحم من الكبر الكبار ووصلة الارحام باب  
كل خير فتزيد في العمر وتبارك في الرزق وقطعها سبب لكل شر ولذلك وصل تقوى الرحم  
بتقوى الله وصلة الرحم تختلف باختلاف الناس فتارة يكون عاداته مع رحمه الصلاة <sup>حسان</sup> بالا  
وتارة يأخذ ممة وقضاء الحاجة وتارة بالمكاتبه وتارة بحسن العبادة وغير ذلك والارحام  
اسم لجميع الاقارب من غير فرق بين المحرم وغيره لاختلاف في هدايين اهل الشرع واللغة وقد خصص  
الامام ابو حنيفة الرحم بالمحرم في منع الرجوع في الهبة مع موافقته على ان معناها اعم ولا وجه لهذا  
التخصيص قال القرطبي تطفئ الملة على ان صلة الرحم واجبة وان قطيعتها كحمة انتهى قد رددت ذلك  
احاديث كثيرة في الصحيحين عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله  
ومن قطعني قطعته الله انما استعير اسم الرحم للقرابة لان الاقارب يتراحمون ويعطف  
بعضهم على بعض ان الله كان كليةكم رقيقا حافظا يعلم السر واخفى والرقيب المراقب <sup>صفة</sup> وهي  
مبالغة يقال رقيب رقيب ورقبان اذا انتظرت واتوا اعطوا اليتيم أموا لهم شروع في  
موارد الاتقاء ومطابته وتقديم ما يتعلق باليتامى لظهار كمال العناية بامرهم وملاستهم  
للارحام والخطاب للاولياء والاوصياء واليتيم من الاب له وقد خصه الشرع بمن لم يبلغ  
الحر وقد تقدم تفسير معناه في البقرة مستوفى واطاق اسم اليتيم عليهم عند اعطاء <sup>الموا</sup> لهم  
مع انهم لا يعطون فيها الا بعد ارتفاع اسم اليتيم بالبلوغ مما نرا باعتبار ما كانوا عليه ويجوز ان

وادع اليتامى للمعنى الحقيقي وبالابتداء ما يدفعه الاولياء والاوصياء اليهم من النفقة و  
 الكسوة لادفعوا جميعها وهذه الآية مقيدة بالآخرى وهي قوله تعالى فان استم رشدا  
 فادفعوا اليهم اموالهم فلا يكون محررا ارتفاع اليتيم بالبلوغ مسؤو خالد دفع اموالهم اليهم  
 حتى يونس عنهم الرشدا ولا تتبدل لو التحيت هو مال اليتيم وان كان جيدا لكونه حراما <sup>اطل</sup> <sup>ب</sup>  
 وهو مال الولي لكونه حلالا وان كان رديا فالبراء داخل على المتروك ففي لهم عن ان يصنعوا  
 صنع الجاهلية في اموال اليتامى فانهم كانوا ياخذون الطيب من اموال اليتامى ويعوضونه  
 بالردى من اموالهم ولا يرون بذلك باسا وقيل المعنى لا تناكوا اموال اليتامى وهي صفة  
 خبيثة وتدل عوا الطيب من اموال الكرم وقيل المراد لا تتجملوا اكل الخبيث من اموالهم تدعوا  
 انتظار الرزق الحلال من عندهم والاول اولى فان تبدل الشيء بالشيء في اللغة اخذ <sup>نه</sup> <sup>ك</sup>  
 وكذلك استبداله ومنه قوله تعالى ومن يتبدل الكفر بالايمان فقد ضل سواء السبيل  
 وقوله استبدلون الذي هو ادنى بالذي هو خير واما التبديل فقد يستعمل كذلك كما  
 في قوله وبدلناهم بجناتهم جنتين واخرى بالعكس كما في قولك بدلت الحلقة بالخطم اذا  
 اذبتها وجعلتها خاتما نص عليه الازهري وذهب جماعة من المفسرين الى ان المنهي عنه  
 في هذه الآية يعني ولا تناكوا اموالهم الى اموالكم هو الخلط فيكون الفعل مضمنا معنى الضم  
 اي لا تناكوا اموالهم مضمومة الى اموالكم وهذا الفصح منكم اذ كانوا يفعلونه باموال  
 اليتامى وخص النهي بالمضموم وان كان اكل مال اليتيم حراما وان لم يضم الى مال الوصي لان  
 اكل ماله مع الاستغناء عنه اصح فلذلك خص النهي به ولا نهيهم كانوا ياكلونه مع الاستغناء  
 عنه فجاء النهي على ما وقع منهم فالقيد للتشريع واذا كان التقيد لهذا الغرض لم يلزم القا  
 بمفهوم المخالفة جواز اكل اموالهم وحدها قاله الكرخي ثم نسخ هذا بقوله تعالى وان تخططوهم  
 فاخوانكم وقيل ان المعنى مع كقول تعالى من انصاري الى الله والاولى اية اي كل مال اليتيم من غير حق  
 او التبديل المفهوم من لا تتبدلوا والمراد كلاهما ذهابا بها من حساب اسم الاشارة نحو عوان بين  
 ذلك والاولى لانه اقرب مذكور كان حوبا قرئ بضمحاء وبفتحها وحابا بالالف لغات في  
 المصدر والفتح لغة تميم وهو الاثم يقال حاب الرجل يحوب حوبا اذا اثم واكتسب الاثم



واصله الرزق للابل فسمى لا ثم حو بالانه يزجر عنه والحوبة الحاجة والحوب ايضا الوحشة والتحوب  
 الثخن عن سعيد بن جبير قال ان رجلا من غطفان كان معه مال كثير لا بن اخ له  
 فلما بلغ اليتم طلب ماله فصنعه عنه فخاصمه الى النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية يقول لا تستبوا  
 احرام من اموال الناس بالحلال من اموالكم وعن مجاهد قال لا تجعل بالرزق الحرام قبل  
 ان ياتيك الحلال الذي قد رلك ولا تاكلوا اموالهم مع اموالكم تخلطونها فتاكلونها جميعا انه  
 كان اثما كبيرا وعن ابن زيد قال كان اهل الجاهلية لا يورثون النساء ولا يورثون الصغار  
 ياخذة الكبرى فنصبيه من الميراث طيب وهذا الذي ياخذ خبيث وان خفتم الا تقسطوا  
 في اليتامى فاكفوا ووجه ارتباط الحجز بالشروط ان الرجل كان يكفل اليتيم لكونه وليا لها ويريد  
 ان يتزوجها فلا يقسط لها في مهرها اي لا يعدل فيه ولا يعطيها ما يعطيها غيره من الزوجات  
 فنهاهم الله ان ينكحهن الا ان يقسطوا لهن ويبلغوا لهن اعلا ما هو لهن من الصدقات وامروا  
 ان ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن فهذا سبب نزول الآية فهو لفي يخص هذه الصورة  
 وقال جماعة من السلف ان هذه الآية ناسخة لما كان في الجاهلية وفي اول الاسلام من ان  
 للرجل ان يتزوج من الحواثر ما شاء فقصصهم بهذه الآية على اربع فيكون وجه ارتباط الحجز  
 بالشروط انهم اذا خافوا ان لا يقسطوا في اليتامى فذلك يكافون ان لا يقسطوا في النساء كما  
 كانوا يخشون في اليتامى ولا يخشون في النساء والخوف من الاضداد فان الخوف قد يكون  
 معلوما وقد يكون مضمونا ولهذا اختلف الائمة في معناه في الآية فقال ابو عبيد  
 خفتم بمعنى ايقنتم وقال الآخرون بمعنى ظننتم قال ابن عطية وهو الذي اختاره الحدائق و  
 انه على بابه من الظن من اليقين والمعنى من غلب على ظنه التقصير في العدل لليتيم فليت  
 وينكح غيرها والمعروف عند اهل اللغة ان اقسط بمعنى عدل وقسط بمعنى جار لان المهزلة  
 تأتي للسلب فيقال قسط اذا زال لقسط اي الجور والظلم ولذلك جاء واما القاسطون الآية  
 واقسطوا ان الله يحب المقسطين وجاء قسط قسطا من باب ضرب وقسطا جار وعدل  
 فهو من الاضداد قاله ابن القطاع والاسم القسط وما في قوله ما طاب لكم موصولة  
 وجاء بما كان من لانهما قد يتعاقبان فيقع كل واحد منهما مكان الآخر كما في قوله

والنساء وما بناها ومنهم من يشي على بطنه ومنهم من يشي على اربع قال بعضهم وحسن  
 ونوحها هنا انها واقعة على النساء ومن ناقصات العقول وقال المصنفون ان ما يقع للنحو  
 كما يقع ما لا يعقل يقال ما عندك فيقال ظريف وكريم وقيل هي انواع من يعقل فالعقل فالتحوي  
 النوع الطيب من النساء اي الحلال وما حرمه الله فليس بطيب وقيل ان ما هنا مديية اي  
 ما دم مستحسنين للنكاح وضعفه ابن عطية قال الفراء ان ما هنا مصدرية فقال  
 النكاح وهذا بعيد جدا وقيل انها نكرة موصوفة اي النكاح اجنسا طيبا وحادا طيبا والاول  
 اولى وقرئ فانكحوا من طاب لكم وقد اتفق اهل العلم على ان هذا الشرط المذكور في الآية  
 لا مفهوم له وانه يجوز ان لم يخف ان يقسط في اليتامى ان يتخاثر من واحدة ومن في قوله  
 من النساء ما يمانية او تبعية لان المراد غير اليتامى بشهادة قرينة المقام والاصل النكاح  
 ما طاب لكم من النساء وفي ايتاء الامر بنكاحهن على النهي عن نكاح اليتامى مع انه المقصود  
 بالذات مزيد لطف في استنزالهم فان النفس مجبولة على المحصر على ما منعت منه على ان  
 وصف النساء بالطيب على الوجه الذي اشير اليه فيه مبالغة في الاستمالة اليهن والترغيب  
 فيهن وكل ذلك للاعتناء بصرفهم عن نكاح اليتامى وهو السر في توجيه النهي الضمني الى النكاح  
 المترقب مشئ وثلاث ورباع اي ثنتين اثنتين وثلاثا وثلاثا واربعاً واربعا وهذه الالفاظ  
 المعدولة فيها خلاف وهل يجوز فيها القياس او يقتصر فيها على السماع فالاول قول الكوفيين  
 وابي اسحق وغيره والثاني قول البصريين والمسموع من ذلك احد عشر لفظا احاد وموحد  
 وثناء ومثنى وثلاث ومثلث ورباع ومربع ومخمس وعشار ولم يسمع خماس ولا غيره من بقية  
 العقد وجهو النفاة على منع ص فيها واجاز الفراء ص فيها وان كان المنع عنده اولى وقد  
 استدلك بالآية على تحريم ما زاد على الاربع وبينوا ذلك بانه خطاب لجميع الامة وان  
 كل نكاح له ان يختار ما اراد من هذا العدد كما يقال للجماعة اقتسموا هذا المال وهو الف  
 درهم او هذا المال الذي في البدره درهمين درهمين وثلاثة وثلاثة واربعة اربعة وهذا  
 مسلم اذا كان المقسوم قد ذكرت جملته او عين مكانه اما لو كان مطلقا كما يقال اقتسموا  
 الدرهم ويراد به ما كسبه فليس المعنى هكذا والآية من الباب الاخر من الباب الاول

على ان من قال لقوم تقسمون ما لامعينا كبيرا اقسامه مثنى وثلاث ورباع فقسموا بعضهم  
 درهمين درهمين وبعضه ثلاثة وثلاثة وبعضه اربعة اربعة كان هذا هو المعنى العربي و  
 معلوم انه اذا قال القائل جاء في القوم مثنى وهم مائة الف كان المعنى انهم جاؤا اثنتين اثنتين  
 وهكذا جاء في القوم ثلاث ورباع الخطاب للجمع بمنزلة الخطاب لكل فرد كما في قوله تعالى اتلو  
 المشركين اقيموا الصلوة اتوا الزكوة ونحوها فغير قوله فانكروا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث  
 ورباع لينسخ كل فرد منكم ما طاب له من النساء اثنتين اثنتين وثلاثا وثلاثا واربعاً اربعاً  
 هذا ما يقضيه لغة العرب فالاية تدل على خلاف ما استدلوا به عليه ويؤيد هذا قوله  
 تعالى في الاخر الاية فان خفتكم الاتعدوا فواحدة فانه وان كان خطاب للجميع فهو بمنزلة الخطاب  
 لكل فرد فالاولى ان يستدل على تخيير الزيادة على الاربع بالسنة لا بالقران واما استدلال  
 من استدل بالاية على جواز تكاح التسع باعتبار الواو والجماعة وكانه قال انكوا مجموع هذا العدد  
 المذكور فهذا اجهل بالمعنى العربي ولو قال انكوا اثنتين وثلاثا واربعاً كان هذا القول له وجه  
 واما مع الجي بصيغة العدل فلا وانما جاء سبحانه بالواو والجماعة دون اولان التخيير يشتر بان  
 لا يجوز الا احداً احداً المذكورة دون غيره وذلك ليس بمراد من النظم القراني واخرج الشافعي  
 وابن ابي شيبة واحمد والترمذي وابن ماجه والدارقطني والبيهقي عن ابن عمر بن عبد الله بن  
 سلمة الثقفي اسلم وتحتة عشرة نسوة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اختر منهن وفي لفظ اسلمك منهن  
 اربعاً وفارق سائرهن وروي هذا الحديث بالفاظ من طرق وعن نوفل بن معاوية <sup>عليه</sup> السلام  
 قال اسلمت وعندى خمس نسوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعاً وفارق الاخرى اخرج  
 الشافعي في مسنده واخرج ابن ماجه والنخاس في ناسخه عن قيس بن الحارث الاسدي قال  
 اسلمت وكان تحتي ثمان نسوة فابت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اختر منهن اربعاً وفضل سائرهن  
 ففعلت وهذه شواهد للحديث الاول كما قال البيهقي وعن الحكم قال اجمع اصحاب رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم على ان الملوك لا يجمع من النساء فوق اثنتين فان خفتكم الاتعدوا بين الزوجات في  
 القسم والنفقة ونحوها فواحدة اي فانكروا واحدة وفيه المنع من الزيادة على الواحدة لمن  
 خاف ذلك او انكروا واقصر واعلى ما ملكت ايما لكم من السراي وان كثر عدد من كما

يفيد الموصول اذ ليس من المحقوق ما للزوجات والمراد نكاحهن بطريق الملك لا بطريق  
 النكاح وفيه دليل على انه لاحق للميلوكات في القسم كما يدل على ذلك جعله قسيما للواحد  
 في الامن من عدم العدل واسناد الملك الى اليمن لكونها المباشرة لقبض الاموال اقباضها  
 واساثر الامور التي تنسب الى الشخص في الغالب ذلك اي نكاح الاربعة فقط والواحدة  
 والنسري اذن اقرب الى الكثرة والنجور وامن حال الرجل يعول اذا مال وجار ومنه  
 قولهم حال السهم عن الهدف مال عنه وحال الميزان اذا مال والمعنى ان ختم عدم العدل  
 بين الزوجات فهدم التي امرتم بها اقرب الى عدم الجور وهو قول اكثر المفسرين وقال الكسائي  
 يقال حال الرجل يعيل اذا افتقر فصار عالة ومنه قوله تعالى وان ختمت عيلة وقيل المعنى  
 ان لا تضلوا وقال الشافعي ان لا تكثر عيالكم قال الثعلبي وما قال هذا غيره وانما يقال عا  
 يعيل اذا كثر عياله وذكر ابن العربي ان حال ياتي لسبعة معان الاول مال الثاني زاد الثالث  
 جار الرابع افتقر الخامس ثقل السادس قام بمعونة العيال ومنه قوله صللم وابد آمن يعول  
 السابع خلج منه عيل صبري قال ويقال حال الرجل كثر عياله واما حال بمعنى كثر عياله فلا  
 يصح ويحجب عن النكار الثعلبي ما قاله الشافعي وكذلك انكار ابن العربي بانه قد سبق الشافعي  
 الى القول به زيد بن اسلم وجابر بن زيد وهما امامان من ائمة المسلمين لا يفسران القران  
 هما والامام الشافعي بما اوجه له في العربية وقد اخرج ذلك عنهما الدارقطني في سننه و  
 قد حكاه القرطبي عن الكسائي وابي عمرو والدوري وابن الاعرابي وقال ابو حاتم كان الشافعي  
 اعلم بلغة العرب منا ولعله لغة وقال الدوري هي لغة حمير قال ابن عطية قول الشافعي  
 نفسه حجة لانه عربي فصيح قال الازهري والذي اعترض عليه وخطاه عجل ولم يتثبت  
 فيما قال ولا ينبغي للحضرمي ان يعجل الى انكاره ما لا يحفظه من لغات العرب انتهى بسط  
 الرازي في هذا المقام من تفسيره ورد على ابي بكر الرازي ثم قال الطعن لا يصدر الا عن كثرة  
 الغباوة وقلة المعرفة وقرأ طلحة بن مصرف ان لا تعيلوا بضم التاء وهو حجة الشافعي وقلح  
 الزجاج في تاويل حال من العيال بان الله سبحانه قد اباح كثرة السراير وفي ذلك تكثير العيال  
 فكيف يكون اقرب لان لا تكثر وهذا القدر غير صحيح لان السراير انما هي مال يتصرف فيه

يعني  
تفاسر  
بن تالوا

بالبيع وانما العيال المحرثون وات الحقوق الواجبة وقد حكى ابن الاثير ان العرب تقول عال  
الرجل اذا كثر عياله وكفى بهذا وقد ورد عال لمعان غير السبعة التي ذكرها ابن العربي منها  
عال اشتد وتفاقم حكاها الجوهري وعال الرجل في الارض اذا ضرب فيها حكاها الهروي وعال  
اذا عجز حكاها الاحمر فهدية ثلاثة معان غير السبعة والرابع عال كثر عياله فجملة معاني عال  
احد عشر معنى وعن قتادة في الآية قال يقول ان خفت ان لاتعدل في اربع فتلتا  
والاقتنين والافواحدة فان خفت ان لاتعدل في واحدة فاملكت يمينك وعن الربيع  
مثله وعن الضحاك قال الاتعدلو في الجامعة والحب وفيه نظر فقد ورد عن النبي صلعم  
انه كان يقول اللهم هذا قسمي فيما املك فلا تليني فيما لا املك يعني في حبه لعائشة والله  
تعالي يقول ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم وعن السدي او ما ملكت  
ايما نكر قال السرايري واخرج ابن المنذر وابن ابي حاتم وابن حبان في صحيحه عن عائشة  
عن النبي صلعم ذلك ادني ان لاتعدلو قال ان لا تجوروا قال ابن ابي حاتم هذا حديث  
خطا والصحيح عن عائشة موقوف وعن ابن عباس موقوف وعن ابن عباس قال ان لاتعدلو  
وعن مجاهد ابى رزين وابى مالك والضحاك مثله وعن زيد بن اسلم ان لا يكثر من تعدلو  
وعن سفيان بن عيينة ان لاتفتقروا واوا الخطاب للازواج وقيل للاولياء النساء صدقة  
بضم اللام جمع صدقة كسرى قال الاخفش وبنو تميم يقولون صدقة واجمع صدقات وان شئت  
فحنت وان شئت اسكنت فحلة بكسر النون وضمها لغتان واصلها العطاء فحلت فلانا عطية  
وعلى هذا فهي منصوبة على المصدر لان الايتاء بمعنى الاعطاء وقيل الفحلة التدين فمعنى فحلت  
تدبنا قاله الزجاج وعلى هذا فهي منصوبة على المفعول له وقال قتادة الفريضة وعلى هذا  
فهي منصوبة على الحال وقيل طيبة النفس قال ابو عبيد ولا تكون الفحلة الا عن طيبة نفس و  
قال ابن عباس المهر قاله عائشة واجبة وقال ابن جرير فريضة مساة وعن قتادة مثله  
ومعنى الآية على كون الخطاب للازواج اعطوا النساء اللاتي كنتم من مهورهن التي كنتم  
عطية او ديانة منكم او فريضة عليكم او طيبة من انفسكم ومعناها على كون الخطاب  
للاولياء اعطوا النساء من قراباتكم التي قبضتم مهورهن من ازواجهن تلك المهور وقد كان

الولي يأخذ مهر قريبته في الجاهلية ولا يعطيها شيئاً حتى ذلك عن أبي صالح والكبي و  
 الأول اول وهو الأشبه بظاهر الآية وعليه الأكثر لان الله تعالى خاطب النكحين فيما قبل  
 كما تقدم فهذا أيضاً خطاب لهم وفي الآية دليل على ان الصداق واجب على الأزواج للنساء  
 وهو <sup>عليه</sup> كما قال القرطبي قال واجمع العلماء أنه لا حد لكثيرة واختلفوا في قليله فإن طبن  
 لكم بعض النساء المتزوجات للأزواج عن شيءٍ منه قال ابن عباس اذا كان من غير ضرار و  
 لا خديعة فهو هي مري كما قال الله تعالى والضمير في منه راجع الى الصداق الذي هو  
 واحد الصدقات اول المذكور وهو الصدقات وهو بمنزلة اسم الاشارة كما قال من ذلك  
 والمعنى فان طبن النساء لكم ايها الأزواج والاولياء عن شيءٍ كان من المهر ومن فيها وسجماً  
 احد هما انها للتبعض ولذلك لا يجوز لها ان تهبه كل الصداق واليه ذهب الليث والثاني  
 انها للبيان ولذلك يجوز ان تهبه المهر كله وفي الكرخي وتذكر الضمير يعود على الصداق  
 المراد به الجنس قل وأكثر فيكون حلالاً على المعنى نفساً نصب على التمييز لان نفساً في معنى الجنس  
 وجيء بالتمييز مفرد وان كان قبله جمع لعدم اللبس اذ من المعلوم ان الكل ليس مشتركاً في  
 نفس واحدة اي فان طابت نفوسهن عن شيءٍ من الصداق وفي طبن دليل على ان المعتبر  
 في تحليل ذلك منهن لهم انما هو طيبة النفس لا مجرد ما يصدر منها من الالفاظ التي لا يتحقق  
 معها طيبة النفس فاذا ظهر منها ما يدل على عدم طيبة نفسها لم يحل للزوج والولي وان كانت  
 قد تلفظت بالهبة والندرا ونحوهما وما اقوى دلالة هذه الآية على عدم اعتبار ما يصدر  
 من النساء من الالفاظ المفيدة للتملك بمجرد هالنقصان عقولهن وضعف ادراكهن وسرعة  
 الغفاد عنهن وانجد البين الى ما يراى منهن بايسر ترخييب او ترهيب فكلوة اي فخذوا ذلك الشيء  
 الذي طابت به نفوسهن وتصفوا فيه بانواع التصرفات وخص لا كل لانه معظم ما يراى  
 بالمال وان كان سائر الانتفاعات به جائزة كالاكل هيناً مَرِيئاً يقال هنا الطعام الشراب  
 بهنيه ومرارة وامراه من الهنأ والمرء و الفعل هنأ ومرأ اي اتى من غير مشقة ولا غيظ  
 وقيل هو الطيب الذي لا تنغيص فيه وقيل المجرى العاقبة الطيب لهضم وقيل ما لا اثم فيه و  
 المقصود هنا انه حلال لهم خالص عن الشوائب ولا تؤتوا ايها الاولياء السفهاء المبدزين من

الرجال والنساء والصبيان أموالكم التي في أيديكم والاضافة لادنى ملاسنة هذا رجوع  
الى بقية الاحكام المتعلقة بأموال اليتامى وقد تقدم الامر بدفع اموالهم اليهم في قوله تعالى  
وانقوا اليتامى اموالهم فبين سبحانه ههنا ان السفيه وغير البالغ لا يجوز دفع ماله اليه وقد  
تقدم في البقرة معنى السفيه لغة واختلعت اهل العلم في هؤلاء السفهاء من هم فقال سعيد  
بن جبلة اليتامى لانقوا اموالهم قال النخاس وهذا من احسن ما قيل في الآية وقال مالك  
هم الاولاد الصغار لا تعطوهم اموالكم فيفسدوها ويبقوا بلا شيء وقال مجاهد هم النساء قال  
النخاس وغيره وهذا القول لا يصح انما تقول العرب سفايه او سفهيات واختلغوا في وجره  
الاموال الى الخاطبين وهي السفهاء فقيل ايضا انها اليهم لانها بايديهم وهم الناظر من فيها كقوله  
فسلوا على انفسكم وقوله فاقتلوا انفسكم اي ليسلم بعضهم على بعض وليقتل بعضهم بعضا وقيل  
اضافها اليهم لانها من جنس اموالهم فان الاموال جعلت مشتكة بين الخلق في الاصل وقيل  
المراد اموال الخاطبين حقيقة وبه قال ابو موسى الاشعري وابن عباس والحسن وقتادة والمرا  
النهبي عن دفعها الى من لا يحسن تدبيرها كالنساء والصبيان ومن هو ضعيف الادراك لا  
يحتدي الى وجوه النفع التي تحصل المال ولا يجنب وجوه الضرر التي تهلكه وتذهب به الذي جعل  
الله اى صيرها او خلقها واولد ها لكم حال كونها قياما يعني قوام معايشكم قاله ابن عباس  
والقيام والقوام ما يقيمك يقال فلان قيام اهله وقوام بيته وهو الذي يقيم شأنه اى يصلحه  
وهو منصوب على المصدر اى فيقومون بها قياما وقال الاخفش المعنى قائمة باموركم فذهب  
الى انها جمع وقال لبصريون قيام جمع قيمة كريمة وديم اى جعلها الله قيمة للاشياء وخطابوا  
الفارسي هذا القول وقال هي مصدر كقيام وقوام والمعنى انها صلاح للحال وثبات له فاما على  
قول من قال ان المراد اموالهم على ما يقتضيه ظاهر الاضافة فالمعنى واضح واما على قول من قال  
انها اموال اليتامى فالمعنى انها من جنس ما تقوم به معايشكم ويصنع به حالكم من الاموال قال الفراء  
الاكثر في كلام العرب النساء اللواتي والاموال التي وكذا غير الاموال ذكره النخاس وارتد قوامهم  
فيها اى اطعموهم منها قال ابن عباس انفقوا عليهم اى اجعلوا لهم فيها رزقا وافرضوا لهم  
واثر التعبير بفي على من مع ان المعنى عليها اشارة الى انه ينبغي للولي ان يجبر لموليه في ماله

ويرجوه له حتى تكون نفقته عليه من الربح لا من اصل المال فالمعنى واجعلوها مكانا لرزقهم  
وكسوتهم بان تجروا فيها وترجوها لهم وَأَكْسُوهُمْ هذا فمن تلزم نفقته وكسوته من الزوجات  
والاولاد ونحوهم واما على قول من قال ان الاموال هي اموال اليتامى فالمعنى تجروا فيها حتى  
ترجوا وتنفقوهم من الارباح واجعلوا لهم من اموالهم رزقا ينفقونه على انفسهم ويكسبون  
به وقد استدل بهذه الآية على جواز الحجر على السفهاء وبه قال الجمهور وقال ابو حنيفة لا الحجر  
عليه من بلغ عاقلًا واستدل بها ايضا على وجوب نفقة القرابة والخلاف في ذلك معروف  
في مواطنه وقولوا لهم قولاً معروفاً قال مجاهد مروان يقولوا لهم قولاً جميلاً في البر والصلة  
قيل معناه ادعوا لهم بارك الله فيكم وحاطكم وضع لكم وقيل معناه جدوهم وعد احسنا  
قاله ابن جريج اي باعطاءهم اموالهم كان يقول الولي لليتيم مالك عندي وانا امين عليه فاذا  
بلغت ورشدت اعطيتك مالك ويقول الاب لابنه مالي سيصير اليك وانت ان شاء الله تعالى  
صاحبه ونحو ذلك وذلك لاجل تطبيق خواطهم ولاجل ان يجددوا في اسباب الرشد والظاهر من  
الآية ما يصدق عليه مسمى القول الجميل ففيه ارشاد الى حسن اخلاق مع الاهل والاولاد ومع  
الايتام المكفولين وقد قال النبي صلعم فيما صح عنه خيركم خيركم لاهله وانا خيركم لاهلي وعن ابن  
عباس في الآية لا تعد الى مالك وما خولك الله وجعله لك معيشة فتعطيه امرأتك وابنتك  
ثم تضطر الى ما في ايديهم ولكن امسك مالك واصلح وكن انت الذي تنفق عليهم في كسوتهم  
ورزقهم وموتهم وعنه لا تسلط السفية من ولدك على مالك وامرؤ ان يرزقه منه ويكسوه  
وعنه قال هم بنوك والنساء وعن ابي امامة مرفوعا عند ابن ابي حاتم ان النساء السفهاء الا  
التي اطاعت قيمها وعن ابي هريرة قال هم الخدم وهم شياطين الانس وقال بن مسعود <sup>النساء</sup> هم  
الصبيان وعن حمزة بن ابي ان رجلا عمد فدفن ماله الى امرأته فوضعت في غير الحق فقال الله ولا  
تؤنوا السفهاء اموالكم الآية وعن سعيد بن جبير قال هم اليتامى والنساء وعن عكرمة قال هو  
مال اليتيم يكون عندك يقول لا تؤنوا اياه وانفق عليه حتى يبلغوا وَأَبْتَكُوا اليتيم شروع في تعيين  
وقت تسليم اموال اليتامى اليهم وبيان شرطه بعد الامر بابتائهم على الاطلاق والنهي عنه عند  
كون اصحابها سفهاء لا ابتلاء الاختيار وقد تقدم تحقيقه وقد اختلفوا في معنى الاختيار فقيل



هو ان يتامل الوصي اخلاق يتيمة ليعلم بنجاسته وحسن تصرفه فيدفع اليه ماله اذا بلغ  
 النكاح والنس منه الرشد وقيل معنى الاختبار ان يدفع اليه شيئا من ماله ويأمره بالنصر  
 فيه حتى يعلم حقيقة حاله وقيل معنى الاختبار ان يرد النظر اليه في نفقة الدار ليعرف كيف  
 تدبره وان كانت جارية رد لها ما يرد ال ربة البيت من تدبير بيتها وهذا الخطاب للاولياء  
 والاختبار واجب على الولي قيل تزلت هذه الآية في ثابت بن رفاعه وعمه حتى اذا ابلغوا  
 النكاح المراد ببلوغ النكاح بلوغ الحكم لقوله تعالى واذا بلغ الاطفال منكم الحلم ومن علاما البلوغ  
 الانبات وبلوغ خمس عشرة سنة وقال مالك وابوحيفة وغيرهما لا يحكم لمن لم يحتلم بالبلوغ  
 الا بعد مضي سبع عشرة سنة وهذه العلامات تعم الذكور والانثى وتختص الانثى بالحبل والحيز  
 فان التسمم البصر ثم ورا يتم ومنه قوله انس من جانب الطور نار اقال الازهرمي تقول العرب  
 اذهب فاستن انس هل ترى احدا معناه تبصر وقيل هو هنا بمعنى وجد وعلم اي فان وجدتم  
 وعلمتم منهم رشدا بضم الراء وفتحها قيل هما لغتان واختلف اهل العلم في معنى الرشد ههنا  
 فقيل الصلاح في العقل والدين وقيل في العقل خاصة قال سعيد بن جبير والشعبي انه لا يدفع  
 ال ليتيم ماله اذ لم يونس رشدا وان كان شيئا قال الضحاك وان كان بلغ مائة سنة وجهود  
 العلماء على ان الرشد لا يكون الا بعد البلوغ وعلى انه ان لم يرشد بعد بلوغ الحلم لا يزول عنه  
 الحجر وقال الامام ابو حنيفة رحمة الله تعالى لا يحجر على المحر البالغ وان كان افسق الناس واشدهم  
 تبذيرا وبه قال الشعبي ونزف وظاهر النظم القراني انها لا تدفع اليهم اموالهم الا بعد بلوغهم  
 هي بلوغ النكاح مقيدة هذه الغاية بايتاس الرشد فلا بد من مجموع الامرين فلا تدفع ال  
 اليتامى اموالهم قبل البلوغ وان كانوا معرفين بالرشد ولا بعد البلوغ الا بعد ايتاس الرشد  
 منهم والمراد بالرشد نوعه وهو المتعلق بحسن التصرف في امواله وعدم التبذير بها  
 ووضعها في مواضعها فاذا فَعَوَّ اليهم اموالهم من غير تاخير الى حد البلوغ ولا تاكلا  
 بها الاولياء اسرافا وبيد ان يكبروا الاسراف في اللغة الافراط ومجازة المحذوفا  
 اسراف وقال النضر بن شميل السرف التبذير والبدا المبادرة اي لا تاكلا اموال اليتامى اكل  
 اسراف واكل مبادرة لكرهم اولا تاكلا اجل السرف والاجل المبادرة ولا تاكلا مفسرين

وصا دئيرين لكبرهم وتقولوا انفق اموال اليتامى فيما نشتهي قبل ان يبلغوا فيزعمونها من  
 ايدينا ومن كان من الاولياء علينا فليستعفف اي يعف عن مال اليتيم ويمتنع من اكله  
 ومن كان فقيرا فلياكل منه بالمعروف بين سبحانه ما يحل لهم من اموال اليتامى فامر الغني  
 بالاستعفاف وتوفير مال الصبي عليه وعدم تناوله منه وسوخ للفقير ان ياكل بالمعروف  
 واختلف اهل العلم فيه ما هو فقال قوم هو القرض اذا احتاج اليه ويقضي متى ايسر له  
 عليه وبه قال عمر بن الخطاب وابن عباس وعبيدة السلماني وابن جبير والشعبي ومجاهد  
 وابو العالية ومقاتل والاوزاعي وابو وائل وقال النخعي وعطاء والحسن وقتادة لا قضاء على  
 الفقير فيما ياكل بالمعروف وبه قال جمهور الفقهاء وهذا بالنظم القراني الصق فان يا اكل  
 للفقير مشعرة يجوز ذلك له من غير قرض والمراد بالمعروف المتعارف به بين الناس فلا  
 يترفه باموال اليتامى ويبالغ في التمتع بما كوله والمشروب والملبوس ولا يدع نفسه عن سدا  
 الفاقة وستر العورة قال عطاء وعكرمة ياكل باطراف اصابعه ولا يستر ولا يكتسي ولا يلبس  
 الكتان ولا احلل لكن ياكل ما يسد به الجوع ويلبس ما يستر العورة وقال الحسن ياكل من ثمر  
 نخله وابن مواشيه بالمعروف ولا قضاء عليه فاما الذهب والفضة فلا ياخذ منه شيئا  
 فان اخذ وجب عليه ردة وقال الكلبي المعروف هو ركوب الدابة وخدمة الخادم لئلا  
 ان ياكل من ماله شيئا وقال قوم هو ان ياخذ من ماله بقدر قيامه واجرة عمله ولا قضاء عليه  
 وهو قول عايشة وجماعة من اهل العلم والاول اولى قال ابن عباس في الآية نستفهم ان الذين  
 ياكلون اموال اليتامى الآية والخطاب في هذه الآية لا لولياء اليتام القائمين بما يصلحهم  
 كالا ب واجد ووصيها وقال بعض اهل العلم المراد بالآية اليتيم ان كان غنيا وسع عليه  
 وعف عن ماله وان كان فقيرا كان الانفاق عليه بقدر ما يحصل له وهذا القول في غاية  
 السقوط وعن ابن عباس قال ان كان فقيرا اخذ من فضل اللبن واخذ من فضل القوت لا يجازر  
 وما يستر عورته من الثياب فان ايسر قضاة وان اعسر فهم في حل اخرج البيهقي وغيره عن  
 عمر بن الخطاب انه قال اني انزلت نفسي من مال الله منزلة ولي اليتيم ان استغنيت استعفتت  
 وان احتجت اخذت منه بالمعروف فاذا ايسرت قضيت اخرج احمد وابوداود والنسائي وابن حنبل

وابن ابي حاتم عن ابن عمر بن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ليس لي مال ولي يتيم فقال كل  
 من مال يتيمك غير مسرف ولا مبدل ولا متاثر بالمال ومن غير ان تقي مالك بماله فأدّ حصل  
 مقتضى الدفع ودفعتم اليهم أموالهم بعد رعاية الشرائط المذكورة فأشهدوا عليهم  
 انهم قضوا ما منكم بدين دفع عنكم التهم بأنمواعية الدعاء والصدقة منهم قبل الاشارة للمشروع هو ما انفق عليهم  
 اولياء قبل شهدهم وقيل هو على ما استقر في الاموال ثم ظهر النظم القرآني مشروعية الاشارة على ما دفع اليهم من اموالهم  
 يعم الاتفاق قبل الرشد الدفع للجميع اليهم بعد الرشد وهذا امر شرعي وليس للوجوب كفى يا الله حسيبا لا يحاكم شاهدها  
 عليكم في كل شيء تعملونه ومن جملة ذلك معاملتكم لليتامى في اموالهم وفيه وعيد عظيم  
 والباء زائدة اي كفى الله قال ابو البقاء زيدت لتدل على معنى الامراذ التقدير اكتفيا بالله  
 وهذا القول سبق اليه مكي والزجاج للرجال يعني الذكور من اولاد الميت وعصبته نصيب  
 حظا ترك من الميراث والوالدان والآقربون المتوفون لما ذكر سبحانه حكم اموال اليتامى و  
 باحكام المواريث وكيفية قسمتها بين الورثة وافرد سبحانه ذكر النساء بعد ذكر الرجال على  
 الاستقلال لاجل الاحتناء بامرهن ولللايدان باصاكتهن في استحقاق الارث وللمباغتة في  
 ابطال ما عليه اجاهاية فقال والنساء اي الاناث من اولاد الميت نصيب حظا ترك  
والوالدان والآقربون اي من المال الخلف عن الميت وفي ذكر القرابة بيان لعلة الميراث مع التعميم  
 لما يصدق عليه مسمى القرابة من دون تخصيص مما قل منه او كثر بديل من قوله مما ترك  
 باعادة اجار والضمير في منه راجع الى المبدل منه وهذا الامر مراد في الجملة الا دلت ايضا  
 محذون للتعويل على المذكور وفائدة دفع توهم اختصاص بعض الاموال ببعض الورثة  
 كاخيل واللة الحرب للرجال وتحقيق ان لكل من الفريقين حقا من كل ما دق وجل وقد اجمل  
 سبحانه في هذه المواضع قدر النصيب المفروض ثم انزل قوله يوصيكم الله في اولادكم فيين ميراث  
 كل فرد جعله الله نصيبا مفروضا الفرض ما فرضه الله تعالى وهو اكد من الواجبا ومعتقوا  
 بتسليمه اليهم فلا يسقط باسقاطهم ففي الآية دليل على ان الوارث لو اعرض عن نصيبه لم يسقط  
 حقه بالاعراض قاله البيضاوي واذا احضرت القسمة يعني قسمة الميراث فعلم هذا ان يكون الخطأ  
 للوارثين اولوا القرابي المراد بالقرابة هنا غير الوارثين لكونه عاصبا محجوبا ولو لكونه من ذوى الارحام

وكذا اليتيم والمسكين من الاجانب وانما قدم اليتامى لشدة ضعفهم وحاجتهم فأرذل قوتهم  
 منة شىء الله سبحانه انهم اذا حضر واقسمة التركة كان لهم منها رزق فيرضع لهم المتفقسون  
 شيئا منها قبل القسمة وقد ذهب قوم الى ان الآية محكمة وان الامر للندب وذهب اخرون الى  
 انها منسوخة بقوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم والاولاد لان المذكور في الآية للقرابة  
 غير الوارثين ليس هو من جملة الميراث حتى يقال انها منسوخة بآية الموارث الا ان يقال  
 ان اولى القرب المذكورين هنا هم الوارثون كان للنسب وجه وقالت طائفة ان هذه الرضعة لغير الوارث  
 من القرابة واجب بقدر ما تطيب به النفس الورثة وهو معنى الامر الحقيقي فلا يصح ان يندب  
 الاقرينة والضمير في قوله منه راجع الى المال المقسوم المدلول عليه بالقسمة وقيل راجع  
 الى ما ترك وهذا خطاب للورثة الجاهلين وقوله فوقوا خطاب لاولياء اليتامى اذا كان الوارث  
 صغارا لهم اي للاصناف الثلاثة قولا لا معروفا وهو القول الجليل الذي ليس فيه من بمصاص  
 اليهم من الرضخ ولا اذى وان يعتذر واليهم عن عدم الاعطاء اصلا وعن ابن عباس قال هي محكمة  
 وليست بمنسوخة وقد قضى بها ابو موسى وقال مجاهد هي واجبة على اهل الميراث ما طابت  
 بهما نفسهم كما قال الحسن والزهري وقال ابن عباس يرضع لهم فان كان في ماله تقصير  
 اعتذر اليهم فهو قوله قولا معروفا وعن عايشة انها لم تنسخ ولكن تهاون الناس في تركه وعن  
 سعيد بن المسيب قال هي منسوخة اي بآية الميراث وعن سعيد بن جبيرة قال ان كانوا  
 كبارا يرضعوا وان كانوا صغارا لا يعتذروا اليهم وليتخشى اي ليتخوف على اليتامى الذين لو تركوا  
 اي قاربوا ان يتركوا من خلفهم بعد موتهم فضعفوا او لاداء صغارها قوا عليهم الفقر والضياع  
 وهذا الخطاب للاوصياء كما ذهب اليه طائفة من المفسرين وفيه وعظ لهم بان يفعلوا  
 باليتامى الذين في حوزتهم ما يحبون ان يفعلوا باولادهم من بعدهم وبعضهم جعل الخطاب  
 لمن حضر المريض عنه الاوصياء واليه ذهب البيضاوي واما للورثة بالشفقة على من حضر  
 القسمة من ضعفاء الاقارب واليتامى والمساكين متصورين انهم لو كانوا اولادهم بقوا  
 خلفهم ضعافا مثلهم هل يجوز من حرمانهم والاول اول فليتقوا الله يعني في الامر الذي تقدر  
 ذكره قالت طائفة المراد جميع الناس امر وابتقاء الله في الايتام واولاد الناس وان لم يكونوا

في مجردهم وقال اخرون ان المراد بهم من يجض الميث عند موته امره ويتقوى الله والتقوى  
 مسببة عن الخوف للذي هو الخشية فلذلك ذكرت فاء السببية ففي الآية الجمع بين المبدأ  
 والمنتهى وليقولوا المحتضرون قوله السيد يدل اصابا لمن شأده الى التخلص عن حقوق الله وحقوق بني آدم  
 والى الوصية بالقرب المقربة الى الله سبحانه والى ترك التبذير بما له واحرام ورثته كما يخشون على  
 ورثتهم من بعدهم لو تركوهم فقراء عالة يتكففون الناس وقال ابن عطية الناس صنفان  
 يصلح لاحدهما ان يقال له عند موته ما لا يصلح للاخر وذلك ان الرجل اذا ترك ورثته مستقلين  
 بانفسهم اغنياء حسن التئدب الى الوصية ويحل على ان يقدم لنفسه واذا ترك ورثته ضعفا  
 مفلسين حسن ان يتدب الى الترك لهم والاحتياط فان اجرة في تصدده ذلك كاجرة فلما كن  
 قال القرطبي وهذا التفصيل صحيح والمعنى والبخش الذين صفتهم وحالهم انهم لو شارفوا ان يتركوا  
 خلفهم ذرية ضعافا وذلك عند احتضارهم خافوا عليهم الضياع من بعدهم لذا جابك انهم  
 وكاسبهم ثم امرهم بتقوى الله والقول السيد للمحتضرين اولادهم من بعدهم على ما سبق  
ان الذين ياكلون اموال اليتيم استيناف جميعه ليعلموا فصل من الامور والنواهي تضمن  
 النهي عن ظلم اليتام من الاولياء والاصياء ظلمًا حرامًا بغير حق انما ياكلون في بطونهم نارا  
 المراد باكل النائم يكون سببا للنار تعبيرا بالسبب عن السبب وقد تقدم تفسير مثل هذه ال<sup>اية</sup>  
 والمعنى سياتي كلون يوم القيمة وهذا على المجاز وقيل بطونهم اوعية للنار بان يخلق الله لهم  
 ناريا كلونها في بطونهم وهذا على الحقيقة وقيل غير ذلك قال السدي بيعت اكل مال  
 اليتيم يوم القيمة ولهب النار يخرج من فيه من سمعة اذنية عينيه وانفه يعرفه من راءه باكل مال  
 اليتيم وانما خص اكل بالذکر وان كان المراد سائر انواع الاتلافات وجميع التصرفات  
 المتلفة للمال لان الضرر يحصل بكل ذلك لليتم فعبر عن الجميع باكل لانه معظم المقصود  
 وذكر البطون للتاكيد كقولك رايت بعيني وسمعت باذني وسيصكون سعيرا ابا كلهم  
 اليتامى قرئ سيصلون من التصلية لكثرة الفعل مرة بعد اخرى وقرأ الباقون بفتح الياء  
 من صلى النار يصلها والصلها هو التسخيف بقرب النار او مباشرة نهارها والسعي الجهر المشتعل وقيل  
 النار الموقدة اخرج ابن ابي شيبة وابو يعلى الطبراني وابن جابر في صحيحه وابن ابي حاتم عن ابي هريرة

عن رسول الله صلعم قال بيعت يوم القيمة قوم من قبورهم نالحو افواهم ناراً فقبل يا رسول  
 الله من هم قال المرثان انه يقول ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلماً الآية واخرج ابن جرير  
 وابن ابي حاتم عن ابي سعيد الخدري قال حدثنا النبي صلعم عن ليلة اسري به قال نظرت  
 فاذا بقوم لهم مشا فركشا فرا لا بل وقد وكل بهم من ياخذ بمشافرهم ثم يجعل في افواههم  
 صخراً من نار فيقذت في احد هم حتى يخرج من اسافلهم ولهم خوار وصراخ فقلت يا جبريل  
 من هؤلاء قال هؤلاء الذين ياكلون اموال اليتامى ظلماً الآية وقال زيد بن اسلم هذه  
 الآية لاهل الشرك حين كانوا لا يورثونهم وياكلون اموالهم بوصية الله في اولادهم  
 هذا تفصيل لما أجمل في قوله تعالى للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقرابون من احكام  
 الموارث وقد استدلل بذلك على جواز تاخير البيان عن وقت الحاجة وهذه الآية  
 بطولها ركن من اركان الدين وعمدة من عمد الاحكام وام من اموات الآيات لا شتمها  
 على ما يهتهم من علم الفرائض وقد كان هذا العلم من اجل علوم الصحابة رضي الله عنهم  
 واكثر مناظراتهم فيه وسياتي بعد كمال تفسير ما اشتمل عليه كلام الله من الفرائض ذكر  
 بعض فضائل هذا العلم ان شاء الله تعالى وبدا بالاولاد لانهم اقرب الورثة الى الميت واكثر  
 بقاء بعد الموت والمراد بالوصية في الاولاد الوصية في شأن ميراثهم وقد اختلفوا هل  
 يدخل اولاد ادم لا فقال الشافعية انهم يدخلون مجاز الاحقيقة وقالت الحنفية  
 انه يتناكولهم لفظ الاولاد حقيقة اذا لم يوجد اولاد الصلب لا خلاف ان بنى البنين  
 كالبنين في الميراث مع عدمهم وانما هذا الخلاف في دلالة لفظ الاولاد على ولادهم  
 مع عدمهم ويدخل في لفظ الاولاد من كان منهم كافراً ويخرج بالسنة وكذلك يدخل  
 القاتل عمداً ويخرج ايضاً بالسنة والاجماع ويدخل فيه الخنثى قال القرطبي واجمع العلماء  
 انه يورث من حيث يبول فان بال منهما فمن حيث سبق فان خرج البول منهما من غير  
 سبق احدهما فله نصف نصيب الذكر ونصف نصيب الانثى وقيل يعطى اقل النصيبين  
 وهو نصيب الانثى قاله يحيى بن ادم وهو قول للشافعية وهذه الآية ناسخة لما كان في  
 صدر الاسلام من الموارثة بالحلقة والهجرة والمعاقدة وقد اجمع العلماء على انه اذا كان مع

لما جاء في  
 زاد الزوائد  
 في قول  
 اجت النار  
 في حديث

اولاد من له فرض مسمى اعطيه وكان ما بقي من المال للذكر مثل حظ الانثيين للحيات  
 الثابت في الصحيحين وغيرهما بلفظ حقوق الفرائض باهلها فما ابقيت الفرائض فلا ولي رجل  
 ذكر الا اذا كان ساقطاً معهم كالاخوة لام المذكر مثل حظ الانثيين جماعة مستانفة لبيان  
 الوصية في الاولاد فلا بد من تقدر بوضعهم روح ابيهم اي بوصيتكم الله في اولادكم المذكر  
 منهم مثل حظ الانثيين والمراد حال اجتماع الذكور والاكات واما حال الانفراد فللذكر جميع  
 الميراث واللائي النصف وللانثيين فصاعداً الثلثان وتخصيص الذكر بالتخصيص على  
 حجة بان المقصد الى بيان فضلاء والتبني على ان التضعيف كات في التفضيل فلا يخرج  
 بطلانية وقد اشتركا في الحجية وان فائدة التخصيص ان العاصم اذا انفرد حاز  
 المال كله فلان جميع الاولاد المتركات التائيت باعتبار الخبر والبسات والموالات النساء  
 ليس معهن ذكر فخرج اشقي اي زائرات على اثنين على ان فوق صفة النساء ويكون  
 فاما كان فلهن ثلثا ما ترك الميت المدلول عليه بقربينة المقام وظاهر النظم القراني  
 ان الثلثين فريضة الثلث من البنات فصاعداً ولم يسم الاقربين فريضة ولهذا اختلف  
 اهل العلم في فريضتهما قد ذهب الجمهور الى ان لها اذا انفردت عن البنين الثلثين وذهب  
 ابن عباس الى ان فريضتهما النصف اجمع الجمهور بالقياس على الاخوين فان الله سبحانه  
 قال في سائرهما فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان فالحق المبتين بالاختين في استحقاقهما  
 الثلثين كما الحقوا الاخرات اذا زوجت على اثنتين بالبنات في الاشتراك في الثلثين قبل  
 في الآية ما يدل على ان البنيتين الثلثين وذلك لانه لما كان الواحد مع اخيهما الثلث كان  
 الاثنتين اذا انفردت الثلثان هكذا الحق بهذه الحجية اسمعيل بن عياض والميرزا قال في  
 وحدة الاحق كحمت اهل النظر عند لان الاختلاف في البنيتين اذا انفردت عن البنين ايضا  
 لمحا الفان يقولوا ان البنين واجبا فلهما الثلثين النصف فهذا دليل على ان هذه فريضتهما  
 يكون دليل ما حقها الجمهور بيان انه لا فرق بين البنات الواحدة النصف اذا انفردت  
 بقوله وان كانت واحدة فلهما النصف كان فرض البنيتين اذا انفردت ففرض الواحدة  
 الواحد القياس على الاخوين اذ قد صدق البنيتين على الثلثين وقيل ان قولنا ان يرد المعنى

نساء اثنتين كقوله تعالى فاضربوا فوق الاعناق اي الاعناق وردد هذا النجاس و ابن عطية  
 فقلا هو خطأ لان الظروف وجميع الاسماء لا يجوز في كلام العرب ان تترادف لغير معنى قال  
 ابن عطية ولان قوله فوق الاعناق هو النقص وليست فوق زائدة بل هي حكمة المعنى  
 لان ضربة العنق انما يجب ان يكون فوق العظام في المفصل دون الدماغ كما قال ابن  
 بن الصمة اخفض عن الدماغ وارفع عن العظم فهكذا كنت اضرب اعناق الابطال اتقى  
 وايضا لو كان لفظ فوق زائدا كما قالوا القال فلها ثلثا ما ترك ولم يقل فالهن ثلثا كما ترك واو  
 ما يخرج للجهود ما اخرجها ابن ابي شيبة واحمد وابوداود والترمذي وابن ماجة وابو  
 يعلى وابن ابي حاتم وابن جبان والحاكم والبيهقي في سننه عن جابر قال جاءت امرأة سعد  
 بن الربيع الى رسول الله صلعم فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع قتلن ابوهما  
 معك في احد شهيدا وان عمهما اخذ ما لهما فلم يبيع لهما ما لا ولا تشكان الا ولهما مال فقال يقضى الله  
 في ذلك فنزلت اية الميراث بوصيكم الله في اولادكم الآية فارسل رسول الله صلعم الى  
 عمهما فقال اعطاني سعد الثلثين وامهما الثمن وما بقي فهو لك اخرجوه من طرق عن  
 عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر قال الترمذي ولا يعرف الا من حديثه وان كانت  
 واحدة فترى بالرفع على ان كان تامة بمعنى فان وجدت بنت واحدة او حدثت واحدة  
 وقرى بالنصب قال النجاس وهذه قراءة حسنة اي وان كانت اي المتركة او المولودة  
 واحدة فلها التصف يعني فرضا لها ولا بويها اي الميت وهو كناية عن غير مذكور وكذا  
 ذلك للدلالة الكلام عليه والمراد بالابوين الابك الام والنتية على لفظ الاب للتغليب وهذا  
 شروع في ارب الاصول لكل واحد منهما السدس مما ترك بدل من لا بويه بتكرير  
 العامل قاله الزمخشري وقائدة هذا البدل النوقيل ولا بويه السدس لكان ظاهرهما  
 اشتراكهما فيه ولو قيل لا بويه السدس لكان لاهم قسمة السدسين عليها بالسوية وعلى خلافها  
 وقد اختلف العلماء في الجدل هل هو بمنزلة الاب فيسقط به الاخوة ام لا فذهب ابو بكر الصديق  
 الى انه بمنزلة الاب ولم يخالفه احد من الصحابة ايام خلافته واختلفوا في ذلك بعد وفاته  
 فقال بقول ابي بكر ابن عباس وعبد الله بن الزبير وعائشة ومعاذ بن جبل وابي بن كعب



وابوالدرداء وابوهيرة وعطاء وطائوس والحسن وقتادة وابوصيفة وابوثور واسحق  
 واجمعي امثل قوله تعالى ملة ابيكم ابراهيم وقوله يا بني ادم وقوله صللم اروا يا بني ابراهيم  
 وذهب علي بن ابي طالب وزيد بن ثابت وابن مسعود الى توريت الجدة مع الاخوة لا بوز  
 اولاب ولا ينقص معهم من الثلث ولا ينقص مع ذوى الفروض من السدس في قول زيد  
 ومالك والاوزاعي وابي يوسف ومحمد والشافعي وقيل يشرك بين الجدة والاخوة الى السدس  
 ولا ينقصه من السدس شيئا مع ذوى الفروض وغيرهم وهو قول ابن ابي ليلى وطائفة و  
 ذهب الجمهور الى ان الجدة يسقط بنى الاخوة وروى الشعبي عن علي انه اجرى بنى الاخوة  
 في المقاسمة مجرى الاخوة واجمع العلماء ان الجدة السدس اذا لم تكن للميت ام واجمعوا  
 على انها ساقطة مع وجود الام واجمعوا على ان الاب لا يسقط الجدة ام الام واختلفوا في ثبوت  
 الجدة وابنها محي فروي عن زيد بن ثابت وعثمان وعلي انها لثرت وابنها محي وبه قال  
 مالك والثوري والاوزاعي وابوثور واصحاب الراي وروى عن عمرو بن مسعود وابي موسى  
 انها لثرت معه وروى ايضا عن علي وعثمان وبه قال شريح وجابر بن زيد وعبيد الله بن  
 الحسن وشريك واحمد واسحاق وابن المنذر ان كان له ولد وكان له ولد يقع على الذكر والانثى  
 لكنه اذا كان الموجود الذكر من الاولاد وحده او مع الانثى منهم فليس للجدة الا الثلث  
 وان كان الموجود انثى كان للجدة السدس بالفرض وهو عصبة فيما عد السدس والاولاد  
 ابن الميت كالاولاد الميت فان لم يكن له ولد ولا ولد ابن لما تقدم من الاجماع وورثة  
 ابواة منقردين عن سائر الورثة او مع زوج فلا ممة الثلث اي ثلث المال كما ذهب اليه  
 الجمهور من ان الام لا تأخذ ثلث التركة الا اذا لم يكن للميت وارث غير ابوين اما لو كان معها  
 احد الزوجين فليس للام الثلث الباقي بعد الموجودين من الزوجين وروى عن ابن عباس  
 ان للام ثلث الاصل مع احد الزوجين وهو يستلزم تفضيل الام على الاب في مسئلة الزوج  
 وابوين مع الاتفاق على انه افضل منها عند انفرادها عن احد الزوجين فان كان له اخوة  
 يعني ذكورا واناثا اثنين فصاعدا فلا ممة السدس يعني لام الميت سدس التركة اذا كان  
 معها اب واطلاق الاخوة يدل على انه لا فرق بين الاخوة لابوين ولا حدتها وقد اجمع اهل

العام عليان الاثنين من الاخوة يقومان مقام الثلثة فصاعدا في حجب الام الى السادس الا  
 ما يروى عن ابن عباس انه جعل الاثنين كالواحد في عدم الحجب واجمعوا ايضا على ان  
 الاختين فصاعدا كالاخوين في حجب الام من بعد وصية يوصي بها أو دين يعني ان هذه  
 الانصبة والسها انما تقسم بعد قضاء الدين انفاذ وصية الميت في ثلثه قرئ بوصف بقوم  
 الصادقين واختار الكسري ابو عبيد وابوصاتم لانه جرى ذكر الميت قبل هذا واختلف في وجه  
 تقديم الوصية على الدين مع كونه مقدما عليها بالاجماع فقيل المقصود تقديم الامر على  
 الميراث من غير قصد الى الترتيب بينهما وقيل لما كانت الوصية اقل لزوما من الدين قد  
 اهتمت بها وقيل قدمت لكثرة وقوعها فصارت كالامر اللازم لكل ميت وقيل قدمت  
 لكونها حظ المساكين والفقراء واخر الدين لكونه حظ غريم يطلبه بقوة وسلطان وقيل  
 لما كانت الوصية ناشية من جهة الميت قدمت بخلاف الدين فانه ثابت مودى خكر  
 اولم يذكر وقيل قدمت لكونها تشبه الميراث في كونها مأخوذة من غير عوض فربما يشق  
 على الورثة اخراجها بخلاف الدين فان نفوسهم مطمئنة باذنه وهذه الوصية مفيدة  
 بقوله تعالى غير مضار كما سيأتي واخرج احمد والترمذي وابن ماجه والحاكم وغيرهم عن علي  
 قال انكم تقرؤن هذه الآية من بعد وصية يوصي بها أو دين وان رسول الله صلعم  
 قضى بالدين قبل الوصية وان اعيان بنى الام يتوارثون دون بنى العلات اباؤكم و  
 ابناؤكم وقيل خير مقدر اي هم المقسوم عليهم واخبره لا تدرون ايهم اقرب لكم نفعاً  
 اي نفعه في الدعاء لكم والصدقة عنكم كما في الحديث الصحيح او ولد صلعم يدعوه وقال ابن  
 عباس والحسن قد يكون الابن افضل فيشفع في ابيه وقال بعض المفسرين ان الابن اذا  
 كان ارفع درجة من ابيه في الاخيرة سأل الله ان يرفع اليه اياه واذا كان الاب ارفع در  
 جة من ابنه سأل الله ان يرفع ابنه اليه وقيل المراد النفع في الدنيا والاخرة قاله ابن زيد  
 وقيل المعنى انكم لا تدرون من انفع لكم من اباؤكم وابناءكم امن اوصى منهم فعرضكم لثواب  
 الاخيرة بامضاء وصيته فهو اقرب لكم نفعاً او من ترك الوصية ووفر عليكم عرض الدنيا  
 وقومى هذا صاحب الكشاف قال لان الجملة اعتراضية ومن حق الاعتراض ان يؤكد الاعتراض

بينه ويناسبه فريضة من الله نصب على المصدر المؤكد وقيل على الحال ولاول اولي  
 والمعنى ما قدم من الموارث لاهلها فريضة واجبة ان الله كان علما بقسمة الموارث حكما  
 حكم بقسمتها وبيتها لاهلها وقال الزجاج عليا بالاشياء قبل خلقها حكما فيما يقدره ويمضيه  
 منها ولكم نصف ما ترك اتركوا جكم ان لم يكن هن ولد منكم او من غيركم الخطاب هنا  
 للرجال والمراد بالولد ولد الصلب وولد الولد ذكر كان او انثى لما قدمنا من الاجماع  
 فان كان هن ولد فلكن الربع مما تركن وهذا جمع عليه لوختلف اهل العلم في الزوج  
 مع عدم الولد النصف ومع وجوده وان سفل الربع من بعد وصية توصين بها اودين  
 الكلام فيه كما تقدم امي حالة كنهن غير مضار من الوصية والحق بالولد في ذلك  
 ولداين بالاجماع وهذا ميراث الازواج من الزوجات وقال تعالى في ميراث الزوجات  
 من الازواج وكهن امي الزوجات تعدن اولا الربع مما تركن ان لم يكن لكم ولد فهن  
 او من غيرهن فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركن هذا النصيب مع الولد  
 والنصيب مع عدمه تنفر حبه الواحدة من الزوجات ويشترك فيه الاكثر عن الواحدة  
 لاختلاف في ذلك يعني ان الواحدة من النساء لها الربع او الثمن وكذلك لو كن اربع زوجا  
 فانهن يشتركن في الربع او الثمن واسم الولد يطلق على الذكر والانثى ولا فرق بين الولد  
 وولداين وولد البنت في ذلك وسواء كان الولد للرجل من الزوجة او من غيرها  
 من بعد وصية توصون بها اودين امي من بعد احد هذين منفردا او مضموما الى الآخر  
 حال كونكم غير مضارين في الوصية والكلام في الوصية والدين كما تقدم فان كان حيا  
 ميت يورث على البناء للمفعول من ورث لا من اورث ككلمة مصدر من كلاله النسب امي  
 احاط به وبه سمي الاكليل لاحاطته بالرأس وهو الميت الذي لا ولد له ولا ولد هذا  
 قول ابي بكر الصديق وعمر وعلي وجمهور اهل العلم وبه قال صاحب كتاب العين ابو  
 منصور الغوي وابن عرفة والقتبي وابو حنيفة وابن الانباري وقد قيل انها اجماع وقال  
 ابن كثير وبه يقول اهل المدينة والكوفة والبصرة وهو قول الفقهاء السبعة والائمة  
 الاربعة وجمهور السلف واختلف بل جميعهم وقد حكى الاجماع غير واحد وورد فيه حديث

صرغوع انتهى وقال في الجمل هذا احسن ما قيل في تفسير الكلالة ويدل على صحته ان  
 اشتقاق الكلالة من كلت الرحم بين فلان و فلان اذا تباعدت القرابة بينهما فسميت القرابة  
 البعيدة كلالة من هذا الوجه وروى ابو حاتم ولا يترجم عن ابي عبيدة انه قال الكلالة  
 كل من لم يرته اب او ابن او اخ فهو عند العرب كلالة قال ابو عمير بن عبد البر ذكر ابو عبيدة  
 الاخ هنا مع الاب والابن في شرط الكلالة غلط لا وجه له ولم يذكره في شرط الكلالة  
 غيره وما يروى عن ابي بكر وعمر من ان الكلالة من لا ولد له خاصة فقد يجاع عنه و  
 قال زيد الكلالة احيى والميت جميعا وانما سمي القرابة كلالة لانهم اطا فوا بالميت من جوانبه  
 وليسوا منه ولا هو منهم بخلاف الابن والاب فانما طرفان له فاذا ذهب كلا النسبتين قيل  
 ان الكلالة ما خردت من الكلال وهو الاعياء فكانه يصير الميراث الى الوارث عن بعد  
 واعياء وقال ابن الاعراب ان الكلالة بنو العم الاباعد وبالجملة من قرأ يورث كلالته بكسر  
 الراء مشددة وهو بعض الكوفيين او مخففة وهو احسن وايوب جعل الكلالة القرابة  
 ومن قرأ يورث بفتح الراء وهم الجمهور احتمل ان يكون الكلالة الميت واحتمل ان تكون القرابة  
 وقد روي عن علي وابن مسعود وزيد بن ثابت وابراهيم بن عباس والشعبي ان الكلالة ما كان  
 سوى الولد والوالد من الورثة قال الطبري الصواب ان الكلالة هم الذين يرثون الميت  
 من عد او لدة والدة لصحة خبر جابر قلت يا رسول الله انما يرثني كلالة افا وصي بما لي  
 كله قال لا انتهى وروي عن عطاء انه قال الكلالة المال وقال ابن العربي وهذا قول ضعيف  
 لا وجه له وقال صاحب الكشاف ان الكلالة تطلق على ثلاثة على من لم يخلف ولدا ولا  
 والدا وعلى من ليس بولد ولا والد من الخلفين وعلى القرابة من خيرة جهة الولد والوالد انتهى  
 وفي السمين هذه الآية مما ينبغي ان يطول فيها القول لا شك لها واضطراب اقوال الناس  
 فيها ثم قال بعد ذكر الاختلاف فيها فقد تخلص مما تقدم انها اما الميت الموروث او  
 الورثة او المال الموروث او الارث او القرابة ثم تكلم في اشتقاقها واعرابها والذي ذكرنا  
 هو احسن ما قيل فيها او امرأة معطون على رجل مقيد بما قيد به اي كانت المرأة للزوج  
 خالية من الوالد والولد وله اخ أو أخت قرأ سعد بن ابي وقاص وابن مسعود من ام

والقراءة الشاذة كخبر الأحاد لأنها ليست من قبل الرأي واطلق الشافعي الاحتجاج بها فيما  
حكاه البويطي عنه في باب الرضاع وباب تحريم الجمع وعليه جمهور اصحابه لأنها منقولة  
عن النبي صلى ولا يلزم من انتفاء خصوص قرانيتها انتفاء خصوص خبرتها قال الكرخي  
قال القوطي اجمع العلماء على ان الاخوة ههنا هم الاخوة لام قال ولا خلاف بين اهل العلم  
ان الاخوة للاب والام والاب ليس ميراثهم هكذا فدل اجماعهم على ان الاخوة المذكورين  
في قوله تعالى وان كانوا اخوة رجالا ونساء فلذلك مثل حظ الاثنتين هم الاخوة لا يوين او  
لاب وافرح الضمير في قوله وله اخ او اخت لان المراد كل واحد منهما كما جرت بذلك عادة  
العرب اذا ذكروا السمين مستويين في الحكم فانهم قد يدكرون الضمير الراجع اليهما مفردا  
كما في قوله تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة وانها الكبيرة وقوله الذي يكفون الذم الفضة  
ولا ينفقونها في سبيل الله وقد يدكرونه مثنى كما في قوله ان يكن غنيا او فقيرا فانه اولى  
بهما وقد قدمنا في هذا الكلام اطول من المذكور هنا فليكن واحدا منهما السدس مما ترك  
المورث فان كانوا اكثر من ذلك الاخ المنفرد والاخت المنفردة بواحد وذلك بان يكون  
الموجود اثنين فصاعدا ذكرين او اثنتين او ذكرا وانثى وقد استدلل بذلك على ان الذكر  
كالاتى من الاخوة لام لان الله شرك بينهم في الثلث ولم يرد كفضل الذكر على الانثى كما ذكره  
في البنين والاخوة لا يوين او لاب قال القرطبي وهذا اجماع وحلت الآية على ان الاخوة لام  
اذا استكمل بهم المسئلة كانوا اقدم من الاخوة لا يوين او لاب وذلك في المسئلة للمسا  
بالحكارية واذا تركت الميتة زوجا واما واخوين لام واخوة لا يوين فان الزوج النصف والام  
السدس والاخوين لام الثلث ولا شيء للاخوة لا يوين ووجه ذلك انه قد وجد الشرط الذي  
يرث عنده الاخوة من الام وهو كون الميت كلاله ويؤيد هذا حديث الحقو الفرائض بانها  
فما بقي فلاولى رجل ذكر وهو في الصحيحين وغيرها وقد قرر الشوكاني دلالة الآية والتحد  
على ذلك في الرسالة التي سماها المباحث الدرية في المسائل الحكارية وفي هذه المسئلة خلافا  
بين الصحابة فمن بعدهم معروف فمهم شركاء في الثلث يستوي فيه ذكرهم وانثاهم لا دلالة  
لخص الانوثة من بعد وصية يوصي بها او دين الكلام فيه كما تقدم وظاهر الآية يدل على

جواز الوصية بكل المال وبعضه لكن ورد في السنة ما يدل على تقييد هذا المطلق بتخصيص  
وهو قوله صلى الله عليه وسلم في حديث سعد بن ابي وقاص قال لثلاث والثلاثون خريجه البخاري ومسلم  
ففي هذا دليل على ان الوصية لا تجوز باكثر من الثلث وان النقصان عن الثلث جائز  
غير مضاعف اي حال كونه غير مضاعف لورثته بوجه من وجوه الاضرار كان يقر بشيء  
ليس عليه او وصي بوصية لا مقصده فيها الا الاضرار بالورثة او وصي لو ارث مطلقا  
او غيره بزيادة على الثلث ولم يجزه الورثة وهذا القيد راجع الى الوصية والدين المذكورين  
فهو قيد لهما فاصدر من الاقربيات بالديون او الوصايا المنهي عنها والتي لا مقصد  
لصاحبها الا المضارة لورثته فهو باطل مردود ولا ينفذ منه شيء الا الثلث ولا دونه قال  
القرطبي وجمع على ان الوصية لو ارث لا تجوز انتهى قال ابو السعود في تفسيره وتخصيص  
القيد بهذا المقام لما ان الورثة مظنة لتفريط الميت في حقهم اخرج احمد وعبد بن حمد  
وابوداود والترمذي وحسنه وابن ماجه واللفظ له والبيهقي عن ابي هريرة قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل يجعل ليعمل اهل الخير سبعين سنة فاذا اوصى جاف في وصيته فيختم له بشئ عمله  
فيدخل النار وان الرجل يجعل ليعمل اهل الشر سبعين سنة فيعدل في وصيته فيختم له بخير عمله  
فيدخل الجنة ثم يقول ابو هريرة اقرؤا ان شئتم تلك حد وداسه الى قوله عذاب اليم وفيه  
اسناده شهر بن حوشب وفيه مقال معروف واخرج ابن ماجه عن انس قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم من قطع ميراث وارثه قطع الله ميراثه من الجنة يوم القيمة وقد ثبت في الصحيحين  
من حديث سعد بن ابي وقاص ان النبي صلى الله عليه وآله يعود في مرضه فقال ان لي ما لا كثير  
وليس يرثني الا ابنة لي افا تصدق بالثلثين قال لا قال فالتشرط قال لا قال فالتثالث قال  
الثلث والثلث كثير انك ان تدور ثقتك اخيرا خير من ان تدوم عالة يتكفون الناس  
واخرج ابن ابي شيبة عن معاذ بن جبل قال ان الله تصدق عليكم بثلث اموالكم زيادة  
في حسناتكم يعني الوصية وفي الصحيحين عن ابن عباس قال وددت ان الناس غصوا من  
الثلث الى الربع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الثلث كثير وقال عمر بن الخطاب لثلث وسط لا ينجس  
ولا شطط وعن علي قال لان اوصي باخمس اجبالي من ان اوصي بالربع ولان اوصي بالربع

احب الي من ان اوصي بالثلث ومن اوصى بالثلث لم يترك وصية من الله نصب على المصدر  
 المؤكدا اي يوصيكم بذلك وصية كاشفة من الله قال ابن عطية ويصم ان يعمل فيها مضار  
 والمعنى ان يقع الضرر بها او يسببها فاوقع عليها تجوزا فيكون وصية على هذا مفعولها  
 لان اسم الفاعل قد اعتقل على كل حال او لكونه منغيا معنى وفي كون هذه الوصية من  
 الله سبحانه دليل على انه قد وصى عباده بهذه التفاصيل المذكورة في الفرائض وان كل  
 وصية من عباده يخالفها فهي مسبوقه بوصية الله وذلك كالوصايا التضمنة لتفصيل  
 بعض الوصية على بعض او المشتملة على الضار بوجه من الوجوه والله عليم حكيم قال ابن  
 ابي عمير ذوالضعف والافاة الذي لا يستغفره غضب ولا يستغف جهل جاهل والاشارة بقوله  
 تلك حدود الله الى الاحكام المتقدمة من مال اليتامى والوصايا والانكحة والموارث وسماها  
 حدودا لكونها لا تجوز مجاوزتها ولا يهل تعدد بعضها ومن يطع الله ورسوله في قسمة الموارث  
 وغيرها من الاحكام الشرعية كما يفيد عموم اللفظ يدخله بالياء والنون جئت تحريمي من  
 تحنها الا نهر خلد ين فيها وذلك الفوز العظيم وهكذا قوله ومن يعص الله ورسوله و  
 بعد حدوده يدخله بالوجهين نارا خلد فيها وكذا عبد اب مهيان اي وانه بعد احكام  
 النار عذابا واهانة لا يعرف كنهه روعي في الضمائر في الايتين لفظ من وفي خالد بن  
 معناها قال الضحاك المعصية هنا الشرك وقال ابن عباس في معنى الايتين لم يرض بقسمة الله يتعدا  
 حد وقال الكلبي يكفر بقسمة الموارث فاذا كفر كان حكمه حكم الكفار في الخلود في النار اذا  
 لم يبت قبل موته واذا مات وهو مصر على ذلك كان محمدا في النار فلا دليل في الآية للعزلة  
 على ان العصاة والفساق من اهل الايمان يخلدون في النار وقد ورد في الترغيب في تعلم  
 الفرائض وتعليمها ما اخرجها الحاكم والبيهقي في سننه عن ابن مسعود قال قال رسول الله  
 صلواته على الفرائض وعلوه الناس وان امر مقبوض وان العلم سيقبض وتظهر الفتن  
 حتى يختلعت الاثنان في القرية لا يجدان من يقضي بها واخرجا عن ابي هريرة قال قال  
 رسول الله صلواته على الفرائض وعلوها فانه نصف العلم وانه ينسى وهو اول ما ينزع من امتي  
 واخرجه ابن ماجه والدارقطني ونظهما هو اول علم ينسى وهو اول شيء ينزع من امتي وقد

ع

روي عن عمر وابن مسعود وانش آثار في الترتيب الفرائض وكذلك روي عن جماعة  
من التابعين ومن بعدهم وهذا العلم من اعظم العلوم قدرا واشرفها ذخرا وافضلها  
ذكرا وهو ركن من اركان الشريعة وفرع من فروعها في الحقيقة اشتغل الصدر الاول  
من الصحابة بتحصيلها وتكلموا في فروعها واصولها وكيفي في فضلها ان الله تولى قسمتها  
بنفسه وانزلها في كتابه مبينة في محل قدسه وقد حث رسول الله صلى الله عليه وسلم على تعليمها  
كما ذكرنا وقد ذكر بعض المفسرين احكام الفرائض واسباب الارث في هذا المقام من تفسيره  
وانما محلها كتب الفروع وذكرها من تفاريع هذا العلم ما لم يكن له مستند الاخص الرامي ليس  
بمجرد الرامي مستحقا للتدوين فلكل عالم رايه واجتهاده مع عدم الدليل ولا حجة في اجتهاد  
بعض اهل العلم على البعض الاخر وكيفيك منها ما ثبت في الكتاب السنة ما عرض لك مما لم يكن  
فيها فاجتهد فيه برأيك عملا بحديث معاذ المشهور والسهام المحدودة في كتابه العزيز  
سنة النصف والرابع والثلث والثلثان والثلث والسدس كما تقدم تفسيره انفا والذي  
وردت به السنة المطهرة انه يجب الابتداء بذوى الفروض المقدره وما بقي فللعصبة  
والاخوات مع البنات عصبة ولبنات الابن مع البنات السدس تكلمة للثلاثين وكذا الاخت  
لاب مع الاخت لابوين وللجدة والجدات السدس مع عدم الام وهو اللجر مع من لا يسقطه  
ولا ميراث للاخوة والاخوات مطلقا مع الابن وابن الابن او الاب في ميراثهم مع الجدة  
ويرثون مع البنات الا الاخوة الام ويسقط الاخ لاب مع الاخ لابوين واولوا الارحام  
يتوارثون وهم اقدم من بيت المال فان تراجحت الفرائض فالعول ولا يرث المملأ<sup>عنة</sup>  
والزانية الامن امه وقرابتها والعكس لا يرث المولود الا اذا استهل وميراث العتيق  
لمعتقه ويسقط بالعصبات وله الباقي بعد ذوى السهام ويحرم بيع الولاء وهبته ولا  
توارث بين اهل ملتين ولا يرث القاتل من المقتول هذا جميع ما ثبت بالسنة المطهرة  
فاشدد عليه يدك والتي يأتين الفاحشة لما ذكر سبحانه في هذه السورة الاحسان  
الى النساء وايصال صدقاتهن اليهن وميراثهن مع الرجال ذكر التعليل عليهن فيما يأتين  
به من الفاحشة لئلا يتوهمن انه يسوغ لهن ترك التعفف واللاقي جمع التي بحسب المعنى



دون الغط وفيه لغات ويقال في جمع اللواتي واللواهي واللوات واللواء والقاحشة  
 الفعل القبيحة وهي مصدر كالعافية والعاقبة والمراد بها هنا الزنا خاصة وإتيانها فعلها  
 ومباشرتها من نساء نكحهن المسلمات فاستشهدوا عليهن أربعة خطاب للزواج  
 والحكام قال عمر بن الخطاب إنما جعل الله الشهود أربعة سترايسة تكم به دون قواهم  
 ونكح المراد به الرجال المسلمون فإن شهدوا وعليهم بها فأمسكوهن أحبسوهن في  
 البيوت وامنعوهن من مخالطة الناس لان المرأة إنما تقع في الزنا عند الخروج والبرز  
 الى الرجال فاذا حبست في البيت لم تقدر على الزنا عن ابن عباس قال كانت المرأة  
 اذا فجرت حبست في البيت فان ماتت ماتت وان عاشت عاشت حتى نزلت الآية  
 في سورة النور الزانية والزاني فاجلدوا جعل الله لهم سبيلا فمن عمل شيئا جلدوا رسل  
 وقد روي عنه من وجوه وذهب بعض اهل العلم الى ان الحبس المذكور وكذلك الاذنة  
 بائنان مع الجلد لانه لا تعارض بينهما بل الجمع ممكن قال الخطابي ليست منسوخة لان قوله  
 فامسكوهن يدل على ان امسكوهن في البيوت ممتد الى غاية هي قوله حتى اي الى ان تقوم  
 الموت اي ملائكة الموت عند انقضاء اجالهن او يجعل الله لهم سبيلا وذلك السبيل  
 كان مجازا فلما قال النبي صلوا على من خذوا عني قد جعل الله لهم سبيلا البكر بالبكر جلد مائة  
 ونغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم رواه مسلم عن حديث عبادة صار  
 هذا الحديث بيا نالتلك الآية لانها والذان ياتينها منكم القاحشة هي الزنا واللواط  
 وهذان قولان للغسبين وسيرج الثاني باصمور والذان ثنية الذي وكان القياس ان  
 يقال للذيان قال سيويه حذف الياء ليفرق بين الاسماء الممكنة وبين الاسماء البهية  
 والمراد بالذان هنا الزاني الزانية تغليبا وقيل الآية الاولى في النساء خاصة محصنات  
 وغير محصنات والثانية في الرجال خاصة وجاء بلفظ التثنية لبيان صنف الرجال من  
 احصن ومن لم يحصن فعقوبة النساء وعقوبة الرجال الاذي واختار هذه النحاس ورواه  
 عن ابن عباس ورواه القرطبي عن مجاهد وغيره واستحسنه وقال السدي وقتادة وغيرهما  
 الآية الاولى في النساء المحصنات ويدخل معهن الرجال المحصنون والاية الثانية في الرجل والمرأة

البكرين وبجحه الطبري وضعفه الناس وقال تغليب المؤنث على المذكور بعيد وقال ابن عطية  
 ان معنى هذا القول تام الا ان لفظ الآية يصلق عنه وقيل كان الامساك للمرأة الزانية  
 دون الرجل فخصت المرأة بالذكر في الامساك ثم جمعا في الايداء قال قتادة كانت المرأة <sup>تجلس</sup>  
 ويؤذيان جميعا فاذا وهما واختلف المفسرون في تفسير الاذى فقيل التوبيخ والدمعير <sup>قيل</sup>  
 السب والجفاء من دون تعيير وتقريع وقيل النيل باللسان والضرب بالتمكال وقد ذهب  
 قوم الى ان الاذى منسوخ بالحد كالحبس ان اريد به الزنا وكذلك ان اريد اللواط عند الشا  
 لكن المفعول به لا يرجم عنده وان كان محصنا بل يجلد ويغرب واما الفاعل فيرجم ان كان  
 محصنا واردة اللواط اظهر بدليل تثنية الضمير وقيل ليس بمنسوخ كما تقدم في الحبس وقد  
 قال بالنسخ جماعة من التابعين كجاهد وقاتدة والحسن وسعيد بن جبير والسدي فان <sup>نابا</sup>  
 من الفاحشة واصلها العمل فيما بعد فاعرضوا عنها كما يتركونها وكفوا عنها الاذى ان  
 الله كان توابا رحيمًا وهذا كان قبل نزول الحد وفي ابتداء الاسلام على ما تقدم من  
 الخلاف فتبت الجلد على البكر بنص الكتاب وثبتت الرجم على النسيء المحصن بسنة رسول الله <sup>صلی</sup>  
 فقد صح ان رسول الله <sup>صلی</sup> ما عزا وكان قد احصن <sup>انما التوبة</sup> حكي الله استيناف <sup>ن</sup>  
 بان التوبة ليست بمقبولة على الاطلاق كما ينسب <sup>قوله</sup> توابا رحيمًا بل انما يقبل من البعض <sup>ون</sup>  
 البعض كما بينه النظم القراني ههنا وقيل المعنى انما التوبة على فضل الله ورحمته لعبادة  
 وقيل المعنى انما التوبة واجبة على الله وهذه اهل مذهب المعتزلة لانهم يوجبون على الله عز  
 وجل واجبات من حملتها قبول توبة التائبين وقال اهل المعاني المعنى اوجب على نفسه من غير  
 ايجاب احد عليه لانه يفعل ما يريد وقيل على هنا بمعنى عند وقيل بمعنى من وقد اتفقت  
 الامة على ان التوبة فرض على المؤمنين لقوله تعالى وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون واذ  
 الجمهور الى انها تصح من ذنب دون ذنب خلافا للمعتزلة وقيل بان قوله على الله هو الخبر <sup>كان</sup>  
 التقدير انما قبول التوبة مترتب على فضل الله فتكون على هنا باقية على اصلها <sup>لأن</sup> <sup>ين</sup> <sup>يعلمون</sup>  
 الشؤء أي العمل السيء والمعصية متصفين <sup>بجها</sup> <sup>لقة</sup> واجاهلين اذا عصوا قال ابو العالبيه  
 هذه للمؤمنين وقد حكى القرطبي عن قتادة انه قال اجمع اصحاب رسول الله <sup>صلی</sup> على ان

كل معصية فهو بجهالة عمدك انت او جهلا وحكي عن الضحاك ومجاهد ان الجهالة هنا العمد  
وقال عكرمة امور الدنيا كلها جهالة ومنه قوله تعالى انما الحيوۃ الدنيا لعب وهو وقال الزجاج  
معنى بجهالة اختياهم اللذات الفانية على اللذات الباقية وقيل معناها انهم لا يعلمون كنه  
العقوبة ذكره ابن فورك وضعفه ابن عطية وعن ابى العالية ان اصحاب محمد صلوا كانوا  
يقولون كل خير يصاب به عبد فهو جهالة وعن ابن عباس قال من عمل السوء فهو جاهل  
من جهالته عمل السوء ثم يتوبون من قريب معناه قبل ان يحضر هم الموت كما يدل عليه قوله  
حتى اذا حضر احد هم الموت قال اني تبت الان وبه قال ابو عجلو والضحاك وعكرمة وغيرهم  
وقيل المراد قبل المعاينة للملائكة وغلبة المرء على نفسه ومن التبعض اي يتوبون بعض زمان  
قريب وهو ما عدا وقت حضور الموت وانما كان الزمن الذي بين فعل المعصية وبين وقت  
الغرغرة قريبا ولو كان سنين لان كل ما حوات قريب وان طال قليل وفيه تنبيه على ان الانسان  
ينبغي له ان يتوقع في كل ساعة نزول الموت به وقيل معناه قبل المرض وهو ضعيف بالاطل  
لما قد منا ولما اخرج احمد والترمذي وحسنه وابن ماجه والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب  
عن ابن عمر عن النبي صلوا قال ان الله يقبل توبة العبد ما لم يغفر وقيل معناه يتوبون على قرب  
عهد من الذنب من غير اصرار قال ابن عباس في الحياة والصحة وقال الضحاك كل شيء قبل الموت  
فهو قريب له التوبة ما بينه وبين ان يعاين ملك الموت فاذا تاب حين ينظر ملك الموت فليس  
ذلك وقال الحسن القرب ما لم يغفر وقد وردت احاديث كثيرة في قبول توبة العبد ما لم يغفر  
ذكرها ابن كثير في تفسيره ومنها الحديث الذي قدمنا ذكره والغرغرة ان يجعل المشروب في  
فم المريض فيردده في الحلق ولا يصل الى جوفه ولا يقدر على بلعه وذلك عند بلوغ الروح الى  
الحلق وقيل الغرغرة تردد الروح في الحلق قَالَ وَلَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ هو وعد منه سبحانه  
بانه يتوب عليهم ويقبل توبتهم بعد بيان ان التوبة لهم مقصورة عليهم وكان الله حلما  
بما في قلوبهم من التصديق فحكم بالتوبة قبل الموت ولو بقدر فواف ناقة وقيل علم انه اتيتك  
المعصية باستيلاء الشهوة والجهالة عليه فحكم بالتوبة لمن تاب عنها وان تاب عن قريب حكما في  
صنعه بهم وليست التوبة للذين يعاين السيئات الذنوب فيه تصيح بما فهم من حصص

التوبة فيما سبق على من عمل سوء بجوارحه ثم تاب عن قريب قال ابو العالية هذه لاهل النفاق  
 وبه قال سعيد بن جبير وقال ابن عباس يريد اهل الشرك اي الكفار وقال الثوري هم  
 المسلمون الا ترى انه قال ولا الذين يموتون وهم كفار حتى حرف ابتداء ومجمل اذا حضر احدكم  
 الموت غايمة لما قبلها وهذا وجه حسن وحضور الموت حضور علاماته وبلوغ المريض الى  
 حالة السباق ومصيرة مغلوبا على نفسه مشغولا بغير وجهها من بدنه وهو وقت الغرزة <sup>كوت</sup> الموت  
 في الحديث السابق وهي بلوغ روجه حلقومه قال الهروي قال عند مشاهدته ما هو في <sup>الشيء</sup>  
 بُت الآن اي وقت حضور الموت لا يقبل من كافرا يمان ولا من عاص توبة قال تعالى فليرك  
 ينفعهم ايما نهم لما رأوا باسنا قيل قرب الموت لا يمنع من قبول التوبة بل المانع من قبولها مشا <sup>هذه</sup>  
 الاحوال التي لا يمكن معها الرجوع الى الدنيا بحال لذلك لم تقبل توبة فرعون ولا ايما نه حين  
 ادركه الغرق ولا الذين يموتون وهم كفار اذا تابوا في الآخرة عند معاينة العذاب قال  
 ابو العالية هذه لاهل الشرك وروي عن الربيع مثله مع انه لا توبة لهم راسا وانما ذكرها  
 مبالغة في بيان عدم قبول توبة من حضى هم الموت وان وجودها كعدمها اي ليست التوبة  
 لهؤلاء ولا هؤلاء اولئك اعتد ناهو اي احضرتا وهيتا ناهم واحد ناعد ابا اليكما لما  
 ياتيها الذين امنوا لا يحل لكم ايها الاولياء ان ترقوا النساء اي ذاهن ركها بالفتح والضم لغتنا  
 اي مكرهين على ذلك هذا متصل بما تقدم من ذكر الزوجات والمقصود نفى الظلم عنهن ومعنى  
 الآية يتضح بغير سبب تزولها وهو ما اخرج به البخاري وغيره عن ابن عباس قال كانوا اذا مات  
 الرجل كان اولياءه احق بامرته ان شاء بعضهم تزوجها وان شاء وازوجها وان شاء وا  
 لم يزل وجهها ففهم احق بها من اهلها فنزلت وفي لفظ لابي داود عنه في هذه الآية كان  
 الرجل يرث امرأة ذي قرينة فيعضلها حتى تموت او ترد اليه صداقتها وفي لفظ لابن جرير  
 وابن ابي حاتم عنه فان كانت جميلة تزوجها وان كانت ذميمة جسدتها حتى تموت فيرثها و  
 قد روي هذا السبب بالفاظ فعناها لا يحل لكم ان تاخذوهن بطريق الارث فترجمون انكم  
 احق بهن من غيركم وتجلسوهن لانفسكم ولا يحل لكم ان تعضوهن عن ان يتزوجهن غيركم  
 ضري را لبتد هبوا ببعض ما اتفقوهن اي لتاخذوا ميراثهن اخامتن اوليد فمن اليك صداقتن

اذا اذتمهن بالنكاح وقيل الخطاب للزوج النساء اذا حبسوهن مع سوء العشرة طعما  
 في انهن او يفتدين ببعض مهورهن واختاره ابن عطية واصل العضل المنع اي تمنعوهن  
 من الازواج ودليل ذلك قوله الا ان يأتين بفاحشة مبينة فانها اذا اتت بفاحشة <sup>فليس</sup>  
 للولي حبسها حتى يذهب بما لها اجماعا من الامة وانما ذلك للزوج قال الحسن اذا نزلت بالبكر  
 فانها تجلده مائة وتغى ويرد الى زوجها ما اخذت منه وقال ابو قتادة اذا نزلت امرأة الرجل  
 فلا باس ان يضارها ويشق عليها حتى تقتدي منه وقال السدي اذا فعلن ذلك فخذوا  
 مهورهن وقال قوم الفاحشة البذاء باللسان وسوء العشرة قولوا فعلا وقال مالك و  
 جماعة من اهل العلم للزوج ان يأخذ من النكاح ما يملك هذا كله على ان الخطاب في  
 قوله ولا تعضوهن للازواج وقد عرفت ما قدمنا في سبب النزول ان الخطاب في قوله  
 ولا تعضوهن لمن خوطب بقوله لا يجمل لكم ان ترثوا النساء كرها فيكون المعنى ولا يجمل لكم  
 ان تمنعوهن من الزواج لتذهبوا ببعض ما اتيتموهن اي ما اتاهن من ترثوه الا ان يأتين  
 بفاحشة مبينة جاز لكم حبسهن عن الازواج ولا يخفى ما في هذا من التعسف مع عدم  
 جواز حبس من اتت بفاحشة عن ان تزوج وتستعف من الزنا وكما ان جعل قوله ولا  
 تعضوهن خطايا بالاولياء فيه التعسف كذلك جعل قوله ولا يجمل لكم ان ترثوا النساء  
 كرها خطايا بالازواج فيه تعسف ظاهر مع مخالفته بسبب نزول الآية الذي ذكرناه  
 والاول ان يقال ان الخطاب في قوله ولا يجمل لكم المسلمين اي لا يجمل لكم معاشر المسلمين ان  
 ترثوا النساء كرها كما كانت تفعله الجاهلية ولا يجمل لكم معاشر المسلمين ان تعضوا ازواجكم  
 اي تحبسوهن عندكم مع عدم رغبكم فيهن بل لقصد ان تذهبوا ببعض ما اتيتموهن من  
 المهور يفتدين به من الحبس والبقاء تحتكم وفي عقدتكم مع كل هتكتم لهن الا ان يأتين  
 بفاحشة مبينة جاز لكم مخالفتهم ببعض ما اتيتموهن والاستثناء من اعم الاحوال والاولى  
 ومن اعم العلال اي لا يجمل لكم عضلهم في حال او وقت او لعلة الا في حال او وقت ولا يجمل ان  
 بها وقال الكرخي الاستثناء متصل وعليه جرى القاضى كالكشف وهو استثناء من زمان عام  
 ومن علة عامة وهذا الاول لان الاول يحتاج الى حد واما من مضى وقيل منقطع اختاره الكواشي <sup>الملك</sup>

والمدينة فروع بفتح الياء وكسر هاء اي بنت يتيها من يدعيها واضمها واظهرها او هي  
 بينة اي الزنا والنسوة وقرأ ابن عباس بكسر الواو من ابان الشبي فهو صين وعاشرو  
 بالمعروف اي بما هو معروف في هذه الشريعة وبين اهلها من حسن المعاشرة والاجل  
 في القول والنقطة والميت وهو خطاب للزواج اولما هو اعم وذلك مختلف باختلاف الأزواج  
 في الغناء والفقر والرفاعة والوضاعة قال السدي عاشروهن اي خالطوهن وقال ابن جرير  
 صحفه بعض الرواة وانما هو خالقوهن وعن عكرمة حقهها عليك الصعبة الحسنه والكسوة  
 والرزق المعروف فان كرهتموهن بسبب من الاسباب من غير ارتكاب فاحشة ولا  
 نشوز فعسى ان يؤل الامر الى ما تحبونه من ذهاب الكراهة وتبدلها بالحببة فيكون في  
 ذلك خير كثير من استدامة الصعبة وحصول الاولاد فيكون الخراء على هذا محذوا <sup>لولا</sup>  
 عليه بعلته اي فان كرهتموهن فاصبروا ولا تفارقوهن بمجرد هذه النفرة <sup>ففسد ان كرهتموهن</sup>  
 شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا عن ابن عباس قال اخير الكثير ان يعطف عليها فيزكو  
 ولها ويجعل الله في ولدها خيرا كثيرا وعن السدي نحوه وقال مقاتل يطلقها فتزوج  
 من بعده رجلا فيجعل الله له منها ولدا ويجعل الله في تزويجها خيرا كثيرا وعن الحسن نحوه  
 وقيل في الآية ندب الى مساك المرأة مع الكراهة لها لانه اذا كرهت حبتها وتخل ذلك المكروه  
 طلبا للتواب وانفق عليها واحسن هو صحبتها استحق الثناء بحيل في الدنيا والثواب الجليل  
 في الآخرة وان اردتوا استبدال زوج مكان زوج اخطاب للرجال وارااد بالزوج الزوجة  
 قيل لما ذكر الله في الآية الاولى مضارة الزوجات اذا اتين بفاحشة وهي اما النشوز او الزنا  
 بين في هذه الآية تحريم المضارة ان لم يكن من قبلها نشوز ولا زنا ونهى عن بخش الرجل حق  
 المرأة اذا اراد طلاقها واستبدال غيرها وقد اتفقوا على ان هذا هو المرغوب عنها والمراد  
 بالائتاء الالتزام والضمان كما في قوله اذا سلمتم ما استبدي ما التزمتن وما ضمنتم فلا يرد  
 ان حرمة الاخذ ثابتة وان لم يكن قد اتاها المسمى بل كان في خدمته او يده والواو المحال  
 وقيل للعطف وليس بظاهر قطارا قد تقدم بيانه في ال عمران والمراد به هنا المال  
 الكثير وفي الآية دليل على جواز المغالاة في المهور فلا تأخذوا منه شيئا قيل هي محكمة

وقيل هي منسوخة بقوله تعال في سورة البقرة ولا تأخذوا مما اتفقوا من شيئا الا يخافا  
ان لا يقيما حدود الله والاولى ان الكل محكم والمراد هنا غير المختلعة فلا يحل لزوجها ان يأخذ  
ما اتاها شيئا وقال ابن عباس ان كرهت امرأتك وانجيك غيرها فطلقت هذه وتزوجت  
تلك فاعط هذه مهرها وان كان قطارا واخرج سعيد بن منصور وابوي على قال السيو<sup>ط</sup>  
بسند جيد ان عمر بن الخطاب ان يزيد والنساء في صدقاتهن على اربعمائة درهم  
فاعترضت له امرأة من قريش فقالت اما سمعت ما انزل الله يقول وان يتم احداهن  
قطارا فقال اللهم غفرا لكل الناس افعه من عمر فركب المنبر فقال ايها الناس اني كنت نهيتمكم  
ان تزيد والنساء في صدقاتهن على اربعمائة درهم فمن شاء ان يعطي من ماله ما احب  
ابوي على واظنه قال فمن طابت نفسه فليفعل قال ابن كثير اسناده جيد قوي وقد روت  
هذه القصة بالفاظ مختلفة هذا احدها وقيل المعنى لو جعلتم ذلك القدر لهن صدقا  
فلا تأخذوا منه شيئا وذلك ان سوء العشرة اما ان يكون من قبل الزوج او من قبل  
الزوجة فان كان من قبل الزوج واراد طلاق المرأة فلا يحل له ان يأخذ شيئا من جهدها  
وان كان الشوز من قبل المرأة جائزه ذلك اتأخذونه بهتانا وانما ميثنا الاستفهام  
الانكار والتفريع والحجاة مقرر للجملة الاولى المشتقة على النهي وكيف كلمة تحجب تأخذونه  
انكار بعد النكاح ومشمول على العلة التي تقتضي منع الاخذ وهي الافضاء والمعنى لا ي  
تفعلون مثل هذا الفعل وكيف يليق بالعاقل ان يسترد شيئا بدله لزوجته عن طيب  
وقيل هو استفهام معناه التوبيخ والتعظيم لاخذ المهر بغير حله ثم ذكر السبب فقال وقد  
انضى بعضكم الى بعض قال الهروي والكلبي وهو اذا كانا في محاب واحد جامع او لم  
يجمع وقال القراء الافضاء ان يخلو الرجل والمرأة وان لم يجامعا وبه قال ابو حنيفة وقال  
ابن عباس وجاهد والسدي واختار الزجاج ان الافضاء في هذه الآية اجماع ولكن الله  
يكفي وبه قال الشافعي واصل الافضاء في اللغة الخاطبة يقال لشيء الخاطب فضا ويقال القوم  
نوضا وفضا اي يختلطون لا امير عليهم وقيل الوصول يقال فضى اليه او وصل واخذن منكم  
وهذا الاسناد عجبا عجلي لان الاخذ للعهد حقيقة هو الله لكن بولغ فيه حتى جعل كل الاخذ

وَبَيْنَهُمَا قَوْلُ اللَّهِ وَهُوَ عَقْدُ النِّكَاحِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنْ أَخَذَ تَوْهَنٌ بِأَمَانَةِ اللَّهِ وَاسْتَلْذَمَتْهُ  
 فَرَوْحَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ وَقِيلَ هُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى فَأَمَّا سَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِأَحْسَانَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ  
 وَقِيلَ هُوَ الْوَلَدُ وَكَانَ ابْنُ عَمْرِو بْنِ إِدْرِيسٍ قَالَ لَكُنْتُ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ أَمَّا سَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ  
 بِأَحْسَانَ قَالَ قَتَادَةُ وَقَدْ كَانَ ذَلِكَ يُوْضَعُ عِنْدَ عَقْدِ النِّكَاحِ اللَّهُ عَلَيْهِ لَتَمْسُكُنَّ بِمَعْرُوفٍ  
 أَوْ تَسْرِيحٍ بِأَحْسَانَ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ نَحْوُهُ وَعَلَى هَذَا هُوَ قَوْلُ الْعَاقِدِ عِنْدَ الْعَقْدِ  
 وَعَلَى الْأَوَّلِ هُوَ كَلِمَةُ النِّكَاحِ الْمَعْقُودَةُ عَلَى الصَّدَاقِ وَلَا تَنْكُحُوا أَبَاءَكُمْ كَرِهَ مِنَ النِّسَاءِ  
 فِي عَمَّا كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ مِنَ نِكَاحِ نِسَاءِ آبَاءِهِمْ إِذَا مَا تَوَاهَوْا هُنَّ مَعْرُوفٌ فِي بَيَانٍ مِنْ حَيْثُ نِكَاحِهِ  
 مِنَ النِّسَاءِ وَمَنْ لَا يَحْرَمُ وَأَمَّا خَصُّ هَذَا النِّكَاحِ بِالنِّهْيِ لَمْ يَنْتَظِرْ فِي سَلَاكِ نِكَاحِ الْحُرِّ وَالْأَنْثَى  
 مِبَالِغَةً فِي الزَّجْرِ عَنْهُ حَيْثُ كَانُوا مَضْمُونًا عَلَى تَعَاطِيهِ وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْحُرِّ مَاتَ بِالْمَصَاهِرَةِ  
 أَرْبَعَةَ زَوْجَاتٍ زَوْجَاتِ ابْنِ أُمِّ زَوْجَتَيْهِ الزَّوْجَةُ وَكُلُّهَا يَحْتَصِلُ فِيهِ التَّحْرِيمُ بِعَرْدِ الْعَقْدِ  
 وَإِنْ لَمْ يَحْتَصِلْ دَخُولُ الْأَرْبَعَةِ فَلَا تَحْرِيمَ لِأَبْنِ طَلِّقٍ بِأَمِّهَا وَهَذَا اسْتِفَادَةٌ مِنْ الْبَيِّنَاتِ  
 فَانْهَاهُمْ تَقْيِيدَ بِالْدَّخُولِ فِي الرِّبَاةِ عَلَى مَا سَأَلْتَنِي وَالْمَرَادُ بِأَبَاءِ كَرِهَ مِنْ نَسَبٍ أَوْ رِضَاعٍ  
 الْأَمَّا قَدْ سَلَفَ اسْتِثْنَاءُ مَنْقَطِعٍ لِأَنَّ الْمَاضِيَ لَا يَسْتَنْتَفِي مِنَ الْمُسْتَقْبَلِ أَيْ لَكِنْ مَا قَدْ سَلَفَ  
 فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَاجْتَنِبُوا وَدَعُوا فَإِنَّهُ مَغْفُورٌ عَنْهُ وَقِيلَ الْأَمْعَنُ بَعْدَ أَيِّ بَعْدَ مَا سَلَفَ وَقِيلَ  
 الْمَعْنَى وَلَا مَا سَلَفَ وَقِيلَ هُوَ اسْتِثْنَاءُ مَنْتَصِلٍ مِنْ قَوْلِهِ مَا نَكَحَ أَبَاءَكُمْ يَفِيدُ الْمِبَالِغَةَ فِي التَّحْرِيمِ  
 بِإِخْرَاجِ الْكَلَامِ مَخْرَجَ التَّعْلِيقِ بِالْحَالِ يَعْنِي أَنَّ امْتِنَانَكُمْ أَنْ تَنْكُحُوا مَا قَدْ سَلَفَ فَانْكُحُوا فَلَا يَحِلُّ لَكُمْ  
 غَيْرُهُ وَقِيلَ مَعْنَاهُ الْأَمَّا سَلَفَ مِنَ الْأَبِّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الزَّنَا بِأَمْرَأَةٍ فَإِنَّهُ يَجُوزُ لِلْأَبِّ تَزْوِجُهَا  
 قَالَ ابْنُ زَيْدٍ وَالْأَوَّلُ أَوَّلُ تَهْرِيحٍ سَجَّانَهُ وَجِهَ النِّهْيِ عَنْهُ فَقَالَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا  
 هَذِهِ الْجَمَلَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مِنْ أَشَدِّ الْحَرَّمَاتِ وَأَقْبَحِهَا وَقَدْ كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَسْمِيَةَ نِكَاحِ الْمَقْتِ  
 قَالَ تَعَلَّبَ سَأَلَتْ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ عَنِ نِكَاحِ الْمَقْتِ فَقَالَ هُوَ أَنْ يَتَزَوَّجَ الرَّجُلُ امْرَأَةً أَبِيهَا إِذَا  
 طَلَّقَهَا أَوْ مَاتَ عَنْهَا وَيُقَالُ لِهَذَا الضَّرْفِ وَأَصْلُ الْمَقْتِ الْبَغْضُ مِنْ مَقْتَهُ بِمَقْتِهِ مَقْتًا فَهُوَ  
 مَمْقُوتٌ وَمَمْقِيَةٌ وَالْعَرَبُ تَسْمِيَةَ وَلَدِ الرَّجُلِ مِنْ امْرَأَةِ أَبِيهِ مَقْتِيًا وَكَانَ مِنْهُمْ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ  
 وَأَبُو مَعْطِيٍّ ابْنُ عَمْرِو بْنِ أُمِيَّةٍ وَأَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَحْمَدُ وَصَحَّحَهُ



ع

والبيهقي في سننه عن البراء قال لقيت خالي ومعه الآية قلت ابن تريد قال بعثني رسول الله صلوات الله على من بعثه من بعده فامرني ان اضرب عنقه واخذ ماله وساء سييلا اي ساء سبيل ذلك النكاح لانه يؤدى الى مقتله وقيل النقد ساء سبيله وقيل مقولا في حقه ساء سيلا فان السنة الاحم كافة لم تنزل ناطقة بذلك في الامصار والاعصار قيل مراتب القبح ثلث وقد وصف الله هذا النكاح بكل ذلك بقوله فاحشة ممتنة بقبح العقلي وقوله مقتامة بقبح الشرعي وقوله ساء سيلا ممتنة بقبح العادي وما اجتمعت فيه هذه المراتب فقد بلغ اقصى مراتب القبح حرمت عليكم

امهاتكم وبناتكم واخواتكم وعماتكم وحالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت وامهاتكم التي

ارضعتم واخواتكم من الرضاة وامهات نساءكم وبناتكم التي في حجركم من نساءكم

التي دخلتم بهن فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحالات ابناكم الذين

من اصلا بكم وان تجتمعوا بين الاختين قد بين الله سبحانه في هذه الآية ما يحل وما يحرم

من النساء فحرم سبعة من النسب وستة من الرضاة والصهر واحقت السنة المتواترة تحريم

الجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها ووقع عليه الاجماع والسبع المحرمات من النسب

الامهات والبنات والاخوات والعمات والحالات وبنات الاخ وبنات الاخت والمحرمات

بالصهر والرضاة الامهات من الرضاة والاخوات من الرضاة وامهات النساء والبنات

وحالات الابناء والجمع بين الاختين فهو لاءست والسابعة منكوحات الاءاء والنامنة الجمع

بين المرأة وعمتها قال الطحاوي وكل هذا من الحكم المتفق عليه وغير جائز نكاح واحدة

منهن بالاجماع الامهات النساء اللواتي لم يدخلن بها من ازاوجهن فان جمهور السلف ذهبوا

الى ان الام تحرم بال عقد على الابنة ولا تحرم الابنة الا بالدخول بالام وقال بعض السلف الام

والربيبية سواء لا تحرم واحدة منهما الا بالدخول بالاخرى قالوا ومعنى قوله وامهات نساءكم

اي اللاتي دخلتم بهن وزعموا ان قيد الدخول راجع الى الامهات والربائب جميعا رواه خلا

عن علي بن ابي طالب وروي عن ابن عباس وجابر بن زيد بن ثابت وابن الزبير ومجاهد قال

القرظي ورواية خلاص عن علي لا تقوم به الحجية ولا تصح روايته عند اهل الحديث والصحة

مثل قول الجماعة وقد اجيب عن قولهم ان الدخول راجع الى الامهات والرياء بان ذلك لا يجوز  
 من جهة الاعراب ان يكون اللاتي دخلتمهن نعتا لهما جميعا لان الخبرين مختلفان قال ابن المنذر  
 والصحيح قول الجمهور لدخول جميع امهات النساء في قوله وامهات نساءكم وما يدل على ما ذهب  
 اليه الجمهور ما أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في سننه  
 عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وآله قال اذا نكح الرجل المرأة فلا يحل لمن يزوج  
 امها دخل بالابنة ام لم يدخل واذا تزوج الام فلم يدخل بها ثم طلقها فان شاء تزوج الابنة  
 قال ابن كثير في تفسيره مستدرك الجمهور وقد روي في ذلك خبر غيران في اسناده نظرا  
 فذكر هذا الحديث ثم قال وهذا الخبر وان كان في اسناده ما فيه فان الاجماع يحتمل على  
 صحة القول به يغني عن الاشتباه على صحته بغيره قال في الكشاف وقد انفقوا على  
 ان تحريم امهات النساء مبهم دون تحريم الرياء على ما عليه ظاهر كلام الله تعالى انتهى  
 ودعوى الاجماع مدفوعة بخلاف من تقدم واعلم انه يدخل في لفظ الامهات امهاتهن  
 وجدتهن وام الاب وجدته وان علون لان كلهن امهات لمن ولده من ولدته وان  
 ويدخل في لفظ البنات بنات الاولاد وان سفلى والاخوات تصدق على الاخوات ابوين  
 او لاحدهما والعممة اسم لكل انثى شاركت اباك او جدك في اصلية او احدهما وقل تكون  
 العممة من جهة الام وهي اخت اب الام والخالة اسم لكل انثى شاركت امك في اصلية  
 او احدهما وقد تكون الخالة من جهة الاب وهي اخت ام ابيك وبنات الاخ اسم لكل انثى  
 لاخيك عليها ولادة بواسطة ومباشرة وان بعدت وكذلك بنت الاخ وامهات الرضاة  
 مطلق مقيد بما ورد في السنة من كون الرضاة في المحولين الا في مثل قصة ارضاع سالم  
 عولى ابي حذيفة وظاهر النظم القرآني انه يثبت حكم الرضاة بما يصدق عليه مسمى  
 الرضاة لغة وشرعا ولكنه قد ورد تقييده بخمس رضعات في احاديث صحيحة عن جماعة  
 من الصحابة وتقرير ذلك وتحقيقه يطول وقد استوفاه الشوكاني في مصنفاته وقرر  
 ما هو الحق في كثير من مباحث الرضاة والاخت من الرضاة هي التي ارضعتها امك بلبان  
 ابيك سواء ارضعتها معك او مع من قبلك او بعدك من الاخوة والاخوات ويلحق بذلك

بالسنة البناء منها ومن من ارضعتهم موطنه والعمات والحالات وبنات الاخ منهن كحيت يحرم من الرضاع ما  
يحرم من النسب واه البخاري مسلمه والاخت من الام هي التي ارضعتها املك ببيان رجل اخر وامهات النساء من نسبه  
رضاع قد تقدم الكلام عليها على اعتبار المدخول وعدمه والريضة بنت امرأة الرجل من غير سميت بذلك لان ربيها  
في حجة فهي مبروثة فعليه بمعنى مفعولة قال القرطبي اتفق الفقهاء على ان الربيضة طهرم عزوج امها اذا دخل الام  
وان لم تكن الربيضة في حجة وشذ بعض المتقدمين واهل الظاهر فقالوا لا تحرم الربيضة الا ان تكون  
في حجر المتزوج ولو كانت في بلد اخر وفارق الام فله ان يتزوج بها وقد روي ذلك عن علي  
قال ابن المنذر والطحاوي لم يثبت ذلك عن علي لان راويه ابراهيم بن عبيد عن مالك  
بن اوس عن علي و ابراهيم هذا لا يعرف وقال ابن كثير في تفسيره بعد اخراج هذا عن  
علي وهذا اسناد قوي ثابت الى علي بن ابي طالب على شرط مسلم والحجور جمع حجر بفتح الحاء وكسوا  
مقدم الثوب والمراد لازم الكون في الحجور وهو الكون في تربيتهم والمراد انهن في حضنة  
امهاتهن تحت حماية امرؤ واحد كما هو الغالب وقيل المراد بالحجور البيوت اي في بيوتكم  
حكاها الاثرم عن ابي عبيدة وقيل هي صفة موافقة للغالب فلا مفهوم لها والباء في حطلم  
بهن للتعديبة اي دخلتم مخلوة بهن والمراد لازمه العادي وهو الوطي اي جامعتهن  
فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم في نكاح الربائب اذا فارقتوهن او ماتن وهو تصحيح  
بما دل عليه مفهوم ما قبله وقد اختلف اهل العلم في معنى الدخول الموجب لتحريم الربائب  
فروي عن ابن عباس انه قال الدخول الجماع وهو قول طاؤس وعمر بن دينار وغيرهما  
وقال مالك والثوري وابو حنيفة والاوزاعي والليث ان الزوج اذا لمس الام بشهوة حرمت  
عليه ابنتها وهو احد قول الشافعي قال ابن جرير الطبري وفي اجماع الجميع على ان خلوة  
الرجل بامرأته لا تحرم ابنتها عليه اذا اطلقها قبل مسيسها ومباشرتها وقبل النظر الى فرجها  
بشهوة ما يدل على ان معنى ذلك هو الوصول اليها بالجماع انتهى وهكذا حكم الاجماع القرطبي  
فقال واجمع العلماء على ان الرجل اذا تزوج المرأة ثم طلقها او ماتت قبل ان يدخولها حل له  
نكاح ابنتها واختلفوا في النظر فقال الكوفيون اذا نظر الى فرجها للشهوة كان بمنزلة المس  
لشهوة وكذا قال الثوري ولم يذكر الشهوة وقال ابن ابي ليلى لا تحرم بالنظر حتى يلمس وهو قول

النسائي والذي ينبغي التعويل عليه في مثل هذا الخلاف هو النظر في معنى الدخول شرعاً أو لغة فان كان خاصاً بالجماع فلا وجه لاحاق غيره به من لمس او نظراً وغيرهما وان كان معناه اوسع من الجماع بحيث يصدق على ما حصل فيه نوع استمتاع كان مناط التحريم هو ذلك واما الربيعة في ملك اليمين فقد روي عن عمر بن الخطاب انه كره ذلك وقال ابن عباس اجلتهما اية وحرمتها اية ولم يكن لافعله وقال ابن عبد البر لا خلاف بين العلماء انه لا يحل ان يطأ امرأة وابنتها من ملك اليمين لان الله حرم ذلك في النكاح قال وامهات نسائك وبناتكم اللاتي في حجركم من نسائك وملك اليمين عندهم تبع للنكاح الامار روي عن عمر بن عباس وليس على ذلك احد من ائمة القنوي ولا من تبعهم انتهى والحالات جمع حليلة وهي الزوجة سميت بذلك لانها تحل مع الزوج حيث حل فهي فعيلة بمعنى فاعلة وذهب الزجاج وقوم الى انها من لفظة احلال فهي حليلة بمعنى محلاة وقيل لان كل واحد منهما يحل اذا صاحبه وقد اجمع العلماء على تحريم ما عقد عليه الاباء على الابناء وما عقد عليه الابناء على الاباء سواء كان مع العقد وطى ام لم يكن لقوله تعالى ولا تنكوا اباكم من النساء وقوله وحلائل ابناكم واختلف الفقهاء في العقد اذا كان فاسداً اهل يقتضون <sup>التبريم</sup> ام لا كما هو مبين في كتب الفروع قال ابن المنذر اجمع كل من يحفظ عنه العلم من علماء الامصار ان الرجل اذا وطى امرأة بنكاح فاسد انها تحرم على ابيه وابنه وحلى ابلاؤه واجمع العلماء على ان عقد الشراء على تجارية لا يحرمها على ابيه وابنه فاذا اشترى جارية فلمس او قبل حرمت على ابيه وابنه لا علمهم يختلفون فيه فوجب تحريم ذلك تسليماً لهم ولما اختلفوا في تحريمها بالنظر دون اللبس ليجز ذلك لاختلافهم قال ولا يصح عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله خلاف ما قلناه وقوله الذين من اصحابكم وصف للابناء امي دون من تبنيتم من اولاد غيركم كما كانوا يفعلونه في الجاهلية ومنه قوله تعالى فلما قضى زيد منها وطراً زوجناكمها لكيلا يكون على المؤمنين حرج في ازواج ادعيائكم اذا قضوا منهن وطراً ومنه قوله تعالى وما جعل ادعياءكم ابناءكم ومنه ما كان محمد اباً واحداً من رجالكم فلكم نكاح حلالهم واما زوجة الابن من الرضاع فقد ذهب الجمهور الى انها تحرم على ابيه وقد قيل انها اجماع

مع ان الابن من الرضاع عليس من اولاد الصلب ووجهه ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله يحرم من الرضاع  
 ما يحرم من النسب وان كان مقتضى مفهوم الآية تحليلهن ولا خلاف في ان اولاد اولاد  
 وان سفلوا بمنزلة اولاد الصلب في تحريم نكاح نسائهم على اباؤهم وقد اختلف اهل العلم  
 في وطى الزنا هل يقتضى التحريم ام لا فقال اكثر اهل العلم اذا اصاب رجل امرأة بزنا لم يحرم عليه  
 نكاحها بذلك وكذلك لا تحرم عليه امرأته اذا زنا بها او ابنتها وحسبه ان يقام عليه  
 الحد وكذلك يجوز له عندهم ان يتزوج بام من زنى بها وابتنتها وقالت طائفة من اهل  
 العلم ان الزنا يقتضى التحريم حكى ذلك عن عثمان بن حصين والشعبي وعطاء واخسن والثوري واحمد  
 والشافعي واصحاب الرأي وحكى ذلك عن مالك والصحیح عنه كقول الجمهور واحتج الجمهور بقوله تعالى <sup>وقتها</sup>  
 نسأتمكم ويقولون حلائل ابناؤكم والوطوءة بالزنا لا يصدق عليها انها من نسائهم ولا من حلل  
 ابنائهم وقد اخرج الدارقطني عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل زنى بامرأة  
 فاراد ان يتزوجها او ابنتها فقال لا يحرم احرام الحلال واحتج المحرمون بما روي في قصة جرير  
 النابتة والصحیح انه قال يا غلام من ابوك فقال فلان الراعي فنسب الابن نفسه الى ابيه من الزنا  
 وهذا احتجاج ساقط واحتجوا ايضا بقوله صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله الى رجل نظر الى فروج امرأة وابتنتها  
 ولم يفصل بين الحلال والحرام ويجاب عنه بان هذا مطلق مقيد بما ورد من الادلة الدالة  
 على ان احرام لا يحرم الحلال ثم اختلفوا في اللواط هل يقتضى التحريم ام لا فقال الثوري اذا ط  
 بالصبي حرمت عليه امه وهو قول احمد بن حنبل قال اذا تلوط با بن امرأته او ابنتها او اخيها  
 حرمت عليه امرأته وقال الاوزاعي اذا اط بغلام وولد للفجور به بنت له يجرى الفاجران يتزوج  
 لانها بنت من قد دخل به ولا يخفى ما في قول هؤلاء من الضعف والسقوط النازل عن  
 قول القائلين بان وطى الحرام يقتضى التحريم بدرجات لعدم صلاحية ما تمسك به اولئك  
 من الشبه على ما زعمه هؤلاء من اقتضاء اللواط للتحريم والجمع بين الاختين من نسب الرضاع  
 يشمل الجمع بينهما بالنكاح والوطى بملك اليمين وقيل ان الآية خاصة بالجمع في النكاح لا في ملك  
 اليمين واما في الوطى بالملك فلا يحق بالنكاح وقد اجتمعت الامة على منع جمعها في عقد  
 نكاح واختلفوا في الاختين بملك اليمين فذهب كافة العلماء الى انه لا يجوز الجمع بينهما في الوطى

بالملك واجمعوا عليه انه يجوز الجمع بينهما في الملك فقط وقد توقف بعض السلف عن الجمع بين  
 الاختين في الوطي بالملك سياقي بيان ذلك واختلفوا في جواز عقد النكاح على اخت  
 الحاربية التي توطأ بالملك فقال الاوزاعي اذا وطئ جاريتة له بملك اليمين لم يجز له ان يتزوج  
 اختها وقال الشافعي بملك اليمين لا يمنع نكاح الاخت وقد ذهب الظاهرية الى جواز الجمع بين الاختين  
 بملك اليمين في الوطي كما يجوز الجمع بينهما في الملك قال ابن عبد البر بعد ان ذكر ما روي  
 عن عثمان بن عفان من جواز الجمع بين الاختين في الوطي بالملك وقد روي مثل قول عثمان  
 عن طائفة من السلف منهم ابن عباس ولكنهم اختلف عليهم ولم يلتفت الى ذلك احد  
 من فقهاء الامصار بالحجاز ولا بالعراق ولا ما وراءها من المشرق ولا بالشام ولا المغرب  
 الا من شد عن جماعتهم باتباع الظاهر ونفي القياس وقد ترك من تعمد ذلك وسحاحة  
 الفقهاء متفقون على انه لا يصلح الجمع بين الاختين بملك اليمين كما لا يصلح ذلك في  
 النكاح وقد اجمع المسلمون على ان معنى قوله حرمت عليكم امهاتكم الآية ان النكاح بملك اليمين وهو  
 كلهن سواء فذلك يجب ان يكون قياسا ونظر الجمع بين الاختين وامهات النساء والربائب  
 وكذلك هو عند جمهورهم وهي الحجة المحجوج بها من خالفها وشد عنها والله الموجد انتهى قول  
 ههنا اشكال وهو انه قد تقررت ان النكاح يقال على العقد فقط وعلى الوطي فقط والخلاف  
 في كون احدهما حقيقة والاخر مجازا او كونهما حقيقتين معروفان حملنا هذه التخيير المذكور  
 في قوله حرمت عليكم امهاتكم الى اعلان المراد تخريما للعقد عليهن لم يكن في قوله تعالى ان  
 يجمعوا بين الاختين دلالة على تخريما لجمع بين المملوكتين في الوطي بالملك وما وقع من اجماع  
 المسلمين على ان قوله حرمت عليكم امهاتكم الى اخره يستوي فيه الحرائر والاماء والعقد و  
 الملك لا يستلزم ان يكون محل الخلاف هو اجماع بين الاختين في الوطي بملك اليمين مثل محل  
 الاجماع ومخرج القياس في مثل هذا الوطن لا تقوم بالحجج لما يرد عليه من النقوض ان حملنا  
 التخيير المذكور في الآية على الوطي فقط لم يصح ذلك الاجماع على تخريم عقد النكاح على جميع  
 المذكورات من اول الآية الى اخرها فلو سبق الاحتمال للتخيير في الآية على تخريم عقد النكاح فيحتاج  
 القائل بتخريم الجمع بين الاختين في الوطي بالملك الى دليل ولا ينفعه ان ذلك قول الجمهور

فالحكمة يعرف بالرجال فان جامعها لصاع يشوب الكبر فيها ونعمت ولا كان الاصل اصل ولا يصح حمل النكاح في الآية على  
 معنيها جميعا اعني العقد والوطي نه من باب الجمع بين الحقيقة والمجاز وهو ممنوع او من باب الجمع بين معني المشترك  
 وفيه اختلاف للمعرف في الاصول فقد برهنا وقال السيوطي وليجوز اي باختين السنة الجمع بينهما وبين عمومها  
 او خالتهما ويجوز نكاح كل واحدة على الانفراد وملكهما معا ويطأ واحدة انتهى قلت في اختلاف  
 اهل العلم اذا كان الرجل يطأ مملوكه بالملك فمرا اذا ن يطأ ختها بالملك ايضا فقال علي بن عمر والحسن  
 البصري والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق لا يجوز له وطئ الثانية حتى يهرم فرج الاخرى باخراجها من  
 ملكه ببيع او عتق او بان يزوجه قال ابن المنذر وفيه قول ثان لقتادة وهو انه بنوي حتى  
 الاول على نفسه وان لا يقربها ثم أمسك عنها حتى تستبرئ الحرة ثم يغشى الثانية وفيه  
 قول ثالث وهو انه لا يقرب واحدة منهما هكذا قاله الحكم وسجاد وروي معنى ذلك عن النخعي  
 وقال مالك اذا كان عندة اختان بملك فله ان يطأ ايتما شاء والكف عن الاخرى وهو كقول الى ما تنة  
 فان اراد وطئ الاخرى فيلزمه ان يهرم على نفسه فرج الاول بفعله من اخراج عن الملك وتزويج و  
 بيع او عتق او كتابة او اخدام طويل فان كان يطأ احدتهما ثم وثب على الاخرى دون ان يهرم الاول وقت  
 سنها ولم يجز له قرب احدتهما حتى يهرم الاخرى ولم يوجب ذلك الى ما تنة لانه متم قال القرطبي  
 وقد اجمع العلماء على ان الرجل اذا طلق زوجته طلاقا يملك رجعتها انه ليس له ان ينكح اختها حتى تنقض  
 عدة المطلقة واختلفوا اذا طلقها طلاقا لا يملك رجعتها فقالت طائفة ليس له ان ينكح اختها  
 ولا اربعة حتى تنقض عدة التي طلقها وروى ذلك عن علي وزيد بن ثابت ومجاهد وعطاء وغيرهم  
 والثوري واحمد بن حنبل واصحاب الرأي وقالت طائفة له ان ينكح اختها وينكح الرابعة لمن كان  
 تحتها اربع وطلق واحدة منهم طلاقا بائنا وروى ذلك عن سعيد بن المسيب والحسن والقاسم  
 وعروة بن الزبير وابن ابي ليلى الشافعي ابى ثور ابى عبيد قال ابن المنذر ولا احسبه الا قول مالك  
 وهو ايضا احدي الروايتين عن زيد بن ثابت وعطاء وقوله الاما قد سلف يحتمل ان يكون  
 معناه ما تقدم من قوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف ويحتمل معنى اخر هو  
 جواز ما سلف وانه اذا جرى الجمع في اجمالية كان النكاح صحيحا واذا جرى في الاسلام خير بين  
 الاختين والصواب الاحتمال الاول ان الله كان غفورا للما سلف منكم قبل النهي رجما بكم في ذلك

## والمحصنات من النساء

عطف على المحرمات المذكورات اي وحرمت عليكم ذوات الازواج واصل التحصن التمتع  
 ومنه قوله تعالى ليحصنكم من باسكم اي ليمنعكم ومنه الحصان بكسر الحاء والمفرس لانه يمنع  
 صاحبه من الهلاك والحصان بفتح الحاء المرأة العفيفة لمنعها نفسها والمصد بالحصانة  
 بفتح الحاء والمراد بالمحصنات هنا الازواج وقد ورد في القرآن لمعان احد التزوج  
 كما في هذه الآية وكما في قوله محصنين غير مسافحين والثاني يراى به الحرية ومنه قوله  
 تعالى ومن لم يستطع منكم طولا ان يتكف الموصنات وقوله والموصنات من المؤمنات والموصنات  
 من الذين اتوا الكتاب من قبلكم والثالث يراى به العفة ومنه قوله تعالى محصنات  
 غير مسافحات والرابع الاسلام ومنه قوله تعالى فاذا حصن اي اسلمن وقد اختلف  
 اهل العلم في تفسير هذه الآية فقال ابن عباس وابوسعيد الخدري وابوقلابة وكحول  
 والزهرى المراد بالمحصنات هنا المسبيات ذوات الازواج خاصة اي هن محرمات عليكم  
 ان يتكهنن قبل مفارقة ازواجهن وقد قرئ الموصنات بفتح الصاد وكسرها فالفتح على  
 ان الازواج احصنوهن والكسر على انهن احصنن فوجهن من غير ازواجهن ووجهن  
 ازواجهن الاما ملكت ايما نكحتم بالسبي من ارض الحرب فان تلك حلال لكم وطيبين وان  
 كان لها زوج في دار الحرب بعد الاستبراء وهو قول الشافعي اي ان السبا يقطع العصمة  
 وبه قال ابن وهب وابن عبد الحكم ورواية عن مالك وبه قال ابو حنيفة واصحابه واحمد  
 واصحاق وابوثور والاستثناء متصل لان المستثنى المزوجات لكن فيه شائبة انقطاع  
 من حيث ان المستثنى منه نكاح المتزوجات والمستثنى وطى الزوجات وقد صحح السهلي انه منقطع  
 في استبراءها بما اذا يكون كما هو ممدون في كتب الفروع وقالت طائفة المحصنات في هذه  
 الآية العفائف وبه قال ابو العالية وعبيدة السلماني وطاؤس وسعيد بن جبارة  
 ورواه عبيدة عن عمر ومعنى الآية عندهم كل النساء حرام الاما ملكت ايما نكحتم اي تكون  
 عصمتهم بالنكاح وقد يكون الرقبة بالشرء وحكى ابن جرير الطبري ان رجلا قال لسعيد

جبارة



اما راي ابن عباس حين سئل عن هذه الآية فلم يقل فيها شيئا فقال كان ابن عباس  
 لا يعلمها وروى ابن جرير ايضا عن مجاهد انه قال لو اعلم من يفسر لي هذه الآية لضرب  
 اليه الكباد الا بل انتهى ومعنى الآية والله اعلم وواضح لا سترة به اي حومت عليكم المحصات  
 من النساء اي المزوجات اعم من ان يكن مسلمات او كافرات اما ملكة اي ما نكر منهن  
 اما بسبي فانها تحل وان كانت ذات زوج او بشرء فانها تحل ولو كانت مزروجة وتفسخ  
 النكاح الذي كان عليها بغير وجهها عن ملك سيدها الذي زوجها والاعتبار بعموم اللفظ  
 لا بخصوص السبب كتب الله عليكم اي كتب ذلك كتابا وفرضه فرضا وقيل الرضوا كتابنا  
 الله عليكم كتاب الله وروي عن عبدة السلماني ان قوله هذا اشارة الى قوله تعالى  
 متنى وثلاث ورباع وهو بعيد جدا بل هو اشارة الى التخيير المذكور في قوله حومت عليكم  
 الى اخر الآية وفي قوله واحل لكم ما وراء ذلكم دلالة على انه يحل لهم نكاح ما سوى  
 المذكورات وهذا عام مخصوص بما صح عن النبي صلوات الله عليه من تخيير الجمع بين المرأة وعمتها  
 وبين المرأة وخالتها ومن ذلك نكاح المعتدة ومن ذلك ان من كان في نكاحه حرمة  
 لا يجوز له نكاح الامة ومن ذلك القادر على احرقة لا يجوز له نكاح الامة ومن ذلك من  
 عنده اربع زوجات لا يجوز له نكاح خامسة ومن ذلك الملاعنة فانها محرمة على  
 الملاعن ابد او قيل لاحاجة للتنبيه على هذا ان الكلام في التخيير على التأكيد وما  
 ذكره من الاقسام لا يجرم مو بدبل لعارض يزول نعم يظهر ما قالوه في الملاعنة لان  
 تخييرها مؤبد وقد ابعده من قال ان تخيير الجمع بين المذكورات ما خوذ من الآية هذه  
 لانه حرم الجمع بين الاختين فيكون ما في معناه في حكمه وهو الجمع بين المرأة وعمتها او  
 وبين المرأة وخالتها وكذلك يجرم نكاح الامة لمن يستطيع نكاح حرمة فانه يخصص هذا  
 العموم لاحل ان تبتعوا باكم النساء اللاتي احلن الله لكم ولا تبتعوا بها الحرام  
 فتذهب وقيل هو بدل من ما في قوله ما وراء ذلكم والاول اولى وارا دسجانه بالاموال  
 المذكورة ما يدفعونه في مهووا الحرائر واثمان الامة محصنين اي حال كونكم متزوجين  
 ومتسبن متعقبين عن الزنا غير مسافحين اي غير انين والسفاح الزنا وهو ما خوذ من

سق المأوى صبه وسيلانه فكانه سبحانه ادرهم بان يعلموا بما مؤالهم النساء على وجه  
 النكاح لا على وجه السفاح واقتصر عليه هنا لانه في الحرامات المسلمات ومن الى النجاسة ابعد  
 من بقية النساء فما استفتعلم يومئذ منهن قد اختلف اهل العلم في معنى الآية فقال الحسن مجاهد  
 وغيرهما المعنى فما التفتعتم وتلذذتم بالجماع من النساء بالنكاح الشرعي وعلى هذا الآية واردة  
 في النكاح الصحيح وان الزوج متي وطيبها ولومرة وجب عليه مهرها المسمى او مهر المثل ولكن  
 يرد على هذا انها تنكر مع قوله سابقا وانق النساء صدقاتهن وقال الجمهور ان المراد بهذه  
 الآية نكاح المتعة الذي كان في صدر الاسلام حيث كان الرجل ينكح المرأة وقتا معلوما  
 ليلة او ليلتين او اسبوعا بشوب او غيره ويقضي منها وطرة ثم يسهحها ويؤيد ذلك قراءة  
 ابي بن كعب وابن عباس وسعيد بن جبير فما استفتعلم به منهن الى اجل مسمى ثم ينس  
 عنها النبي صلى الله عليه وسلم كما صح ذلك من حديث علي قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة وعن محمود  
 الاهلية يوم خيبر وهو في الصحيحين وغيرهما وفي صحيح مسلم من حديث سبرة بن معبد الجهني  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم فتح مكة يا ايها الناس اني كنت اذنت لكم في الاستمتاع من  
 النساء والله قد حرم ذلك الى يوم القيمة فمن كان عنده منهن شي فليحل سبيلها ولا تاخذ  
 مما اتيتموهن شيئا وفي لفظ مسلم ان ذلك كان في حجة الوداع فهذا هو الناسخ وقال سعيد  
 بن جبير نسخها اية الميراث اذ المتعة لاميراث فيها وقالت عائشة والقاسم بن محمد ثم يسهحها  
 ونسخها في القران وذلك قوله تعالى والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم  
 او ما ملكت ايما نهم فانهم غير ملومين وليست المنكوحة بالمتعة من ازواجهم ولا ما  
 ملكت ايما نهم فان من شأن الزوجة ان ترض وتورث وليست المستمتع بها كذلك الاخذ  
 في تحليل المتعة ثم يسهحها وهل كان نسخها مرة او مرتين مذكورة في كتب الحديث وقد رو  
 عن ابن عباس انه قال يجوز المتعة وانها باقية لم ينسخ وروي عنه انه رجح عن ذلك عند  
 ان بلغه الناسخ وقد قال بجوازها جماعة من الروافض ولا اعتبار بقولهم وقد اتعب نفسه  
 بعض المتأخرين بتكثير الكلام على هذه المسئلة وتقوية ما قاله الجمهور وان لها وليس هذا المقام  
 مقام بيان بطلان كلامه وقد طول الشوكاني بالبحث ودفع الشهية الباطلة التي تفسد بها الجمهور

في شرحه للنتقى فليرجع اليه وقال ابن العربي واما متعة النساء في من غرائب الشريعة  
 لانها ايجت في صدر الاسلام ثم حرمت يوم خيبر ثم ايجت في غزوة او طاس ثم حرمت بعد  
 ذلك واستقر الامر على التحريم وليس لها اخت في الشريعة الامسئلة القبلة فان النسخ طرأ  
 عليها مرتين ثم استقرت حكاها القرطبي عنه قا توهن احوارهن اي مهودهن التي فرضت  
لهن واما سمي المهر اجرا لانه بدل عن المنفعة لاجن العين فريضة اي مفروضة مسماة  
وقد كل بهذا الوصف ما قبله ودخل به على ما بعدة في مصدر موكدا وحال من اجورهن  
والاجتناح عليكم ولا عليهن فيما تراضيتن به انتم وهن من بعد العريضة اي من ياق  
ونقصان في المهر فان ذلك سأتع عند التراضي هذا عند من قال ان الآية في النكاح  
الشرعي واما عند الجهم والقاتلين بانها والمنفعة فالمعنى التراضي في زيادة مدة المتعة  
ونقصانها وفي زيادة ما دفعه اليها الى مقابل الاستمتاع بها ونقصانها وقيل ما  
تراضيتن به من البراء من المهر والافتداء والاعتياض وقال الزجاج معناه لاجتناح عليكم  
ان هب المرأة الزوج مهرها وان هب الرجل للمرأة التي لم يدخرها نصف المهر الذي لا يجعليه  
ان الله كان علما بما يصلمكم في مناحكم وغيرها من سائر اموركم وعلما بالاشياء قبل  
خلقها احكاما فيما تدبر لكم من التدبير وفيما يامركم وينهاكم منه ولا يدخل حكمه ظل الا لزل  
او فيما فرض لكم من عقد النكاح الذي به حفظت الانساب ومن شريطة او موصولة لكم  
يستطيع منكم طولا الغناء والسعة قاله ابن عباس وجاهد وسعيد بن جبيرة  
السدي وابوزيد ومالك والشافعي واحمد واسحاق وابوتور وجمهور اهل العلم واما سمي  
الغناء طولا لانه ينال به من المراد ما لا ينال مع الفقر والطول كناية عما يصور المهر والنفقة  
يقال طال يطول طولا في الافضال والقدرة وفلان ذو طول اي ذو قدر في ماله والطول  
بالضم ضد القصم وقال قتادة والنفي وعطاء والثوري ان الطول الصبر ومعنى الآية عند  
ان من كان يهوي امة حتى صار لذلك لا يستطيع ان يتزوج غيرها فان له ان يتزوجها  
اذ لم يملك نفسه وخاف ان يبغى بها وان كان يجد سعة في المال لنكاح حرة وقال ابو حنيفة  
وهو يروي عن مالك ان الطول المرأة احرة فمن كان تحتها حرة لم يحل له ان ينكح الامة ومن لم يكن

تحت سرية جارية ان يتزوج امة ولو كان خنيا به قال ابو يوسف وانما امر ابن جبرير اسبح  
 له والقول الاول هو المطابق لمعنى الآية ولا يخلو ما عداه عن شكك فلا يجوز للرجل ان يتزوج  
 بالامة الا اذا كان لا يقدر على ان يتزوج بالحرة لعدم وجود ما يحتاج اليه في نكاحها من مهر  
 وغيره **ان نكح المحصنة احواز المؤمنات** هو جري على الغالب فلا يقهره ماله ومعنى الآية فمن  
 لم يستطع منكم غناء وسعة في ماله يقدر بها على نكاح المحصنات المؤمنات  
**فمن؟ ما اي فليكن مما ملكت ايمانكم** يعني جارية اخيك المؤمن ودخلت الفاء  
 في قوله **فما ملكت** لتضمن المبتدأ معنى الشرط وقد عرفت انه لا يجوز للرجل الحر ان يتزوج  
 بالملوكة الا بشرط عدم القدرة على الحرة والشرط الثاني ما سيدكره الله سبحانه اذ اريد  
 من قوله ذلك لمن خشي العنت منكم فلا يخل للفقير ان يتزوج بالملوكة الا اذا كان يخشى على  
 نفسه العنت والمراد هنا الامة المملوكة للغير واما امة الانسان نفسه فقد وقع الاجماع على  
 انه لا يجوز له ان يتزوجها وهي تحت ملكه لتعارض الحقوق واختلافها من **فتية المؤمنات**  
 وقد استدلل بهذا على انه لا يجوز نكاح الامة الكنازية وبه قال اهل الحجاز وحقيرة اهل العراق  
 والفتيات جمع فتاة وهي الشابة من النساء والعرب تقول للمملوك فتى والمملوكة فتاة وفي  
 الحديث الصحيح لا يقولن احدكم عبدي وامتي ولكن ليقل فتاتي وفتاتي والله اعلم **بما كنتم**  
 فيه تسلية لمن نكح الامة اذا اجتمع فيه الشرطان المذكوران اي كلهم بنو ادم واكرمكم  
 عند الله اتقاكم فلا تستنكفوا من الزواج بالاماء عند الضرورة فوما كان ايمان بعض  
 الاماء افضل من ايمان بعض الحرائر والجملة اعتراضية تفيد ان الايمان كان في نكاح الامة  
 المؤمنة ولو ظاهرا ولا يشترط في ذلك ان يعلم ايمانها علما يقينيا فان ذلك لا يطرح عليه الا  
 الله تعالى **بعضكم من جنس بعض** اي انهم متصلون في الانساب لانهم جميعا بنو ادم و  
 متصلون في الدين لانهم جميعا اهل ملة واحدة وكنائهم واحد وبنيتهم واحد والمراد  
 توطية نفوس العرب لانهم كانوا يستهجنون اولاد الاماء ويستصغرونهم ويغضون منهم  
 ويسمون ابن الامة الهجين فاعلم الله ان ذلك امر لا يلتفت اليه فلا يتداخلنكم شوخ وانفة  
 من التزويج بالاماء فانكم متساوون في النسب الى ادم وقال ابن عباس يريدان المؤمنتين

بعضهم أكتفاء بعض أي فلا يترفع المحرم عن نكاح الأمة عند الحاجة إليه فأمكنهم  
 بِأَذْنِ أَهْلِهَا أَي بِأَذْنِ الْمَالِكِينَ لَهَا وَمَوَالِيهَا لِأَنَّهَا مَنَافِعُهُمْ لَمْ يَجُوزْ لِغَيْرِهِمْ أَنْ  
 يَنْتَفِعَ بِشَيْءٍ مِنْهَا إِلَّا بِأَذْنِ مَنْ هِيَ لَهُ وَاتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ نِكَاحَ الْأُمَّةِ بِغَيْرِ إِذْنِ سَيِّدِهَا  
 بَاطِلٌ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ إِذْنَ السَّيِّدِ شَرْطًا فِي جَوَازِ نِكَاحِ الْأُمَّةِ وَأَنَّ أَجْرَهُنَّ  
 بِالْمَعْرُوفِ أَي إِذْ وَالْيَحْسَنَ مَهْرُهُنَّ بِمَا هُوَ الْمَعْرُوفُ فِي الشَّرْعِ مِنْ غَيْرِ مَطْلٍ وَلَا تَقْصِيرٍ  
 وَلَا ضَرَرٍ وَقِيلَ مَهْرًا مِثْلًا لَهَا وَقَدْ اسْتَدَلَّ بِهَذَا لَمَّا قَالَ أَنَّ الْأُمَّةَ أَحَقُّ بِمَهْرِهَا مِنْ سَيِّدِهَا  
 وَإِلَيْهِ ذَهَبَ مَالُكَ وَذَهَبَ الْجَهْلِيُّ إِلَى أَنَّ الْمَهْرَ لِلْسَّيِّدِ وَأَنَّهَا أَيْضًا فِيهَا لِيَهْنُ لِأَنَّ التَّادِيَةَ  
 لِيَهْنُ تَادِيَةً إِلَى سَيِّدِهَا لَوْ كُنْ هُنَّ مَالَهُ مُحْصَنَاتٌ عَفَائِفٌ حَالٌ غَيْرٌ مُسْفِحٌ زَانِيَاتٌ جَهْرًا  
 غَيْرَ مَعْلَنَاتٍ بِالزَّنا وَهَذَا الشَّرْطُ عَلَى سَبِيلِ التَّنْبِيْهِ بِنَاءً عَلَى الْمَشْهُورِ مِنْ جَوَازِ نِكَاحِ الزَّوْجِ  
 وَلَوْ كُنْ أُمَّاءَ قَالَه الْخَطِيبُ وَلَا تُحْتَذَرُ إِخْدَانُ إِخْلَاءٍ يَزْنُونَ بِهِنَّ سِرًّا وَالْإِخْدَانُ الْإِخْلَاءُ  
 وَالْإِخْدَانُ وَالْإِخْدَانُ الْخَادِنُ أَي الْمَصَاحِبُ قِيلَ ذَاتُ الْإِخْدَانِ هِيَ الَّتِي تَزْنِي سِرًّا فَهِيَ مُقَابِلُ  
 لِلْمَسَافِحَةِ وَهِيَ الَّتِي تَجَاهَرُ بِالزَّنا وَقِيلَ الْمَسَافِحَةُ الْمَهْذُولَةُ ذَوَاتُ الْإِخْدَانِ الَّتِي تَزْنِي بِوَاحِدٍ  
 وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَعْيِبُ الْإِعْلَانَ بِالزَّنا وَلَا تَعْيِبُ اتِّخَاذَ الْإِخْدَانِ ثُمَّ رَفَعَ الْإِسْلَامُ جَمِيعَ ذَلِكَ  
 فَقَالَ اللَّهُ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَقَالَ ابْنُ بَزِيدٍ الْإِخْدَانُ الْأَصْدِقَاءُ  
 عَلَى الْفَاحِشَةِ قَدْ أَكْثَرَ الْأَحْصَنُ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ وَمَنْ  
 الْعَدَابُ الْمُرَادُ بِالْإِحْصَانِ هُنَا الْإِسْلَامُ رَوَى ذَلِكَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عُمَرَ وَأَنْسَ  
 وَلَا سَوْدَ بْنَ يَزِيدَ وَزَيْدَ بْنَ جُبَيْشٍ وَسَعِيدَ بْنَ جَبْرِ وَعِظَاءَ وَالنَّخَعِيَّ وَالشَّعْبِيَّ وَالسَّدِيَّ  
 وَرَوَى عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ بِإِسْنَادٍ مُنْقَطِعٍ وَهُوَ الَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ الشَّافِعِيُّ وَقَالَ الْجَهْلِيُّ  
 وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو الدَّرْدَاءِ وَجَاهِدٌ وَعُكْرَمَةُ وَطَاوُسٌ وَسَعِيدُ بْنُ جَبْرِ وَالْحَسَنُ وَ  
 قَتَادَةُ وَغَيْرُهُمْ أَنَّهُ التَّرْوِيجُ وَرَوَى عَنِ الشَّافِعِيِّ فَعَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ لِأَنَّ عَلَى الْأُمَّةِ الْكَافِرَةِ  
 وَعَلَى الثَّانِي لِأَنَّ عَلَى الْأُمَّةِ الَّتِي لَمْ تَتَزَوَّجْ وَقَالَ الْقَاسِمُ وَسَأَلْتُ أَحْبَابَهَا إِسْلَامًا وَعَقَابَهَا  
 وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ بَرَّانٌ مَعْنَى الْقَرَامِئِينَ مُخْتَلَفٌ مَنْ قَرَأَ أَحْصَنَ بَضْمَ الْهَمْزِ فَعِنَاةٌ التَّرْوِيجُ وَ  
 مَنْ قَرَأَ بَغْيَمَ الْهَمْزِ فَعِنَاةُ الْإِسْلَامِ وَقَالَ قَوْمٌ أَنَّ الْإِحْصَانَ الْمَذْكُورَ فِي آيَةِ هُوَ التَّرْوِيجُ

ولكن الجرد والسب على الأمة المسلمة اذا زنت قبل ان تزوج بالسنة وبه قال الزهري قال  
 ابن عبد البر ظاهر قول الله عز وجل يقتضي انه لا حد على الأمة وان كانت مسلمة الا بعد التزويج  
 فوجاءت السنة بجلدها وان لم تحصن وكان ذلك زيادة بيان قال القرطبي ظهر المسلم حتى  
 لا يستباح الا بيقين ولا يقين مع الاختلاف لولا ما جاء في صحيح السنة من اجلد قال ابن كثير  
 في تفسيره والظاهر والله اعلم ان المراد بالاحصان هنا التزويج لان سياق الآية يدل عليه  
 حيث يقول سبحانه ومن لم يستطع منكم طولا لآفة قوله فاذا احصن الآية فالسياق كله في  
 الغنيات المؤمنات فعين ان المراد بقوله فاذا احصن اي تزوجن كما فسر به ابن عباس  
 ومن تبعه قال صلى كلاً القولين اشكال على من ذهب الجهور لانهم يقولون ان الأمة اذا  
 فعلها خمسون جلدة سواء كانت مسلمة او كافرة مزوجة او بكرا مع ان مفهوم الآية  
 يقتضي انه لا حد على غير المحضنة من الاماء وقد اختلفت اجوبتهم عن ذلك ثم ذكر ان  
 منهم من اجاب وهم الجهور بتقديره منطوق الاحاديث على هذا المفهوم ومنهم من عمل  
 على مفهوم الآية وقال اذا زنت ولم تحصن فلا حد عليها وانما تضربت تديبا قال وهو المحكي  
 عن ابن عباس والبيه ذهب طائفة وسعيد بن جبيرة وابو عبيد وداود الظاهري في رواية  
 عنه فهو لا حد موافق لمفهوم الآية على العموم واجابوا عن مثل حديث ابي هريرة وزين بن  
 خالد والصحيحين وغيرهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة اذا زنت ولم تحصن قال ان  
 زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضعفيران  
 المراد بجلدها التاديب وهو تعسف وايضا قد ثبت في الصحيحين من حديث ابي هريرة  
 قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول اذا زنت امرأة احدهم فجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان  
 زنت فجلدها الحد الحديث ولمسلم من حديث علي يا ايها الناس اقيموا على رقائكم احدا  
 من احصن ومن لم يحصن فان امة لرسول الله صلى الله عليه زنت فامرني ان اجلدوها الحديث  
 واماما اخرجها سعيد بن منصور وابن خزيمة والبيهقي عن ابن عباس قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه على الأمة حد حتى تحصن بزوجه فاذا احصنت بزوجه فعليها نصف ما على الحصنات  
 من العزل فقيل قال ابن خزيمة والبيهقي ان رفعه خطأ والصبواب وقفه والفاحشة هناك

فعلين نصف ما على المحصنات اي احرازها بكارها اذ نين لان التيب عليها الرجم وهو  
لا يعض وقيل المراد بالمحصنات هنا المزوجات لان عليهما الجلد والرجم والرجم لا يتبعض فصار  
عليهن نصف ما عليهن من الجلد فيجلدن خمسين ويعزبن نصف سنة والمراد بالعدا هبنا  
الجلد وانما نقص حد الاماء عن حد امرأه لانها لا يعضن اضعف وقيل لانها لا يصلن الى مرادهن  
كما تصل امرأته وقيل لان العقوبة تنجب على قدر النعمة كما في قوله تعالى ايضا عفا لها العدا  
ولم يذكر الله سبحانه في هذه الآية العبيد وهم لاحقون بالاماء بطريق القياس كما يكون  
على الاماء والعبيد نصف احد في الزنا كذلك يكون عليهم نصف احد في القذف والشرب  
ذلك اي نكاح المملوك كما عند عد الطولين حَشِي الْعَنْتِ الْعَنْتِ الوقوع في الاثم وقيل الزنا و  
اصلاه في اللغة انكسار العظم بعد الجبر ثم استعير لكل مشقة وارين هنا ما يجر اليه الزنا  
من العقاب الديني والآخر دني والمعنى ذلك لمن خاف ان تحمله شدة التنبق والغلظة  
وشدة الشهوة على الزنا وانما سمي الزنا بالعتن لما يعقبه من المشقة وهي شدة العزوبة  
فاباح الله تعالى نكاح الامة بثلاثة شروط علم القدرة على نكاح الحررة وخوف العنت  
وكون الامة مؤمنة وفي القاموس العنت الفساد والاثم والهلاك ودخول المشقة على  
الانسان ولقاء الشدة والزنا والهوي والانكسار اكتساب لما ثم واعنته خيرة وعنته  
تعتيا شدة عليه والزما ما يصعب عليه وَلَا يَخَافُهُ مِنَ الْاِحْرَارِ في الخيال  
في احكامها وكذا من استطاع طول حرة وعلية الشافعي وكذا مالك واحمد وان تَصْبِرُوا  
اي صبركم عن نكاح الاماء خَيْرٌ لَكُمْ من نكاحهن لان نكاحهن يفضي الى ارتفاق الولد و  
الغرض من النفس والله عفو رحيم هذا كالتأكيد لما تقدم يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ  
مسوق لتقرير ما سبق من الاحكام وكونها جارية على مناهج المهتمين من الْبَنِيَاءِ الصَّالِحِينَ  
واللام هنا لام كي التي تعاقبان ومنه يريدون ليطققوا نور الله بانفوا عنهم وامرهم بالعدل  
يتكلموا وامرنا بالنسب لرب العالمين وخطأ النجاشي هذا القول وقيل اللام زائدة لتأكيد معنى  
الاستقبال ولتأكيد ارادة التبيين وبه قال الزمخشري والسمين ومعنى الآية يريد الله ان  
يبين لكم مصابيح دينكم وما يحل لكم وما يحرم عليكم وقيل بين لكم ما يقربكم منه وقيل بين

س

ان الصبر على نكاح الامة خير لكم ويهدى لكم سنن الذين من قبلكم اي طرفهم في تحريم  
الامهات والبنات والاخوات فانها كانت محرمة على من قبلكم وهم الانبياء واتباعهم لتقدر  
بهم ويريد ان يتوب عليكم يرجع بكم عن معصيته التي كنتم عليها الى طاعته فبقوا اليه  
وتلافوا ما فرط منكم بالتوبة يغفر لكم ذنوبكم والله عليم بمصالح عباده في امر دينهم دنياهم  
حكيم فيما دبر امورهم والله يريد ان يتوب عليكم هذا تأكيد لما قد فهم من قوله ويتوب  
عليكم المتقدم وقيل الاول معناه الارشاد الى الطاعات والثاني فعل اشباهها وقيل ان التائب  
ليسان كمال منفعة ارادته سبحانه وكمال ضرر ما يريد الذين يتبعون الشهوات ليس  
المراد به مجرد ارادة التوبة حتى يكون من باب التكرير للتأكيد قيل هذه الارادة منه سبحانه  
في جميع احكام الشرع وقيل في نكاح الامة فقط وقال ابن عباس معناه يريد ان يخرجكم من  
كل ما يكره الي ما يحب يرضى وقيل معناه يدل لكم على ما يكون سببا لتوبكم التي يغفر لكم بها  
ما سلف من ذنوبكم وقيل معناه ان وقع منكم تقصير في دينه فيتوب عليكم ويغفر لكم  
ويريد الذين يتبعون الشهوات المراد بالشهوات هنا ما حرمه الشرع دون ما احل الله  
في تعيين متبعي الشهوات فقيل هم الزناة وقيل اليهود والنصارى وقيل اليهود خاصة وقيل  
هم الجوس لانهم ارادوا ان يتبعهم المسلمون في نكاح الاخوات من الاب وبنات الاخ والاولاد  
اولى ان تبيحوا تعدلوا عن الحق وقصد السبيل بالمعصية فتكونوا مثلهم ميلا عظيما يعني  
باتيانكم ما حرم الله عليكم والميل العذول عن طريق الاستواء ووصف الميل بالعظيم  
بالنسبة الى ميل من اقترف خطية نادرا يريد الله ان يخفف يسهل عنكم احكام الشرع  
بما من من الترخيص او بكل ما فيه تخفيف عليكم وخلق الانسان ضعيفا عاجزا غير قادر  
على ملك نفسه ودفعها عن شهواتها وقلة الصبر عن النساء فلا صدر له عنهن وفاء بحق  
التكليف فهو محتاج من هذه الحيثية الى التخفيف فلما اراد الله سبحانه التخفيف وقيل هو ضعف  
في اصل الخلقة لانه خلق من ماء مهين وقيل انه لضعفه يستميله الهوى فهو ضعيف العزم  
عن الهوى ياقها الذين امنوا شرع في بيان بعض المحرمات المتعلقة بالاموال والانفس  
اثر بيان المحرمات المتعلقة بالابضاع لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل يعني بالحرام الذي



لا يحل في الشرع والباطل ما ليس محرم ووجه ذلك كثيرة كالربا والقمار والغصب والسرقة  
 واخيانة وشهادة الزور واخذ الاموال باليمين الكاذبة ونحو ذلك ومن الباطل البيوعات التي  
 هي عنها الشرع وانما خص الاكل بالذكر وفي عنه تنبيهها على غير من جميع التصرفات الواقعة  
 على وجه الباطل لان معظم المقصود من المال الاكل وقيل يدخل فيه اكل مال نفسه بالباطل  
 ومال غيره اما اكل ماله بالباطل فهو انفاقه في المعاصي واما اكل مال غيره فقد تقدم معناه  
 وقيل يدخل في اكل المال بالباطل جميع العقود الفاسدة الا ان تكون تجارة عن تراض منكم  
 التجارة في اللغة عبارة عن المعامضة وهذا الاستثناء منقطع اي لكن اموال تجارة صادقة  
 عن تراض منكم وطيب نفس جائزة بينكم ولكم ان تاكلوها ولكن كون تجارة عن تراض منكم  
 حلالا لكم لان التجارة ليست من جنس اكل المال بالباطل ولان الاستثناء وقع على الكون  
 والكون معنى من المعاني ليس مالا من الاموال فكان الالهنا بمعنى لكن وقوله عن تراض صفة  
 للتجارة اي كائنة عن تراض وانما نص الله سبحانه على التجارة دون سائر انواع المعامضات  
 كالهبة والصدقة والوصية لكونها اكثرها واغلبها ولان اسباب الرزق متعلقة بها خالفا  
 لانها فرق بزوى الروايات بخلاف انها بطلب الصدقات تطلق التجارة على جزاء الاعمال  
 من الله على وجه الجائز ومنه قوله تعالى هل اذكركم على تجارة تخيبركم من عبد اليم ومولاهما  
 يرجون تجارة لن تبور واختلف العلماء في التراضي فقالت طائفة تمامه وجوبه بافراق الابدان  
 بعد عقد البيع او بيان يقول احد هما صاحبه اخذت واليه ذهب جماعة من الصحابة والتابعين  
 وبه قال الشافعي والثوري والليث وابن عيينة واسحق وغيرهم وقال مالك وابو حنيفة  
 تمام البيع هو ان يعقد البيع بالاسنة فيرفع بذلك الخيار واجابوا عن الحديث بما لا يطابق  
 حقه وقرئ تجارة بالرفع على ان كان تاما وبالنصب على انها ناقصة وروى الطبراني  
 وابن ابي حاتم قال السيوطي بسند صحيح عن ابن مسعود قال انها يعني هذه الآية محكمة <sup>لست</sup>  
 ولا تنسخ في يوم القيمة وعن عكرمة والحسن قال الا كان الرجل يخرج ان يأكل عند احد من الناس <sup>بعين</sup>  
 ما تركت هذه الآية فخر ذلك الآية التي في النوى ولا على انفسكم ان تاكلوا من بيوتكم الآية واخرج ابن  
 ماجه وابن المنذر عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما البيع عن تراض <sup>لا تقبلوا انفسكم</sup>

اي لا يقتل بعضهم ايها المسلمون بعض الالاسيب اثبتته الشريعة وانما قال انفسكم لانهم اهل  
 دين واحد ففهم كذفس واحد وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في حجة الوداع الا لا ترجعوا  
 بعدي كفارا يضرب بعضهم رقاب بعض وقيل ان هذا الهي للناس ان قتل نفسه  
 بارتكاب ما يؤدى الى هلاكها اخرج البخاري ومسلم عن ابي هريرة قال قال رسول الله  
 من تدى من جيل يقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالد اخلا فيها ابد ومن شتمى  
 سما فقتل نفسه فسمه في يده يخساره في نار جهنم خالد اخلا فيها ابد ومن قتل نفسه بجريدة  
 خلد يديه يتوجأ بها في بطنه اي يضرب بها نفسه في نار جهنم خالد اخلا فيها ابد  
 وفي البا باحدية ولا تقتلوا انفسكم اذرا والمعاصي يعني لا يفعل شيئا يستحق به القتل مثل  
 ان يقتل فيقتل به فيكون هو الذي تسبب في قتل نفسه بكسب الجريمة وقيل لا تقتلوا باكل  
 المال الباطل وقيل لا تهلكوا انفسكم بان تعملوا عملا رما ادى الى قتلها والمراد النجس ان يقتل  
 الانسان نفسه حقيقة ولا مانع من حمل الآية على جميع هذه المعاني وما يدل على ذلك احتجاج  
 عمرو بن العاص بها حين لم يغتسل بالماء البارد حين اجنب في غزوة ذات السلاسل فقرر  
 النبي صلى الله عليه وسلم احتجاجه وهو في مسند احمد وسنن ابي داود وغيرهما ان الله كان بكم رحيمًا  
 ومن رحمته بكم ان يهاكم عن كل شيء تستوجبون به مشقة او محنة وقيل ان الله تعالى امرني  
 اسرا مثل يقتل انفسهم ليكون ذلك توبة لهم وكان بكم يا امة محمد صلى الله عليه وسلم رحيمًا حيث يكفركم  
 تلك التكاليف الصعبة ومن يفعل ذلك اي القتل خاصة واكل اموال الناس باطلا  
 وقيل هو اشارة الى كل ما في عنه في هذه السورة وقال ابن جرير انما تد على ما في عنه من  
 الخروعيد وهو قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لاجل لكم ان ترثوا النساء كره لان كل ما في عنه  
 من اول السورة قرن به وعيد الامن قوله يا ايها الذين امنوا لاجل لكم فانه لا وعيد  
 بعدة الا قوله ذلك عدل وانا على الغير وظلم على النفس لاجهلا ونسيانا وسفها وعلى هذا  
 لا يرد انه كيف قدم الاخص على الاعم اذ التجاوز عن العدل جور ثم طغيان ثم تعدد الكل ظلم  
 والعدل ان تجاوز الحد والظلم وضع الشيء في غير موضعه وقيل ان معنى العدوان والظلم  
 واحد وتكريره لتصدر التاكيد بالان يقال ان العطف باعتبار التعاير في المفهوم كما تقدم

وخرج بقيد العدوان والظلم ما كان من القتل بحق كالقصاص وقتل المرتد وسائر الحدود  
 الشرعية وكذلك قتل الخطاء فسوّف نُصَلِّيهِ أَي نَدْخُلُهُ فِي الْأَخْرَةِ فَأَرَا عَظِيمَةً يَحْتَرِقُ فِيهَا  
 وَقَرَأَ نُصَلِّيهِ بِفَتْحِ النُّونِ وَهُوَ عَلَى هَذَا مَنْقُولٌ مِنْ صَلَاةٍ مِنْهُ شَاةٌ مَصْلِيَةٌ وَكَانَ ذَلِكَ  
 أَي صَلَاةِ النَّارِ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا أَهْبَانًا لِأَنَّهُ لَا يَجْعَلُ شَيْءًا إِلَّا يَجْتَنِبُوا كِبَارًا مِمَّا تَنْهَوْنَ عَنْهُ  
 أَي الذُّنُوبِ الَّتِي نَهَاكُمْ اللَّهُ عَنْهَا وَفِي الْكَلَامِ حَذْفُ أَي وَتَفَعَّلُوا الطَّاعَاتِ تَكْفِيرًا عَنْكُمْ  
 أَي نَسْتُرْهَا عَلَيْكُمْ حَتَّى تَصِيرَ مَنزِلَةً مَا لَمْ يَجْعَلْ لَانِ أَصْلَ التَّكْفِيرِ السِّرُّ وَالتَّغْطِيَةُ سَيِّئَاتِكُمْ  
 أَي ذُنُوبِكُمْ الَّتِي هِيَ صِفَاتٌ فَالتَّكْفِيرُ لَيْسَ مَرْتَبًا عَلَى الاجْتِنَابِ وَحَدٌّ وَجَمَلُ السَّيِّئَاتِ عَلَى الصَّنَاءِ  
 هَذَا مُتَعَيِّنٌ لِنُكْرِ الْكِبَارِ قَبْلَهَا وَجَعَلَ اجْتِنَابَهَا شَرْطًا لِتَكْفِيرِ السَّيِّئَاتِ وَاجْتِنَابِ الشَّيْءِ لِلْبَاءِ  
 عَنْهُ وَتَرْكُهُ جَانِبًا وَالكَبِيرَةُ مَا كَبُرَ وَعَظُمَ مِنَ الذُّنُوبِ وَعَظُمَتْ عَقُوبَتُهُ وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ  
 الْأَصُولِ فِي تَحْقِيقِ مَعْنَى الْكِبَارِ تَرْتِيبًا فِي عَدِّهَا فَمَا فِي تَحْقِيقِهَا فَقِيلَ أَنَّ الذُّنُوبَ كُلَّهَا كِبَارٌ  
 يُقَالُ لِبَعْضِهَا صَغِيرَةٌ بِالْإِضَافَةِ إِلَى مَا هُوَ الْأَبْرُ مِنْهَا كَمَا يُقَالُ الزَّانَا صَغِيرَةٌ بِالْإِضَافَةِ إِلَى الْكُفْرِ  
 وَالتَّجْبِيلَةِ الْحَرَمَةِ صَغِيرَةٌ بِالْإِضَافَةِ إِلَى الزَّنَا وَقَدْ رُوِيَ نَحْوُ هَذَا عَنِ الْأَسْفَرَاثِيِّ وَالْحَوْجِيِّ وَالْقَشِيرِيِّ  
 وَغَيْرِهِمْ قَالُوا وَالْمُرَادُ بِالْكِبَارِ الَّتِي يَكُونُ اجْتِنَابُهَا سَبَبًا لِتَكْفِيرِ السَّيِّئَاتِ هِيَ الشَّرْكَ وَاسْتَدْلُوا  
 عَلَى ذَلِكَ بِقِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ أَنْ تَجْتَنِبُوا كِبِيرًا مِمَّا تَنْهَوْنَ عَنْهُ وَعَلَى قِرَاءَةِ الْجَمْعِ فَالْمُرَادُ اجْتِنَابُ  
 الْكُفْرِ وَاسْتَدْلُوا عَلَى مَا قَالُوهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى إِنَّ اللَّهَ لَا يُغْفِرُ لِمَنْ يَشْرِكْ بِهِ وَيُغْفِرُ مَا دُونَ  
 ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ قَالُوا فَهَذِهِ الْآيَةُ مُقِيدَةٌ لِقَوْلِهِ أَنْ تَجْتَنِبُوا كِبِيرًا مِمَّا تَنْهَوْنَ عَنْهُ وَقَالَ  
 ابْنُ عَبَّاسٍ الْكَبِيرَةُ كُلُّ ذَنْبٍ خَفِيَ اللَّهُ بِنَارِهِ وَأَغْضَبَ لِعِزَّةٍ أَوْ عَذَابٍ وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ  
 الْكِبَارُ مَا خَفِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذِهِ السُّورَةِ إِلَى ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ آيَةً قَالَ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ كُلُّ ذَنْبٍ  
 نَسِبَهُ اللَّهُ إِلَى النَّارِ فَهُوَ كَبِيرٌ وَقَالَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْأَصُولِ الْكِبَارُ تَرْكُ ذَنْبٍ رَبَّنَا عَلَيْهِ  
 الْحُدُودُ وَصَرَّحَ بِالْوَعِيدِ فِيهِ وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ مَا لَفَأْنَا فِيهِ فِي التَّطْوِيلِ بِذِكْرِهِ وَقَدْ ذَكَرَ الشُّوكَانِيُّ  
 جُلُوحَ ذَلِكَ فِي نَيْلِ الْأَوْطَارِ شَرْحَ مُتَقَى الْأَخْبَارِ وَقَدْ ذَكَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي إِشْرَاقِ الْفُجُورِ مِنَ النَّصُوحِ  
 عَلَيْهَا قَوْلُ الثَّلَاثِينَ وَأَمَّا الْاِخْتِلَافُ فِي عَدِّهَا فَقِيلَ إِنَّهَا سَبْعٌ وَقِيلَ سَبْعُونَ وَقِيلَ سَبْعِمِائَةٌ  
 وَقِيلَ غَيْرُ مَحْضُورَةٌ وَلَكِنْ بَعْضُهَا أَكْبَرُ مِنْ بَعْضٍ وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِينَ وَغَيْرِهَا مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتنبوا السبع الموبقات قالوا وما هي يا رسول الله قال الشرك بالله و  
 قتل النفس التي حرم الله الا بالحق والفسخ واكل الربوا واكلا مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف الجسيدات  
 الغافلات المؤمنات وثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث ابي بكرة قال قال النبي صلى  
 الا انبئكم يا كبر الكبار ثقلنا بلى يا رسول الله قال لا شر لك باه وعقوق الوالدين وكان  
 متكئا فجلس وقال الا قول الزور وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت في  
 لفظ عند البخاري عن ابن عمر وعنه صلعم واليمين الغموس واخرج الشيخان وغيرهما عن ابن  
 عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اكبر الكبائر ان يلعن الرجل والديه قالوا وكيف يلعن الرجل  
 والديه قال يسب ابا الرجل فيسب اباه ويسب امه فيسب امه وعن ابن مسعود قال  
 سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي اعظم عند الله قال ان يجعل الله ثدا وهو خلقك قلت ان  
 ذلك لعظيم ثم اري قال ان تقتل ولدك مخافة ان يطعم معك قلت ثم اري قال ان تزني حليلة  
 جارك واخرجه البخاري وقد ثبت من الادلة المتقدمة ان من الذنوب كباثر وصغائر  
 واليه ذهب الجمهور واذا تقر بهذا فضعف الاية ان تجتنبوا كباثر ما تنهون عنه وهي كل  
 ذنب عظم فحبه وعظمت عقوبته اما في الدنيا باحد ودواما في الآخرة بالعدل عليه يسترها  
 عليكم فصغار الذنوب تكفرها الحسنات ولا تكفر كباثرها الا بالتوبة والاطلاع عنها والا كما  
 في تعداد الكبائر وتعيينها كثيرة جدا فمن رام الوقوف على ما ورد في ذلك فعليه بكتاب  
 الزواجر عن اقتراف الكبائر فإنه قد جمع فاعى واعلم انه لا بد من تقييد ما في هذه الاية  
 من تكفير السيئات بمجرد اجتناب الكبائر فما اخرجته النسائي وابن ماجه وابن جرير وغيرهم  
 وابن جبان والحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن ابي هريرة وابي سعيد ان النبي صلى  
 جلس على المنبر ثم قال والذي نفسي بيده ما من عبد يصلي الصلوات الخمس ويصوم رمضان  
 ويؤدى الزكاة ويجتنب الكبائر السبع الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يوم القيمة حتى انها  
 لتصفق ثم تلى هذه الاية وعن ابن مسعود قال ان في سورة النساء خمس آيات ما يسرني  
 ان لي بها الدنيا وما فيها ولقد علمت ان العلماء اذا امروا بها يعرفونها قوله تعالى ان تجتنبوا  
 كباثر ما تنهون عنه الاية وقوله تعالى ان الله لا يظلم شيئا قال ذرة الاية وقوله تعالى ان الله

لا يعرف ان يشرك به ويعرف ما دون ذلك لمن يشاء وقوله تعالى ولو انهم اذ ظلموا أنفسهم  
 جاؤك الآية وقوله تعالى ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه الآية وَنُدِّخِلْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا  
 يعني حسنا شريفا من ضيائي مدخلاتكم من فيه والمراد بالمدخل بفتح الميم في الآية مكان  
 الدخول وهو الجنة وقرئ مَدْخَلًا كَرِيمًا اي مدخل كريم كراهي اسم مكان ويجوز ان يكون مصدرا ولا تثبت اما  
فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ التمني نوع من الارادة يتعلق بالمستقبل كالتأليف نوع  
 منها يتعلق بالماضي فهي الله سبحانه المؤمنين عن التمني لان فيه تعلق بالبال ونسيان  
 الاجال قاله القرطبي وفيه النهي عن ان يتمنى الانسان ما فضل الله به غيره من الناس  
 عليه فان ذلك نوع من عدم الرضاء بالقسمة التي قسمها الله بين عباده على مقتضى  
 ارادته وحكمته البالغة وفيه ايضا نوع من الحسد المنهي عنه اذا صاحبه ارادة زوال تلك  
 النعمة عن الغير وعبارة القرطبي فيدخل فيه ان يتمنى الرجل حال الآخر من دين او دنيا  
 علان يذهب ما عند الآخر وهذا هو الحسد بعينه وهو الذي ذمها الله تعالى بقوله ام  
يَحْسَدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ويدخل فيه ايضا خطبة الرجل على خطبة اخيه  
 ويبعه على بيعه لانه داعية الى الحسد والمقتاتى وقد اختلف العلماء في الغبطة هل تجوز  
 ام لا وهي ان يكون له حال مثل حال صاحبه من جنس وان يتمنى زوال ذلك الحال عن صاحبه  
 فذهب الجمهور الى جواز ذلك واستدلوا بالحديث الصحيح احسدوا في اثنتين رجل اتاه الله  
القران فهو يقوم به اثناء الليل واناؤه النهار ورجل اتاه الله ما لا فهو ينفقه اثناء الليل و  
اناؤه النهار وقد ثبت عليه البخاري باب الاختباط في العلم والحكم وعموم لفظ الآية يَقْنِضُ  
 فحريم تمنى ما وقع به التفضيل سواء كان مصحوبا بما يصير به من جنس الحسد ام لا وما ورد  
 في السنة من جواز ذلك في امور معينة يكون مخصصا لهذا العموم ومن الناس من منع  
 من الغبطة ايضا كالامام مالك قال لان تلك العمرة ربما كانت مفسدة في حقه في الدين  
 والدنيا ونحوه قال الحسن وسبب نزول الآية ما قال قتادة ان النساء قلن لوجعل انصبا منا  
 في الميراث كانصبا الرجال وقال الرجال اننا لنرجوان تفضل على النساء بحسنا تنان في الآخرة كما  
 فضلنا عليهن في الميراث ولكن اختلفت في عموم اللفظ لا بخصوص السبب للرجال نصيب

مِمَّا كُنْتُمْ وَالنِّسَاءُ نَصِيبٌ مِّمَّا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْصِيصٌ بَعْدَ التَّعْمِيمِ وَرُجُوعٌ إِلَى مَا تَمْتَصُّهُ سَبَبٌ  
 نَزَلَ الْآيَةَ مِنْ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَغْزُو الرِّجَالَ وَلَا تَغْزُو وَلَا تَقَاتِلُ فَتَسْتَشْهِدُ  
 وَأَمَّا لِنَاصِفِ الْمِيرَاثِ فَتَزَلَّتْ أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ مَنْصُورٍ وَابْنُ حَمِيدٍ وَالتِّرْمِذِيُّ  
 وَالحَاكِمُ وَالبَيْهَقِيُّ وَابْنُ جَرِيرٍ وَابْنُ الْمُنْذَرِ وَغَيْرُهُمْ وَقَدْ رُوِيَ لِحُجُودِ هَذَا السَّبَبِ مِنْ طَرِيقِ الْفِطْرِ  
 مُخْتَلَفَةً وَالْمَعْنَى فِي الْآيَةِ أَنَّ اللَّهَ جَعَلَ لِكُلِّ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ نَصِيبًا عَلَى حَسَبِ مَا يَقْتَضِيهِ الْإِذْنُ  
 وَحِكْمَتُهُ وَعَبَّرَ عَنِ ذَلِكَ الْمَجْعُولِ لِكُلِّ فَرِيقٍ مِنْ فَرِيقِي النِّسَاءِ وَالرِّجَالِ بِالنَّصِيبِ مِمَّا كُنْتُمْ  
 عَلَى طَرِيقِ الِاسْتِعَارَةِ التَّبْعِيَّةِ شَبِيهَ اقْتِضَاءِ حَالِ كُلِّ فَرِيقٍ لِنَصِيبِهِ بِأَيْدِيهِ قَنَادَةً  
 لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا كُنْتُمْ مِنَ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ وَالنِّسَاءِ كَذَلِكَ وَالنِّسَاءُ الْجُزْءُ عَلَى الْحَسَنَةِ  
 بَعَثْنَا مِثْلَهَا كَمَا لِلرِّجَالِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْمُرَادُ بِذَلِكَ الْمِيرَاثِ وَالْأَنْسَابُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ  
 بِمَعْنَى الْأَصَابَةِ لِذَلِكَ مِثْلَ حِظِّ الْإِثْنَيْنِ فَهِيَ اللَّهُ عَنِ الْقَمِيِّ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ لِمَا فِيهِ مِنْ دَوَاعِي  
 الْحَسَدِ لِأَنَّ اللَّهَ أَعْلَمُ بِمَصَالِحِهِمْ مِنْهُمْ فَوْضِعَ الْقِسْمَةَ بَيْنَهُمْ عَلَى التَّفَاوُتِ عَلَى مَا عَلِمَ مِنْ مَصَالِحِهِمْ  
 وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ هَذَا الْأَمْرُ يَدُلُّ عَلَى وَجُوبِ سَوْأَلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ كَمَا قَالَ جَمَاعَةٌ مِنْ  
 أَهْلِ الْعِلْمِ وَعَنْ جَاهِدٍ قَالَ لَيْسَ يَعْزُضُ الدُّنْيَا وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ الْعِبَادَةُ لَيْسَ مِنْ  
 أَمْرِ الدُّنْيَا وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ  
 فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُسْأَلَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْفَضْلُ الرِّزْقُ وَقِيلَ الْفَضْلُ خِزَانٌ نِعْمَةٌ الَّتِي لَا تَفَادُلُهَا  
 إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا أَيُّ بِمَا يَكُونُ صَلَاحًا لِلنَّاسِ ثَلَاثِينَ فَلْيَقْتَصِرِ السَّائِلُ عَلَى الْجَمَلِ فِي  
 الطَّلَبِ وَالْحُكْمِ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ مَفْعُولٌ ثَانٍ قَدْ مَرَّرْنَا كَيْدَ الشَّمُولِ جَعَلْنَا مَوَالِي يَلُونَ مِيرَاثَهُمْ  
 وَهُوَ جَمْعٌ مَوْلٍ يُطْلَقُ عَلَى الْمُعْتَقِ الْمُعْتَقِ وَالنَّاصِرِ وَابْنِ الْعَمِّ وَالْحَاكِمِ وَالْمُرَادُ هُنَا الْعَصْبَةُ أَيُّ لِكُلِّ  
 جَعَلْنَا عَصْبَةَ يَرْتُونَ مَا بَقِيَ الْفَرَائِضِ فَلَا حَقَّ لِلْخَلِيفِ فِيهَا وَهُمْ يَرْتُونَ وَمِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ  
 وَالْأَقْرَبُونَ مِنْ مِيرَاثِهِمْ وَهُمْ الْمَوْرَثُونَ وَقِيلَ هُمُ الْوَارِثُونَ وَالْأَوْلَى أَوْلَى لِأَنَّهُ مَوْجِبٌ عَلَى ابْنِ  
 عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ وَهَذِهِ الْجُمْلَةُ مَقْرُورَةٌ لِمُضْمَرٍ مَا قَبْلُهَا أَيُّ لِيَمْتَنِعَ كُلُّ وَاحِدٍ مَا قَسَمَ اللَّهُ  
 لَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ وَلَا يَمْتَنِعُ مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ غَيْرَهُ عَلَيْهِ وَقَدْ فِيلَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَنْسُوخَةٌ لِقَوْلِهِ  
 لَعْنَةُ الَّذِينَ عَقَدْتُمْ أَيْمَانَكُمْ وَقِيلَ الْعَكْسُ كَمَا رَوَى ذَلِكَ ابْنُ جَرِيرٍ وَذَهَبَ الْجَمْعُ إِلَى الْوَالِدِ

النافع لقوله تعالى والذين عقدت ايمانكم قوله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض  
 والذين عقدت ايمانكم اي الحلفاء الذين عاهدتوهم في الجاهلية على النص والارث  
 فالمراد بهم موالى الموالاة فقد كان الرجل من اهل الجاهلية يعاقد الرجل اي يحالفه <sup>فيستحق</sup>  
 من ميراثه نصيبا ثم ثبت في صدر الاسلام هذه الآية ثم نسخ بقوله واولوا الارحام  
 بعضهم اولى ببعض وهذا احد قولين في معنى الآية والاخر ما اخرج البخاري وابوداود  
 والنسائي عن ابن عباس ولكل جعلنا موالى ورثة والذين عقدت ايمانكم قال كل المهاجرو  
 لما قدموا المدينة يورث المهاجري الا نصا كحذون ذوي رحمه للاخوة التي اتى النبي صلعم  
 بينهم فلما نزلت ولكل جعلنا موالى نسخت ثم قال والذين عقدت ايمانكم فانهم نصيبهم  
 من النص والرفادة والنصيحة وقد ذهب الميراث ويوصى له وفي الباب احاديث بطرق  
 والفاظ وفي الجلالين نصيبهم حظوهم من الميراث وهو السدس وهو منسوخ كما تقدم  
 وقرئ عقدت بتشديد القاف على التثنية اي والذين عقدت ايمانكم الحلفاء عقدت  
 عندهم ايمانكم والتقدير على قراءة الجمهور والذين عاهدتوهم ايمانكم والابان جمع بين يمين  
 ان يراد به القسم او اليدا وهما جميعا ونسبة المعاقدة والعقد الال ايمان عا روقيل  
 التقدير عقدت ذوا ايمانكم والمعاقدة المخالفة والمعاهدات الله كان على كل شيء شهيدا  
 قال عطاء يريد ان علم يغيب عنه علم ما خلق بوء فعلى هذا الشهيد بمعنى الشاهد والمراد  
 عليه جميع الاشياء وقيل الشهيد هو الشاهد على الخلق يوم القيمة بكل ما عملوه فعلى هذا  
 الشاهد بمعنى المحين وفيه وعد للطائعين ووعيد للعصاة الخائفين الرجال قوامون  
 صابرون على النساء كلام مستأنف سبق لبيان سبب استحقاق الرجال الزيادة في الميراث  
 تفصيلا اذ يمكن تفاوت استحقاقهم اجمالا وعلى ذلك با مرين او طما وهي والثاني كسبي  
 والمعنى انهم يقومون بالذب عنهم كما يقوم احكام والامراء بالذب عن الرعية وهم ايضا  
 يقومون بما يحتاج اليه من النفقة والكسوة والمسكن وجاء بصيغة المبالغة لتدل على <sup>الضرورة</sup>  
 في هذا الامر وهو جمع قوام وهو القائم بالمصالح والتدبير والتدابير يشير به الى ان المراد  
 قوام الولاة على الرعايا قال ابن عباس امروا عليهن فعلى المرأة ان تطيع زوجها وانطاعة

بما الباء سببية وما مصدرية فَمَثَلُ اللَّهِ والضمير في قوله بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ للرجال و  
النساء اي انما استحقوا هذه المزية لتفضيل الله اياهم عليهم بما فضلهم به من كون فيهم  
الانبياء والخلفاء والسلاطين والحكام والائمة والعزاة وزيادة العقل والدين والشهادة  
والجمعة والمجاهدات وان الرجل يتزوج بأربع نسوة ولا يجوز للمرأة غير زوج واحد وزيادة  
التصديق والتعصيب في الميراث وبيدة الطلاق والنكاح والرجعة واليه الانسحاب وغير  
ذلك من الامور فكل هذا يدل على فضل الرجال على النساء وَمَا أَنْفَقُوا اي وبسبب الانفاق  
وبما دفعوه في مهورهن من أَمْوَالِهِمْ وكذلك ما ينفقونه في الجهاد وما يلزمهم في العقل  
والدية وقد استدلت جماعة من العلماء بهذه الآية على جواز فسخ النكاح اذا عجز الزوج عن  
نفقة زوجته وكسوتها وبه قال مالك والشافعي وغيرهما فَالضَّالِّاتُ اي المحضنات الْعَامِلَاتُ  
بالخير من النساء قُنِينَتُ اي مطيعات الله قائمات بما يجب عليهن من حقوق الله وحقوق  
ازواجهن حَفِظَتْ لِلْغَيْبِ لما يجب حفظه عند غيبة ازواجهن عنهن من حفظ نفقتهن  
وفروجهن وحفظ اموالهن وما في قوله بِمَا حَفِظَ اللَّهُ مصدرية اي بحفظ الله اياهن و  
معاونته وتسديده او حافظات له بما استحفظهن من اداء الامانة الى ازواجهن على  
الوجه الذي امر الله به او حافظات له بحفظ الله لهن بما اوصى به الازواج في شأ  
هن من حسن العشرة وقرى بما حفظ الله بنصيب الاسم الشريف والمعنى بما حفظن امر الله او  
فخذت الضمير الراجع اليهن للعلم به وما على هذه القراءة مصدرية او موصولة كالقراءة  
الاولى اي بحفظهن الله او بالذي حفظن الله به وقال السدي تحفظ على زوجها ما له  
وفرجها حتى يرجع كما امرها الله والتي تَخَافُونَ نُسُوزَهُنَّ هذا خطاب للازواج قيل الخوف  
هنا على بابه وهو حالة تحدث في القلب عند حدوث امر مكروه او عند ظن حدوثه  
وقيل المراد بالخوف هنا العلم والنسوز العصيان وقد تقدم بيان اصل معناه في اللغة  
قال ابن فارس يقال نشزت المرأة استصعبت على عملها ونشز بعلمها عليها اذا خسر  
وجفاها دلالات للنسوز قد تكون بالقول والفعل بان رفعت صوتها عليه او لم تحبه اذا  
دعاها ولم تبادر الى امره اذا امرها او لا تخضع له اذا خاطبها او لا تقوم له اذا دخل عليها



يُعْطُونَ أَي ذَكَرُوا مِنْ بِنَاؤِهِ إِسْمَهُ عَلَيْهِمْ مِنَ الطَّاعَةِ وَحَسَنِ المَعَاشِرَةِ وَرَغْبَتِهِمْ  
 وَرَهْبَتِهِمْ إِذَا ظَهَرَ مِنْهُمْ أَمَارَاتُ النُّشُوزِ وَهُوَ أَنْ يَقُولَ لَهَا اتَّقِي إِسْمَهُ وَخَافِيَهُ فَإِنْ لِي  
 عَلَيْكَ حَقًّا وَارْجِي عَمَّا أَنْتَ عَلَيْهِ وَاعْلَمِي أَنَّ طَاعَتِي فَرَضٌ عَلَيْكَ وَخَوْذَكَ فَإِنْ أَصْرَتْ  
 عَلَى ذَلِكَ هَجْرَهَا فِي المَضْجَعِ كَمَا قَالَ تَعَالَى وَالهَجْرُ وَهْنٌ فِي المَضْجَعِ يُقَالُ هَجَرْتُ أَي تَبَاعَدْتَهُ  
 وَالمَضْجَعُ جَمْعُ مَضْجَعٍ وَهُوَ جِلْدُ الأَضْطِجَاعِ أَي تَبَاعَدْتِ عَنْ مَضْجَعَتَيْنِ وَلَا تَدْخُلُونَهُنَّ  
 مَا تَجْعَلُونَهُ عَلَيْكُمْ حَالَ الأَضْطِجَاعِ مِنَ النَّيَابِ وَقِيلَ هُوَ أَنْ يُولِيَهَا ظَهْرَهُ عِنْدَ الأَضْطِجَاعِ  
 فِي الفِرَاشِ وَقِيلَ هُوَ كِتَابَةٌ عَنْ تَرْكِ جَمَاعَتِهَا وَقِيلَ لَا تَبِيتَ مَعَهُ فِي البَيْتِ الَّذِي يَضْطَجِعُ  
 وَأَضْرِبُ بُوهُنَّ أَنْ لَمْ يَنْزَعَنَّ بِالهَجْرِ أَنْ ضَرَبَ بِأَخْبَرٍ مَبْرُوحٍ وَلا شَأْنٍ وَظَاهِرُ النِّظْمِ القِرَائِيُّ يَحْوِزُ  
 لِلزَّوْجِ أَنْ يَفْعَلَ جَمِيعَ هَذِهِ الأُمُورِ عِنْدَ مَخَافَةِ النُّشُوزِ وَقِيلَ حَكَمَ الأَيَةُ مَشْرُوعًا عَلَى  
 التَّرْتِيبِ وَأَنْ دَلَّ ظَاهِرُ العُطْفِ بِأَوَّلِهِ عَلَى الجَمْعِ لِأَنَّ التَّرْتِيبَ مُسْتَفَادٌ مِنْ قَرِينَةِ المَقَامِ  
 وَسُوقِ الكَلَامِ لِلرَّفْقِ فِي إِصْلَاحِهِمْ وَادْخَالِهِمْ تَحْتَ الطَّاعَةِ فَالأُمُورُ الثَّلَاثَةُ  
 مَرْتَبَةٌ أَي لِأَنَّهَا لَدَفْعِ الضَّرْبِ كَدَفْعِ الصَّائِلِ فَاعتَبِرْ فِيهَا الأَخْفَ فَالأَخْفَ وَقِيلَ إِنَّهَا  
 لِأَبْعَدِ عَدَمِ تَأْثِيرِ الوِعْظِ فَإِنَّ أَوَّلَ الوِعْظِ يُنْتَقَلُ إِلَى الهَجْرِ وَأَنْ كَفَاهُ الهَجْرُ لَمْ يَنْتَقِلْ إِلَى  
 الضَّرْبِ وَقِيلَ هُوَ أَنْ يَضْرِبَ بِهَا بِالسَّوَاكِ وَنَحْوِهِ وَقَالَ الشَّافِعِيُّ الضَّرْبُ مَبَاحٌ وَتَرْكُهُ أَفْضَلُ  
 وَفِي الجَمَلِ أَنَّ كَلَامَ الهَجْرَةِ وَالضَّرْبِ مُقِيدٌ بِعِلْمِ النُّشُوزِ وَلا يَجُوزُ عِجْرُ الظَّنِّ فَإِنْ أَطَعْتُمْ  
 كَمَا يَجِبُ وَتَمَنَّى لَوَاجِبِ حَقِّكُمْ وَتَرَكْتُمُ النُّشُوزَ فَلا تَتَّبِعُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا أَي لا تَتَعَرَّضُوا  
 لَهُنَّ بِشَيْءٍ مِمَّا يَكْرَهُنَّ لِأَبْعَدِ وَلا يَفْعَلُ وَقِيلَ المَعْنَى لا تُكَلِّفُونَهُنَّ الحُبَّ لَكُمْ فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ  
 تَحْتَ اخْتِيَارِهِنَّ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا إِشَارَةً إِلَى الأَزْوَاجِ بِخَفْضِ الجَنَاحِ وَلِيْنِ الجَانِبِ  
 وَأَنْ كُنْتُمْ تَقْدِرُونَ عَلَيْهِنَّ فَادْكُرُوا قُدْرَةَ إِسْمِهِ عَلَيْكُمْ فَإِنَّهَا فَوْقَ كُلِّ قُدْرَةٍ وَهُوَ بِأَصْغَرِ  
 لَكُمْ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ تِلْكَ المَرْأَةُ تَنْشُرُ وَتَسْتَخْفُ بِحَقِّ زَوْجِهَا وَلا تَطِيعُ أَمْرَهُ فَأَمَّا إِسْمُهُ أَنْ  
 يَعْظُمَ وَيَذْكَرُهَا بِاللَّهِ وَيَعْظُمُ حَقَّهُ عَلَيْهَا فَإِنْ قَبِلَتْ وَالأَهْجْرُ هَانٌ فِي المَضْجَعِ وَلا يَحْكُمُهَا مِنْ  
 قَبْرِهَا أَنْ يَذْرُبَهَا وَذَلِكَ عَلَيْهَا شَدِيدٌ فَإِنْ رَجَعَتْ وَالأَضْرِبُ ضَرْبُ أَخْبَرٍ مَبْرُوحٍ وَلا يَكْسُو  
 لَهَا عَظْمًا وَلا يَجْرَحُهَا فَإِنْ أَطَاعْتِكِ فَلا تَجْعَلِي عَلَيْهَا العُلَى وَعِنْدَهُ قَالَ هَجْرَهَا بِلِسَانِهِ

ويغفلها بالقول ولا يدع الجراح وسئل عن الضرب غير مبرح يقال بالسواك ونحوه  
وقد اخرج الترمذي وصححه والنسائي وابن ماجه عن عمر بن الاوص انه شهد خطبة  
الوداع مع رسول الله صلعم وفيها انه قال النبي صلعم الا واستوصوا بالنساء خيرا  
فانما هن عندكم ليس تملكون منهن شيئا خير ذلك الا ان يأتين بفاحشة مبينة  
فان فعلن فاجهن وهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح فان اطعنكم فلا تنغوا  
عليهن سبيلا واخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن عبد الله بن زمعة قال قال رسول الله  
صلعم ايضرب احدكم امرأته كما يضر العبد ثم يجامعها في اخر اليوم وفي هذه دليل  
على ان الاولى ترك الضرب للنساء فان احتاج فلا يوالي بالضرب على موضع واحد  
من بدنها وليتق الوجه لانه مجمع المحاسن ولا يبلغ بالضرب عشرة اسواط وقيل ينبغي  
ان يكون الضرب بالمنديل واليد ولا يضر بالسوط والعصا وبالحجارة والتخفيف بالبلغ  
شيء اولي في هذا الباب قيل حكم الآية مشروع على الترتيب وقيل هذا الترتيب مراعى  
عند خوف الشونر واما عند تحقق الشونر فلا بأس بالجمع بين الكل والاول اولي عن  
ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم لا يسأل الرجل فيم ضرب امرأته اخرجها ابوداود  
وإن خفتم شقاق بينهما قد تقدم معنى الشقاق في البقرة واصله ان كل واحد منهما  
يأخذ شقا غير شق صاحبه اي ناحية غير ناحية صاحبه واضيف الشقاق الى الطرفين لاجرائه  
يجرى المفعول به كقوله تعالى بل مكر الليل والنهار وقولهم يا سارق الليلة اهل الدار  
الخطاب للامراء والحكام والضير في بينهما للزوجين لانه قد تقدم ذكر ما يدل عليهما  
وهو كوالرجال والنساء فابعدوا الى الزوجين برضاهما قيل الخطاب بذلك الامام وانابته  
لان تنفيذ الاحكام الشرعية اليه وقيل كل احد من صاحب الامة وقيل هو خطاب للزوجين  
حكما رجلا عدلا من اهل اقراره وحكما من اهلها اي من يصلح للحكم بينهما من اهلها  
فاذا لم يوجد احكام منهم كانوا من غيرهم وهذا اذا اشكل امرها ولم يتبين من هو المسمى  
منها فاما اذا عرفت المسمى فانه يؤخذ لصاحبه الحق منه والبعث واجب كون الحكام  
من اهلها مندوب ان يؤيد الصلاح اي الحكام وقيل الزوجان والاول اولي على

حكمين ان يسعياً في اصلاح ذات البين جمدهما فان قد را على ذلك محملا عليه وان اعيانها  
 اصلاح حالهما ورايا التفريق بينهما جاز لها ذلك من دون امر من الحاكم في البلاد ولا توكل  
 بالفرقة من الزوجين وبه قال مالك ولا زاعي واسحق وهو مروى عن عثمان واصل ابن عباس  
 والشعبي والنخعي والشافعي وحكاة ابن كثير عن الجمهور قالوا لان الله تعالى قال فابعثوا حكماً  
 من اهلها وحكماً من اهلها وهذا نص من الله سبحانه انهما قاضيان لا وكيلان ولا شاهدان  
 وقال الكوفيون وعطاء وابن زيد والحكم وهو احد قول الشافعي ان التفريق هو الالمام  
 او الحكم في البلاد اليهما ما لم يوطئهما الزوجان او يامرهما الامام او الحاكم لانهما رسولان شاهدان  
 فليس اليهما التفريق ويرشد الى هذا قوله ان يريد اي الحكم ان اصلاحاً يوفق الله بينهما لا مقصوداً  
 على ذكر اصلاح دون التفريق ومعنى ان يريد اصلاحاً يوفق الله بينهما اي يوقع الالفة  
 والموافقة بين الزوجين حتى يعود الى الالفة وحسن المعاشرة ومعنى الارادة خلوص نيتها  
 لاصلاح الحال بين الزوجين وقيل ان الضمير في قوله بينهما للحكمين كما في قوله ان يريد  
 اصلاحاً اي يوفق بين الحكمين في اتحاد كلمتهما وحصول مقصودهما وقيل كلا الضميرين  
 للزوجين اي ان يريد اصلاح ما بينهما من الشقاق او وقع الله به بينهما الالفة والموافق  
 واذا اختلف الحكمين لم ينفذ حكمهما ولا يلزم قبول قولهما بالاحلاف وعن ابن عباس قال بعثت  
 انا ومعاً وية حكيمين فقيل لانا ان رأيتما ان تجعما جمعتهما وان رأيتما ان تفرقا فرقتما والذم لهما  
 عثمان ان الله كان عليهما خبيراً يعلم كيف يوفق بين المختلفين ويجمع بين المتفرقين وفيه  
 وعيد شديد للزوجين والحكمين ان سلخوا غير طريق الحق واعبدوا الله يعني وحدوه  
 وطبعوه وعبادة الله عبادة عن كل فعل ياتي به العبد لغير الله ويدخل فيه جميع الاعمال  
 القلوب وافعال الجوارح ولا تشركوا به العطف للتأسيس وشيئاً اما مفعول به اي شيئاً  
 من الاشياء من غير فرق بين حي وميت وجماد وجوان واما مصدر اي شيئاً من  
 الاشراك من غير فرق بين الشرك الاكبر والاصغر والواضح والخفي واحسنوا بالوالد البتة  
 احساناً بوالدين جانب وقد دل ذكر الاحسان اليهما بعد الامر بعبادة الله النهي عن  
 الاشراك به على عظم حقهما ومثله ان اشكر لي ولو الذيك فامر سبحانه بان يشكر معه وهو

ان يقوم بجذ متهما ولا يرفع صوته عليهما ويسعى في تحصيل مرادها والافتاء عليهما بقية  
القدرة وقد وردت احاديث كثيرة في حقوقهما وهي معرفة ويدي القرني اي صاحب  
القربة وهو من يصح اطلاق اسم القربى عليه وان كان بعيدا وقيل ذورحمه من قبل  
امه وابيه وعن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلعم يقول من ستره ان يبسط  
له في رزقه وينسأله في اثره فليصل رحمه اخرجته البخاري ومسلم وقد تقدم نظيره  
في البقرة الا انه هنا قال باعادة الباء وذلك لانها في حق هذه الامة فالاعتناء بها  
اكثر واعادة الباء تدل على زيادة التأكيد فناسب ذلك هنا بخلاف آية البقرة  
فانها في حق بني اسرائيل واليتيم والمسكين وقد تقدم تفسيرهم والمعنى واحسنوا  
اليهم <sup>الهم</sup> اخر ما هو مذكور في هذه الآية انما امر بالاحسان اليهم لان اليتيم مخصوص بنوعين  
من العجز الصغر وعدم المشفق والمسكين هو الذي ركبه ذل الفاقة والفقر فتمسك  
لذلك وعن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلعم انا وكافل اليتيم في الجنة هكذا  
واشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما شيئا اخرجته البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول  
الله صلعم الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله واحسبه قال وكالقائم  
الذي لا يفتر وكالصائم لا يفطر اخرجته الشيخان والجاردى القرني اي القربى منك  
جواره وقيل هو من له مع الجوار في الدار قرب في النسب والدين والجانب يستوي  
فيه المفرد والمتن والجموع مذكرا كان او مؤنثا قاله السمين اي الجانب وهو مقابل  
لجاردى القربى والمراد من يصدق عليه مسمى الجوارع كون داره بعيدة وفي  
ذلك دليل على تعميم الجيران بالاحسان اليهم سواء كانت الديار متقاربة او متباعدة  
وعلى ان الجوارحمة مرعية ما موربها وفيه رد على من يظن ان الجوارحمتن بالاصح  
دون من بينه وبينه حائل او مختص بالقربى دون البعيد وقيل ان المراد بالجوارحمتن  
هنا هو الغريب وقيل هو الاجنبي الذي لا قرابة بينه وبين الجوارله وقرئ الجانب بفتح  
الجيم وسكون النون اي ذى الجنب وهو الناحية وقيل المراد بالجوارحمتن القربى المسلم  
وبالجوارحمتن اليهودي والنصراني وقد اختلف اهل العلم في المقدار الذي عليه يصيد

مسمى اجوار ويتثبت لصاحبه احق فروي عن الاوزاعي واحسن انه الى حداربعين  
 دارا من كل ناحية وروي عن الزهري نحوه وقيل من سمع اقامة الصلوة وقيل اذا  
 جمعتا محلة وقيل من سمع النداء والاولى ان يرجح في معنى الجار الى الشرح فان حد  
 فيه ما يقتضي بيانه وانه يكون جار الى حد كذا من الدر وراو من مسافة الارض كاد  
 العمل عليه متعينا وان لم يوجد رجع الى معناه لغة او عرفا ولم يأت في الشرع ما يفيد  
 ان الجار هو الذي بينه وبين جاره مقدار كذا ولا ورد في لغة العرب ايضا كما يفيد  
 ذلك بل المراد بالجار في اللغة الجوار ويطلق على معان قال في القاموس الجار الجار والجار  
 اجرتة من ان يُظلم والمجبر والمستجير والشريك في التجارة وزوج المرأة وهي جارتها وفتح  
 المرأة وما قرب من المنازل والاسْت كالجارة والمقاسم والحليف والناصر انتهى قال  
 القرطبي في تفسيره وروي ان رجلا جاء النبي صلعم فقال اني نزلت محلة قوم وان نزلت  
 الى جوار اشدهم لي اذى فبعث النبي صلعم ابا بكر وعمر وعليما يصحون على ابواب المساجد لا  
 ان اربعين دارا جارا ولا يدخل الحجة من لا يامن جاره بوائقه انتهى قال الشوكاني ولو  
 ثبت هذا كان مغنيا عن غيره ولكنه رواه كما ترى من غير عز ووله الى احد كتب  
 الحديث المعروفة وهو ان كان اماما في علم الرواية فلا تقوم الحجة بما يرويه بغير سند  
 مذکور ولا نقل عن كتاب مشهور ولا سيما وهو يذكر الواهيات كثيرا كما يفعل في تذكر  
 انتهى اقول هذا الحديث بلفظه اخرجه الطبراني كما ذكر في الترخيب والترهيب وروي  
 السيوطي في الجامع الصغير اجوار اربعون دارا اخرجه البيهقي عن عايشة قال المناوي  
 في شرحه وروي عن عايشة اوصاني جبريل بالجار الى اربعين دارا وكلها ضعيف  
 والمرسول الذي اخرجه ابوداود وهكذا نقل عن السيوطي ثم قال ولفظ <sup>سل</sup>  
 ابي داود حق اجوار اربعون دارا هكذا وهكذا او شارك ما وعيننا وخلفا قال <sup>كثرت</sup>  
 سنده صحيح وقال ابن حجر رجاله ثقاة ورواه ابو يعلى عن ابي هريرة مرفوعا باللفظ <sup>كثرت</sup>  
 ولكن سنده كما قال الزركشي ضعيف قال بن حجر فيه عبد السلام بن ابي محبوب منكر  
 الحديث انتهى فهذا يؤيد اصل ما نقله القرطبي واسه اعلم وقد ورد في القران

ما يدل على ان المساكنة في مدينة بجارة قال الله تعالى لئن لم ينته المنافقون لآل  
 قوله لولا نجواؤهم لكانوا في المدينة جوارا واما الاعراف في مسمى  
 الجوار فهي تختلف باختلاف اهلها ولا يصح حمل القرآن على اعراف متعارفة واصطلاحات  
 متواضعة والصاحب بالجنب الباء بمعنى في او على بابها وهو الاولى ومعناه الملازمة  
 اي حال كونه ملتصقا بالجنب اي بالقرب مجنبة قيل هو الرفيق في السفر قاله ابن عباس  
 سعيد بن جبير وعكرمة وجاهد والضحاك وقال علي بن ابي طالب وابن مسعود وابن  
 ابي عمير هو الزوجة والمرأة وقال ابن جرير هو الذي يصحبك ويلزمك رجاء نفعك  
 وقال زيد بن اسلم هو جليسك والحضرة رفيقك في السفر وامراتك التي تضاجعك  
 ولا يبعد ان يتناول الآية جميع ما في هذه الاقوال مع زيادة عليها وهو كل من  
 صدق عليه انه صاحب بالجنب اي يجنبك كما يقف بجنبك في تحصيل علم او تعلم  
 صناعة او مباشرة تجارة او نحو ذلك فانه صاحبك وحصل بجنبك ومنهم من قعد  
 في مجلس او غير ذلك مع ادنى صحبة بينك وبينه و**ابن السبيل** قال مجاهد هو  
 الذي يجتاز بك مارا والسبيل الطريق فنسب المسافر اليه لمروءة عليه ولزوم اياك  
 فالاولى تفسيره هو حمل سفر فان على المقيم ان يحسن اليه وقيل هو المنقطع به في سفره  
 للجر واللغز او مطلقا والظاهر ان يقول المسافر من غير قيد الانقطاع وقيل هو الضيف  
 قاله القاري وقد وردت احاديث صحيحة في اكرام الضيف وجائزته ثلاثة ايام في  
 الضيفين وغيرهما واحسنوا الي ما ملكت ايما لكم من الارقاء احسانا وهم العبيد  
 والاماء وقيل اعم فيشمل الحيوانات وهي غير الارقاء اكثر في يد الانسان منهم فغلب جانب  
 الكثرة وامر الله بالاحسان الى كل مخلوق ادعي وغيره قاله القاري والاول اولى وقد  
 امر النبي صلى الله عليه وسلم بانهم يطعمون مما يطعم ما لكمهم ويلبسون مما يلبس قال مجاهد فما حق  
 الله فاحسن صحبته كل هذا وصى الله به وعن مقاتل نحوه والاحسان اليهم ان لا يكلفهم  
 ما لا يطيقونه ولا يؤذيهم بالكلام الخشن وان يعطيهم من الطعام والكسوة ما يحتاجون  
 اليه بقدر الكفاية وعن علي بن ابي طالب قال كان اخر كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم

الصلوة وانقوا الله فيما ملكت ايما تكتم وقد ورد مرفوعا قال رسول الله صللم في بلوالين  
 وفي صلاة القراة وفي الاحسان الى اليتامى والجارون القيام بما يحتاج اليه المالك واذا  
 كثيرة قد اشتملت عليها كتب السنة لاحاجة بنا الى بسطها هنا وقوله ان الله علة كل  
 تقديره ولا تقفوا عليهم لان الله لا يحب من كان مختالا في الخيلاء وهو الكبر والسيه  
 اسم فاعل من اختال يختال اي تكبر واوجب بنفسه اي لا يجب من  
 كان متكبرا تاها على الناس فتورا منقرا عليهم والفخر المدح للنفس والتناول وتعدد المناقب  
 والمحسن وخصها بين الصفتين لانها لا يخلو صاحبها على الانفة كما ندب الله اليه  
 في هذه الآية يعني يأنف من اقاربه الفقراء ومن جيرانه الضعفاء وغيرهم لا يلتفت  
 اليهم ومن كان متكبرا لا يقوم بحقوق الناس وقد ورد في ذم الاختيال والكبر والفخر  
 ما هو معروف لَا يَنْجَلُونَ الْبَخْلَ الْمَذْمُومَ فِي الشَّرْعِ هُوَ لَا مَتَاعَ مِنْ آدَاءِ مَا أَوْجَبَ اللَّهُ  
 وهو لاء المذكورون في هذه الآية ضموا له ما وقعوا فيه من البخل الذي هو شتر خصا  
 الشئ ما هو اجمع منه واحد على سقوط نفس فاعله وبلوذه في الرذالة الى غايتها وهو الغم  
 مع بخلهم بما هو لهم بما منحوا به وكرمهم بما انعم الله به عليهم من فضله يَا مَرْءُونَ النَّاسِ بِالْبَخْلِ  
 كانوا يجدون في صدورهم من جودهم بما له حوجا ومضاينة فلاكثر الله في عبادته من  
 امثالكم هذه اموالكم قد بخلتم بها الكونكم تظنون انتقاصها باخراج بعضها في مواضع  
 فما بالكم بخلتم بما هو غيركم مع انه لا يلحقكم في ذلك ضرر وهل هذا الاخاية اللوم  
 وفهاية الحق والرعاة وقبح الطباع وسوء الاختيار وقد قيل ان المراد بهذه الآية اللَّهُ  
 فانهم جمعوا بين الاختيال والفخر والبخل بالمال وكما ان ما انزل الله في التوراة وفي البخل  
 اربع لغات فتح الباء والحاء وضم الباء مع سكون الباء مع سكون الخاء  
 وقرئ بها جميعا وقرأ الجمهور بالاخيرة وَيَكْتُمُونَ مَا أَنعَمَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ مِنْ صِفَةِ  
 عهدا ومن العلم او الغنا قيل المراد بها النافقون ولا يخفى ان اللفظ اوسع من ذلك واكثر  
 واعم فائدة وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ يعني الجاحدين لنعمة الله عليهم عَذَابًا مُهِينًا في الآخرة  
 عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صللم خصمبتان لا يجتمعان في مؤمن البخل

وسوء الخلق اخرجهم الترمذي واستغربه والذين يفتقون اموالهم رياء الناس و  
 لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر عطف على قوله الذين يخلون ووجه ذلك الاولين  
 قد فرطوا بالبخل وباموال الناس به وبكتم ما اشتم الله من فضله وهؤلاء افرطوا ببذل  
 اموالهم في غير مواضعها كالمجرد الرياء والسمعة وليقال ما استخامهم وما اجودهم كما يفعل  
 من يريد ان يتسامع الناس بانه كريم ويتناول على غيره بذلك ويشخ بانه عليه مع  
 ما ضم الى هذا الاتفاق الذي يعود عليه بالضر من عدم الايمان بالله واليوم الآخر  
 اي لا يصدقون بتوحيد الله ولا بالمعاد الذي فيه جزاء الاعمال انه كائن وكررت لا  
 وكذلك الباء اشعار بان الايمان بكل منهما متوقف على حدثه قيل نزلت في اليهود  
 وقيل في المنافقين وقيل في مشركي مكة ومن يكن الشيطان له قريناً في الكلام ضمناً  
 والتقدير ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر قرينهم الشيطان ومن يكن القرين والقرين  
 المقارن وهو صاحب الخليل فعيل بمعنى مفاعل كاخليط والجلس والقرين الحمل لا يفرق  
 به بين البعيرين والمعنى من قبل من الشيطان في الدنيا فقد قارنه فيها او فهو قرينه  
 في النار فساء الشيطان قريناً وبس صاحب وبس الخليل هو فيه تبرع لهم على طاعة  
 الشيطان وقيل هذا في الآخرة يجعل الله الشياطين قراءهم في النار يقرون مع كل كافر  
 شيطان في سلسلة من النار والاول اولى والصق بظاهر الآية وماذا عليهم اي على  
 هذه الطوائف لو امنوا بالله واليوم الآخر وانفقوا ومما رزقهم الله ابتغاء لوجهه  
 امتثالاً لامره اي وماذا يكون عليهم من ضرر وبال لو فعلوا ذلك وكان الله عليهم  
 عليماً فيه وعيد لهم وتهديد وتوبيخ على الجهل بمكان المنفعة ان الله لا يظلم متقلاً  
 مفعال من الثقل كالمقدار من القدر اي لا يظلم شيئاً مقدار ذرة واحدة والذر  
 وهي النمل الصغار وقيل راس النملة وقيل الخردلة وقيل كل جزء من اجزاء الهباء اللثة  
 يظهر فيما يدخل من الشمس من كوة او غيرها ذرة والاول هو المعنى اللغوي الذي يجب  
 حل القرآن عليه والمراد من هذا الكلام ان الله لا يظلم كثيراً ولا قليلاً اي لا ينحسهم  
 من ثواب اعمالهم ولا يزيد في عقاب ذنوبهم وزن ذرة فضلاً عما فوقها ومناسبة



هذه الآية لما قبلها واضحة وَإِنَّ تَكُ حَسَنَةً قَرَأَهُلِ الْجَاهِلِ بِالرَّفْعِ أَيِ أَنْ تَوْجِدَ حَسَنَةً  
 عَلَيَّ أَنْ كَانَ هِيَ التَّامَّةُ لَا النَّاقِصَةَ وَقَرَأَ مِنْ عَدَامٍ بِالنَّصْبِ أَيِ أَنْ تَكُ فَعَلْتَهُ حَسَنَةً  
 وَحُذِفَتْ مِنْهُ النُّونُ مِنْ غَيْرِ قِيَاسٍ تَشْبِيهِهَا بِحُرْفِ الْعِلَّةِ وَتَخْفِيفِ الْكَثْرَةِ الْأَسْتِعْمَالِ وَقَالَ  
 الرَّجَاجُ الْأَصْلُ فِي تَكُ تَكُونُ فَسَقَطَتِ الضَّمَّةُ لِلتَّخْفِيفِ وَالْوَاوُ لِسُكُونِهَا وَسُكُونُ النُّونِ وَسُقُوطُ  
 النُّونِ لِكَثْرَةِ الْأَسْتِعْمَالِ تَشْبِيهِهَا بِحُرْفِ اللَّامِ لِأَنَّهَا سَاكِنَةٌ فَحُذِفَتْ اسْتِخْفَافًا وَقِيلَ إِنَّ التَّيْقِينَ  
 أَنْ يَكُ مِثْقَالِ الذَّرَّةِ حَسَنَةً يُضَعِّفُهَا أَنْتَ ضَمِيرُ الْمِثْقَالِ لِكُونِهِ مَضَافًا إِلَى الْمُؤَنَّثِ وَالْأَمَلِ  
 أَوَّلِي وَقَرَأَ أَحْسَنَ نَضَاعَفَهَا بِالنُّونِ وَالْبَاقُونَ بِالْيَاءِ وَهِيَ الْأَبْجَدُ وَقَدِمَ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ  
 فِي الْمَضَاعِفَةِ الْمُرَادُ مَضَاعِفَةُ ثَوَابِ الْحَسَنَةِ لِأَنَّ مَضَاعِفَةَ نَفْسِ الْحَسَنَةِ بَانَ تَجْعَلُ الصَّلَاةَ  
 الْوَاحِدَةَ صَلَاتَيْنِ عَمَّا لَا يَعْقِلُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ وَأَنَّ يَكُ حَسَنَةً وَزَنَ ذَرَّةً زَادَتْ  
 عَلَى سَيِّئَاتِهِ يَضَاعَفُهَا فَمَا الْمَشْرُوكُ يَخْفَفُ بِهَا عَنْهُ الْعَذَابُ وَلَا يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ أَبَدًا وَقَالَ  
 تَنَادَى لِأَنَّ تَفْضِيلَ حَسَنَاتِي عَلَى سَيِّئَاتِي بِمِثْقَالِ ذَرَّةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَفِي النَّارِ  
 أَحَادِيثُ يَطُولُ ذِكْرُهَا وَهَذَا عِنْدَ الْحِسَابِ وَيُؤْتَى أَيِ يُعْطَى صَاحِبُهَا مِنْ لَدُنِّي أَيِ  
 مِنْ عِنْدِي عَلَى نَجْحِ التَّفَضُّلِ زَائِدًا عَلَى مَا وَعَدَهُ فِي مَقَابِلَةِ الْعَمَلِ أَجْرًا عَظِيمًا يَعْنِي الْجَنَّةَ  
 قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِذَا قَالَ اللَّهُ أَجْرًا عَظِيمًا مَنْ يَقْدِرُ وَتَدْرَهُ فَكَيْفَ يَكُونُ حَالُ هَؤُلَاءِ الْكُفَّارِ  
 مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمَشْرِكِينَ وَالْمُنَافِقِينَ أَوْ حَالِ كَفَّارِ قُرَيْشٍ خَاصَّةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 هَذَا الْأَسْتِفْهَامُ مَعْنَاهُ التَّوْبِيخُ وَالتَّقْرِيعُ إِذَا جِئْنَاكَ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدٌ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ  
 أَنَّهُ يُؤْتَى نَبِيَّ كُلِّ أُمَّةٍ يَشْهَدُ عَلَيْهَا وَلَهَا وَجِئْنَاكَ عَلَى هَؤُلَاءِ أَيِ الْأَنْبِيَاءِ أَوْ جَمِيعِ  
 الْأُمَمِ وَالْمُنَافِقِينَ أَوْ الْمَشْرِكِينَ وَقِيلَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ شَهِيدٌ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ  
 لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ قَالَ  
 نَعَمْ إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي فَقَرَأْتُ سُورَةَ النَّسَاءِ حَتَّى آتَيْتُ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ  
 فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَاكَ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَاكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا قَالَ حَسْبُكَ لِأَنَّ  
 فَذَا حَيْدَاهُ تَذَرُ فَإِنْ أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ وَاللَّفْظُ لِلنَّجَادِيِّ وَأَخْرَجَهُ أَحَاكِمٌ وَصَحَّ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ  
 بْنِ حَرْبٍ يَوْمَئِذٍ يَوْمَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوْا الرَّسُولَ فِيمَا أَمَرَهُمْ بِهِ مِنَ التَّوْحِيدِ

أو تسوي يهوى الأرض قرئ تسوي بفتح التاء وتشديد السين وبفتحها وتخفيف السين  
 أي ان الأرض هي التي تسوي بهم أي أنهم تمنوا لو انفتحت لهم الأرض فساخوا فيها وقيل  
 بهم بمعنى عليهم وعلى القراءة الأولى بالبناء للمفعول معناه لو سوي الله بهم الأرض فيعلم  
 والأرض سواء حتى لا يعنوا ولا يكفون الله حديثاً أي أنهم لا يقدر أن على الكفر في  
 مواطن دون مواطن قال ابن عباس لا يكفون أي مجوارحهم ولا يقدر أن على ذلك  
 يعني تشهد عليهم الجوارح والأعضاء والزمان والمكان فلم يستطيعوا الكتمان قال الزجاج  
 هذا كلام مستأنف لأن ما محموله ظاهر عند الله لا يقدر أن على كتمانها وقال بعضهم  
 المعنى يودون ان الأرض سويت بهم وانهم لم يكفوا حديثاً لأنه ظهر كذبهم بآياتها التي  
 آمنوا الكفر بوجوه الصلوة وأنتم سكراني جعل الخطاب خاصاً بالمؤمنين لانهم الذين كانوا  
 يقربون الصلوة حال السكر واما الكفار فهم لا يقربونها سكراني ولا غير سكراني قال  
 اهل اللغة اذا قيل لا تقرب بفتح الراء كان معناه لا تتلبس بالفعل واذا كان بضم الراء كان  
 معناه لا تدن منه والمراد هنا النهي عن التلبس بالصلوة وغشيانها وبه قال جماعة من  
 المفسرين واليه ذهب ابو حنيفة وقال اخرون المراد مواضع الصلوة وبه قال الشافعي وعلى  
 هذا فلا بد من تقبل يرمضان ويقوي هذا قوله ولا جنباً الا على شيبيل وقالت طائفة المراد  
 الصلوة ومواضعها معاً لانهم كانوا حينئذ لا يأتون المسجد الا للصلوة ولا يصلون الا مجتمعين  
 فكانا متلاًزمين وسكراني جمع سكران مثل كسالي جمع كسلان وقرئ سكرى بالفتح وهو  
 تكسين سكران وقرأ الاعشى سكرى كجبل والسكر لغة السد ومنه قيل لما يعرض للمؤمن  
 شرب المسكر لانه يسد ما بين المرأ وعقله واكثر ما يقال السكر لانه العلة العقل بالمسكر  
 وقد يقال ذلك لانه يغضب ونحوه من عشق وغيره والسكر بالفتح وسكون الكاف  
 حبس الماء وبالكسر نفس الموضع المسدود واما السكر بفتحهما فما يسكر به من المشروب ومنه  
 سكر اورزقا حسناً وقد ذهب العلماء كافة الى ان المراد بالسكر هنا سكر الخمر الا انهم اوفاته  
 قال المراد سكر النوم وقال ابن عباس النعاس وسيأتي بيان سبب نزول الآية وبه يندفع  
 ما يخالف الصواب من هذه الأقوال حتى تعلموا ما تقولون هذا غاية النهي عن قربان الصلوة

في حال السكر ابي حتى يزول عنكم اثر السكر وتعلموا ما تقولونه وتصحى وتفقهوا من السكر فان  
 السكران لا يعلم ما يقوله وقد تمسك بهذا من قال ان طلاق السكران لا يقع لانه اذ لم  
 يعلم ما يقوله انتفى القصد وبه قال عثمان بن عفان وابن عباس وطاوس وعطاء الله القا<sup>سمي</sup>  
 وربيعه وهو قول الليث بن سعد واسحق وابي ثور والزهري واختاره الطحاوي وقال اجمع  
 العلماء على ان طلاق المعتوه لا يجوز والسكران معتوه كالموسوس واجازت طائفة وقوع  
 طلاقه وهو محكي عن عمن بن الخطاب ومعاوية وجماعة من التابعين وهو قول ابي حنيفة  
 والثوري والاوزاعي واختلف قول الشافعي في ذلك وقال مالك يلزمه الطلاق والقود  
 في الجراح والقتل ولا يلزمه النكاح والبيع اخرج عبد بن حميد وابوداود والترمذي وحسنه  
 والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم والحاكم وصححه والضياء في المختارة عن علي  
 بن ابي طالب قال صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاما فدعا ناسا وسقانا من الخمر فاخذت الخمر منا  
 وحضرت الصلوة فقدموني فقرا<sup>ت</sup> قل يا ايها الكافرون اعبدا ما تعبدون ونحن نعبد  
 ما تعبدون فانزل الله هذه الآية واخرج ابن جرير وابن المنذر ان الذي صلى يوم عباد<sup>حسن</sup>  
 وروي بالنفاظ من طرق ولا جنب الا حاك بري سبيل الجنب لا يؤنت ولا يثنى ولا يجمع لانه يلق  
 بكصدركا لبعده والقرب قال الفراء جنب الرجل واجنب من الجنابة وهو المشهور في اللغة <sup>لفصي</sup>  
 وبه جاء القرآن وقيل يجمع الجنب في لغة على اجناب مثل عتق واعناق وطب اطباء <sup>لمعنى</sup>  
 جنباب الياج واتزال وتصيبه على الحال والاستثناء مفرغ اي لا تقربوها في حال من الاحوال  
 الا في حال عبور السبيل والمراد به هنا السفر فانه يجوز لكم ان تصلوا بالتييم وهذا قول علي  
 وابن عباس وابن جبير ومجاهد والحاكم وغيرهم قالوا لا يصح لاحد ان يقرب الصلوة وهو  
 جنب لا بعد الاغتسال الا المسافر فانه يتييم لان الماء قد يعدم في السفر لاني احضروا فان  
 الغالب انه لا يعدم وقال ابن مسعود وعكرمة والنخعي وعم بن دينار ومالك والشافعي  
 عاب السبيل هو المجتاز في المسجد وهو مروي عن ابن عباس فيكون معنى الآية على هذا لا تقربوا  
 مواضع الصلوة وهي المساجد في حال الجنابة لان تكونوا مجتازين فيها من جانب الى جانب وفي  
 القول الاول قوة من جهة تكون الصلوة قية باقيه على معناها الحقيقية وضعف من جهة ما في محل

عا بر السبيل على المسافر ان معناه انه يقرب بالصلوة عند عدم الماء بالتيمم فان هذا الحكم  
 يكون في احواله اذا عدم الماء كما يكون في المسافر وفي القول الثاني قوة من جهة عدم التكليف  
 في معنى قوله الاحابر سبيل وضعف من جهة حمل الصلوة على مواضعها وبالجملة فاحال الاول  
 اعني قوله وانتم سكارى تقوي بقاء الصلوة على معناها الحقيقي من دون تقدير مضاعف  
 وسبب نزول الآية كما سبق يقوي ذلك وقوله الاحابر سبيل يقوي تقدير المضاعف واي  
 لا تقربوا مواضع الصلوة ويمكن ان يقال ان بعض قيود النهي اعني لا تقربوا وهو قوله وانتم  
 سكارى يدل على ان المراد بالصلوة معناها الحقيقي وبعض قيود النهي وهو قوله الاحابر سبيل  
 يدل على ان المراد مواضع الصلوة ولا مانع من اعتبار كل واحد منهما مع قيد الدال عليه وبذلك  
 ذلك بمنزلة نهيين مقيد كل واحد منهما يقيد وهما لا تقربوا الصلوة التي هي ذات الاذكار  
 والاركان وانتم سكارى ولا تقربوا مواضع الصلوة حال كونكم جنبا الاحال عبوركم المسجد من  
 جانب الى جانب وغاية ما يقال في هذا انه من اجمع بين الحقيقة والمجاز وهو جازم بتأويل  
 مشهور وقال ابن جرير بعد حكايته للقولين والاول قول من قال ولا جنبا الاحابر سبيل  
 مجتازي طريق فيه وذلك انه قد بين حكم المسافر اذا عدم الماء وهو جنب في قوله وان  
 كنتم مرضى او على سفر الآية فكان معلوما بذلك اي ان قوله ولا جنبا الاحابر سبيل لو كان  
 معناه به المسافر لم يكن لاعادة ذكره في قوله وان كنتم مرضى او على سفر معنى مفهوم  
 وقد مضى ذكر حكمه قبل ذلك فاذا كان ذلك كذلك فتاويل الآية يا ايها الذين امنوا  
 لا تقربوا المساجد للصلوة مصليين فيها وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا تقربوها  
 ايضا جنبا حتى تغتسلوا الاحابر سبيل قال وعابر السبيل المجتاز مر او قطعاً يقال منه  
 عبرت هذا الطريق فاننا عبرة عبرا وعبورا ومنه قيل عبر فلان النهر اذا قطع وجارزه  
 ومنه قيل لناقة القوية هي عبر سفار لقوتها على قطع الاسفار قال ابن كثير وهذا الذي  
 نصه يعني ابن جرير هو قول الجمهور وهو الظاهر من الآية انتهى حتى تغتسلوا غاية النهي  
 عن قربان الصلوة او مواضعها حال الجنابة والمعنى لا تقربوها حال الجنابة حتى تغتسلوا  
 الاحال عبوركم السبيل وعن علي قال تزلت في المسافر تصيبه الجنابة فيتيمم ويصلي وقال ابن عباس

ان لم يتجدد الماء فقد اخلت ان تسمى بالارض وعن مجاهد قال لا يمر بحنب ولا يحا انض  
 في المسجد فما انزلت ولا جنبا الا حابري سبيل للمسا في يتيم ثم يصلي وان كنتم مرمى المرض  
 عبارة عن خروج البدن عن حد الاعتدال والاعتقاد الى الاعوجاج والشذوذ وهو على  
 ضربين كبير ويسير والمراد هنا ان يخاف على نفسه التلف او الضرب باستعمال الماء  
 او كان ضعيفا في بدنه لا يقدر على الوصول الى موضع الماء وروي عن الحسن انه  
 ينظر وان مات وهذا باطل يدفعه قوله تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج وقوله  
 ولا تقتلوا انفسكم وقوله يريد الله بكم اليسر او على سقر فيه جواز التيمم لمن صدق عليه  
 اسم للمسا في الخلاف مسوطي كتب الفقه وقد ذهب الجمهور الى انه لا يشترط ان يكون  
 سفر قصي وقال قوم لا بد من ذلك وقد اجمع العلماء على جواز التيمم للمسا في اختلفوا  
 في احاض فذهب مالك واصحابه وابو حنيفة ومحمد الى انه يجوز في الحاض والسفر وقال  
 الشافعي لا يجوز للحاض الصحيح ان يتيمم لان يخاف التلف او جاء احد منكم من الغائط  
 هو المكان المنخفض المطين من الارض والحج منه كناية عن الحدث والجمع الغيطان والاعطاط  
 وكانت العرب تقصد هذا الصنف من المواضع لقضاء الحاجة تسترا عن اعيان الناس  
 فوسمى لحدث الخارج من الانسان غائطا وتوسم من باب تسمية الشيء باسم مكانه ويدخل  
 في الغائط جميع الاحداث الناقضة للوضوء او لمستم النساء وقرئ لمستم قيل المراد بما في  
 القراءتين اجماع وقيل المراد به مطلق المباشرة وقيل انه يجمع الامرين جميعا وقال المبرد  
 الاولى في اللغة ان يكون لامستم بمعنى قبلتم ونحوه ولمستم بمعنى غشيتهم واختلف العلماء في  
 معنى ذلك على اقوال فقالت فرقة الملازمة هنا مخصصة باليد دون اجماع قالوا واجب  
 لاسبيل له الى التيمم بل يغتسل او يدع الصلوة حتى يجد الماء وقد روي هذا عن عمر و  
 ابن مسعود قال ابن عبد البر لم يقل بقولهما في هذه المسئلة احد من فقهاء الامصار من  
 اهل الرأي وسحابة الآثار انتهى وايضا الاحاديث الصحيحة تدفعه وتبطله كحديث عمار وعمران بن حصين  
 وايخر في تيمم الحنبلي قالت طائفة هو اجماع كما في قوله ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقوله ان طلقتموهن  
 من قبل ان تمسوهن وهو يروي عن علي وابي بن كعب وابن عباس ومجاهد وطائفة من

والحسن وعبيد بن عمير وسعيد بن جبير والشعبي وقادة ومقاتل بن حيان أبو حنيفة  
 وقال مالك الملامس بالجماع ينيم والملامس باليد يتيمم إذا التذفان لمسها بغير شهوة فلا  
 وضوء وبه قال أحمد وإسحاق وقال الشافعي إذا قضى الرجل بشيء من بدنه إلى بدن المرأة  
 سواء كان باليد أو بغيرها من أعضاء الجسد انتقضت به الطهارة والأفلا وحكاة القرطبي  
 ابن مسعود وابن عمر والزهري وربيعة وقال الأوزاعي إذا كان اللمس باليد نقض الطهر  
 وإن كان بغير اليد لم ينقضه لقوله تعالى فلمسوه بأيديهم وقد احتجوا بحججهم كل طائفة بحجتها  
 تدل على أن الملامسة المذكورة في الآية هي ما ذهبت إليه وليس الأمر كذلك فقد اختلفت  
 الصحابة ومن بعدهم في معنى الملامسة المذكورة في الآية وعلى فرض انها ظاهرة في الجماع  
 فقد ثبتت القراءة المروية عن حمزة والكسائي بلفظ أو لمستم وهي محتملة بلاشك ولا شهامة مع  
 الاحتمال فلا تقوم الحجة بالمحتمل وهذا الحكم نعم بالبلوى وتبت به التكييف العام فلا يحل إثباته  
 قد وقع النزاع في مفهومه وإذا عرفت هذا فقد ثبتت السنة الصحيحة بوجوب التيمم على من  
 اجنب ولم يجد الماء فكان اجنب إذا خلا في هذا الحكم بهذا الدليل وعلى فرض عدم دخوله  
 فالسنة تكفي في ذلك وأما وجوب الوضوء والتيمم على من لمس المرأة بيده أو بشيء من بدنه فلا  
 يصح القول به استدلالاً بهذه الآية لما عرفت من الاحتمال وأما ما استدلووا به من أنه صلح إناؤه  
 رجل فقال يا رسول الله ما تقول في رجل لقي امرأة لا يعرفها وليس يأتي الرجل من امرأته شيئاً  
 الاقداناه منها خبير انه لم يجامعها فانزل الله اقم الصلوة طري النهار وولفا من الليل ان الحسن  
 يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين اخرجه احمد والترمذي والنسائي من حديث معاذ  
 قالوا فامرؤ بالوضوء لان لمس المرأة ولم يجامعها ولا يخفك انه لا دلالة لهذا الحديث على محل النزاع  
 فان النبي صلى الله عليه وآله امر بالوضوء لياق بالصلوة التي ذكرها الله سبحانه في هذه الآية اذ صلوة  
 الا بوضوء وايضا فالحديث منقطع لانه من رواية ابن ابي ليلى عن معاذ ولم يلقه واذا عرفت هذا  
 فالاصل البراءة عن هذا الحكم فلا يثبت الا بدليل خالص عن الشواش الموجبة لقصوره عن الحجة  
 وايضا قد ثبتت عن عائشة من طرق انها قالت كان النبي صلى الله عليه وآله يتمم ثم يقبل ثم يصلي ولا يوضأ  
 وقد روي هذا الحديث بالفاظ مختلفة رواه احمد وابن ابي شيبة وابو داود والنسائي وابن ماجه

فلم تجرد واما ماء تطهرون <sup>به</sup> <sup>بعله</sup> للصلوة الطلوع والتفتيش وهذا القيد ان كان راجعا الى جميع ما  
 تقدم مما هو مذکور بعد الشرط وهو المرض والسفر والحج من الغائط وملامسة النساء كان  
 فيه دليل على ان المرض والسفر مجردهما لا يستوعبان التيمم بل لا بد مع وجود احد السببين من  
 عدم الماء فلا يجوز للمريض والمسافر ان يتيمما الا اذا لم يجد ماء ولكنه يشك على هذا ان الصحيح  
 والمقيم كالمرضى والمسافر اذا لم يجد الماء يتيمما فلا بد من فائدة في التنصيص على المرض والسفر  
 فقيل وجه التنصيص عليهما ان المرض مظنة للعجز عن الوصول الى الماء وكذلك المسافر عدم  
 الماء في حقه غالب وان كان راجعا الى الصورتين الاخيرتين اعني قوله او جاء احد منكم  
 من الغائط ولا مستم النساء كما قال بعض المفسرين كان فيه اشكال وهو ان من صدق  
 عليه اسم المريض او المسافر جازاه التيمم وان كان واجدا للماء قادر على استعماله وقد قيل  
 انه رجع هذا القيد الى الاخيرين مع كونه معتبرا في الاولين لندرة وقوعه فيهما وانما خيبر  
 بان هذا كلام ساقط وتوجيهه بارد وقال مالك ومن تابعه ذكر الله المرض والسفر في شرط  
 التيمم اعتبارا بالاعل فيمن لم يجد الماء بخلاف الحاضر فان الغالب وجوده فلذلك لم ينص الله  
 سبحانه عليه انتهى والظاهر ان المرض مجرد مسوغ للتيمم ان كان الماء موجودا اذا كان يتيمم  
 باستعماله في الحال او في المال ولا تعتبر خشية التلف فانه سبحانه يقول <sup>الله</sup> يريد بكم اليسر ويقول  
 ما جعل عليكم في الدين من حرج والنبى صلعم يقول الدين يسر ويقول يسروا ولا تعسروا  
 فلو قلتم الله ويقول امرت باليسر السخية فاذا قلنا ان قيد عدم وجود الماء راجع الى  
 الجميع كان وجه التنصيص على المريض هو انه يجوز له التيمم والماء حاضر موجود اذا كان  
 استعماله يضره فيكون اعتبار ذلك القيد في حقه اذا كان استعماله لا يضره فان في مجرد  
 المرض مع عدم الضرر باستعمال الماء ما يكون مظنة لعجز عن الطلب لانه يلحقه بالمرض نوع  
 ضعف واما وجه التنصيص على المسافر فلا شك ان الضرب في الارض مظنة لا عوار الماء  
 في بعض البقاع دون بعض <sup>فتمت</sup> التيمم لغة القصد يقال تيممت الشيء قصده وتيممت  
 الصعيد تعمدته وتيممت بهمى ورجى قصده دون من سواه قال ابن السكيت قوله تيمموا  
 اي اقصوا واكثر استعمال هذه الكلمة حتى صار التيمم مسير الوجه واليدين بالتراب وقال

ابن الاعرابي في قولهم قد تيمم الرجل معناه قد مسح التراب على وجهه وهذا خلط منهما  
 للمعنى اللغوي بالمعنى الشرعي فان العرب لا تعرف التيمم بمعنى مسح الوجه واليدين وانما هو  
 معنى شرعي فقط وظاهره الامر الوجوب وهو جمع على ذلك والاحاديث في هذا الباب كثيرة  
 وتفاصيل التيمم وصفاته مبينة في السنة المطهرة بمقالات اهل العلم مدونة في كتب الفقه  
 والتيمم من خصائص هذه الامة عن حذيفة قال قال رسول الله صلعم فضلنا على الناس  
 بثلاث جعلت صغوفنا كصغوف الملائكة وجعلت لنا الارض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا  
 طهورا اذ الرخيد الماء اخرجيه مسلم وكان سبب التيمم انقطع عقد لعائشة في بعض الاسفار  
 وقصته في الصحيحين صعيدا طيبا الصعيد وجه الارض سواء كان عليه تراب من ليرين  
 قاله الخليل وابن الاعرابي والزجاج قال الزجاج لا اعلم فيه خلافا بين اهل اللغة قال الله تعالى  
 وانما يحلون ما عليها صعيدا اجرزا اي ارضا غليظة لا تثبت شيئا وقال تعالى فتصير صعيدا  
 زلقا وانما سمي صعيدا لانه نهاية ما يصعد اليه من الارض قال قتادة الصعيد الارض  
 التي ليس فيها شجر ولا نبات وقال ابن زيد المستوي من الارض وبه قال الليث وقال الفراء هو  
 التراب وبه قال ابو حنيفة وجمع الصعيد سعديات وقد اختلف اهل العلم فيما يجزى التيمم به  
 فقال مالك وابو حنيفة والثوري والطبراني انه يجزى بوجه الارض كله ترابا كان او رملا  
 او حجارة وحلوا قوله طيبا على الطاهر الذي ليس بنجس وقال الشافعي واحمد واصحابهما انه  
 لا يجزى التيمم الا بالتراب فقط واستدلوا بقوله تعالى صعيدا زلقا اي ترابا امس طيبا  
 كذلك استدلوا بقوله طيبا قالوا والطيب التراب الذي يثبت وقد تنوع في معنى الطيب  
 فقيل الطاهر كما تقدم وقيل المنبت كما هنا وقيل الحلال والمحل لا تقوم به حجة ولولم يوجد  
 في الشيء الذي يتيمم به الا ما في الكتاب العزيز لكان الحق ما قاله الاولون لكن ثبت في صحيح  
 من حديث حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله صلعم فضلنا الناس بثلاث جعلت صغوفنا  
 كصغوف الملائكة وجعلت لنا الارض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا الطهورا اذ لم نجد الماء  
 وفي لفظ وجعل ترابها لنا طهورا فهذا مبين للمعنى الصعيد المذكور في الآية او مخصوص لعموم  
 او مقيد لاطلاقه ويؤيد هذا ما حكاه ابن فارس عن كتاب الخليل تيمم بالصعيد اي خذ من



غبارها انتهى والحج الصلاة لا غبار له فَأَسْمُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ هذا المسح مطلق يتناول المسح  
 بضرته وضرمتين ويتناول المسح الى المرفقين او الى الرسغين وقد بينته السنة بيانا متافيا  
 وقد جمع الشوكاني بين ما ورد في المسح بضرته وضرمتين وما ورد في المسح الى الرسغ والى  
 المرفقين في شرحه للنتق وغيره من مؤلفاته بما لا يحتاج الناظر فيه الى خيرة والحاصل ان احاديث  
 الضرمتين لا يخلوا جميع طرفها من مقال ولو صححت لكان الاخذ بها متعينا لما فيها من الزيادة  
 فالحق الوقوف على ما ثبت في الصحيحين من حديث عماد من الاقتصار على ضربة واحدة حتى  
 نصح الزيادة على ذلك للمقدار قال الخطابي لم يختلف احد من العلماء في انه لا يلزم مسح ما  
 وراء المرفقين واستحي ابا نقياس على الرضوء وهو فاسد الاعتبار قال الحافظان الاحاديث  
 الواردة في صفة التيمم لم يصح منها سوى حديث ابي جهم وعمار وما عداها فضعيف وختلف  
 في رفعه ووقفه والراجح عدم رفعه انتهى فالحق مع اهل المذهب الاول حتى يقوم دليل  
 يجب التصير اليه ولا شك ان الاحاديث المشتبهة على الزيادة اولى بالقبول ولكن اذا كانت  
 صالحة للاحتجاج بها وليس في الباب شيء من ذلك إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا غَفُورًا <sup>لغو</sup> عفا عنك لغو  
 تقصيركم وحكمكم بالترخيص لكم والتوسعة عليكم أَلَمْ تَرَ كَلِمَ مَسْتَأْنِفٍ مَسْجُوقٍ لِنَجْعِيبِ الْمُؤْمِنِينَ  
 من سوء حالهم والتخدير من موالاتهم والخطاب لكل من تتاق منه الروية من المسلمين و  
 توجيهه اليه صلواتهم مع توجيهه فيما بعد الى الكل معا لا يذان بحال شهرة شناعة حالهم  
 هنا بلغت من الظهور الى حيث ينبغي منها كل من يراها والروية هنا بصرية الى الذين أَوْفُوا  
نَصِيحًا حَظًّا مِنَ الْكِتَابِ التَّوْرَةِ والمراد اجمارا لليهود يَسْتَرُونَ الصَّلَاةَ المراد بالاستراء  
 الاستبدال وقد تقدم تحقيق معناه والمعنى ان اليهود استبدلوا الصلاة وهي البقاء  
 على اليهودية بالهدى اي بعد وضوح الحجة على صحة نبوة نبينا صلواتهم وقيل ياخذون الرشا  
 ويحرفون التوراة وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضَلُّوا السَّبِيلَ عطف على قوله يسترون مشاركا في  
 بيان سوء صنيعهم وضعف اختيارهم اي لم يكتفوا بما جئوا على انفسهم من استبدال الهدى  
 بالهدى بل رادوا مع ضلالهم ان يتوصلوا بكمهم ومحمد هم الى ان تضلوا اتم ايها المؤمنون <sup>لسبيل</sup>  
 المستقيم الذي هو سبيل الحق قال تعالى وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً والله اعلم

منكم يا عدوكم ايها المؤمنون وما يريدونه بكم من الاضلال فيخبركم بهم ليحسبواهم والحجة  
 اعتراضية وكفى بالله ولياً متولياً امركم وقائماً به وحافظاً لكم منكم ومن كان الله وليه  
 لم يضره احد وكفى بالله نصيراً ينصركم في مواطن الحرب وينعمكم من كيدهم فانقوم  
 بولايتهم ونصره ولا تتولوا غيره ولا تستنصوه من الذين هادوا من يجرئون قوله وما منا الا له مقام  
 معلوم اي من له مقام وانكره المبرد والزجاج وقيل بيان لقوله الذين او تانصيبا من  
 الكتاب والتعريف لا مالة ولا زالة اي يميلونه ويزيلونه عن مواضعه ويجعلون مكانه غير  
 او المراد انهم يتاولونه على غير تاوله قال ابن عباس يجرئون حدوده الله في التوراة وقال  
 مجاهد تبديل اليهود التوراة وذمهم الله عز وجل بذلك لانهم يفعلونه عناداً وبغياً وايثاً  
 لعرض الدنيا قال الحافظ ابن القيم في اغائة اللفهان وقد اختلف في التوراة التي باينكم  
 هل هي مبدلة تام التبديل وقع في التاويل دون التنزيل على ثلاثة اقوال قالت طائفة  
 كلها واكثرها مبدل وغلابعضهم حتى قال يجوز الاستيحاء بها وقالت طائفة من ائمة الحنابلة  
 والفقهاء والكلام انما وقع التبديل في التاويل قال البخاري في صحيحه يجرئون يزيلون وليس  
 احد يزيل لفظ كتاب من كتب الله ولكنهم يتاولونه على غير تاوله وهو اختيار الرازي ايضا  
 وسمعت شيخنا يقول وقع النزاع بين الفضلاء فجاز هذا المذهب وهو غير فائز عليه  
 فظهر خمسة عشر نقلا به ومن حجة هؤلاء ان التوراة قد طبقت مشارق الارض ومغاربها  
 وانتشرت جنوباً وشمالاً ولا يعلم احد نسخها الا الله فيمتنع التواطي على التبديل والتغيير في  
 جميع تلك النسخ حتى لا تبقى في الارض نسخة الا مبدلة وهذا مما يحيله العقل قالوا وقد قال  
 الله لنبيه قل فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين قالوا وقد اتفقوا على ترك فضيلة  
 الرجم ولو يمكنهم تغييرها من التوراة ولذا المأثورها على النبي صلوات الله عليه وسلم القاري يده  
 على اية الرجم فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفعها فاذا هي تلوح تحتها وتوشط  
 طائفة فقالوا قد زيد فيها وغير اشياء يسيرة جداً واختار شيخنا في الجواب الصحيح بل بدل  
 دين المسيح قال وهذا كما في التوراة عندهم ان الله سبحانه قال لابراهيم اخبر ابنك برك

او وحيده استحققت والزيادة باطله من وجوه عشرة الاول ان بكره ووحيدة اسمعيل  
 با تفاق الملل الثلث الثاني انه سبحانه امر ابراهيم ان ينقلها جرحا وبنها اسمعيل عن سارة  
 ويسكنها في بركة مكة لئلا تغار سارة فامر به بابعاد السرية وولدها عنها فكيف يامر بعد  
 هذا بدمج ابن سارة وابقاء ابن السرية وهذا مما لا تقتضيه الحكمة الثالث ان قصة الذبح  
 كانت بمكة قطعا ولذا جعل الله سبحانه ذبح الهدايا والقرايين بمكة تذكيرا للامة بما كان من  
 ابراهيم وولده هناك الرابع ان الله بشر سارة ام اسحق باسحق ومن وراءه يعقوب فبشرها  
 بها جميعا فكيف يامر بعد ذلك بدمج اسحاق وقد بشر ابويه بولد ولد الخامس ان الله لما  
 ذكر قصة الذبح وتسليمه نفسه لله واقدم ابراهيم على خبجه وفرغ من قصته قال بعدها  
 وبشرناها باسحق نبيا من الصالحين فشكر الله له استسلامه وبذل ولده له وجعل من ابائه  
 على ذلك ان اتاه اسحق فحى اسمعيل من الذبح وزاد عليه اسحق السادس ان ابراهيم عليه  
 السلام سأل ربه الولد فاجاب دعاءه وبشره به فلما بلغ معه السعي امره بدمجه قال تعالى  
 وقال اني اذ اهاب الي ربي سيهدين رب هب لي من الصالحين فبشرناه بغلام حلیم فذا ذليل  
 ان هذا الولد انما بشر به بعد دعائه وسؤاله ربه ان يهب له ولدا وهذا المبتشر به هو لئلا  
 بدمجه قطعا بنص القران واما اسحق فانه بشر به من غير دعوة منه بل على كبر السن وكون  
 مثله لا يولد له وانما كانت لبشارة به لامرأة سارة ولذا تعجبت من حصول الولد منها السابع  
 ان ابراهيم لم يقدم باسحق الى مكة البتة ولم يفرق بينه وبين امه وكيف يأمره الله ان يهب  
 بابن امراته فيدمجه بموضع ضرتها وفي بلدها ويدع ابن ضرتها الثالث من ان الله لما اتخذ  
 ابراهيم خيلا واخلت تتضمن ان يكون قلبه كله متعلقا بربه ليس فيه سعة لغيره فلا سأل  
 الولد وحب له اسمعيل فتعلق به شعبة من قلبه فاراد خيلا وان تخلص تلك الشعبة له  
 فامتنعه بدمج ولده فلما امتثل خلصت تلك الخلة فنسخ الامر بدمجه كحصول الغرض وهو العزم  
 وتوطين النفس على القتال ومن العلوم ان هذا انما يكون في اول الاولاد لا في اخرها فلما  
 حصل هذا المقصود مع الولد الاول لم يمتحج الى مثل مع الولد الاخر فانه لو زاحمت محبة الولد الاخر  
 الخلة له من بدمجه فلو كان المأمور بدمجه هو الولد الاخر لكان قد اقره في اول على مزاحمة الخلة

به مدة طويلة ثم امر بما ينزل المزاج بعد ذلك وهو خلاف مقتضى الحكمة فليتنامل التاسع  
 ان ابراهيم انما رزق اسحق على الكبر اسمعيل رزقه في عنفوان شبابه والعادة ان القلب  
 اعلق بالاول العاشر ان النبي صلعم كان يفخر بانه ابن الذي يجين يعني اباة عبدالله وحده  
 اسمعيل والمقصود ان هذه اللفظة مما زادوه في التوراة انتهى لخصا ويقولون سمعنا  
 قولك وعصينا امرك واسمع حال كونك غير مسمع كلاما اصلا لسم وموت وهو يحتل  
 ان يكون دعاء على النبي صلعم والمعنى اسمع لا سمعت او غير مسمع كلاما توحشا ويحتل ان  
 يكون المعنى اسمع منا غير مسمع جوابا كما نوايضا طبون به النبي صلعم استهزاء به مظهرين له  
 ارادة المعنى الاخير وهم مضمرون في انفسهم المعنى الاول وقال ابن عباس غير مقبول وقد  
 تقدم الكلام في ذراعتنا اي يريدون بذلك نسبتة الى الوعونة وقيل معناها ارعنا سمعك  
 ومثل ذلك لا يخطب به الانبياء وهي كلمة سب بلغتهم ومعنى لينا بالسنتم انهم يلونها  
 عن الحق اي يميلونها الى ما في قلوبهم واصل للي القتل اي قتلها وصر فالكلام عن نجه  
 الى نسبة السب حيث وضعوا غير مسمع موضع لا سمعت مكروها واجروا راعنا المشاهدة  
 لراعينا حرمي انظرنا او قتلها وضالما يظهر منه من الدعاء والتوقير الى ما يضر ونه من السب  
 والتحقير وطعننا اي قدحنا في الدين بقولهم لو كان نبيا لعلم ان نسبته فاطلع الله سبحانه عليه  
 صلعم على ذلك ولو انهم قالوا سمعنا قولك واظعننا امرك واسمع ما نقول وانظرنا اي  
 انهمنا لا تعجل علينا اي لو قالوا هذا مكان قولهم سمعنا وعصينا وراعنا بلسان المقال  
 او حال لكان خير لهم مما قالوه واقوم اي اعدل واول من قولهم الاول وهو قولهم سمعنا  
 وعصينا واسمع غير مسمع وراعنا لما في هذا من المخالفة وسوء الادب واحتمال الذم وراعنا  
 ولكن لم يسلكوا ذلك المسلك احسن ولم يأتوا بما هو خير لهم واقوم بل استمروا على كفرهم لهذا  
 لعنهم الله بكفرهم اي خذلهم وابعدهم بسبب كفرهم فلا يؤمنون بعد ذلك الايمان  
 قليلا وهو الايمان ببعض الكتب دون بعض ويبعض الرسل دون بعض وقيل هو اعتراضهم  
 بان الله خلقهم ورزقهم وقيل لانهم قليل كعبدا لله بن سلام وعمر الزمخشري وابن عطية  
 عن هذا القليل بالعدم يعني انهم لا يؤمنون البتة يا ايها الذين آمنوا اتوا الكتاب الخطاب

لليهود ولم يقل هنا وتواضعا من الكتب لان المقصود فيما سبق بيان خطئهم  
 في التوراة وهو انما وقع في بعض التوراة والمقصود هنا بيان خطئهم في عدم ايمانهم  
 بالقران وهو مصدق لجميع التوراة فناسب للتعبير هنا بايتنا ثم الكتاب اوتوا بما نزلنا  
 يعني القران مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ يعني التوراة معنى تصديقه اياها نزوله حسبما نعت  
 لهم فيها او كونه موافقا لها في القصص والمواعيد والدعوة الى التوحيد والعدل بين الناس  
 والنهي عن المعاصي والفواحش واما ما يترأى من مخالفتها في جزئيات الاحكام بسبب  
 تفاوت الامم والاعصار فليس بخالفه في الحقيقة بل هو عين الموافقة من حيث ان كلاهما  
 حق بالاضافة الى عصمه متضمن للحكمة التي عليها يدور فلك التشريع حتى لو تاخر نزول  
 المتقدم لنزل على وفق المتأخر ولو تقدم نزول المتأخر لوافق المتقدم ولذلك قال صلوات الله  
 وسلامه على من اتبع الهدى ثم قرن بهذا الامر الوعيد الشديد الوارد على ابلغ وجه الكده  
 فقال مَنْ قَبْلَ أَنْ تَطْمِسَ وُجُوهًا اَصْلُ الطَّمْسِ اسْتِصْغَالُ الثَّرَائِشِيِّ بِالْحَوْازِ اَلْاَعْلَامُ وَ  
 فاذا النجوم طمست يقال طمس الاثر اي محاه كاه ومنه رينا اطمس على مواضع اي اهلكها و  
 يقال مطوس البصر ومنه ولو نشاء اطمس على اعينهم اي اعمناهم واختلفت العلماء في  
 المراد بهذه الآية هل هو حقيقة فيجعل الوجه كالقفا فيذهب بالانف والفم والحاجب والغير  
 وهو في تخطيط صور الوجوه قال ابن عباس يجعلها كحف البعير وقيل نعميها فيكون المراد  
 بالوجه العين او ذلك عبارة عن الضلالة في قلوبهم وسلبهم التوفيق فذهب الى الاول ط  
 والى الاخر اخرون وفي تنكير الوجوه المغيد للتكثير تهويل للخطب في ابهامها كطف بالمخاطبين  
 وحسن استدعاء لهم الى الايمان وعلى الاول فالمراد بقوله فزدها على اذ بارها جعلها  
 اقفا اي نزهت بانثار الوجه وتخطيطه حتى يصير على هيئة القفا وقيل انه بعد الطمس  
 يردھا الى موضع القفا والقفا الى مواضعها وهذا هو الصق بالمعنى الذي يفيد قوله  
 فزدها على اذ بارها فان قيل كيف جاز ان يهددهم بطمس الوجوه ان لم يؤمنوا ولم يفعل  
 ذلك بهم فقيل انما آمن هؤلاء ومن اتبعهم رفع الوعيد عن الباقيين وقال المبرد الوعيد  
 باق منتظر وقال لا بد من طمس في اليهود ومنه قبل يوم القيمة وقيل هو مختص بيوم القيمة

وقيل المراد طمس القلب والبصيرة وقيل المراد صهي آثارهم من المغيظة وردهم الى  
 اذرعأت وارجح من ارض الشام من حيث جاؤا والاول اولى والاضار في اول نعتهم كما  
 الى اصحاب الوجوه كما لعنت اصحاب السبب وكان لعن اصحاب السبب مستعمل قردة <sup>ان</sup> وضأ  
 وقيل المراد نفس اللعنة وهم ملعونون بكل لسان والمراد وقوع احد الامر من اما الطمس  
 او اللعن وقد وقع اللعن ولكنه يقوى الاول تشبيه هذا اللعن بلعن اهل السبب كما  
 امر الله مفعول لا اي كائنا موجود الاحالة ان لم يؤمنوا او يراى بالامر المأمور والمعنى  
 انه متى اراده كان كقولها اما امره اذا اراد شيئا ان يقول له كن فيكون ان الله لا يغفر  
 ان يشرك به ويعقر ما دون ذلك لمن يشاء هذا الحكم يشمل جميع طوائف الكفار من  
 اهل الكتاب وغيرهم ولا يختص بكفار اهل الحرب لان اليهود قالوا عن ابراهيم الله وقتل  
 النصارى المسيح ابن الله وقالوا ثالث ثلاثة ولا خلاف بين المسلمين ان المشرك اذا مات على  
 شركه لم يكن من اهل المغفرة التي يفضل الله بها على غير اهل الشرك حسبما يقتضيه مشيئته  
 واما غير اهل الشرك من عصاة المسلمين فذا خلون تحت المشية يغفر لمن يشاء ويعذب  
 من يشاء قال ابن جرير قد بان هذه الآية ان كل صاحب كبيرة في مشية الله عز وجل  
 ان شاء عذبه وان شاء عفا عنه ما لم تكن كبيرة شركا بالله عز وجل وظاهر ان المغفرة  
 منه سبحانه تكون لمن اقتضته مشيئته تفضلا منه ورحمة وان لم يقع من ذلك المذنب  
 توبة وقيد ذلك المعتزلة بالتوبة وقد تقدم قوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه  
 نكفر عنكم سيئاتكم وهي تدل على ان الله سبحانه يغفر سيئات من اجتنب الكبائر فيكون  
 مجتنب الكبائر من قد شاء الله غفران سيئاته عن ابن عمر بسند صحيح قال كنا نمسك عن  
 الاستغفار لاهل الكبائر حتى سمعنا من نبينا صلعم ان الله لا يغفر الاية وقال اني ادخرت  
 دعوتي وشفاعتي لاهل الكبائر من امتي فامسكنا عن كثير مما كان في انفسنا وعن  
 ابن عباس قال في هذه الآية ان الله حرم المغفرة على من مات وهو كافر وارجح اهل  
 التوحيد الى مشيئته فلم يؤسروا عن المغفرة واخرج الترمذي وحسنه عن علي قال ما في  
 القرآن احب الي من هذه الآية ان الله لا يغفر ان يشرك به الآية وعن جابر قال جاءه

الى النبي صلّم فقال يا رسول الله ما الموجبتان قال من مات لا يشرك بالله شيئا دخل  
 الجنة ومن مات يشرك به دخل النار اخرج مسلم ومن يشرك بالله يعني يجعل معه شريكا  
 غيره اظهاك في موضع الاضمار لا دخل الروح فقد افترى اي اخلق وفعل لان الافتراء  
 كما يطلق على القول حقيقة يطلق على الفعل مجازا كما صحح التقاضي انما عظميا يعني ذنبا  
 كبيرا غير مغفوران مات عليه الم تر الى الذين يتكفون انفسهم اي يدعونها لتنجيب  
 من حالهم وقد اتفق المفسرون على ان المراد اليهود واختلفوا في معنى الذي زكوا به  
 انفسهم فقال الحسن وقناة هو قوطم بن ابناءه واحبائه وقوطم بن يدخل الجنة الا  
 من كان هودا او نصارى وقال الضحاك هو قوطم لاذنوب لنا ونحن كالاطفال وقيل قوطم  
 ان اباهم يشفعون لهم وقيل ثناء بعضهم على بعض ومعنى التزكية التطهير والتنزيه  
 فلا يعد صدقها على جميع هذه التفاسير وحل غيرها واللفظ يتناول كل من زكى نفسه  
 بحق او باطل من اليهود وغيرهم وكل من ذكر نفسه بصلاح او وصفها بركاء العمل او بزيادة  
 الطاعة والتقوى او بزيادة الزلفى عند الله ويدخل في هذا التلقب بالالتفات المتضمنة  
 للتزكية كحكي الدين وعز الدين وساطان العارفين ونحوها فهذه الاشياء لا يعلمها الا الله تعالى  
 فلهذا قال بل الله يريكم من يشاء اي بل ذلك اليه سبحانه فهو العالم من يستحق التزكية من  
 عباده ومن لا يستحقها فليدع العباد تزكية انفسهم ويفوضوا امر ذلك الى الله سبحانه  
 فان تزكيتهم لا انفسهم مجرد عا و فاسدة تظل عليها حجة النفس وطلب العلو والترفع والتفخر  
 ومثل هذه الآية قوله تعالى فلا تزكوا انفسكم هو اعلم من التقى ولا يظلمون هؤلاء المزكون  
 انفسهم من اعلمهم قتيلا هو الخيط الذي في نواة التمر وقيل القشرة التي حول النواة وقيل  
 هو ما يخرج بين اصبعيك او كفيك من الوسخ اذا فلتتها كقوتيل بمعنى مفتول والمراد هنا  
 الكناية عن الشيء الحقيق ومثله ولا يظلمون فقيرا وهو النكته التي في ظهر النواة والمعنى ان  
 هؤلاء الذين يزكون انفسهم يعاقبون على تزكيتهم لا انفسهم بقدر هذا الذنب ولا يظلمون  
 بالزيادة على ما يستحقون ويجوز ان يعود الضمير الى من يشاء اي لا يظلم هؤلاء الذين يزكوا  
 الله قتيلا كما يستحقون من التواب وقدر ضربت العين بالمثل في القلبي باربعة اشياء اجتمعت في

النواة وهي القليل والنقير وهو التقرّة التي في ظهر النواة والقطمير وهو التفسر الرقيق فوقها  
وهذه الثلاثة واردة في الكتاب بالعزب والشرفون وهو ما بين النواة والقمع الذي يكون  
في راس القرّة كالعلاقة بينهما فَرَحَّبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَرَكِيهِمْ لِأَنَّهُمْ قَالُوا نَظَرُ كَيْفَ يُعْمَرُونَ  
عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ فِي قَوْلِهِمْ ذَلِكَ ولا فتراء اختلاق ومنه افتراء فلان على فلان أي رماء  
بمالمس فيه وفريت الشيء قطعه ولا فتراء والكذب متقاربان معنى أو معناهما أو احد  
وفي قوله وكفى به أُمًّا سَمِينًا من تعظيم الذنب وهو يليه ما لا يخفى أي كفى بالافتراء وحده  
وبالاول إذا انضم إلى التزكية والتذكير في أمثال التشديد الْمُرْتَجِمُونَ من حالهم بعد التحجيل  
إلى الذين أَوْ تَوَاصِيًا مِنَ الْكُتُبِ هم اليهود يَوْمَئِذٍ يَكْتُمُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ يختلف  
المفسرون في معنى الجبت والطاغوت فقال ابن عباس وابن جبير وأبو العاكبية كَبِتِ  
الساحر بلسان الحبشة والطاغوت الكاهن وروي عن عمر بن الخطاب أن الجبت السحرة  
والطاغوت الشيطان روي عن ابن مسعود أن الجبت والطاغوت هينكعب بن الأشرف وقال قتادة كَبِتِ  
الشيطان والطاغوت الكاهن وروي عن مالك أن الطاغوت ما عبد من دون الله  
و**كَبِتِ** الشيطان وقيل هما كل معبود من دون الله أو مطاع في معصية الله وقيل هما  
صنمان كانا قريش وهما اللذان سجدا ليهود لهم الموضة قريش وأصل كَبِتِ الجبس وهو الذي  
لا خريف فيه فأبدلت التاء من السين فالقَطْرِبُ وقيل ابليس والطاغوت أولياءه وعن قطرب  
بن قبيصة عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول العيافة والطيرة والطرق من  
**كَبِتِ** أخرجه أبو داود وقال الطرق الزجر والعيافة الخط وقيل العيافة هي زجر الطير  
والطرق هو ضرب الحجارة والحصى على طريق الكهانة والطيرة هو أن يتطير بالشيء فيرد  
الشوم فيه والشمر منه وقيل هو من التطير وهو زجر الطير والخط هو ضرب الرمل لا يستخرج  
الضمير وَيَقُولُونَ أَيُّ إِلَهِ يَهُودَ الَّذِينَ كَفَرُوا كَابِي سَفِيَانٍ وأصحابه واللام للتبليغ أو للعلّة  
كنظائرهما هو كَا أَيُّ انْتُمْ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَجِدُ سَبِيلًا أي أقوم دينًا وأرشد  
طريقًا أُولَئِكَ الْقَائِلُونَ الَّذِينَ كَعَبَهُمُ اللَّهُ أَيُّ طَاهِرٌ وَابْعَدَهُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَمَنْ يَلْعَنُ  
اللَّهُ فَنَجِدْ لَهُ نَصِيرًا أي دفع عنه ما أنزل به من عذاب الله وسخطه وفي الآية وعد



المؤمنين بأنهم المنصورون عليهم فإن المؤمنين بضد هؤلاء فهم الذين قهرهم الله و  
 من يقربه الله فلن يقدله خادما أم لهم نصيب من الملك فإذا هؤلاء الناس نقدر  
 أم منقطعة والاستفهام للانكار يعني ليس لهم نصيب من الملك والفاء للسببية أي  
 ان جعل لهم نصيب فاذن لا يعطون تقديرا منه لشدة بظلمهم وقوة حسدهم وهذا ذم  
 لهم بالجمل بعد ان ذمهم بالجهل لعدم جرمهم على مقتضى العلم وسيأتي ذمهم بالحسد  
 والاول قوة علمية والثاني علمية والاول مقدم كما بينه الفخر وقيل المعنى بل لهم نصيب  
 من الملك على ان معنى ام الاضراب عن الاول والاستينات للثاني وقيل التقدير اهل اول  
 بالنبوة من ارسلته ام لهم نصيب الآية والتقدير النقطه والنقرة في ظهر النواة وقيل ما نقر  
 الرجل باصبعه كما ينقر الارض والتقدير ايضا خشبة تنقر ويند ما فيها وقد نعى النبي صلعم  
 عن التقدير كما ثبت في الصحيحين وغيرها والتقدير الاصل يقال فلان كره التقدير أي كره الاصل  
 والمراد هنا المعنى الاول والمقصود به المبالغة في الحقارة كالقطير القليل والتقدير يضرب  
 المثل في الشيء الحقير الساقه الذي لا قيمة له وفي القلة والحقارة واذ هنا مبالغة غير عاملة  
 الدخول فاء العطف عليها ولو نصب جاز قال سيبويه اذن في عوامل الافعال بمنزلة اظن  
 في عوامل الاسماء التي تلغى اذ لم يكن الكلام معتمدا عليها فان كانت في اول الكلام وكان  
 الذي بعدها مستقبلا نصبت أم منقطعة مفيدة للانتقال عن توبيخهم بأمرال توبيخهم  
 بأخر أي بل يحسدون الناس يعني اليهود يحسدون النبي صلعم فقط فهو عام اريد به  
 الخاص واطلق عليه لفظ الناس لانه جمع كل اخصال الحميدة التي تفرقت في الناس  
 على حد قول القائل انت للناس كل الناس ابها الرجل وليس على الله يستنكره  
 ان يجمع العالم في واحد او يحسدونه هو واصحابه واصل الحسد تمنى زوال النعمة بغير  
 هو مستحق لها ونما يكون ذلك مع سعي في زوالها وهو اقبح مما قبلها لان الجمل منع لما  
 في ايديهم والحسد منع لما عند الله واعتراض عليه والاستفهام للانكار أي لا ينبغي  
 ذلك على ما أشتم الله من نصرته من النبوة والتصديق قهر الأعداء وقيل حسدوه  
 على ما أحل الله له من النساء وكانت له يومئذ تسع نسوة والاول اولى فقد أتيت

ال ابراهيم الكتيب والحكمة هذا الزام لليهود بما يعترفون به ولا ينكرونه وهو مسلم  
 عندهم اي ليس ما اتينا محمد واصحابه من فضلنا با بل عن حق تحصل هم اليهود على ذلك  
 فهم يعلمون ما اتينا ال ابراهيم وهم اسلاف محمد صلوا وانباء اعمامه وفيه جسم واحدة  
 حسدهم واستبعادهم المبنيين على توهم عدم استحقاق المحسود ما اوتيه من الفضل  
 بيان استحقاقه له بطريق الوراثة كما برهنه كابر عن كابر واجراء الكلام على سنن الكبراء  
 بطريق الالتفات لاطهار كمال العناية بالامر وقد تقدم تفسير الكتاب والحكمة  
 بمعنى التوراة والنبوة وقد حصل في ال ابراهيم جماعة كثيرة جمعوا بين الملك النبوة  
 مثل داود وسليمان واتيناهم ملكا عظيما فلم يشغلهم ذلك عن امر النبوة ومن في  
 الفضل بكثرة النساء قال الملك العظيم في حق داود وسليمان بكثرة النساء فانه كان  
 لداود مائة امرأة وسليمان العا امرأة ثلثمائة حرة وسبع مائة سرية ولم يكن لرسول  
 الله صلوا يومئذ الا تسع نسوة وقيل هو ملك سليمان واختاره ابن جرير وهو لا ولي  
 فمنهم اي من اليهود من امن به اي بالنبي صلوا كعبدا لله بن سلام واصحابه وقيل  
 الضمير راجع الى ما ذكر من حديث ال ابراهيم وقيل الضمير راجع الى ابراهيم والمعنى فمن  
 ال ابراهيم من امن بابراهيم ومنهم من صد اعرض عنه ولم يؤمن وقيل الضمير يرجع  
 الى الكتاب الاول اولى وكفى بجهنم سعيرا اي نار اسعرة لمن لا يؤمن وهو اشارة  
 لقياس طويت فيه الكفر اي هو لا صد واعنه ومن صد عنه كفى بجهنم سعيرا  
 ينتج هو لا كفى بجهنم سعيرا لهم وقولان الذين كفروا تقرير لهذا بيان لكيفية عذاب  
 وعذاب جميع من كفر بايتنا الظاهر عدم تخصيصه ببعض الآيات دون بعض سور  
 كلمة تذكر التهديد قاله سيويه وتوب عنها السين رصم لهم اي تدخلهم نار الجحيم  
 فيها كلما نضجت اي احترقت جلودهم يدلتهم جلود اغيارها اي اعطيناهم مكان  
 كل جلد محترق جلدا اخر غير محترق فان ذلك ابلغ في العذاب للشخص لان احساسه  
 لعمل النار في الجلد الذي لم يحترق ابلغ من احساسه لعلمها في الجلد المحترق وقيل  
 المراد بالجلود السراويل التي ذكرها الله في قوله سراويلهم من قطران ولا موجب لترك

المعنى الحقيقي ههنا وان جاز اطلاق الجلود على السرايل مجازا وقيل المعنى احدنا  
 الجلد الاول جديدا ويأتي ذلك معنى التبدل قال ابن عمر بيد لون جلود ابيضاء مثل  
 القراطيس وقال معاخذ تبدل في ساعة مائة مرة فقال عن هكذا سمعت رسول الله صلعم  
 اخرجته الطبراني بسند ضعيف والبعوي بغير سند وقال كعب عشرين ومائة مرة وعن  
 ابن مسعود ان خلط جلد الكافر اثنان واربعون ذراعا وقال الحسن ناكلهم النار في كل  
 يوم سبعين الف مرة قَوْلُ الْعَذَابِ اي يحصل لهم الذوق الكامل بدل التبدل  
 ويقاسوا شدته وقيل معناه ليل وهم العذاب ولا ينقطع ان الله كان عزيمتا في انتقامه  
 من ينتقم من خلقه لا يغلبه شيء ولا يمنع عليه احد حكيما في تديرة وقضائه والافضل  
 الاما هو الصواب تراجم وصف حال الكفار بوصف حال المؤمنين فقال وَالَّذِينَ اسْمُوا  
وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وهو ليل ونس مشوش على حد قوله يوم تبيض وجوه وتسود وجوه و  
 عادته تعالى من ذكر الوعيد مع الوعد وعكسه سَنَدُ خَلْقِهِمْ اي يوم القيمة صَحَّتْ كَيْفَ  
مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خِلَابِ فِيهَا أَبْدَانٌ قد تقدم تفسير اجنات وجرى الانهار من تحتها وذلك  
 الخلود بغير نهاية ولا انقطاع وليس المراد به طول المدة لهم فيها ازاواج مكشوفة من  
 الادناس التي تكون في نساء الدنيا ومن كل قدر وسع خلق هذا اعطف عام على خاص  
 وتدخلهم ظلا ظليلا الظل الظليل الذي لا يدخله ما يدخل ظل الدنيا من الحر والشمس  
 ونحو ذلك وقيل هو مجموع ظل الاشجار والقصور وقيل الظل الظليل هو الدائم الذي  
 لا يزول واشتقاق الصفة من لفظ الموصوف للبالغة كما يقال ليل ليل قال الربيع بن النسيب  
 هو ظل العرش الذي لا يزول وقيل هو ظل الجنة والاول اولى ان الله يا من هو ان تودها  
 الامتثال لأهلها هذه الآية من امهات الايات المشتملة على كثير من احكام الشريعة لان  
 الظاهر ان الخطاب يشمل جميع الناس قاطبة في جميع الامانات وقد روي عن علي بن زيد  
 بن اسلم وشهر بن حوشب انها خطاب لولاة المسلمين والاول اظهر ورودها على سبب  
 كما سيأتي لا ينافي ما فيها من العموم فالاعتبار بعوم اللفظة بخصوص السبب كما تقر في  
 الاصول قال الواحدي اجمع المفسرون على ان وَيَدْخُلُ الْوَلَاةَ فِي هَذَا الْخَطَابِ خولا اوليا

فيجب عليهم تادية مآلديهم من الامانات ورد الظلمات وتقرى العدل في احكامهم  
 ويدخل غيرهم من الناس في الخطاب فيجب عليهم رد مآلديهم من الامانات والتقرى في  
 الشهادات والاخبار ومن قال بعموم هذا الخطاب البراء بن عازب وابن مسعود  
 وابن عباس وابن كعب واختاره جمهور المفسرين ومنهم ابن جرير وجميع اصحاب  
 الامانات مودة الى اربابها الامراء منهم والنجار كما قال ابن المنذر والامانات جمع امانة  
 وهي مصدر بمعنى المفعول وقد اخرج ابن مودويه عن ابن عباس ان النبي صلى الله  
 عليه وسلم فتح مكة وقبض مفتاح الكعبة من عثمان بن طلحة فنزل جبريل عليه السلام برد المفتاح  
 فدعى النبي صلى الله عليه وسلم عثمان بن طلحة فرده اليه وقراه في الآية وعن ابن جرير ان هذه الآية نزلت  
 في عثمان بن طلحة لما قبض منه صلى الله عليه وسلم مفتاح الكعبة فدعاها ودفعه اليه وقال هاك  
 خالدة تالدة ابي مستمرة الى اخر الزمان قديمة متصلة وقد روي هذا المعنى بطرق  
 كثيرة واخرج ابوداود والترمذي والحاكم والبيهقي عن ابي هريرة ان النبي صلى الله  
 عليه وسلم قال انا امانة لمن اتتمك ولا تخن من خانك وقد ثبت في الصحيح ان من خان اذا وثق فيه  
 خصلة من خصال النفاق واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا ايا العدل هو فصل  
 الحكومة على ما في كتاب الله سبحانه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم بالحكم بالرأي المجد فان خلك  
 ليس من الحق الا اذا لم يوجد دليل تلك الحكومة في كتاب الله ولا في سنة رسوله  
 فلا بأس باجتهاد الرأي من الحاكم الذي يعلم بحكم الله ورسوله ولا بما هو اقرب الى الحق  
 عند عدم وجود النص واما الحاكم الذي لا يدري بحكم الله ورسوله ولا بما هو اقرب اليها  
 فهو لا يدري ما هو العدل لانه لا يعقل الحجة اذا جاءته فضلا عن ان يحكم بها بين عباده  
 الله عن علي قال حق على الامام ان يحكم بما انزل الله وان يؤدي الامانة فاذا فعل ذلك فحق  
 على الناس ان يسمعوا له وان يطيعوا وان يجيبوا اذا دعوا واصل العدل هو المساواة في  
 الاشياء فكل ما خرج عن الظلم والاعتداء سمي عدلا قيل ينبغي العدل بين الخصمين في  
 خمسة اشياء في الدخول عليه والجلوس بين يديه والاقبال عليهما والاستماع منهما والحكم  
 بالحق فيما لهما وعليهما فيجب على الحاكم ان ياخذ الحق من وجب عليه لمن وجب له ويكون مقصوده

بحكمه يصل الحق الى مستحقه وان لا يخرج ذلك بفرض اخر وقد ورد في فضل العادلين  
من الولاية احاديث ان الله يعظمكم به اي نعم النبي الذي يعظمكم به وهو داعا لآماننا  
واحكم بالعدل على وفق السنة والكتاب دون الراي البحت والعقل الصرف تقليد الاجار  
والرهبان من غير حجة نيرة وبرهان واضح ان الله كان سمعاً بصيراً فاذا حكمتم فهو سمع  
حكمكم واذا اديتم الامانة فهو يبصر فعلكم يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول  
واولي الامر منكم لما امر الله سبحانه القضاة والولاة اذا حكموا بين الناس ان يحكموا بالحق  
امر الناس بطاعتهم هنا وطاعة الله عز وجل هي امثال او امره ونواهيته وطاعة رسول الله صلعم  
هي فيما امر به وهي عنه واولوا الامر هم الائمة والسلاطين والقضاة وامراء الحق وولاة العاد  
كالخلفاء الراشدين ومن يقتدى بهم من المهتدين وكل من كانت له ولاية شرعية لا  
ولاية طاغوتية والمراد طاعتهم فيما يأمرون به وينهون عنه ما لم تكن معصية فلا طاعة  
لطاغوت في معصية الله كما ثبت ذلك عن رسول الله صلعم وقال جابر بن عبد الله وعجابه  
ان اولي الامر هم اهل القرآن والعلم وبه قال مالك والضحاك وروي عن مجاهد انهم اصحاب  
محمد صلعم وقال ابن كيسان هم اهل العقل والراي وعن ابن عباس قال هم الفقهاء و  
العلماء الذين يعلمون الناس معالم دينهم وهو قول الحسن والضحاك ومجاهد والراجح  
القول الاول لصحة الاخبار عن رسول الله صلعم بالامر بطاعة الائمة والولاية فيما كان لله  
والمسلمين مصلحة فاذا زال عن الكتاب والسنة فلا طاعة له وانما تجب طاعته فيما وافق  
الحق عن ابن عباس قال نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي اذ بعثه النبي  
صلعم في سرية وقصته معروفة قال عطاء طاعه الله والرسول اتباع الكتاب والسنة واولي  
قال اولي الفقه والعلم وعن ابي هريرة قال اولوا الامر هم الامراء وفي لفظهم امراء السن ابا  
وقال جابر بن عبد الله هم اهل العلم وعن مجاهد وابي العالية نحوه ومن جملة ما استدل  
المقلد هذه الآية قالوا واولوا الامر هم العلماء والجمهور ان المفسرين في تفسيرها قولان  
احدهما انهم الامراء والثاني انهم العلماء كما تقدم ولا يمنع ارادة الطائفتين من الآية  
الكرمية ولكن اين هذا من اللدالة على مراد المقلدين فانه لا طاعة لاحد مما الا اذا امر واطاعة

الله على وفق سنة رسوله وشريعته وايضا العلماء انما ارشدوا غيرهم الى ترك تقليد  
 ونهواهم عن ذلك كما روي عن الائمة الاربعة وغيرهم فطاعتهم ترك تقليد هم ولو فرضنا  
 ان في العلماء من يرشد الناس الى التقليد ويرغبهم فيه لكان يرشد الى معصية الله ولا  
 طاعة بنص حديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما قلنا انه يرشد الى معصية الله لان ارشاد  
 هؤلاء العامة الذين لا يعقلون الحج ولا يعرفون الصواب من الخطأ الى التمسك بالتقليد  
 كان هذا الارشاد منه مستلزما لارشادهم الى ترك العمل بالكتاب والسنة الا بواسطة  
 اراء العلماء الذين يقلدونهم فما عملوا به عملوا به وما لم يعملوا به لم يعملوا به لا يلتفتوا  
 الى كتاب وسنة بل من شرط التقليد الذي صيبروا به ان يقبل من امامه رايه ولا يعول  
 على روايته ولا يسأله عن كتاب ولا سنة فان سألهم عنهما خرج عن التقليد لانه قد صار  
 مطالباً بالحجة ومن حجة ما يجب فيه طاعة اولي الامر تدبير الحروب التي تدهم الناس  
 والانتفاع بآرائهم فيها وفي غيرها من تدبير الامور المعاش وجلب المصالح ودفع المفاسد  
 الدينية ولا يبعد ان تكون هذه الطاعة في هذه الامور التي ليست من الشريعة هي  
 المرادة بالامر بطاعتهم لانه لو كان المراد طاعتهم في الامور التي شرعها الله ورسوله  
 لكان ذلك داخل تحت طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ولا يبعد ايضا  
 ان يكون الطاعة لهم في الامور الشرعية في مثل الواجبات الخيرية والواجبات الكفائية فاذا  
 امروا بواجب من الواجبات الخيرية او الزواجر لبعض الانتحاص الدخول في واجبات الكفائية  
 لزم ذلك فهو الشئ شرعي وجب فيه الطاعة وبالحجة فهذه الطاعة لاول الامر المذكورة  
 في الآية هي الطاعة التي ثبتت في الاحاديث المتواترة في طاعة الامراء ما لم يؤمر بمعصية  
 الله او يرى المأمور كفر ابواها فهذه الاحاديث مفسرة لما في الكتاب العزيز وليس ذلك  
 من التقليد في شئ بل هو في طاعة الامراء الذين غالبهم الجاهل والبعث عن العلم في  
 تدبير الحاربات وسياسة الاجناد وجلب مصالح العباد واما الامور الشرعية المحضة  
 فقد اغنى عنها كتاب الله العزيز وسنة رسوله المطهرة صلى الله عليه وسلم وهذا الذي سقناه  
 هو عمدة ادلة المجوزين للتقليد وقد ابطنا كما عرفت ولهم شبهة غير ما سقناه وهي و

ما حررناه فإن تنازعنا المنازعة المجاذبة والتزع الجذب كان كل واحد ينتزع حجة الآخر  
ويجذب بها والمراد بالاختلاف المجادلة والظاهر انه خطاب مستقل مستأنف موجه للمجتهدين  
ولا يصح ان يكون لاولي الاصل طريق الالتفات وليس المراد فان تنازعنا ايها الرعايا مع اولي  
الامر المجتهدين لان المقلد ليس له ان ينازع المجتهد في حكمه قال ابو السعود ولا ولي ما قدمناه  
وظاهر قوله في شيء يتناول امور الدين والدنيا ولكنه لما قال **فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ**  
تبين به ان الشيء المتنازع فيه يختص بامور الدين دون امور الدنيا والمعنى في شيء غير  
منصوب نصا صريحا من الامور المختلف فيها ككذب الوتر وضمان العارية ونحوهما والرد الى  
الله هو الرد الى كتابه العزيز والرد الى الرسول هو الرد الى سنته المطهرة بعد موته واما  
في حياته فالرد اليه سؤاله هذا معنى الرد اليهما وقيل معنى الرد ان يقول لما لا يعلم الله رسوله  
اعلم وهو قول ساقط وتفسير يارد وليس في هذه الآية الا الرد المذكور في قوله تعالى لو  
رُدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَالِىْ اَوَّلِىْ اَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلَّ الَّذِيْنَ يَسْتَبِطُوْنَ مِنْهُمْ وَالرَّدُّ اِلَى كِتَابِ  
اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُوْلِهِ وَاجِبٌ فَاِنَّ ذَلِكَ الْحَكْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ اخذ به فان لم يوجد فيه ففي سنة  
رسوله فان لم يوجد فيها فسيبها الاجتهاد ولا يلتفت عند وجود الحكم فيها او في احداهما  
الى غيرهما من اراء الرجال وغيرهم فانه مشاققة لله ورسوله من بعد ما تبين له الهدى  
وفي قوله **اِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّوْنَ دِيْنََ اللَّهِ فَارْتَبِعُوْا رِىْاسَةَ النَّبِيِّ** وان كان من يؤمن  
بالله واليوم الآخر وفي الآية دليل على ان من لا يعتقد وجوب متابعة الكتاب والسنة  
والحكم بالنصوص القرآنية والاحاديث الواردة عن النبي صلعم لا يكون مؤمنا بالله ولا باليوم  
الآخر ذلك اي الرد لما موربه خير واحسن تاويله اي مرجعا واحدا عاقبة من الاول  
يقال ان يؤل الى كذا اي صار اليه والمعنى ان ذلك الرد خير لكم في حد ذاته من غير  
اعتبار فضله على شيء يشاركه في اصل الخيرية من التنازع والقول بالرأي واحسن مالا  
مرجعا ترجعون اليه ويجوز ان يكون المعنى ان الرد احسن تاويلا من تاويلكم الذي صور تاليه  
عند التنازع وقال قتادة ذلك احسن تاويا وخير عاقبة وقال مجاهد احسن جزاء وقد  
وردت احاديث كثيرة في طاعة الامراء ثابتة في الصحيحين وغيرهما مقيدة بان يكون ذلك

في المعروف وانه لا طاعة في معصية الله وأعلم ان هذه الآية الشريفة مشتقة على  
 أكثر علم اصول الفقه لان الفقهاء اذ سمو ان اصول الشريعة اربعة اربعاً الكتاب والسنة و  
 الإجماع والقياس وهذه الآية مشتقة على تقرير هذه الأصول الأربعة بهذا الترتيب اما  
 الكتاب والسنة فقد وقعت الإشارة إليهما بقوله <sup>تعالى</sup> اطيعوا الله واطيعوا الرسول فذات  
 عليه وجوب متابعة الكتاب والسنة وقوله <sup>تعالى</sup> إلى الأمر منكم يدل على ان اجماع الأمة حجة  
 لان الله تعالى أمر بطاعتهم على سبيل الحزم وهذا يفضي إلى اجماع الأمر والمراد بهم أهل  
 العمل والعقل وذلك يوجب القطع بان اجماع الأمة حجة وقوله فان تنازعتم في شئ فردوا  
 إلى الله والرسول يدل على ان القياس حجة وهذه الآية دالة على ان الكتاب والسنة مقدمتان  
 على القياس مطلقاً فلا يجوز ترك العمل بهما بسبب القياس ولا يجوز تخصيصهما بسبب القياس  
 البتة سواء كان القياس جلياً وخفياً وسواء كان النص مخصوصاً قبل ذلك ام لا وما يدل  
 عليه ان قوله اطيعوا الله واطيعوا الرسول أمر بطاعة الكتاب والسنة وهذا الأمر مطلق  
 فنبت ان متابعتهما سواء حصل قياس يعارضهما ويخصهما أو لم يوجد واجب ومما  
 يؤكد ذلك وجوه اخرى احدها ان كلمة ان على قول الأكثرين للاشتراط وعلى هذا كان  
 قوله فان تنازعتم صريحاً في انه لا يجوز العُدول إلى القياس الا عند فقدان الأصول الثاني  
 انه تعالى اخذ ذكر القياس عن ذكر الأصول الثلاثة وهذا مشعر بان العمل به مؤخر عن الأصول  
 الثلاثة الثالث انه صللم اعتبر هذا الترتيب في قصة معاذ حيث اخبر الاجتهاد عن الكتاب  
 وعلق جوازه على عدم وجدان الكتاب والسنة بقوله فان لم تجد الرابع انه تعالى أمر  
 الملائكة بالسجود لآدم ثم ان ابليس لم يذفع هذا النص بالكلية بل خصص نفسه عن  
 ذلك العموم بقياس ثم اجمع العقلاء على انه جعل القياس مقديماً على النص وصار بذلك  
 السبب ملعوناً وهذا يدل على ان تخصيص النص بالقياس تقديراً للقياس على النص انه  
 غير جائز الخامس ان القرآن مقطوع في متنه لانه ثبت بالتواتر والقياس ليس كذلك  
 بل هو مضمون من جميع الجهات والمقطوع راجح على المظنون السادس قوله تعالى ومن لم  
 يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون واذا وجدنا عموم الكتاب حاصل في الواقعة لم نأنا



لا تحكم به بل حكمتنا بالقياس لزم الدخول تحت هذا العموم السابع قوله يا ايها الذين امنوا لا تقفوا  
 بين يدي الله ورسوله فاذا كان عموم القرآن حاضرا ثم قلنا القياس المخصص عليه من قوله  
 بين يدي الله ورسوله الثامن قوله تعالى سيقول الذين اشركو ان لو شاء الله ان نزلنا  
 الاظن جعل اتباع الظن من صفات الكفار ومن الموجبات القوية في مذمتهم فهذا يقتضي  
 ان لا يجوز العمل بالقياس البتة ترك هذا النص لما بينا انه يدل على جواز العمل بالقياس لكنه  
 انما دل على ذلك عند فقدان النصوص فوجد عند وجدانها ان يبقى على الاصل التاسع  
 ان القرآن كلام الله الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه والقياس يعرق  
 عقل الانسان الصعيف وكل من له عقل صحيح علم ان الاولى اقوى للتابعة واحسن  
 وايضا هذه الآية دالة على ان ما سوى هذه الاصول الاربعة مورد باطل وليس للمكلف ان  
 يتمسك بشيء سوى هذه الاصول فالقول بالاستحسان الذي يقول به ابو حنيفة والقول  
 بالاستصلاح الذي يقول به مالك ان كان المراد به احد هذه الامور الاربعة فهو تغيير  
 عبارة ولا فائدة فيه وان كان مغايرا لهذه الاربعة او ما حداها كالقول به باطلا  
 فطعا لدلالة هذه الآية على بطلانه والامر في قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول  
 للوجوب وبه زعم كثير من الفقهاء واعدوا عليه المتكلمون بما لا يخفى عن جموع وهذه  
 الآية دالة على ان ظاهر الامر للوجوب ولا شك انه اصل معتبر في الشرع وفي الآية دالة  
 ان شرط الاستدلال بالقياس في المسئلة ان لا يكون فيها نص من الكتاب السنة لان قوله  
 فان تنازعتم في شئ فردوه مشعر بهذا الاشتراط ومعنى تنازعتم اختلفتم قال الزجاج اي  
 قال كل فريق القول قولي والمنازعة عبارة عن مجازة كل واحد من الخصمين بحجة يقوله  
 او محمولة جذب لقوله ونزعه اياه عما يفسده والشر الآية يقتضي ان من لم يطع الله والرسول  
 لا يكون مؤمنا والاحكام في الآية استنباطا وتفقهها وزجرا وتعقبا يطول وقد بسط القول فيه  
 الرازي في تفسيره والذي ذكرناه هو حاصل ما يتعلق بالتفسير منه الَّذِينَ  
يَرْغَبُونَ انَّهُمْ امْنُوْا بِمَا اُنزِلَ اِلَيْكَ وَمَا اُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يَرِيْدُوْنَ اَنْ يَتَّخِذُوْا  
الطَّاغُوْتِ وَقَدْ اُمِرُوْا اَنْ يَكْفُرُوْا بِهٖ فِيْهِ تَعْجِيْبٌ لِرَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى مِنْ حَالِ هُوَ الَّذِي

ادعوا لانفسهم انهم قد جمعوا بين الايمان بما انزل على رسول الله صلعم وهو القرآن وما انزل  
 على من قبله من الانبياء فجاءوا بما ينقض عليهم هذه الدعوى ويبتلعها من اصلها ويوضح انهم  
 ليسوا على شيء من ذلك اصلا وهو ارادتهم التحاكم الى الطاغوت وقد امروا فيما انزل على رسول  
 الله وعلى من قبله ان يكفروا به وسيأتي بيان سبب نزول الآية وبه يتضح معناها وقد تقدم  
 تفسير الطاغوت والاختلاف في معناه وبسند قال السيوطي صحيح عن ابن عباس قال كان  
 برزة الاسلمي كاهنا يقضي بين اليهود فيما يتنافرون فيه فتناقرا ساليه من المسلمين فانزل  
 هذه الآية وعنه كان الحلاس بن الصامت قبل قوبته ومعقب بن قشير ورافع بن زيد  
 كانوا يدعون الاسلام فلاحم رجال من قومهم من المسلمين في خصومة كانت بينهم الى  
 رسول الله صلعم فدعوههم الى الكهان حكام الجاهلية فنزلت الآية وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ اَنْ يُضِلَّهُمْ  
عَنْ طَرِيقِ الْهُدَىٰ وَابْحٌ ضَلَالًا يُعِيدُ مستقلى الموت وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ  
اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ نَكَلْتُمَا مادة التخبيب ان اعراضهم ص يحا عن التحاكم الى كتاب الله رسوله  
 اثريان اعراضهم عن ذلك في ضمن التحاكم الى الطاغوت رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ اي بصبر  
 كما هو الظاهر يُضِلُّونَ عَنْكَ صُدُّوا اسم للمصدر وهو الصد عند اخليز وعند  
 الكوفيين انما مصدران اي يعرضون عنك وعن حكيم اعراضا واي اعراض وانما اعراضا  
 لانهم علموا انه يحكم بالحق الصريح ولا يقبل الرشاك كيف بيان لعاقبة امرهم وما صار اليه  
 حالهم اي كيف يكون حالهم اذا اصابهم مُصِيبَةٌ اي وقت اصابتهم فانهم يجزون  
 عند ذلك ولا يقدر على الدفع والمراد بما قد امت اي انهم ما فعلوه من المعاصي  
 التي من جملتها التحاكم الى الطاغوت ثُمَّ جَاءُواكَ يَخْلِفُونَ يا الله ان اردنا الا احسانا و  
تَوْفِيقًا اي يعتدرون عن فعلهم وهو عطف على اصابتهم ويخلفون ما اردنا يَخْلِفُونَ  
 الى غيرك الا الاحسان لا الاساءة والتوفيق بين الخصمين لا الخلفة لك وقال ابن كيسان  
 معناه ما اردنا الا احدا وحقا مثل قوله ويخلفون ان اردنا الا احسنى فكل بهم الله بقوله  
أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ من النفاق والعداوة للحق وكن بهم في عدوهم قال  
 الزجاج معناه قد علم الله انهم منافقون فاعرض عنهم عَنْ عِقَابِهِمْ بالصغر وقيل عن قول

اعتذارهم وقيل تعرض عنهم في الملاؤ قبل لهم في الاخلاص في السر والنجع وقيل هذا الاعراض  
منسوخ بآية القتال وعظمهم اي خوفهم من النفاق والكفر والكذب والكيد وعذاب الآخرة  
باللسان وقيل طهو في انفسهم اي في حق انفسهم الخبيثة وقلوبهم المنطوية على السرور  
التي يعلمها الله وقيل معناه قل لهم خاليا بهم ليس معهم غيرهم قولا بليغا اي بالغافي وعظمهم  
ومؤثر فيهم واصلا الي كنه المراد مطابقا لما سبق له من المقصود وذلك بان يوحد هم  
بسفك دماهم وسبي نساءهم وسلب اموالهم والايدان بان ما في قلوبهم من مكنونات  
الشر والنفاق غير خاف على الله تعالى وان ذلك مستوجب لاشد العقوبات والبلادة  
ايصال المعنى الى الفهم في احسن صورة من اللفظ وقيل حسن العبارة مع صحة المعنى وقيل  
سرعة اليجاز مع الافهام وحسن التصويت من غير اخبصار وقيل ما قل لفظه وكثر معناه  
وقيل ما طابق لفظه معناه ولم يكن لفظه الى السمع اسبق من معناه الى القلب وقيل  
المسراد بالقول البليغ ما كان مشتتلا على الترضيب والترهيب والاعذار والانداز  
والوعيد والوعيد واذا كان كذلك عظم وقعه في القلوب واثري في النفوس وما ارسلنا  
من رسول من زائدة للتوكيد قاله الزجاج والمعنى وما ارسلنا رسولا الا ليطاع فيما امر  
وهي عنه وهذا لام كي واستثناء مفرغ اي ما ارسلنا الشئ من الاشياء الا للطاعة  
ياذن الله بعلمه وقيل بامر وقيل بتوفيقه وفيه توبيخ وتقريع للمنافقين الذين  
تركوا احكام رسول الله صلعم ورضوا بحكم الطاغوت وكواهم لاذ ظلموا انفسهم بترك  
طاعتك والتحاكم الى غيرك من الطاغوت وغيره كما نورك متوسلين اليك تائبين من  
النفاق متصلين عن جناباتهم ومخالفاتهم فاستغفروا الله لذنوبهم بالتوبة والاعلا  
وترضعوا اليك حتى قمت شفيعا لهم فاستغفرت لهم وانما قال واستغفرت لهم الرسول  
على طريقه الاتفات لقصد التخييم لشان الرسول صلعم وتعتيما لاستغفارة واجلالا  
للحيي اليه لوجده الله توابا رحيم اي كثير التوبة عليهم والرحمة لهم وهذا الحيي يختص بزمان  
حياته صلعم وليس الحيي اليه يعني الى مرقد المنور بعد وفاته صلعم كما يدل عليه هذه الآية  
كما قرره في الصارم المبكي ولهذا لم يذهب الى هذا الاحتمال البعيد احد من سلفك لامرته

الامن الصحابة ولا من التابعين ولا من تبعهم بالاحسان قال ابن حجر قوله فلا رد على  
 ما تقدم ذكره تقديره فليس الامر كما يزعمون انهم امنوا بما انزل اليك وما اتزل من قبلك  
 ثم استأنف القسم بقوله وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ وقيل انه تقدم لاجل القسم اهتماما بالنفي اظها  
 لقوته ثم كرره بعد القسم تأكيدا وقيل لا مزيد للتأكيد معنى القسم لا للتأكيد معنى النفي قاله  
 الرغزبيني والتقدير فور ربك لا يؤمنون كما في قوله فلا اقسم بمواقع النجوم حتى غابت اي يتقني  
 عنهم الايمان الى ان يحكموا لي يجعلوك حكما بينهم في جميع امورهم لا يحكمون احد اخر بك  
 وقيل معناه يتحاكمون اليك ولا يلجئوا لذلك فيما شئخ اي اختلف بينهم واختلف ومنه  
 الشجر لاختلاف اخصائه ومنه تشاجر الرياح اي اختلفا ثم لا يجادلوا في انفسهم حرجا ومما  
 قضيت قيل هو معطوف على مقدر ينساق اليه الكلام اي تقتضى بينهم ثم لا يجادلوا والحج  
 الضيق وقيل الشك ومنه قيل للشجر المتف حرج وحرجة وجمعها حراج وقيل الحرج الاثر اي  
 لا يجادلون في انفسهم اثما كما نكارهم ما قضيت به وَسَلِمُوا تَسْلِيمًا اي يتقاد والامر كقضاء  
 انقياد الايمان لغونه في شيء بظاهرهم وباطنهم قال الزجاج تسليما مصدر مؤكداي وسيلون  
 بحكمك تسليما لا يدخلون على انفسهم ولا شبهة فيه والظاهر ان هذا شامل لكل فرد في كل  
 حكم كما يؤيد ذلك قوله وما ارسلنا من رسول الا ليطاع باد الله فلا يختص بالمقصودين  
 بقوله يريدون ان يتحاكموا الى اطاعتهم وهذا في حياته صلما وما بعد موته فتحكيم الكتاب  
 والسنة تحكيم احكامهما فيما من الامة والقضاة اذا كان لا يحكم بالرأي المجرد مع وجود الدين  
 في الكتاب والسنة او في احدهما وكان يعقل ما يرد عليه من حجج الكتاب والسنة بان يكون  
 عالما باللغة العربية وما يتعلق بها من نحو وتصريف ومعاني وبيان عارفا بما يحتاج اليه  
 من علم الاصول بصيرا بالسنة المطهرة ميزا بين الصحيح وما يلحق به والضعيف وما يلحق به  
 منصف غير متعصب لمذهب من المذاهب ولا يخلد من الخلل ورعا لا يهيف ولا يميل في حكمه  
 فمن كان هكذا فهو قائم في مقام النبوة مترجم عنها احكامها وفي هذا الوعيد الشديد  
 ما تشعرت له الجلود وترجفت له الافئدة فانه اولا اقسم سبحانه بنفسه مؤكدا لهذا القسم  
 بحرف النفي بانهم لا يؤمنون فحق عنهم الايمان الذي هو راس صالح عباد الله حتى تحصل لهم

غاية هي تحكيم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لم يكتف بجأته بذلك حتى قال ثم لا يجد واني انقسم حرجا  
 مما قضيت فضم الى التحكيم امر اخر هو عدم وجود حرج ابي حرج في صدره فلا يكون حرج التحكيم  
 والاذعان كافيا حتى يكون من صميم القلب عن رضا واطمينان وانتلاج قلب وطيب نفس ثم  
 لم يكتف بهذا كله بل ضم اليه قوله ويسلموا اي يدعوا وينقادوا واطمنا ثم لم يكتف بذلك  
 بل ضم اليه المصدر المؤكد فقال تسليما فلا يثبت الايمان لعبد حتى يقع منه هذا التحكيم ثم  
 لا يجد الحرج في صدره بما قضى عليه ويسلم حكمه وشرعه تسليما لا يخالطه رد ولا تشويه  
 مخالفة قال الرازي ظاهر الآية يدل على انه لا يجوز تخصيص النص بالقياس لانه يدل على  
 انه يجب متابعة قوله وحكمه على الاطلاق وانه لا يجوز العدول منه الى غيره ومثل هذه  
 المبالغة للمذكورة في هذه الآية قلما يوجد في شيء من التكليف وذلك يوجب تقدير عموم  
 القرآن والخبر على حكم القياس وقوله ثم لا يجد والى اخره مشعر بذلك لانه متى خطر بآله  
 قياس يفضي الى نقيض مدلول النص فهناك يحصل الحرج في النفس فبين تعالى انه لا يكمل  
 ايمانه الا بعد ان لا يلتفت الى ذلك الحرج ويسلم النص تسليما كليا وهذا الكلام قوي حسن  
 لمن انصف انتهى اخراج البخاري ومسلم واهل السنن وغيرهم عن عبد الله الزبير بن  
 الزبير خاتم رجلا من الانصار قد شهد بدر امع النبي صلى الله عليه وسلم الى رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم في شراح من الحرة وكانا يستقيمان به كلاهما الفحل فقال الانصار سرح الماء يمر فاني عليه  
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا زبير فترسل الماء الى جارك فغضب الانصار وقال يا رسول الله  
 ان كان ابن عمك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى  
 يرجع الى الجبل ثم ارسل الماء الى جارك واستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير حقه وكان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك اشار على الزبير باني اراد فيه سعة له وللانصار فلما احتفظ رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم الانصاري استوعى للزبير حقه في صريح الحكم فقال الزبير ما احب هذه الآية  
 نزلت الا في ذلك واخرج ابن ابي حاتم وابن مردويه عن الاسود ان سبب نزول الآية  
 انه اختصم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ففرض بينهما فقال المقضي عليه ردنا الى عمي  
 فردها فقتل عمي الذي قال ردنا وتلت الآية فاهدر النبي صلى الله عليه وسلم دم المقتول واخرج

الانقطاع  
 في قوله  
 ان

الحكيم الترمذي في نوادير الاصول عن محمول فذكر نجيحة ودين ان الذي قتله عمر كان منافقا  
 وهما مرسلان والقصة غريبة وابن هبيبة فيه ضعف ولو اننا كتبنا عليهم اي على هؤلاء  
 الموجودين من اليهود والمنافقين كما كتبنا على بني اسرائيل ان اقتلوا انفسكم وانحرسو<sup>١٧٩٩</sup>  
 من دياركم ما فعلوه الا قليل منهم والمعنى لو كتب ذلك على المسلمين ما فعله الا القليل منهم  
 والضمير في فعلوه راجع الى المكتوب الذي دل عليه كتبنا او الى القتل وانحرسوا المدلول  
 عليهما بالفعلين وتوحيد الضمير في مثل هذا قد قدمنا وجهه وقرئ قليل بالرفع على البدل  
 وبالنصب على الاستثناء والرفع عند النجاة اجود ولو انهم فعلوا ما يوعدون به من اتباع  
 الشرع والانقياد لرسول الله صلوات الله عليهم لكان ذلك خيرا لهم وانفع في الدنيا والاخرة من غيره  
 على تقدير ان الغيرة فيه خير وهذا اذا كان على بابه ويحتمل انه بمعنى اصل الفعل اي  
 حصل لهم خيرهما واشتد تنبيها لا قدرهم على الحق فلا يضطربون في امر دينهم واذا  
 اي وقت فعلهم لما يوعدون به لا تنبهم من كذبنا اجر اعظيما اي ثوابا وافرا جزيل وهو  
 الجنة وقد ينهم صراطا مستقيما لا عوج فيه ليصلوا الى الخير الذي يناله من اقتل ما  
 امر به وانقاد لمن يدعوه الى الحق قال ابن عباس يعني دين الاسلام وقيل الاعمال الصالحة  
 المؤدية الى الصراط الذي يمر عليه الناس الى الجنة ومن يطيع الله والرسول كلام مستنفا  
 لبيان فضل طاعة الله والرسول فيما امر به امر اجاب وندب وفيما نها عنه فهي تحريم او كراهة  
 فالمراد بالطاعة الانقياد التام لجميع الاوامر والنواهي والاشارة بقوله فاولئك الى  
 المطيعين كما يفيد من مع الذين انعم الله عليهم بدخول الجنة والوصول الى ما اعد  
 الله لهم من النبيين بيان للذين وفي الآية سلوك طريق التمسك فان منزلة كل واحد من  
 الاصناف الاربعة اعلى من منزلة ما بعده والصديقين والشهداء والصالحين  
 الصديق المبالغ في الصدق كما يفيد الصيغة وقيل هم فضلاء اتباع الانبياء والشهداء  
 من ثبت لهم الشهادة في سبيل الله والذين استشهدوا يوم احد والاول اولى الصالحين  
 اهل الاعمال الصالحة وقيل المراد بالنبيين محمد صلوات الله عليهم وبالصديقين ابو بكر والشهداء عمر  
 وعثمان وعلي وبالصالحين سائر الصحابة والعموم اولى ولا وجه للتخصيص وحسن اولئك

الاصناف الاربعة وفيه معنى التعجب كانه قال وما احسن اولئك رفيقا في الجنة والرفيق  
 ما اخذ من الرفق وهو لين الجانب والمراد به المصاحب لا ارتقاك بصحبته ومنه الرفقة  
 لا ارتقاك بعضهم ببعض وانما وحده الرفيق وهو صفة الجمع لان العرب تعبر به عن الواحد  
 والجمع وقيل معناه وحسن كل واحد من اولئك رفيقا في الجنة بان يستمتع فيها بربوبتهم  
 وزياراتهم والحضور معهم وان كان مقرهم في الدرجات العالية بالنسبة الا غيرهم اخرج  
 الطبراني وابن ماجة وابونعيم في الحلية والضياء المقدسي في صفة الجنة وحسنه  
 عن عائشة قالت جاء رجل الي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انك لا تحب الي من نفيته وانك لا  
 الي من ولدي واني لا كون البيت فاذكرك فما اصدحتني اني فانظر اليك واذا ذكرت موتي  
 وموتك عرفت انك اذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين واني اذا دخلت الجنة خشيت  
 ان لا اراك فلم يرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم حتى تزل جبريل هذه الآية وقيل نزلت في ثوبان  
 مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان شديد الحب لرسول الله صلى الله عليه وسلم قليل الصبر عنه وعن انس ان  
 رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الساعة فقال متى الساعة قال وما اعدت لها قال لا شيء  
 الا اني احب الله ورسوله فقال انت مع من احببت قال انس فيما فرضا بشي اشد فرحا  
 يقول النبي صلى الله عليه وسلم انت مع من احببت قال انس فانا احب النبي صلى الله عليه وسلم وانا بكر وعمر وارجوان  
 اكون معهم محبي اياهم وان لم اعمل باعمالهم اخرجهم الشيطان اقول وانا ايضا احب رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم واصحابه واتباعهم واهل بيته وسلف الامة وائمتها سيما الخديين منهم رضي الله  
 عنهم اجمعين حباً شديداً وارجوان يحبني الله معهم في دار رحمة وكرامته بمنه ولطفه فانه  
 ما يشاء قدره وبالاجابة جبريل خذك اي ما ذكر من وصف الثواب او كونهم مع من ذكر  
 الفضل كائن من الله يعني الذي اعطى الله المطيعين من الاجر العظيم فضل تفضل به  
 عليهم لانهم نالوه بطاعتهم وكفى بالله عليماً الجراء من اطاعه او عباده فهو يوفى لهم طاعة  
 فتقول بما اخبركم به ولا يلبثك مثل خبير وفيه دليل على انهم لم ينالوا تلك الدرجة بطاعتهم  
 بل انما نالوها بفضل الله ورحمته ويدل عليه ما روي عن ابي هريرة قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ان من دخل الجنة قالوا لا انت يا رسول الله قال فلا انا الا ان تغفر لي الله منه

بفضل ورحمة اخرجته البخاري ومسلم نحوه يا أيها الذين آمنوا أحذروا أحدكم هذا خطاب  
مخلص المؤمنين وامرهم بجهاد الكفار واخراجهم في سبيل الله واحذروا أحدكم كالمثل والمثل  
 قال الفراء أكثر الكلام احذر واحذر مسموع ايضا يقال حذر حذرك اي احذر وتيقظ  
 له قيل معنى الآية الامر لهم باخذ السلاح حذر لان به احذر فانفروا وانفروا بغير  
 الفاء نفيرا ونفرا للادابة تنفروا بضم الفاء نفورا والمعنى انفروا القتال العدو والنفيرا  
 اسم للقوم الذين ينفرون واصله من النفار والنفور والنفور هو الفرع ومنه قولهم  
 ولوا على ديارهم نفورا اي نافرين يقال نفرا اليه اي فرغ والنفر الجماعة كالقوم والرهط  
 والاسم النفر بفتحين وقوله ثبات جمع ثبات اي جماعة من الرجال فوق العشرة وقيل فوق  
 الاثنين والمعنى نفروا جماعات متفرقات سرية بعد سرية انفروا جميعا اي مجتمعين  
 جيشا واحدا ومعنى الآية الامر لهم بان ينفروا على احد الوصفين ليكون ذلك اشد على  
 عدوهم وليا منوا من ان يتخطفهم الاعداء اذا نفر كل واحد منهم وحده او نحو ذلك وقيل  
 ان هذه الآية منسوخة بقوله تعالى انفروا خفا وثقالا ويقوله الانفروا يعدل بكون الصحيح  
 ان الايتين جميعا حكمتان احدهما في الوقت الذي يحتاج فيه الى النفور الجميع والاخرى عند  
 الاكتفاء بنفور البعض دون البعض وان منكم كن كيبطن التغطية والابطاء التاخر  
 والمراد المنافقون كانوا يقعدون عن الخروج ويقعدون غيرهم والمعنى ان من دخلكم  
 وجنسكم ومن اظهر ايمانه لكم نفاقا من يبطل المؤمنين ويثبطهم واللام في قوله لمن لام  
 توكيد الابتداء وفي قوله ليبطن لام جواب القسم فان اصابتكم مصيبة من قتل او  
 هزيمة او ذهاب مال قال هذا المنافق قد انعم الله عليّ اذ لم يكن معكم شهيدا اي حاضر  
 الواقعة حتى يصيبني ما اصابكم ولكن لام قسم اصابكم فضل من الله اي غنمة او فتح  
 ونسبة اضافة الفضل الى جانب الله تعالى دون اصابة المصيبة من العادات الشريفة  
 التذيلية كما في قوله واذا مرضت فهو يشفين وتقديم الشريعة الاولى لما ان مضوا  
 لمقصد هم او فوق اثر نفاقهم فيها اظهر ليقولن هذا المنافق قول نادم حاسد كان موتن  
بينكم وبينه مودة اي معرفة وصداقة حقيقية والا فالودة الظاهر حاصله بالفعل



حجة معتضة وقيل ان في الكلام تقدما وتأخيرا وقيل المعنى كان لم نعاقدكم على الجهاد  
بالنسيه لاللتدامل دخولها على الحرف ليكني كنت معهم اي في تلك الغزوة التي فيها المؤمنون  
فأقول نعم فمؤن اعظما فوز بالنصب على جواب التمني وقرأ الحسن بالرفع اي فاخذ نصيبا وافرا  
من العنينة فليقاتل في سبيل الله هذا للمؤمنين وقيل للمنافقين اي ان بطاونا  
هو لا عن القتال فليقاتل المحاصون الباذلون انفسهم في طلب الأخرى او الذين يبشرونها  
ويختارونها على الأخرى وهم المبطون والمعنى حثهم على ترك ما كفي عنهم وقدم الظرف على الفاعل  
لاهتمام به الذين يشرون يبيعون وهم المؤمنون ويشترون وهم المنافقون الحيوة الدنيا  
بالأخرى اي ثوابها وما وعد الله فيها ومن يقاتل في سبيل الله لاعلاء دينه فيقتل اي  
فيستشهد او يغلب يعني يظفر بعدوه من الكفار وذو كهدين الامرين للاشارة الى ان  
حق المجاهد ان يوطن نفسه على احدهما ولا يخطر بباله القسم الثالث وهو مجرد اخذ المال  
فسوف نؤتيه في كلتا الحالتين الشهادة والظفر اجرا عظيما يعني ثوابا وافرا وعد الله  
المقاتلين في سبيله بانه سيوتيمهم اجرا عظيما لا يقا در قدره وذلك انه اذا قتل ابا يشهد  
التي هي اعلى درجات الاجور وان خلد وظفر كان له اجر من قاتل في سبيل الله مع ما قدنا له  
من العلوq الدنيا والغنمة وظهر هذا يقتضيه التسوية بين من قتل شهيدا او انقلب غانما  
وربما يقال ان التسوية بينهما انما هي في ايتاء الاجر العظيم ولا يلزم ان يكون اجرها مستويا  
فان كون الشيء عظيما هو من الامور النسبية التي يكون بعضها عظيما بالنسبة الى ما هو جود وحقير  
بالنسبة الى ما فوزه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صللم تضمن الله لمن خرج في سبيله  
لاخرجه الاجهاد في سبيله وايمان بي وتصديق برسيلي فهو علي ضامن ان ادخل الجنة  
وارجعه الى مسكنه الذي خرج منه نائلا ما نال من اجرا وغنمة اخرج به الشيطان واللفظ <sup>بسبيل</sup>  
وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله خطا بالمؤمنين للمؤمنين بالقتال على طريق الانفاذ  
سبيل المستضعفين من الرجال والنساء والولدان حتى تخلصوهم من الاسر وترجوهم  
عالم فيه من الجهد ويجوز ان يكون منصوبا على الاختصاص اي واخص المستضعفين  
فانهم من اعظم ما يصدق عليه سبيل الله واختر الاول نزاج والازهري وقال محمد بن زيد

اختاران يكون المعنى وفي المستضعفين فيكون عطفًا على السبيل لأجل الجلالة وإن كانت  
على ما في تفسير الكواشي لأن خلاص المستضعفين من أيدي المشركين سبيل الله لا سبيلهم  
والمراد بالمستضعفين هنا من كان بمكة من المؤمنين تحت اذلال الكفار وهم الذين كان  
يدعو لهم النبي صلّم فيقول اللهم انج الوليد بن الوليد وسملة بن هشام وعياش بن ابي ربيعة  
والمستضعفين من المؤمنين كما في الصحيح وفيه دليل على ان الجهاد واجب والمعنى لا حذر  
لكو في ترك الجهاد وقد بلغ حال المستضعفين ما بلغ من الضعف والأذى فقد اخرج  
البخاري عن ابن عباس قال انا وامي من المستضعفين وفي رواية قال كنت انا وامي من  
عذابه انا من ولدان وامي من النساء ولا يبعد ان يقال ان لفظ الآية اوسع من هذا  
والاعتبار بجموم اللفظ لولا تقييده بقوله الَّذِينَ يَفْعَلُونَ دَاعِينَ رَبِّنَا أَخْرَجْنَا مِنْ هَذِهِ  
الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا فَانه يشعر باختصاص ذلك بالمستضعفين الكائنين في مكة  
لانه قد اجمع المفسرون على ان المراد بالقرية الظالم اهلها مكة وَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ ذِكْرًا  
يُؤْتِينَا وَيُقِيمُنَا بِمَصَاحِبِنَا وَيَحْفَظْ عَلَيْنَا دِينَنَا وَشَرَعِنَا وَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا  
يُنصِرُنَا وقد استجاب الله دعاءهم وجعل لهم من لدنه خير ولي خير ناص وهو محمد صلّم  
فوتى امرهم ونصرهم واستنقذهم من أيدي المشركين يوم فتح مكة وقال السيوطي لبعضهم  
الخروج وبقي بعضهم الى ان فتح مكة وولى صلّم عتاب بن اسيد فانصف مظلومهم من  
ظالمهم انتهى وكان ابن ثمانية عشر سنة قال البخاري فكان يأخذ للضعيف من القوي  
وينص المظلومين على الظالمين الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَعْنِي فِي طَاعَةِ اللَّهِ  
واعلاء كلمته وابتغاء مرضاته وهذا ترغيب للمؤمنين وتنشيطهم بأن قتلهم لهذا  
المقصد لا غيره وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الظَّالِمِينَ اي الشيطان او الكفار  
او الاصنام وتفسير الظالمين هنا بالشيطان اولى لقوله فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ وَهُمْ  
الْكُفَّارَاتُ كَيْدَ الشَّيْطَانِ اي مكره ومكر من اتبعه من الكفار كان ضعیفًا فلا يقاوم  
نص الله وتأييده وعن ابن عباس قال اذا رأيتوا الشيطان فلا تقاوه واحملوا عليه  
ان كيدته كان ضعيفًا واهيًا قال مجاهد كان الشيطان يترأى لي في الصلوة فقلت اذكر

قول عيسى بن فاحل عليه فيذهب عني والكيد السعي في الفساد على حجة الاحتياك القوي  
 إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلوة وأتوا الزكوة قيل هم جماعة من الصحابة  
 أمروا بترك القتال في مكة بعد أن تسرعوا إليه فلما كتب عليهم بالمدينة ثبطوا عن  
 القتال من غير شك في الدين بل خوفا من الموت وفرعا من هول القتل وقيل لأنها كانت  
 في اليهود وقيل في المنافقين اسلموا قبل فرض القتال فلما فرض كرهوه وهذا الشبه  
 بالسياق لقوله وقالوا ربنا إلى قوله قريب وقوله ان تصيهم حسنة الآية ويبعد صدور  
 مثل هذا من الصحابة وفيه دليل على ان فرض الصلوة والزكوة كان قبل فرض الجهاد فلما كتب  
 عليهم القتال أي فرض عليهم جهاد المشركين وأمروا بالخروج إلى بدر إذا فرّق بينهم أي  
 جماعة من الذين سألو ان يفرض عليهم جهاد يخشون الناس أي يخافون مشركي مكة  
 خشية الله وأشك خشية أو للتبوع على معنى ان خشية بعضهم خشية الله وخشية  
 بعضهم شد منها وقالوا جزعا من الموت ربنا لم كتب علينا القتال أي لم فرضت علينا  
 الجهاد لولا أنه لا آخرتنا يريد من المهلة إلى أجل أي وقت آخر قريب من الوقت الذي  
 فرض عليهم فيه القتال والقائلون لهذا القول هم المنافقون وقيل قاله بعض المؤمنين  
 خوفا وجبنالا اعتقادا ثم تابوا منه وقال السدي إلى أجل يعني الموت فامر الله سبحانه بأن  
 يجب عليهم فقال قل متاع الدنيا أي منفعتها والاستمتاع بها قليل سريع الفناء مثل لا يد  
 لصاحبه مثل الفناء والأخرى أي ثوابها خير من المتاع القليل لمن اتقى الشرك والمعصية  
 منكروا رغب في الثواب الدائم ولا تطعمون فتيلا أي قدر قشرة يعني شيئا حقاير السير أو  
 قد تقدم تفسير الفتيل قريبا وإذا كنتم توفرون أجوركم ولا تنقصون شيئا منها فكيف ترهبون  
 عن ذلك تشتغلون بمتاع الدنيا مع قلته وانقطاعه اخرج النسائي وابن جرير وابن أبي حاتم  
 وأحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن ابن عباس ان عبد الرحمن بن عوف وأصحابه أتوا  
 النبي صلى الله عليه وآله فقالوا يا نبي الله كذا في حرة ونحن مشركون فلما انصرونا اذلة فقال لي امرت بالعضو  
 فلا تقاتلوا القوم فلما حوله الله إلى المدينة امره بالقتال فكفوا فاترل الله هذه الآية وعن  
 قتادة نحوه وعن عمار أنها نزلت في اليهود أين ما تكونوا أيديكم الموت كلام مبتدئ

مسوق من قبله تعانك بطريق تلويح الخطاب وصرون عن رسول الله صلى الله عليه وآله  
 بالزمام اثريان حجارة الدنيا وعلوشان الأخرى وفيه حث لمن قعد عن القتال خشية الموت وبيان  
 لفساد ما خالطه من الجبن وخامره من الخشية فان الموت اذا كان كائنا لحالته فمن لم يمت بالسيف  
 بغيره ولو كنت لم ترق بروج جمع بروج وهو البناء المرتفع مشيدا في مرفعة مطولة من شاد القصور  
 اثار فعه وطلاءه بالشيد وهو الجص وقد اختلف في هذه البروج ما هي فقيل الحصون  
 والقلاع التي في الارض وقيل هي القصور المحصنة الرفيعة قال الزجاج والقنبي مفعول مشيد  
 مطولة وقيل معناه مطلية بالشيد وهو الجص وقيل المراد بالبروج بروج في سماء الدنيا  
 صنية حكاة فلي عن مالك وقال لا ترى الى قوله والسماء ذات البروج وجعل فيها بروجاً  
 ولقد جعلنا في السماء بروجاً وقيل ان المراد بالبروج المشيدة هنا قصور من حديد وان  
 تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله هذا وما بعده فخص بالمتأفكين اي ان تصبهم  
 نعمة نسبوها الى الله تعالى وان تصبهم سيئة اي بلية ونعمة يقولوا هذه من عندك  
 نسبوها الى رسول الله صلى الله عليه وآله ذلك عليهم بقوله قل كل من النعمة والى بلية من عند  
 الله خلقا ويجادا من غير ان يكون له مدخل في وقوع شيء منهما بوجه من الوجوه ليس  
 كما تزعمون فاما الحسنه فانعام من الله واما السيئة فابتلاء منه فنسبهم الى الجهل  
 وعدم الفهم فقال فما ل هؤلاء القوم اي فما بال هؤلاء المتأفكين وما شان اليهم والذ  
 قالوا ما قالوا لا يكادون لا يقاربون يعفون حل يثا من الاحاديث اصلا او معاني  
 القران وان الاشياء كلها من الله ما اصابك من حسنة هذا الخطاب اما لكل من يصلي  
 له من الناس او لرسول الله صلى الله عليه وآله ايضا لامته اي ما اصابك من خصب ورضا وخير  
 ونعمة وصحة وسلامة فمن الله بفضلها ورحمتها احسانا منه اليك وتفضلا منه عليك  
 وما اصابك من سيئة اي جهد وبلاء وشدة ومكروه ومشقة واذى فمن نفسك  
 اي بذنب انيته وخطيئة اكتسبتها نفسك فعوقبت عليه وقيل هذا الكلام الذي لا يفقهون  
 حديثا وقيل ان الفلاس استفهام مضمرة اي افسن نفسك ومثله قوله تعالى وتلك نعمة  
 تمنها علي والمعنى او تلك نعمة ومثله قوله تعالى فلما رأى القمر بازغا قال هذا ربي اي اهداري

وقد ورد في الكتاب العزيز ما يفيد مفاد هذا الآية كقوله تعالى وما أصابكم من مصيبة  
فيا كسبت أيذكم ويعفو عن كثير وقوله ولما أصابكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى  
هذا قل هو من عندنا انفسكم وقد يظن ان قوله وما أصابك من سيئة فمن نفسك <sup>مننا</sup>  
لقوله كل من عند الله ولقوله وما أصابكم يوم التقى الجمعان فباذن الله قوله بولوكم بالشكر  
والخير فتنه وقوله واذا اراد الله بقوم سوء فلا مرد له وما لهم من دونه من والي وليس  
لكذلك فالجمع ممكن فإضافة الاشياء كلها الى الله حقيقة وال فعل العبد مجازية قال قتادة  
حسنة أي نعمة وسيئة أي مصيبة كل من الله أي النعم والمصائب وعن ابى العالىة  
قال ان تصبهم حسنة هذه في السراء والضراء وما أصابك من حسنة قال هذه <sup>والحسنة</sup>  
والسيئات وعن ابن عباس قال الحسنة والسيئة من عند الله اما الحسنة فانعم بها عليك  
واما السيئة فابتلاك بها وما أصابك من سيئة قال ما أصابه يوم أُحد ان شجع وجهه  
وكسرت ربا عيته وقد تعلق بظاهر هذه الآية القدسية وقالوا نفي الله السيئة عن نفسه  
ونسبها الى الانسان ولا متعلق لهم بها لانه ليس المراد منها الكسب بل ما يصيب الناس  
من النعم والمحن ولو كانت على ما يقول اهل القدر لقال ما أصبت من حسنة وما <sup>صبت</sup>  
من سيئة ولم يقل ما أصابك وقال ابن الانباري الفعلان راجعان الى الله يعني ما  
اصابك الله به من حسنة ومن سيئة وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا فِيهِ بَيَانٌ لِّعَمْرٍو  
رسالته صلعم الى الجميع كما يفيد التاكيد بالمصدر والعموم في الناس ومثله قوله وما  
ارسلناك الا كما افة للناس وقوله يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا وفيه جلالة  
منصبه ومكانته عند الله وبيان بطلان زعمهم الفاسد في حقه بناء على حملهم بشانته  
الجليل وكفى بالله شهيدا على ذلك وعلى ان الحسنة والسيئة منه والا اول والمعنى  
شهيدي اعلى ارسالك للناس او على تبليغك ما ارسلت به الى الناس مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ  
فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ فِيهِ ان طاعة الرسول طاعة لله وفي هذه من النداء بشرت رسول  
الله وعلو شأنه وارتفاع مرتبته ما لا يقادر قدره ولا يبلغ مداه ووجهه ان الرسول  
لا يامر الا بما امر الله به ولا ينهى الا ما نهى عنه ولو لا بيان صلعم ما كنا نعرف كل فريضة في كتابنا

الله كالحج والصلوة والزكاة والصوم كيف نأتيها وقال الحسن جعل الله طاعة رسوله طاعة  
 وقامت به الحجة على المسلمين ومن تولى أي عرض عن طاعته فما أرسلناك عليهم حفيظًا  
 أي حافظًا لأعمالهم إنما عليك البلاغ وقد نسخ هذا بآية السيف ويقولون امرنا وشأننا  
 طاعة أو نطيع طاعة وهذه في المنا فقين في قول أكثر المفسرين أي يقولون إذا كانوا  
 عندك طاعة أي المنا بك وصدقناك فإذا برزوا أي خرجوا من عندك بيئت أي روبر  
 طاعة منهم أي من هؤلاء القائلين وهم رؤسائهم ومن للتبعيض والتبديت التبدل  
 يقال بيت الرجل الأمر إذا دبره ليلًا ومنه قوله تعالى إذ يبديون ما لا يرضى من القول  
غير الذي تقول لهم أنت وتأمرهم به أو خير الذي تقول لك هي من الطاعة لك وقيل  
 معناه غير ما وبدلوا وحرفوا قولك فيما عهدت إليهم والله يكتب أي ينبت في صحائف  
 أعمالهم ما يبشرون أي ما يزورون ويغيرون ويقدررون وقال ابن عباس ما يسرون  
 من النفاق ليما زيمهم عليه ويحفظه عليهم وقال الزجاج المعنى ينزله عليك في الكتاب  
فأعرض عنهم أي دعهم وشأنهم حتى يمكن الانتقام منهم وقيل معناه لا تخبر بأسمائهم  
 وقيل لا تعاقبهم وقيل لا تغتر بأسلامهم وتوكل على الله أي ثق به وفوض أمرك إليه  
 في شأنهم وكفى بالله وكيلًا ناصرًا لك عليهم أمره بالتوكل عليه والثقة به في النصر على  
 عدوه وقيل وهذا منسوخ بآية السيف أفلا يتدبرون القرآن الهزئة للانكار والفاء  
 للعطف على مقدر أي يعرضون عن القرآن فلا يتدبرونه يقال تدبرت الشيء تفكرت  
 في عاقبته وتأملتة ثم استعمل في كل تأمل والتدبران يدبر الإنسان أمره كأنه ينظر إلى  
 ما يصير إليه عاقبته ودلت هذه الآية وقوله تعالى أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوبهم  
 أعتات أم لم يرجعوا إلى القرآن ليعرفوا معناه والمعنى أنهم لو تدبروه حتى تدبره  
 لو جدوه مؤتلفًا غير مختلف صحيح المعاني قوي المباني بالغا في البلاغة إلى أعلى درجاتها  
 قال ابن عباس أفلا يتفكرون فيرون تصديق بعضه لبعض وما فيه من المواعظ  
 والذكر والأمر والنهي وإن أحدا من الخلق لا يقدر عليه ولو كان من عند غير الله كما يزعمون  
لو جدوا فيه اختلافاً أي تغاوتاً وتناقضاً كثيراً قاله ابن عباس ولا يدخل في هذا الاختلاف

مقادير الآيات والسور لأن المراد اختلاف التناقض والتفاوت وعدم المطابقة للواقع وهذا شأن كلام البشر لا سيما إذا طال وتعرض قائله للاخبار بالغيب فإنه لا يوجد منه صحيح مطابق للواقع الا القليل النادر عن فتادة يقول ان قول الله لا يختلف وهو حق ليس فيه باطل وان قول الناس يختلف وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف إذا خووا به يقال إذا المشي وإذا خاف به إذا فشاها وظهرت وهؤلاء جماعة من ضعفة المسلمين كانوا إذا سمعوا شيئا من امر المسلمين فيه امر من خوف المسلمين وقتل عدوهم أو فيه خوف نحو هزيمة المسلمين وقتلهم أو فتوة وهم يظنون أنه لا شيء عليهم في ذلك وقيل هم المنافقون كانوا يستخبرون عن حالهم ثم يشيعونه قبل ان يحدث به رسول الله صلعم وكوردوه إلى الرسول حتى يكون هو الذي يحدث به ويظهره وإلى أولي الأمر منهم وهم اهل العلم والبصيرة والعقول الراجحة الذين يرجعون اليهم في امورهم وهم الولاة عليهم لعلمة الذين يستنبطونه منهم أي يستخرجونه بتدبرهم وصحة عقولهم والمعنى انهم لو تركوا اذاعة الاخبار حتى يكون النبي صلعم هو الذي يذيعها او يكون اولوا الامر منهم هم الذين يتولون ذلك لانهم يعلمون بما ينبغي ان يفشى ويكتم والاستنباط ما خوذ من استنبطت لما اذا استخرجته واللبط الماء المستنبط اول ما يخرج من ماء البر عند حفرها وقيل ان هؤلاء الضعفة كانوا يسمعون ارجافات المنافقين على المسلمين فيذيعونها فتحصل بذلك المفسدة وفي الآية اشارة الى جواز القياس وان من العلم ما يدرك بالنص وهو الكتاب والسنة ومنه ما يدرك بالاستنباط وهو القياس عليهما وكولا فضل الله ابي ما يفضل الله به عليكم ورحمته من ارسال رسوله وانزال كتابه لا تتبعهم الشيطان فيما يامرهم به فبقيتهم على كفرهم الا قليلا منهم او الاتباعا قليلا وقيل اذا عوا به الا قليلا منهم فإنه لم يدع ولم يفش قاله الكسائي والاحفش والفراء والبعيدى وابوحاتم وابن جرير وقيل المعنى لعلمه الذين يستنبطونه الا قليلا منهم قاله الزجاج وبه قال الحسن وفتادة واختاره ابن قتيبة والاول الى فقائل في سبيل الله لا تكلفوا انفسكم الفاء في قوله فقائل قيل هي متعلقة بقوله ومن يقال في سبيل الله الى اخره اي من اجل هذا فقائل وقيل متعلقة بقوله وما لكم لا تتقون في سبيل الله

فقاتل وقيل تقديره اذا كان الامر ما ذكر من عدم طاعة المنافقين فقاتل واذا افردك  
او تركوك فقاتل قال الزجاج امر الله رسوله صلى الله عليه وسلم بالجهاد وان قاتل وحده لانه قد ضمن  
له النصر قال ابن عطية هذا ظاهر اللفظ الا انه لم يبي في خبر قطان القتال فرض عليه  
دون الكفة والمعنى والله اعلم انه خطاب له في اللفظ وفي المعنى له ولا مته اي انت يا محمد  
وكل واحد من امتك يقال له فقاتل في سبيل الله لا تكلف غير نفسك ولا تلزم فعل غيرك  
وهو استيناف مقرر لما قبله لان اختصاص تكليفه بفعل نفسه من موجبات مباحة شره  
للقاتل وحده وقرئ لا تكلف بالخير على النهي وقرئ بالنون وفي الآية دليل على ان رسوله  
الله صلى الله عليه وسلم كان اشجع الناس واعلمهم بامور القتال اذ لو لم يكن كذلك لما امره بذلك ولقد تقدم  
به ابو بكر الصديق في قتال اهل الردة على الخروج ولو وحده وحرص المؤمنون اي وحضهم  
على القتال والجهاد يقال حرصت فلان على كذا اذا امرته به وحرص فلان على الامر واكب  
عليه وواظب عليه: معنى واحد والمعنى ليس عليك في شأنهم الا التحريض والترغيب في الثواب  
فحسبوا التعنيف بهم عسى الله ان يكف فيه اطاع المؤمنين بكف باس الذين كفروا عنهم  
والاطاع من الله عز وجل واجب فهو وعد منه سبحانه ووحده كاش لاحالة والله اشد اعظم  
باسا اي صولة وسلطانا وشددة وقوة واشد تنكيلا لعقوبة وعذابا يقال تنكلت بالرجل تنكيلا  
من النكال وهو العذاب والمتملك الشيء الذي ينكل بالانسان من يشفع شفاعة حسنة  
اصل الشفاعة والشفعة ونحوها من الشفع وهو الزوج ومنه الشفيع لانه يصير مع صاحب  
الحاجة شفعا ومنه ناقة شفوع اذا جمعت بين حبلين في حلبة واحدة وناقة شفيع  
اذا اجتمع لها حمل وولد يتبعها والشفع ضم واحد الى واحد والشفعة ضم ملك الشريك  
الى ملك فالشفاعة ضم غيرك الى جاهك ووسيلتك فهي على التحقيق اظهر لمرئ الشفيع  
عند المشفع وايصال منفعة الى المشفوع له والشفاعة الحسنة هي في البر والطاعة فمن شفيع  
في الخير لينفع يكن له نصيب حظ منها اي من اجرها وقد بين النصيب في حديث  
من دعا اخيه بظهر الغيب استجيب له وقال له الملك امين ولا مثل هذا فهذا بيان  
لمقدار النصيب الموعود به قاله ابو السعود عن ابي موسى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم



فجاء رجل يسأل فاقبل علينا بوجهه وقال اشفعوا توجروا ويقضى الله على لسان رسوله ما شاء اخرج الشنخان ومن يشفع شفاعة سيئة اي في المعاصي فمن شفع بالشر كمن يسعي بالنيمة والغيبة ونقل الحديث لا يتقاع العداوة بين الناس قيل المراد دعاء اليهود على المسلمين وقيل معناه من يشفع كفره بقنال المؤمنين يكن له كفضل منها اي من وزرها والكفل الورد واشتقاقه من الكساء الذي يجعله الراكب على سنام البعير لئلا يسقط يقال اكفلت البعير اذا درت على سنامه كساء وركبت عليه لانهم يستعمل الظم كله بل يستعمل نصيبا منه ويستعمل في النصيب من الخير والشر ومن استعمله في الخير قوله تعالى يؤتكم كفلين من رحمته وكان الله على كل شيء مقبلا اي مقدر اذ قاله الكسائي وقال الفراء المقبلة الذي يعطي كل انسان قوته يقال قوته اقوته قوتنا واقته اقبته اقاتة فان اقاتت ومقبلة وحرك الكسائي اقاتت يقبلة وقال ابو حنيفة المقبلة كما فظ وقال النحاس قول ابي عبيدة اولى لانه مشتق من القوت والقوت معناه مقدار ما يحفظ الانسان وقال ابن فارس في المحل المقبلة المقبلة والحفظ والشاهد وقال مجاهد مقبلة اي شهيد احسبها حفيظا وقال سعيد بن جبير ابن زيد قادر قادر برا وعن الضحاك المقبلة الرزاق واذا حيينم تحية ترغيب في فرد شائع من افراد الشفاعة الحسنة بعد الترغيب فيها على الاطلاق فان تحية السلام شفاعة من الله للسلام عليه واصل التحية تفعله من حيث والاصل تحية مثل ترضية واصلها الدعاء بالحياة والتحية السلام وهذا المعنى هو المراد هنا ومثله قوله تعالى واذا جاءك حيوان يعلم بحمك به الله والى هذا ذهب جماعة من المفسرين وروي عن مالك ان المراد بالتحية هنا تشميت العاطس وقال اصحاب ابي حنيفة التحية هنا الهدية لقوله او ردها ولا يمكن رد السلام بعينه وهذا فاسد لا ينبغي الالتفات اليه والمراد بقوله فحجوا يا احسن منها اي بان يزيد في الجواب على ما قاله المبتدي بالتحية فاذا قال المبتدي السلام عليكم قال الجيب عليكم السلام ورحمة الله واذا زاد للمبتدي لفظ زاد الجيب على جملة ما جاء به المبتدي لفظ او الفاظ نحو وبركاته وموضااته وتحياته قال القرطبي اجمع العلماء على ان الابتداء بالسلام سنة مرغوب فيها وردت فريضة لقوله فحجوا يا احسن منها وانما اختار الشرع لفظ السلام على لفظ

حياء الله لانه اتم واحسن واكمل وكان السلام من اسائه تعالى أرردوها اي ردوا عليه  
 كما سلم عليكم واقصص واصلم مثل اللفظ الذي جاء به المبدي فظاهر الآية انه لورد عليه  
 باقل مما سلم عليه به انه لا يكفي وظاهر كلام الفقهاء انه يعني وحوا الآية على انه لاكمل  
 واختلفوا اذا رد واحد من جماعة هل يجزي او لا فذهب مالك والثايفي الى الاجراء وذهب  
 الكوفيون الى انه لا يجزي عن غيره ويرد عليهم حديث علي عن النبي صلعم قال يجزي عن  
 الجماعة اذا ردوا ان يسلم احدهم ويجزي عن الجالوس ان يرد احدهم اخرجه ابو داود في  
 اسناده سعيد بن خالد الخزازي المدني وليس به بأس وقد ضعفه بعضهم وقد حسن الحديث  
 ابن عبد البر وقد ورد في السنة المطهرة في تعيين من يبدي بالسلام ومن يستحق التحية  
 ومن لا يستحقها وفي فضل السلام والحث عليه وكيفية السلام وماله من الاحكام ما  
 يعني عن البسط ههنا ان الله كان على كل شيء حسيبا يحاسبكم على كل شيء وقيل معناه  
 مجازيا وقيل كافيا من قولهم احسبني كذا اي كفاني ومثله حسبك الله لا اله الا هو ليجمعنكم  
 بالحق الى حساب يوم القيمة اي يوم القيام من القبور وقيل له بمعنى في واختاره الفاضل  
 كالكتشاف وقيل انها دائمة لا ريب فيها اي في يوم القيمة او في الجمع اي جمعا لا ريب فيه  
 وهذه الآية نزلت في منكري البعث ومن اصدق من الله حكيمنا انكارا لان يكون احد  
 اصدق منه سبحانه والصادق اصل وقد تبدل زاي القرب محذورا منها وهذا قرأ أحمره والكتا  
 ومن اصدق بالزاي فما لكم الاستفهام لانكار والمعنى اي شيء كان لكم في المنفقين اي  
 في امرهم وشأنهم قال القرطبي والمراد ههنا عبد الله بن ابي واصحابه الذين خذوا رسول الله  
 صلعم يوم احد ورجعوا بجسدهم بعد ان خرجوا كما تقدم في آل عمران حال كونكم فتنين  
 في ذلك وحاصله الانكار على المخاطبين ان يكون لهم شيء يوجب اختلافهم وشك المنافقين  
 وسبب نزول الآية به يتضح المعنى فقد اخرج البخاري ومسلم وغيرهما من حديث زيد بن ثابت  
 ان رسول الله صلعم خرج الى احد فجمع ناس خرجوا معه فكان اصحاب رسول الله صلعم فيهم  
 فقتل فرقة تقول تقتلهم وفرقة تقول لا فانزل الله فما لكم في المنافقين الآية فقال رسول  
 الله صلعم انما طيبة وانما تنفى الخبت كما تنفى النار خبث الفضة هذا الصحر ما روي في سبب

الشمس

الح



كان بينهم وبين النبي صلعم عهد وقيل خزاعة وقيل بنو بكر بن زيد أو كما ذكره حصرت  
 صدورهم أي ضاقت عن القتال فامسكوا عنه واحصر الضيق والانتباض وقال محمد بن  
 يزيد المبرد هو دعاء عليهم كما تقول لعن الله الكافر وضعفه بعض المفسرين وقيل أو بمعنى  
 الوان يُقَاتِلُونَ أَوْ يَقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ أي حصرت صدورهم عن قتالكم والقتال معكم لقومهم  
 فضاقت صدورهم عن قتال الطائفتين وكرهوا ذلك ولو شاء الله لسلبهم عليكم ابتلاء  
 منه لكم واختباركم قال سبحانه ولنبلونكم حتى تعلموا ما لكم منكم والصابرين ونبلونا نجاب  
 أو نجيبا لكم أو عقوبة بذنوبكم ولكنه سبحانه لم يشأ ذلك فالقى في قلوبهم الرعب فلما تلوهم  
 يذكر الله منته على المسلمين بكف بأس المعاهدين فإن اعترزواكم عن قتالكم فلم يقا تلوم  
 أي لم يتعضوا القتالكم والقول اليكم السلم أي استسلموا لكم وانقادوا فما جعل الله لكم  
 عليهم سبيلا أي طريقا فلا يجمل لكم قتلهم ولا أسرهم ولا هب أموالهم فهذا الاستسلام  
 يمنع من ذلك ويبرمه قيل هذا منسوخ بآية القتال وقيل محكية بحجة على المعاهد بن هذا  
 هو الظاهر سجدون والآخرين والسين للاستمرار والاستقبال كقوله تعالى سيقول السفهاء  
 قال السفاسقي وأحق انها للاستقبال في الاستمرار للفعل لافي ابتداءه يريدون أن يأمروهم  
 ويأمنوا قومهم فيظهر من لكم الإسلام ويظهر من لقومهم الكفر ليا منوا من كلا الطائفتين  
 وهم قوم من اهل تهامة طلبوا الأمان من رسول الله صلعم ليا منوا عنده وعند قومهم  
 وقيل هي قوم من اهل مكة وقيل نزلت في نعيم بن مسعود فإنه كان يامن المسلمين والمشركين  
 وقيل في قوم من المنافقين وقيل في اسد وغطفان كما ورد في الآية الفتنة أي دعاهم فها  
 إليها وطلبوا منهم قتال المسلمين أو كسوا فيها أي قلبوا فرجعوا الى قومهم وقاتلوا المسلمين  
 ومعنى الارتكاس الانتكاس فإن لم يعتزلواكم يعني هؤلاء الذين يريدون ان يأمروهم  
 ويأمنوا قومهم ولم يكفوا عن قتالكم حتى يسروا الى مكة ويلقوا اليكم السلم أي يستسلمون  
 لكم ويدخلون في عهدكم وصلاحكم وينسلخون عن قومهم ويلقوا اليكم أي عن قتالكم فخذوهم  
 يعني اسروا واقتلواهم حيث تقفونهم أي حيث وجدتموهم وتمكنتم منهم وأولئك الموصوفون  
 بتلك الصفات جعلنا لكم عليهم سلطانا مبينا أي حجة واضحة تتسلطون بها عليهم وتقرروهم

بها بسبب ما في قلوبهم من المرض وما في صدورهم من الدغل وارتكاسهم في الفتنة <sup>على</sup> ما كان لكران تؤذوا رسول الله ولو كان هذا القتل معناه لكان خيرا وهو يستأجر صدقة  
ما كان لكران تؤذوا رسول الله ولو كان هذا القتل معناه لكان خيرا وهو يستأجر صدقة  
 فلا يوجد مؤمن قتل مؤمنا قط وقيل المعنى ما كان له ذلك في عهد الله وقيل ما كان له  
 ذلك فيما سلف كما ليس له الآن ذلك بوجه ثم استثنى منه استثناء منقطعا فقال الخطأ  
 اي ما كان له ان يقتله البتة لكن ان قتله خطأ فعليه كذا هذا قول سيبويه والزجاج  
 وقيل هو استثناء متصل ولعنى وما ثبت ولا وجد ولا سأل مؤمن ان يقتل مؤمنا الا  
 خطأ اذ هو مغلوب وقيل المعنى ولا خطأ قال الفخاس ولا يعرف ذلك في كلام العرب ولا يصح  
 في المعنى لان الخطأ لا يصر وقيل المعنى لا ينبغي ان يقتله لعلة من العلة الا للخطأ وصد  
 فيكون قوله خطأ منتصبا بانه مفعول له ووجه الخطأ كثيرة ويضبطها عدم التقصد  
 والخطأ اسم من اخطأ خطأ اذ لم يتعمد اخرج ابن جرير عن حكيم قال كان احارث بن يزيد  
 من بني حاصر بن لؤي يعذب عياش بن الربيع مع ابي جهل ثم خرج مهاجرا الى النبي صلعم  
 يعني احارث فلقية عياش بالحرمة فعلا به بالسيف وهو يحسب انه كفر ثم جاء الى النبي صلعم  
 فاخبره فنزلت وما كان مؤمنا الاية فقرأها النبي صلعم ثم قال له قم فخرروا خوجه ابن جرير  
 وابن المنذر عن السدي باطول من هذا وقد روي من طرق غير هذه وقال ابن زيد  
 نزلت في رجل قتله ابو الدرداء كان في سريفة فجل عليه بالسيف فقال لا اله الا الله فضرب  
ومن قتل مؤمنا خطأ بان قصدهم غير كصيد او شجرة فاصابه او ضربه بما لا يقتل غالبا  
فخرير اي فعله فخرير رقبة اي نسمة مؤمنة يعتقها كفارة عن قتل الخطأ وعبر بالرقبة  
 عن جميع الذوات واختلف العلماء في تفسير الرقبة المؤمنة فقيل هي التي صلّت وعقلت الا كان  
 فلا يخرجها الصغيرة وقال ابن عباس والحسن والشعبي والنخعي وقتادة وخيرهم وقال عطاء ابن ابي رباح  
 انها يخرجها الصغيرة المولودة بين مسلمين وقال جماعة منهم مالك والشافعي يجزي كل  
 من حكمه بوجوب الصلوة عليه ان مات ولا يخرج في قول جمهور العلماء اعني لا مقعد  
 فلا استل ويخرج عند الاكثر الاصحح والا حور قال مالك الا ان يكون عمرها شديدا ولا يخرج

عند أكثرهم الجنون وفي المقام تفاصيل طويلة مذكورة في علم الفروع واخرج عبد بن حميد  
 وأبو داود والبيهقي عن أبي هريرة أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول  
 الله إن علي عتق رقبة مؤمنة فقال لها إن الله فاشارت إلى السماء بأصبعها فقال لها  
 فمن أنا فاشارت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وإلى السماء أي أنت رسول الله فقال اعتقها فأفأ  
 مؤمنة قرظي من طرق وهو في صحيح مسلم من حديث معاوية بن الحكم السلمي ودية هي  
ما يعطى عوضا عن دم المقتول إلى ورثته مسلمة أي مدفوعة مؤداة إلى أهله الميراث  
 الورثة واجناس الدية وتفصيلها قد بينتها السنة المطهرة وقد وردت احاديث في  
 تعدد الدية وفي الفرق بين دية الخطأ ودية شبه العمد ودية المسلم ودية الكافر وهي  
 معروفة فلا حاجة لنا في ذكرها في هذا الموضع الآن يصدق قواي إلا أن يتصدق أهل  
 المقتول على القاتل بالدية بان يعفونها مسمى العفو عنها صدقة ترغيبا فيه وهذا الحكم  
 المستثناة متعلقة بقوله ودية مسلمة أي فعلية دية مسلمة إلا ان يقع العفو من الورثة  
 عنها فإن كان المقتول من قوم عدو لكم وهم الكفار الكريهون وهو مؤمن فخرير رقبة  
 مؤمنة هذه مسلمة المؤمن الذي يقتله المسلمون في بلاد الكفار الذين كان منهم ثم أسلم  
 ولم يهاجروهم يظنون انه لم يسلم وانه باق على دين قومه فلا دية على قاتله بل عليه خمسين  
 رقبة مؤمنة واختلغوا في وجه سقوط الدية فقبل وجهه ان اولياء القتيل كفار لاحق  
 لهم في الدية وقيل وجهه ان هذا الذي آمن ولم يهاجروهم قد حرمته قليلة لقول الله تعالى  
 والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء وقال بعض أهل العلم ان دية جنت  
 لبيت المال وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق أي عهد موقت أو مؤبد كأهل الذمة  
 وقرأ الحسن وهو مؤمن فكدية أي فعلية قاتله دية مسلمة مؤداة إلى أهله من أهل الاسلام  
 وهم ورثته وهي ثلث دية المؤمن ان كان يهوديا او نصرانيا وثلثا عشرها ان كان مجوسيا  
 وخمسين رقبة مؤمنة على قاتله كما تقدم فمن أجر يجرى أي الرقبة ولا تشع ماله لشرائها فصيام  
 أي فعلية صيام شهرين متتابعين لم يفصل بين يومين من ايام صومها افطار في ذلك  
 فلوا فطر استأنف هذا قول الجمهور واما الافطار بعد شرعي كالحض ونحوه فلا يوجد الاستيناف

واختلف في الإفطار لعروض المرض ولم يذكر الله سبحانه الانتقال إلى الطعام كالظهار  
 وبه أخذ الشافعي توبة أي شرع ذلك لكم قبولا لتوبتكم أو تاب عليكم توبة أو حال كونه  
 ذاتوبة كائنة من الله قال سعيد بن جبير يعني تجاوزا من الله هذه الأمة حيث جعل  
 في مثل الخطأ الكفارة وكان الله عليها من قتل خطأ حكمها فيما حكم به عليه من الدية والقنارة  
 وأحكام الديات محلها كتب الفروع فلا يظول يذكرها ومن يقتل مؤمنا متعمدا أي صادرا  
 لقتله لما بين سبحانه حكم القاتل خطأ بين حكم القاتل عمدا وقد اختلف العلماء في معنى  
 العمد فقال عطاء والنخعي وغيرهما هو القتل بجديرة كالسيوف والخنجر وسنان الرمح ونحو ذلك من  
 الحد وداويا يعلم أن فيه الموت من ثقال الحجارة ونحوها وقال الجمهور أنه كل قتل من قاتل قاصدا  
 للفعل بجديرة أو بحجارة أو بعصا أو بغير ذلك وقيدة بعض أهل العلم بأن يكون بما يقتل مثله  
 في العادة وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أن القتل ينقسم إلى ثلاثة أقسام عمدا وشبه عمدا  
 وخطأ واستدلوا على ذلك بأدلة ليس هذا مقام بسطها وذهب آخرون إلى أنه ينقسم إلى قسمين  
 عمدا وخطأ ولا قالت لهما واستدلوا بأنه ليس في القرآن إلا القسمان ويحجب عن ذلك بأن اقتصار  
 القرآن على القسمين لا يفي بثبوت قسم ثالث بالسنة وقد ثبت ذلك بالسنة فجرأوه جحوم أي  
 فجعل جزأوه ذلك بكفره وارتداده وحكمه عليه بها وهو الذي استتناه النبي صلعم يوم فتح  
 مكة عن أمنه من أهلها فقتل وهو متعلق بأستار الكعبة خالد أي فيها وخصب الله عليه  
 لأجل كفره وقتله المؤمن متعمدا وكعبة طرده عن رحمة وأعد له عدا بأعظم في النار  
 وقد جاءت هذه الآية بتعليق عقوبة القاتل عمدا فجمع الله له فيها بين كون جحيم جزأه  
 يستحقها بسبب هذا الذنب وبين كونه خالد فيها وبين غضب الله ولعنته له واعداده  
 له عدا بأعظيما وليس وراء هذا التشديد تشديد ولا مثل هذا الوعيد وعيد وقد اختلف  
 العلماء هل لقاتل العمد من توبة أم فروى البخاري عن سعيد بن جبير قال اختلف فيها  
 علماء أهل الكوفة فرجحت فيما إلى ابن عباس فسألته عنها فقال نزلت هذه الآية ومن يقتل  
مؤمنا متعمدا وهي آخر ما نزل وما نسخها شيء وقد روى النسائي عنه وعن زيد بن ثابت  
 نحوه ومن ذهب إلى أنه لا توبة له من السلف أبو شريفة وعبد الله بن عمرو وأبو سلمة وعبيد

بن عمير والحسن وقتادة والضحاك بن مزاحم نقله ابن أبي حاتم عنه وفيه عيب كما هو المراد من  
 التوبة منه مقبولة واستدلوا بمثل قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات وقوله وهو الذي  
 يقبل التوبة عن عباده وقوله ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقوله واني لغفار لمن تاب قالوا ايضا  
 وأجمع حكن بين آية النساء هذه وآية الفرقان فيكون معناها فخر آية جهنم لا من تاب لاسيما وقد  
 اتخذ السبب وهو القتل والموجب وهو التوعد بالعقاب واستدلوا ايضا بالحديث المذكور في  
 الصحيحين عن عبادة بن الصامت انه صلعم قال تبأيعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تزفوا  
 ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا باحق ثم قال فمن اصاب من ذلك شيئا فستره الله فهو الى الله  
 ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه وجد يثابني هزيمة الذي اخرجته مسلم في صحيحه وغيره في  
 الذي قتل مائة نفس وذهب جماعة منهم ابو حنيفة واصحابه والسأفي الى ان القاتل  
 عدا داخل تحت المشية تاب ولم يتب في قد اوضح الشوكاني في شرحه على المنتقى متمسك كل  
 فريق واحق ان باب التوبة لم يعلق دون كل عاص بل هو مفتوح لكل من قصد له ورام الدخول  
 منه واذا كان الشرك وهو اعظم الذنوب واشدها فتحوه التوبة الى الله ويقبل من صاحبه  
 الخروج منه والدخول في باب التوبة فكيف بما دونه من المعاصي التي من جملتها القتل عدا  
 لكن لا بد في توبة قاتل العمد من الاحتراف بالقتل وتسليم نفسه للقصاص ان كان اجبا  
 او تسليم الدية ان لم يكن القصاص واجبا وكان القاتل غنيا متكنا من تسليمها وبعضها  
 واما حرج التوبة من القاتل عدا وعزمه على ان لا يعود الى قتل احد من دون احتراف ولا  
 تسليم نفس فحج لا تقطع بقبولها والله ارحم الراحمين هو الذي يحكم بين عبادة فيما كانوا  
 فيه يختلفون وقد تعلقت المعتزلة وغيرهم بهذه الآية على ان الفاسق يخلد في النار و  
 الجواب ان الآية تزلت في كاف قتل مسلما وهو مقيس بن ضباية وهي على هذا مخصوصة  
 وقيل المعنى من قتل مسلما مستحلا لقتله وهو كفر وعن ابن مجاز قال هي جزاءه فان شاء  
 الله ان يتجاوز عن جزائه فعل اخرج ابو داود وقيل الخلود لا يقتضي التابيد بل معناه  
 طول المكث قاله البيضاوي وقد ثبت في احاديث الشفاعة الصحيح اخراج جميع الموحدين  
 من النار قال الكرخي الظاهر انه اراد التشديد والتقوية والرجح العظيم عن قتل المؤمن لانه



اراد بعدم قبول توبته علمه حقيقة وظاهره ان الآية من الحكم لانه لا يقع النسخ الا في  
 الامر والنهي ولو يلفظ الخبر اما ما اخبر الذي ليس بمعنى الطلب فلا يدخله نسخ ومنه الوعد  
 والوعيد قاله الجلال في الاتقان يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا  
 هذا متصل بذكر الجهاد والقتال والضرب السير في الارض تقول العرب ضربت في  
 الارض اذا سرت لتجارة او غزوا وغيرهما وتقول ضربت الارض يدون في اذا قصدت  
 قضاء حاجة الانسان ومنه قوله صلعم لا يخرج الرجلان يضربان الغائط والتبين هو  
 التامل وهي قراءة الصحاح الاحمزة فانه قرأ فتبينوا من التثبت واختار القراءة الاولى  
 ابو عبيدة وابوحاتم قالان من امر بالتبين فقد أمر بالتثبت وانما خص السفر بالامر  
 بالتبين مع ان التبين والتثبت في امر القتل واجبان حضرا وسفرا بلا خلاف لان المحاربة  
 التي هي سبب نزول الآية كانت في السفر ولا تقولوا الْمَنَ الْقَىٰ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ وقرئ السلم  
 ومعناها واحد واختار ابو عبيد السلام وخالفه اهل النظر فقالوا السلم هنا اشبه لانه  
 بمعنى الانقياد والتسليم والمراد هنا لا تقولوا الْمَنَ الْقَىٰ بِيَدِ الْيَكْمِ واستسلمت مؤمنا فاسلم  
 والسلام كلاهما بمعنى الاستسلام وقيل هما بمعنى الاسلام اي لا تقولوا الْمَنَ الْقَىٰ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ  
 اي كلمته وهي الشهادة قلت مؤمنا وقيل هما بمعنى التسليم وهو تحية اهل الاسلام اي  
 لا تقولوا الْمَنَ الْقَىٰ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ فقال السلام عليكم لست مؤمنا وانما قلت هذا تقيية لنفسك  
 ومالك والمراد هي المسلمين عن ان يهلوا ما جاء به الكافر كما يستدل به على اسلامه ويقولوا  
 انه انما جاء بذلك تعوذا وتقيية ومؤمنا من امنه اذا حجته فهو مؤمن وقيل المعنى لست  
 من اهل الايمان وقد استدل بهذه الآية على ان من قتل كافرا بعد ان قال لا اله الا الله  
 قُتِلَ بِهِ لانه قد عصم بهذه الكلمة دمه وماله واهله وانما اسقط القتل عن وقع منه ذلك  
 في زمن النبي صلعم لانهم تاولوا فظنوا ان من قالها خوفا من السلاح لا يكون مسلما ولا يصير  
 بهادمه معصوما وانه لا بد ان يقول هذه الكلمة وهو مطئن غير خائف وفي حكم التكلم  
 بكلمة الاسلام اظهرها لا انقياد بان يقول انا مسلم او انا على دينكم لما عرفت من ان معنى الآية  
 الاستسلام والانقياد وهو يحصل بكل ما يشعر بالاسلام من قول او عمل ومن جملة ذلك

كلمة الشهادة وكلمة التسليم فالقولان الأخران في معنى الآية داخلان تحت القول الأول  
 وقد أخرج البخاري وغيره عن ابن عباس قال الحق ناس من المسلمين رجلا معه غنيمته  
 فقال السلام عليكم فقتلوه واخذوا غنيمته فنزلت هذه الآية وفي سبب النزول روايات  
 كثيرة وهذا الذي ذكرناه أحسنها تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا أي لا تقولوا تلك المقالة  
 طالبين الغنيمة حلوان يكون النهي راجعا إلى القيد والمقيد لا إلى القيد فقط وسمي متاع الدنيا  
 عرضا لأنه عرض زائل غير ثابت قال أبو عبيدة يقال جميع متاع الدنيا عرض بفتح الراء واما  
 العرض بسكون الراء فهو ما سوى الدنيا نادر والراء مهم فكل عرض بالسكون عرض بالفتح و  
 ليس كل عرض بالفتح عرضا بالسكون وفي كتاب العين العرض ما نيل من الدنيا ومنه قوله تعالى  
 تريدون عرض الدنيا وجمع عرض وفي الجمل لابن فارس والعرض ما يعترض للانسان من  
 مرض ونحوه وعرض الدنيا ما كان فيها من مال قل وأكثر والعرض من الأثاث ما كان غير  
 نقد فعند الله هو تعليل للنهي أي عند الله ما هو حلال لكم من دون ارتكاب محظور ومغايير  
 كثيرة تَعْمُونَهَا وَتَسْتَغُونَ بِهَا عن قتل من قدام استسلم وانقاد واغنام ماله وقيل فعنده  
 ثواب كثير لمن اتقى قتل المؤمن والمغنايم جمع مغنم وهو يصح المصدر والزمان والمكان فيطلق  
 على ما يؤخذ من مال العدو اطلاقا المصدر على اسم المفعول فهو ضرب الامير كذلك كنتم  
 من قبل أي كنتم مثل الرجل المذكور في مبادئ الاسلام كما راخفتت دماءكم لما تكلمتم بكلمة الشهادة  
 وكذلك كنتم من قبل تخفون ايمانكم عن قومكم خوفا على انفسكم حتى من الله عليكم بأعزازهم  
 فاطمروهم بالإيمان واعلمتم به فمن الله عليكم يعني بالاسلام والهداية فلا تقتلوا من قال  
 لا اله الا الله او من عليكم باعلان الاسلام بعد الاختفاء وقيل بالتوبة فتبينوا ولا تجعلوا  
 بقتل مؤمن وكره الامر بالتبين للتأكيد عليهم لكونه واجبا لا فيه ولا رخصة إن  
 الله كان مما تعملون خيرا فلا تها فتوا في القتل وكونوا محترمين محتاطين في ذلك  
لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله <sup>بهم</sup>  
 وانفسهم التفاوت بين درجات من قعد عن الجهاد من غير عذر ودرجات من  
 جاهد في سبيل الله بحاله ونفسه وان كان معلوما لكن اراد سبحانه هذا الاخبار تشييط

المجاهدين ليرغبوا وتبكي القاعد من ليا نفوا ونحوه قوله تعالى هل يستوي الذين يعلمون  
 والذين لا يعلمون فهو تحريك لطالب العلم وتوزيع على الرضاء بالجهد وغيره والى الضرر بالرفع على  
 انه صفة للقاعد من كما قال الاخفش لانهم لا يقصد بهم قوم باعيا منهم فصاروا كالنكرة فجاء  
 وصفهم بغير وبكسر الراء على انه وصف للمؤمنين بيقونها على الاستثناء من القاعد من  
 او من المؤمنين اي الاولى الضرر فانهم يستون مع المجاهدين ويجوز ان يكون منتصبا  
 على الحال من القاعد من اي لا يستوي القاعدون الاصحاء في حال صحتهم وجاز الحال  
 منهم لان لفظهم المعروفة قال العلماء اهل الضرر هم اهل الاعذار من مرض او حصة  
 من عمى او عرج او زمانة او نحوها لانها اضرت بهم حتى منعتهم عن الجهاد وظاهر النظم  
 القراني ان صاحب العذر يعطى مثل اجر المجاهد وقيل يعطى اجرة من غير تضعيف فيفضل  
 المجاهد بالتضعيف لاجل المباشرة قال القرطبي الاول اصح ان شاء الله للحديث الصحيح في ذلك  
 ان بالمدنية رجلا ما قطعتم واديا ولا سرقتم مسيرا الا كانوا معكم اولئك قوم حبسهم العذر  
 قال وفي هذا المعنى ما ورد في الخبر اذا مرض العبد قال له تعالى اكتبوا العبد ما كان يعمل  
 في الصحة الى ان يبرأ واقضه الي وقد اخرج البخاري واحمد وابوداود والترمذي والنسائي  
 وغيرهم عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه لا يستوي القاعدون من المؤمنين  
 والمجاهدون في سبيل الله فجاء ابن مکتوم وهو يميلها علي فقال يا رسول الله لو استطع الجهاد  
 لجاهدت وكان اعني فانزل الله على رسوله صلعم ونخزء حل فخذني خيرا والى الضرور  
 اخرجه ايضا سعيد بن منصور واحمد وابوداود وابن المنذر والطبراني والحاكم وصححه  
 من حديث خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه وعن ابن عباس قال خيرا والى الضرر عن  
 وانما رجون الى بدر وعنه قال نزلت في قوم كانت تشغلهم امراض ما وجاع فانزل الله عز  
 من السماء وعن انس بن مالك قال نزلت هذه الآية في ابن ام مکتوم ولقد رايت في بعض مشا  
 المسلمين مع اللواء فضل الله المجاهدين يا موالهم وانفسهم على القاعد من درجة هذا  
 بيان لما بين الفريقين من التفاصل المفهوم من ذكر عدم الاستواء اجلا والمراد هنا  
 غير اولي الضرر محلا للطلاق على المقيد وقال هنا درجة وقال فيما بعد درجات فقال قوم التفضيل

بالدرجة ثم بالدرجات انما هو مبالغة وبيان وتأكيد وقال اخرون فضل الله المجاهدين  
على القاعدين من اولى الضرر بدرجة واحدة وفضل الله المجاهدين على القاعدين من  
غير اولى الضرر بدرجات قاله ابن جرير والسدي وغيرهما وقيل ان معنى درجة علو واي  
اعلى ذكرهم ورفعهم بالثناء والمدح وكلا مفعول اول لقوله وَعَدَّ اللَّهُ قَدَمَ عَلَيْهِ لَأَقَادَ  
القصى اي كل واحد من المجاهدين والقاعدين وعد الله الحسننى اي المثنوية وهي الجنة قال  
قتادة وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ الَّذِينَ لَا عَدْرَ لَهُمْ وَلَا ضُرَّ أَجْرًا عَظِيمًا اي  
ثوابا جزيلا ثم فسره ذلك بقوله دَرَجَاتٍ مِمَّنْهُ أَي من الاجراء من الله يعني من انزل بعضهم فوق  
بعض من الكرامة قال ابن زيد الدرجات هن سبع ذكرها الله في سورة براءة يعني فوق  
ذلك بانهم لا يصيدهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة الى قوله الا كتب لهم وعن ابن جرير قال  
كان يقال الاسلام درجة والحجرة في الاسلام درجة والجهاد في الحجرة درجة والقتل في  
الجهاد درجة وعن ابن محيريز قال الدرجات سبعون درجة ما بين الدرجتين عدو  
الفرس الجواد المضر سبعين سنة واخرج البخاري والبيهقي في الاسماء والصفات عن  
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة مائة درجة احدها لله للمجاهدين في  
سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والارض فاذا سألت الله فاسأله الفردوس قلته  
اوسط الجنة واحل الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تفرج انهار الجنة ومغفرة لذنوبهم  
يسترها ويصنع عنها رحمة رافة بهم والمعنى غفر لهم مغفرة ورحمهم رحمة وكان الله غفورا  
لذنوبهم بتكفير العذر جميعا بهم بتوفير الاجر وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه  
عز وجل قال ايما عبد من عبادي خرج مجاهدا في سبيل الله ابتغاء مرضاتي ضمنت له  
ان ارجعته ارجعته بما اصاب من اجر او ضيعة وان قبضته غفرت له ورحمته اخرج  
النسائي ان الذين توفهم الملائكة يحتمل ان يكون ما ضيا وحذفت منه علامة التانيث لان  
تانيث الملائكة غير حقيقي ويحتمل ان يكون مستقبلا والاصل توفاهم وعن الحسن ان المعنى  
تحشرهم الى النار وقيل تقبض ارواحهم وهو الاظهر والمراد بالملائكة ملك الموت وحده وانما  
ذكره بلفظ الجمع على سبيل التعظيم لقوله تعالى قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم وقيل ملك

الموت واعوانه وحمل الاول يكون المراد بالملائكة الزبانية الذين يلون تعذيب الكفار  
ظالم الى انفسهم بالمقام مع الكفار وترك الحجرة نزل فيمن اسلم ولم يهاجر حين كانت الحجرة  
فريضة وخرج مع المشركين الى بدر وموتوا فقتلوا كافرًا قالوا اقيم كنتم سؤال تويخ اي في اي  
شي كنتم من امر دينكم وقيل المعنى انتم في صحاب النبي صلوا كنتم مشركين قاله القرطبي وقيل  
ان معنى السؤال المتفرع عنهم بانهم لم يكونوا في شيء من الدين قال ابو حيان اي في اي حال  
كنتم بدليل الجواب اي في حالة قوة او ضعف قالوا على وجه الكذب معتدين كنتم  
مستضعفين حاجرين عن الحجرة في الارض مكة لان سبب النزول من اسلم بها ولم يهاجر  
وهذا الاعتذار غير صحيح اذا كانوا يستطيعون الحيلة ويهدون السبيل ثم اوقفتم الملائكة  
على ذنبهم والزنتهم الحجرة وقطعت معدنهم قالوا لكم تكن ارض الله واسعة قيل المراد  
هذه الارض المدينة والاولى العموم اعتبارا بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما هو الحق  
فيراد بالارض كل بقعة من بقاع الارض تصلح للحجرة اليها ويراد بالارض الاولى كل ارض غنى  
الحجرة منها ثم اخرجوا فيها وتخرجوا من بين اظهر المشركين قال الواحدي وفيه ان الله لم ير  
يا سلام اهل مكة حتى يهاجروا فاؤا اليك ما واثم اي من لهم جهنم وساءت اي جهنم مصيرا  
اي مكانا يصيرون اليه والاية تدل على ان من لم يتمكن من اقامة دينه في بلد كما يجب عليه  
سبب كان وعلم انه يتمكن من اقامته في غيره حقت عليه المهاجرة وبالباب احاديث  
ذكرناها في جواب سؤال عن الحجرة من ارض الهند اليوم بالفارسية فليرجع اليه الا  
المستضعفين الذين صدقوا في استضعافهم من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون  
حيلة ولا يهتدون سبيلا استثناء من الضمير في ما واثم وقيل هو استثناء منقطع لعدم  
دخول المستضعفين في الموصول وضميره والمراد بهم من الرجال الزمنا وهو هم والولدان  
كعياش بن ابي ربيعة وسلة بن هشام وانما ذكر الولدان مع عدم التكليف لهم لقصد التبيين  
في امر الحجرة وانها يجب لو استطاعها غير المكلف فكيف من كان مكلفا وقيل ادخلوا  
المراهقين والمالك والحملة لفظ عام لانواع اسباب التخلص اي لا يجدون حيلة في الخروج  
منها لفقهم وخبثهم ولا يطرقوا الى ذلك قيل السبيل سبيل المدينة عن ابن جرير في قوله حيلة

قال قوة وعن عكرمة قال نهوضا الى المدينة وسبيلا اي طريقا اليها فأوليك عسى الله أن يعفو عنهم إشارة الى المستضعفين الموصوفين بما ذكر وحجى بكنة الاطماع لتأكيد امر الهجرة حتى يظن ان بها من لا تجب عليه يكون ذنبا يجب طلب العفو عنه وقال الكرخي يعفون عن خطي الهجرة بحيث يحتاج المعدور الى العفو قال ابن عباس كنت انا وامي من المستضعفين انا من الولد وامي من النساء وكان الله عفوًا عفورا مبالغا في المغفرة فيغفر لهم ما فرط منهم من الذنوب التي من حملها القعود عن الهجرة الى وقت الخرج ومن مهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراعغا كثيرا هذه الجملة متضمنة للترغيب في الهجرة والتشيط اليها وفيه دليل على ان الهجرة لابد ان تكون بقصد صحيح ونية خالصة غير مشوبة بشيء من امور الدنيا ومنه الحديث الصحيح من كانت هجرته الى الله ورسوله فحجرت به الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فحجرت به الى ما هاجر اليه وقد اختلف في معنى الآية فقال ابن عباس وجماعة من التابعين ومن بعدهم المراعغ المتحول والمذهب من ارض الى ارض وقال مجاهد المراعغ المتوزج عما يكره وقال ابن زيد المراعغ المهاجرون به قال ابو عبيدة قال النخاس هذه الاقوال متفقة المعاني فالمراعغ المذهب والمتحول وهو الموضع الذي يراعغ فيه وهو مشتق من المراعغ وهو التراب وراعغ انف فلان اي لصق بالتراب وراعغت فلانا اي هجرته وعاديته ولم ابال ان راعغ انفه وهذا من الامثال التي جرت في كلامهم باسماء الاعضاء ولا يراذعها بل وضعوها لمعان غير معاني الاسماء الظاهرة ولا حظ لظاهر الاسماء من طريق الحقيقة ومنه قولهم كلامه تحت قدمي وحاجته خلف ظهري يريدون الاهمال وعدم الاحتفال وقيل تسمى المهاجرون المراعغ لان الرجل كان اذا سلم حادى قومه وهجرهم فسمي خروجه مراعغا وسمي مسيره الى النبي صلعم هجرة والحاصل في معنى الآية ان المهاجرين في الارض وكانوا يسكن فيه على راعغ انف قومه الذين هاجروهم اي على خلم وهو انهم وسعة اي في البلاد وقيل بالرزق وقال عطاء سعة اي رعاء وقيل في اظها بالدين او في تبدل الخوف بالامن او من الضلال الى الهدى ولا مانع من حمل السعة على ما هو اعلم من ذلك ومن يخرج من بينته مهاجرا الى الله ورسوله اي الى حيث امر الله ورسوله قالوا كل هجرة في فرض حربي

من طلب علم اوج اجها اذ ونحو ذلك فهي هجرة الى الله ورسوله ثم يدركه الموت قبل ان يصل  
 الى مطلوبة وهو المكان الذي قصد الهجرة اليه او الامر الذي قصد الهجرة له فقد وقع الحج  
 على الله اي ثبت ذلك عندنا بثبوتها لا يتخلف يعني وجبا جر هجرته عليه باليجابه على نفسه  
 بحكم الوعد والتفضل والكرم لا وجوب استحقاق قيل ويدخل فيه من قصد فعل طاعة  
 ثم عجز عن اتمامها كتب الله له ثواب تلك الطاعة كما لا وكان الله غفوراً رحيماً اي كثير  
 المغفرة كثير الرحمة وقد استدل بهذه الآية على ان الهجرة واجبة على كل من كان بدار  
 الشرك او بدار يعمل فيها بما عصى الله جهاراً اذا كان قادراً على الهجرة ولم يكن من المستضعفين  
 لما في هذه الآية الكريمة من العموم وان كان السبب خاصاً كما تقدم وظاهرها عدم  
 الفرق بين مكان ومكان وزمان وقد ورد في الهجرة احاديث وورد ما يدل  
 على ان لاهجرة بعد الفتح وقد اوضح الشوكاني ما هو الحق في شرحه على المنتقى عن ابن عباس  
 بسند رجاله ثقات قال خرج ضمرة بن جندب من بيته مهاجراً فقال لقومه احموني فاحجوني  
 من ارض الشرك الى رسول الله صلوات فمات الطريق قبل ان يصل الى النبي صلوات فنزل الوحي  
 اي هذه الآية اخرج ابن سعد واصلح والحاكم وصححه عن عبد الله بن حنيفة قال سمعت  
 النبي صلوات يقول من خرج من بيته مهاجراً في سبيل الله وامن المجاهدون في سبيل الله فخرجوا  
 عن دابته فمات فقد وقع اجرة على الله اولادته دابة فمات فقد وقع اجرة على الله او مائة  
 حنيفة فمات فقد وقع اجرة على الله يعني بجنته انفه على فراشه والله انها كلمة ما سمعنا من  
 احد من العرب قبل رسول الله صلوات ومن قتل قعصاً فقد استوجب الجنة واخرج ابو يعلى  
 والبيهقي في شعب اليمان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلوات من خرج حاجاً فمات  
 كتب له اجر الحاج الى يوم القيامة ومن خرج معتمراً فمات كتب له اجر المعتمر الى يوم القيامة ومن  
 خرج غازياً في سبيل الله فمات كتب له اجر الغازي الى يوم القيامة قال ابن كثير وهذا حديث  
 غريب من هذا الوجه واذا صلى لله في الارض هذا شروع في بيان كيفية الصلوة عند  
 الضرورات من السفر ولقاء العدو والموض والمطوفية تأكيد لعزيمة المهاجر على الهجرة وتز  
 له فيها لما فيه من تخفيف المؤنة اي اذا سافر قراحي مسافة كانت لذلك لم تقيد بما قيد به المهاجر

وقد تقدم تفسير الضرب في الارض قريبا فكيف جئناكم اي وزر ورحم في ان  
 تقصروا من الصلوة يعني من اربع ركعات الى ركعتين وذلك في صلوة الظهر والعصر و  
 العشاء واصل القصص في اللغة التضييق وقيل هو ضم الشيء الى اصله وفسر ابن الجوزي القصص  
 بالانقص ولم اراه لاحد من اهل التفسير واللغة ومن التبعض وفي الآية دليل على ان القصص  
 ليس بواجب واليه ذهب الجمهور وذهب الاقلون الى انه واجب ومنهم عمر بن عبد العزيز  
 والكوفيون والقاضي اسمعيل وصاحب بن سليمان وهو مروي عن مالك واستدلوا بمحدثي  
 الثابت في الصحيح فرضت الصلوة ركعتين ركعتين فزيدت في الحضرة واقرت في السفر ولا  
 يقدح في ذلك مخالفتها لما روت فالحمل على الرواية الثابتة عن رسول الله صلعم ومثله  
 حديث يعلى بن امية قال سألت عمر بن الخطاب قلت ليس عليكم جناح ان تقصروا  
 من الصلوة ان خفتن ان يفتنكم الذين كفروا وقد امن الناس فقال لي عمر عجبت مما  
 عجبت منه فسألت رسول الله صلعم عن ذلك فقال صدقة تصدق الله بها عليكم  
 فاقبلوا صدقته اخبره احمد ومسلم واهل السنن وظاهر قوله فاقبلوا صدقتان القصص  
 واجب وظاهر هذا الشرط اعني ان خفتن ان يفتنكم كما هي لغتكم ويقتلهم في الصلوة  
 الذين كفروا ان القصص لا يجوز في السفر الا مع خوف الفتنة من الكافرين لامع الامع ولكنه  
 قد تقر بالسنة ان النبي صلعم قصى مع الامن كما عرفت فالقصص مع الخوف ثابت في الكتاب والقصص  
 مع الامن ثابت بالسنة ومفهوم الشرط لا يقوي على معارضة ما تواتر عنه صلعم من القصص  
 مع الامن وقد قيل ان الشرط خرج عن حيز الغالب الغالب على المسلمين اذ ذلك القصص والخوف في السفر  
 ولهذا قال يعلى بن امية لعمر كما تقدم وذهب جماعة من اهل العلم الى ان هذه الآية انما  
 هي موجبة للقصص في السفر الخائف من العدو ومن كان امنا فلا قصص له واليه ذهب طائفة  
 الظاهريين وذهب الخرون الى ان قوله ان خفتن ليس متصلا بما قبله وان الكلام تم عند  
 قوله من الصلوة ثم افتتح فقال ان خفتن ان يفتنكم الذين كفروا فاقيم لهم يا محمد صلوة الخوف  
 قال الفراء اهل الحجاز يقولون فتنت الرجل وربيعة وقيس واسد وجميع اهل نجد يقولون  
 افتنت الرجل ورفق الخليل وسيبويه بينهما فمما لا فتته جعلت فيه فتنة مثل جعلته



وافتنته جعلته مفتنة وزعم الاصمعي انه لا يعرفنا فتنته والمراد بالفتنة القتال والتعرض  
 بما يكره قوله ان الكافرين كانوا اكثر عدواً واثمينا معترض ذكر معنى هذا الجرحا في التهمة  
 وغيرها وردة القشيري والقاضي ابوبكر بن العربي وقد حكى القرطبي عن ابن عباس معنى  
 ما ذكره الجرحا في ومن معه وما يرد هذا ويدفعه الواو في قوله واذا كنت فيهم وقد  
 تكلف بعض المفسرين فقال ان الواو زائدة وان الجواب للشرط المذكور اعني قوله ان خفتهم  
 هو قوله فلتقم طائفة وذهب قوم الى ان ذكر الخوف منسوخ بالسنة وهي حديث عمر  
 الذي قدمنا ذكره وما ورد في معناه وعن امية انه سأل ابن عمرا رايته قصر الصلوة في  
 السفر انا لا نجد ها في كتاب الله انما نجد ذكر صلوة الخوف فقال يا ابن اخي ان الله ارسل محمد  
 ولا نعلم شيئا فانما نفعل كما راينا رسول الله صلى الله يفعل وقصر الصلوة في السفر سنة سنه  
 رسول الله صلى الله اخرجها النسائي وابن ماجه وابن حبان والبيهقي وعن حارثة بن وهب  
 الخراعي قال صليت مع النبي صلى الله الظهر والعصر بمكة اكثر ما كان الناس وامنه ركعتين  
 اخرجها الشيخان وغيرهما وعن ابن عباس قال صلينا مع رسول الله صلى الله بين مكة والمدنة  
 ونحن امنون لا تخاف شيئا ركعتين اخرجها الترمذي وصححه النسائي واذا كنت فيهم  
 فاقمت لهم الصلوة هذا خطاب للنبي صلى الله ولمن بعده من اهل الامر حكاه كما هو معروف  
 في الاصول ومثله قوله تعالى خذ من اموالهم صدقة ونحوه الى هذا ذهب جمهور العلماء  
 وشذ ابو يوسف واسماعيل بن علية فقال لا اتصل صلوة الخوف بعد النبي صلى الله لان هذا  
 الخطاب خاص برسول الله صلى الله قال ولا يلحق غيره به لما له صلى الله من الزية العظم وهذا مرفوع  
 نقله ابنه باتباع رسوله والتاسي به وقد قال صلى الله صلوا كما رايتهموني اصلي والصحابة اخر  
 بمعان القرآن وقد صلوا بعد موته في غير مرة كما ذلك معروف والمعنى اذا كنت يا محمد في  
 صحابك وشهدت معهم القتال واددت اقامة الصلوة بهم كقوله واذا قمتم الى الصلوة فقولوا  
 اذا قرأت القرآن وقال السمين الضمير اليه ويرجع على الضار بين في الارض وقيل على الخائفين  
 واما قوله فلتقم طائفة منهم معك يعني بعد ان تجعلهم طائفتين طائفة تقف باراء  
 العدو وطائفة تقوم منهم معك في الصلوة وانما لم يصرح بان ظهوره في الصلاة المستحتم

اي الطائفة التي تصلي قبل الضمير راجع الى لطائفة التي بازاء العدو والاول اظهر لان  
 الطائفة القائمة بازاء العدو ولا بد ان تكون قائمة باسليحتها وانما يحتاج الى الامر بذلك من كان  
 في الصلوة لانه يظن ان ذلك ممنوع منه حال الصلوة فامر الله بان يكون اخذ السلاح في  
 غير واضح وليس المراد الاخذ باليد بل المراد ان يكونوا حاطين لسلاحهم ليتناولوه من قرب  
 اذا احتاجوا اليه وليكون ذلك اقسط لرجاء عدوهم من امكان فرصة فيهم وقد قال يارحم  
 الضمير الى الطائفة القائمة بازاء العدو وابن عباس قال لان المصلية لا تقارب وقد قال غيره  
 ان الضمير راجع الى المصلية وجوز الزجاج والخاس ان يكون ذلك امر الطائفتين جميعا  
 لانه اربح للعدو وقد اوجب اخذ السلاح في هذه الصلوة اهل الظاهر حملا للامر على  
 الوجوب وذهب ابو حنيفة الى ان المصلين لا يحملون السلاح وان ذلك يبطل الصلوة  
 وهو مدفوع بما في هذه الآية وبما في الاحاديث الصحيحة والسلاح ما يقاتل به وجمعه  
 اسلحة وهو مذكور وقيل مؤنث باعتبار الشوكة يقال سلاح كحمار وسلاح كصرد  
 وسلمان كسلطان قاله ابو بكر بن زيد فاذا سجدوا اي القائمون في الصلوة فليكونوا  
 اي الطائفة القائمة بازاء العدو من وراءكم اي من وراء المصلين ويحتل ان يكون  
 المعنى فاذا سجد المصلون معه اي اتوا الركعة تعبيرا بالسجود عن جميع الركعة او عن جميع الصلوة  
 فليكونوا من وراءكم اي فليبتعدوا بعد الفراغ الى مقابلة العدو والحراسة ولتأنيط الطائفة  
 اخرى لم يصلوا وهي القائمة في مقابلة العدو والتي لم تصل فليصلوا معك على الصفة التي  
 كانت عليها الطائفة الاولى وليأخذوا اي هذه الطائفة الاخرى حذرهم واسلحتهم  
 زيادة التوصية للطائفة الاخرى باخذ الحذر مع اخذ السلاح قيل وجهه ان هذه المرة  
 مظنة لوقوف الكفرة على كون الطائفة القائمة مع النبي صلح في شغل شاعل واما في المرة  
 الاولى فربما يظنونهم قائمين للحرب وقيل لان العدو لا يؤخر قصده عن هذا الوقت لانه اخر  
 الصلوة ولم يبين في الآية الكريمة كم تصلي كل طائفة من الطائفتين وقد وردت صلوة  
 الخوف في السنة المطهرة على انحاء مختلفة وصفات متعددة وكلها صحيحة تعجزية من  
 فعل واحدة منها فقد فعل ما امر به ومن ذهب من العلماء الى اختيار صفة دون غيرها

فقد ابعده عن الصواب وقد اوضحنا هذا في شرحنا لبلوغ المرام وفي شرحنا للدرر البهية وكذا  
 الَّذِينَ كَفَرُوا وَتَغْلُوْنَ عَنْ اسْلِحَتِكُمْ وَامْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُوْنَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَّاحِدَةً هَذِهِ  
 الجملة متضمنة للعلة التي لاجلها امرهم الله بالحذر واخذ السلاح اي ودوا غفلتكم عن اخذ  
 السلاح وعن الحذر اذا قمت الى الصلوة ليصلوا الى مقصودهم وينالوا فرصتهم فيشدون عليكم  
 شدة واحدة ويحلون عليكم حملة واحدة والامتنعة ما يمتنع به في الحرب ومنه الترادف لحملة  
 والخطاب للغريقين بطريق الالتفات والجناح عليكم ان كان بكم اذى من مطر او كنتم  
 مَرْضَى اَنْ تَضَعُوْا اسْلِحَتِكُمْ رخص لهم سبحانه في وضع السلاح اذا نالهم اذى من مطر  
 وفي حال المرض لانه يصعب مع هذين الامرين حمل السلاح وعن ابن عباس قال نزلت  
 في عبد الرحمن بن عوف كان حرمياً اخرجته البخاري وخيره ثم امرهم باخذ الحذر فقال  
 وَحُذُّوا حِدْرَكُمْ لِتَلَايَا تِيْهِمُ الْعُدُوْا عَلَى غُرَّةٍ وَهَمْ غَافِلُوْنَ وَالْمَعْنَى رَاقِبُوا حِدْرَكُمْ وَلَا  
 تَغْفَلُوا عَنْهُ اَمْرُهُمْ بِالْحِفْظِ وَالتَّحْزُرِ وَالْحَتِيَاطِ وَهَذَا يَفِيدُ اِيْحَابَ حَمَلِهَا عِنْدَ عَدَمِ الْعُدُوِّ  
 وهو احد قولين للشافعي الثاني انه سنة ورجحه الشيخان ان الله اَعَدَّ لِلْكَافِرِيْنَ  
 حُدُودًا مَّهِيْنًا يَهَيِّئُوْنَ بِهَا اَخْبَارَهُ يَهَيِّئُ عِدَّوَهُمْ لِتَقْوَى قُلُوْبِهِمْ وَلِيَعْلَمُوْا اَنَّ اَمْرًا بِالْحِدْرِ  
 لَيْسَ لِتَوْقِعِ خَلْبَتِهِمْ عَلَيْهِمْ وَاِنَّمَا هُوَ تَعْيِدٌ مِّنْ اِلٰهِ فَاِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلٰوةَ اِى فَرَعْتُمْ مِّنْ  
 صَلٰوةِ الْخَوْفِ وَهُوَ اِحْتِمَاؤُا فِي الْقَضَاءِ وَمِثْلُهُ فَاِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ وَفَاِذَا قَضَيْتُمْ  
 الصَّلٰوةَ فَانْتَشِرُوْا فِي الْاَرْضِ فَادْكُرُوْا اِلٰهَكُمْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُوْنَ لِاِنَّهُ فِي الْفَضَائِلِ قِيَامًا وَّ  
 قَعُوْدًا وَّعَلَىٰ جُنُوْبِكُمْ فِيْ جَمِيْعِ الْاَحْوَالِ حَتَّى فِيْ حَالِ الْقِتَالِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِاللَّيْلِ وَ  
 النَّهَارِ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ فِي السَّفَرِ وَالحَضْرِ وَالغَنَى وَالْفَقْرَ وَالسَّقَمَ وَالصَّحَّةَ وَالسَّرَّ وَالْعِلَاقِيَّةَ  
 وَعَلَىٰ كُلِّ حَالٍ وَعَنْ ابْنِ مَسْعُوْدٍ اَنَّهُ بَلَغَهُ اَنَّ قَوْمًا يَذْكُرُوْنَ اِلٰهَهُمْ قِيَامًا وَقَعُوْدًا وَعَلَىٰ جُنُوْبِهِمْ  
 فَقَالَ اِنَّمَا هَذِهِ اِذَا مَلَاحِظَ الرَّجُلُ اَنْ يَصِلَ قَائِمًا صِلَةَ قَاعِدٍ وَقَدْ ذَهَبَ جَمْعُ هَوْرِ الْعِلَاءِ  
 اِنَّ هَذَا الَّذِي ذَكَرَ الْمَأْمُوْرُ بِهِ اِنَّمَا هُوَ ثَرُصَلٰوةِ الْخَوْفِ اِى فَاِذَا فَرَعْتُمْ مِّنْ الصَّلٰوةِ فَادْكُرُوْا  
 اِلٰهَكُمْ فِيْ هَذِهِ الْاَحْوَالِ وَقِيلَ مَعْنَاهَا اِذَا صَلَيْتُمْ فَصَلُّوْا قِيَامًا وَقَعُوْدًا وَعَلَىٰ جُنُوْبِكُمْ حَسْبُ  
 مَا تَقْتَضِيهِ اَحْوَالُ عِنْدَ مَلَاحِظَةِ الْقِتَالِ فَمِثْلُ قَوْلِهِ فَاِنْ خَفْتُمْ فَرَجَالًا اَوْ رِكْبَانًا وَالْمَعْنَى

ان ما اتم عليه من الخوف حدير بالمواظبة على ذكر الله والتضرع اليه وعن عائشة قالت  
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكركم في كل ايامه اخرجته الشيطان فاذا اطمانتم اي امنتم بعد  
 ما وضعت الحرب اوزارها وسكنت قلوبكم والطائفة تسكون النفس من الخوف فاقبوا  
 الصلوة اي فاتوا بالصلوة التي دخل وقتها على الصفة المشروعة من الاذكار والاركان  
 ولا تفعلوا ما يمكن فان ذلك انما هو في حال الخوف وقيل المعنى في الآية انهم يقضون ما  
 صلوة في حال المسايقة لانها حالة قلق وانزعاج وتقصير في الاذكار والاركان وهو  
 مروى عن الشافعي والاول ارجح وقال مجاهد فاذا اطمانتم اي اذا خرجتم من دار السفر الى  
 دار الاقامة فاقبوا الصلوة قال اتموها اربعا من غير قصر وعن قتادة وابن المنذر نحوه  
 ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا اي فرضا محمدا معينا والكتاب هنا بمعنى  
 المكتوب يعني موقوتة في اوقات محددة فلا يجوز اخراجها عن اوقاتها على  
 اي حال كان من خوف او امن وقيل المعنى فرضا واجبا مقدرا في احدى اربع ركعات  
 في السفر ركعتين يقال وقته فهو موقوت وقته فهو موقوت والمقصود ان الله افترض  
 على عباده الصلوات وكتبها عليهم في اوقاتها المحددة فلا يجوز لاحد ان ياتي بها في غير ذلك  
 الوقت الا لعذر شرعي من نوم او سهوا ونحوها قال ابن عباس موقوتا مفروضا والموقوت  
 الواجب فلا بد ان تؤدى في كل وقت حسبما قدر فيه ولا تهونوا في ابتغاء القوم من وهن  
 بالكس في الماضي او من وهن بالفتح اي لا تضعفوا في طلبهم وقتلهم واطهر والقوة والجد  
 وقرى تها نوا من الاهانة مبني للمفعول اي لا تتعاطوا من احببوا ونحو ما يكون سببا في  
 اهانتكم ان تكونوا تالمون فالتام بالموون كما تالمون تعليل للنهي المذكور قبله اي ليس ما تجرد  
 من الم الجراح ومزاولة القتال مختصا بكم بل هو امر مشترك بينكم وبينهم فليسوا باولى منكم  
 بالصبر على حرا القتال ومرارة الحرب ومع ذلك فلكم عليهم منزلة لا توجد فيهم وهي انكم  
ترجون من الله من الاصر وعظيم الجراء ما لا يرجون لكفرهم وجحودهم فانتم احق بالصبر  
 منهم واولى بعدم الضعف منهم فان انفسكم قوية لانها ترى الموت مغنا وهم يرونه مغرما  
 ونظير هذه الآية قوله تعالى ان يبسكم فرح فقد مس القوم فرح مثله وقيل ان الرجاء هنا

١٥  
ع

بمعنى الخوف لان من رجاشيا فهو غير قاطع بحصوله فلا يبتلوا من خوف ما يرجو وقال الفراء  
والزجاج لا يطلق الرجاء بمعنى الخوف الامع النفي كقوله تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارا يعني  
لا تخافون له عظمة وكان الله عَلِيمًا حَكِيمًا لا يا مكرم بشئ الا وهو يعلم انه مصلحة لكم انما  
انزلنا اليك الكتاب اي القرآن بالحق اي متلبسا به والحق الصدق اولا الامر والتمهي وللفضل  
بين الناس للحكم بين الناس بما ازلت اي اهلك الله اما بوسعي او بما هو جار على سنن ما  
قد اوحى اليك به وليس المراد هنا روية العين لان الحكم لا يرى بل المراد ما عرفه الله به  
وارشده اليه وانما سفي العلم اليقيني روية لانه جرى مجرى الروية في قوة الظهور وروي عن  
عمرانه قال لا يقولن احدكم قضيت بما ارا في الله فان الله لم يجعل ذلك لكتبيه صلوات  
بجهاد رايه لان الواي من رسول الله صلوات كان مصيبا لان الله كان يريه آياه وان راي  
احدا يكون ظنا ولا يكون علما وقد دلت هذه الآية على ان رسول الله صلوات ما كان يحكم  
الا باوحي الالهي ولا تكن الخائنين اي لا جعلهم خصما فخاصا عنهم مما ولا للتحقين بسببهم  
وفيه دليل على انه لا يجوز لاحد ان يخاصم عن احد الا بعد ان يعلم انه محق ونزلت هذه  
الآية في بني الابيرق وقد رويت هذه القصة مختصرة ومطولة عن جماعة من التابعين  
عند اهل السنن وغيرهم لا تطول بذكرها واستغفرا لله امر لرسول الله صلوات بالاستغفار  
قال ابن جرير ان المعنى استغفرا الله من ذنبك في خصامك للخائنين وقيل المعنى واستغفر  
الله للخائنين من امتك والخاصمين بالباطل والاول ارجح ان الله كان عفووا رحيمًا  
وقد تسك بهذه الآية من يرى جواز صدق والذنب من الانبياء وقالوا لو يقع منه صلوات  
ذنب لما امر بالاستغفار وايجاب عنه بوجه ذكرها الخازن في تفسيره ولا تجادل اي  
تخرج عن الدين يفتنون اي يخونون انفسهم بالعاصي والمجادلة ما خوذ من الجدول وهو  
القتل وقيل ما خوذ من الجدلة وهي وجه الارض لان كل واحد من الخصمين يريد ان يلقي  
صاحبه عليها وسمي ذلك خيانة لانفسهم لان ضرر معصيتهم راجع اليهم ان الله لا يحب  
عدم المحبة كناية عن البغض فما قال من كان حونا ايما على المبالغة لانه تعالى علم منه  
الافراط في الخيانة وركوب الماثم يستخفون من الناس اي يستترون منهم كقوله ومن هو

مستخف بالليل اي مستتر قيل معناه يستخفون من الناس ولا يستخفون من  
 الله اي لا يستترون ولا يستخفون منه وهو اي والحال انه معهم بالعلم والقدرة في  
 جميع احوالهم عالم بما هم فيه فكيف يستخفون منه وكفى بذلك زجر الانسان عن ارتكاب  
 الذنوب وكفى بهذه الآية ناعية على ما هم فيه من قلة الحياء والخشية من ربهم مع  
 علمهم انهم في حضرة لاستره ولا غيبة اذ يُخَيِّتُونَ اي يدبرون الرأي بينهم وسماه  
 تبييتا لان الغالب ان تكون ادارة الراي للليل كما يرضى من القول اي من الراي الذي حاربه  
 بينهم وسماه قوله لانه لا يحصل الا بعدا لمقابلة بينهم وكان الله بما يعملون محيطا عالما  
 علم احاطة لا يخفى عليه شيء من اسرار عباده وهو مطلع عليهم لا تخفى عليه خافية  
 ها آتَمُّهُمُ هُوَ لا يعني القوم الذين جادلوا عن صاحبهم السارق قال الزجاج اولاء بمعنى  
 الدين والخطاب هنا على طريق الالتفات للايدان بان تعديد جنائياتهم يوجب مشاققتهم  
 بالتوبيخ والتفريع جادلتم اي خاصتم عنهم وجاهجتم واصل الجدل شدة القتل لان كل  
 واحد من الخصمين يريد ان يقتل صاحبه عما هو عليه في الحيوة الدنيا فمن يجادل الله  
 عنهم يوم القيمة الاستفهام لانكار والتوبيخ اي فمن يخاصم ويجادل الله عنهم عند  
 تعذيبهم بذنوبهم ام من يكون عليهم وليلا اي مجادلا وخصاما والوكيل في الاصل  
 القائم بتدبير الامور والمعنى من ذلك يقوم بامرهم اذا اذن لهم الله بعدا به ومن يكون  
 محاميا عنهم من باس الله اذا نزل بهم ومن يحمل سوء هذا من تمام القصة السابقة و  
 المراد بالسوء القبيح الذي يسوء به غيره او يظلم نفسه بفعل معصية من المعاصي او  
 ذنب من الذنوب التي لا تعدى الى غيره ثم يَسْتَغْفِرُ اللهُ يطلب منه ان يغفر له ما قد  
 من الذنب يجهد الله عفو الذنبه رحيمه وفيه ترغيب لمن وقع منه السرقة من بني  
 ايرق ان يتوب الى الله ويستغفره وانه غفور لمن يستغفره رحيم به وقال الضحاك  
 ان هذه الآية نزلت في شان وحشي قاتل حمزة اشرك باه وقاتل حمزة ثم جاء الى النبي صل  
 وقال هل لي من توبة فنزلت وعلى كل حال فلا اعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب  
 في لكل عبد من عباده اذ ذنب ذنبا ثم استغفر الله سبحانه وعن ابن عباس قال اخبرني

عبادة جملته وعفوه وكرمه وسعة رحمته ومغفرته فمن اذنب ذنبا صغيرا كان او كبيرا  
ثم استغفر الله يجد الله غفورا رحيفا ولو كانت ذنوبه اعظم من السموات والارض والجمالا  
وعن ابن مسعود من قراءاتين الايتين من سورة النساء قرا استغفر الله غفر له ومن  
يعمل سوء الآية ولو انهم اذ ظلموا انفسهم الآية وقد ورد في قبول الاستغفار وانه يحى  
الذنبا احاديث كثيرة مدونة في كتب السنة وفي هذه الايتان دليل على حكمين احدهما ان التوبة مقبولة  
عن جميع الذنوب الكبار والصغائر والثاني ان مجرد الاستغفار كاف كما هو ظاهر الآية وقيل  
انه مقيد بالتوبة ومن يكسب اثما من الاثم بدنب يذنبه وهو اجمال بعد تفصيل قائما  
يكسبه على نفسه اي فعاقبته عائدة عليه ولا يرضى غيره والكسب ما يجرب به الانسان  
الى نفسه ففعا او يدفع به ضررا وهذا لا يسمى فعلا الرب كسبا قاله القرطبي وكان الله  
عليما بما في قلب عبده عند اقراره على التوبة حكيم لا يعاقب بالذنب غير فاعله ويقاوم  
عن التائب ويغفر له يقبل توبته ومن يكسب خطيئة او اثما قيل هما بمعنى واحد كرر للتأكيد  
وقال الطبري ان الخطيئة تكون عن عمد وعن غير عمد والاثم لا يكون الا عن عمد وقيل الخطيئة  
الصغيرة والاثم الكبيرة وقيل الاول ذنب بينه وبين ربه والثاني ذنب في مظالم العباد  
وقيل الخطيئة هي المختصة بفاعله والاثم المتعدى الى الغير ثم يبرح به بريئا منه توحيد  
الضمير لكون العطف باوا وتغليب الائم على الخطيئة وقيل انه يرجع الى الكسب فقد احتمل  
بجنانا واثما ميبينا لما كانت الذنوب لازمة لفاعلها كانت كالثقل الذي يحمل ومثله يحمل  
اثقالهم واثقالهم مع اثقالهم والبهتان ما خوذ من البهت وهو الكذب على البريء بما كذبته  
له ويتخير منه يقال بهتت بهتت وبعثنا اذا قال عليه ما لم يقل ويقال بهت الرجل بالكسر اذا  
دُهنس وتغير وهنت بالضم ومنه فهمت الذي كفر واللبين الواضح ولا فضل الله عليك و  
رحمته خطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد بهذا الفضل والرحمة لرسول الله صلى  
الله عليه وسلم على الحق في قصة بني ابيرق وقيل المراد بهما العصمة والنبوة فهمت طارفة منهم  
اي من الجماعة الذين عضدوا بني ابيرق يعني من بني ظفر وهم قوم طعمة ان يضلوا وعن  
القضاء بالحق وتوخي طريق العدل او يخطوا في الحكم ويلبس عليك الامر وما يضلون الا

ع

والتحصيل

أنفسهم لان وبال ذلك عائد عليهم بسبب تعاوهم على الاثم وما يضرونك من شئ  
 لان الله سبحانه هو صاحبك من الناس ولانك عملت بالظاهر فلا ضرر عليك في الحكم به  
 قبل نزول الوحي ومن زائدة وانزل الله عليك الكتاب قيل هذا ابتداء كلام وقيل الواو  
 للحال اي ما يضره ذلك من شئ حال انزال الله عليك القرآن او مع انزال الله ذلك عليك فالحكمة  
 في معنى العلة لما قبله والحكمة اي القضاء بها وعلمك اي بالوحي من احكام الشرع وامور  
 الدين او علم الغيب وخفيات الامور او من احوال المنافقين وكيدهم او من ضمائر القلوب وما  
 لم تكن تعلم من قبل الوحي وقال فتادة علمه الله بيان الدنيا والاخرة وتبين حلاله وحرامه ليحتم  
 بذلك على خلقه وقال الضحاك علم الخبر والشر كان فضل الله عليك عظيماً فيما علمك وانعم عليك  
 لانه لا فضل اعظم من النبوة التامة والرسالة العامة وفيه تنبيه منه سبحانه لسوله على ما حباها  
 من الطائفة وما شمله من فضله واحسانه ليقوم بواجب حقه لا خير في كثير من شئهم  
 النجوى السنين الاثنين والجماعة تقول ناجيت فلانا ما حابة وجماعة وهم يلجئون ويتكلمون ونجوت فلانا  
 انجوت نجوى اي ناجيته فنجوى مشتقة من نجوت الشئ انجوه اي خلصته وافردته والنجوة من الارض  
 المرتفع لانفرادها بارتفاعها حولها فالنجوى المسارة مصدر وقد يسمى بالجماعة كما يقال قوم عدل  
 قال الله تعالى واذهب نجوى وقيل النجوى جمع نجى نقله الكرماني وقد قال جماعة من المفسرين ان النجوى  
 كلام الجماعة المنفردة او الاثنين سواء كان ذلك سرا او جهرا وبقوله قال الزجاج والاية عامته في  
 حق جميع الناس كما اختارده البغوي والكواشي كالواحدي وقيل عائد الى قوم طمعة و  
 الاول اولى الامن امن يصدقه اي حث عليها والظاهر انها صدقة التطوع وقيل انها صدقة  
 الغرض والاول اولى والاستثناء متصل كما اختار القاضي الكشاف وقيل منقطع لان من شئ  
 وليست من جنس التناجي فيكون بمعنى لكن في لغة الحجاز او معروف لفظ عام يشمل جميع انواع  
 الجميل وفنون اعمال البر وقال مقاتل المعروف هنا الغرض الاول اولى ومنه حديث كل معروف  
 صدقة وان من المعروف ان تلقى اخاك بوجهه تطلق وقيل المعروف اخاتة الملقوف والغرض  
 اخاتة المحتاج واعمال البر كلها معرفة لان العقول تعرفها او اصلاح بين الناس عطف خاص  
 على عام قال ابو حيان وفيه انه لا يكون با وهو عام في الدماء والاعراض والاموال وفي كل شئ



يقع التراخي فيه وقد اخرج عبد بن حميد والترمذي وابن ماجه وغيرهم عن ام حبيدة قالت  
قال رسول الله صلى الله عليه وآله الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وذكره عمر بن الخطاب  
قال سفيان الثوري هذا في كتاب الله يعني هذه الآية وقوله تعالى يوم يقوم الروح الملائكة  
صفا لا يتكلمون الا من اذن له الرحمن وقال صوابا وقوله والعصران الانسان لفي خسر الا  
الذين امنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر وقد وردت احاديث <sup>صحيحة</sup>  
في الصمت وتخير عن افات اللسان والترغيب في حفظه وفي الحديث على الاصلاح بين الناس  
ولعل وجه تخصيص هذه الثلاثة بالذكر ان عمل الخير المتعدي للناس ما يصلح منفعة  
او دفع مضرة والمنفعة اما جسمانية واليه الاشارة بقوله الامن امر بصدقة وامر بتواضع  
واليه الاشارة بالامر بالمعروف ودفع الضمير راشير اليه بقوله او اصلاح بين الناس قال السعدي  
ومن يفعل ذلك اشارة الامور المذكورة جعل محرجا لامر بها خيرا ثم رغب في فعلها بقوله هذا  
لان فعلها اقرب الى الله من محرج الامر بها اذ خيرية الامر بها انما هي لكونه وسيلة للفعالها  
او اراد ومن يامر بذلك فعبر عن الامر بالفعل لان الامر بالفعل ايضا فعل من الافعال ابتغاء  
مَرْضَاتِ اللَّهِ حلة للفعل لان من فعلها لغير ذلك فهو غير مستحق لهذا المدح والجزاء بل قد  
يكون غير ناجح من الوزر وانما الاعمال بالنيات فسوف تؤتيه في الآخرة اذ فعل ذلك ابتغاء  
لمَرْضَاتِ اللَّهِ اجر عظيم احدله ولا يعلم قدره الا الله اخرج ابو نصر السجزي في الابانة عن  
انس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وآله فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله انزل علي القرآن يا اعرابي  
لا خير في كثير من نجوهم الى قوله عظيم يا اعرابي اجر العظيم اجنة قال الاعرابي الحمد لله  
هدانا للاسلام ومن يشاقق الرسول المشاقة المعاشاة والمخالفة من بعد ما تبين اي وضوح  
وظهر له الهدى بان يعلم صحة الرسالة بالبراهين الدالة على ذلك ثم يفعل المشاقة ويكبح غير  
سبيل المؤمنين اي غير طريقهم وهي ما هم عليه من دين الاسلام والتمسك بالحكام في  
الاعتقاد والعمل والقول قولهم ما تولى اي جعله واليما تولاة واختاره من الضلال بان  
يخلى بينه وبينه في الدنيا ونتركه وما اختاره لنفسه ونص له لئلا يتركه ويتركه في  
الآخرة واصلاه من الصلوة وهو يوم النار وقت الاستدانة <sup>بجهم</sup> وساءت مصيرا <sup>موجاه</sup>

وقد استدل جماعة من اهل العلم بهذه الآية على حجية الاجماع لقوله وينبع خير سبيل  
 المؤمنين ولا حجة في ذلك عندي لان المراد بغير سبيل المؤمنين هنا هو الخروج من دين  
 الاسلام الى غيره كما يفيد اللفظ ويشهد به السبب فلا يصدر في عالم من علماء هذه  
 الملة الاسلامية اجتهاد في بعض مسائل الدين فاداء اجتهادها الى مخالفة من بعض <sup>المجتهدين</sup> من  
 فانه انما رام السلوك في سبيل المؤمنين وهو الدين القويم والملة الحنيفية ولم يتبع غير <sup>سبيل</sup>  
 وقد اخرج الترمذي والبيهقي في الاسماء والصفات عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى  
 لا يجمع الله هذه الامة على الضلالة ابدا ويؤيده على الجماعة فمن شذ شذ في النار واخرج <sup>الترمذي</sup>  
 والبيهقي ايضا عن ابن عباس مرفوعا ان الله لا يغفر ان يُشرك به هذا نص صريح بان الشرك  
 خير مغفور اذ اذات صاحبه عليه لقول الذين كفروا الآية ويغفر ما دون ذلك اي ما  
 دون الشرك <sup>لن</sup> <sup>يشاء</sup> من اهل التوحيد وهذه المشية فمن لم يتب من ذنوبه <sup>من الموحد</sup>  
 فان شاء غفر له وان شاء عذبه ومن <sup>يشرك</sup> بالله فقد ضل <sup>ضلالا</sup> بعيدا اي ذهب  
 عن طريق الهدى وحرم اخير كله اذ اذات على شركه لان الشرك اعظم انواع الضلال <sup>ابعد</sup>  
 من الصواب الاستقامة كما انه افتراء واثم عظيم ولذلك جعل الجزاء في هذه الشريعة  
 فقد ضل فيما سبق فقد افتروا عما عظيم <sup>حسبما</sup> يقتضيه سياق النظم الكرم وسباق وفي السمين  
 ختمت الآية المقدمة بقوله فقد افتروا وهذه بقوله فقد ضل لان الاولى في شان اهل الكفر  
 وهم عندهم علم بصحة نبوته وان شريعتهم ناسخة لجميع الشرائع ومع ذلك فقد كبروا في ذلك وافتروا  
 على الله وهذه في شان قوم مشركين ليس لهم كتاب عند الله علم فناسبهم بالضلال ايضا <sup>هنا</sup> وقد  
 ذكر الهدى <sup>ضد</sup> الضلال انتهى وقد تقدم تفسير هذه الآية وتكبيرها بلفظها في موضعين من  
 هذه السورة للتأكيد وقيل كررت هنا لاجل قصة بني ابيرق وقيل انها تركت هنا بسبب <sup>غير</sup>  
 قصة بني ابيرق وهو ما رواه الثعلبي والقرطبي في تفسيرهما عن الضحاك ان شيخا من الاعراب  
 جاء الى رسول الله صلى فقال يا رسول الله اني شيخ منكم في الذنوب الخطايا الا اني لم اشرك  
 بالله شيئا مذ عرفته وامنت به ولم اتخذ من دونه وليا ولم اوقع المعاصي جراحة على الله ولا كرامة  
 له واني فلان آدم وتائب ومستغفر فما حال عند الله فانزل الله تعالى هذه الآية <sup>فانزل</sup> اخبرني

عن علي انه قال ما في القران آية احب الي من هذه الآية قال الترمذي حسن غريبان يدل عوده  
 من دونه الا اننا نكفيل لما قبلها اي ما يدعون من دون الله الا اصناما لها اسماء مؤنثة  
 كاللات والعزى ومناة قاله ابي بن كعب وقيل المراد بالاناث الاموات التي لا روح لها  
 كالخشبة والحجر قاله ابن عباس قال الزجاج الموات كلها يخبر عنها كما يخبر عن الموث تقول  
 هذه الحجة تعجيني وهذه الدرهم تنفعني وقد يطلق الانثى على الجمادات وقيل المراد بالانثى  
 الملائكة لقولهم الملائكة بنات الله قال الضحاك اخذوهن اربابا وصوروهن صور الجوارح  
 فحلوا وقلدوا وقالوا هو لاء يشبهن بنات الله الذي تعبده يعنون الملائكة وقرئ الاوثان  
 بضم الواو والنا جمع وثني هذه عن عايشة وقرأ ابن ابي عمير الاوثان جمع اوثان كعدن  
 وخدر وحكى الطبري انه جمع اناث كقمار وثمر وعلى جميع هذه القرائات فهذا الكلام خارج  
 عن حيز التوبيخ للمشركين والازراء عليهم والتضعيف لعقولهم لكونهم عبدا من دون الله  
 نوعا ضعيفا وقال الحسن كان لكل حي من احياء العرب صنم يعبدونها يسمونها انثى بني  
 فلان فانزل الله هذه الآية وان يدعون من دون الله الا الشيطان مريدا وهو ابليس  
 لعنه الله لانهم اذا اطاعوه فيما سئل لهم فقد عبدوه وتقدم اشتقاق لفظ الشيطان و  
 المريد المتمرذ العاقب من مرد اذا عتاق قال الازهري المريد الخارج عن الطاعة وقد مر الرجل  
 مر وداذا عتق وخروج عن الطاعة فهو مارد ومريد ومترد وقال ابن عرفة هو الذي  
 ظهر شره يقال شجرة مرداء اذا تساقط ورقها وظهرت حديداتها ومنه قيل للرجل مرداي ظاهرا  
 مكان الشعر من عارضته وقال ابن عباس لكل صنم شيطان يدخل في جوفه ويتراعى للسنن  
 والكهنة ويكلمهم والاول اول لعنة الله قيل مستانفة وقيل دعاء عليه اصل اللعن الطرد  
 والابعاد وقد تقدم تفسيره وهو في العرف ابعاد مقترن بسخط وقال لا تحذت من عبداك  
 نصيبا مفرضا معطوف على قوله لعنه الله واجملت ان صفة لشيطان اي شيطانا مريدا  
 جامع بين لعنة الله له وبين هذا القول الشنيع او حال على اضمار قد اي وقد قال واستينان  
 ولا تحذت جوارحهم عدون والاصيب المعروف هو المقطوع المقدراي لاجلن قطعة مقطرة  
 من عبادة الله تحت غوايبه وفي جانب الملاي حتى يخرجهم من عبادة الله الى الكفر به عن قتال

بن سيمان قال هذا ابليس يقول من كل الف تسعة وتسعون وتسعون الى النار واحدا الى  
 الجنة وعن الربيع بن انس مثله قلت وهذا صحيح معني ويعضده قوله تعالى لادم يوم القيمة  
 اخرج من ذريتك بعث النار فيقول يارب ما بعث النار فيقول الله تعالى اخرج من كل الف  
 تسعة وتسعون وتسعين فعند ذلك تشيد الاطفال من شدة الهول اخرجه مسلم نصيب  
 الشيطان هو بعث النار والمعنى لا تحزن منهم حظا مقدرا معلوما فكل ما اطيع فيه ابليس فهو  
 نصيبه ومفروضة واصل الفرض القطع وهذا النصيب هم الذين يتبعون خطواته ويقبلون  
 وساوسه ولا ضللتهم اللام جواب قسم محذوف ولا اضلال الصوف عن طريق الهداية الى  
 طريق الغواية والمراد به التزيين والوسوسة ولا فليس اليه من الاضلال شيء قال بعضهم لو  
 كان الاضلال الى ابليس لاضل جميع الخلق وهكذا اللام في قوله ولا ضللتهم والمراد بالاماني  
 التي يمينهم بها الشيطان هي الاماني الباطلة الناشئة عن تسويله ووسوسته قال ابن عباس  
 يريد تسويل التوبة وتأخيره وقال الكلبي امنيم انه لاجنة ولا نار ولا بعث وقيل ادراك الجنة  
 مع المعاصي وقيل زين لهم كوابل الهواء والاهوال الداعية الى العصيان وقيل طول البقاء في الدنيا  
 ونعيمها ليوذوها على الآخرة ولا مانع من حمل اللفظ على الجميع ولا مرتهم فليبتكن اذ ان  
الانعام اي ولا مرتهم بتبتك اذ انها اي تقطيعها فليبتكنها بموجب امرى والبتك القطع  
 ومنه سيف باتك يقال بتكه وبتكه مخففا ومشددا وقد فعل الكفار ذلك اعتقادا لا امر  
 الشيطان واتباعا لرسمه فشقوا اذان البحار والسوايب كما ذلك معروف قال قتادة التبتك  
 في البحيرة والسائبة ينتكون اذ انها الطواغيتهم ولا مرتهم فليغيرن خلق الله بموجب امر  
 لهم واختلف العلماء في هذا التغيير ما هو فقالت طائفة هو اخصه وفقوا العين وقطع الاذن  
 وقال اخرون ان المراد هو ان الله سبحانه خلق الشمس والقمر والاحجار والنار ونحوها من المخلوقات  
 لما خلقها له فغيرها الكفار بان جعلوها الهة معبودة وبه قال الزجاج وقيل المراد تغيير الفطرة  
 التي فطر الله الناس عليها وقيل نفى الانساب واستلحاقها او بتغيير الشيب بالسواد او بالتخوين  
 والتقليل او بالتخشت او بتغيير دين الاسلام ولا مانع من حمل الآية على جميع هذه الامور حملتها  
 او بدليا وقد رخص طائفة من العلماء في خصي البهايم اذا قصد بذلك زيادة الانتفاع به لاسمن

وغيره وكراه ذلك اخرون واما خصي بني ادم فخرام وقد كره قوم شرعاً المخصي قال القرطبي  
 ولم يختلفوا ان خصي بني ادم لا يحل ولا يجوز وانه مثله وتغير خلق الله وكذلك قطع اسائر  
 اعضاءهم في غير حد ولا قود قاله ابو عمرو بن عبد البر اخبر ابن ابي شيبة والبيهقي عن  
 ابن عمي قال قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل ولا يخرج ابن المنذر والبيهقي عن ابن عباس  
 قال قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صبر الروح واطصاء البهائم وعن ابن عباس فليغيرن خلق الله  
 قال ابن ابي عمير وعن الضحاك وسعيد بن جبيرة مثله وعن الحسن قال الوشم ووصل الشعر هذه  
 الجمل الخمسة المحكية عن اللعين مما نطق به لسانه مقلدا او حالاً وما فيها من اللامات الخمس  
 للنفس كما تقدم وَمَنْ يَحْدِثِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ بِاتِّبَاعِهِ وَامْتِنَالِ مَا يَأْمُرُ بِهِ  
يُشَارِكُ مَا يَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ دُونِ اللَّهِ ما امر الله به ولا امتثال له وقيل الولي من المولاة وهو  
 الناصي فقد خير بتضييع رأس ماله الفطري حسراً ثُمَّ مَيِّتْنَا اي واضحا ظاهراً لان طاعة  
 الشيطان توصله الى نار جهنم المؤبدة عليه وهي غاية الخسران يَعِدُّهُمْ المواعيد الباطلة  
 كطول العمر وَيَمَيِّنُهُمْ الاماني العاطلة في الدنيا عطف خاص للاهتمام وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ  
 اي بما يوقعه في خواطرهم من الوسوس الفارغة الاخر وَرَأَيْتَهُمْ ويظهر لهم فيه  
 النفع وهو ضرر محض قال ابن عرفة الغرور ما رأيت له ظاهراً تجبه ولداً باطن مكرور وهذا  
 الجملة اعتراضية أُولَئِكَ اشارة الى ولياء الشيطان بمراعاة معن من وهذا مبتدأ وخبره  
 قوله مَا وَوَعَدَهُمْ وويل ما واهم مبتدأ ثان وجنم خبر الثاني والجملة خبر الاول وَالْجَمَلُ  
عَنْهَا مَحِيصًا اي معداً من حاص محيص وقيل ملجأ ومخلصاً ومعيداً ومهرباً والمحيص اسم  
 مكان وقيل مصدر وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بيان لوعده الله المؤمنين عقبت بيان  
 وعد الشيطان للكافرين سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ اي من تحت المسكن  
 والغرف خالدين فيها أَبَدًا ابالاتها ولا غاية والابد عبارة عن مدة الزمان الممتد  
 الذي لا ينقطع له وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا قال في الكشاف مصدران الاول موكد لنفسه الثاني  
 موكد لغيره ووجهه ان الاول موكد لمضمون الجملة الاسمية ومضمونها وعد والثاني موكد  
 لغرض اي حقا ومن اصدق من الله قِيلَ لا هذه الجملة مؤكدة لما قبلها والقيل

مصدر قال كالقول والقال والاستفهام بمعنى النفي أي لا إحدأ صدق قوله من الله  
 عز وجل وقيل إن قيل اسم لا مصدر وأنه منتصب على التمييز قاله ابن السكيت ليس  
 دخول الجنة أو الفضل أو القرب من الله أو الأمر متوطأ بما كتبه ولا أمان أهل الكتاب  
 بل بالعمل الصالح والإيمان كما يدل على ذلك سبب نزول الآية وقيل الضمير يعود إلى أو أحد  
 الله وهو بعيد ومن أمان أهل الكتاب قولهم لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى  
 وقولهم نحن أبناء الله وأحباءه وقولهم لن تمسنا النار إلا أياما معدودة عن مسروق قال  
 تفاخر النصارى وأهل الإسلام فقال هؤلاء نحن أفضل منكم وقال هؤلاء نحن أفضل منكم  
 فنزلت وقد ورد معنى هذه الرواية من طرق كثيرة مختصرة ومطولة والأمان في جمع مبنية  
 انعولة من التمنية والتمني تقدير الشيء في النفس وتصويره فيها والأمنية هي الصورة  
 كحاصلة في النفس وقيل الخطاب للمسلمين واليهود والنصارى وقيل مشركي مكة في  
 قولهم لا تبعث ولا تخاسب من يعمل سوءا يجزيه قال الحسن هذا في حق الكفار ولا وجه  
 له وقال ابن عباس هي عامة في كل من عمل سوءا وفي هذه الجملة ما ترجف له القلوب  
 من الوعيد الشديد وقد كان لها في صدور المسلمين عند نزولها موقع عظيم كما ثبت  
 في صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة قال لما نزلت من يعمل سوءا يجزيه بلغت من المسلمين  
 مبلغا شديدا فقال رسول الله صلعم قاربوا سدودا ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة  
 حتى النكبة ينكها والشوك تيشاكها أخرج عبد بن حميد والترمذي وابن المنذر عن  
 أبي بكر الصديق أن النبي صلعم قال له لما نزلت هذه الآية أما أنت وأصحابك يا أبا بكر  
 فجزون بذلك في الدنيا حتى تلقوا الله ليس لكم ذنوب أما الآخرون فجمع لهم ذلك حتى جزوا  
 به يوم القيمة وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي هريرة وأبي سعيد أنهما سمعا رسول  
 الله صلعم يقول ما يصيب المؤمن من وصب ولا سقم ولا حزن حتى ألهم به ما لا كفر له به من  
 سيئاته وقد ورد في هذا المعنى أحاديث كثيرة ولا يجدر ذلك من دون الله أي  
 غيره دلليا يحفظه ولا نصيرا يمنع منه ومن يعمل من التبعض أي بعض الصلوات وهي  
 الفرائض قاله ابن عباس وقال الطبري من زائدة عند قوم وهو ضعيف لأن المكلف

لا يطبق على كل الصالحات حال كونه من ذكر أو أنثى وهو مؤمن أي حال كونه مؤمنا والحق  
الاولى لبيان من يعمل والحال الاخرى لانفاة اشتراط الايمان في كل عمل صالح وفيه اشارة  
ان الاعمال ليست من الايمان فأولئك اشارة الى العالم المتصف بالايمان قرئ يدحجون  
الجمعة صلوا للجهول وللعلوم والجمع باعتبار معناه من كان الافراد فيما سبق باعتبار لفظها  
ولا يظلمون نفي أي قد النعيم وهو النقرة في ظم النواة ومنها تنبت الخلة وهذا على سبيل  
المبالغة في نفي الظلم ووعد بوقية جزاء اجماعهم من غير نقصان كيف والمجازي اجماع الراسخين  
ومن أي لا احد فهو استفهام التكاوي احسن ديناً ممن اسلم وجهه لله وهو محسن أي  
اخلص نفسه له حال كونه محسناً أي عاملاً للحسنات وقيل معنى اسلم قوض امره الى الله و  
قال بن عباس هو محسن يريد هو موحد لله عز وجل لا يشرك به شيئاً وإنما خص الوجه بالذكر لانه اشرف  
الاعضاء فاذا انقاد لله فقد انقاد له جميع الاعضاء لانها تابعة له واتباع ملائكة ابراهيم  
حقيقاً أي اتبع دين ابراهيم حال كون النبع ما تلاعن الاديان الباطلة الى دين الحق وهو الاسلام  
وخص ابراهيم للاتفاق على مدحه حتى من اليهود والنصارى واتخذ الله ابراهيم خليلاً  
أي جعله صفوة له وخصه بكراماته وفيه اظها في مقام الاضمار لتفخيم شأنه والتخصيص على  
انه متفق على مدحه وفائدة هذه الحكمة تأكيد وجوب اتباع ملته لان من بلغ من الزلف عند  
الله ان اتخذ خليلاً كان جديراً بان يتبع ملته قال تعلقنا سمي خليل خليلان محبته  
تخلل القلب فلا تدع فيه خليلاً الا ملأته و خليل فعيل بمعنى فاعل كالعليم بمعنى العالم وقيل  
هو بمعنى المفعول كالتحيد بمعنى المحبوب وقد كان ابراهيم خليله لسلام محبوا به ومحباله وقيل  
اخيل من الاختصاص فالله سبحانه اختص ابراهيم برسالته في ذلك الوقت واختاره لها و  
اختار الناس قال الزجاج معنى الخليل الذي ليس في محبته خلل اخرج الحاكم وصححه عن جرير  
انه سمع النبي صلعم يقول قبل ان يتوفى ان الله اتخذني خليلاً كما اتخذ ابراهيم خليلاً وخرج  
الحاكم ايضا وصححه عن ابن عباس قال يحبون ان تكون الخلة لابراهيم والكلام لموسى والروية  
لمحمد صلعم وفي تعريف الخلة والسبب الذي من اجله اتخذ الله ابراهيم خليلاً اقول شكرها اهل  
التفسير والله ما في السموات وما في الارض ملكاً وخلقاً وصيداً فيه اشارة الى تسببها

١٤

اتخذ ابراهيم خليلا لطاعته لاجته ولا لتكثيره ولا اعتضاد بحاله وانما قال ما ولم  
يقول من لانه ذهب به مذهب الجنس والذي يعقل اذا ذكر واريد به الجنس ذكر بلفظ ما  
قبل مستانفة لتقرير وجوب طاعته وقيل لبيان ان الخلة لا تخرج ابراهيم عن رتبة العودية  
وكان الله بكل شيء عليم هذه الجملة مقررة لمعنى الجملة التي قبلها اي جاط كل شيء علما وقدرة لا يغا  
صغيرة ولا كبيرة الا احصاها ويستغنونك يطلبون منك الفتوى وهي بالواو فتفتح  
الفاء وبالياء فتضم وهي اسم من افاق العالم اذا بين الحكم واستفتيته سألته ان يفتي والجمع  
الفتاوى بكسر الواو على الاصل وقيل يجوز الفتح للتخفيف في شأن النساء وميراثهن قُلْ لهنَّ الله  
يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ سبب نزول هذه الآية سؤال قوم من الصحابة عن امر النساء واحكامهن  
في الميراث وغيرها فامر الله نبيه صلما ان يقول لهن ان الله يبين لكم حكم ما سألتم عنه  
وهذه الآية رجوع الى ما افتتحت به السورة من امر النساء كان قد بقيت لهن احكام  
لم يعرفوها فسألو فقيل لهن الله يفتيكم قال مجاهد كان اهل الجاهلية لا يورثون النساء ولا  
الصبيان شيئا كانوا يقولون لا يغزون ولا يغنمون خيرا ففرض الله لهن الميراث حقا وجبا  
وعن ابراهيم قالوا اذا كانتا جاريتا يتيمة دمية لم يعطوها ميراثها وحبسوها من التزويج  
حتى تموت فيرثونها فاتل الله هذا او ما تلى عليكم في الكتاب اي القرآن الذي تلى عليكم  
يفتيكم فيهن والمتلوفى الكتاب في معنى اليتامى قوله تعالى وان خفتم الا يفسطوا في اليتامى  
وقيل المراد بالكتاب اللوح المحفوظ والغرض منه تعظيم حال هذه الآية التي تلى عليكم وانها في  
اللوحة المحفوظ وان العدل والانصاف في حقوق اليتامى من اعظم الامور عند الله التي يجب  
مراعاتها وان الخلل بها ظالم في يسمي النساء فيه خمسة اوجه احدها انه بدل اي في حكم  
يتامى الثاني ان يتعلق ببتلى قاله ابو البقاء الثالث انه بدل من فيهن باعادة العامل الرابع  
ان يتعلق بنفس الكتاب اي فيما كتب في حكم اليتامى الخا من انه حال اي كائنا في حكم  
يتامى والاضافة من باب اضافة الصفة الى الموصوف اذا اصل في النساء اليتامى التي  
لا توثقن ما كتب اي فرض لهن من الميراث وقيل من الصداق وغيرها وذلك لانهم كانوا  
يورثون الرجال دون النساء والكبار دون الصغار وتزعمون ان نتكهنن بجهنن وما لهن



بتقدير في اول عدم جهالتهن ودمامتهن بتقدير عن والاية محتملة للوجهين السُّتْعَفَانِ  
 مِنَ الْوَالِدَانِ وهو قوله يوصيكم الله في اولادكم الاية وقد كان اهل الجاهلية يورثون  
 النساء ولا من كان مستضعفا من الولدان كما سلف وانما يورثون الرجال القلائد  
 بالقتال وسائر الاموال وما يورثون ان تَقْوُوهُ لِلْيَكْمِيِّ بِالْقِسْطِ اي العدل في مهووهن  
 وموارثتهن وما تفعلوا من خير في حقوق المذكورين او من شرف فيه اكتفاء فان  
 الله كان به عَلِيمًا يجازيكم بحسب فعلكم من خير وشر وان امرأة موفوع بفعل يفسره  
 خات اي توفعت ما يخاف من زوجها وقيل معناه تيقنت وهو خطأ من ابعولها  
 اي زوجها والبعل هو السيد شُوْرَا اوام النشوز قال الزجاج يعني ترفعا عليها بترك مضاعفها  
 والتقصير في نفقتها ليغضها وطوح عينه الى اهل منها او اعراضا عنها بوجهه قال اللحاس  
 الفرق بين النشوز والاعراض ان النشوز التباعد والاعراض ان ينكحها ولا يانسخها  
فَالْجُنَاحُ عَلَيْهِمَا اي لا حرج ولا اثم على الزوج والمرأة قال ابو السعود نفى الجناح عن الزوج  
 ظاهرا لانه يأخذ شيئا من قبلها والاخذ مظنة الجناح ومظنة ان يكون من قبيل الرشوة  
 المحرمة واما نفى الجناح عنها مع ان الذي هو من قبلها هو الدفع لا الاخذ فليبان ان  
 الصلح ليس من قبيل الرشوة المحرمة لِلْعَطِي والاخذ انتهى ان يُصْلِحَا من المصاححة على قراءة  
 الجمهور وظاهر الاية انها تجوز المصاححة عند مخافة اي نشوز او اي اعراض والاعتبار  
 بموم اللفظ لا بخصوص السبب وظاهرها انه يجوز التصالح باي نوع من انواعه باسقاط النشوز  
 وبعضها او بعض النفقة او بعض المهر وقرأ الكوفيون ان يصلحا من الاصلاح والاول  
 لان قاعدة العربية ان الفعل اذا كان بين اثنين فصاعدا قيل تصالح الرجلان والقوم لا  
 لا يصلح بينهما صَلِحَا اي في القسمة والنفقة قال ابن عباس فان صلحته على بعض جهتها  
 جاز وان انكرت ذلك بعد الصلح كان ذلك لها ولها حقها وَالصُّلْحُ لفظ عام يقتضيان الصلح  
 الذي تسكن اليه النفوس ويترول بها الخلاف خَيْرٌ على الاطلاق او خير من الفرقة او من  
 الخصومة او من النشوز والاعراض وهذه الجملة اعتراضية قاله الزنجشيري واللام في الصلح  
 للجنس والعهد قد اخرج الترمذي وحسنه ابن المنذر والطبراني والبيهقي عن ابن عباس قال

خشيت سودة ان يطلقها رسول الله صلعم فقالت يا رسول الله لا تطلقني واجعل يومي  
 لعائشة ففعل ونزلت هذه الآية قال ابن عباس فما اصطلم عليه من شيء فهو جائز واخرج  
 ابو داود والحاكم وصححه والبيهقي عن عائشة ان سبب نزول الآية هو قصة سودة المذكورة  
 واخرج البخاري وغيره عنها في الآية قالت الرجل يكون عنده المرأة ليس بمسكتر منها  
 يريد ان يفارقها فتقول اجعلك من شيك في حل فنزلت هذه الآية وقد ورد عن جماعة  
 من الصحابة نفي هذا وثبت في الصحيحين من حديث عائشة قالت لما كبرت سودة بذت مرة  
 وهبت يومها لعائشة فكان رسول الله صلعم يقسم لها يوم سودة وأحضت الأنف  
 الشح أي شدة الغل وهذا الخبر منه سبحانه بان الشح في كل واحد منهما بل في كل الأنفس لئلا  
 كأن وانه جعل كانه حاضر لها لا يغيب عنها بحال من الاحوال وان ذلك بحكم الجملة والطبيعة  
 فالرجل يشح بما يلزمه المرأة من حسن العشرة وحسن النفقة ونحو ذلك والمرأة تشح على الرجل  
 بحقوقها اللازمة للزوج فلا تترك له شيئاً منها وشح الأنف نجلها بما يلزمها ويحسن فعله  
 لوجه من الوجوه ومنه ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون عن ابن عباس قال هو ا  
 في الشيء يحرص عليه والشح قبح النحل وحقيقته احرص على منع اخير وان تحسبوا ايها الأزواج  
 الصبية والعشرة وتكفوا ما لا يجوز من النشوز والاعراض في حق المرأة فانها امانة عندكم  
 وقيل المعنى ان تحسبوا بالاقامة معها على الكراهة وتنفوا ظلمها والجور فان الله كان بما تعملون  
 خبيراً فيجازيكم الله يا معشر الأزواج بما تستحقونه ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء خبر  
 سبحانه بنفي استطاعتهم للعدل بين النساء على الوجه الذي لا ميل فيه البتة لما جعلت عليه  
 الطباع البشرية من ميل النفس الى هذه دون هذه زيادة هذه في المحبة ونقصان هذه  
 وذلك بحكم الخلقه بحيث لا يملكون قلوبهم ولا يستطيعون توقيف عن أنفسهم على التسوية بهذا  
 كان يقول الصادق المصدوق صلعم اللهم هذا قسمي فيما املك فلا تملني فيما تملك ولا املك  
 رواه ابن ابي شيبة واحمد وابوداود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن المنذر عن  
 عائشة واسناده صحيح قال ابن مسعود العدل بين النساء الجماع وقال الحسن احب كذا الحاد  
 والمجالسة والنظر اليهن والتمتع وكوثر ضم يعني على العدل والتسوية بينهما في الحب وميل القلب

فَلَا يَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ إِلَى الَّتِي تُحِبُّونَهَا فِي الْقِسْمِ وَالنَّفَقَةِ وَلَمَّا كَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ ذَلِكَ وَلَوْ صَوَّرُوا  
 عَلَيْهِ وَبِالْعَوَافِيهِ نَحَاهُمْ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ أَنْ يَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ لِأَنَّ تَرْكَ ذَلِكَ وَتَجْنِبُ الْجُورَ كُلَّ الْجُورِ  
 فِي وَسْعِهِمْ وَدَاخِلِ نَحْتِ طَائِفَتِهِمْ فَلَا يَجُورُ لَهُمْ أَنْ يَمِيلُوا عَنْ أَحَدِهِمْ إِلَى الْآخَرِ كُلَّ الْمِيلِ فَتُرْفَعُ  
 أَيِ الْآخَرِ الْمَالِ عَنْهَا كَالْمُعَلَّقَةِ الَّتِي لَيْسَتْ ذَاتُ زَوْجٍ وَلَا مَطْلُوقَةٌ تُشْبِهُهَا بِالشَّيْءِ الَّذِي هُوَ مَعْلُوقٌ  
 غَيْرُ مُسْتَقَرٍّ عَلَى شَيْءٍ فِي السَّمَاءِ وَلَا فِي الْأَرْضِ أَيُّ لَأَيْمَانًا وَلَا ذَاتُ زَوْجٍ وَتُرَأَى بِرُؤْيَا كَعَبْدِ رُؤْيَا  
 كَالْمَسْجُونَةِ لَا هِيَ مُخْلِصَةٌ فَتَزُوجُ وَلَا هِيَ ذَاتُ بَعْلِ فَيَجْسُرُ الْبَيْمَاءُ وَأَخْرَجَ ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ وَاحِدًا وَ  
 عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ وَاهْلَ السَّنَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ فَحَالَ  
 إِلَى أَحَدِهِمَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاحِدٌ شَقِيحٌ سَاقِطٌ وَكَانَ تُصَلِّيُ مَا أَفْسَدْتُمْ مِنَ الْأَمْوَالِ الَّتِي تَرَكْتُمْ لِيَجِبُ  
 عَلَيْكُمْ فِيهَا مِنْ عَشْرَةِ نِسَاءٍ وَالْعَدْلُ بَيْنَهُنَّ فِي الْقِسْمِ وَالْحَبِّ وَتَشْقُوا الْجُورَ فِي الْقِسْمِ وَكُلَّ الْمِيلِ  
 الَّذِي كَهَيْئَتِهِ عَنَّهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَجِيمًا بَكْرًا لَا يَأْخُذُكُمْ بِمَا فُطِمْتُمْ مِنْ الْمِيلِ إِلَى بَعْضِهِمْ  
 دُونَ بَعْضٍ وَإِنْ يَتَفَرَّقَا أَيُّ لَمْ يَتَصَا كَحَابِلٍ فَارَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ بِالطَّلَاقِ يُعْنِ اللَّهُ  
 كَلَامَهُمَا أَيُّ لِيَجْعَلَهُ مُسْتَغْنِيًا عَنِ الْآخَرِ بَانَ هَيْئًا لِلرَّجُلِ امْرَأَةٌ تَوَافَقَهُ وَتَقْرُبُهَا عَيْنُهُ وَالْمَرْأَةُ  
 جَلًا تَغْتَبِطُ بِصِحْبَتِهِ وَيَرْزُقُهُمَا مِنْ سَعَتِهِ رِزْقًا يَغْنِيُهُمَا بِهِ عَنِ الْحَاجَةِ وَفِي هَذَا تَسْلِيَةٌ لِكُلِّ  
 وَاحِدٍ مِنَ الزَّوْجَيْنِ بَعْدَ الطَّلَاقِ وَكَانَ اللَّهُ وَأَسْعَا حِكْمًا وَأَسْعَا فَضْلًا وَرَحْمَةً وَقِيلَ الْقُدَّةُ  
 وَالْعِلْمُ وَالرِّزْقُ صَادِرَةٌ أفعالُهُ عَلَى حِجَّةِ الْأَحْكَامِ وَالْإِتْقَانِ وَاللَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ  
 هَذِهِ جَمَلَةٌ مُسْتَأْنَفَةٌ لِتَقْرِيرِ كِحَالِ سَعَتِهِ سُبْحَانَهُ وَشَمُولِ قُدْرَتِهِ لِأَنَّ مِنْ مَلِكِهِمَا لَا يَغْنِيَنَّ خِرَاسَتَهُ  
 وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ أَيُّ امْرَأَتِهِمْ فِيمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ مِنَ الْكِتَابِ وَاللَّامُ فِي الْكِتَابِ  
 لِلْجِنْسِ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَاصْحَابِ الْكِتَابِ الْقَدِيمَةِ وَأَيُّكُمْ يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ فِي  
 كِتَابِكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ أَيُّ امْرَأَتِهِمْ وَأَمْرًاكُمْ بِالتَّقْوَى وَقَالَ الْأَخْفَشُ بَانَ اتَّقُوا اللَّهَ وَيَجُوزُ أَنْ  
 تَكُونَ أَنْ مَغْسَرَةٌ لِأَنَّ التَّوَصِيَةَ فِي مَعْنَى الْقَوْلِ وَهُوَ أَنْ تَوْحِدَ وَتَطْبِعَ وَتَخْذِرَ وَتَقَافِ  
 وَلَا تَخَالِفُوا امْرَأَةَ الْمُعْتَمَرِ الْأَمْرُ بِتَقْوَى اللَّهِ شَرِيعَةٌ قَدِيمَةٌ وَأَوْصَى اللَّهُ بِهَا جَمِيعَ الْأُمَمِ السَّالِفَةَ فِي  
 عَلَى السَّنَنِ رَسَلَهُمْ وَأَنْ تَكْفُرُوا أَيُّ وَقَلْنَا لَهُمْ وَلَكِنْ تَكْفُرُوا وَتَجَاهِدُوا مَا أَوْصَاكُمْ بِهِ فَإِنَّ اللَّهَ  
 مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ خَلَقًا وَمَلِكًا وَعَبِيدًا فَلَا يَصُحُّ كُفْرُكُمْ وَفَائِدَةُ هَذَا التَّكْرِيرِ التَّكْيِيدُ

ليشبه العباد على سعة ملكه وينظروا في ذلك ويعلموا انه غني عن خلقه وكان الله  
 غنيا عن جميع خلقه حميدا مستحق اليهم قاله ابن عباس وعن علي مثله وَلله مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا  
فِي الْأَرْضِ اي عبدا وملكا قيل تكبرها تعديدا لما هو موجب تقواه لان التقوى والخشية  
 اصل كل خير وقيل كلام مبتدأ سبق للخاطبين توطية لما بعدة من الشرطية غير داخل  
 تحت القول المحكي وكفى بالله وكيفا اي حفيظا قاله قتادة وقال ابن عباس شهيدا صلى  
 له فيمن عبدا وقيل جافعا ومجيرا ان يَتَشَاءُ يُدْهِبْكُمْ اي يفتنكم ايها الناس ويستاصلكم بالوعدة  
 قال ابن عباس يريد المشركين والمنافقين وَيَأْتِي اي يوجد دفعة مكانكم بِأَخْرَيْنِ اي بقوم  
 اخريين من البشر وخلقاً مكان الانس غيركم هم خير منكم وهو قوله تعالى وان تتولوا  
 يستبدل قوما غيركم ثَوَلَا يكونوا امثالكم وكان الله على ذلك اي على ان يهلك من خلقه  
 ما شاء وَيَأْتِي باخرين من بعدهم قد يرا لا يمنع عليه شيء اذ اده ولم يزل ولا يزال موصوفا  
 بالقدرة على جميع الاشياء مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا هو من يطلب بجملة شيئا من الدنيا  
 كالجاهد يطلب الغنمية دون الاجر فعند الله اي فما باله يقتصر على ادنى الثوابين واحقر  
 الاخرين وهلا طلب بجملة ما عند الله سبحانه وهو ثَوَابُ الدُّنْيَا والاخرية فيجزها جميعا  
 ويفوز بها ظاهر الآية العموم وقال ابن جرير الطبري انها خاصة بالمشركين والمنافقين و  
 كان الله سميعا اي يسمع ما يقولونه بصيرا اي يبصر ما يفعلونه وهذا تذييل بمعنى التوبيخ  
يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُفُورًا قَوْمًا مِّنْ صِغَةِ مَبَالِغَةٍ اي ليتكرر منكم القيام بالقسط وهو العمل  
 في شهادتكم اي مدين القيام ومن عدل مرة او مرتين لا يكون في الحقيقة قوما شهادتكم  
 بالحق وقيل بالوجدانية جمع شهيد قياسا وشاهد على غير قياس وهو خبر بعد خبر لكان قال  
 ابن عطية والحال فيه ضعيفة في المعنى لانها تخصيص القيام بالقسط الى معنى الشهادتكم فقط  
وَسَيَأْتِي لِرِضَاتِهِ وَثَوَابِهِ والاول اولى وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ متعلق بشهادة هذا المعنى هو الظاهر  
 من الآية وهو الاقرار بما عليكم من الحقوق أَوِ الْوَالِدِينَ والاقرين اي من ذوي رحمه  
 واقاربه فاما شهادته على والديه فبان يشهد عليهم بما بحق للغير وكذلك الشهادة على الاقر  
 وذكر الابوين لوجوب برهما وكونهما احب الخلق اليه ثم ذكر الاقرين لانهم مظنة المودة وَالْأَقْرَبِينَ

فأشاهد وأعلم هو لا بما عليهم فالاجنبى من الناس احرى ان يشهد واعليه وقد قيل  
 ان معنى الشهادة على النفس ان يشهد بحق على من يخشى حقوق ضرره على نفسه وهو بعيد  
 ان يكن المشهود عليه من الاقارب او الاجانب غنياً فلا يراعى لاجل غنايه استجلاً بل ينفعه  
 واستدفاعاً لضره فيترك الشهادة عليه او فقيراً فلا يراعى لفقره رحمة له واشفاقاً  
 عليه فيترك الشهادة عليه وقرأ ابن مسعود ان يكن غني او فقير على ان كان تاماً وإنما  
 قال قاله اولى بهما ولم يقل به مع ان التخييراً ما يدل على الحصول لواحد لان المعنى فاهما ولى  
 بكل واحد منهما وقيل رد الضمير الى المعنى دون اللفظ وقال الاخفش يكون او بمعنى او او  
 انه يجوز ذلك مع تقدم ذكرهما كما في قوله تعالى له اخ واخت فلكل واحد منهما السدس  
 وقد تقدم في مثل هذا ما هو ايسر مما هنا وقرأ ابي فاهة اولى بهم فلا تتبعوا الهوى في الشهادة  
 ان تعدوا اما من العدل كانه قال فلا تتبعوا الهوى كراهة ان تعدوا بين الناس واختاره  
 الرخشمي او من العدل واختاره القاضي كانه قال فلا تتبعوا الهوى كراهة ان تعدوا بين الناس  
 اي لا تعدوا وهو صلة للنفية والنتيجة عنه فلا تقدر الا وهو اولى لقلة التكلف وان تلووا من  
 الي يقال لويت فلانا حقه اذا دفعت عنه والمراد لي الشهادة ميلاً الى المشهود عليه و  
 قرا الكوفيون وان تلووا من الولاية اي ان تلووا الشهادة وتزكوا ما يجب عليكم من تاديتها على  
 وجه الحق وقد قيل ان هذه القراءة تفيد معنيين الولاية والاعراض والقراءة الاولى  
 تفيد معنى واحد وهو الاعراض وزعم بعض النحويين ان القراءة الثانية خلط وكح لانه  
 لا معنى للولاية هنا قال النحاس وخيرة وليس يلزم هذا ولكن يكون تلووا بمعنى تلووا والمعنى  
 ما قال ابن عباس يلوي لسانه بغير الحق ولا يقيم الشهادة على وجهها او تعرضوا عن تاديتها  
 الشهادة من الاصل وقيل معناه التحريف والتبديل في الشهادة وقيل هو خطاب مع  
 الحكام ان يميلوا مع احد الخصمين او يعرضوا عنه بالكلية وان الله كان بما تعملون من  
الي والاعراض او من كل عمل خيراً وفي هذا وعيد شديد للربيات بالشهادة كما يجب عليه  
 وقد روي ان هذه الآية نعم القاضي والشهود اما الشهود فظاهر واما القاضي فذلك  
 بان يعرض عن احد الخصمين او يلوي عن الكلام معه وقيل هي خاصة باليهود قال ابن

امر الله المؤمنين ان يقولوا باحق ولو على انفسهم اوابائهم وابنائهم لا يهابون غنيا لغناهم ولا يرحمون مسكينا لمسكنته وقال الرجلان يجلسان عند القاضي فيكون لي القاضي و اعراضه لاحد الرجلين على الاخر يا ايها الذين امنوا اخطاب لكافة المسلمين وذكر ذلك عقب الامر بالعدل لانه لا يكون العدل الا بعد الاتصاف بالايمان فهو من ذكر السب بعد المسبب امنوا يا الله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي انزل من قبل ابي ائبتوا على ايمانكم وداوموا عليه على حد فاعلم ان لا اله الا الله وبها النبي اتق الله والكتاب هو القران واللام للعهد والكتاب الثاني هو كل كتاب واللام للمفسر وقيل ان الآية نزلت في المنافقين والمعنى يا ايها الذين امنوا في الظاهر اخلصوا له وقيل نزلت في المشركين والمعنى يا ايها الذين امنوا باللات والعزى امنوا بالله وهما ضعيفان ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر اي بشي من ذلك كما جرى عليه القاضي كالكتشاف وذكر الرسول فيما سبق لذكر الكتاب الذي انزل عليه وذكر الرسل هنالك ذكر الكتاب جملة فناسبه ذكر الرسل جملة وجمع ايضا لما ان الكفر بكتاب او رسول كفر بالكل قال الكوفي وتقديم الملكة على الرسل لانهم الوسائط بين الله وبين رسله قال الضحاك يعني بذلك اهل الكتاب كان الله قد اخذ ميثاقهم في التوراة والانجيل واقرأوا على انفسهم ان يؤمنوا بمحمد صلعم فلما بعث الله رسوله دعاهم الى ان يؤمنوا بمحمد والقران وذكرهم الذي اخذ عليهم من الميثاق فمنهم من صدق النبي صلعم واتبعه ومنهم من كفر فقد ضل عن القصد لان الكفر ببعضه كفر بكله ضللا بعيدا عن الحق بحيث يعسر العود منه الى سوا الطريق وقول القاضي بحيث لا يعود الى طريقه لا يصح الا اذا كانت الآية في جمع مخصوص علم الله انهم يموتون على الكفر ولا يتوبون عنه والظاهر انه لا يحتاج الى هذه المقالة بل المراد ما اشترنا اليه لما انه بالكفر باحدهما لا يتحقق الايمان اصل ان الذين امنوا ثم كفروا ثم امنوا ثم كفروا ثم اوردوا واكفروا اخبر الله سبحانه عن هذه الطائفة التي امنتم ثم كفرت ثم امنتم ثم كفرت ثم اوردوا واكفروا الله سبحانه ليغفر لكم ذنوبكم ما اقاموا عليه ولا يبهد بهم سبيلا طريقا يتوصلون به الى الحق ويسلكونه الى الخير لانه يبعد منهم كل البعد ان يخلصوا

ويؤمنوا بما صحح لان قلوبهم قد تعودت الكفر وتقرنت على الردة وكان الايمان عندهم  
اهون شيء وادونه لانهم لو اخلصوا الايمان لم يقبل منهم ولم يغفر لهم وفي هذا الشارة الى  
ان الكفر بعد التوبة مغفور ولو بعد الف مرة كما قاله الاصفهاني وغيره وهذا الاضطراب  
منهم تارة يدعون انهم مؤمنون وتارة يرفقون من الايمان ويرجعون الى ما هودوا بهم و  
شأنهم من الكفر المستمر والحجج الدائم يدل البليغ دلالة على انهم متلاعبون بالدين ليست  
لهم نية صحيحة ولا قصد خالص قيل المراد باليهود فانهم امنوا بموسى والتوراة ثم كفروا  
بعزير وبعبادتهم العجل ثم امنوا بعزير ثم كفروا بعيسى والانجيل ثم ازدادوا وكفروا بكفرهم بحجج  
صلحهم والقران والمراد بازدياد الكفر انهم استمروا على ذلك كما هو الظاهر من حالهم ولا فاكها  
اذا امن واخلص ايمانه واقلع عن الكفر فقد هداه الله السبيل الموجب للمغفرة والاسلام يجب  
ما قبله ولكن لما كان هذا مستبعدا منهم جدا كان غفران ذنوبهم وهدايتهم الى سبيل  
الحق مستبعدا وعن قتادة قال هم اليهود والنصارى امنوا باليهود بالتوراة ثم كفرت و  
امنوا بالنصارى بالانجيل ثم كفرت ثم ازدادوا وكفروا بحجج صلحهم وعن ابن زيد قال هو الذي  
امنوا مرتين ثم كفروا مرتين ثم ازدادوا وكفروا بعد ذلك بموتهم على الكفر وذلك لان من تكررت  
الايمان والكفر بعد الايمان مرات كثيرة دل على انه لا وقع للايمان في قلبه ومن كان  
كذلك لا يكون مؤمنا بالله ايمانا كاملا صححوا وازدادوا الكفر هو استهزاء بهم وتلاعبهم بالايمان  
قال علي لا تقبل توبته اي توبة مثل هذا المتلاعب وذهب اكثر اهل العلم الى ان توبته مقبولة  
وظاهر القران مع علي بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا موما هو عذاب النار اطلاقا بِشْرًا  
على ما هو شر خالص لهم تكلم بهم وقد مر تحقيقه وقيل البشارة كل خبر يتغير به بشرة الوجه  
سارا كان ذلك الخبر او غير سار والا اولى وقيل المعنى اجعل موضع بشارتك لهم العذاب  
لان العرب تقول تحميتك الضرب اي هذا بدل من تحميتك الذين يتخذون الكافرين اولياء  
مَنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وصف للمنافقين او منصوب على الذم اي يجعلون الكفار اولياء لهم  
يوالونهم على كفرهم ويمالونهم على ضلالهم متجاوزين ولاية المؤمنين لما يتوهون فيهم من القوة  
وقولهم ان ملك محمد سيزول أَيُّبْنُغُونَ عِنْدَهُمْ الْعِزَّةَ هذا الاستفهام للترقيع والتوبيخ والحجة

معترضة اى لا يجزىها عندهم فان العزة لله جميعا هذه الجملة تعطيل لما تقدم من توهم  
 بتغاها العزة عند الكافرين وجميع انواع العزة وافرادها عند من الله سبحانه في الدنيا والاخرة  
 ولا ينالها الا اولياءه الذين كتب لهم العزة وما كان منها مع غيره فهو من فيضه وتفضله  
 كما في قوله وسه العزة ورسوله وللمؤمنين وهذا يقتضى بطلان التعز بغيره سبحانه وسبحان  
 الانتفاع به وعزة الكفار ليس معتدا بها بالنسبة الى عزة المؤمنين لانه لا يعز الا من اعز الله  
 والعزة الغلبة يقال عزه عزه عز اذا غلبه وقد نزل عليك في الكتاب الخطا يجمع من اظهر  
 الايمان من مؤمن وموافق لان اظهره الايمان فقد لزمه ان يمتثل ما انزل الله وقيل ان خطا  
 للمنافقين فقط كما يفيد التشديد والتوبيخ والكتاب هو القرآن والذي انزل الله عليهم الكتاب  
 هو قوله تعالى واذا رايت الذين يخوضون في آياتنا فاعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث  
 وهذا نزل بمكة لانه قد كان جماعة من الداخلين في الاسلام يقعدون مع المشركين و  
 اليهود حال سخرتهم بالقران واستهزاءهم به فهو اعن ذلك ثم ان احبار اليهود بالمدينة  
 كانوا يفعلون مثل فعل المشركين وكان المنافقون يجلسون اليهم ويخوضون معهم في الاستهزاء  
 بالقران فنهى الله المؤمنين عن القعود معهم بقوله ان اذا سمعتم آيات الله يكفر بها  
 ويستهن آيها اي اذا سمعتم الكفر والاستهزاء بايات الله فاقع السماع على الآيات والمراد  
 سماع الكفر والاستهزاء فلا تقعدوا معهم ما داموا كذلك حتى غاية النبي يخوضوا في حديث  
 غير اي حديث الكفر والاستهزاء وفي هذه الآية باعتبار عموم لفظها الذي هو المعتبر  
 دون خصوص السبب دليل على اجتناب كل موقف يخوض فيه اهله بما يفيد التقصير  
 والاستهزاء للادلة الشرعية كما يقع كثيرا من اسراء التقليد الذين استبدلوا آراء الرجال بالكتاب  
 والسنة ولم يبق في ايديهم سوى قال امام مذهبنا كذا او قال فلان من اتباعه بكذا واذا  
 سمعوا من يستدل على تلك المسئلة باية قرآنية او حديث نبوي سخر وامنه ولم يرفعوا الي  
 ما قاله راسا ولا بالوا به بالة وظنوا انه قد جاء بامر قطيع وخطب شنيع وخالف مذهب امامهم  
 الذي نزلوه منزلة معلم الشرائع بل بالغوا في ذلك حتى جعلوا رايه القائل واجتهاده الذي هو  
 عن فهم الحق مائل مقدما على الله وحله كتابه وحلى رسوله فان الله وانا اليه راجعون ما  
 صنعت



هذه المذاهب بأهلها ولائمة الذين انتسب هؤلاء المقلدة اليهم براء من فعلهم فانهم قد حرموا  
 في مولفاتهم بالبيعه عن تقليد هم كما اوضح الشوكاني ذلك في القول المفيد وادب الطلب اللهم  
 انفضا بما علمتنا واجعلنا من المنقيدين بالكتاب والسنة وبعاد بيننا وبين اراء الرجال البينة  
 على شفا جرت هار يا عجيب السائلين قال ابن عباس دخل في هذه الآية كل محدث في الدين  
 وكل مبتدع الى يوم القيام اَتَكْفُرُ اِذَا امْتَلَهُمْ مستأنفة سيقت لتعليل النجاشي انكم ان فعلتم ذلك  
 وقد تم معهم ولم تنتهوا فانتم مثلهم في الكفر واستتباع العذاب قيل وهذه المماثلة ليست  
 في جميع الصفات ولكنه الزام شبه بحكم الظاهر كما في قول القائل وكل قرين بالمقارن يقتدي  
 وهذه الآية محكمة عند جميع اهل العلم الا ما يروى عن الحلبي فانه قال هي منسوخة بقوله تعالى  
 وما على الذين يتقون من حسابهم من شيء وهو مردود فان من التقوى اجتناب اليس  
 هؤلاء الذين يكفرون بايات الله وليستهزؤن بها قال اهل العلم هذا يدل على ان من رضي  
 بالكفر فهو كما فرو من رضي منكروا وخالط اهله كان في الاثم بمنزلة اثم اذا رضي به وان لم يباشره  
 فان جلس اليهم ولم يرض بفعلهم بل كان ساخطا له وانما جلس على التقية والخوف فلا امر  
 فيه اهون من المجالسة مع الرضاء وان جلس مع صاحب بدعة او منكر ولم يخض في عبثه  
 او منكره فيجوز الجولس معه مع الكراهة وقيل لا يجوز مجال والاول اولى ان الله جامع للمنافقين  
والكافرين هذا لتعليل لكونهم مثلهم في الكفر قيل وهم القاعدون والمفعود اليهم عند من  
 جعل الخطاب موجها الى المنافقين وعن سعيد بن جبير قال ان الله جامع للمنافقين  
 من اهل المدينة والمشركين من اهل مكة الذين خاضوا واستهزؤا بالقران في جهنم جميعا  
 كما اجمعوا في الدنيا على الكفر والاستهزاء الذين يكثر بصونكم اي ينتظرون بكم ما يجحد  
 ويحدث لكم من خيرا وشي يقال تربصت الا مرتربصا انتظرته والرخصة وزان غرة منهم  
 وتربصت الا مرتبصا انتظرت وقوة به الخطاب في كبر المؤمنين والموصول صفة للمنافقين  
 او يدل منهم فقط دون الكافرين لان التربص المذكور هو من المنافقين دون الكافرين عليه  
 جرى القاضي كالكشف ويجوز ان يكون على الذايم فان كان لكنهم هذه الجملة والتي بعدها  
 حكاية لتربصهم اي ان حصل لكم فتم من الله بالنصر على من يخالفكم من الكفار وبالضم على عدوكم

وخصيصة تناولون منهم قائلو لكم انكم كنتم معكم في الانتصاف بظواهر الاسلام والتزام احكامه و  
 المظاهرة والتسويد وتكثير العدد وان كان للكافرين نصيب من الغلب والظفر بكم قائلو  
 للكافرين انكم استخوذت عليكم اي الم تقهركم وتغلبكم وتمكن منكم ولكن ابقينا عليكم وقيل المعنى  
 انهم قائلو للكفار الذين ظفروا بالمسلمين الم استخوذت عليكم حتى هابكم المسلمون وخذلناهم عنكم  
 والاول اولى فان معنى الاستخوذ الغلب يقال استخوذ على كذا اي غلب عليه ومنه قوله  
 تعال استخوذ عليهم الشيطان ولا يصح ان يقال الم تغلبكم حتى هابكم المسلمون ولكن المعنى الم  
 تغلبكم يا معشر الكافرين وتمكن منكم فتركناكم وابقينا عليكم حتى حصل لكم هذا الظفر  
 بالمسلمين وسمي ظفر المسلمين فتحا وظفر الكافرين نصيدا تعظيما لشان المسلمين وتقديرا لخط  
 الكافرين لضمين الاول نصرة دين الله واعلاء كلمته ولهذا اضاف الفتح اليه تعالى محظا <sup>فدين</sup> الكا  
 في ظفرهم دنوي سريع الزوال قاله الكرخي وتمتلكهم من المؤمنين بجذيلهم وتبسطهم عنكم  
 حتى ضعفت قلوبهم عن الدفع لكم وعجزوا عن الانتصاف منكم والمراد انهم يميلون الى من له  
 الغلب والظفر من الطائفتين ويظهرون لهم انهم كانوا معهم على الطائفة المغلوية وهذا الشا  
 المنافيين بعد هم الله وشان من حداذ وهم من اهل الاسلام من الظاهر لكل طائفة بان  
 معها على الاخرى والميل الى من معها لخط من الدنيا في مال او جاه فيلقاه بالقلق والتودد  
 والخضوع والذلة ويلقى من لاحظه من الدنيا بالشدّة والغلظة وسوء اخلاق ويزدري به وبكا  
 بكل مكروه ففجع الله اخلاق اهل النفاق وبعدها فان الله يجزيكم بينكم وبينهم يوم القيمة بما  
 انطوت عليه ضمائرهم من النفاق والبغض للحق واهله ففي هذا اليوم تنكشف الحقائق <sup>تظهر</sup> و  
 الضمائر وان حقائق الدنيا دماءهم وحفظوا اموالهم بالتكلم بحكمة الاسلام نفاقا وقيل يجزي  
 بان يدخلهم الجنة ويدخلهم النار وكن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا هذا في يوم  
 القيمة اذا كان المراد بالسبيل النصر والغلب وفي الدنيا ان كان المراد به الحجّة يعينان حجّة  
 المؤمنين غالبية في الدنيا على الكافرين وليس لاحدان يعلمهم بالحجة قال بن عطية قال جميع <sup>التاويل</sup> هذا  
 ان المراد بذلك يوم القيمة وبنه قال علي بن عباس قال ابن العربي وهذا ضعيف لعدم فائدة  
 الخبر فيه وسببه توهم من توهم ان اخر الكلام يرجع الى اوله يعني قوله فان الله يجزيكم بينكم يوم القيمة

تغ

وذلك يسقط فأنذته اذ يكون تكرار هذا معناه كلامه وقيل المعنى ان الله لا يجعل للكافرين  
 سبيلا على المؤمنين يحويه دولتهم بالكلية وينهب آثارهم ويستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم  
 من باقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضا ويسبب بعضهم بعضا وقيل انه سبحانه لا يجعل  
 للكافرين سبيلا على المؤمنين ما داموا عاملين بالحق غير راضين بالباطل ولا تاركين للحق  
 عن المنكر كما قال تعالى ما اصابكم من مصيبة فمأكسبت ايديكم قال ابن العربي وهذا تغير  
 جدا وقيل ان الله لا يجعل للكافرين على المؤمنين سبيلا شرعا فان وجد فبخلاف الشرع فان  
 شريعة الاسلام ظاهرة الى يوم القيمة هذا خلاصة ما قاله اهل العلم في هذه الآية وهي  
 صالحة للاحتجاج بها على كثير من المسائل منها ان الكافر لا يرث المسلم ومنها ان الكافر لا  
 استولي على مال المسلم يملكه ومنها ان الكافر ليس له ان يشتري عبدا مسلما ومنها  
 ان المسلم لا يقتل بالذي الى غير ذلك من الاحكام ان المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم  
 هذا كلام مبتدئ يتضمن بيان بعض قبائح المنافقين وفضائحهم وقد تقدم معنى الخداع  
 في البقرة وخادعهم الله هي انهم يفعلون فعل الخادع من اظهار الاليمان واطمان الكفر  
 ليدفعوا عنهم احكام الدينوية ومعنى كون الله خادعهم انه صنع بهم صنع من يخادع من  
 خادعه وذلك بانه تركهم على ما هم عليه من التظاهر بالاسلام في الدنيا فعصم به اموالهم  
 ودماءهم واخر عقوبتهم الى الدار الآخرة فجازاهم على خداعهم بالذك الاسفل من النار  
 في الكشاف والخادع اسم فاعل من خادعته فخرعته اذا غلبته وكنت اخذع منه وقال الحسن  
 في قوله يخادعون الله يلقي على كل مؤمن ومنافق نوب يشمون به يوم القيمة حتى اذا اتوا  
 الى الصراط طغى نوب المنافقين ومضى المؤمنون بنورهم فتلك خديعة الله اياهم وعن السدي  
 ومجاهد وسعيد بن جبيرة ولا ادري من اين جاء لهم هذا التفسير فان مثله لا ينقل  
 الا عن النبي صلعم واذا قاموا الى الصلوة مع منير قاموا كساجد كسلان والمراد انهم يصلون  
 وهم متكاسلون متناقلون لا يرجون ثوابا ولا يخافون عقابا وقرئ كسله والكسل الغفور والتواني  
 وكسل اخا جمع ولم ينزل وقرئوا وقرئوا الناس اي لا يقومون الى الصلوة الا لاجل الرياء والسمعة  
 لاجل الدين قال قتادة والله لولا الناس ما صلبت منافق والرياء اظهار الجميل ليراه الناس لا لشيء

امراهه وقد تقدم بيانه والمرأة المفاعة قاله الزمخشري وبجملته حال وقيل استيناف وقيل  
بدل وفيه نظر ولا يذكرون الله الا ذكرا قليلا ولا يصلون الا صلوة قليلة ووصف  
الذكر بالقلّة لعدم الاخلاص او لكونه غير مقبول او لكونه قليلا في نفسه لان الذي  
يفعل الطاعة لقصد الرياء انما يفعلها في الجامع ولا يفعلها خاليا كالمخلص قال ابن عباس  
انما قل ذلك لانهم يفعلونه رياء وسمعة ولو ارادوا بذلك القليل وجه الله لكان كثير اعن  
ابن جرير في الآية قال نزلت في عبد الله بن ابي عامر بن النعمان وقد ورد في الأحاديث  
الصحيحة وصف صلوة المنافق وانه يرقب الشمس حتى اذا كانت بين قرني شيطان قام فنقرها  
اربعا لا يذكر الله فيها الا قليلا مَدَّ بَدَيْنَ بَيْنَ ذَلِكَ اي بين الايمان والكفر المعلومين  
من المقام والمدبذب المتردد بين امرين والذبذبة الاضطراب يقال ذبذبه فذبذبه  
قال ابن جنى المدبذب القلق الذي لا يثبت على حال فهو لاء المنافقون مترددون  
بين المؤمنين والمشركين لا مخلصين الايمان ولا مصرحين بالكفر قال في الكشاف وحقيقة الذبذبة  
الذي يذب عن كلا الجانبين مرة بعد اخرى اي يذاو ويدفع فلا يقر في جانب واحد الا ان  
الذبذبة فيها تكرير ليس في الذب كان المعنى كلما مال الى جانب ذب عنه انتهى وانتصاب  
مدبذبين اما على الحال وعلى اللزم لَا إِلَى هُوَ لَاءٌ وَلَا إِلَى هُوَ لَاءٌ اي لا منسوبين الى المؤمنين ولا  
الى الكافرين قال مجاهد هم المنافقون لا الى هؤلاء اي اصحاب محمد صلّم ولا الى هؤلاء اي  
اليهود وثبت في الصحيح عن النبي صلّم ان مثل المنافق مثل المشاة العائرة بين الغنمين تعير الى  
هذه مرة والى هذه مرة فلا تدري ايها تتبع وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ سَبِيلٌ ويضله ويسلبه التوفيق  
فَلَنْ يَجِدَ لَهُ سَبِيلًا اي طريقا توصله الى الحق يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خطاب للمؤمنين اخْطَبُوا  
لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ اي لا تجعلوهم خاصة لكم وبطانة توالوهم  
من دون اخوانكم من المؤمنين كما فعل المنافقون من موالاتهم للكافرين أَتُرِيدُونَ استفهام  
للتفريع والتوبيخ وتوجيه الانكار الى الارادة دون متعلقها بان يقال اتجعلون للسباعني  
انكاره وتهويل امره ببيان انه لا ينبغي ان يصدر عن العاقل ارادة فضلا عن صدور نفسه  
أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا اي حجة بينة بعد كبر سبب انكاركم لما نهاكم عنه من موالاته

الكافرين قال قتادة ان به السلطان على خلقه ولكنه يقول عذرا مبيها وعن ابن عباس قال  
كل سلطان في القرآن فهو حجة واسمه سبحانه والسلطان يذكر ويؤنث فتذكره باعتبار الجبر  
وتأنيته باعتبار الحجة الا ان التائيت اكثر عند الفصحاء وقال الفراء التذكير اشهر وهي لغة  
القران ان المناقين في الدرك الاسفل من التاراي في الطبقة الذي في قعر جهنم قرئ  
الدرك بسكون الراء ونحو بيها قال ابو علي هما لغتان والجمع ادراك وقيل جمع الحرك ادراك مثل  
جمل واجمال وجمع الساكن ادرك مثل فلس وافلس قال النحاس والتحرك فصيح والدرك الطبقة  
والنار دركات سبع بعضها فوق بعض وسميت طبقاتها دركات لانها متدركة متتابعة  
فالمنافق في الدرك الاسفل منها وهي الهاوية لغلة كفره وكثرة غوايته واعلى الدركات  
ثم لطف ثم الحطمة ثم السعير ثم سقر ثم الحميم ثم الهاوية وقد يسمى جميعها باسم الطبقة العليا اعاد  
اسم من عذابها وقيل الدرك بيت مقفل عليهم تتوقد فيه النار من فوقهم ومن تحتم اما  
كان المنافق اشد عذابا من الكافر لانه امن السيوف الدنيا فاستحق الدرك الاسفل في الآخرة  
تعدى لانه مثله في الكفر وضم الى كفره الاستهزاء باسلام واهله قال ابن مسعود الدرك  
الاسفل ثوابيت من حديد مقفلة عليهم وفي لفظ مبهم عليهم اي مغلقة لا يهتدى اليها  
فحما وعن ابي هريرة نحوه ولكن تجل لهم نصيرا ليخلصهم من ذلك الدرك والخطاب لكل من يصلح  
ولله صلوات الله على الذين تابوا من النفاق واصلحو اما افندوا من احوالهم واعمالهم اعتصموا بالله  
اي تمسكوا بعهدك ووثقوا به والاعتصام بالتمسك به والوثوق بوعدة واخلصوا دينهم لله  
اي جعلوه خالصا له غير مشوب بطاعة غيره فهذه الامور الاربعة اذا حصلت فقد كمل  
الايمان وذلك قوله فاولئك الذين اتصفوا بالصفات السابقة الاربعة والاشارة بما فيه من  
معنى البعد للايدان ببعد المنزلة وعلو الطبقة مع المؤمنين فيما يؤتونه قال الفراء اي المؤمنون  
يعني الذين لم يصدر منهم نفاق اصلا قال القتيبي حاد عن كلامهم غضبا عليهم فقال اولئك مع  
ولم يقل هم المؤمنون اتهم والظاهر ان معنى مع معتبر هنا اي فاولئك مصاحبون للمؤمنين  
في احكام الدنيا والآخرة ثم بين ما اعد الله للمؤمنين الذين هولاء معهم فقال وسوف يؤت  
الله المؤمنين اجر عظيم في الآخرة وحذفت الياء من يؤت في الخط كما حذفت في اللفظ لسكونها

وسكون اللام بعدها ومثله يوم يدع اللع وسندع الزانية ويوم يناد المتاد ونحوها فان الحد  
 في الجميع لا لتقاء الساكنين فجاء الرسم تابعا للفظ والقراء يقفون عليه دون ياء اتباعا للخط  
 الكريم اليعقوب والكسائي وحسنه فانهم يقفون بالياء نظر الى الاصل ما يفعل الله بعد ابيكم  
 هذه الجملة متضمنة لبيان انه لا غرض له سبحانه في التعذيب الا مجرد المجازاة للعصاة ولا <sup>استغفار</sup>  
 للتقرب المعنى اليه منفعته في عذابكم ان شكرتم وامنتم فان ذلك لا يزيد في ملكه كما ان ترك  
 عذابكم لا ينقص من سلطانه وكان الله شاكرا عليكم اي يشكر عباده على طاعته فيثيبهم  
 عليها ويتقبلها منهم والشكر في اللغة الظهور يقال اشكركوا اظهروا منهمها فوق ما تعطى من العلف

لا يجيب الله

نفي احب كناية عن البغض اي يبغض الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قرى على البناء  
 للجهر وعلى البناء للمعلوم واختلف اهل العلم في كيفية الجهر بالسوء الذي يجوز لمن ظلم  
 فقيل هو ان يدعوا على من ظلمه وقيل لا بأس بان يجهر بالسوء من القول على من ظلمه بان يقول  
 فلان ظلمي او هو ظالم او نحو ذلك وقيل معناه الا من اكره على ان يجهر بسوء من القول من كفر  
 او نحو ذلك فهو مباح له والاية على هذا في الاكراه وكذا قال قطرب الظاهر من الآية انه يجوز  
 لمن ظلم ان يتكلم بالكلام الذي هو من السوء في جانب من ظلمه ويؤيده الحديث الثابت في  
 الصحيح بلفظي الواحد ظلم رجل عرضه وعقوبته واما على القراءة الثانية فالاستثناء منقطع اي لا  
 من ظلم في فعل او قول فاجهر وانه بالسوء من القول في معنى النهي عن فعله والترويج له  
 وقال قوم معنى الكلام لا يجيب الله ان يجهر احد بالسوء من القول لكن من ظلم فانه يجهر بالسوء  
 ظلما وعدوانا وهو ظالم في ذلك وهذا شان كثير من الظلمة فانهم مع ظلمهم يستطيعون بالاسنتهم  
 على من ظلموه ويتألمون من عرضه وقال الزجاج يجوز ان يكون المعنى الا من ظلم فقال سوء  
 فانه ينبغي ان ياخذوا على يديه وعن ابن عباس قال لا يجيب الله ان يدعوا احد على احد الا ان  
 يكون مظلوما فانه رخص له ان يدعوا على من ظلمه وان يصبر فهو خير له وقد اخرج  
 ابن ابي شيبة والترمذي عن عائشة ان رسول الله قال من دعى على من ظلم فقد انتصر  
 وقد اخرج ابوداود من حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المتسائبان ما قال الا فعله الباء

منها ما لم يعتد المظلوم قال الحسن هو الرجل يظلم الرجل فلا يدع عليه ولكن ليقل اللهم اعني  
 عليه اللهم استخرج لي حقي اللهم حل بيني وبين ما يريد ونحوه من الدعاء وقيل نزلت في  
 الضيفان انزل بقوم فلم يعرفوه فله ان يشكو ما صنع به وبه قال مجاهد والاول اولى وقال  
 مقاتل نزلت في ابي بكر الصديق وذلك ان رجلا نال منه والنبي حاضر فسكت عنه ابو بكر  
 مرارا ثم رد عليه فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر يا رسول الله شقني فلم تقل له شيئا حتى اذا حدثت  
 عليه قتلت قال ان ملكا كان يحجب عنك فلاردت عليه ذهب الملك وجاء الشيطان  
 فقتل هذه الآية وكان الله سميعا عليمًا هذا تحذير للظالم بان الله يسمع ما يصدر منه  
 ويعلم به ثم بعد ان اباح للمظلوم ان يجهر بالسوء ندب الى ما هو الاولى والافضل فقال الرن  
 تبدوا خيرا او تحفوه يدخل في هاتين الكلمتين جميع اعمال البر وجميع دفع الضرر والعفو اعز  
 سوء تصابون به فان الله كان عفوا عن عباده قد يرا على الانتقام منهم بما كسبت ايديهم  
 فاقتدوا به سبحانه فانه يعفو مع القدرة وهو حث للمظلوم على تمهيد العفو بعد ما حضر  
 له في الانتصار على مكارم الاخلاق ان الذين يكفرون بالله ورسوله لما فرغ سبحانه عن ذكر  
 المشركين والمنافقين ذكر الكفار من اهل الكتاب وهم اليهود والنصارى لانهم كفروا  
 بمحمد صلى الله عليه وسلم فكان ذلك كالكفر بجميع الرسل والكتب المنزلة والكفر بذلك كفر بالله وينبغي حمل  
 هذه الآية على انه استلزم ذلك كفرهم ببعض الكتب الرسل لانهم كفروا بالله ورسوله جميعا  
 فان اهل الكتاب لم يكفروا بالله ولا بجميع رسوله لكنهم لما كفروا بالبعض كان ذلك كفرا  
 بالله وبجميع الرسل ويؤيدون ان يؤيدوا بين الله ورسوله يعني انهم كفروا بالرسول بسبب كفرهم  
 ببعضهم وامنوا بالله فكان ذلك تفرقا بين الله وبين رسوله ويقولون نؤمن ببعض وكفر  
 ببعض وهم اليهود امنوا بموسى وكفروا بعيسى ومحمد وكذلك النصارى امنوا بعيسى وكفروا  
 بمحمد ويؤيدون ان يؤيدوا بين ذلك اي الايمان والكفر سبلا اي دينا متوسطا بينهما قال  
 قتادة اولئك اعداء الله اليهود والنصارى امنت اليهود بالقرآن وبموسى وكفروا بالانجيل  
 وعيسى وامنت النصارى بالانجيل وعيسى وكفروا بالقرآن ومحمد صلى الله عليه وسلم واليهود والنصارى  
 وهما بدعتان ليستا من الله وتركوا الاسلام وهو دين الله الذي بعث به رسوله وعن السنة

وابن جريج نفي أولئك هم الكافرون أي الكاملون في الكفر حقاً مصدر مؤكل مضمون الجمل  
 أي حق ذلك حقاً أو بمعنى كفر حقاً وقال أبو البقاء كافر من غير شك وقد طعن الواحد  
 في هذا التوجيه فقال الكفر لا يكون حقاً بوجه من الوجوه والجواب أن الحق هنا ليس يراد به  
 ما يقابل الباطل بل المراد أنه كائن لا محالة وإن كفرهم مقطوع به واعتدنا للكافرين عدداً  
 مهيناً كانوا فيه في الآخرة وهو عذاب النار وإنما اظهر في مقام الاختصار ذمهم وتذكير الوصفهم  
 والمراد جميع الكافرين والذين آمنوا بالله ورسوله كلهم ولم يفرقوا بين أحد منهم أي من  
 الرسل بل آمنوا بجميعهم ولم يقولوا من بعض ونكفر ببعض ودخول بين أحد كونه عاماً  
 في المفرد مذكراً ومؤنثاً ومثناً وجمعها وقد تقدم تحقيقاً وأنتك يعني من هذه صفتهم  
 سوف يؤنّبهم أجورهم يعني جزاء إيمانهم بالله وجميع كتبه ورسوله وثواب أعمالهم وكان  
 الله غفوراً رحيماً يستر السيئات ويقبل الحسنات والآية تدل على بطلان قول المعتزلة  
 في تخليد مرتكب الكبيرة من آمن بالله ورسوله يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم  
 كتاباً من السماء هو اليهود سأله صلوات الله عليهم ان يرقى إلى السماء وهم يرونه فينزل عليهم كتاباً  
 مكتوباً فيما يدعيه يدل على صدقه دفعة واحدة كما أني موسى بالتوراة نعتنا منهم  
 ابعدهم الله فقد سألو موسى سؤالا أكبر من ذلك السؤال فقالوا إنا لله جهمرة أي  
 عياناً وقد تقدم معناها في البقرة والجمرة نعت لمصدر محذوف أي روية جهمرة  
 فأخذتهم الصاعقة هي النار التي نزلت عليهم من السماء فاهلكتهم بظلمهم في سؤالهم الباطل  
 لامتناع الروية عياناً في هذه الحالة وذلك لا يستلزم امتناعها يوم القيمة فقد جاءت  
 بذلك الأحاديث المتواترة ومن استدلل بهذه الآية على امتناع الروية يوم القيمة فقد غلط  
 غلطاً بيناً ثم لم يكتفوا بهذا السؤال الباطل الذي نشأ منهم بسبب ظلمهم بعد ما رأوا المعجزات  
 بل ضموا إليه ما هو أفتح منه وهو عبادة العجل كما قال تعالى ثم للترتيب في الأخبار اتخذوا  
 العجل الها وهم الذين خلفهم موسى مع أخيه هارون حين خرج إلى ميقات ربه وفي الكلام  
 أي فاجيبناهم فاتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات البراهين والدلائل والمعجزات  
 الواضحات من اليد والعصر وفتح البحر وغيرها فعفونا عن ذلك أي عما كان منهم من البتة



وعبادة العجل وفيه استدعاء لهم الى التوبة كانه قيل ان اولئك الذين اجروا قد تابوا فغفوا  
 عنهم فتوبوا انتم حتى نغفوعنكم وانتم موسى سلطانا مبيئا اي حجة بينة وهي الايات التي  
 جاء بها وسميت سلطانا لان من جاء بها قهر خصمه ومن ذلك امر الله سبحانه له بان يأمرهم  
 بقتل انفسهم توبة عن معصيتهم فانه من حجة السلطان الذي قهرهم به والسلطة القهر  
 وقد فاعوا ففهم الطور اي الجبل المشهور وهو يظلمهم ميثاقهم الباء للسببية اي بسبب ميثاقهم  
 ليعطوه لانه روي انهم امتنعوا من قبول شريعة موسى فرفع الله عليهم الطور فقبلوها وقيل ان  
 المعنى بسبب نقضهم ميثاقهم الذي اخذ عليهم وهو العمل بما في التوراة وقد تقدم رفع الجبل في  
 البقرة وكذلك تفسير قوله وقلنا كلفتموهم ظملا عليهم ادخلوا البياض اي بالقرية مسجد فخالفوا  
 ودخلوا وهم يرحفون على استأهمهم وقلنا لهم لا تعبدوا اي لا تعبدوا وافهموا من الاعتداء بل بل  
 اجماع السبعة على اعتداء منكم في السبت فتأخذوا ما امرت بتركه فيه من الحيثان وقد  
 تقدم تفسير ذلك واخذنا منهم ميثاقا غليظا هو العهد الذي اخذ عليهم في التوراة  
 وقيل انه عهد مؤكد باليمين فمعنى غليظا لذلك فيماء نقضهم ميثاقهم التقدير فنقضهم  
 ميثاقهم لعناهم وسخطنا عليهم وفعلنا بهم ففعلنا وما مزيدة للتوكيد والباء للسببية وقال الكسائي  
 المعنى فاخذتهم الساعة بسبب نقضهم ميثاقهم وما بعده وانكر ذلك ابن جرير الطبري  
 وخيره لان الذين اخذتهم الساعة كانوا على عهد موسى والذين قتلوا الانبياء ورموا  
 من بالبهتان كانوا بعد موسى زمان فلم تأخذ الساعة الذين اخذتهم برميهم بالبهتان قال  
 المهدوي وغيره وهذا لا يلزم لانه يجوز ان يخبر عنهم والمراد اباؤهم وقال الزجاج المعنى  
 فنقضهم ميثاقهم حرمانا عليهم طيبات احلت لهم لان هذه القصة مستقلة على قوله فظلم من  
 الذين هادوا وحرمانا ونقضهم الميثاق انه اخذ عليهم ان يبينوا صفة النبي صلوا وقيل المعنى  
 فنقضهم ميثاقهم وفعلهم كذا طبع الله على قلوبهم وقيل المعنى فنقضهم لا يؤمنون الا قليلا  
وكفرهم بايات الله اي كتبه التي حرقها وحرقهم بايات الله الدالة على صدق انبيائه وقيل لهم  
 الانبياء يعني بعد قيام الحجج والدلالة على صحة نبوتهم والمراد بالانبياء يحيى وزكريا وغيرهم  
 غير مستحقا لذلك القتل وقولهم قلوبنا حلفت جمع اخلف وهو المنطوق بالغلط اي قلوبنا

في اغطية فلانفقته ما تقول وقيل ان خلف جمع خلاف والمعنى ان قولهم اوعية للعلم فلا  
 حاجة لهم الى علم غير ما قد حوته قلوبهم وهو قولهم قلوبنا في الكفة وعرضهم بهذا رد حجة الرسل  
 بل طبع الله عليهم بكفرهم هذا ضرب عن الكلام الاول اي ليس عدم قبولهم للحق بسبب  
 كونها خلفا بحسب مقصد هم الذي يريدونه بل بحسب الطبع من الله عليها والطبع الختم وقد  
 تقدم ايضاح معناه في البقرة وهي مطبوع من الله عليها بسبب كفرهم فلا تنفي وعظاي احد  
 عليها بصورة مانعة عن وصول الحق اليها وقيل الباء للدلالة فلا يؤمنون الا ايماننا اوز ما نأقده  
 او الا قليلا منهم كعبدا لله بن سلام ومن اسلم منهم معه وجى عليه البيضاوي وغيره  
 وكبفرهم هذا التكرير لا فائدة انهم كفروا وكفرا بعد كفر وقيل ان المراد بهذا الكفر كفرهم بالمسيح  
 فخذف الدلالة ما بعدة عليه وذلك انهم كروا وقدرة الله على خلق الولد من غير اب المنكر  
 لها كافر وهو معطوف على فيما نقضهم او على بكفرهم الذي بعد طبع وقد اوضح الزمخشري  
 ذلك غاية الايضاح واعترض واجاب بحسن جواب وقولهم على من هم همتا هو لكن المفرد  
 الذي ينجح منه وهو هنا ربه يسوع النجار وكان من الصالحين وقال ابن عباس رموها بالزننا وانما  
 سماه عظيم لانه قد ظهر عند ولادة مريم من المعجزات ما يدل على براءتها من ذلك وقولهم  
 انا قتلنا المسيح عليه بن مريم هو من جملة جنائياتهم وذنوبهم لانهم كذبوا بانهم قتلوه ونقضوا  
 بقتله قال ابو حيان لم نعلم كيفية القتل ولا من القى عليه الشبهة ولم يصح بذلك حديث رسول  
 الله ذكره بالرسالة استهزاء لانهم ينكرونها ولا يعترفون بانها نبي وهذا من كلامه تعالى لمدحه  
 وتزييه عن مغالتهم فيه واادعوه من اثم قلوبه قد اشتمل على بيان صفته وايضاح حقيقته  
 الانجيل وما فيه هو من تحريف النصارى بعد هم الله فقد كذبوا وصدق الله القائل في كتابه  
 العزيز وما قتلوه وما صلبوه بجملة حالية ولكن شبهة لهم اي القى شبهة عليه على غيره حتى  
 قتل وصلب قيل لم يكونوا يعرفون شخصه وقتلوا الذي قتلوه وهم شاكون فيه اخرج سعيد  
 بن منصور والنسائي وابن ابي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس قال لما اراد الله ان يرفع صليبه  
 الى السماء اخرج الى صحابه وفي البيت اثنا عشر رجلا من الحواريين فخرج عليهم من حين في البيت  
 وراسه يقطر ماء فقال ان منكم من يكفري اشي عشرين مرة بعد ان امن بي ثم قال ايكم يلقي عليه

شبهي فيقتل مكاني ويكون معي في درجتي فقام شاب من احد ثم سنا فقال له اجلس فورا  
عليهم فقام الشاب فقال اجلس ثم اعد عليهم فقام الشاب فقال انا فقال انت ذلك فالتقي عليه  
شبه عيسى ورفع عيسى من روضة في البيت الى السماء قال وجاء الطلب من يهود فاخذوا <sup>نقلوه</sup> والشبهة  
ثم صلبوه فكفر به بعضهم اثني عشر مرة بعد ان امن به وافتروا ثلث فرق فقالت طائفة كان الله  
بيننا ما شاء ثم صعد الى السماء فهو لاء اليعقوبية وقالت فرقة كان فينا ابن الله ما شاء ثم رفعه  
اليه وهو لاء النسطورية وقالت فرقة كان فينا عبد الله ورسوله وهو لاء المسلمون فظاهرت  
الكافران على المسلمة فقتلوا فلم يزل الاسلام طامسا حتى بعث الله محمدا صلعم فانزل الله فامنت  
طائفة من بني اسرائيل يعني الطائفة التي امنت في زمن عيسى وكفرت طائفة يعني التي كفرت  
في زمن عيسى فايدينا الذين امنوا في زمن عيسى باظهار محمد دينهم على دين الكافرين قال ابن  
كثير بعد ان ساقه بهذه اللفظ عند ابن ابي حاتم قال حدثنا احمد بن سنان حدثنا ابو معاوية  
عن الامش عن المنهال بن عمر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فذكره وهذا السناد صحيح  
ابن عباس وصدق ابن كثير فهو لاء كلهم من رجال الصحيح واخرجه النسائي من حديث ابي كريب  
عن ابي معاوية بن يحيى وقد رويت قصته عليه السلام من طرق بالفاظ مختلفة وساقها عبد بن حميد  
وابن جرير وابن المنذر على صفة قريبة مما في الانجيل وان الذين اختلفوا فيه اي في شان <sup>عليه</sup>  
وهم النصارى فقال بعضهم قتلناه وقال من عاين رفعه الى السماء ما قتلناه وقيل ان الاختلاف  
بينهم هو ان النسطورية من النصارى قالوا صلب عيسى من جهة ناسوته لا من جهة لاهوته  
وقالت الملكانية وقع القتل والصلب على المسيح بحال ناسوته ولاهوته ولهم من جنس هذا الاختلاف  
كلام طويل لا اصل له ولهذا قال الله وان الذين اختلفوا فيه لفي شك منه اي في تردد  
من قتله لا يخرج الى حيز الصحة ولا الى حيز البطلان في اعتقادهم بل هم مترددون مرتابون في  
شكهم بعمهون وفي جعلهم يتخيرون ما لهم به من علم من راندة لتوكيد في العلم الا تتبع الظن  
الاستثناء منقطع وهو الصحيح الذي لم يذكر الجمهور غيره وهي لغة الجاهل اي لکنهم يتبعون الظن في قتله  
ولم يعرفوا حقيقة ذلك المقتول هل هو عيسى او غيره لان الظن والتابع ليس من جنس العلم الذي هو  
المعتمد اذا الظن الطرف الواجب وقيل استثناء مما قبله والاول اولى قال ابو البقاء انه متصل لان العلم والظن

بحججها مطلق الادراك انتهى لا يقال ان اتباع الظن ينافي الشك الذي اخبر به عنهم بانهم فيه  
 لان المراد هنا بالشك التردد كما قدمنا والظن نوع منه وليس المراد به هنا ترجيح احد الجانبين وما  
 قتلوه يقيناً اي قتلوا يقيناً وهذا على ان الضمير في قتلوه لعيسى وقيل انه يعود الى الظن قاله  
 ابن عباس والمعنى ما قتلوا ظنهم يقيناً قال ابو عبيدة ولو كان المعنى وما قتلوا عيسى يقيناً  
 لقال وما قتلوه فقط وقيل ان المعنى وما قتلوا الذي شبه لهم وقيل المعنى بل رفع الله اليه  
 يقيناً وهو خطأ لانه لا يعمل ما بعد بل فيما قبلها وذكر السمين فيه خمسة اوجه ولا وجه لهذه  
 الاقوال والضمائر قبل قتلوه وبعده لعيسى وذكر اليقين هنا القصد التهكم بهم لا شكاية يعلمهم  
 في الجملة بل رفعة الله اليه اي الى موضع لا يجري فيه حكم غير الله كما في الخبر وهذا الموضع  
 هو السماء الثالثة كما في حديث الجاهل مع الصغير وفي بعض المعارج انه في السماء الثانية رده عليهم  
 واثباتها هو الصحيح وقد تقدم ذكر رفعه عليه السلام في آل عمران بما فيه كفاية وكان الله  
 عزيراً حكماً في انجاء عيسى وتخليصه من اليهود وانتقامه منهم رفعه اليه وان من اهل الكتاب  
 اي اليهود والنصارى والمعنى وما منهم احد الا والله ليؤمنن والضمير في به راجع الى عيسى  
 وبه قال ابن عباس واكثر المفسرين وفي قبل موته راجع الى ما حل عليه الكلام وهو لفظ  
 احد المقدار والكتابي المدلول عليه باهل الكتاب وقال ابن عباس قبل موت عيسى وعنه  
 ايضا قال قبل موت اليهودي وفيه دليل على انه لا يموت يهود ولا نصرا في الا وقد امن بكليس  
 وقيل كلا الضميرين لعيسى والمعنى انه لا يموت عيسى حتى يؤمن به كل كتابي في عصره وقيل الضمير  
 الاول لله وقيل الى محمد صلعم وبه قال حكومة وهذا القول لا وجه له لانه لم يجر للنبي صلعم ذكر  
 قبل هذه الآية حتى يرجع الضمير اليه وقد اختلف كون الضميرين لعيسى ابن مريم وبه قال جماعة  
 من السلف وهو الظاهر لانه تقدم ذكر عيسى فكان عود الضمير اليه اولى والمراد بالايمان حين  
 يعاين ملك الموت فلا ينفعه ايمان قال شهر بن حوشب اليهودي اذا حضرة الموت ضربت الملائكة  
 وجهه ودره وقال يا عدو الله اتاك عيسى نبياً فكذبت به فيقول امنت يا عبد الله ورسوله  
 ويقال للنصير في اتاك عيسى نبياً فرغمت انه الله وابن الله فيقول امنت انه عبد الله فاهل الكتاب  
 يؤمنون به حيث لا ينفعهم ذلك الايمان او عند نزوله في اخر الزمان كما وردت للاحاديث

المتواترة قال ابن عباس سيد رك اناس من اهل الكتاب عيسى حين بيعت فيؤمنون به  
 وعنه قال ليس يهودي يموت ابدا حتى يؤمن بعيسى قيل لابن عباس ارايت ان خر من  
 فوق بيت قال يتكلم به في الهوى فقبل ان ضرب عنق احدهم قال يتجمل بها لسانه وقد  
 روي نحو هذا عنه من طرق وقال به جماعة من التابعين وذهب كثير من التابعين  
 فمن بعدهم الى ان المراد قبل موت عيسى كما روي عن ابن عباس قبل هذا وقيد كثير  
 منهم بانه يؤمن به من ادركه عند نزوله الى الارض حتى تصير الملة كلها اسلامية وقال  
 الزجاج هذا القول بعيد لعموم قوله تعالى وان من اهل الكتاب والذين يتبعون يومئذ  
 يعني عند نزوله شريعة قليلة منهم واجيب بان المراد بهذا العموم الذين يشاهدون  
 ذلك الوقت ويدركون نزوله فيؤمنون به وصحح الطبري هذا القول وقد تواترت الاحاديث  
 بنزول عيسى حسبا وضح ذلك الشوكاني في مؤلف مستقل يتضمن ذكر ما ورد في المنتظر و  
 الدجال والمسيح وخيرة في خيرة ويوم القيامة يكون عيسى عليهم امي على اهل الكتاب شهيدا  
 يشهد على اليهود بالتكذيب له والطعن فيه وعلى النصارى بالغلو فيه حتى قالوا هو ابن  
 وقال قتادة يكون شهيدا على ان قد بلغ رسالة ربه واقتر على نفسه بالعبودية فظلم  
 الباء للسببية والتكثير والتنوين للتعظيم امي بسبب ظلم عظيم لا بسبب شيء اخر كما زعموا  
 كانت محرمة على من قبلهم من الذين هادوا والعل ذكرهم بهذا العنوان للايدان بحال  
 بتذكير وقوعه بعد ما هادوا امي تابوا ورجعوا عن عبادة العجل حرمنا عليهم طيبات احلت  
 لهم الطيبات المذكورة هي ما نصده الله سبحانه في سورة الانعام وعلى الذين هادوا حرمنا  
 كل ذي ظفر الاية قال الواحدي واما وجه تحريم الطيبات عليهم كيف كان ومتى كان وعلى  
 لسان من حرم فلم يجد فيه شيئا انتهى اليه فتركته قال الخازن ولقد انصف الواحدي  
 فيما قال فان هذه الاية في غاية الاشكال انتهى قلت ولهذا لم يذكر الرازي والشوكاني  
 في تفسيرها ما ذكره المفسرون في معنى الظلم المذكور في الاية وذكرها تفسير اجماليا فكانوا  
 كلما ارتكبوا معصية من المعاصي التي اقرها الله يحرم الله عليهم نوعا من الطيبات التي كانت  
 حلالا لهم ولمن تقدمهم من اسلافهم عقوبة لهم وكانوا مع ذلك يفترون على الله سبحانه

ويقولون لستأبأول من حرمت عليه وإنما كانت محرمة على إبراهيم ونوح ومن بعدهما  
حتى انتهى الأمر للناس فكذا بهم الله تعالى في مواضع كثيرة وبكتهم بقوله كل الطعام كان حلالا  
لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة الآية قاله أبو السعد  
ووصلت لهم أنفسهم وغيرهم عن سبيل الله وهو اتباع محمد صلى الله وسلم وتجر نعيم وقتلهم  
الأنبياء وما صدر منهم من الذنوب المعروفة كثيرا أي بصدفهم كثيرا أو صدرا كثيرا  
أوزمنا كثيرا أو الأول أو أخذهم الروايات معاملة لهم فيما بينهم بالربا وكلهم <sup>هو</sup>  
محرّم عليهم وقد نهوا عنه في التوراة وكلهم أموال الناس بالباطل كالرشوة والسمت  
الذي كانوا يأخذونه وهذه الذنوب الأربعة هي التي شدد عليهم بسببها في الدنيا  
والآخرة أما التشديد في الدنيا فهو ما تقدم من تحريم الطيبات وأما التشديد في الآخرة  
فهو المراد بقوله واعتدنا للكافرين منهم حدا بالآية وإنما قال منهم لأن الله علم أن قوما منهم  
سيؤمنون فيما منون من العذاب لكن الراسخون في العلم منهم استدراك من قوله تعالى  
واعتدنا الآية أو من الذين هادوا وبيان لكون بعضهم على خلاف حالهم عاجلا وأجلا  
وذلك أن اليهود أنكروا وقالوا إن هذه الأشياء كانت حراما في الأصل وانت تحلها فنزل  
لكن الراسخون والراسخ هو المبالغ في علم الكتاب الثابت فيه والراسخ الثبوت وقد تقدم  
الكلام عليه في آل عمران والمراد بهم عبد الله بن سلام وكعب الأجاز ونحوهما والمؤمنون  
بالله ورسوله والمراد ما من آمن من أهل الكتاب ومن المهاجرين والأنصار ومن الجميع  
يؤمنون بما أنزل إليك أي القرآن وما أنزل من قبلك أي سائر الكتب المنزلة على الأنبياء  
والمؤمنين الصلوة فرأى جماعة المقيمين على العطف <sup>على</sup> ما قبله وكذا في مصحف ابن مسعود تنزل  
للتغايير العنواني منزلة التغايير الذاتي ونصب مقيمين على قراءة الجمهور هو على المدح <sup>لتعظيم</sup>  
عند سبويه وهو أولى الأعراب وقال الخليل والكسائي هو معطوف على قوله بما أنزل إليك  
واستعمله الأخفش ووجهه محمد بن زيد المبرد وعن عائشة أنها سألت عن المقيمين و  
عن قوله إن هذان لساحران والصابئون في المائة فقالت يا ابن أخي الكتاب اخطوا و  
روي عن عثمان بن عفان أنه لما فرغ من المصحف أتى به قال أرى فيه شيئا من محن مستقيمه

العرب بالسنتها فقبل له الاتقيرة فقال دعوه فانه لا يجعل حراما ولا يجرم حلالا قال ابراهيم  
وما روي عن عثمان لا يصح لانه غير متصل ومحال ان يوشخ عثمان شيئا فكسده اليصلح غيره و  
لان القرآن منقول بالتواتر عن رسول الله صلعم فكيف يمكن شعور اللحن فيه وقال الزخشي في  
الكشاف ولا يلتفت الى مركزهما من وقوع كمن في خط المصحف وربما التفت اليه من لم ينظر في  
الكتاب يعني كتاب سيبويه ولم يعرف مذاهب العرب وما لهم في النصب على الاختصاص  
والملاح من الاقتنان وهو يابك اسع قد ذكره سيبويه على امثلة وشواهد وربما خفي عليه  
ان السابقين الاولين كانوا بعد همة في الغيرة على الاسلام وذب الطاعن عنه من ان يتكوا  
في كتاب الله عز وجل ثلثة يسدها من بعدهم وخرقا يرفوه من يلحق بهم تقوى قد ربح قول سيبويه  
كثير من ائمة النحوي والتفسير واختاره الزجاج ورجح قول الخليل والكسائي ابن جرير الطبري  
والقفال والمؤتون الزكوة عطف على المؤمنون لانه من صفتهم والمؤمنون يؤمنون بالله  
واليوم الآخر هم مؤمنوا اهل الكتاب وصفوا اوله بالرسوخ في العلم ثم بالايمان بكتب الله ولهم  
يقومون الصلوة ويؤتون الزكوة ويؤمنون بالله واليوم الآخر وقيل المراد بهم المؤمنون من المهاجرين  
ولانصار من هذه الامة كما سلف وانهم جامعون بين هذه الاوصاف اولئك اي الراسخين  
وما فيه من معنى البعد للاشعار بجلود رجعتهم في الفضل سؤتيهم اي سنعطيهم على ما كان  
منهم من طاعة الله واتباع امره والسين لتأكيد الوعد اجرا ثوابا عظيما وهو الجنة والتكثير للتفخيم  
وهذا الاعراب انب تجاوب طرفي الاستدراك حيث وعد الاولون بالعدا لايامهم ووعد الاخرى  
بالاجر العظيم انا اوحينا اليك كما اوحينا الى نوح هذا متصل بقوله يسالك اهل الكتاب والمعنى  
ان امر محمد صلعم كما من تقدمه من الانبياء فجا بالكرم تطلبون منه ما لم يطلبه احد من المعاصرين  
لرسل والوحي اعلام في خفاء يقال وحى اليه بالكلام وحيا ووحى يوحي اليه وخص نوحا  
لكونه اول نبي شرعت على لسانه الشرائع واول نذير على الشرك واول من عذب بامته لردم  
دعوته واهلك اهل الارض بدعائه وكان ابا البشر كادم واطول الانبياء عمرا وصد على اذى  
قومه طول عمره وقيل غير ذلك اي ايجاء مثل ايجاء نالي نوح او حال كونه مشبها بايجاء نالي نوح  
والنبيين من بعدهم كهود وصالح وشعيب وغيرهم واوحينا الى ابراهيم وهو ابن تارخ واسم

ع ٢٢

تاريخ أزر وبعث بعدة اسمعيل فمات بمكة ولاسحاق اي قرعنت اخاه اسحق فمات بالشام  
ويعقوب وهو اسرائيل بن اسحاق ثم يوسف بن يعقوب ثم شعيب بن نوب ثم هود بن  
عبد الله ثم صالح بن اسف ثم موسى وهارون ابني عمران ثم ايوب ثم اخضر ثم داود بن  
ايشا ثم سليمان بن داود ثم يونس بن متى ثم الياس ثم ذا الكفل واسمه عويد يا وهو  
من سبط يهوذا بن يعقوب وبين موسى بن عمران ومريم بنت عمران الفسنة وسبعائة  
سنة قال الزبير بن بكار كل بني ذكر في القرآن فهو من ولد ابراهيم خير ادريس نوح  
وهود ولوط وصالح ولم يكن من العرب الانبياء الا خمسة هود وصالح واسمعييل وشعيب  
ومحمد صلوا واما سواهم اعرابا لانهم يتكلم بالعربية غير ذكره القرطبي والاسباط هم اولاد  
يعقوب وكانوا اثني عشر ومنهم يوسف نبي رسول اتفق وفي البقية خلا وعيسى وايوب و  
يونس فيه ست لغات فصحتها واخالصة ونون مضمومة وهي لغة الحجاز وهارون  
وسليمان وخص هؤلاء بالذكر بعد دخولهم في لفظ النبيين تشريفا لهم كقوله وملائكته  
ورسله وجبريل وقدم عيسى على ايوب ومن بعده مع كونهم في زمان قبل زمانه ردا  
على اليهود الذين كفوا به وايضا فالواوليست الا لطلق الجمع والمعنى ان الله تعالى اوحى الى هؤلاء  
الانبياء المذكورين في هذه الآية وانتم يا معشر اليهود معتزون بذلك وما انزل الله على احد  
من هؤلاء كتابا بجملة واحدة فلما لم يكن ذلك قادحا في نبوتهم فذلك لم يكن انزال القرآن مفرقا  
على محمد قادحا في نبوته بل قد انزل عليه كما انزل عليهم واثنى داود زبور اي كتابا  
مزبورا يعني مكتوبا والزبور بالفقه كتاب داود قال القرطبي وهو مائة وخمسون سورة  
ليس فيها حكم ولا حلال ولا حرام وانما هي حكم ومواعظ انتهى قلت هو مائة وخمسون  
مزورا والمزور فصل يشتمل على كلام لا اود يستغيت بالله من خصومه ويدعو الله عليهم  
ويستنصه وتارة ياتي بمواعظ وكان يقول ذلك في الغالب في الكنيسة ويستعمل مع تكملة  
بذلك شيئا من الآلات التي لها نغمات حسنة كما هو موضح بذلك في كثير من تلك المزورا  
والزبور الكتابة والزبور بمعنى المزبور اي المكتوب كالرسول والحولب والكوب وقرأ حمزة زبوراً بضم  
الواو جمع زبور كغلس وفلوس والزبور بمعنى المزبور والاصل في الكلمة التوثيق يقال يبر



مزبورة اي مطوية بالكجاجة والكتاب سمي زبور القوة الوثيقة به عن ابي موسى الاشعري  
قال قال رسول الله صلعم لوزايتني البارحة وانا استمع لقرأتك لقد اعطيت مزمارا من مزامير  
ال داود اخرج الشيخان قال الحميدي زاد البرقاني قلت لله يا رسول الله لو علمت انك تسمع  
لقراءتي بحرف فالك تحميدا والتحمير تحسين الصوت بالقراءة وانما لم يذكر موسى في هذه الآية لان  
الله انزل عليه التوراة جملة واحدة وارسلنا رسلا وقرأ ابي رسل بالرفع على تقدير ومنهم  
قد قصصناهم عليك اي سميناهم لك في القرآن وعرفناك اخبارهم والى من بعثوا من  
الاهم وما حصل لهم من قومهم ومعنى من قبل انه قصصهم عليه من قبل هذه السورة او من  
قبل هذا اليوم ورسلا لم تقصصهم عليك اي لم نسهم لك ولم نعرفك اخبارهم قيل انه  
لما قص الله في كتابه بعض اسماء انبيائه ولم يذكر اسماء بعض قائل اليهود ذكر محمد الانبياء  
ولم يذكر موسى فنزل وكلم الله موسى بلا واسطة اي ازال عن الحجاب حتى سمع كلام الله <sup>المعنى</sup> سبحانه  
ان التكليم بغير واسطة منتهى مراتب الوحي خص به موسى من بينهم ولم يكن ذلك قادحا في  
نبوة سائر الانبياء فكيف يتوهم ان نزول التوراة جملة قادح في نبوة من انزل عليه الكتاب مفضلا  
قرأ الجمهور برفع الاسم الشريف على ان الله هو الذي كلم موسى قرأ النخعي ويحيى بن وثاب بنصب  
الاسم الشريف على ان موسى هو الذي كلم الله سبحانه وتكليما مصدرا مؤكدا وفائدة التأكيد  
دفع توهم كون التكليم مجازا كما قال الغراء ان العرب تسمي ما وصل الى الانسان كلاما باي  
طريق وصل مالم يؤكد بالمصدر فاذا كلف لم يكن الاحقيقة الكلام قال النحاس واجمع النحويون  
على انك اذا كدت الفعل بالمصدر لم يكن مجازا وفيه رد على من يقول ان الله خلق كلاما  
في محل فسمع موسى ذلك الكلام اخرج عبد بن حميد والحكيم الترمذي في نوادر الاصول ابن  
جبان في صحيحه والحاكم وابن عساكر عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله كم الانبياء قال مائة الف  
واربعة وعشرون الفا قلت كم الرسل منهم قال ثلث مائة وثلاثة عشر خم غفيرا واخرج نحوه  
ابن ابي حاتم عن ابي امامة مرفوعا الا انه قال والرسل ثلثمائة وخمسة عشر واخرج ابو يعلى  
واحكامر بسند ضعيف عن انس قال قال رسول الله صلعم كان فيمن خلق من اخواني من الانبياء <sup>نبية</sup> اثنا  
الاف نبي ثم كان عيسى ثم كنت انا بعده رسلا <sup>ص</sup> مبشرين لاهل الطاعات بالجنة ومنذرين لاهل المعاصي

بالعذاب لئلا الام لام كي وتعلق بمذرين على المختار للبصريين ومبشرين عند الكوفيين فان  
 المسئلة من باب التنازع والاول اول وله في القران نظائر وقيل تتعلق بمذوف ابي رسلنا  
 كيلا يكون للناس على الله حجة اي معذرة يعتذرون بها كما في قوله تعالى ولوانا اهلكنا  
 بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا ارسلت الينا رسولا فنتبع اياتك وسميت المعنونة حجة مع انه  
 لم يكن لاحد من العباد على الله حجة تنبها على ان هذه المعذرة مقبولة لديه تفضلا منه ورحمة  
 بعد ارسال الرسل وانزال الكتب وفيه دليل على انه لو لم يبعث الرسل لكان للناس  
 عليه حجة في ترك التوحيد والطاعة وعلى ان الله لا يعذب الخلق قبل بعثة الرسل كما قال تعالى  
 وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وفيه حجة لاهل السنة على ان معرفة الله لا تثبت الا بالسمع  
 وكان الله عز وجل لا يغالبه في الحكمة في افعاله التي من جملتها ارسال الرسل اخرج البخاري ومسلم  
 وغيرهما عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا احد احب اليه المدح من الله من اجل ذلك حرم  
 الفواخش ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله من اجل ذلك مدح نفسه  
 ولا احد احب اليه العذر من الله من اجل ذلك بعث النبيين مبشرين ومذرين وفي لفظ  
 مسلم ولا شخص احب اليه العذر من الله الحديث لكن الله يشهد بما انزل اليك هذا الاستدراك  
 من محذون مقدر كانتم قالوا ما نشهدك يا محمد بهذا الوحي والنبوة فقتل لكن الله يشهد  
 وشهادة الله انما عرفت بسبب انه انزل هذا القران البالغ في الفصاحة والبلاغة الى حيث  
 عجز الالوان والاخرون عن المعارضة والانيان بمثله فكان ذلك معجزا واطهارا المعجزة شهادة  
 يكون المدعي صادقا لا جرم قال تعالى لك انزلك يعلمه جملة حاله اي متلبسا بعلمه الذي لا يعلم  
 غيره من كونك اهلا لما اصطفاك الله له من النبوة وانزله عليك من القران واستعدادك  
 لاقتباس الانوار القدسية وفيه نفي قول المعتزلة في انكار الصفات فانه اثبت لنفسه العلم  
 وقيل العلم هنا بمعنى المعلوم اي بمعلومه مما يحتاج اليه الناس في معاشهم ومعادهم  
 والملائكة يشهدون بان الله انزله عليك ويشهدون بتصديقك وانما عرفت شهادة  
 الملائكة لان الله تعالى اذا شهد بشي شهدت الملائكة به وكفى بالله شهيدا على صحتك  
 حيث نصب لها محجزات باهرة وحجج اظاهرة مغنية عن الاستشهاد بغيرها وان لم يشهد

وفيه تسليمة للنبي صلعم عن شهادة اهل الكتاب له وشهادة الله سبحانه هي ما قصد من المعجزات  
 الدالة على صحة النبوة فان وجود هذه المعجزات شهادة للنبي صلعم بصدق ما اخبر به من هذا  
 وغيره عن ابن عباس قال دخل جماعة من اليهود على رسول الله صلعم فقال لهم اني والله  
 اعلم انكم تعلمون اني رسول الله قالوا ما نعلم ذلك فانزل الله هذه الآية ان الذين كفروا بالله  
وبكل ما يجب الايمان به او بهذا الامرا خاص وهو ما في هذا المقام وصدوا الناس عن سبيل  
الله وهدوا عن الاسلام بانكارهم نبوة محمد صلعم ويقولون ما نجد صفتهم في كتابنا وانما النبوة  
 في ولد هارون وداود وبقولهم ان شرع موسى لا ينسخ قد ضلوا أضلالا لا يعيد اعن الحق و  
 الصواب بما فعلوا لانهم مع كفرهم منعوا غيرهم عن الحق فجمعوا بين الضلال والاضلال ولان  
 المضل يكون اغرق في الضلال وابتعد من الانقطاع منه ان الذين كفروا بمحمد وظلموا  
غيرهم بصددهم عن السبيل وظلموا محمدا بكتابتهم نبوته وظلموا انفسهم بكفرهم ويجوز ان حمل على  
 جميع هذه المعاني لم يكن الله ليغفر لهم اذا استمر واصل كفرهم وما توأما كفرين ولا ليهدى لهم  
 طريقا من الطرق الا طريق جهنم لكونهم اقرنوا ما يوجب لهم ذلك بسوء اختيارهم وفطشقا  
 ومجرد الواضح وصاندا والبين اي يدخلهم جهنم والاستثناء متصل لانه من جنس الاول والاول  
 عام لانه نكرة في سياق النفي وان اريد به طريق خاص اي عمل صالح فالاستثناء منقطع قاله  
 الكرخي خالد بن فيها وهي حال مقدرة ابدا منصوب على الظرفية توكيد لخالد بن وهو لدفع  
 احتمال ان اخلود هنا يراد به المكث الطويل وكان ذلك اي تخليد عم في جهنم وترك المغفرة  
 لهم والحمد لله مع اخلود في جهنم على الله يسيرا لانه سبحانه لا يصعب عليه شيء من مراداته  
 نأمره اذا اراد شيئا ان يقول له كن فيكون يا ايها الناس خطاب عام يدخل فيه جميع  
 الكفار من اليهود والنصارى وعبدة الاصنام وغيرهم وقيل هو خطاب لمشركي مكة والعبادة  
 بمفهوم اللفظ وهو عام قد جاء الرسول باحثي من ربكم اي محمد صلعم بدين الاسلام الذي  
 ارتضاه الله لعباده او بالقران الذي هو احدث من عند ربه وهذا تكبير للشهادة وتقرير  
 حقيقة المشهود به وتفهيد لما بعده من الامر بالايمان فامتنوا قال سيوييه والتحليل الي قصد  
 والتواضع الكرم وقال الفراء فامتنوا اي ما ناخبر الكرم وقال ابو عبيدة والكسائي فامتنوا اي كمال

خير الكرم واقوى هذه الاقوال الثالث ثم الاول ثم الثاني على ضعف فيه وان تكفروا اي وان  
 تستمروا على كفركم وتجدوا رسالة محمد صلعم وتكذبوا بما جاءكم به من الحق فان الله بما في  
 السموات والارض من مخلوقاته وانتم من جملتهم ومن كان خالفا لكرم ولها فهو قادر على محاربتكم  
 بقبح افعالكم ففي هذه الجملة وعيد لهم مع ايضاح وجه البرهان واماطة الستر عن الدليل  
 بما يوجب عليهم القبول والاذعان لانهم يعترفون بان الله خالقهم ولئن سألتهم من خلقهم  
 ليقولن الله وهو يعيم ما اشتقنا عليه وما تركبنا منه وكان الله عليما من يؤمن ومن يكفر  
 حكيم لا يسوي بينهما في الجزاء يا اهل الكتاب قيل نزلت في النصارى وقيل فيهم وفي اليهود  
 لا تغلوا في دينكم الغلو هو التجاوز في الحد ومنه غلى السعر يغلو غلاء وغلى الرجل في الامر  
 غلوا وغلى بالجارية كجها وعظها اذا سرعت الشباب فجاوزت لذاتها والمراد بالآية النهي  
 لهم عن الافراط تارة والتفريط اخرى فمن الافراط غلوا النصارى في عيسى حتى جعلوه ربا ومن  
 التفريط غلوا اليهود فيه عليه السلام حتى جعلوه لتغير رشدة وما احسن قول الشاعر  
 ولا تغل في شيء من الامر واقصد + كلا طرفي قصدا لامور ذميم + ولا تقولوا على الله الا  
 الحق وهو ما وصف به نفسه ووصفته به رساله ولا تقولوا الباطل كقول اليهود عزير بن الله  
 وقول النصارى المسيح ابن الله وهذا الاستثناء مفرغ انما المسيح عيسى ابن مريم الجملة تعلق  
 للنهي وقد تقدم الكلام على المسيح في آل عمران والمعنى ليس له نسب غير هذا وانه رسول  
 الله فمن زعم غير هذا فقد اشرك وكفر وكلمته اي كونه بقوله كن فكان بشرا من غير اب  
 وقيل كلمة بشارة الله مريم ورسالته اليها على لسان جبريل بقوله اذ قالت الملائكة يا مريم  
 ان الله يبشرك بكلمة منه وقيل الكلمة ههنا بمعنى الآية ومنه وصدقت بكلمات ربها وقوله  
 ما نفدت كلمات الله انفقها الى مريم اي اوصلها اليها وروح اي دور روح منه وسمي روحا  
 لانه حصل من الريح الحاصل من نفخ جبريل اي ارسل جبريل فنفخ في جيب درع مريم فخلت  
 باذن الله وهذه الاضافة للتفضيل والتشريف وان كان جميع الارواح من خلقه تعالى وقيل  
 قد يسمى من تظهر منه الاشياء العجيبة روحا وايضا ان الله فيقال هذا روح من الله اي  
 من خلقه كما يقال في النعمة انها من الله وقيل روح منه اي من خلقه كما قال تعالى

وسخر لكم ما في السموات وما في الارض جميعا منه اي من خلقه وقيل رحمة منه وقيل برهان  
 منه وكان عيسى برهانا وحجة على قومه والمعنى روح كاشفة منه وجعلت الروح منه سبحانه ان  
 كانت بنوح جبريل لكونه تعالى الامر جبريل بالنفخ والمعنى ليس هو كما زعم ابن الله والهامة او  
 ثالث ثلاثة لان خال الروح مركب والاله منزوع التركيب وعن نسبة المركب اليه عن ابي موسى  
 ان النجاشي قال بجعفر ما يقول صاحبك في ابن مريم قال يقول فيه قول الله هو روح الله كلمة  
 اخرجته من البتول العذراء لم يقربها بشر فتناول عودا من الارض فرفعه فقال يا معشر القسيسين  
 والرهبان ما يزيد هؤلاء على ما تقولون في ابن مريم ما يزن هذه وعن ابن مسعود باطول من  
 هذا واخرج البخاري عن عمر قال قال رسول الله صلما لا تطروني كما اطرت النصارى عيسى  
 بن مريم فانما انا عبد فقولوا عبد الله ورسوله وعن عباد بن الصامت قال قال رسول الله  
 صلما من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبده  
 ورسوله وكلته القاها الى مريم وروح منه واجنة والنازق ادخله الله الجنة على ما كان له من  
 العمل اخرج الشيخان فامنوا بالله ورسوله اي بانه سبحانه اله واحد لم يلد ولم يولد ولم يكن له  
 كفوا احد وبان رسوله صادقون مبلغون عن الله ما امرهم بتبليغه ولا تكذبونهم ولا تغلبوا  
 فيهم فجعلا بعضهم الهة ولا تقولوا ثلاثة قال الزجاج اي لا تقولوا الهتنا ثلاثة وقال الفراء  
 وابو عبيد اي لا تقولوا هم ثلاثة كقوله سيقولون ثلاثة وقال ابو علي الفارسي لا تقولوا هو  
 ثالث ثلاثة فخذت المبتدأ والمضاف والنصارى مع تفرق مذاهبهم متفقون على التثليث  
 ويعنون بالثلاثة الثلاثة الاقانيم فيجعلونه سبحانه جوهر واحد وله ثلاثة اقانيم ويعنون  
 بالاقانيم اقنوم الوجود واقنوم الحياة واقنوم العلم وانما يعبرون عن الاقانيم بالاب والابن  
 وروح القدس فيعنون بالاب الوجود وبالروح الحياة وبالابن المسيح وقيل المراد بالالهة  
 الثلاثة الله سبحانه وتعالى ومريم والمسيح وقد اختلط النصارى في هذا اختلاطا طويلا ووقفنا  
 في الاناجيل الاربعة التي يطلق عليها اسم الانجيل عندهم على اختلاف كثير في عيسى فتارة  
 يوصف بانه الانسان تارة يوصف بان الله تارة يوصف بان الرب تارة يوصف بان الله تارة يوصف بان  
 والحق ما اخبرنا الله به في القران وما خالف في التوراة والانجيل والزبور فهو من تحريف المحرفين

وتلاعب المتلاعبين ومن اعجب ما رأينا ان الاناجيل الاربعة كل واحد منها منسوب الى واحد  
 من اصحاب عيسى عليه السلام وحاصل ما فيها جميعا ان كل واحد من هؤلاء الاربعة ذكر سيرة  
 عيسى من عند ان بعثه الله الى ان رفعه الله وذكر ما جرى له من المعجزات والمراجعات لليهود  
 ونحوهم فاختلفت الفاظهم وانفقت معانيها وقد يزيد بعضهم على بعض بحسب ما يقتضيه  
 الحفظ والضبط وذكر ما قاله عيسى وقيل له وليس فيها من كلام الله سبحانه شيء ولا انزل على  
 عيسى من عنده كتابا بل كان عيسى عليه السلام يخرج عليهم بما في التوراة ويذكر  
 انه لم يات بما يخالفها وهكذا الزبور فانه من اوله الى اخره من كلام داود عليه السلام  
 وكلام الله اصدق وكتابه احق وقد اخبرنا ان الانجيل كتابه انزله على عبدة ورسوله  
 عيسى بن مريم وان الزبور كتابه اتاه داود وانزل عليه انتموا خيرا الكوراي انتموا عن التثليث  
 ولا تقولوا الالهة ثلاثة واتصبا خيرا هنا فيه الوجوه الثلاثة التي تقدمت في قوله فامنوا  
 خيرا الكوراي نما الله الاله واحد لا شريك له ولا صاحبة ولا ولد سبحانه اي اسمه تسيحا عن  
 ان يكون له ولد لان الولد جزء من الاب وهو متعال عن التجزية وصفات الحدوث ولكن  
 جعلوا له من عبادة جزء ان الانسان لكفور له ما في السموات وما في الارض ملكا وعبدا وما  
 جعلتموه له شريكا او ولدا هو من جملة ذلك والملوك المخلوق لا يكون شريكا ولا ولدا وكفى يا الله  
 وكيفا مستقلا بتدبير خلقه بكل المخلوق امورهم اليه لا يملكون لانفسهم ضرا ولا نفعا فلا حجة  
 اليه ولا يعينه وقيل شهيدا على ذلك لن يستنكف اي لا يتكبر ولا يأنف المسيح الذي زعمتم  
 انه اله عن ان يكون عبدا لله اصل يستنكف تكف وبقى الحروف زائدة يقال تكفت من  
 الشيء واستنكفت منه وانكفته اي ترهته عما يستنكف منه قال الزجاج استنكف اي انف  
 ما خوذ من تكفت الدمع اذا خجته يا صبعك عن خديك وقيل هو من التكف وهو العيب يقال  
 ما عليه في هذا الامر تكف ولا وكفى اي عيب ومعنى الاول ان يأنف عن العبودية ولن يأنف  
 عنها ومعنى الثاني لن يعيب العبودية ولن ينقطع عنها ولا الملائكة المقرَّبون اي لن  
 يستنكف جملة العرش وفاضل الملائكة مثل جبريل وخيره عن ان يكونوا عبدا لله وهذا  
 من احسن الاستطراد ذكر للرد على من زعم انها الهة او بنات الله كما رد بما قبله على النصارى

الزاعمين ذلك المقصود بخطابهم وقد استدل بهذا القائلون بتفضيل الملائكة على الانبياء  
 وقرصاحب الكشاف وجه الدلالة بما لا يضمن ولا يعني من جوع وادعى ان الذوق قاض بذلك  
 ونعم الذوق العربي اذا خالط محبة المذهب وشابه شوائب الجور كان هكذا وكل من يفهم  
 لغة العرب يعلم ان من قال لا يانف من هذه المقالة امام ولا ماموم ولا كبير ولا صغير ولا  
 جليل ولا حقير لم يدل هذا على ان المعطون اعظم شأننا من المعطوف عليه وعلى كل حال  
 فما برد الاشتغال بهذه المسئلة وما اقل فائدتها وما ابعدها عن ان يكون مركزا من المركز  
 الدينية وجسما من اجسور الشرعية ومن كسنتكف عن عبادته ويستكبر اي يانف تكبرا  
 ويعد نفسه كبيرا عن العبادات فيسكتش هو اليه جميعا المستكف وخيره فيجازي كلابعه  
 لا يملكون لانفسهم شيئا وترك ذكر غير المستكف هنا للدلالة اول الكلام عليه ولكون الحشر  
 الكلام الطائفتين فاما الذين امنوا وحمولوا الصالحات فيؤتيهم اجرهم اي ثواب اعمالهم من غير  
 ان يفوتهم منها شيء ويزيدهم من فضلهم ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر  
 اي على وجه التفصيل واحاطة العلم بها والافسار نعيم اجنان يخطر على قلوبنا ونسمع من السنة  
 لكن على وجه الاجمال واخرج ابن المنذر وغيره بسند ضعيف عن ابن مسعود قال قال رسول الله  
 صلعم اجورهم يدخلهم الجنة ويزيدهم من فضله الشفاعة فيمن وجبت له النار من صنع اليهم  
 المعروف في الدنيا وقد ساقه ابن كثير في تفسيره ثم قال هذا السناد لا يثبت واذا روي  
 عن ابن مسعود موقوفا فهو جيد واما الذين استكفوا واستكبروا عن عبادته فيعدبهم  
 بسبب استكفهم واستكبرهم عن ابا القاسم هو عن ابي النار ولا يوجد ون كهم من دون الله  
 وليا بوالهم ولا نصيرا ينصهم يا ايها الناس خطا بالكافة قد جاءكم برهان من ربكم بما  
 انزله عليكم من كتابه وبين ارسل اليكم من رسله وما نصبه لهم من المعجزات والبرهان ما  
 يبرهن به على المطلوب قال قتادة البرهان البينة وقال مجاهد محبة وقيل محمد صلعم  
 والتقدير كما من ربكم او من براعين ربكم وقيل من لا ابتداء الغاية وانزلنا اليكم نورا  
 مبينا وهو القران وسماه نورا لانه يهدي به من ظلمة الضلال فاما اي فضلكم من امن ومنكم  
 من كفر فاما الذين امنوا بالله محمد نورا بوحده نبيه وبما ارسل من سول وانزل من كتاب وترك الشك

الأخر إشارة إلى إمامهم لأنهم في حين الطرح واعتصموا به أي بالله أو بالقرآن وقيل بالنور  
 المذكور فسيّد خيلهم في رحمة منة يرجمهم بها قال ابن عباس الرحمة الجنة سميت باسم  
 عملها أو فضل يتفضل به عليهم بعد ادخالهم الجنة كالنظر إلى وجهه الكريم وغيره من مواهب  
 الجنة ويعد يوم القيمة أي إلى قتال ما أمر به واجتنب ما هوى عنه الله سبحانه وتعالى باعتبار  
 مصيرهم إلى جزاءه وتفضله قال أبو علي الفارسي الهاء في اليه راجعة إلى ما تقدم من اسم  
 الله وقيل إلى القرآن وقيل إلى الفضل وقيل إلى الرحمة والفضل لأنها بمعنى الثواب واخر هذا  
 مع أنه سابق في الوجود الخارجي على ما قبله تعجيباً للمسرة والفرح على حد سعد في دارك صواع  
 أي طريقاً يسلكونه إليه مستقيماً لا عوج فيه وهو التمسك بدين الإسلام وترك غيره من  
 الأديان يستفتونك ختم السورة بذكر الأموال كما أنه افتتحها بذلك لتحصل المشاكلة بين المبدأ  
 والختام وجملة ما في هذه السورة من آيات الموارث ثلاثة الأولى في بيان ارث الأموال الفروع  
 والثانية في بيان ارث الزوجين والأخوة والأخوات من الأم والثالثة وهي هذه في ارث الأخوة  
 والأخوات الأشقاء والأب واما أولوا الأرحام فذكر كورون في الخوالا نفال والمستفتي عن الكلالة  
 فهو جابر كما سيأتي وعن قتادة أن الصحابة اهتمهم شأن الكلالة فسأوا عنها النبي صلّم فانزل الله  
 هذه الآية قل الله يعيتكم في الكلالة قد تقدم الكلام في الكلالة في أول هذه السورة واسم  
 الكلالة يقع على الوارث وعلى الموت فان وقع على الأول فهم من سوى الوالد والولد وان وقع  
 على الثاني فهو من مات ولا يرثه احد الأبوين ولا احد الأولاد قد اخرج البخاري ومسلم واهل  
 السنن وغيرهم عن جابر بن عبد الله قال دخل علي رسول الله صلّم وأنا مريض لا عقل  
 فتوضأ ثم صب علي فعقلت فقلت انه لا يرثني الا كلالته فكيف الميراث فنزلت آية الفرائض  
 وعنه عند ابن سعد وابن أبي حاتم بلفظ انزل في قل الله يعيتكم في الكلالة وعن عمر بن  
 سالم رسول الله صلّم كيف تورث الكلالة فانزل الله هذه الآية واخرج مالك ومسلم وابن  
 جرير والبيهقي عن عمر قال ما سألت النبي صلّم عن شيء اكثر فأسألته في الكلالة حتى طعن  
 بأصبعه في صدري وقال ما يكفيك آية الصيف التي في اخر سورة النساء واخرج البخاري  
 ومسلم وغيرهما عن عمر قال ثلاث وددت ان رسول الله صلّم كان عهد النبيان فيهن عهدا



ينتمي اليه المجد والكلالة وابواب من ابواب الرأ وقد اوضحنا الكلام لغة وخلافا واستدلالا في  
 في شأن الكلالة في اوائل هذه السورة فلان عيده ان امرؤ هلك اي هلكت امرء هلك كما  
 تقدم في قوله وان امرؤ تخافت والمعنى مات وسمي الموت هلاكا لانه اعدام في الحقيقة ليس  
 له وكذا ما صفة لامرء واحال كما قاله صاحب الكشاف ولا وجه لمنع من كونه حلالا ولا ولد  
 الكرخي والولد يطلق على الذكر والانثى واقتصر على عدم الولد هنا مع ان عدم الولد معتبر  
 في الكلالة اتمالا على ظهور ذلك قيل المراد بالولد هنا الابن وهو احد معنيي المشترك لان  
 البنت لا تسقط الاخت قلها أخت المراد بالاخت هنا هي لاخت لابوين اولاد الاقان فوضها  
 السدس كما ذكر سابقا فكما اي لاخت لميت نصف ما ترك وتذهب جمهور العلماء  
 من الصحابة والتابعين ومن بعدهم الى ان الاخوات لابوين اولاد عصبة البنات وان لم  
 يكن معهن اخ وزهد ابن عباس الى ان الاخوات لا يعصبن البنات واليه ذهب الظاهري  
 وطائفة وقالوا انه لا ميراث للاخت لابوين اولاد مع البنت واحتجوا بظاهر هذه الآية فانه  
 جعل عدم الولد المتناول للذكر والانثى قيديا في ميراث لاخت وهذا استدلال صحيح لولم يرد في  
 السنة ما يدل على ثبوت ميراث لاخت مع البنت وهو ما ثبت في الصحيحين معا فاقضى على عهد  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثبوت ميراث لاخت مع البنت فانما ميراث لاخت مع البنت في ثبوت ميراث لاخت مع البنت  
 ولبنات الابن السدس للاخت والبنات ميراث لاخت مع البنت وهو اي الاخ يرثها  
 اي كذلك يرث لاخت وجميع ما تركت ان لم يكن لها ولد ولذلك ان كان المراد بآرثه لها  
 حيازته بجميع ما تركته وان كان المراد بآرثه ميراثه لها في الجملة اعم من ان يكون كلا وبعضا  
 صح نفسير الولد بما يتناول الذكر والانثى فان كان لها ولد ذكر فلا يرثها وانثى فله ما فضل عن  
 نصيبها ولو كانت لاخت والاخ من ام ففرضه السدس كما تقدم اول السورة واقتصر سبحانه  
 في هذه الآية على نفى الولد مع كون الاب يسقط الاخ كما يسقط الولد الذكر لان المراد بيان  
 سقوط الاخ مع الولد فقط هنا واما سقوطه مع الاب فقد تبين بالسنة كما ثبت في الصحيحين من  
 قوله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض باهلها فابقي فلادى رجل ذكر والاب والى من الاخ  
 فان كنت اي فان كان من يرث بالاخت لثنتين اي لاختين فصاعد لانها

نزلت في جابر وقد ماتت عن اخوات سبع او تسع والعطف على الشرطية السابقة والتأنيث  
 والتثنية وكذلك اجمع في قوله وان كانوا اخوة باعتبار اخبر فليوما الثلثان مما ترك الاخ  
 ان لم يكن له ولد كما سلف وما فوق الاثنتين من الاخوات يكون هن الثلثان بالاولى وان  
 كانوا اي من يرث بالاخوة اخوة اي واخوات فغلب الذكر على الاناث وفيه اكتفاء <sup>بلي</sup> بد  
 رجالا ونساء اي مختطين ذكورا واناثا فلذا ذكر منهم مثل حظ الاثنتين تعصبا <sup>بين</sup> بين  
 الله لكون حكم الكلالة وسائر الاحكام كراهة ان تضلوا هكذا احكام القرطبي عن اليقطين  
 وبه قال في الكشاف تبعه القاضى رحمه وقال الكسائي المعنى لثلاث تضلوا وافقه الفراء وغيره  
 من الكوفيين قال ابو عبيد رويت الكسائي حديث ابن عمر لا يدعوا احدكم على ولده ان يوافق  
 من الله ساعة اجابة فاستحسنه اي لثلاث يوافق والله بكل شيء من الاشياء التي هذه <sup>احكام</sup> الا  
 المذكورة منها عليهم اي كثير العلم يعلم مصلح العباد في المبدأ والمعاد وفيما كلفهم من الاحكام  
 وهذه السورة اشتمل ولها على كمال تنزه الله وسعته قدرته واخرها اشتمل على بيان  
 كمال العلم وهذان الوصفان بما تثبت الربوبية والالوهية والجلال والعزة وبما يجب  
 ان يكون العبد منقاد للتكاليف قاله ابو جابر بن الشيطان عن البراء انها اخراية نزلت من الغرائز  
 وروي عن ابن عباس اخراية نزلت اية الريا واخر سورة نزلت اذا جاء نصر الله والفتح وروى  
 انه صلح بعد ما نزلت سورة النصر عاش عاما ونزلت بعدها براءة وهي اخر سورة نزلت  
 كاملة فعاش صلح بعدها ستة اشهر ثم نزلت في طريق حجة الوداع يستفتونك الآية فسميت  
 اية الصيف لانها نزلت في الصيف ثم نزلت وهو واقف بعرفة اليوم اكملت لكم دينكم فعاش  
 بعد ها احد او ثمانين يوما ثم نزلت اية الريا ثم نزلت بقول يوم تجمعون في الله فعاشر بعد ها احد وعشرين <sup>يوما</sup>

## سورة المائدة

هي مائة وثلاث وعشرون اية قال القرطبي هي مدنية بالاجماع وبه قال قتادة وعن  
 محمد بن كعب القرظي قال انها نزلت في حجة الوداع فيما بين مكة والمدنية واخرج ابو عبيد  
 عن ضمرة بن حبيب وعطية بن قيس قال قال رسول الله صلح المائدة من اخر القران <sup>انزل</sup>  
 فاحلوا حلالها وحرموا حرامها وعن عمر بن شرجيل قال لم ينسخ من المائدة شيء وقال الشعبي

الاهذه الآية يا ايها الذين امنوا لا تحلوا اشعائرا لله ولا الشجر والحرام ولا الهدي ولا القلائد  
وزاد ابن عباس فان جاؤك فاحكم بينهم واعرض عنهم قال مسيرة ان الله اتزل في هذه السورة  
ثمانية عشر حكما لم ينزلها في غيرها من سور القرآن وهي قوله المنخفة الى قوله اذا حضروا ذكر الموت

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَذِهِ آيَةُ التَّرَاتُفِ فَاتَّقِ اللَّهَ تَعَالَى بِهَا هَذِهِ السُّورَةُ إِلَى قَوْلِهِ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ  
فيها من البلاغة ما يتقاص عنده القوى البشرية مع شمولها الاحكام حدة منها الوفاء بالعقود ومنها  
تحليل بجملة الانعام ومنها استثناء ما سئل مما لا يحل ومنها تقرير الصيد على المحرم ومنها اباحة  
الصيد لمن ليس بمحرم وقد حكى النقاش ان اصحاب الفيلسوف الكندي قالوا له ايها الحكميم اعمل  
لنا مثل هذا القرآن فقال نعم اعمل مثل بعضه فاحتجب ايا ما كثيرا ثم خرج فقال والله ما اقدر  
ولا يطيق هذا احد اني فتحت المصحف فخرجت سورة المائدة فنظرت فاذا هو قد نطق بالوفاء <sup>عقود</sup>  
النكث وحل تحليلها عما ثم استثنى بعد استثناء ثم اخبر عن قدرته وحكمته في سطرين ولا  
يقدر احد ان يأتي بهذا الوفاء يقال او في ووفى لغتان والوفاء القيام بموجب العقد وكذا <sup>بقائه</sup> الالف  
بالعقود العمود واصلها الربوط واحد ما عقدت العقد الحبل والعهد فهو يستعمل في الاجسام و  
المعاني واذا استعمل في المعاني كما هنا افاد انه شديد الاحكام قومي التوثيق قيل المراد بالعقود  
هي التي عقدها الله على عباده والزمهم بها من الاحكام وقيل هي العقود التي يعقدونها  
بينهم عن عقود المعاملات والامانات ونحوها والاولى شمول الآية للامرين جميعا ولا وجه  
لتخصيص بعضها دون بعض قال الزجاج المعنى او فوا بعقد الله عليكم وبعقدكم بعضهم  
على بعض انتهى والعقد الذي يجب الوفاء به ما وافق كتاب الله وسنة رسوله <sup>صلى الله عليه وسلم</sup>  
فان خالفها فهو رد لا يجب الوفاء به ولا يحل قال ابن عباس او فوا بالعقود اي ما حل الله وما حرم  
وما فرض وما حد في القرآن كله لا تغدر واولا تنكروا عن قتادة قال هي عقود اجاهلية  
الحلف وعنه قال ذكر لنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول او فوا بعقد اجاهلية ولا تغدوا عقدا  
في الاسلام وقال ابن جريح الخطاب لاهل الكتاب امي العقود التي عهدتها اليكم في شان محمد  
صلى والايمان به وما بعده وقيل هو خطاب المؤمنين وهذا هو الظاهر والعقود خمس عقدا العيمين

وعقد النكاح وعقد العهد وعقد البيع وعقد الشركة وزاد بعضهم وعقد الحلف قال  
الطبري واولى الاقوال ما قاله ابن عباس وقد تقدم لان الله تعالى تبعه بالبيان عما حل  
لعباده وحرّم عليهم فقال أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ الخطاب للذين امنوا خاصة والبهيمة اسم  
لكل ذي اربع من الحيوان لكن خص في التعارف بما عد السباع والضواري من الوحوش وانما  
سميت بذلك لايها من جهة نقص نظرها وفهمها وعقلها ومنه باب مهم اي مغلق وليل  
بهيمة للشيء الذي لا يدري من اين يوتى وحلقه مبهمة لا يدري اين طرفاها قال  
الزجاج كل حي لا يميز فهو بهيمة والانعام اسم للابل والبقر والغنم سميت بذلك لما في مشيتها  
من اللين وقيل بهيمة الانعام وحشيتها كالظبا وبقر الوحش والحمر الوحشية وغير ذلك قاله  
الكلبي وحكاها ابن جري الطبري عن قوم وحكاها غيره عن السدي والربيع وقتادة والضحاك  
قال ابن عطية وهذا قول حسن وذلك ان الانعام هي الثمانية الازواج وما انضاف اليها من  
سائر الحيوانات يقال له انعام مجموعة معها وكان المغترس كالاسد وكل ذي ناب خارج عن  
حد الانعام ولا يدخل فيها ذوات الحوافر في قول جميع اهل اللغة فهيمة الانعام هي الراعي من  
ذوات الاربع وقيل بهيمة الانعام ما لم يكن صيدا لان الصيد <sup>يسمى</sup> حشيا لا بهيمة وقيل بهيمة الانعام الاجنة  
التي تخرج عند الذبح من بطون الانعام فهي توكل من دون ذكاة قاله ابن عباس وعلى القول  
الاول اعني تخصيص الانعام بالابل والبقر والغنم تكون الاضافة بيانية من اضافة الجنس الى  
اخص منه او هي بمعنى من لان البهيمة اعم فاضيف الى اخص كتوب خز قاله الكرخي الاول  
اولى ويلحق بها ما يحل مما هو خارج عنها بالقياس بل وبالانصوص التي في الكتاب والسنة  
كقوله تعالى قل لا جد فيما اوتي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة الاية وقوله صلواتي  
كل ذي ناب من السبع ومخلب من الطير فانه يدل بمفهومه على ان ما عداه حلال وكذلك  
سائر النصوص الخاصة بنوع كما في كتب السنة المطهرة اَلَا مَا يُتَلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْقُرْآنِ تحريمه  
استثناء من قول احلت لكم بهيمة الانعام اي الامدلول ما يتلى عليكم فانه ليس بحلال والمتلو  
هو ما نص الله على تحريمه نحو قوله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به  
لغير الله وذلك عشرة اشياء اولها الميتة واخرها ما ذبح على النصب قال ابن عباس هذا ما حرم الله

من بهيمة الأنعام ويلحق به ما صرح السنة بمحرمه وهذا الاستثناء يحتمل ان يكون المراد به  
 الاما يتل عليكم الآن ويحتمل ان يكون المراد به في مستقبل الزمان فيدل على جواز تاخير  
 البيان عن وقت الحاجة ويحتمل الامرين جميعا غير محتمل الصيد ذهب البصريون الى ان قوله  
 الاول استثناء من بهيمة الأنعام وقوله غير محتمل الصيد استثناء الخرمه ايضا فالاستثناء  
 جميعا من بهيمة الأنعام والتقدير احلت لكم بهيمة الأنعام الاما يتل عليكم الا الصيد وتحر  
 محرمون وقيل الاستثناء الاول من بهيمة الأنعام والثاني هو من الاستثناء الاول وقد بان هذا  
 يستلزم اباحة الصيد في حال الاحرام لانه مستثنى من المحظور فيكون مباحا وقيل التقدير  
 احلت لكم بهيمة الأنعام غير محتمل الصيد اي الاصد ياد في البر واكل صيده ومعنى عدم  
 احلالهم له تقرير حرمة عملا واعتقادا وهو شائع في الكتاب والسنة ونصب غير على المحل  
 من ضمير لكم وعليه كلام الجمهور وذهب اليه الزمخشري وتعقب واجب ومعنى هذا لتقيد  
 اي وانتم حرم ظاهر عند من يخص بهيمة الأنعام بالحيوانات الوحشية البرية التي يحل  
 اكلها كانه قال احل لكم صيد البر في حال الاحرام واما على قول من يجعل الاضافة بيانية  
 فالمعنى احلت لكم بهيمة هي الأنعام حال تحريم الصيد عليكم بدخولكم في الاحرام لكونكم محرمين  
 الى ذلك فيكون المراد بهذا التقيد الامتنان عليهم بتحميل ما عدما هو محرم عليهم في تلك  
 الاحال والمراد بالحرم من هو محرم بالحق والعمرة او بها وسمي محرم لكونه محررا عليه الصيد والطيب  
 والنساء وهكذا وجه تسمية الحرم حرم والاحرام احراما ان الله يحكم ما يريد من الاحكام  
 المخالفة لما كانت العرب تعتاده فهو مالك الليل يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد لا معقب لحكمه  
 ولا اعتراض عليه لا ما يقوله المعتزلة من مراعاة المصالح قاله ابو حيان يائها الذين  
 اصنوا الاشعار شعرا ثم الله الشعائر جمع شعيرة على وزن فعيلة قال ابن فارس ويقال للمواحدة  
 شعارة وهو احسن ومنه الاشعار الهدى والمشاعر المعالم واحدها مشعر وهي المواضع التي  
 قد اشعرت بالعلامات قيل المراد بها هنا جميع مناسك الحج وقيل الصفا والمروة والهدى  
 والبدن والمعنى على هذين القولين لا تخلوا هذه الامور بان يقع منكم الاخلال بشيء منها  
 او بان تخلوا بينها وبين من اراد فعلها ذكر سبحانه النهي عن ان يخلوا شعائر الله عقب ذكره

فخره صيد المحرم واشعار الهدى ان يطعن في صحفة سنن البعير جديدة حتى يسيل دمه فيكون  
 ذلك علامة هدي وهو سنة في الابل والبقر دون الغنم ويدل عليه احاديث صحيحة في كتب  
 السنة المطهرة وقيل المراد بالشعائر هنا فرائض الله ومنه ومن يعظم شعائر الله وقيل هو حرم  
 الله وقال ابن عباس هي ان تصيد وانت محرم وقيل شوائع الله ومعالم دينه ولا مانع من حمل  
 ذلك على الجميع اعتبارا بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ولا بما يدل عليه السياق ولا الشهر الحرام  
 المراد به الحسن فيدخل في ذلك جميع الاشهر المحرم وهي اربعة ذوالقعدة وذوالحجة ومحرم  
 ورجب لا تخلوها بالقتال فيها وقيل المراد به هنا شهر الحج فقط وقيل ذوالقعدة وقيل رجب  
 ذكرها ابن جرير والاول اولي والهدى هو ما يهدي الى بيت الله من ناقة او بقرة او شاة  
 الواحدة هدية فما هم سبحانه عن ان يجلوا حرمة الهدى بان ياخذوه على صاحبه او يجلوا  
 بينه وبين المكان الذي يهدي اليه وعطف الهدى على الشعائر مع دخوله تحتها لقصد التنبيه  
 على مزيد خصوصيته والتشديد في شأنه ولا القلائد جمع قلادة وهي ما تقلد به الهدى  
 من نعل او نحوه وما تشد في عنق البعير وغيره واحلاطها بان تؤخذ غصبا وفي النبي عن جلال  
 القلائد تأكيد للنهي عن احلال الهدى وقيل المراد بالقلائد المقلادات بما يكون عطف على  
 الهدى لزيادة التوصية بالهدى والاول اولي وقيل المراد بالقلائد ما كان الناس يتقلدونه  
 امانة لهم فهو على حذف مضاف اي ولا يحل احلاط القلائد وقيل اراد بالقلائد لفسل القلائد  
 فهو نهي عن اخذها كاشجر الحرم حتى يتقلد به طلبا لامر قاله مجاهد وعطاء وغيرهما ولا آمين  
 البيت الحرام اي قاصديه من قولهم تمت كذا اي قصدته والمعنى لا تمنعوا من قصد البيت  
 الحرام بحج او عمرة او يسكن فيه وقيل لا تقاوا قتال قوم واذا قوم امين وقال ابن عباس سبب  
 نزول هذه الآية ان المشركين كانوا يحجون ويعتقرون ويهدون الهدايا ويعظمون حرمة المشاعر  
 ويفخرون في جهنم فاراد المسلمون ان يغيروا عليهم فتدل هذه الآية الى اخرها فيكون ذلك منسوخا  
 بقوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقوله فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وقول صلوا  
 لا يجن بعد العام مشركه قال ابن عباس ومجاهد والحسن وقادة واكثر المفسرين وقال قوم  
 الآية محكمة وهي في المسلمين قال الواحدي وذهب جماعة الى انه لا منسوخ في هذه السورة



لا يجزئ منكم بضم الياء والمعنى لا يكسبكم ولا يعرف البصريون اجرم وانما يقولون جرم لا غير شئان  
فوجم مصدر مضاف لمفعوله لا الى فاعله كما قيل والشئان البغض يقال شئيت الرجل اشنوه  
شئاء و شئانا كل ذلك اذا بغضته وقد انكر ابو حاتم وابو عبيدة شئان بسكون النون لان المصاحف  
انما تأتي في مثل هذا متحركة وخالفها غيرها فقال ليس هذا مصدرا ولكنه اسم فاعل على وزن  
كسلان وغضبان وقيل سماعي مخالفا للقياس من وجهين تعدى فعله وكسر عينه لا يقرأ  
الا في مفتوحها الا لازم ان صدق وكسر يفتح الهزلة مفعول لاجله اي لان صدق وكسر هي قراءة واصحها  
قراءة الشريفة بكسر الهزلة لا يهللكنكم بغضهم ان وقع منهم الصدق عن المسجد الحرام ان تعتدوا  
اي على الاعتداء عليهم بالقتل واخذ المال قال النحاس واما ان صدق وكسر بسكون فالعلماء اجمعون  
واحمد يشهد والنظر يمنعون القراءة عما لا يشاء منها ان الآية تزلت عام الفتح سنة ثمان وكان المشركون  
صدق واللومنين عام الحديبية سنة ست فالصدق كان قبل الآية ولما نأخاهم عن الاعتداء امرهم  
بالتعاون على البر والتقوى فقال وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى اي ليعن بعضكم بعضا على  
ذلك وهو يشمل كل امر يصدق عليه انه من البر والتقوى كما نأما كان قيل ان البر والتقوى  
لفظان لمعنى واحد وكرد للتأكيد وقال ابن عطية ان البر يتناول الواجب والمندوب والتقوى  
يختص بالواجب وقال الماوردي ان في البر رضى الناس وفي التقوى رضى الله فمن جمع بينهما  
فقد تمت سعادته قال ابن عباس البر ما امرت به والتقوى ما نهيت عنه ولا تعاونوا  
عَلَى الْاِثْمِ وَالْعُدْوَانِ اي ليعن بعضكم بعضا على ذلك والاثم كل فعل او قول يوجب ثم فاعله  
او قاتله والعدوان التعدي على الناس بما فيه ظلم فلا يبقى نوع من انواع الموجبات الاثم ولا  
نوع من انواع الظلم للناس الا وهو داخل تحت هذا النهي لصدق هذين النوصين على كل  
ما يوجد فيه معناها وقيل الاثم هو الكفر والعدوان هو الظلم وقيل الاثم المعاصي والعدوان  
البدعة والاول اولى اخرج احمد وعبد بن حميد والبخاري في تاريخه عن ابصه ان النبي صلى  
قال له البر ما اطمان اليه القلب اطمانت اليه النفس والاثم ما حاك في القلب وتردد في الصدق  
وان افتاك الناس واقتولك واخرج ابن ابي شيبة واحمد والبخاري في الادب ومسلم والترمذي  
واحكامم والبيهقي عن النواس بن سميان قال سألت النبي صلى عن البر والاثم فقال البر حسن الخلق



والآثم ما حاك في نفسك وكرهت ان يطلع عليه الناس واخرج احمد وعبد بن حميد وابن جرير  
 والطبراني والحاكم وصححه والبيهقي عن ابي امامة ان رجلا سأل النبي صلعم عن الآثم فقال ما حاك  
 في نفسك فدعه قال فما الايمان قال من ساءت سيرته وسرته حسنته فهو مؤمن واتقوا الله  
 ان الله شديد العقاب امر سبحانه عبادة بالتقوى وتوعد من خالف ما امر به فتركه  
 او خالف ما نهى عنه ففعله ففيه ثمد عظيم ووعيد شديد حرمت عليكم هذا شرع  
 في تفصيل المحرمات التي اشار اليها سبحانه بقوله الاما يتل عليكم بالاجمال وحاصل ما ذكر في  
 هذا البيان احد عشر شيئا كلها من قبيل المطعوم الا الاخير وهو الاستقسام بالانزال الميتة  
 المراد البهيمة التي تموت حتف انفها اي اكلها والذم وما هنا من تحريم مطلق الدم مقيد  
 بكونه مسفوحا كما تقدم حلال المطلق على المقيد وقد ورد في السنة تخصيص الميتة  
 بقوله صلعم احل لنا ميتتان ودمان فاما الميتتان فالحوت والحبار واما الدمان فالكبد  
 والطحال اخرج الشافعي واهم ابن ماجه والدارقطني والبيهقي وفي اسناده مقال ويقويه  
 حديث هو الطهور مائة واحل ميتته وهو عند احمد واهل السنن وغيرهم وصححه جماعة  
 منهم بن خزيمة وابن جبان وقد اطل الشوكاتي الكلام عليه في شرحه للبتق وكحرم الخنزير قبل  
 كراهة جنس وانما خص اللحم لانه معظم المقصود بالاكل وما اهل لغيا الله به اي ما ذكر على  
 ذبحه او عند ذبحه غير اسم الله تعالى والاهلال رفع الصوت لغيا الله كان يقول باسم  
 اللات والعزى ونحو ذلك فخرمه الله بهذه الآية وبقوله ولا تاكلوا مما يذكرون اسم الله عليه  
 ولا حاجة بنا هنا الى تكريم ما قد اسلفناه في سورة البقرة من احكام هذه الاربعة  
 ففيه ما لا يحتاج الناظر فيه الا غيره والمنخقة هي التي تموت بالخنق وهو جنس النفس سواء  
 كان ذلك بفعلها كان تدخل راسها في حل او بين عودين او بفعل ادمي او غيره وقد  
 كان اهل اجمالية يخنقون الشاة فاذا ماتت اكلوها والفرق بينهما ان الميتة تموت بلا سبب  
 احد والمنخقة تموت بسبب الخنق والموثوقة هي التي تضرب بحجر او عصا حتى تموت من غير  
 تذكية يقال وقذه يقذده وقذا فهو وقيد الوقد شدة الضرب حتى يسترخي ويشرف على  
 الموت وبابه وحد وشاة موقودة قتلت بالخشب وفلان وقيداني مثخن ضربا وقد كان اهل

الجاهلية يفعلون ذلك فيضربون الانعام بالخشب لاهتهم حتى تموت ثم يأكلونها قال ابن عبد البر  
 واختلف العلماء قديما وحديثا في الصيد بالبندق والحجر والمعراض ويعني بالبندق قوس البندق  
 وبالمعراض السهم الذي لا ريش له او العصا التي راسها محدد قال فمن ذهب الى انه وقيد  
 لم يجزه الا ما ادرك ذكانه على ما روي عن ابن عمر وهو قول مالك وابي حنيفة واصحابه والنور  
 والشاقي وخالفهم الشاميون في ذلك قال الاوزاعي في المعراض كله خرق ولم يخرق فقد كان  
 ابو الدرداء وفضالة بن عبيد وعبد الله بن عمر وعكول لا يرون به باسا قال ابن عبد البر هكذا  
 ذكر الاوزاعي عن عبد الله بن عمر والمعروف عن ابن عمر ما ذكره مالك عن نافع قال والاصل  
 في هذا الباب والذي عليه العمل وفيه الحجة حديث عدي بن حاتم وفيه ما اصاب بعرضه  
 فلا تاكل فانه وقيد انتهى قلت والحديث في الصحيحين وغيرهما عن عدي قال قلت يا رسول الله  
 اني ارمي بالمعراض الصيد فاصيب فقال اذ رميت بالمعراض فخرق فكله وان اصاب بعرضه فامنا  
 هو وقيد فلا تاكله فقد اعتبر صلح الخرق وعدمه فالحق انه لا يجزى الا ما خرق لا ما صدم فلا بد  
 من التذكية قبل الموت والا كان وقيد اقال الشوكاني واما البنادق والمعروفه الان وهي بنادق  
 الحديد التي يجعل فيها البارود والرصاص ويرعى بها فلم يتكلم عليها اهل العلم لتاخر حدوها فانها  
 لم تصل الى الديار اليمنية الا في المائة العاشرة من الهجرة وقد سألني جماعة من اهل العلم عن  
 الصيد بها اخامات ولم يتمكن الصائد من تذكيته حيا والذي يظهر لي انه حلال لانها  
 خرق وتدخل في الغالب من جانب منه وتخرج من الجانب الاخر وقد قال صلح في الحديث العجيب  
 السابق اذ رميت بالمعراض فخرق فكله فاعتبر الخرق في تحليل الصيد انتهى والمتحركة هي التي  
 تتردى من علوكا لسطح والجبل ونحوها الى سفلى فتموت من غير فرق بين ان تتردى من جبل  
 او بئر او مدفن او غيرها والتردي ما خوذ من الرذا وهو الهلاك وسواء تردت بنفسها  
 او رذاها غيرها والنطيحة هي فعيلة بمعنى مفعولة وهي التي تنطجها اخرى فتموت من دون  
 تذكية وقال قوم انها فعيلة بمعنى فاعلة لان الدابتين تنطجان فتموتان وقال نطيحة  
 فلم يقل نطيح مع انه قياس فعيل لان لزوم الحذف ومخض ما كان من هذا الباب صفة لموصوفه  
 فان لم يذكر ثبت التاء للنقل من الوصفية الى الاسمية وفي القاموس نطيحة كمنعة وضربه اصاب يقربه

وما أكل السبع أي ما افترسه منه ذوناب كالاسد والنمر والذئب والفهد والضبع ونحوها  
 والمراد هنا ما أكل بعضه السبع لأن أكله السبع كله قد فني فلا يحكم له وإنما الحكم لما بقي منه والسبع  
 اسم يقع على كل حيوان له ناب يعد على الناس والدواب فيفتس بنابه ومن العرب من يخص  
 اسم السبع بالاسد وكانت العرب إذا أكل السبع شاة ثم خلصوها منه أكلوها وان ماتت لم يذكرها  
 إلا ما ذكركم<sup>٢٥٥</sup> استثناء متصل عند الجمهور وهو راجع على ما أدركت ذكاته من المذكورات  
 سابقا وفيه حياة وبه قال علي بن أبي طالب وابن عباس وأحسن وقتادة وقال المدنيون وهو  
 المشهور من مذهب مالك وهو أحد قولي الشافعي أنه إذا بلغ السبع منها إلى ما لا حياة معها  
 لا تؤكل وحكاة في المؤطا عن زيد بن ثابت واليه ذهب اسمعيل القاضي فيكون الاستثناء  
 هذا منقطع أي حرمت عليكم هذه الأشياء لكن ما ذكركم فهو الذي يحل ولا يحرم قال الكلبي  
 هذا استثناء عما أكل السبع خاصة ولا أولى والذكاة فيكلام العرب الذبح قاله قطيب  
 وغيره واصل الذكاة في اللغة التمام أي تمام استحصال القوة والذكاة حدة انقلب سرعة الفطنة  
 والذكاة ما تذك منه النار ومنه أخذت الحرب والنار ووقتها وذكأ اسم الشمس والمراد هنا الأما  
 أدركتم ذكاته على التمام والتذكية في الشرع عبارة عن انقضاء الدم وفري الأوجاج في الذبوح الفجر  
 في المنصور والعقري غير المقدر ومقرونا بالصدق وذكأ اسمه عليه وأما الآلة التي يقع بها الذكاة  
 فذهب الجمهور إلى أن كل ما انقضى الدم وفري الأوجاج فهو الآلة للذكاة ما خلا السن والعظم وبهذا  
 جاءت الأحاديث الصحيحة وإما كيفية أدراكها فقال أهل العلم من المفسرين إن أدركت حياته بأن  
 توجد له عين تطرف أو ذنب يتحرك فأكله جائز وقيل إذا طرفت عينها أو ركضت برجلها أو تحركت فأنف  
 فهو حلال وذهب بعض أهل العلم إلى أن السبع إذا جرح الحشوة أو قطع الجوف قطعا يؤثس معه  
 من الحياة فلا ذكاة وإن كان به حركة ورمق لأنه صار إلى حالة لا يؤثر فيها الذبح وهو مذهب مالك  
 واختاره الزجاج وابن الأنباري وحرم ما ذبح على النصب أي ما قصد بذبحه النصب ولم يذكر اسمها  
 عند ذبحه بل قصد تعظيمها بذبحه فعلى معنى اللام فليس هذا مكررا مع ما سبق إذ ذاك فيما ذكر عند  
 ذبحه اسم الصنم وهذا فيما قصد بذبحه تعظيم الصنم من غير ذكره وقال ابن فارس النصب  
 كان ينصب فيعيد وتصب عليه دماء الذبايح والنصاب حجارة تنصب حوالي سفير البير فتجعل

عضائد وقيل النصب جمع واحده نصب كجار وسمر وقر المحمدي كاسم الجمل والمجمل والجمع انصاب كالأجاء  
والاجمال قال جاهد هي حجارة كانت حوالي مكة يزجون عليها قيل كان حول الكعبة ثلاثمائة وستون  
حجر منصوبة قال ابن عباس هن الاصنام المنصوبة قال ابن جرير كانت العرب تذب بمكة وتنضح  
بالدم ما قبل من البيت ويسرحون اللحم ويضعونه على الحجارة فلما جاء الاسلام قال المسلمون  
للنبي صلعم نحن احق ان نعظم هذا البيت بهذه الافعال فانزل الله وما ذبح على النصب والمعنى  
والنية بذلك تعظيم النصب لان الذبح عليهما غير جائز وطذا قيل ان على بمعنى اللام اي  
لاجلها قاله قطرب هو على هذا داخل فيما اهل به لغيره وخص بالذبح تأكيد تحريمه ولدفع  
ما كانوا يظنون من ان ذلك لتسبب البيت وتعظيمه وان تستقسموا بالذبح واللام وهي قول  
الميسر واحد هانم والالزام للعرب ثلاثة انواع احدها مكتوب فيه افعل والاخر مكتوب فيه  
لا تفعل والثالث محمل لا شيء عليه فيجعلها في خريطة معه فاذا اراد فعل شيء ادخل يده وهي  
متشابهة فاخرج واحدا منها فان خرج الاول فعل ما عزم عليه ان خرج الثاني تركه وان خرج  
الثالث اعاد الضرب حتى يخرج واحدا من الاولين وانما قيل لهذا الفعل استقسام لانهم كانوا  
يستقسمون به الرزق وما يريدون فعله كما يقال استسقى اي استدعى السقيا فالاستقسام  
طلب للقسم والنصيب والحكم من القداح وجملة قداح الميسر عشرة وكانوا يضربون بها في المقامرة  
وقيل ان الالزام كعاب فارس والروم التي يتقاصرون بها وقيل هي للرد وقيل الشرط وانما حرم  
الله الاستقسام بالالزام لانه تعرض لللعن لعوى علم الغيب ضرب من الكهانة قال الزجاج لا فرق  
بين هذا وبين قول المنجمين لا تخرج من اجل نجم كذا واخرج لطوع نجم كذا وانكر ذلك في شرح  
التاويلات بما لا يسمن ولا يغني من جوع ذلكم إشارة الى الاستقسام بالالزام خاصة اولى جميع  
المحومات المذكورة هنا فسق لانه وان اشبه القرعة فهو دخول في علم الغيب ذلك حرام لقوله  
تعالى وما تدرى نفس ما اكتسب خدا وقال لا يعلمن في السموات ولا ارض الغيب الا الله العليم  
الخروج من الحد وقد تقدم بيان مضاهاة وفي هذا وعيد شديد لان الفسق هو اشد الكفر لانه  
عليه اصطلاح قوم من انه منزلة متوسطة بين الايمان والكفر اليوم ليس الذين كفروا من دينكم  
المواذ باليوم الذي نزلت فيه الآية وهو يوم فتح مكة لثمان بقين من رمضان سنة تسع فقبل سنين

وقيل ان ذلك هو يوم عرفة فنزلت هذه الآية والنبي صلّم واقف بعرفة وقيل المراد باليوم الرمضان  
الحاضر وما يتصل به ولم يرد يوماً معيناً اي حصل لهم اليأس من ابطال امر دينكم وان حركتم  
احد منهم كما كانوا يزعمون اليأس انقطاع لرجا وهو ضد الطمع فلا تخشوهم اي لا تخافوا الكفا لان الغلب  
او يسلطوا بينكم فقد زال الخوف عنكم باظهار دينكم واخشوهم فانا المقادير على كل شيء ان نصركم  
فلا غالب لكم وان خذتكم لم يستطع غيرنا ان ينصركم اليوم المراد يوم الجمعة وكان يوم عرفة بعد  
العصر في حجة الوداع هكذا ثبت في الصحيح من حديث عمر بن الخطاب وقيل نزلت في يوم الحج الاكبر  
وقال ابن عباس نزلت في يوم عيد بنى يوم الجمعة وعرفة اخرجه الترمذي وقال الحسن عيسى اجملت  
لكم دينكم اي جعلته كالدين محتاج الى اكمال ظهوره على الاديان كلها وغلته لها وكال  
احكامه التي يحتاج مسلمون اليها من الاحلال والحرام والمشتبه والفرائض والسنن والحدود  
والاحكام وما تضمنه الكتاب السنة من ذلك ولا يخفى ما يستفاد من تقدير قوله لكم قال  
الجهول المراد بالاكمال هنا نزول معظم الفرائض والتحليل والتحرير قالوا وقد نزل بعد ذلك  
قران كثير كاية الربا واية الكلاله ونحوهما وقيل لم ينزل بعد هذه الآية حلال الاحرام  
ولا شيء من الفرائض هذا معنى قول ابن عباس وقال سعيد بن جبير وقناة معناه اي  
حيث لم ينج معكم مشرك وخلا الموسم لرسول الله صلّم والمسلمين وقيل اكماله انه لا ينزل  
ولا ينسخ ويبقى الى اخر الدهر وقيل المعنى انهم امنوا بكل نبي وكل كتاب ولم يكن هذا التغيير هذه  
الامة وقال بن الانباري اليوم اجملت شرائع الاسلام على غير نقصان كان قبل هذا الوقت  
وهذه اقوال ضعيفة ولا معنى للاكمال الاقواء النصوص بما يحتاج اليه الشرع اما بالنص على كل  
فرد او باندراج ما يحتاج اليه تحت العمومات الشاملة وما يؤيد ذلك قوله تعالى ما فرطنا  
في الكتاب من شيء وقوله ولا رطب الا يابس الا في كتاب مبين وقد صح عنه صلّم انه قال تركتكم  
على الواضحة ليلها كنهها وجاهت نصوص الكتاب العزيز باكمال الدين وبما يفيد هذا المعنى  
ويصح دلالته ويؤيد برهانه ويكفي في دفع الرأي وانه ليس من الدين قول الله تعالى هذا فانه اذا  
كان لله قد اكمل دينه قبل ان يقبض اليه نبيّه صلّم فما هذا الرأي الذي حدثه اهل الجدل ان اكمله الله  
دينه لانه ان كان من الدين في اعتقادهم فهو لم يكمل عندهم الا برأيهم وهذا فيه رد للقران وان

من الدين فأي فائدة في الاشتغال بما ليس منه وما ليس منه فهو مرد بنص السنة المطهرة كما  
 ثبت في الصحيح وعده حجة قاهرة ودليل باهر لا يمكن اهل الرأي ان يدفعوا بدافع ابدأ فاجعل  
 هذه الآية الشريفة اول ما تصك به وجوه اهل الرأي وترغم به انافهم وتدحض به حججهم  
 فقد اخبرنا الله في محكم كتابه انه اكل دينه ولم يمت رسول الله صلعم الا بعد ان اخبرنا بهذا الخبر  
 عن الله عز وجل فمن جاء بشيء من عند نفسه وزعم انه من ديننا قلنا له ان الله اصدق منك  
 ومن اصدق من الله قبيلا اذهب لاحاجة لنا في رأيك وليت المقلدة فهو هذه الآية حتى الفهم  
 حتى ليست بها ويرجوا وقد اخبرنا في محكم كتابه ان القرآن احاط بكل شيء فقال ما فرطنا في الكتاب  
 من شيء وقال تبيان لكل شيء وهدى ورحمة ومر عبادة بالحكم بكتابه فقال وان احكم بينهم  
 بما انزل الله ولا تتبع اهواءهم وقال لتحكم بين الناس بما اركب الله وقال ان احكم الله يقص  
 الحق وهو خير الفاصلين وقال ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون وفي آية هم الظالمون  
 وفي اخرى هم الفاسقون وامر عبادة ايضا في محكم كتابه باتباع ما جاء برسوله صلعم فقال ما اتاكم  
 الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وهذه اعم آية في القرآن وايينها في الاخذ بالسنة المطهرة  
 وقال اطيعوا الله واطيعوا الرسول وقد تكرر هذا في مواضع من الكتاب العزيز وقال انما كان قول  
 المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا وقال لقد كان لكرم في رسول الله  
 اسوة حسنة والاستكثار من الاستدلال على وجود طاعته الله وطاعة رسوله لا يأتي بعائدة ولا فائدة  
 زائدة فليس احد من المسلمين يخالف في ذلك ومن انكره فهو خارج عن حزب المسلمين وانما اوردنا هذه  
 الايات الكريمة والبيانات العظيمة تليين القلب للمقلد الذي قد جحد وصار كالجملد فانما اذا سمع مثل  
 هذه الاوامر القرآنية ربما امثالها واخذ دينه من كتاب الله وسنة رسوله صلعم طاعة له وامره  
 فان هذه الطاعة وان كانت معلومة لكل مسلم لكن الانسان قديس هل عن القوارح الفرقانية  
 والزواج المحمدية فاذا ذكرها ذكر ولا سيما من نشأ على التقليد وادرك سلفه تابين عليه غير  
 متخرجين عنه فانه يقع في قلبه ان دين الاسلام هو هذا الذي هو عليه وما كان مخالفا  
 له فليس من الاسلام في شيء فاذا رجع نفسه رجع ولهذا تجد الرجل اذا نشأ على مذهب من هذه  
 المذاهب ثم سمع قبل ان يتعمق بالعلم ويعرف ما قاله الناس خلاف ذلك المألوف استنكرة اباه

قلبه ونفر عنه طبعه وقد رأينا وسمعنا من هذا الجنس ما لا يأتي عليه المحصر ولكن اذا وارث العاقل  
 بعقله بين من اتبع احكام المذاهب في مسألة من مسائلها التي رواها عنه المقلد ولا مستند  
 لذلك العالم فيها بل قالها بحض الرأي لعدم وقوفه على الدليل وبين من تمسك في تلك  
 المسئلة بخصوصها بالدليل الثابت في القرآن او السنة افاده العقل بان بينهما مسافات تنقطع  
 فيها اعتناق الابل لاجماع بينهما لان من تمسك بالدليل اخذ بما اوجب الله عليه لا خذ به واتبع  
 ما شرعه الشارع بجميع الامة اولها واخرها وحيها وميتها والعالم يمكنه الوقوف على الدليل  
 من دون ان يرجع الى غيره والجاهل يمكنه الوقوف على الدليل بسؤال علماء الشريعة واستروا  
 النص وكيف حكم الله فيحكم كتابه او على لسان رسوله في تلك المسئلة فيفيد منه النص  
 ان كان من يعقل الحق اذ ادل عليها او يفيد منه مضمون للنص بالتعبير عنه بعبارة يفهمها  
 فهم رواة وهو مستر ووهذا حامل بالرواية لا بالرأي والمقلد حامل بالرأي لا بالرواية  
 لانه يقبل قول الغير من دون ان يطالبه بحجة وذلك في سؤاله يطالب بالحجة بالرأي فهو  
 قابل لرواية الغير لا لروايه وهما من هذه الحثية متقابلان فانظر كرم الفرق بين المترتين الكلام  
 في ذلك يطول ويستدعي استغراق الاوراق الكثيرة وهو مبسوط في مواطنه وفيما ذكرناه مقنع  
 وبلاغ وبالله التوفيق وفي الآية دلالة على بطلان القياس وعلى انه تعالى قد نص على الحكم في جميع  
 الوقائع اذ لو بقي بعضها غير صين الحكم لم يكن الدين كاملا واذا حصل النص في جميع الوقائع  
 فالقياس ان كان على فوقه النص ان عتاد ان كان على خلافه كان باطلا وقد اجابنا بتبوا  
 القياس عن هذا بما لا يكفي في الجواب انه علم بالصواب اتممت عليكم نعمتي باكمال الدين المشتمل  
 على الاحكام وبفتح مكة وقهر الكفار واياهم عن الظهور عليكم كما وعدكم بقولي ولا تم نعمة عليكم وقال  
 ابن عباس حكم لهم بدخول الجنة ورضيت لكم الاسلام ديناً اي اخبرتم برضائي به لكم فالحكمة مستأنفة  
 لا معطوفة على كملت الا كان مفهوم ذلك انه لم يرض لهم الاسلام ديناً قبل ذلك وليس كذلك فانه  
 سبحانه لم يزل راضيا لامة نبيه صلماً بالاسلام فلا يكون لاختصاص الرضا بهذا اليوم كثر فائدة  
 ان حملناه على ظاهره ويحتمل ان يريد رضيت لكم الاسلام الذي اتم عليه اليوم وديننا باقيا الانقضاء  
 ايام الدنيا وديننا منتصب على التمييز وهو زمان يكون مفعولاً ثانياً قال ابن عباس اخبر الله نبيه في

انه احل لهم الايمان فلا يحتاجون الى زيادة ابداء وقدمه فلا ينقص ابداء وقد رضية ولا يخطئ  
 ابداء واخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن طارق بن شهاب قال قالت اليهود لعمر انكم تقرؤن آية  
 كتابكم لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً قال واي آية قالوا اليوم اكملت لكم دينكم  
 قال عمر والله اني لاعلم اليوم الذي نزلت فيه على رسول الله صلعم والساعة التي نزلت فيها نزلت  
 على رسول الله صلعم عشية عرفة في يوم جمعة اشارة عمر ان ذلك اليوم يوم عيد لنا قال ابن عباس فكش  
 رسول الله صلعم بعد نزول هذه الآية احد او ثمانين يوماً ثم قبضه الله اليه اخرج البيهقي ومات  
 صلعم يوم الاثنين ليلتين خلتا من ربيع الاول وقيل لاثنتي عشرة ليلة وهو الاصح سنة احد عشرة  
 من الهجرة قال ابن عباس كان في ذلك اليوم خمسة اعياد يوم جمعة ويوم عرفة وعيد لليهود وعيد  
 للنصارى وعيد للمجوس ولم يتجمع اعياد اهل الملل في يوم واحد قبله ولا بعده فمن اضطر في خصية  
 هذا متصل بذكر المحرمات وما بينهما اعتراض اي من دعت الضرورة فيخص صائغ جماعة  
 الكحل الميتة وما بعدها من المحرمات والخص ضرور البطن ورجل خيصر وخصان وامرأة خميسة  
 ومنه اخص القدم لذقتها وهي صفة جمودة في النساء ويستعمل كثيرا في الجوع ووقعت هذه الآية  
 هنا وفي البقرة والانعام والمخل ولم يذكر جواب الشرط الا في البقرة فيقدر في غيرها  
 وهو فلاثم عليه غير متجانف لا ثم الجف الميل ولا ثم الحرام اي حال كون المضطر في خصية خذ  
 ما تل لا ثم وهو معنى غير باغ ولا عا د وكل ما تل فهو متجانف وجنف وقوى متجانف وهو ان  
 ياكل فوق الشيع هو قول فقهاء العراق قال ابن عطية وهو ابلغ من متجانف وقيل المعنى غير متعز  
 لمعصية في خصية وهو قول فقهاء الحجاز وقال ابن عباس غير متعز لا ثم فان الله غفور رحيم  
 رحيم به لا يؤاخذ بما اجأته اليه الضرورة في الجوع مع عدم ميله باكل ما حرم عليه الا اثم  
 بان يكون باغياً على غيره او متعدياً لما دعت اليه الضرورة حسبما تقدم وهذه الآية  
 من تمام ما تقدم ذكره في المطاعم التي حرمها الله تعالى ومتصلة بها ومن قوله ذلكم فسق  
 الى هنا اعتراض وقع بين الكلامين والغرض منه تأكيد ما تقدم ذكره في معنى التحريم لان قوله  
 هذه الخبائث من جملة الدين الكامل يسألونك ما اذا احل لكم هذا شرع في بيان ما احل  
 الله لهم من الطعام بعد بيان ما حرمه الله عليهم والمعنى اي شيء احل لهم او ما الذي احل لهم



من المطعم اجلا ومن الصيد ومن طعام اهل الكتاب ومن نساءهم قل احل لكم الطيبات وهي  
 ما يستلذ اكله ويستطيبه اصحاب الطباع السليمة مما احله الله لعباده او عالمين <sup>من</sup> لئن تخزيه  
 من كتاب او سنة او اجماع عند من يقول بحجته لا قياس كذلك وقيل هي الحلال وقد سبق الكلام  
 في هذا وقيل الطيبات الذبايح اي ما ذبح على اسم الله عز وجل لانها طابت بالتزكية وهو <sup>لتخصيص</sup>  
 للعام بغير محض والسبب والسياق لا يصلح ان لذلك والمعبرة في الاستطابة والاستلذاب  
 المروءة والاخلاق الجميلة من العرب فان اهل البادية منهم يستطيعون كل جميع الحيوانات فلا  
 عبرة بهم لقوله تعالى وحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث فان الخبيث غير مستطاب فصارت  
 هذه الآية الكريمة نصا فيما حل ويحرم من الاطعمة وما علمت من الجوارح اي احل لكوصيد ما علمت  
 وقرأ ابن عباس ومحمد بن الحنفية علمت بضم العين وكسر اللام اي علمت من امر الجوارح والصيد بها  
 قال القرطبي وقد ذكر بعض من صنف في احكام القرآن ان الآية تدل على ان الاباحة تناولت ما  
 علمت من الجوارح وهو ينظم الكلب وسائر جوارح الطير وذلك بوجوب اباحة سائر جوارح <sup>تنقاع</sup>  
 نزل على جوارح الكلب والجوارح والانتفاع بها بسائر جوارح المنافع الاما خصه الدليل وهو  
 الاكل والجوارح الكواسب من الكلاب وسباع الطير قال اجمعت الامة على ان الكلب اذا لم  
 يكن اسود وعلمه مسلم ولم يأكل من صيده الذي ضاده واثر فيه يخرج او تتيب وصاد به  
 مسلم وذكر اسم الله عند رساله ان صيده صحيح يוכל بلا خلاف فان اضره شرط من هذه  
 الشروط دخل الخلاف فان كان الذي يصاد به غير كلب كالفهد وما اشبه ذلك وكالباز  
 والصقر ونحوهما من الطير فجمهور الامة على ان كل ما صاد بعد التعليم فهو جوارح كاسب يقال  
 جرح فلان واجترح اذا كتسب ومنه اجارحة لانها يكتب بها ومنه اجترح السيات ومنه  
 قوله تعالى ويعلم ما جرحتم بالنهار وقوله ام حسب الذين اجترحوا السيات مكذبين المكذب  
 الكلاب لكيفية الاصداد وحص معلم الكلاب وان كان معلم سائر الجوارح مثله لان الاصداد  
 بالكلاب هو الغالب علم يكتب بقوله وما علمت من الجوارح مع ان التكليل هو في اللغة التعليم  
 لقصد التاكيد لما لا بد منه من التعليم وقسره في الجلالين بالارسال فليتأمل مستندة في هذا  
 التفسير والتفاسير فسره بالتعليم وقيل ان السبع يسمى كل ما يدخل كل سبع يصاد به وقيل ان



امسكتم انظر صاحبه فطال عليه الانتظار وجاع فاكل من الصيد بجوعه لانه لا يكونه امسكه على  
 نفسه فانه لا يؤثر ذلك ولا يحرم به الصيد وحملوا على ذلك حديث ابي ثعلبة الخشني وحديث  
 عمرو بن شعيب وهذا جمع حسن وقال اخرون انه اذا اكل الكلب منه حرم كحديث عدي  
 بن حاتم وان اكل غيره لم يحرم للحديثين الاخيرين وقيل حمل حديث ابي ثعلبة على ما اذا <sup>امسكه</sup>  
 وخلاه ثم عاد فاكل منه وقد سلك كثير من اهل العلم طريق الترجيح ولم يسلكوا طريق الجمع لما فيها  
 من البعد قالوا وحديث عدي بن حاتم ارجح لكونه في الصحيحين وقد قرر الشوكاني هذا المسك  
 في شرحه للنتقي بما يزيد الناظر فيه بصيرة واذكروا الاسم لله عليه الضمير في عليه يعود الى  
 ما علمتم اي سموا عليه عند ارساله او لما امسكن عليكم اي سموا عليه اذا اذتم ذكاته وقيل  
 يعود على المصدر المفهوم من الفعل وهو الاكل كانه قيل اذكروا الاسم لله على الاكل وفيه بعد <sup>هيب</sup>  
 الجهور الى وجوب التسمية عند ارسال الجارح واستدلوا بهذه الآية ويؤيده حديث عدي بن حاتم  
 الثابت في الصحيحين وغيرها بلفظ اذ ارسلت كلبك فاذكر اسم الله واذا رميت بسهمك فاذكر اسم  
 الله وقال بعض اهل العلم ان المراد التسمية عند الاكل قال القرطبي وهو الاظهر واستدلوا بالآحاد  
 التي فيها الارشاد الى التسمية وهذا خطأ فان النبي صلى الله عليه وسلم قد وقت التسمية بارسال الكلب وارسال  
 السهم ومشروعية التسمية عند الاكل حكم اخر ومسئلة غير هذه المسئلة فلا وجه لمحل ما ورد  
 في الكتاب والسنة هنا على ما ورد في التسمية عند الاكل ولا يلجى الى ذلك وفي لفظن <sup>لصحي</sup> الصحيحين  
 حديث عدي ان ارسلت كلبك وسعيت فاخذ فكل وقد ذهب جماعة الى ان التسمية شرط <sup>هيب</sup>  
 اخرون الى انها سنة فقط وذهب جماعة الى انها شرط على الذاكر لا الناسي وهذا قوي الاقوال  
 وابحسبها واتقوا الله فيما احل لكم وحرم عليكم واحذروا مخالفة امره في هذا كله ان الله سبحانه  
 يحاسب ابي حسابا به سبحانه سريع اتيانه وكل ات قريب وفيه تخويف لمن خالف امره وفعل ما نهى  
 عنه اليوم احل لكم الطيبات هذه الجملة مؤكدة للجملة الاولى وهي قوله احل لكم الطيبات وقد  
 تقدم بيان الطيبات ويحتمل ان يراد باليوم اليوم الذي انزلت فيه او اليوم الذي تقدم ذكره في  
 قوله اليوم ينس واليوم احملت وقيل ليس المراد باليوم يوما معينا وقال ابو السعود المراد بالايام الثلاثة  
 وقت واحد وانما كره للتاكيد واختلاف الاحداث الواقعة فيه حسن تكيده وقال القرطبي اعاد

ذكر اليوم تأكيداً وقيل اشكر بذكر اليوم الى وقت محمد كما تقول هذه ايام فلان اي هذا وان ظنوك  
 انتهى وفيه بعد وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم بخلاف الذين تمسكوا بغير التوراة ولا انجيل  
 كصنف ابراهيم فلا تحل ذبايحهم والحاصل ان حل الذبيحة تابع حل المناكحة على التفصيل المقر في الفروع  
 والطعام اسم لما يؤكل ومنه الذبايح وذهب اكثر اهل العلم الى تخصيصه هنا بالذبايح ووجهه انما كان في  
 هذه الآية دليل على ان جميع طعام اهل الكتب من غير فرق بين اللحم وغيره حلال للمسلمين وان  
 كانوا لا يذكرون اسم الله على ذبايحهم وتكون هذه الآية مخصصة لعموم قوله ولا تاكلوا مما يدركوا  
 اسم عليه وظاهر هذا ان ذبايح اهل الكتاب حلال وان ذكر اليهود على ذبيحته اسم عزيز وذكر  
 النصرانيين على ذبيحته اسم المسيح واليه ذهب ابو الدرداء وعباد بن الصامت  
 وابن عباس والزهري وربيعه والشعبي ومحول وقال علي وعائشة وابن عمر اذا سمعت الكتابي  
 يسمي غير الله فلا تأكل وهو قول طاووس واحسن وتمسكوا بقوله تعالى ولا تاكلوا مما يدرك اسم  
 الله عليه ويدل عليه ايضا قوله وما اهل به لغير الله وقال مالك انه يكره ولا يحرم وسئل  
 الشعبي وعطاء عنه فقال لا يحل فان الله قد احل ذبايحهم وهو يعلم ما يقولون فهذا الخلاف اذا  
 ان اهل الكتاب ذكروا على ذبايحهم اسم غير الله واما مع عدم العلم فقد حكى الكيا الطبري وابن  
 كثير الاجماع على حلها هذه الآية ولما ورد في السنة من اكله صلح من الشاة المصلية التي اهدتها  
 اليه اليهودية وهو في الصحيح وكذلك جواب الشحم الذي اخذه بعض الصحابة من خيبر وعلم بذلك  
 صلح وهو في الصحيح ايضا وغير ذلك والمراد باهل الكتاب هنا اليهود والنصارى وقيل ومن دخل في  
 دينهم من سائر الامم قبل مبعث النبي صلح فاما من دخل بعده وهم متنصرون والعرب من بني ثعلب  
 فلا تحل ذبيحتهم وبه قال علي ابن مسعود ومذهب الشافعي ان من دخل في دين اهل الكتاب  
 بعد نزول القران فانه لا تحل ذبيحته وسئل ابن عباس عن ذبايح نصارى العرب فقال لا بأس  
 بها ثم قرأ ومن يتولهم منكم فانه منهم وبه قال الحسن وعطاء بن ابي رباح والشعبي وعكرمة وهو من  
 ابي حنيفة واما المحس فذهب الجمهور الى انها لا تؤكل ذبايحهم ولا تنسخ نسأ وهم لانهم ليسوا باهل كتاب  
 على المشهور عند اهل العلم وكذا سائر اهل الشرك من مشركي العرب وعبدة الاصنام ومن لا كتاب  
 له ومالك في ذلك ابو ثور وانكر عليه الفقهاء ذلك حتى قال احمد ابو ثور كاسمه في هذه المسئلة وكان

تمسك بما روى عن النبي صلعم مرسل انه قال في المجوس سواهم سنة اهل الكتاب ولم يثبت  
 هذا اللفظ وعلى فرض ان له اصلا ففيه زيادة تدفع ما قاله وهي قوله خيرا كل ذي بائعهم ولا  
 تاكي نسايمهم وقد رواه هذه الزيادة جماعة من اضرارة له بفن الحديث من المفسرين والفقهاء  
 ولم يثبت الاصل ولا الزيادة بل الذي ثبت في الصحيح ان النبي صلعم اخذ الخزيرة من مجوس هجر واما  
 بنو تلب فكان علي بن ابي طالب يفتي عن ذبايحهم لانهم عرب وكان يقول انهم يتسكوا بشي من التصانيف  
 الاشرار يخمر وهكذا سائر العرب المنتصرة كتخوخ وجذام وكخم وعاملة ومن اشبههم قال ابن كثير وهو  
 قول غير واحد من السلف والخلف وروى عن سعيد بن المسيب الحسن البصري انهما كانا لا يريان  
 باسا بذبيحة تصارح بنو تلب وقال القرطبي وقال جمهور الامامة ان ذبيحة كل نصراني حلال سواء  
 كان من بني تلب ومن غيرهم وكذلك اليهود قال ولا خلاف بين العلماء ان ما لا يحتاج الى ذكاة <sup>الطعام</sup> كما  
 يجوزنا كله وزعم قوم ان هذه الآية اقتضت اباحة ذبايح اهل الكتاب مطلقا وان ذكر واغري اسم  
 الله فيكون هذا ناسخا لقوله ولا تاكلوا مما عمل يدك واسم الله عليه وليس الامر كذلك ولا وجه للسسخ  
 وطعاما <sup>كحل لهم</sup> أي وطعام المسلمين حلال لاهل الكتاب وفيه دليل على انه يجوز للمسلمين  
 ان يطعموا اهل الكتاب من ذبايحهم وهذا من باب المكافاة والمجازاة واخبار المسلمين بان ما تأخذ<sup>ه</sup>  
 منهم من عواطر الطعام حلال لهم بطريق الدلالة الالتزامية وهذا يدل على انهم مخاطبون بشريعتنا  
 قال الزجاج معناه ويجوز لكونهم من طعام كرم جعل الخطاب للمؤمنين على معنى ان التحليل يعود  
 على اطعامنا اياهم لا اليهم لانه لا يمتنع ان يحرم الله تعالى ان نطعمهم من ذبايحنا وقيل ان الفائدة  
 في ذلك ان اباحة البنائكة خير حاصلة من الجائنين وابعاح الذبايح حاصلة فيما ذكر الله  
 ذلك تنبيهها على التمييز بين النوعين ثم قال والمحصنات من المؤمنات اختلف في تفسير  
 المحصنات هنا فقيل العفائف قاله ابن عباس وقيل الحرائر قاله مجاهد وقد تقدم الكلام في  
 هذا مستوفى في البقرة والنساء والمحصنات مبتدأ ومن المؤمنات وصف له واخبار محذوف  
 اي حل لكم وذكرهن توطئة وتمهيد لقوله والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم  
 والمراد بهن الحرائر قاله ابن عباس وحون الاماء فلا تدخل الامة المؤمنة في هذا التليل ومن اجاز  
 فيها محسن اجازة بشرطين خوف العنت وعدم طول احرة هكذا قال الجمهور وحكى ابن جرير عن طائفة

من السلعت ان هذه الآية تعم كل كتابية جرة او امة وقال الحسن والشعبي والنخعي والضحاك يريد  
 العفائف قيل المراد باهل الكتاب هذا الاسرائيليات وبه قال الشافعي وهو تخصيص بغير تخصيص  
 وقال عبدالله بن عمرو لا نقل التصريحية قال ولا علم شركا الاكبر من ان تقول ربها عيسى وقد قال الله  
 تعالى ولا تشكوا المشركين حتى يؤمنوا الآية ويجاب عنه بان هذه الآية مخصصة للكتابيات من  
 عموم المشركين فيدني العام على الخاص وقد استدلل من حرم نكاح الاماء الكتابيات بهذه الآية  
 لانه حملها على الحرائر بقوله تعالى فمن ما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات وقد ذهب اهل  
 كثير من اهل العلم وخالفهم من قال ان الآية تعم وتخص العفائف تقدم والحاصل انه يدخل تحت  
 هذه الآية الحرة العفيفة من الكتابيات على جميع الاقوال الا على قول ابن عمر في التصريحية ويدخل  
 تحتها الحرة التي ليست بعفيفة والامة العفيفة على قول من يقول انه يجوز استعمال المشترك في  
 كلام معنييه واما من لم يجوز ذلك فان حمل المحصنات هنا على الحرائر لم يقل بجواز نكاح الامة  
 عفيفة كانت او غير عفيفة الا بدليل اخر ويقول بجواز نكاح الحرة عفيفة كانت او غير عفيفة  
 وان حمل المحصنات هنا على العفائف قال بجواز نكاح الحرة العفيفة والامة العفيفة دون غير  
 العفيفة منها ومذهب ابي حنيفة انه يجوز التزوج بالامة الكتابية لعموم هذه الآية اذا  
 اشتمل من اجورهن اي هو رهن وهو العوض الذي يبذله الزوج للمرأة وحوايا دخلها ونواي  
 فمن حلال اوهي ظن نكاح المحصنات المقدر ابي حل لكم وهذا الشرط بيان للاكمل والاولى  
 لا لصحة العقد لا تتوقف على دفع المهر ولا على التزامه كما لا يخفى مُحْصِنِينَ اي حال كونكم  
 اعفاء بالنكاح وكذا قوله غَيْرِ مُسْكِنِينَ اي غير مجاهرين بالزنا ولا مُتَّحِدِينَ اي اخذوا  
 يقع على الذكر والانثى وهو الصديق في السر والجمع اخذان اي لم يتخذوا معشوقات فقد شرط  
 الله في الرجال العفة وعدم المجاهرة بالزنا وعدم اتخاذ اخدان كما شرط في النساء ان يكن  
 محصنات وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ اي بشرائع الاسلام والباء بمعنى عن اي يرتد والمراد بالكفر  
 هنا الارتداد فقد حيط عملة اي بطل فلا يعتد به ولو عاد الى الاسلام ولا يثاب عليه  
 وهو في الاخرة من الخاسرين اذ مات عليه يعني ان تزوج المسلمين اياهن ليس بالذي  
 يخرجهن من الكفر يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة اي اذا اردتم القيام تعبدوا

بالسبب عن السبب كما في قوله اذا قرأت القرآن فاستعذ بالله لان القيام متسبب عن الارادة  
 والارادة سببه والمراد بالقيام الاشتغال بها والتلبس بها من قيام او غيره وقد اختلف اهل  
 العلم في هذا الامر عند ارادة القيام الى الصلوة فقالت طائفة هو عام في كل قيام اليها  
 سواء كان قائم متطهرا او محدثا فانه ينبغي له اذا قام الى الصلوة ان يتوضأ وهو مروى  
 عن علي وعكرمة وهذا القول يقتضي وجوب الوضوء عند كل صلوة وهو ظاهر الآية واليه ذهب  
 داود والظاهر قال ابن سيرين كان الخلفاء يتوضون لكل صلوة وقالت طائفة اخرى ان  
 هذا الامر خاص بالنبية صلعم وهو ضعيف فان الخطاب للمؤمنين والامر لهم قالت طائفة  
 الامر للندب طلبا للفضل وقال اخرون ان الوضوء لكل صلوة كان فرضا عليهم بمجزة الآية  
 ثم نسخ في فتح مكة وقال جماعة هذا الامر خاص بمن كان محدثا وقال اخرون المراد اذا قم  
 النوم الى الصلوة فيم الخطاب كقائم من نوم وقد اخرج احمد ومسلم واهل السنن عن بريدة قال  
 كان النبي صلعم يتوضأ عند كل صلوة فلما كان يوم الفتح توضأ ومسح على خفيه وصل الى الصلوة  
 بوضوء واحد فقال له عمر يا رسول الله انك فعلت شيئا لم تكن تفعله فقال عمل فعلته يا عمرو  
 مروى من طرق كثيرة بالفاظ متفقة في المعنى واخرج البخاري واهل السنن عن عمرو بن  
 عامر الانصاري سمعت انس بن مالك يقول كان النبي صلعم يتوضأ عند كل صلوة قال  
 قلت فانتم كيف كنتم تصنعون قال كنا نصلي الصلوات بوضوء واحد ما لم نحدث فتقرر بما ذكر  
 ان الوضوء لا يجب الا على المحدث وبه قال جمهور اهل العلم وهو الحق وقد جمع النبي صلعم يوم احدث  
 اربع صلوات بوضوء واحد وفي الباب احاديث والتقدير اذا اقمتم الى الصلوة وانتم على غير طهر  
 وهذا احد اختصاصات القرآن وهو كثير جدا وفروض الوضوء في هذه الآية اربعة الاول قوله  
فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ الوجه في اللغة ما خوذ من المواجهة وهو عضو مشتمل على اعضاء وله  
 طول وعرض فخذ في الطول من مبتدأ سطح الجهة الى منتهى اللحيين وفي العرض من الاذن  
 الى الاذن وقد ورد الديل تجليل الهيبة واختلف العلماء في غسل ما استرسل والكلام في  
 ذلك مبسوط في مواظنه وقد اختلف اهل العلم ايضا هل يعتبر في الغسل بذلك باليد ام  
 امرا للماء والخلاف في ذلك معروف والمرجع اللغة العربية فان ثبت فيها ان ذلك دخل

في مسمى الغسل كان معتبرا ولا فلا قال في شمس العلوم غسل الشيء غسلا اذا جرى الماء وذلكه  
 انتهى واما المضمضة والاستنشاق فاذا لم يكن لفظ الوجه يشتمل باطن الفم والانف فقد ثبت غسلها  
 بالسنة الصحيحة والخلاف في الوجوب وعدمه معروف وقد اوضح الشوكاني ما هو الحق في  
 مؤلفاته وقد استدلل الشافعي على وجوب النية عند غسل الوجه بهذه الآية وبقوله صلعم انما  
 الاعمال بالنيات لان الموضوع ما مور به وكل ما مور به يجب ان يكون منويا ويدل له قوله  
 تعالى وما امر والاي عبد والله مخلصين له الدين والاخلاص عبارة عن النية الصالحة و  
 استدلل ابو حنيفة بعدم وجوب النية فيه لان الله اوجب غسل الاربعه في هذه الآية  
 ولم يوجب النية فيها فايها زيادة على النص وهي نسخ ولا يجوز نسخ القرآن بخبر الواحد وبالقياس  
 والحوادث ان ايجابها بدلالة القرآن كما تقدم والحوادث عن الزيادة والنسخ قد ذكرناه في حصول المأمول  
 فليرجع اليه والفرض الثاني قوله وايكم الى المرافق الى للغاية واما كون ما بعدها يدخل فيما قبلها  
 فمحل خلاف وقد ذهب سيبويه وجماعة الى ان ما بعدها ان كان من نوع ما قبلها دخل والا فلا  
 ويعزى لابي العباس وقيل انها بمعنى مع وذهب قوم الى انها تفيد للغاية مطلقا واما الدخول و  
 عدمه فامر يدور مع الدليل وقيل ان ما بعدها لا يدخل فيما قبلها قال سليمان الجمل وهو لا يصح  
 عند النحاة انتهى وهذه الاقوال دلائلها في كتاب شرح التسهيل وقد ذهب الجمهور الى ان المرافق  
 تغسل واستدلوا بما اخرجوه الدارقطني والبيهقي عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلعم  
 اذا توضأ اذار الماء على مرفقيه وفيه القاسم وهو متروك وجده عبد الله بن محمد ضعيف المرفق  
 بالكس هو من الانسان اعلى الذراع واسفل العضد والفرض الثالث وامسحوا برؤوسكم قيل الباء  
 زائدة والمعنى امسحوا برؤوسكم وذلك يقتضي تميم المسح بجميع الراس وقيل هي للتبويض وذلك يقتضي  
 انه يجزي مسح بعضه واستدل القائلون بالتعميم بقوله تعالى في التيمم فامسحوا بوجوهكم ولا يجزي  
 مسح بعض الوجه اتفاقا وقيل انها للإصاق اي الصقوا اي بركم رؤوسكم وهو مذهب سيبويه وبه  
 قال الزمخشري لكن في شرح المهذب عن جماعة من اهل العربية ان الباء اذا دخلت على متعدد كما في  
 الآية تكون للتبويض او على غير متعدد كما في ليطوفوا بالبيت تكون للإصاق وعلى كل حال فقد  
 في السنة المطهرة ما يفيد انه يكفي مسح بعض الراس كما اوضحناه في مؤلفاتنا فكان هذا دليلا على المطلوب



غير محتمل كاحتمال الآية على فرض انها محتملة ولا شك ان من امر غيره بان يمسح راسه كان  
مثلا بفعل ما يصدق عليه مسحه المسح وليس في لغة العرب ما يقتضيه لانه لا بد في مثل هذا  
الفعل من مسح جميع الراس وهكذا سائر الافعال المتعدية نحو ضرب زيد او اطعته او آذمه  
فانه يوجد المعنى العربي بوقوع الضرب والاطعن او الرجم على عضو من اعضائه ولا يقول قائل  
من اهل اللغة او من هو عالم بها انه لا يكون ضاربا الا بايقاع الضرب على كل جزء من اجزاء  
زيد وكذلك الطعن والرجم وسائر الافعال فاعرف هذا حتى يتبين لك ما هو الصواب من  
الاقوال في مسح الراس فان قلت يلزم مثل هذا في غسل الوجه واليدين والرجلين قلت طرزم ولا  
البيان من السنة في لوجه والتحديد بالغاية في اليدين والرجلين بخلاف الراس فانه ورد في  
السنة مسح الكل ومسح البعض والقرض الرابع قوله وأرجلكم قرأنا فع بنصب الارجل وهي قراءة  
الحسن البصري والاعمش وقرأ ابن كثير وابو عمرو وحزمة بالجر وقراءة النصب تدل على انه يجب غسل  
الرجلين لانها معطوفة على الوجه والى هذا ذهب جمهور العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم  
والائمة الاربعة واصحابهم وقراءة الجرح تدل على انه يجوز الاقتصار على مسح الرجلين لانها معطوفة  
على الراس واليه ذهب ابن جرير الطبري وهو مروى عن ابن عباس قال ابن العربي واتفقت  
الامة على وجوب غسلهما وما علمت من رد ذلك الا الطبري من فقهاء المسلمين والرافضة  
من غيرهم وتعلق الطبري بقراءة الجرح الا ان التخييم عليه ضعيف عطفاً على الايدي المغسولة  
لضعف الجوار من حيث الجملة وايضا فان اخص على الجوار انما ورد في النعت لا في العطف وقد  
ورد في التوكيد قليلا في ضرورة الشعر وقيل لها انما جرت للتنبية على عدم الاسراف في استعمال  
الماء فيها لانها مظنة لصبا الماء كثيرا فعطف على المسوح والمراد غسلها واليه ذهب الرغزبيري  
وقيل التقدير وافعلوا بارجلكم غسلا قال ابو البقاء وحذف حرف الجر وابقاء الجرح جاز قال القزويني  
قد روي عن ابن عباس انه قال الوضوء غسلتان ومسحتان قال وكان عكرمة يمسح رجله  
وقال ليس في الرجلين غسل انما ترل فيها المسح وقال عامر الشعبي ترل جبريل بالمسح قال وقال  
فتادة افترض الله غسلتين ومسحتين قال وذهب ابن جرير الطبري الى ان فرضها التخيير  
بين الغسل والمسح وجعل القراءتين كالروايتين وقواه الناس ولكنه قد ثبت في السنة المطهرة

بالأحاديث الصحيحة من فعله صلواته وقوله غسل الرجلين فقط وثبت عنه أنه قال ويل للاعقاب  
 من النار وهو في الصحيحين وغيرهما فأفاد وجوب غسل الرجلين وأنه لا يجزئ مسحهما لأن شأن  
 المسح ان يصيب ما أصاب ويخطي ما أخطأ ولو كان مجزئاً لما قال ويل للاعقاب من النار وقد  
 ثبت عنه أنه قال بعد ان توضأ وغسل رجله هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة الا به وقد ثبت  
 في صحيح مسلم وغيره أن توضأ فترك على قدمه مثل موضع الظفر فقال له ارجع فأحسن وضوءك  
 وعن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال اجتمع اصحاب رسول الله صلواته على غسل القدمين واما المسح على الخفين  
 فهو ثابت بالأحاديث المتواترة وقال داود الظاهري يجب الجمع بينهما وقال الحسن البصري ومحمد بن  
 جرير الطبري المكلف مخير بين الغسل والمسح والحق هو الاول ويدل عليه فعل النبي صلواته وقوله  
 وعمل اصحابه والتابعين وقولهم للكعبين اي معهما كما بينت السنة والكلام فيه كالكلام في قوله  
 افق وقيل في وجه المرافق وتثنية الكعبين لما كان في كل رجل كعبان واليمين في كل يد امرق واحشيت الكعبين  
 على ان لكل رجل كعبين بخلاف المرافق فاجمع لانهما كان في كل يد امرق واحد يوم جرحه غيره ذكر معنى هذا الزعامة  
 وقال الكواشي تثنى الكعبين وجمع المرافق لئني توهم ان في كل واحدة من الرجلين كعبين وانما في كل  
 واحدة كعب واحد طرفان من جانبي الرجل بخلاف المرفق فهي بعد عن الوهم انتهى وفي هذه  
 الآية دليل قاطع على وجوب غسل الكعبين والمعنى اغسلوا ارجلكم مع الكعبين والكعبان هما  
 العظام الناتيان في كل رجل عند مفصل الساق والقدم واليه ذهب جمهور العلماء من اهل اللغة  
 والفقه وهاتان العظامان من الساق ويبقى من فرائض الوضوء النية والتسمية ولم يذكر في هذه  
 الآية بل وردت بهما السنة وقيل ان في هذه الآية ما يدل على النية لانه لما قال اذا قمتم الى الصلوة  
 فاغسلوا ارجلكم كان تقدير الكلام فاغسلوا ارجلكم لها وذلك هو النية المعتبرة وقد اشترطنا  
 فيما تقدم والفصل بين الايدي والارجل الممسولة بالراس المسوح يفيد وجوب الترتيب في طهارة  
 هذه الاعضاء وعليه الشافعي ويؤخذ من السنة وجوب النية فيه كغيره من العبادات وقد  
 ورد في صفة الوضوء بوضوءه من الاحاديث الصحيحة الكثير الطيب لان طول بذكرها هنا وان كنتم  
 جنباً فاطهروا اي فاغسلوا بالماء وقد ذهب عمر بن الخطاب وابن مسعود الى ان الجنب لا يتيمم  
 البتة بل يدع الصلوة حتى يجد الماء استدلالاً بهذه الآية وذهب الجمهور الى وجوب التيمم للجناية

مع عدم الماء وهذه الآية هي الواجد على ان التطهر هو اعم من الحاصل بالماء او بما هو عوض عنه  
 مع عدمه وهو التراب وقد صح عن عمر وابن مسعود الرجوع الى ما قاله الجمهور للاحاديث الصحيحة  
 الواردة في تيمم الجنب مع عدم الماء وقد تقدم تفسير الجنب في النساء والمراد بالجنابة هي  
 الحاصلة بدخول حشفة او نزول مني وهذا هو حقيقتها الشرعية وانظر لم يجعلوا شاملا للحيض  
 والنفاس مع انه افيد وعن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه  
 ثم يفرغ يمينه على شماله فيغسل فرجه ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلوة ثم يدخل اصابعه في الماء <sup>تخلل</sup>  
 بها اصول شعرة فترصب على اساه ثلاث غرفات بيديه ثم يفيض الماء على رأسه فحسب <sup>جه</sup>  
 الشيطان وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لمست النساء <sup>تفلم</sup>  
 فخذوا ماء فيتمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه قد تقدم تفسير  
 هذا واحكامه في سورة النساء مستوفى ومن في قوله منه لابتداء الغاية وقيل للتبعض  
 قيل ووجه تكرير هذا هو استيفاء الكلام في انواع الطهارة وفيه دليل على انه يجب مسح <sup>الوجه</sup>  
 واليدين بالصعيد وهو التراب وقد اشتملت هذه الآية على سبعة امور كلها مثنى لم تات  
 اصل وبدل ولا اصل لثان مستوعب غير مستوعب وغير المستوعب باعتبار الفعل غسل  
 ومسح باعتبار المحل محدود وغير محدود وان التيمم ما منع وجامد وموجب ما حدث اصغرو  
 اكبر وان المسح للعدل الى البدل مرض او سفر وان الموعود عليها تطهير الذنوب واتمام النعمة  
 قاله البيضاوي ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ابي ما يريد بامركم بالطهارة بالماء وبالتراب  
 التضييق عليكم في الدين ومنه قوله تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج والجعل هنا  
 بمعنى الايجاد والخلق ومن مزيدة فيه وبمعنى التصدير فر قال ولكن يريد ليظهر لكم من الذنوب  
 واخطايا لان الوضوء تكفير لها وقيل من الحدث الاصغر والاكبر وليتم نعمته عليكم اية  
 بالترخيص لكم والتميم عند عدم الماء وبما شرع لكم من الشرائع التي عرضكم لها للشوائب كقتلها  
 اليه من امر دينكم <sup>تلكم</sup> تشكرون نعمته عليكم فستحقون بالشكر ثواب الشاكرين قال سعيد  
 بن جبير تمام النعمة دخول الجنة ثم نعمته على عبد لم يدخل الجنة واذا ذكروا نعمته الله عليكم  
 يعني ما انعم به عليكم من النعم كلها وقيل هي الاسلام وميثاقه الذي واثقتكم به الميثاق العهد

قيل المراد به هنا ما اخذ على بني ادم كما قال واذا اخذ ربك من بني ادم لآية قال مجاهد وغيره  
 ومن المندكرة فقد اخبرنا الله به وقيل هو خطاب لليهود العهد ما اخذ عليهم في التوراة وذهب  
 جمهور المفسرين من السلف فمن بعدهم الى انه العهد الذي اخذ النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليلة العقبة عليهم وهو  
 السمع والطاعة في المنشط والمكروه واصله تعالى الى نفسه لانه عن امره واذنه كما قال انما يابعون  
 الله اذ قلتم للنبي صلى الله عليه وآله وسلم حين بايعتموه سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا اي وقت قولكم هذا القول واتقوا الله فيما  
 اخذ عليكم من الميثاق فلا تنقضوه ان الله عليكم بذلك الصلوة وهي ما تحفیه الصدور <sup>كفها</sup>  
 مختصة بما لا يعلمها احد ولهذا اطلق عليها ذات التي بمعنى صاحب اذا كان سبحانه عالما بها  
 فكيف بما كان ظاهرا جليا يا ايها الذين امنوا كونوا قوامين قد تقدم تفسيرها في النساء و  
 صيغة المبالغة في قوامين تفيد انهم ما مورون بان يقوموا بها اتم قيام لله اي لاجله تعظيما  
 لامره وطعنا في ثوابه شهدا بما يقسط اي العدل ولا يجرمكم شئان قوم اي لا يجملنكم  
 بغض قوم او يكسبنكم وهما متقاران قيل الخطاب مختص بقريش لانها نزلت فيهم وعليه جرى  
 القاضى كالكشاف وغيرها على ان الخطاب عام وهو الحق لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص  
 السبب قال عبد الله بن كثير نزلت في يهود خيبر ذهب اليهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يستعينهم في دية  
 فهو ان يقتلوه فذلك قوله ولا يجرمكم شئان قوم الآية على ان لا تعدلوا اي على ترك العدل  
 فيهم لعداوتهم وكنتم الشهاداة وقد تقدم الكلام على ذلك مستوفى اعدلوا مر بالعدل في كل  
 احد القريب والبعيد والصديق والعدو وتصريح بوجوبه بعدما علم من النهي عن تركه التزاما  
 هو اي العدل للدول عليه بقوله اعدلوا اقرب للتقوى التي امرتم بها غير مرة اي اقرب <sup>تتقوا</sup>  
 الله اولن تقوا النار واتقوا الله ان الله خير بما تعملون وعد الله الذين امنوا وحملوا الصالحات  
 اي دفوا بالعهود والعهود اوسل لهم مغفرة واجرا عظيما هذه الجملة في محل النصب على المنفوع  
 الثاني لقوله وعد على معنى وعدهم ان لهم مغفرة او وعدهم مغفرة فوقعت الجملة موقع المنفرد فاعتد  
 وذكر الجمل والنخشري في الآية احتمالات اخر لا تطول بذكرها واذا وعدهم انجز لهم الوعد فانزعج  
 لا يخلف الميعاد والاجر العظيم هو الجنة والذين كفروا وكذبوا بايتنا اولئك اصحاب الجحيم  
 اي ملاسوها والجملة مستانفة اتي بها اسمية حالة على اللبث والاستقرار ولم يثبت بها في

في سياق الوعيد كما اني بالحجة قبلها في سياق الوصل حسما رجا لهم هذه الآية نص قاطع في  
 ان الخلود في النار ليس الا للكفار لان المصاحبة تقتض الملازمة يا ايها الذين امنوا اذكروا  
 نعمة الله عليكم اذ هم قوم ان يبسطوا اليكم ايديهم يعني بالقتل والبطش بكم يقال بسط<sup>الله</sup>  
 يده اذا بطش به وبسط اليه لسانه اذا شتمه وذكر اهل الملازمة لا يذنبون بوقوعها عند مزيد الحاجة  
 اليها فكف ايديهم عنكم اي صرهم عنكم وحال بينكم وبين ما ارادوه بكم اخرج عبد الرزاق  
 وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في اللاتل عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى  
 نزل منزلا فتفرق الناس في العضاة يستظلون تحتها فعلم النبي صلى سلاحة بشجرة فجاها اعراي  
 الى سيفه فاخذته وسله ثم اقبل على رسول الله صلى فقال من يمنعك مني قال الله قال الاعراي  
 صريتين او ثلاثا من يمنعك مني والنبي صلى يقول انه فتشام الاعراي السيف فدعى النبي صلى احمه  
 فاخبرهم بصنيع الاعراي وهو جالس الى جنبه لم يعاقبه قال معمر وكان قتادة يذكره ويذكر  
 ان قوما من العرب ارادوا ان يفتكوا بالنبي صلى فارسلوا هذا الاعراي واخرج الحاكم وصححه  
 بخوه وذكر ان اسم الرجل عوث بن الحارث وانه لما قال النبي صلى الله سقط السيف من يده  
 فاخذته النبي صلى وقال من يمنعك مني قال كن خيراخذ قال فتشهد ان لا اله الا الله واخرج النعمان  
 في اللاتل عن ابن عباس ان بنو النضير هموا ان يطرحوا على النبي صلى ومن معه فجاها جبريل فاخبره  
 بما هو افقام ومن معه فتلت اذ هم قوم وقصة الاعراي وهو غورث ثابتة في الصحيح واتقوا الله  
 فيما امركم به ونهاكم عنه وعلى الله اعلى خيرة فليتوكل المؤمن فانه هو الذي ينقب عن  
 احوال القوم وينتسب عنها ولقد اخذ الله ميتاق بني اسرائيل كلام مستأنف يتضمن ذكر بعض ما  
 صدر من بني اسرائيل من الخيانة وقد تقدم بيان الميتاق الذي اخذ الله عليهم وان الميتاق هو  
 العهد الموثق باليمين واسناد الاخذ الى الله من حيث انه امر به موسى والا فالأخذ هو موسى بأمر  
 الله بذلك وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا اختلف المفسرون في كيفية بعث هؤلاء النقباء  
 بعد الاجماع منهم على ان النقيب كبير القوم القائم بأمرهم الذي ينقب عنها وعن مصابيحهم فيها  
 والنقاب الرجل العظيم الذي عرف في الناس على هذه الطريقة ويقال نقيب القوم لشاهدتهم وضميمهم  
 والنقيب الطريق في الجبل هذا الصلة وسمي به نقيب القوم لانه طريق المعرفة بأمرهم والنقيب اعلى

مكاناً من العريف وقيل مشتق من التنقيب وهو التفتيش ومنه فقبوا في البلاد فقيل المراد ببعث  
 هؤلاء النقباء أنهم بعثوا مناء على الاطلاع على الجبارين والنظر في قوتهم ومنعهم فساروا ليخبروا  
 حال من بها ويخبروا بذلك فاطلعوا من الجبارين على قوة عظيمة وظنوا أنهم لا قبل لهم بها فتأكدوا  
 بينهم على ان يغفوا ذلك عن بني اسرائيل وان يعلموا به موسى عليه السلام فلما انصرفوا الى بني اسرائيل  
 خان منهم عشرة فاخبروا قرايبتهم ففشى الخبر حتى بطل امر الغزو وقالوا اذهب انت وربك فقاتلا  
 وقيل ان هؤلاء النقباء كفل كل واحد منهم <sup>على</sup> سبطه بان يؤمنوا ويتقوا الله وهذا معنى بعثهم وقيل  
 لما توجه النقباء لتجسس احوال الجبارين لقيهم عوج بن عنق وكان كذا وكذا وهذه القصة ذكرها  
 كثير من المفسرين والمحققين من اهل الحديث على انها اصل لها ولا عوج ولا عنق وقال ابن عباس  
 النقيب الضمين وقال قتادة هو الشهد على قومه وقيل هو الامين الكفيل وقيل هو الباحث عن  
 القوم وعن احوالهم والمعاني متقاربة وقال الله افي معكم امي قال ذلك لبني اسرائيل وقيل  
 وهو لولي والمخبراني معكم بالنصر والعون لئن اللام هي الموالية للقسم اي واسه لئن اقمتم الصلوة  
 واتيمموا الزكوة وامنتم برسلي فاخيرا لايمان عن اقامة الصلوة وايتاء الزكوة مع كونها من الفروع المبتدئة  
 عليه لما انتم كانوا معترفين بوجوبها مع ارتكابهم تكذيب بعض الرسل عليهم الصلوة والسلام  
 وعزرتهم <sup>وقومهم</sup> التعزير بالتعظيم والتوقير ويطلق التعزير على الضرب دون الحد والرديقال عزرت فلان  
 اذا ادبته ورددته عن القبيح والمعنى عظمتهم على الاول اوددتم عنهم اعداءهم ومنعتهم على الثأر  
 وقال ابن عباس اي عنتموهم وقال مجاهد نصوتوهم واقرضتم الله قرضا حسنا اي نفقتم في وجوه  
 اخير والحسن قيل هو ما طابت به النفس وقيل ما ابتغي به وجه الله وقيل الحلال وقيل المراد بالزكوة  
 الواجبة وبالقرض الصدقة المندوبة وخصها بالذكر تنبيها على شرها لا كقولكم سيئاتكم اشارة  
 الى ذلالة العذاب ولا دخلكم حثايت تجري من تحتها الا انها اشارة الى ايصال الثواب فمن كفر  
 بعد ذلك للينفاق منكروا وبعد الشر المذكور فقد ضل سوا السبيل فقد اخطأ وسط الطريق المستقيم  
 فيما نفقتم ميثاقهم الباء للسببية وما زائدة اي بسبب نفقهم قال ابن عباس هو ميثاق اخذ  
 الله على اهل التوراة ففقضوه لعنتهم اي طردناهم واعدناهم عن رحمتنا وفيه اطلاق اللزوم على  
 اللازم وعكسه وجعلنا قلوبهم قاسية اي صلبة لا تعي خيرا ولا تعقله وغليظة يابسة لا تليق

ولا رحمة فيها لان القسوة خلاف الرقة وقيل ان قلوبهم ليست خالصة الايمان بل مشوبة بالكفر وللتقيا  
 يجر فون الحكم الذي في التوراة منعت محمد صلعم وخيره عزمو واضيعه جملة مستانفة لبيان حالهم  
 او حالبة اي يبدا لونه بغيره او يتا ولونه على غير تاويله وقيل يزيلونه ويميلونه قال ابن عباس يعني جد  
 ابيه قال عبد الرحمن بن خلدون في كتاب العبر واما ما يقال من ان علماءهم بدلوا مواضع من  
 التوراة بحسب اغراضهم في دياتهم فقد قال ابرعياكس على ما نقل عنه البخاري في صحيحه اذ ذلك  
 بعيد وقال معاذاه ان تعمد امة من الامة الى كتابها المنزل عن نبيا فتبدله او ما في معناه قال وانما  
 بدلوه وسرفوه بالتاويل ويشهد لذلك قوله تعالى وعندهم التوراة فيها حكم الله ولو بدلوا التوراة  
 الفاظهم لم يكن عندهم التوراة التي فيها حكم الله وما وقع في القرآن من نسبة التزييف والتبديل فيها  
 اليهم فانما المعنى بالتاويل اللهم الا ان يطرقها التبديل في الكلمات على طريق الغفلة وعدم الضبط  
 وتزيف من لا يحسن الكتابة بنسخها فذلك يمكن في العادة لاسيما ولعلهم قد ذهب وجاعتهم للتزوير  
 في الأفاق واستوى الضابط منهم وغير الضابط والعالم والجاهل ولم يكن وازع يحفظهم شك انما  
 القدرة بنها بملك فطرق من اجل ذلك الى صحف التوراة والغالب تبدل وتزيف غير معتدل  
 من علماءهم واحباؤهم ويمكن مع ذلك الوقوف على الصحيح منها اذا تحرى القاصد لذلك بالبحر انتهى  
 والحاصل انهم يقولون ان امر محمد بما انتم عليه فاقبلوه وان خالفكم فاحذروا وكسوا حطاطا مما  
 ذكروا به اي الكتاب وما امروا به من الايمان بمحمد صلعم وبيان نغته وصفته ولا تزال تطالع  
 على خائفة منهم الخطاب للنبي صلعم والخائفة الخيانة وقيل التقدير بفرقة خائفة وقد يقع  
 للمبالغة نفي علامة ونسابة اذا اردت المبالغة في وصفه بالخيانة وقيل خائفة معصية قاله  
 ابن عباس قال مجاهد هم يهود مثل الذي هو ابه من النبي صلعم يوم دخل عليهم حايطهم وقال  
 فتادة خائفة كذب ونجوى الا قليلا منهم يعني انهم لم يخونوا ولم ينقضوا العهد وهم عبد الله  
 بن سلام واصحابه ولم يؤمر يومئذ بقتالهم فامر الله ان يعفو عنهم ويصفح فقال فاعف  
 عنهم واصفح ثم نسخ ذلك في براءة فقال قاتلو الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر الآية وقيل  
 هو خاص بالمعاهدين وانها غير منسوخة ان الله يحب المحسنين اي اذا عفوت عنهم فانك  
 تحسن وهو يجب اهل الاحسان ومن الذين قالوا اتانصرتي اخذنا ميتا فقمنا اي واللتوراة

والايمان بمحمد صلعم وبما جاء به قال الكوفيون الضمير في ميثاقهم راجع الى بني اسرائيل اي  
 اخذنا من النصراري مثل ميثاق المذكورين قبيلهم من بني اسرائيل وقال من الذين قالوا  
 اننا نصراري ولم يقل من النصراري للايزان بانهم كاذبون في دعوى النصرانية وانهم  
 انصار الله ولا هم الذين ابتدوا هذا الاسم وسموا به انفسهم لان الله سماهم به فسوا  
 من الميثاق لما اخذ عليهم حظا اي نصيبا وافرا عقب اخذ عليهم حقا ذكرناه من  
 الايمان بمحمد صلعم فاعرنا اي الصفتا ذلك لهم ما اخذ من الغر وهو ما يلصق الشيء بالشيء  
 كالصمغ وشبهه يقال غري بالشئ يغري غريا وغراء اي اولع به حتى كانه صار ملتصقا  
 به ومثل اغراء التبخيش واغريت الكلب اي اولعته بالصيد والمراد بقوله بينهم اليهود  
 والنصارى لتقدم ذكرهم جميعا وقيل بين النصراري خاصة لانهم اقرب مذكور وذلك  
 لانهم افتروا الى البعقوبية والانسطورية والملكانية وكفر بعضهم بعضا وتظاهروا  
 في ذات بينهم قال الشعبي اخرى بعضهم ببعض الخصومات والجدال في الدين قال النحاس  
 ومن احسن ما قيل في معنى اغربنا بينهم العداوة والبغضاء ان الله عز وجل امر بعبادة  
 الكفار ابغاضهم فكل فرقة مأمورة بعبادة صاحبها وابغاضها الى يوم القيمة  
 بالاهواء المختلفة وسوف يبينهم الله بما كانوا يصنعون اي سيلقون جزاء نقض الميثاق  
 وفيه تهديد لهم ووعيد يا اهل الكتاب قد جاءكم رسولنا الالف واللام في الكتاب المنبر  
 والخطاب لليهود والنصارى يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون كاية الرجم وقصة اصحاب  
 السبت المسوخين فرقة من الكتاب اي التوراة والانجيل ويعفون عن كثير مما تخفونه  
 فيترك بيانه لعدم اشتماله على ما يجب بيانه عليه من الاحكام الشرعية فان لم يكن كذلك  
 لافائدة تتعلق ببيانه الا مجرد اقتضاء حكم وقيل المعنى يعفون كثير فيجتازون ولا يخبركم به وقيل  
 يعفون كثير منكم فلا يؤخذكم بما يصدر منكم قال قتادة يعفون عن كثير من الذنوب  
 قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين جملة مستأنفة مستقلة على بيان ان محمد صلعم قد  
 تضمنت بعثته فوائده غير ما تقدم من مجرد البيان قال الزجاج النور محمد صلعم وقيل الاسلام  
 والكتاب المبين القران فانه المبين والضمير في يهديني به الله راجع الى الكتاب واليه والالتواء



لكونها كالشيء الواحد من أتبع رضوانه أي ما رضيه وهو دين الإسلام وسبيل السلام  
 طرق السلامة من العذاب الموصلة إلى دار السلام المنزهة عن كل آفة وقيل المراد بالسلام  
 الإسلام وعن السدي قال سبيل السلام هي سبيل الله الذي شرعه لعباده ودعاهم إليه  
 وبعث به رسلا وهو الإسلام ويخبرهم من الظلمة أي الكفر إلى التوحيدي الإسلام  
 ويهديهم إلى الصراط المستقيم أي إلى طريق يتوصلون بها إلى الحق لا عوج فيها ولا خفاة وهذا  
 الهداية خير الهدايا إلى سبيل السلام وإنما عطفت عليها بتزيلا للتعاير الوصفي منزلة التواضع  
 الذي لقد كفر الذين قالوا إن الله هو ضمير الفصل يفيد إحصار المسيح بن مريم قيل وقد قال بذلك  
 بعض طوائف النصارى وقال ابن عباس هو لا نصارى فخران وهو مذهب اليعاقبية والملكانية  
 من النصارى وقيل لم يقل به أحد منهم ولكن استلزم قولهم إن الله هو المسيح لا خيرة وقد تقدم في  
 الخرسورة النساء ما يكفي ويغني عن التكرار قل فمن يملك من الله شيئا الاستفهام للتوبيخ  
 والتفريع والملك الضبط والحفظ والقدرة من قوهم ملكت على فلان أمره أي قدرته عليه  
 أي فمن يقدر أن يمنع إن أراد أن يملك المسيح بن مريم وأمه وأذلم يقدر أحدان يمنع من  
 ذلك فلا إله إلا الله ولا رب غيره ولا معبود بحق سواه ولو كان المسيح الها كما يزعم النصارى  
 لكان له من الأمر شيء ولقد بان يدفع عن نفسه أقل حال لم يقدر على أن يدفع عن أموات  
 عند نزوله بها وتخصيصها بالذكر مع دخولها في عموم ومن في الأرض جميعا لكون الدفع  
 منه عنها أولى وأحق من غيرها فهو أذلم يقدر على الدفع عنها أعجز عن أن يدفع عن غيرها  
 وذكر من في الأرض للدلالة على شمول قدرته وأنه إذا أراد شيئا كان لامعارضه في أمره و  
 لا مشارك له في قضائه والله ملك السموات والأرض وما بينهما أي ما بين النوصين من المخلوقات  
 فإنها ملكه وأهلها عبده وعيسى وأمه من جملة عبده يخلق ما يشاء جملة مستأنفة مسوقة  
 لبيان أنه سبحانه خالق الخلق بحسب مشيئته من غير اعتراض عليه فيما يخلق لأنه خلق آدم من  
 غراب وأم وخلق عيسى من أم بلا أب خلق سائر الخلق من أب وأم والله على كل شيء قدير  
 لا يستصعب عليه شيء وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه أثبت اليهود  
 لأنفسها ما أثبتته لعزير حيث قال عزير بن الله وأثبت النصارى لأنفسها ما أثبتته للمسيح

قال المسيح بن الله وقيل هو على حذف مضاف أي نحن أتباع ابننا الله وقيل ابننا أنبياء الله و  
 نظيره ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله قاله الكرخي وهكذا اتبوا لانفسهم انهم اجابوا الله  
 بجزء الدعوى لباطلة والاماني العاطلة فامر الله سبحانه رسوله صلعم ان يرد عليهم فقال قل  
 فليم يعد لكم يدؤيكم أي ان كنتم كما تزعمون فما باله يعد بكم ما تقترفونه من الذنوب  
 بالقتل والمسح وبالنار في يوم القيمة كما تعترفون بذلك بقولكم ان تمسنا النار الا ايما معد  
 فان الابن من جنس ابيه لا يصد عنه ما يستحيل على الاب وانتم تذنوبون والحبيب لا يعد  
 حبيبه وانتم تعدون فهذا يدل على انكم كاذبون في هذه الدعوى وهذا البرهان هو  
 المسمى عند الجليليين ببرهان الخلف واخرج احمد في مسنده عن انس قال مر النبي صلعم  
 في نفر من اصحابه وصبي في الطويق فلما رأت امه القوم خشيت على ولدها ان يوطأ فاقبلت  
 تسعى وتقول انبي ابني فسعت فاخذته فقال القوم يا رسول الله ما كانت هذه لتليق ابنها  
 في النار فقال النبي صلعم لا والله لا يليق حبيبه في النار واسناده في المسند هكذا حدثنا  
 ابن عدي عن حميد عن انس فذكره ومعنى الآية يشير الى معنى هذا الحديث ولهذا قال بعض  
 مشايخ الصوفية لبعض الفقهاء ابن تجد في القرآن ان الحبيب لا يعذب حبيبه فلم يرد عليه  
 فتلا الصوفي هذه الآية واخرج احمد في الزهد عن احسن ان النبي صلعم قال لا والله لا يعذب الله  
 حبيبه ولكن قد يتلوه في الدنيا بل انتم بشر فمن خلق عطف على مقدر يدل عليه الكلام اي فليست  
 ح كذلك بل انتم بشر من جنس من خلقه الله تعالى يحاسبهم على الخير والشر ويجازي كل عامل  
 بعله يعجز عن ان يشاء ويعذب من يشاء قال السدي اي يهدي من يشاء في الدنيا  
 فيعزله ويميت من يشاء منكم على كفره فيعذبه لا اعتراض عليه لانه القادر الفعال لا احتيا  
 والله ملك السموات والارض وما بينهما من الموجودات لا شريك له في ذلك فيعارضه فيه  
 دليل على انه تعالى لا ولد له لان من يملك السموات والارض يستحيل ان يكون له شبيهة من  
 خلقه او شريك في ملكه واليه المصير اي تصيرون اليه وحده عند انتقالكم من دار الدنيا  
 الى دار الآخرة يا اهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على قدر قوتهم من الرسل المراد باهل  
 الكتاب اليهود والنصارى والرسول محمد صلعم والمبين هو ما شرعه الله لعباده وحذف للعلم

به لان بعثة الرسل انما هي بذلك والفترة اصلها السكون يقال فتر الشئ سكن وقيل هي لا تقطع  
قاله ابو علي الفارسي وخيرة ومنه فتر الماء اذا انقطع عما كان عليه من البرد الى السخونة وفتر الويل  
عن عمله اذا انقطع عما كان عليه من الجحديه وامرأة فاترة الطرف امي منقطعة عن حدة  
النظر والمعنى انه انقطع الرسل قبل بعثته صلعم مدة من الزمان واختلفت في قدر مدة تلك الفترة  
قال سلمان فترة ما بين عيسى ومحمد صلعم ستماية سنة اخرجها البخاري قال قتادة كانت الفترة  
بين عيسى ومحمد ستماية سنة وما شاء الله من ذلك وعنه قال خمسماية سنة وستون سنة  
وعن الكلبي قال خمسماية سنة واربعون سنة وقال ابن جريح كانت خمسماية سنة وقال  
الضحاك كانت اربعمائة سنة ونصفا وثلاثين سنة وعن ابن عباس قال كان بين موسى  
وعيسى الف سنة وتسعمائة سنة ولم تكن بينهما فترة فانه ارسل بينهما الف نبى من بني اسرائيل  
سوى من ارسل من خيرهم وكان بين ميلاد عيسى ومحمد صلعم خمسماية سنة وتسع وستون  
سنة بعث في اولها ثلاثة انبياء كما قال تعالى اذا ارسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعزنا بثالث و  
الذي عزز به شمعون وكان من الحواريين وكانت لفترة التي لم يبعث الله فيها رسولا اربعمائة  
واربعة وثلثين سنة وقد قيل غير ما ذكرناه قال الرازي والفائدة في بعثة محمد صلعم عند  
فترة الرسل هي ان التعريف والتغيير قد كان تطرق الى الشرائع المتقدمة لتقدم عهدا وطول  
ازمانها وسبب ذلك اختلاط الحق بالباطل والكذب بالصدق فصارت ذلك عذرا ظاهريا في  
اعراض الخلق عن العبادات لان طم ان يقولوا الهنا عرفنا انه لا بد من عبادتك ولكننا ما عرفنا  
كيف نعبدك فبعث الله في هذا الوقت محمدا صلعم لازالة هذا العذر فذلك قوله تعالى ان تقولوا  
ما جاءنا من بشير ولا نذير لتعليل لحي الرسول بالبيان على حين فترة اي كراهة ان تقولوا هذا  
القول معتذرين عن تغير بطكم ومن زائدة للبالغ في نفي الحي والفاء في قوله فقد جاءكم هي  
الفصيحة بشير ونذير وهو محمدا صلعم لازالة هذا العذر والله على كل شئ قدير ومن جملة  
مقدوراته ارسال رسوله على فترة من الرسل واذا قال موسى لقومه يقوموا ذكر وانعمة  
الله عليكم هذه الايات متضمنة للبيان من الله سبحانه بان اسلاف اليهود الموجودين في عصر  
محمدا صلعم تمردوا على موسى وعصوا كما تمرد هؤلاء على نبينا صلعم عصوه وفي ذلك تسلية له صلعم

ع

وقال عبد الله بن كثير التقدير يا ايها القوم اذكروا نعمة الله عليكم وقت هذا الجبل وايضا  
 الذكر على الوقت مع كون المقصود ما وقع فيه من الحوادث للبالغة لان الامر بذكر الوقت امر بذكر  
 ما وقع فيه بطريق الاولى والحجة مستانفة لبيان ما فعلوا بعد اخذ الميثاق فخطب النبي صلى الله عليه  
 وسلم في الخطاب عن اهل الكتاب ليعهد عليه ما صدر عن بعضهم اذ جعل فيكم انبياء امتن  
 بجعل الانبياء فيهم مع كونه قد جعل انبياء من غيرهم لكثرة من بعثه من الانبياء منهم وقال  
 الكلبي هم السبعون الذين اختارهم موسى وانطلق بهم الى الجبل وقيل اعلم الله موسى انه يبعث  
 من بعده في بني اسرائيل انبياء فكان هذا شرفا عظيما لهم ونعمة ظاهرة عليهم وانما حذرت حرف  
 الحجر من قوله وجعلكم مملوكا للظهور ان معنى الكلام على تقديره ويمكن ان يقال ان منصب النبوة  
 لما كان لعظم قدره وجلالة رتبته بحيث لا ينسب اليه غير من هو له قال فيه اذ جعل فيكم انبياء ولما كان من نصب الملك مما  
 ليس بنسبته الى غير مرقوم به كما يقول قرابة الملك بن الملوك قال فيه وجعلكم ملوكا وقيل المراد بالملك انهم ملوك امرهم بعد  
 ان كانوا ملوكين ليرعونهم جميعا ملوك بهذا المعنى وقيل معناه انه جعلهم ملوكا ليدخل عليهم غيرهم الا ان قيل غير ذلك  
 قال قتادة ملكهم لخدمهم وكانوا اول من ملك لخدم ولم يكن قبلهم خدم وقال ابن عباس كان الرجل من بني اسرائيل اذا كانت له  
 الزوجة والخادم الذي يسمى ملكا وعنه قال الزوجة والخادم البيت عن قتادة المرأة والخادم وقال الضحاك كانت  
 واسعة فيها مائة جارية ومن كان مسكناه واسعا وفيه ماء جار فهو ملك واخرج ابن ابي حاتم  
 عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كانت بنو اسرائيل اذا كان لاحد منهم خادم دابة  
 وامرأة كتب ملكا واخرج ابن جرير والزبير بن بكار عن زيد بن اسلم قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم من كان له بيت وخادم فهو ملك واخرج ابوداود في مراسله عن زيد بن اسلم في الآية قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجة ومسكن وخادم وعن ابن عمرو بن العاص انه سأل رجل السنا من  
 فقرا للمهاجرين قال الك امرأة تاوي اليها قال نعم قال الك مسكن قال نعم قال فانت من الاغنياء  
 قال ان لي خادما قال فانت من المملوك وقال مجاهد جعل لهم نواجا وخداما وبيوتا وقد ثبت  
 في الحديث الصحيح من اصبر منكم معافي في جسده امنافي سر به عنده فقت يومه فكانما  
 حيزت له الدنيا بحذافيرها والظاهر ان المراد بالآية الملك الحقيقي ولو كان بمعنى اخر لما كان  
 للاعتنان به كثير معنى فان قلت قد جعل غيرهم ملوكا كما جعلهم قلت قد كثرت الملوك فيهم كما كثرت

الانبياء فهذا وجه الامتنان وانا كرم ما كرم نبوت احد من العالمين اي من المن والسلوى والحج  
 والنعام وكثرة الانبياء وكثرة الملوك وفق البحر واهلاك عدوك وغير ذلك والمراد عالمي زمانهم  
 او الامم الخالية الى زمانهم وقيل ان الخطاب ههنا لامة محمد صلعم وهو عدول عن الظاهر لغيره  
 والصواب ما ذهب اليه جمهور المفسرين من انه من كلام موسى لقومه وخطبهم بهذا الخطاب  
 توطية وتمهيدا لما بعده من امرهم بدخول الارض المقدسة يقوم ادخلوا الارض المقدسة  
 اي المطهرة وقيل المباركة قال الحلي سعد ابراهيم جبل لبنان فقيل له انظر فاذا درك بصرك  
 مقدس وهو ميراث لذريتك وقد اختلف في تعيينها فقال قتادة هي الشام كلها وقال مجاهد  
 الطور وما حوله وقال معاذ بن جبل هي ما بين العرش الى الفرات وقال السدي وابن عباس  
 وخبرهما هي ارجاء وقال الزجاج دمشق وفلسطين وبعض الاردن وقول قتادة يجمع هذه الا  
 المذكورة بعد التي كتبت الله اي قسمها وقد رهاكم في سابق علمه وجعلها مسكنا لكم وقال  
 السدي التي امركم الله بها وقال قتادة امر القوم بها كما امروا بالصلوة والزكاة والحج والعمرة  
 وقال الكرخي امركم بدخولها وكتب في اللوح المحفوظ انها لكم انتم واطعمم فلا ينافيه قوله فانها  
 محرمة عليهم اربعين سنة لان الوحد مشروط بقيد الطاعة فلما لم يوجد الشرط لم يوجد المشروط  
 ولا تتركوا على اذ باركم اي لا ترجعوا عن امري وتتركوا طاعتي وما واجبتة عليكم من قبل  
 الجبارين جينا وفلا تشكوا بسبب ذلك خاسرين بخيري الدنيا والاخرة قالوا يا موسى ان فينا  
 قوما جبارين قال الزجاج الجبار من الامميين العاقين وهو الذي يجبر الناس على ما يريد واصله  
 على هذا من الاجبار وهو الاكراه فانه يجبر غيره على ما يريد يقال اجبره اذا كرهه وقيل هو ما خوذ  
 من جبر العظم فاصل الجبار على هذا الصلح لا من نفسه ثم استعمل في كل من جبال نفسه  
 بحق او باطل وقيل ان جبر العظم راجع الى معنى الاكراه قال الفراء لم اسمع فعلا من افعال الا في حرقان  
 من اجبر ودراك من ادرك والمراد هنا انهم قوم عظام طوال متعاطون قيل هم قوم من بقية  
 قوم عاد وقيل هم من ولد عيص بن اسحق وقيل هم من الروم ويقال ان منهم عوج بن عنق المشهور  
 بالطول المفرط وعنق بنت آدم قيل كان طوله ثلاثة الاف ذراع وثلثمائة وثلاثة وثلاثين ذراعاً  
 وثلث ذراع قال ابن كثير وهذا شي يستحي من ذكره ثم هو مخالف لما ثبت في الصحيحين ان رسول الله

قال ان الله خلق آدم وطوله ستون ذراعا ثم لم يزل الخلق ينقص ثم قد ذكر وان هذا الرجل  
كان كافرا وانه كان ولد زنية وانه امتنع من ركوب السفينة وان الطوفان لم يصل الى ركبته  
وهذا الكذب وافتراء فان الله ذكر ان نوحا دعا على اهل الارض من الكافرين فقال رب لا تد  
على الارض من الكافرين ديارا وقال تعالى فلنجيناها ومصرع في لفظك للشعور ثم اغرقنا بعد الباقر. وقال  
تعالى لا عاصم اليوم من امر الله الا من رحم واذ كان ابن نوح الكافر غرق فكيف يبقى عوج بن  
عنق وهو كافر ولد زنية هذا لا يسوغ في عقل ولا شرع ثم في وجود رجل يقال له عوج بن  
عنق نظر والله اعلم انتهى كلامه قلت علم يات في امر هذا الرجل ما يقتضي تطويل الكلام في شأنه  
وما هذه باول كذبة اشتهرت في الناس ولستنا بملزومين بدفع الاكاذيب التي وضعها  
القصاص ونفقت عند من لا يميز بين الصحيح والسقيم فذكر في بطون دفاتر التفاسير من اكاذيب  
وبلايا واقاصيص كلها حديث خرافة وما احق من لا تميز عندة لفض الرواية ولا معرفة ان  
يلج التعرض لتفسير كتاب الله ويضع هذه الحقايق والاضحكات في المواضع المناسبة لها من  
كتيب القصاص وهي في الخازن ايضا عفا الله عنا وعنه وان كان قد دخل حتى يخرجوا منها فان  
يخرجوا منها فاننا اذا دخلون هذا تصحيح بما هو مفهوم من الجملة التي قبل هذه الجملة لبيان ان  
امتناعهم من الدخول ليس له هذا السبب وقد اخرج ابن جرير وابن ابى حاتم عن ابن عباس امرهم  
ان يدخل مدينة الجبارين فسار من معه حتى نزل قريبا من المدينة وهي ريجا فبعث اليهم  
عشر عينا من كل سبط منهم عين لياتقوا بخبر القوم فدخلوا المدينة فورا واما عظيم من هبتهم  
جسدهم وعظهم فدخلوا حائط البعض فجا صاحبا كما نط ليحني الثمار من حائطه فجعل يخطي الثا  
قظ الى اثارهم فتبعهم فكلموا اصاب واحدا منهم اخذه فجعله في كفه مع الفاكهة حتى التقط الاثني  
عشر كلهم فجعلهم في كفه مع الفاكهة وذهب الى ملكهم فنذرهم بين يديه فقال الملك قد رايتهم  
شائنا وامرنا اذ هبوا فاخبروا صاحبك قال فوجعوا الى موسى فاخبروه بما عاينوه من امرهم  
فقال اكنتمو اعنا فجعل الرجل يخبر اياه وصد يقه ويقول اكنتم عني فاشيع ذلك في عسكرهم ليكن  
الارجلان يوشع بن نون وكالبن يوفنا وهما اللذان انزل الله فيهما قال رجلان من الذين يخافون  
وقد روي نحو هذا مما يتضمن المبالغة في وصف هؤلاء وعظم اجسامهم واولا فائدة في بسط ذلك فقوله

من اكا ذيب القصاص كما قد منا قال رجلا ن هما يوشع بن نون وكالبن يوفنا وا بن فانيا وكانا  
 من الاتي عشر تقبا كما مريان ذلك من الذين يخافون من الله عز وجل ويراقبونه وقيل  
 من الجبارين اي هذان الرجلان من جملة القوم الذين يخافون من الجبارين وقيل من الذين  
 يخافون ضعف بني اسرائيل وجبنهم وقيل ان الواو في يخافون لبني اسرائيل اي من الذين يخافهم  
 بنو اسرائيل وقرئ يخافون بضم اياء اي يخافهم خيرهم انعم الله عليهم كما صفة ثانية لرجلان  
 انعم عليهم بالايما ن واليقين بحصول ما وعدوا به من النصر والظفر وقيل انعم عليهم بالعصمة فكان  
 ما اطلعوا عليه من حالهم الا عن موسى بخلاف بقية النقباء فافشوا فنجبوا وقيل انها جملة معتز  
 وهو ايضا ظاهر وقيل حال من الضمير في يخافون او من رجلان ادخلوا عليهم الباب اي باب  
 بلد الجبارين واستعوه من الخروج الى الصحراء لئلا يجد والحرب مجالا بخلاف ما اذا دخلتم عليهم  
 القرية بغتة فاهم لا يقتلون فيها على الكرو والفر فاذا دخلتموه وانكم غاليون قلا هذه المقالة لبني  
 اسرائيل والظاهرا تمام قد علمنا بذلك من خبر موسى واولاه ثقة بوعد الله او كانا قد عرفنا ان الجبارين  
 قد ملئت قلوبهم خوفا ورعبا وعلى الله توفيقا كلوا اي تقوا باسه بعد ترتيبه لاسباب ولا تعتمدوا  
 عليها فانها غير موثرة والله معكم وناصريكم ان كنتم مؤمنين اذا لايمان به يقتضى التوكل عليه  
 وهو قطع العلائق وترك التعلق للخلاق فلما قال ذلك اراد بنو اسرائيل ان يرجعوا بالحجارة وعصوا  
 امرها وقالوا ما اخبرنا به عنهم يوسى انا ان نزل حيا وكان هذا القول منهم فشلا وجبنا او معنا  
 او جرة على الله ورسوله ابدى معنى مدة حياتنا تعليق للذي التواكد بالذم المنطاول فماداموا  
 فيها يمان للابد اي مقيمين فيها فاذهب انت وربك فقاتلا قالوا هذا جهلا باسه عز وجل و  
 بصفاته وكفر بما يجب له واستهانة باسه ورسوله وقيل ارادوا بالذم ما به الارادة والقصد وقيل  
 ارادوا بالرب هادون وكان اكبر موسى كان مو يطيعه والا واولى انا ههنا قاعدون اي  
 لا ندرج ههنا لا نتقدم معك ولا تاخر عن هذا الموضع وقيل ارادوا بذلك عدم التقدم لاحد  
 التاخر قال موسى رب اني لا امالك الا نفسي يحفل ان يعطف اخي على نفسي ان يعطف على  
 الضمير في اني اي اني لا امالك الا نفسي وان اخي لا يملك الا نفسه وفيه سنة اوجه ذكرها السنين  
 قال هذا تحسرا وتضرعا واستجلا باللص من الله عز وجل وانما قال واخي فلان كان معه في طاعته

يوشع بن نون وكالب بن يوفنا لاختصاص هارون به ولزيد الاعتناء باخيه او المعنى ولا يخفى  
 في الدين والاول اولى فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين اي افضل بيننا يعني نفسه  
 واخاه وبينهم وميزنا عن جملتهم ولا تلحقنا بهم في العقوبة وقيل المعنى فاقض بيننا وبينهم  
 وقيل انما راد في الآخرة قال فانها اي الارض المقدسة محرمة عليهم اي على هؤلاء العصاة  
 بسبب امتناعهم من قتال الجبارين اربعين سنة ظرف التحريم اي انه محرم عليهم دخولها  
 هذه المدة لازية عليها فلا يخالف هذا التحريم ما تقدم من قوله التي كتب الله لكم فانها  
 مكتوبة لمن بقي منهم بعد هذه المدة وقيل انه لم يدخلها احد من قال اننا لن ندخلها فيكون تو  
 التحريم بهذه المدة باعتبار ذرايرهم وقيل ان اربعين سنة ظرف لقوله يتيهون في الارض  
 اي يتيهون هذا اللقدار فيكون التحريم مطلقا والموقت هو التيه وهو في اللغة الحيرة يقال منه  
 تاه يتيه تيهما وتوها اذا تحير فالمعنى يتحIRON في الارض قيل ان هذه الارض التي تاهوا فيها  
 كانت صغيرة نحو ستة فراسخ كانوا يمسون حيث اصبحوا ويصبحون حيث امسوا وكانوا يسافرون  
 مستترين على ذلك لا قرار لهم وقيل ستة فراسخ في اثني عشر فرسخا وقيل تسع فراسخ في ثلثين فر  
 وكان القوم ستمائة الف مقاتل واختلف اهل العلم هل كان معهم موسى وهارون ام لا  
 فقيل لم يكونا معهم لان التيه عقوبة وقيل كانا معهم لكن سهل الله عليهما ذلك كما جعل النار  
 بردا وسلاما على ابراهيم وقد قيل كيف يقع هذه الجماعة من العقلاء في مثل هذه الارض  
 البسيرة في هذه المدة الطويلة قال ابو علي يكون ذلك بان يحول الله الارض التي هم عليها اذا  
 ناموا الى المكان الذي ابتدوا منه وقد يكون بغير ذلك من الاسباب المانعة من الخروج عنها  
 على طريق المعجزة الخارقة للعادة فلاناس على القوم الفاسقين اي لا تحزن عليهم لانهم اهل  
 مخالفة وخروج عن الطاعة قال الزجاج ويجوز ان يكون خطا بالمحمد صلما اي لا تحزن على قوم لم  
 ينزل شانهم المعاصي ومخالفة الرسل اخرج ابن جرير وابن ابي حاتم عن ابن عباس قال تاهوا اربعين  
 سنة فهلك موسى وهارون في التيه وكل من جاؤا لاربعين سنة فلما مضت الاربعون سنة  
 ناهضهم يوشع بن نون وهو الذي قام بالامر بعد موسى وهو الذي اقتتحها وهو الذي قيل  
 له اليوم يوم الجمعة فهو باقتناحها قد نبت الشمس الغروب فحشيان دخلت ليلة السبت ان يستنوا



فنادى الشمس في ما مور وانت ما مودة فووقت حتى افتقها فوجد فيها من الاموال ما لم ير مثله  
قط فقبوه الى النار فلم تات فقال فيكم الغلول فدعى رؤس الاسباط وهم اثنا عشر رجلا فبايعهم  
فالتصقت يد رجل منهم بيده فقال الغلول عندك فاخرجه فاخرج راس بقرة من ذهب لها  
صينان من يا قوت واسنان من لؤلؤ فوضعه مع القربان فانت النار فاكلتها وجمته قال خلق لهم  
في الميتة ثياب لا تخلق ولا تدنن وكان عمر موسى مائة سنة وعشرين سنة ومات هارون بسنة  
عليهما الصلوة والسلام واخرج الشيخان من حديث ابي هريرة مرفوعا قصة رد الشمس لنبى من  
الانبياء ولم يسم يوشع واختلف الناس في حبس الشمس فقبل ردت الى رائها وقيل وقفت ولم ترد  
وقيل بطا حركتها ومات يوشع ودفن في جبل افرايم وله مائة سنة وست وعشرون سنة وقيل  
الذي فتح اريحا هو موسى وكان يوشع على مقدمته وهذا الصح واختره الطبري والقزطبي وانزل  
عليهم نبيا بنى ادم وجه اتصال هذا بما قبله التنبيه من الله على ان ظلم اليهود ونقضهم الموثيق  
والعهود هو كظلم ابن ادم لاختيه فالذاء قديم والشر اصيل وقد اختلف اهل العلم في ابني ادم المذكورين  
هل هما الصلب ام لا فذهب الجمهور الى الاول وذهب الحسن والضحاك الى الثاني وقالهما كانا من بني  
اسرائيل فضرب بهما المثل في ابا نة حسد اليهود وكانت بينهما خصومة تقريبا بقرباين ولم يكن  
القرباين الا في بني اسرائيل قال ابن عطية هذا وهم كيف يحمل صورة الدفن احد من بني اسرائيل  
حتى يقتدي بالغراب قال الجمهور من الصحابة فمن بعدهم اسمها قابيل وهايل باحق ابي تلاوة  
متلبسة باحق واختره الزنجشيري او بنأ متلبسا باحق اذ قرأ قرأنا القربان اسم لما يتقرب به الى  
الله عز وجل من صدقة او ذبيحة او نسك وغير ذلك مما يتقرب به قاله الزنجشيري قيل مصدر اطلق  
على الشيء المتقرب قاله ابو علي الفارسي وكان قربان قابيل حزمة من سنبل لانه كان صاحب زرع و  
اخترها من اردء زرعه حتى انه وجد فيها سنبل طيبة ففرها واكلها وكان قربان هايل كبتشا  
لانه كان صاحب غنم اخذ من اجود غنمه فقيل القربان من احد هما وهو هايل فرغ الجنة  
فلم ينزل يوعى فيها الى ان فدى به الذبيح عليه السلام كما قال جماعة من السلف وقيل نزلت ناز من  
السماء فاكتت قربانه ولم يتقبل من الآخر اى قابيل فحسده واضمر حسد في نفسه الى ان  
سج ادم قال لا قتل لك قيل سبب هذا القربان ان حوى كانت تلد في كل بطن خرا وانثى الاشيتا

نصف

عليه السلام فانها ولدته منفردا وكان ادم عليه السلام يزوج الذكر من هذا البطن بالانثى من  
الاخر ولا تحل له اخته التي ولدت معه فولدت مع قابيل لخت جميلة واسمها اقليماء ومع هابيل لخت  
كذلك واسمها ليوا فلما اراد ادم تزويجهما قال قابيل انا الحق باخوتي فامرته ادم فلم يأتمروا بجزءه فلم  
ينزجوا فانفقوا على القران وانه ينزجها من تقبل قربانه قاله ابن عباس قال ابن كثير وتفسير  
اسناده جيد وكذا قال السيوطي في الدر المنثور قال انما يتقبل الله من المتقين استيناخا لا اول  
كانه قيل فما اذا قال الذي تقبل قربانه فقال قال النخروا وما للحصري انما يتقبل القران من المتقين لا  
من خيرهم وكانه يقول لآخيه انما اتيت من قبل نفسك لا من قبلي فان عدم تقبل قربانك بسبب  
عدم تقواك وان حصول التقوى شرط في قبول الاعمال وعن ابن عباس قال كان من شان بني آدم  
انه لم يكن مسكين يتصدق عليه وإنما كان القران يقربه الرجل فيبنا ابنا ادم قاعدان اذا قالا  
لو قربنا قربانا ثم ذكر ما قرناه لكن بسطت يديك لقتلني امي لئن قصدت قتلي واللام هي الموطية  
للقسم ما انابا بسطت يدي اليك لا قتلك هذا استسلام للقتل من هابيل كما ورد في الحديث اذا  
كانت الفتنة فكن خيرا ابني ادم وتل النبي صللم هذه الآية قال مجاهد كان الفرض عليهم حينئذ ان لا  
يسل احد سيفا وان لا يمنع ممن يريد قتله وعن ابن جريح نحوه قال القرطبي قال علماءنا وذلك لما يجوز  
ورود التعبد به الا ان في شرعنا يجوز دفعه اجماعا فيجوز ذلك عليه خلاف ولاصح وجوب ذلك  
لما فيه من النهي عن المنكر وفي الحشوية قوم لا يجوزون للمصول عليه الدفع واحتجوا بحديث ابي ذر  
وحمله العلماء على ترك القتال في الفتنة وكف اليد عند الشبهة على ما بيناه في كتاب التذكرة  
كلامه وحديث ابي ذر المشار اليه هو عند مسلم واهل السنن الا النسائي وفيه ان النبي صللم  
قال له يا ابا ذر رايت ان قتل الناس بعضهم بعضا كيف تصنع قلت الله ورسوله اعلم قال اتعد في  
بيتك واخلق عليك بابك قال فان لم اترك قال فات من انت منهم فكن فيهم قال فاخذ سلاحه قال  
اذن تشاركهم فيما هم فيه ولكن ان خشيت ان يروعك شعاع السيف فالتق طرقت ردك على وجهك  
كي يوبأ ثمة واتمك وفي معناه احاديث عن جماعة من الصحابة وقيل معناه ما كنت بمهتديك بالقتل  
ان في اخاف الله في بسط يدي طيك ان بسطتها لقتلك ان يعاقبني على ذلك رب العالمين قيل كان  
المقتول اقوى من القاتل وابطش منه ولكنه قهرج عن قتل اخيه فاستسلم له خوفا من الله لان الدفع

لم يكن مباحا في ذلك الوقت اني اريد ان تبوء باثمي واثمك هذا التعليل فان لامتناعه من  
 المقاتلة بعد التعليل الاول واختلف المفسرون في المعنى فقيل ارادها بيل اني اريد ان تبوء  
 بالاثم الذي كان يلحقني لو كنت حريصا على قتلك واثمك الذي تحلته بسبب قتلي وقيل المراد  
 باثمي الذي يختص بي بسبب سياقي فيطرح عليك بسبب ظلمك لي وتبوء باثمك في قتلي وهذا  
 يوافق معناه معنى ما ثبت في صحيح مسلم من قوله صلعم يوق يوم القيمة بالظالم والمظلوم فيؤخذ من  
 حسنات الظالم فتزاد في حسنات المظلوم حتى يتصف فان لم تكن له حسنات اخذ من سيئات  
 المظلوم فطرح عليه ومثله قوله تعالى ويجعلن اثمكهم واثقلا مع اثمكهم وقيل المعنى اني اريد  
 ان لا تبوء باثمي واثمك كما في قوله تعالى والقي في الارض رواسي ان تميد بكراي ان لا تميد  
 وقوله بين الله لكم ان تضلوا اي لا تضلوا وقال اكثر العلماء ان المعنى اني اريد ان تبوء باثمي  
 اي باثم قتلك لي واثمك الذي قد صار عليك بذنوبك من قبل قتلي قال التعليل هذا قول عامة  
 المفسرين وقيل المعنى ان تبوء بعقاب اثمك واثمك فحذف المضاعف وقيل هو على وجه الاتهام  
 كقوله تعالى وتلك نعمة اي او تلك نعمة قاله القشيري ووجهه بان ارادة القتل معصية <sup>سئل</sup>  
 ابواحسن بن كيسان كيف يريد المؤمن ان ياثم اخوه وان يدخل النار فقال وقعت الارادة  
 بعد ما بسط يده اليه بالقتل وهذا بعيد جدا وكذلك الذي قبله وقال الرخمشري ليس ذلك  
 بحقيقة الارادة لكنه لما علم انه يقتله لاحالة ووطن نفسه على الاستسلام للقتل طلبا للتوبة  
 فكانه صار مريدا للقتله مجازا وان لم يكن مريدا حقيقة انتهى واصل بائرجع الى المباحة وهي المنزل  
 وباوا بغضب من الله اي رجعوا فتكون من اصحاب التكايراي الملازمين لها وخرلك جزاء  
 الظالمين اي جهنم جزاء من قتل اخاه ظلما فطوعت له نفسه اي سهلت نفسه عليه الامر  
 وشجعت وزينت له وصورت له ان قتل اخيه طوع يده سهل عليه يقال تطوع الشيء اي  
 سهل وانقاد وطوعه فلان له اي سهله قال الطروي طوعت وطاوعت واحدا يقال طاع له  
 كذا اذا اتاه طوعا وفي ذكر تطوع نفسه له بعد ما تقدم من قول قابيل لاقتلنك وقول هابيل  
 لاقتلني دليل على ان التطوع لم يكن قد حصل له عند تلك المقابلة فقتله قال ابن جرير <sup>هذا</sup>  
 وغيره روي انه جعل كيف يقتل اخاه فجاءه ابليس بظائر او حيوان خيره فجعل يشدخ راسه بين

حجر بن ليث يدي به قابيل ففعل وقيل غير ذلك مما يحتاج الى تصحيح الرواية اخبر ابن جرير عن  
 ابن مسعود وناس من الصحابة في الآية قالوا اضلبيه ليقتله فراخ الغلام منه في رؤس الجبال  
 فاناه من الايام وهو يرعى غناله وهو نائم فرجع صخرة فتدخ بها راسه فمات فتركه بالبراء ولا  
 يعلم كيف يد فنه وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن مسعود قال قال رسول الله  
 صلوات الله عليه لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن ادم الاول كفل من دمها لانه اول من سب القتل  
 واختلف في موضع قتله فقال ابن عباس على جبل نود وقيل على عقبة حراء وقيل بالبصرة  
 مسجدها الاكظم وكان عمرها بيل يوم قتل عشرين سنة فاصبح من الخاسرين قال ابن عباس  
 خسرت نياة واخرته اما دنياة فاسخاط والديه وبقي بلاسح واما اخرته فاسخاط ربه وصا والنا  
 فبعث الله عزرا يا يبعث في الارض ابي يحفرها ويثرت بها وينبش بمنقارة وبرجليه ويثيرة  
 على غراب ميت معه حتى اراده ليريه الله او الغراب كيف يوارى سواة اخيه ابي عورته و  
 وما لا يجوز ان ينكشف من جسده قيل انه لما قتل اخاه لم يدرك كيف يواريه لكونه اول ميت  
 من بني ادم فبعث الله عزرا بن اخوين فاقتلا فقتل احدهما صاحبه فحفر له ثم حفر عليه فلما اراده  
 قابيل قال يا ويلتي كلمة تخسر وتخزن وتلهف وتزعج والالت بدل من ياء المتكلم كانه  
 ويلته ان تحضري ذلك الوقت وتلزمه وقال الكرخي ابي ياهلكي تعال والويلة الهلكة وتستعمل  
 عند وقوع الداهية العظيمة وفيه اعتراف على نفسه باستحقاق العذاب واصل النداء ان يكون  
 لمن يعقل وقد ينادى ما لا يعقل مجازا اعجزت ان اكون مثل هذا العراب الذي وارى الغراب  
 الاخر والكلام خارج مخرج التعجب منه من عدم اهتدائه لمواراة اخيه كما اهتدى الغراب الى  
 ذلك فاوارى سواة اخيه يعني فاسترحيفته وعورته عن الاعين فاصبح من الثامنين قبل  
 لم يكن ندمه ندم توبة بل ندم لفقد الاصل قتله وقيل غير ذلك روي انه لما قتله اسود جسده  
 وكان ابيض فالسوحان من ملده وكان ادم يومئذ بمكة فاشتاك الشجر وتغيرت الاطعمة وحضت  
 الفواكه فقال ادم قد حدث في الارض حدث فاني الهند فوجد قابيل قد قتل هابيل قال الرضوي  
 ويروي انه ناه بشعر وهو كذب بحت وما الشعر الا حول ملحون وقد صحح ان الانبياء عليهم السلام  
 معصومون من الشعر قال الرازي ولقد صدق صاحب الكشاف فيما قال فان ذلك الشعر في غاية الركا

لا يليق الا بالحق من المتعلمين فكيف ينسب الي من جعل الله عليه حجة على الملائكة من اجل  
 ظلك القاتل وجورته وبسبب معصيته وقال الزجاج اي من جنائنه قال يقال اجل الرجل على  
 شرايا اجل اجلا اذا اجنى مثل اخذ ياخذ الكذب على بني اسرائيل اي فوضنا واوحينا عليهم  
 يعني ان نبأ بني ادم هو الذي تسبب عنه الكذب المذكور على بني اسرائيل وعلى هذا جمهور  
 المفسرين وخص بني اسرائيل بالذكر لان السياق في تعداد جنائهم ولا هم اول امة تزلزلت  
 عليهم في قتل الانفس ووقع التعليل فيهم اذ ذلك لكثرة سفكهم للدماء وقتلهم للانبياء  
 وهذا مشكل لانه لا مناسبة بين واقعة قابيل وهايل وبين وجوب القصاص على بني اسرائيل  
 قال بعضهم هو من تمام الكلام الذي قبله والمعنى فاصبح من النادمين من اجل ذلك يعني من  
 اجل انه قتل هايل ولم يوارده ويرى عن نافع انه كان يقف على قوله من اجل ذلك  
 ويجعله من تمام الكلام الاول فعلى هذا يزول الاشكال ولكن جمهور المفسرين واصحاب  
 المعاني على انه ابتداء كلام متعلق بكتبتنا فلا يوقف عليه وفي السيد على الكتاب وخص  
 بني اسرائيل مع ان الحكم عام لكثرة القتل فيهم حتى انهم تجروا على قتل الانبياء انتهى وقيل  
 غير ذلك انه من قتل نفسا واحدة من هذه النفوس ظلما يغير نفسا توجب القصاص  
 فيخرج عن هذا من قتل نفسا بنفس قصاصا وقد تقر بان كل حكم مشروط بتحقيق احد  
 شيئين فنقيضه مشروط بانتفاء ما معا وكل حكم مشروط بتحققهما معا فنقيضه مشروط  
 بانتفاء احدهما ضرورة ان نقيض كل شيء مشروط بنقيض شرطه او فساده في الارض <sup>ونفسه</sup>  
 به القتل وقد اختلف في هذا الفساد المذكور في هذه الآية ما اذا هو فقيل هو الشرك والكفر  
 بعد الايمان وقيل قطع الطريق وظاهر النظم القراني انه ما يصدق عليه انه فساد في الارض  
 فالشرك فساد في الارض وقطع الطريق فساد في الارض وسفك الدماء وهتك الحرم  
 نهب الاموال فساد في الارض والبيع على عبادة الله بغير حق فساد في الارض وهدم النبيان  
 وقطع الاشجار وتغوير الانهار فساد في الارض فعرفت بهذا انه يصدق على هذه الانواع  
 انواع فساد في الارض وهكذا الفساد الذي ياتي في قوله ويسعون في الارض فسادا يصدق  
 على هذا النوع وسياق تمام الكلام على معنى الفساد قريبا فكأنما قتل الناس جميعا اي في

الذنب قاله الحسن واختلف المفسرون في تحقيق هذا التشبيه للقطع بان عقاب من قتل  
الناس جميعا اشد من عقاب من قتل واحد منهم فروي عن ابن عباس انه قال المعنى من  
قتل نبيا او امام عدل فكما قتل الناس جميعا ومن احيها با ان شد عضده ونصيره فكما  
احيا الناس جميعا اي في الاجر قاله الحسن وروي عن مجاهد انه قال المعنى ان الذي يقتل  
النفس المؤمنة متعمدا جعل الله جزاءه جهنم وغضب عليه ولعنه واحد له عذابا عظيما ولو  
قتل الناس جميعا لم يزد على هذا قال ومن سلم من قتلها فلم يقتل احدا فكما احيا الناس جميعا  
وقال ابن زيد المعنى ان من قتل نفسا فيلزمه من القود والقصاص ما يلزمه من قتل الناس  
جميعا ومن احيها اي من عفى عن من وجب قتله فله من الثواب مثل ثواب من احيا الناس  
جميعا وحكي عن الحسن انه العفو بعد القدية يعني احيها وروي عن مجاهد ان احياءها اجزاء  
من غرق او حرق او هدم او هلكة وقيل المعنى ان من قتل نفسا فالمؤمنون كلهم خصماءه  
لانه قد وترا جميع ومن احيها فكما احيا الناس جميعا اي وجب على الكل شكره وقيل المعنى  
ان من استحل واحد فقد استحل الجميع لانه انكر الشرع ومن تورع عن قتل مسلم فكما تورع  
عن قتل جميعهم فقد سلوا منه وحل كل حال فالاحياء هنا عبارة عن الترك والانقاذ من  
هلاكة فهو مجازا المعنى الحقيقي فخص بالله عز وجل والمراد بهذا التشبيه في جانب القتل قول  
امر القتل وتعظيم امره في النفوس حتى ينجس عنه اهل الجارة والجسارة وفي جانب الاحياء <sup>عليه</sup> التورع  
في العفو عن الجناة واستنقاذ المتورطين في الهلكات ولذلك صدر النظم الكريم بضمير الشأن المنبئ  
عن كمال شهرته ونباهته وتبادره الى الاذهان سئل الحسن عن هذه الآية لعلنا كما كانت  
لبنية اسرائيل فقال اي والذي لا اله غيره ما كانت دماء بني اسرائيل اكرم على الله من دماءنا  
ولقد جاءتهم اي بني اسرائيل رسولنا بالبينات الدلالات الواضحات جملة مستقلة مؤكدة باللام  
الموطية للقسم متضمنة للاخبار بان الرسل عليهم الصلوة والسلام قد جاءوا بالعبادة بما شرعه الله  
لهم من الاحكام التي من جملتها امر القتل وتم في قوله تُرَانْ كَثِيرًا منهم للتراخي الرتي الاستيعاب  
العقلي بعد ذلك اي ما ذكر ما كتبه الله على بني اسرائيل من تحريم القتل في الارض <sup>كروية</sup> كسروية  
في القتل لا ينهون عنه او يحا ورون الحق لا يباليون بعظمته <sup>سورة</sup> انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله

قد اختلف الناس في سبب نزول هذه الآية فذهب الجمهور الى انها نزلت في العرنيين قال  
 مالك والشافعي وابو ثور واصحاب الراي انها نزلت فيمن خرج من المسلمين يقطع الطريق ويسعي  
 في الارض بالنسك قال ابن المنذر قول مالك صحيح قال ابو ثور محتمل لهذا القول ان قوله في هذه  
 الآية الا الذين تابوا من قبل ان تقدروا عليهم يدل على انها نزلت في خير اهل الشرك لانهم  
 قد اجتمعوا على ان اهل الشرك اذا وقعوا في ايدينا فاسلموا ان دما ثم تحرم قتل ذلك على ان الآية  
 نزلت في اهل الاسلام انتهى وهكذا يدل على هذا قوله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا عما <sup>طعم</sup>  
 ما قد سلف وقوله صلى الله عليه وسلم ما قبله اخرجهم مسلم وغيره وحكى ابن جرير الطبري  
 في تفسيره عن بعض اهل العلم ان هذه الآية اعني آية الحاربة نتخت فعل النبي صلى الله عليه وسلم في <sup>سنة</sup>  
 ووقف الامر على هذه الحدود وروي عن محمد بن سيرين انه قال كان هذا قبل ان ينزل <sup>الحد</sup>  
 يعني فعله صلى الله عليه وسلم بالعرنيين وبهذا قال جماعة من اهل العلم وذهب جماعة اخرون الى ان فعله  
 صلى الله عليه وسلم بالعرنيين منسوخ بنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن المثلة والقتال بهذا مطالب ببيان تاخر النسخ <sup>بحق</sup>  
 ان هذه الآية تعم المشرك وغيره ممن ارتكب ما تضمنته ولا اعتبار بخصوص السبب بل  
 الاعتبار بجموم اللفظ قال القرطبي في تفسيره ولا خلاف بين اهل العلم في ان حكم هذه الآية  
 مرتب في الحاربيين من اهل الاسلام وان كانت نزلت في المرتدين او اليهود انتهى ومعنى قوله <sup>ثم</sup>  
 اي ثابت قبل المراد بحاربة الله المذكورة في الآية هي محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومحاربة المسلمين  
 في عصره ومن بعد عصره بطريق العبارة دون الدلالة ودون القياس لان ورد النص <sup>ليس</sup>  
 بطريق المشاهدة حتى يفتض حكمه بالكلفين عند النزول فيحتاج في تميم الخطاب لغيرهم  
 الى دليل اخر وقيل انها جعلت محاربة المسلمين محاربة لله ورسوله اكبارا حربيهم وتعظيما لادبهم  
 لان الله سبحانه لا يجازب ولا يغالب الاولي ان تفسر محاربة الله سبحانه بها صيه ومخالفة شرعه  
 ومحاربة الرسول قتل على معناها الحقيقية وحكم امته حكمه وهم اسوته ويسعون في الارض فسادا  
 يحمل السلاح والخروج على الناس وقتل النفس واخذ الاموال وقطع الطريق والسعي فيها فسادا  
 يطلق على انواع من الشرك كما قدمنا قريبا وانتصاب فسادا على المصدرية او على انه مفعول <sup>ال</sup>  
 اي للفساد او على الحال بالتمثيل اي مفسدين قال ابن كثير في تفسيره قال كثير من السلف

منهم سعيد بن المسيب ان قرض الدراهم والدنانير من الافساد في الارض وقد قال تعالى  
 واذا تولي سعى في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد انتهى واذا  
 تقررت لك ما قررناه من عموم الآية ومن معنى الحاربة والسعي في الارض فسادا فاحتم ان ذلك  
 يصدق على كل من وقع منه ذلك سواء كان مسلما او كافرا في مصر او غير مصر في قليل وكثير  
 وجليل وحقيق وان حكم الله في ذلك هو ما ورد في هذه الآية من القتل او الصليب وقطع اليد  
 والارجل من خلاف او النفي من الارض ولكن لا يكون هذا حكم من فعل اي ذنب من الذنوب  
 بل من كان ذنبه هو التعدي على ماء العباد واما الحكم فيما عدا ما قد ورد له حكم غير هذا  
 في كتاب الله او سنة رسوله كالسرقة وما يجب فيه القصاص لا نعلم انه قد كان في زمنه  
 صلح من تقع منه ذنوب ومعاص غير ذلك ولا يجري عليه صلح هذا الحكم المذكور في هذه  
 الآية وبهذا يعرف ضعف ما روي عن مجاهد في تفسير الحاربة المذكورة في هذه الآية  
 انها الزنا والسرقة ووجه ذلك ان هذين الذنوب قد ورد في كتاب الله وسنة رسوله صلح  
 لهما حكم غير هذا الحكم واذا عرفت ما هو الظاهر من معنى هذه الآية على مقتضى لغة العرب  
 التي امرنا ان نفسر كتاب الله وسنة رسوله بها فاياك ان تغتر بشيء من التفاصيل الروية و  
 المذاهب الحكيمة الا ان ياتيك الدليل الموجب لتخصيص هذا العموم وتقييد هذا المعنى  
 المفهوم من لغة العرب فانت وذاك اعلم به ووضعه في موضعه واما ما عداه **ق**  
 قد عرفت عنك غيبا صحيح في حجة الله وهاهنا حديثا ما حديث الرواحل على اناس ذكر من هذه  
 المذاهب ما نسعه اعلم انه قد اختلف العلماء فيمن يستحق اسم الحاربة فقال ابن عباس وسعيد  
 بن المسيب ومجاهد وعطاء والحسن البصري وابراهيم النخعي والضحاك وابوثوران من شهر السلاح  
 في قبة الاسلام واخاف السبيل ثم ظفر به وقد روي عليه فامام المسلمين فيه بالخيار ان شاء الله  
 وان شاء صلبه وان شاء قطع يده ورجله وبهذا قال مالك وصريح بان الحارب عنده من حمل  
 على الناس في مصر او في بركة او كابرهم على انفسهم واما ما عداه دون نائرة ولا دخل ولا عداوة  
 قال ابن المنذر اختلف على مالك في هذه المسئلة فثبت الحاربة في مصر ونفى ذلك وروي  
 عن ابن عباس غير ما تقدم فقال في قطاع الطريق اذا قتلوا واخذوا المال قتلوا وصلبوا واذا



قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا واذا اخذوا المال ولم يقتلوا قطعت ايديهم وارجلهم  
من خلاف واذا اخافوا السبيل ولم يأخذوا مالا نفوا من الارض وروى عن مجلز وسعيد بن  
ابراهيم النخعي والحسن وقتادة والسدي وعطاء على اختلاف الرواية عن بعضهم و  
حكاها ابن كثير عن الجمهور وقال ايضا وهكذا عن غير واحد من السلف والائمة وقال ابو حنيفة  
اذا قتل قتل واذا اخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف واذا اخذ المال وقتل  
اسلطان مجيد فيه ان شاء قطع يده ورجله وان شاء لم يقطع وقته وصلبه وقال ابو يوسف  
القتل يأتي على كل شيء ونحوه قول الاوزاعي وقال الشافعي اذا اخذ المال قطعت يده اليمنى  
وحُصمت ثم قطعت رجلاه اليسرى وحُصمت وخلى لان هذه الجناية زادت على السرقة بالحراية  
واذا قتل قتل واذا اخذ المال وقتل قتل وصلب وروى عنه انه قال يصلب ثلاثة ايام وقال  
احمد ان قتل قتل وان اخذ المال قطعت يده ورجله كقول الشافعي ولا اعلم هذه التفاصيل  
دليلا الا من كتاب الله ولا من سنة رسوله الا ما رواه ابن جرير في تفسيره وتفرد بروايته  
فقال حدثنا علي بن سهل ثنا الوليد بن مسلم عن يزيد بن حبيب ان عبد الملك بن مروان كتب  
الى انس بن مالك يسأله عن هذه الآية فكتب اليه يخبره ان هذه الآية تزلت في اولئك النبي  
العرنيين وهم من بجيلة قال انس فارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعي واستاقوا الابل واخافوا  
السبيل واصابوا الفرج الحرام فقال رسول الله صللم جبريل عن القضاء فمن حارب فقال من  
سرق واخاف السبيل فاقطع يده لسرقته ورجله باخافته ومن قتل فاقطعه ومن قتل واخاف  
السبيل او استحل الفرج الحرام فاصلبه وهذا مع ما فيه من النكارة الشديدة لا يدري كيف صحته  
قال ابن كثير في تفسيره بعد ذكره شيء من هذه التفاصيل التي ذكرناها ما لفظه ويشهد لهذا  
التفصيل الحديث الذي رواه ابن جرير في تفسيره ان صح سنة ثم ذكره ان يُقْتَلُوا التفصيل  
للتكثير وهو هنا باعتبار المتعلق يقتلوا واحدا بعد واحد او يصلبوا ظاهرة انهم يصلبون  
احياء حتى يموتوا لانه احد الانواع التي خيرا الله بينها وقال قوم الصلْب انما يكون بعد القتل ولا يجوز  
ان يصلب قبل القتل فيقال بينه وبين الصلوة والاكل والشرب ويجاب بان هذه عقوبة شرعا  
الله سبحانه في كتابه لعباده او تُقَطَّعْ اَيْدِيهِمْ وَاَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفِهِمْ وَظَاهِرُ قَطْعِ اَحَدِ الْيَدَيْنِ

واحدى الرجلين من خلاف سواء كانت المقطوعة من اليدين هي اليمنى او اليسرى وكذلك الرجلان  
ولا يعتبر الا ان يكون القطع من خلاف اما معنى اليد من غير الرجلين او يسرى اليدين مع يميني  
الرجلين وقيل المراد بهذا القطع اليد اليمنى والرجل اليسرى فقط او ينقو من الارض اختلف المفسرون  
في معناها فقال السدي هو ان يطلب بالخييل والرجل حتى يوخذ فيقام عليه احد او يخرج من دار  
الاسلام هربا وهو محكي عن ابن عباس وانس ومالك واكسن البصري والسدي والضحاك وقتادة  
وسعيد بن جبير والربيع بن انس والزهري حكاة الرومي في كتابه عنهم وحكي عن الشافعي انهم  
يخرجون من بلد الى بلد ويطلبون لتقام عليهم احد ووجه قال الليث بن سعد وروي عن مالك  
انه ينفي من البلد الذي احدث فيه الرخيرة ويجيس فيه كالزاني ووجه ابن جرير والقروطي وقال  
الكوفيون نعيم بن جهم ينفي من سعة الدنيا الى ضيقها والظاهر من الآية انه يطود من الارض التي  
وقع منه فيها ما وقع من خير سبح ولا غيره والنفي قد يقع بمعنى الاهلاك وليس هو مراد هنا  
قال مكحول ان عمر بن الخطاب اول من حبس في السجن يعني من هذه الامة وقال احبسه حتى  
اعلم منه التوبة ولا انفيه الى بلد اخر فيؤذيهم وقال الكرخي ينفوا من الارض الى مسافة تصير فما فوقها  
لان المقصود من النفي الوحشة والبعد عن الاهل والوطن فاذا عين الامام جهة فليس للنفي طلب  
غيرها ولا يتعين احبس ذلك اشارة الى ما سبق ذكره من الاحكام لهم اي للمحاربين خزي في  
الدنيا الخزي الذل والفضيحة وهم في الاخرة عذاب عظيم هذا الوعيد في حق الكفار الذين نزلت  
الآية فيهم واما المسلم فانه اذا اقيم عليه محمدا الدنيا سقطت عنه عقوبة الاخرة الا الذين تابوا من قبل  
ان تقدر واعلمهم استثنى الله سبحانه للتائبين من عموم المعاقبين بالعقوبات السابقة الظاهر من الفرق بين الدماء والاموال  
بين غيرها من الذنوب الموجبة للعقاب المعينة الحدود فلا يطالب التائب قبل القدرة بشيء  
من ذلك وعليه عمل الصحابة وذهب بعض اهل العلم الى انه لا يسقط القصاص وسائر حقوق الاميين  
بالتوبة قبل القدرة ولحق الاول واما التوبة بعد القدرة فلا يسقط بها العقوبة المذكورة في الآية كما  
يدل عليه ذكر قيد قبل ان تقدر واعلمهم قال القروطي واجمع اهل العلم على ان السلطان ولي من حاز  
فان قتل محاربا خطأ او اباة في حال المحاربة فليس الى طالب الدم من امر المحاربة شيء ولا يجوز عفو ولي  
الدم فاعلموا ان الله عفو رحيمهم عبر بذلك دون فلا تحذوهم ليفيد انه لا يسقط عنه بتوبته

ع

الأحد لله وحقوق الأدميين قال السيوطي كذا ظهر له ولم ارض تعرض له والله اعلم البخاري  
 مرجح هذه الآية وان كان في نفسه ظاهرا اخرج ابوداؤد والنسائي عن ابن عباس قال نزلت  
 في المشركين فمن تاب منهم قبل ان يقدر عليه لم يكن عليه سبيل وليست تحم هذه الآية الرجل  
 المسلم من اعدان قتل وفسد في الارض او حارب الله ورسوله عنه عند ابن جرير والطبراني في  
 الكبير فان جاء تابيا فدخل في الاسلام قبل منه ولم يؤخذ بما سلف واخرج ابن مردويه عن سعد  
 بن وقاص ان هذه الآية نزلت في الحردية واخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن انس ان نفر من  
 عكل قدموا على رسول الله صلعم فاسلموا واجتروا المدينة فامرهم النبي صلعم ان يأتوا بل الصدقة  
 فيشربوا من ابوالها والباها فقتلوا ارحمها واستاقوها فبعث النبي صلعم في طلبهم كافة فاتي بهم فقطع  
 ايديهم وارجلهم وحمل اعينهم ولم يحسنهم وتركهم حتى ما يوتوا فانزل الله انما جزاء الذين يحاربون الله  
 الآية وفي مسلم عن انس لما سئل النبي صلعم اولئك لانهم سملوا اعين الرعاء وعن الشعبي قال كان اذن  
 بن بدر التيمي من اهل البصرة قد افسد في الارض وحارب فحارب رجلا من قريش ان يستأمنوا له  
 عليا فابوا فاتي سعيد بن قيس الحمداني فاتي حليا فقال يا امير المؤمنين ما جزاء الذين يحاربون الله  
 ورسوله ويسعون في الارض فسادا قال ان يقتلوا ويصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف  
 او ينفوا من الارض ثم قال الا الذين تابوا من قبل ان تقدر واعلهم فقال سعيد وان كان حارثة  
 بن بدر قال وان كان حارثة بن بدر قال هذا حارثة بن بدر قد جاء تابيا فهو امن قال نعم قال  
 فجاء به اليه وقبل ذلك منه وكتب له امانا يا ايها الذين امنوا اتقوا الله اي خافوا الله بترك المنهي  
 وابتغوا اليه اي اطلبوا اليه لا الى غيره الوسيلة فعيلة من توسلت اليه اذا تقربت اليه فالوسيلة  
 القربة التي ينبغي ان تطلب وبه قال ابواثل والحسن ومجاهد وقتادة والسدي وابن زيد وروي  
 عن ابن عباس وعطاء وعبد الله ابن كثر قال برحك شير في تفسيره وهذا الذي قاله هو الا انه  
 لا خلاف بين المفسرين فيه والوسيلة ايضا درجة في الجنة مختصة برسول الله صلعم وقد ثبت  
 في صحيح البخاري من حديث جابر قال قال رسول الله صلعم من قال حين يسمع النداء اللهم رب  
 الدعوة التامة والصلوة القائمة ات محمد الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمود الذي وعدته  
 اطلت له الشفاعة يوم القيمة وفي صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمر وانه سمع النبي صلعم يقول اذا

سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي فإنه من صل على صلوة صل الله عليه عشرا ثم سلوا  
 لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا ينبغي إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون هو فمن سألني الوسيلة  
 حلت عليه الشفاعة وفي الباب ما حديث والعطف على أيها الذين يفيد أن الوسيلة خير التقوى قيل  
 هي التقوى لأنها ملاك الأمر وكل خير فتكون الجملة الثانية على هذا مفسرة للجملة الأولى والظاهر أن  
 الوسيلة التي هي القرية تصدق على التقوى وعلى غيرها من خصال الخير التي يتقرب بها العباد إلى  
 ربهم وقيل معنى الوسيلة المحبة أي تقبيل الله والاولى والاولى وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ من لم يقبل دينه  
 وقيل اعداءه البارزة والكامنة لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ أي لكي تسعدوا بالخلود في جنته لأن الفلاح  
 اسم جامع للخلاص من كل مكروه والفوز بكل محبوب الَّذِينَ كَفَرُوا وَأَوَّانُوا لِحُكْمِ اللَّهِ  
 مبتدأ مسوق لزعج الكفار وترغيب المسلمين في امتثال أوامره سبحانه أي لو أن لهم ما في الأرض  
 من اصناف أموالها وذرأها ومنافعها طابها وقيل المراد لكل واحد منهم ليكون أشد تحويلا ود  
 كان الظاهر من ضمير الجمع خلاف ذلك جميعا تأكيد وَمَثَلَةٌ مَعَهُ أي أن الكافر لو ملك الدنيا  
 ودنيا أخرى مثلها معها ليفتدوا به أي ليجعلوا كلامها فدية لأنفسهم من العذاب وأفراد الضمير  
 إما لكونه راجعا إلى المذكور أو لكونه بمنزلة اسم الإشارة أي ليفتدوا بذلك من عذاب يوم القيمة  
مَا تَقْبَلُونَ مِنْهُمْ ذلك القداء وَهُمْ عَدَاؤُا لِكَيْرِمَايَ لا زرع ولا سبيل لهم إلى الخلاص منه بوجه من  
 الوجوه وعن انس قال قال رسول الله صلعم يقول الله تبارك وتعالى لا هون لأهل النار عذابا لو كانت  
 لك الدنيا كلها كنت مفقدا بها فيقول نعم فيقول قد اردت منك إيسر من هذا وانت في صلحهم  
 أن لا تشرك بي ولا ادخل النار وادخل الجنة فابيت الا لشرك هذا اللفظ مسلم وفي رواية البخاري  
 جاء بالكافر يوم القيمة فيقال له ارايت لو كان لك ملا الأرض ذهباً كنت تقفدي به فيقول نعم  
 فيقال له لقد كنت سئلت ما هو ايسر من ذلك ان لا تشرك بي يريدون أن يخرجوا من النار هذا  
 استيناف بيا في كانه قيل كيف حالهم فيما هم فيه من هذا العذاب لا ليم فقيل يقصدون الخروج  
 من النار ويطلبونه لو يتمنون وما هم بخارجين منها أي لا يستطيعون ذلك وعلمها النصب على  
 الحال وقيل انها جملة اعتراضية وَهُمْ عَدَاؤُا لِمَقِيمِ أي حاتم ثابت لا يزول عنهم ولا ينتقل ابدا خرج  
 مسلم وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلعم قال يخرج

من النار قوم فيدخلون الجنة قال يزيد الفقير قلت كجا يقول الله يريدون ان يخرجوا  
 من النار وما هم بخارجين منها قال اتل اول الآية ان الذين كفروا الآية الا انهم الذين كفروا  
 وعن عكرمة ان نافع بن الازرق قال لابن عباس تزعم ان قوما يخرجون من النار وقد  
 قال الله تعالى وما هم بخارجين منها فقال ابن عباس ويحك اقرأ ما فوقها هذه للكفا قال  
 الرخشري في الكشاف بعد ذكره لهذا انه مما لفقته المجرية انتهى ويا لله العجب من رجل لا يفتر  
 بين اصح الصحيح وبين الكذب الكذب على رسول الله صلعم يتعرض للكلام على ما لا يعرفه ولا  
 يدري ما هو وقد تواترت الاحاديث تواتر الا يخفى على من له ادنى المام بعلم الرواية بان عصا  
 الموحد بن يخرجون من النار فمن انكر هذا فليس باهل المناظرة لانه انكر ما هو من ضروريات  
 الشريعة والسارق والسارقة فاقطعوا الماذكرجانه حكم من ياخذ المال حجارا وهو الحار ب عقبه  
 بن كرم من ياخذ المال خفية وهو السارق وذكر السارقة مع السارق لزيادة البيان لان  
 القرآن الاقتصار على الرجال في تشريع الاحكام وقد اختلف ائمة النحوي في خبر السارق والسارقة  
 هل هو مقدم فاقطعوا فذهب الى الاول سيبويه وقال تقديره فيما فرض عليكم وفيما تلى  
 عليكم السارق والسارقة اي حكمها وذهب المبرج والزجاج الى الثاني ودخول الفاء لتضمن  
 المبتدأ معنى الشرط والسوق بكسر الراء اسم الشيء المسروق والمصدر هو السروق من سرق يسرق  
 سرقا قاله الجوهري وهو اخذ الشيء في خفية من الاعين ومنه استرق السمع وسارقة النظر  
 والقطع معناه الابانة والازالة وقدم السارق هنا والزانية في اية الزنا لان الرجال الى السرقة اميل  
 والنساء الى الزنا اميل أي يمين كل منهما من الكوع وجمع الايدي لكراهة الجمع بين  
 التثنيتين وقيل لانه اراد يميننا من هذا ويمينا من هذا فانه ليس للانسان الا يمين واحدة وكل شيء  
 موحد من اعضاء الانسان اذا ذكره مضافا الى اثنين فصاعدا جمع والمراد باليد هنا اليمين قاله  
 الحسن والشعبي والسدي وكذلك هو في قراءة ابن مسعود فاقطعوا ايماهما وقيل بجارحة وحدها  
 عند جمهور اهل اللغة من رؤس الاصابع الى الكوع فيجب قطعها من الكوع وقد بينت السنة المطهرة  
 ان موضع القطع الرسغ وقال قوم يقطع من المرفق وقال الخوارج من المنكب والسرقة لا بد ان تكون  
 ربع دينار فصاعدا ولا بد ان تكون من حرز كما وردت بذلك الاحاديث الصحيحة وقد ذهب

الى اعتبار الحزور ربع الدينار الجمهور وذهب قوم الى التقدير بعشرة دراهم وقال الحسن البصري اذا  
 جمع الثياب في البيت قطع وقد اطل الكلام في بحث السرقة ائمة الفقه وشرح الحديث بما لا ياتي  
 التويل هنا بكثير فائدة واوضحت البحث في ذلك في شرحي لمبوع المرام جزاء عما كسب اي ذلك لقطع جزاء  
 على فعلهم بِكَافِرٍ مِنَ اللَّهِ اي عقوبة منه بقول النكلت به اذا فعلت به ما يجب ان ينكل به عن ذلك  
 الفعل وعن قتادة قال لا تروا لهم فيه فانه امر الله الذي امر به قال وذكر لنا ان عمر بن الخطاب  
 كان يقول اشددوا على الفساق واجعلوهم يدايداً ورجلاً رجلاً والله عز وجل انتقام من عصاه  
 لا يعارض في حكمه حكيم فيما اوجبه من قطع يد السارق فمن تاب من بعد ظلمه السياق يفيد  
 ان المراد بالظلم هنا السرقة اي فمن تاب من بعد سرقة واحدة ولكن اللفظ عام فيمثل السارق  
 وغيره من المذنبين والاعتبار بنجوم اللفظ لا بخصوص السبب فان الله يتوب عليه اي يغفر له  
 ويقبض عنه ويقبل توبته ان الله يحق لمن تاب تَجِبَ رَحْمَةً وقد استدل بهذا عطاء وجماعة على  
 ان القطع يسقط بالتوبة وليس هذا الاستدلال بصحيح لان هذه الجملة الشرطية لا تفيد الا مجرد قبول التوبة  
 وليس فيها ما يفيد انه لا قطع على التائب وقد كان في زمن النبوة ياتي الى النبي صلعم من وجب عليه  
 حد تائباً عن الذنب الذي ارتكبه طالباً للتطهيره بالحديث في حديث النبي صلعم وقد روي عن النبي صلعم  
 انه قال للسارق بعد قطعه تب الى الله ثم قال تاب الله عليك اخرجه الدارقطني من حديث ابي هريرة  
 واخرج احمد وخيرة ان هذه الآية نزلت في المرأة التي كانت تسرق المتاع لما قالت للنبي صلعم بعد قطعها  
 هل لي توبة وقد ورد في السنة المطهرة ما يدل على ان الحد وادارفت الى الائمة وجبت اذ فتح  
 اسقاطها وان عفا عنه قبل الرفع الى الامام سقط القطع وعليه الشافعي الْمَنْ تَابَ مِنْ ذُنُوبِهِ  
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ هذا الاستفهام لانكار مع تقرير العلم وهو كالعنوان لقوله يَعُدُّ بِمَنْ تَبَّ  
 اي من كان له ملك السموات والارض فهو قادر على هذا التعذيب الموكول الى المشية والمغفرة للوكول  
 اليها والخطاب للنبي صلعم والمراد به جميع الناس وقيل الخطاب لكل فرد من الناس ويعرف بِمَنْ تَبَّ  
 وانما قدم التعذيب على المغفرة لانه في مقابلة السرقة على التوبة وهذه الآية فاضحة للمقدرة للمعترف  
 في قولهم بوجوب الرحمة للطبع والعذاب العاصي لان الآية دالة على ان التعذيب والرحمة مفوضان  
 الى المشية والوجوب ينا في ذلك والله على كل شيء قدير لان الخلق كلهم عبدة وفي ملكها يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ

هذا خطاب تشریف وتكريم وتعظيم وقد خاطبه الله عز وجل بيا ايها النبي في مواضع من كتابه وبيا ايها  
الرسول في موضعين هذا احدهما والاخر قوله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل ليك من ربك ولا تحزن  
الَّذِينَ يَسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ اِي لَا تَحْتَمِ وَلَا تَبَالِ بِهِمْ فَاِنِّي نَاصِرٌ لِّعَلِيهِمْ وَكَافِيكَ شُرَهُمْ وَالْحَزْنَ وَالْحَزْنَ  
خلاف السرور وحزن الرجل بالكسر فهو حزين وحزين والحزنه غيره قال اليزيدي حزنه لغة قريش و  
احزنه لغة تميم وقد قرئ بهما وفي الآية النهي له صلعم عن التاثر لمسارعة الكفرة في كفرهم تاثر ايلغا على  
ابلع وجهه والكدفة فان التخي عن اسباب الشيء ومباديه في عنده بالطريق البرهاني وقطع له من اصله لان  
الله سبحانه قد وعدة في غير موطن بالنصر عليهم والمسارعة الى الشيء الوقوع فيه سرعة والمراد هنا  
وقوعهم في الكفر بسرعة عند وجود فرصة واثر لفظ في على لفظ ال للدلالة على استقرارهم فيه  
والمسارعون هم اليهود قاله ابن عباس من الَّذِينَ قَالُوا مِنْ بَيَانِيَةِ وَالْحِجَّةِ مَهِيْنَةُ الْمَسَارِعِينَ فِي الْكُفْرِ  
وهؤلاء الذين قالوا امنا يا قواهمهم بالسنتهم وَمَنْ تَوَلَّوْهُمْ فُلُوْهُمْ هم المنافقون قاله ابن عباس والمعنى  
ان المسارعين في الكفر طائفة من المنافقين ومن الَّذِينَ هَادُوا اِي وطائفة من اليهود قال  
الزجاج الكلام تم عند قوله هذا ثم ابتدأ الكلام بقوله سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ وهذا راجع الى الفريقين  
والى المسارعين واللام في قوله الكذب للتقوية اولتضمين السماع معنى القول وقيل معناه من الذين  
هادوا وقوم قائلون الكذب من رؤسائهم المحرفين للتوراة سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ اٰخَرِيْنَ اى الكلام رسول  
الله صلعم لاجل الكذب عليه وجهوهم عيوننا وجواسيس لهم لاجل يبلغونهم ما سمعوا من رسول الله صلعم  
قال الفراء ويجوز سماعين كما قال طعونين ايما ثقفوا واحاصل ان هؤلاء القوم من اليهود طعم  
صفتان سماع الكذب من اخبارهم ونقله الى عوامهم وسماع الحق منك ونقله الى اخبارهم لغيره  
لَمْ يَأْتُوْكَ صِفَةٌ لِقَوْمٍ اِي لَمْ يَحْضُرْ واجلسك وهم طائفة من اليهود كانوا لا يحضرون مجلس رسول  
الله صلعم تكبرا وتمردا وقيل هم جماعة من المنافقين كانوا يستجيبون مجلس رسول الله صلعم يَحْرُقُونَ  
الكل الذي في التوراة كاية الرجم اى يزيلونه ويميلونه او يتاولونه على غير تاديله والمحرفون هم  
اليهود قال القسطلاني في ارشاد الساري وقد صرح كثير بان اليهود والنصارى بدلوا الفاظا  
كثيرة من التوراة والانجيل واتوا بغيرها من قبل انقسام وحرفوا ايضا كثيرا من المعاني بتاويلها  
على غير الوجه ومنهم من قال انهم لو هما كليهما ومن ثم قيل بامتثالها وفيه نظراذ الايات والاخبار

كثيرة في انه بقي منهما اشياء كثيرة لم تبدل منها اية الذين يتبعون الرسول النبي الامي و  
 قصة رجم اليهوديين وقيل التبديل وقع في اليسير منها وقيل وقع في المعاني لاني الالفاظ وفيه  
 نظر فقد وجد في الكتابين ما لا يجوز ان يكون بهذه الالفاظ من عند الله اصلا وقد نقل بعضهم  
 الاجماع على انه لا يجوز الاشتغال بالتوراة والانجيل ولا كتابتهما ولا نظرهما وعند احمد والبرار واللفظ  
 من حديث جابر قال نسخ عمر كتابا من التوراة بالعربية فجاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم ففعل يقرأ ووجه النبي  
 صلى الله عليه وسلم فقال له رجل من الانصار ويحك يا ابن الخطاب الان ترى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم لا تسألوا اهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد ضلوا وانكم امانان تكنوا بحق او  
 تصدقوا بباطل والله لو كان موسى بين اظهركم ما حل له الا اتباعي وروي في ذلك احاديث  
 اخر كلها ضعيف لكن مجموعها يقتضي ان لها اصلا قال الحافظ بن حجر في الفتح ومنه كحضرت ذكرته  
 والذي يظهر ان كراهة ذلك للتزويه لا للتحريم والاولى في هذه المسئلة التفرقة بين من لم يتمكن  
 ويصر من الراشدين في الايمان فلا يجوز له النظر في شيء من ذلك بخلاف الراشخ فيه ولا سيما  
 عند الاحتياج الى الرد على المخالف ويدل له نقل الائمة قديما وحديثا من التوراة والزمامم <sup>بعض</sup> النصه  
 لعبد صلح بما يستخرجونه من كتابهم واما الاستدلال بالتحريم بما ورد من غضبه صلح فمردود بانه  
 قد يغضب من فعل المكروه ومن فعل ما هو خلاف الاول اذا صدر من لا يليق به ذلك كغضبه  
 من تطويل معاذ الصلوة بالقراءة انتهى لقول وقد تقدم الكلام على هذه المسئلة في سورة النساء  
 باطول من ذلك وقد قال جماعة من اهل المعرفة بالتحقيق بان التحريف الواقع في التوراة معنوي  
 لا لفظي واليه ذهب حبر الائمة وترجمان القران ابن عباس والشيخ ولي الله المحدث الدهلوي في  
 الفون الكبير وغيرهما والله سبحانه اعلم من بعد كونه موضوعا في مواضعه او من بعد وضعه في  
 مواضعه التي وضعه الله فيها من حيث لفظها ومن حيث معناها اخرج البخاري وسلم وغيرهما  
 من حديث عبد الله بن عمران اليهودي جاؤا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له ان رجلا  
 منهم وامرأة زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التوراة قالوا انفضحهم ويجلدون قال  
 عبد الله بن سلام كذبتم ان فيها آية الرجم فاتوا بالتوراة فنشروها فوضع احد هم يده على آية الرجم  
 فقرأ ما قبلها وما بعد ما فقال عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفعها فاذ آية الرجم قالوا صدق فامروا



رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما وقال الحسن في الآية انهم يغيرون ما يسمعون من النبي صلى الله عليه وسلم بالكذب  
 عليه ولا اول اول وقال ابن جرير الطبري يجر فون حكم الكلام فخذون ذكر الحكم لمع فتر السامعين  
 به وفيه بعد يقولون ان او يتيم هذا الاشارة الى الكلام المحرف اي قال يهود فذلك ليهود  
 المدينة ان او يتيم من جهة محمد هذا الكلام الذي حرفناه اي اجلد فخذوه واحملوا به وان  
 لم تؤثروا بل جاءكم بغيره وافناكم بخلافه فاحذروا من قبوله والعمل به من يرد الله ففتنة  
 اي ضلالتة فكنتم ملكا من الله شيئا اي فلا تستطيع دفع ذلك عنه ولا تقدر على نفعه  
 وهدايتة وهذه الجملة مسانفة مقربة لما قبلها وظاهرها العموم ويدخل فيها هؤلاء الذين  
 سياق الكلام معهم دخولا اوليا اولئك الاشارة الى من تقدم ذكرهم من الذين قالوا امنا  
 باقوا هم ومن الذين هادوا وما في اسم الاشارة من معنى البعد لا يذان بيعد منزلتهم الفساد  
 الذين لم يرد الله ان يطهر قلوبهم اي لم يرد تطهيرها من اجناس الكفر والنفاق وخبث الضلال  
 كما ظهر قلوب المؤمنين والجملة استيناف صبين لكون ارادته تعالى لفتنتهم منوطة بسوء اختيارهم  
 وقبح صنيعهم الموجب لها الا واقعة منه تعالى ابتداء وفي هذه الآية دلالة على ان الله تعالى  
 لم يرد اسلام الكافر وانه لم يطهر قلبه من الشك والشرك ولو فعل ذلك لان هذه الآية  
 من اشد الايات على القدرة لهم في الدنيا خيري بظهور نفاق المنافقين وبضرب  
 الجزية على الكافرين وظهور تحريفهم وكنتمهم لما نزل الله في التوراة وكنتم في الآخرة على  
 عظيم يعني الخلود في النار سماعون للكذب كربة تأكيد التقية وليكون كالمقدمة لما بعده  
 وهو كالتون للسحت وهو بضم السين وسكون الحاء الممال احرام واصله الهلاك والشدة  
 من سحت اذا هلكه ومنه فيسحت كرجذاب ويقال للجان اسحت اي استاصل وسمي احرام  
 سحتا لانه يسحت الطاعات اي يذهبها ويستاصلها وقال الفراء اصله كلب الجوع وقيل  
 هو الرشوة والاول اولى والرشوة تدخل في احرام دخولا اوليا وقد نسه جماعة بنوع من انواع  
 احرام خاص كالهدية لمن يقضيه له حاجة او حلوان الكاهن والتعميم اولى بالصواب قال ابن  
 عباس اخذ الرشوة في الحكم وقضوا بالكذب وعن ابن مسعود قال السحت الرشوة في الدين  
 وقال سفيان في الحكم وعن ابن عباس قال رشوة احكام حرام وهي السحت الذي ذكره الله

في كتابه وعن علي انه سئل عن السحت فقال الرشأ فقبيل له في الحكم قال ذلك الكفر وعمن  
 قال بابان من السحت ياكلهما الناس الرشأ في الحكم ومهر الزانية وقد ثبتت عن رسول الله صلعم  
 في تحريم الرشوة ما هو معروف وعن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال لعن الراشي والمرشي  
 في الحكم اخرج الترمذي واخرجه ابو داود عن ابن عمرو بن العاص فَانْ جَاؤُكَ فَاحْكُمْ  
بَيْنَهُمْ أَوْ اعْرِضْ عَنْهُمْ فيه تغيير لرسول الله صلعم بين الحكم بينهم والاعراض عنهم وقد  
 استدلل به على ان حكام المسلمين مخبرون بين الامرين وقد اجمع العلماء على انه يجب  
 على حكام المسلمين ان يحكموا بين المسلم والذمي اذا ترافعا اليهم واختلفوا في اهل الذمة  
 اذا ترافعوا فيما بينهم فذهب قوم الى التغيير وبه قال الحسن والشعبي والنخعي والزهري وبه  
 قال احمد وذهب اخرون الى الوجوب وقالوا ان هذه الآية منسوخة بقوله وان احكم بينهم  
 بما انزل الله وبه قال ابن عباس وعطاء ومجاهد وحكرمة والزهري وعمر بن عبد العزيز  
 والسدي وهو الصحيح من قول الشافعي وحكاة القرطبي عن اكثر العلماء وليس في هذه السورة  
 منسوخ الا هذا وقوله ولا امين البيت على ما سبق ومعنى انْ تَعْرِضْ عَنْهُمْ ان اخترت الاعراض  
 عن الحكم بينهم فَلَنْ يَضُرَّوكَ شَيْئًا اي اذا عادوا ولا اعراضك عنهم فان الله يعصمك من الناس  
 ولا سبيل لهم عليك لانه سبحانه حافظك وناصرك عليهم وَانْ حَكَمْتَ اي اخترت الحكم  
بَيْنَهُمْ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ اي بالعدل الذي امرك الله به وانزله عليك اِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ  
الْمُقْسِطِينَ العادلين فيما ولوا وحكموا فيه وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول  
 الله صلعم ان المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين الذين  
 يعدلون في حكمهم واهليهم وما ولوا اخرج مسلم وكيف يحكمونك وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ  
فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ فيه تعجب للنبي صلعم من تحكيمهم اياه مع كونهم لا يؤمنون به ولا بما جاء به مع  
 ان ما يحكمونه فيه موجود عندهم في التوراة كالرجم ونحوه وانما ياتون اليه صلعم ويحكمونه  
 طعما منهم في ان يوافق تحريمهم وما صنعوه بالتوراة من التغيير ثم يتولون من بعد ذلك  
 اي من بعد تحكيمهم لك وحكمك الوافق لما في كتابهم وما اولئك بِالْمُؤْمِنِينَ بك او بكتابهم كما يدل  
 وينعمون لاعراضهم عنه اولا وعما يوافقها ثانيا وهذه جملة مفرقة لضمون ما قبلها

اِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ اسْتِغْنَى وَيُضْمَنُ تَعْظِيمَ التَّوْرَةِ وَتَفْخِيمَ شَأْنِهَا وَإِنْ فِيهَا  
 بَيَانُ الشَّرَائِعِ وَالتَّبَشِيرِ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَبِإِجَابِ تَبَاعِهُ بِحُكْمِهَا النَّبِيُّونَ هُمْ أَنْبِيَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبِهِ  
 تَمَسَّكَ مِنْ ذَهَبٍ لِيَأْنِ شَرِيعَةٌ مِنْ قَبْلِنَا شَرِيعَةٌ لِنَامِلِمُ تَنْبِيْهِ وَالمَرَادُ بِالنَّبِيِّينَ الَّذِينَ بَعَثُوا بَعْدَ  
 وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ بَعَثَ فِيهِمْ الْوَفَاءَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ لَيْسَ مَعَهُمْ كِتَابٌ أَنْبَأَتْهُ بِأَقَامَةِ التَّوْرَةِ وَاحْكَامِهَا  
 وَحَمَلِ النَّاسِ عَلَيْهَا وَالمَحَلَّةُ أَمَا مَسْتَانِفَةٌ أَوْ حَالِيَّةٌ الَّذِينَ اسْلَمُوا أَصْفَةً مَا دَحَى لِلنَّبِيِّينَ وَفِيهِ أَرْغَامُ  
 لِلْيَهُودِ الْمُعَاصِرِينَ لَهُ صَلَّى بَانَ أَنْبِيَاءَهُمْ كَانُوا يُدْعَوْنَ بِدِينِ الْأَسْلَامِ الَّذِي دَانَ بِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى  
 وَقِيلَ المَرَادُ بِالنَّبِيِّينَ مُحَمَّدٌ صَلَّى وَصَبْرُهُ صَلَّى بِلَفْظِ الْجَمْعِ تَعْظِيمًا قَالَ بِنِ الْأَنْبِيَاءِ هَذَا رَدُّ عَلَى  
 الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى لِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ مَا كَانُوا مَوْصُوفِينَ بِالْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ بَلْ كَانُوا مُسْلِمِينَ  
 لِلَّهِ تَعَالَى مُنْقَادِينَ لِأَمْرِهِ وَنَهْيِهِ وَالعَلَّ بِكِتَابِهِ لِلَّذِينَ هَادُوا وَالمَتَعَلَّقُ بِحُكْمِهَا وَالمَعْنَى أَنَّهُ يُحْكَمُ بِهَا  
 النَّبِيُّونَ لِلَّذِينَ هَادُوا وَقَالَ الزَّجَّاجُ جَائِزًا أَنْ يَكُونَ المَعْنَى عَلَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ عَلَى مَعْنَى فِيهَا  
 هُدًى وَنُورٌ لِلَّذِينَ هَادُوا وَيُحْكَمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ اسْلَمُوا وَالمَلَامُ أَمَا لِلْبَيَانِ اخْتِصَاصُ احْكَمُهُمْ  
 أَعْمَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ أَوْ عَلَيْهِمْ كَانَهُ قِيلَ لِأَجْلِ الَّذِينَ هَادُوا وَالمَلَامُ لِأَيِّدَانِ بِنَفْعِهِ لِلْمُحْكَمِ عَلَيْهِ  
 أَيْضًا بِاسْتِقْطِ التَّبَعَةِ عِنْدَهُ وَالمَلَامُ لِشَعَارِ بِكَمَالِ رِضَاهُمْ بِهِ وَانْقِيَادِهِمْ لَهُ كَانَهُ أَمْرًا فَعِ الْفَرِيقَيْنِ  
 فِيهِ تَعْرِيفُ بِالْمُحْرِفِينَ وَقِيلَ لِلَّذِينَ هَادُوا وَعَلَيْهِمُ الرَّيَابِيُّونَ الْعُلَمَاءُ احْكَمَاءُ مِنْ عِلْمِ هَادُوا  
 الَّذِينَ التَّرْمُوطِيُّونَ النَّبِيِّينَ وَجَانِبُوا دِينَ الْيَهُودِ وَقَالَ أَحْسَنُ الْفُقَهَاءِ وَقَالَ مُجَاهِدٌ هُمْ فَوْقَ  
 الْأَحْبَارِ وَقَالَ أَحْسَنُ الرَّبَابِيِّونَ الْعِبَادُ وَالمَرَادُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ الرَّبَابِيُّونَ هُمْ الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْبَارُ  
 هُمُ الْقُرَاءُ وَقَدْ سَبَقَ تَفْسِيرُهُ فِي آلِ عِمْرَانَ وَالْأَحْبَارُ الْعُلَمَاءُ مَا خُوذَ مِنَ التَّحْبِيرِ وَهُوَ التَّحْسِينُ فَهَمْ بِحُجْرُونَ  
 الْعِلْمِ أَيْ يَحْسُنُونَهُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ أَحْبَرُ وَاحِدٌ أَحْبَارُ الْيَهُودِ بِالْفَتْحِ وَالكَسْرِ وَالكَسْرُ أَفْصَحُ وَقَالَ الْفَرَّاءُ  
 أَنَّمَا هُوَ بِالْكَسْرِ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ هُوَ بِالْفَتْحِ بِمَا اسْتَحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ الْبَاءُ لِلْسَّبَبِيَّةِ وَمِنْ لِلْبَيَانِ  
 وَالمَعْنَى أَمْرًا وَابْتِحْفَظَ أَيْ أَمْرَهُمْ كَالنَّبِيِّينَ بِحِفْظِ التَّوْرَةِ عَنِ التَّغْيِيرِ وَالتَّبْدِيلِ وَالمَعْنَى أَنَّ الزَّنْخَشَرِيَّ  
 يُحْكَمُونَ بِهَا سَبَبًا هَذَا اسْتِحْفَظَ فَهَمْ طِفْلًا وَنَوَابِ عِنْتُمْ فِي ذَلِكَ وَكَانُوا عَلَيْهِ أَيْ عَلَى كِتَابِهِ وَانَّهُ  
 شَهِدَ أَيْ رَقِبًا يَحْمُونَهُ عَنِ التَّغْيِيرِ وَالتَّبْدِيلِ هَذِهِ المَرَاقِبَةُ فَلَا تَحْتَشِرُوا النَّاسَ يَا رُؤَسَاءَ الْيَهُودِ  
 فَكُتِبُوا أَمَا أَنْزَلْتُ مِنْ نَعْتِ مُحَمَّدٍ صَلَّى وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ وَأَخْشَوْنَ فِي كِتَابِنَا ذَلِكَ وَلَا تَحْتَشِرُوا أَيْ تَتَّبِعُوا

بأياتي قلنا قليلا من الدنيا على ان تكتموا ما انزلت قال ابن زيد انما كلوا السحت على كتابي يعني الرشوة وقد  
تقدم تحقيقه ومن لم يحكم بما انزل الله لفظ من من صيغ العموم فيفيد ان هذا غير مختص بطائفة  
معينة بل لكل من ولي الحكم وهو الاول وقبل السدي قيل انها مختصة باهل الكتاب وقيل بالكفار وطلقا  
لان المسلم لا يكفر بارثكاب لكبيرة وبه قال ابن عباس وقتادة والضحاك وقيل في خصوص بني قريظة و  
النضير وعن البراء بن عازب قال انزل الله هذه الايات الثلاث في الكفار اخرجهم مسلم وقال ابن  
مسعود وكحسن والتخمي هذه الايات التلت عامرة في اليهود وفي هذه الامة فكل من ارثى بحكم  
بغير حكم الله فقد كفر وظلم وفسق وهو الاول لان الاعتبار بعجم اللفظ لا بخصوص السبب وقيل  
هو محمول على ان الحكم بغير ما انزل الله وقع استخفا او استخلا او محمدا قاله ابو السعود والاشارة  
بقوله فاولئك ال من واجمع باعتبار معناها وكذلك ضمير اجماعة في قوله هم الكافرون ذكر  
الكفر هنا مناسب لانه جاء عقب قوله ولا تشروا باياتي قلنا قليلا وهذا كفر فناسخ الكفر  
هنا قاله ابو حيان قال ابن عباس يقول من محمدا الحكم بما انزل الله فقد كفر ومن اقر به ولم  
يحكم فهو ظالم فاسق وعنه قال انه ليس بالكفر الذي يذهبون اليه انه ليس كفر ينقل من الملة  
كفرون كفر وقال عطاء هم الظالمون هم الفاسقون هم الكافرون قال كفرون كفر وظلم دون  
ظلم وفسق دون فسق وعن ابن عباس قال نزلت في اليهود خاصة وقد روي نحو هذا عن  
جماعة من السلف وعن حذيفة بسند صحيح ان هذه الايات ذكرت عنده ومن لم يحكم بما  
انزل الله فاولئك هم الكافرون والظالمون والفاسقون وقال رجل ان هذا في بني اسرائيل  
فقال حذيفة نعم الاخوة لكم بنو اسرائيل ان كان لكم كل حلوة وطعم كل مرة كلا والله لتسلكن طريقهم  
قد الشرك وعن ابن عباس نحوه واقول هذه الآية وان نزلت في اليهود لكنها ليست مختصة  
بهم لان الاعتبار بعجم اللفظ لا بخصوص السبب وكلمة من وقعت في معرض الشرط فتكون للعموم  
فهذه الآية الكريمة متناولة لكل من لم يحكم بما انزل الله وهو الكتاب السنة والمقل لا يدعيه  
حكم بما انزل الله بل يقول انه حكم بقول العالم الغلاني وهو لا يدري هل ذلك الحكم الذي حكم  
هو من محض رايه ام من المسائل التي استدل عليها بالدليل ثم لا يدري اهو اصاب في  
الاستدلال ام اخطأ وهل اخذ بالدليل القوي ام الضعيف فانظر يا مسكين ماذا صنعت بنفسك



القاضي المسكين فانه ربما دعا الله في خلواته وبعد صلواته ان يديم عليه تلك العهدة ويحرمها  
 عن الزوال حتى لا يتمكنوا من فضله ولا يقدروا على عزله وقد يبذل في استمراره على ذلك انفاس  
 الاموال ويدفع الرشاء والبراطيل لمن كان له في امره مدخل فيجرح بهذا الاقتال بين خسرات  
 الدنيا والآخرة وتسم نفسه بهما جميعا في حصول ذلك القضاء فيشتري بهما النار ولا يخرج  
 عن هذه الاوصاف الا القليل النادر والايات الكريمة في هذا المبنى والاحاديث الصحيحة  
 في هذا المعنى كثيرة جدا ولولو لم تكن من الزواجر عن هذا الاية وهذا الحديث المتقدم  
 لكفت فالمقلد لا يصلح للقضاء وانما يصلح قضاء من كان مجتهدا متورعا عن اموال الناس عا ولا  
 في القضية حاكما بالسوية ويحرم عليه المحرص على القضاء وطلبه ولا يحل للامام تولية من كان  
 كذلك وممكن متاهلا للقضاء فهو على خطر عظيم وله مع الاصابة اجران ومع الخطأ اجران لم  
 يال جمدا في البحث ويحرم عليه الرشوة والهدية التي اهديت اليه لاجل كونه قاضيا ولا يجوز  
 له الحكم حال الغضب وعليه التسوية بين الخصمين الا اذا كان احدهما كافرا والسمع منهما مقبل <sup>القضية</sup>  
 وتسهيل الحجاب بحسب الامكان ويجوز له اتخاذ الاعوان مع الحاجة والشفاعة والاستيضاح و  
 الارشاد الى الصلح وحكمه ينفذ ظاهرا فقط فمن فضل بشئ فلا يحل له الا اذا كان الحكمه مطا  
 لواقع هذا ما ذكره الشوكاني في القول المفيد والمختصر المسمى بالدرر البهية فان قلت اذا كان  
 المقلد لا يصلح للقضاء ولا يحل له ان يتولى ذلك ولا غيره ان يوليه فما تقول في المفتي المقلد قلت  
 ان كنت تسأل عن القليل والقال ومذاهب الرجال فالكلام في شروط المفتي وما يعتبر فيه بسو  
 في كتب الاصول والفقهاء وقد اوضحها الشوكاني في ارشاد الفحول وينيل الاوطار والحافظ  
 بن القيم رحمه الله تعالى في اعلام الموقعين عن رب العالمين بما يشفي العليل ويروى الغليل  
 فان شئت الاطلاع والاستيفاء فارجع الى هذه الكتب يتضح لك الحق من الباطل والخطأ من  
 الصواب ولا تكن من الممتزين وكتبنا عليهم فيها ان النفس تقتل بالنفس اذا قتلتها والعين  
 تقطع بالعين والاذن تقطع بالاذن والسنن تقطع بالسنن معطوف <sup>على</sup>  
 انزلنا التوراة بين الله سبحانه في هذه الاية ما فرضه على بني اسرائيل من القصاص في  
 النفس والعين والاذن والسنن والجروح وقد استدلت ابو حنيفة وجماعة من اهل <sup>العلم</sup>

بهذه الآية فقالوا انه يقتل المسلم بالذمي لانه نفس وقال الشافعي وجماعة من اهل العلم ان هذه  
 الآية خبر عن شرع من قبلنا وليس بشرع لنا وقد قدمنا في البقرة في شرح قوله تعالى كتب عليكم  
 القصاص في القتلى ما فيه كفاية وقد اختلف اهل العلم في شرع من قبلنا هل يلزمنا أم لا فذهب  
 الجمهور الى انه يلزمنا اذ لم ينسخ وهو الحق وقد ذكر ابن الصباغ في الشامل اجماع العلماء على الاحتجاج  
 بهذه الآية على ما دللت عليه قال ابن كثير في تفسيره وقد اجمع الامة كلهم على ان الرجل يقتل  
 بالمرأة لعوم هذه الآية الكريمة انتهى وقد اوضح الشوكاني ما هو الحق في هذا في شرحه على المنتقى  
 وفي هذه الآية توييح لليهود وتقريع لكونهم يخالفون ما كتبه الله عليهم في التوراة كما حكاها هنا  
 ويفاضلون بين الانفس كما سبق بيانه وقد كانوا يقيدون بني النضير من بني قريظة ولا يقيدون  
 بني قريظة من بني النضير والظاهر من النظم القرآني ان العين اذا فقت حتى لم يبق فيها مجال للادراك  
 انها تفقت عين الجاني بها والانف اذا جردت جميعها فانها تجرد عنف الجاني بها والاذن اذا  
 قطعت جميعها فانها تقطع اذن الجاني بها وكذلك السن فاما لو كانت الجناية ذهبت ببعض  
 ادراك العين او ببعض الانف او ببعض الاذن او ببعض السن فليس في هذه الآية ما يدل  
 على ثبوت القصاص وقد اختلف اهل العلم في ذلك اذا كان معلوم القدر يمكن الوقوف  
 على حقيقته وكلامهم ممدون في كتب الفروع والظاهر من قوله والسن بالسن انه لا فرق  
 بين الشيا والانياب والاضراس والرباعيات وانه يؤخذ بعضها ببعض ولا فضل لبعضها على  
 بعض واليه ذهب اكثر اهل العلم كما قال ابن المنذر وخالف في ذلك عمر بن الخطاب رضي الله  
 عنه ومن تبعه وكلامهم ممدون في مواطنه ولكنه ينبغي ان يكون الماخوذ في القصاص  
 من الجاني هو المماثل للسن الماخوذة من المجني عليه فان كانت ذاهبة فما يليها والجرح يشعل  
 الاطراف قصاص اي ذوات قصاص فيما يمكن ان يقتص منه والاختكومة عدل وهذا التعميم  
 بعد التخصيص وقد ذكر اهل العلم انه لا قصاص في الجرح التي يخاف منها التلف ولا فيما كان  
 لا يعرف مقداره عمقا او طولا او عرضا وقد قدر ائمة الفقه ارش جراحة بمقادير معلومة  
 وليس هذا موضع بيان كلامهم ولا موضع استيفاء بيان ما ورد له ارش مقدر وفيه دليل  
 على ان هذا الحكم كان شرعا في التوراة فمن قال شرع من قبلنا يلزمنا الا ما نسخ منه بالتفصيل

قال هي حجة في شرعنا ومن انكره قال انها ليست بحجة واختار الاول ابن الحاجب وهو الحق و  
 ذهبت الاشاعرة والمعتزلة الى المنع من ذلك وهو اختيار الامدي وقد اوضحنا هذا في كتابنا  
 حصول المأمول فمن تصدق من المستحقين للقصاص به اي بالقصاص بان عفى عن الجاني  
 ولم يقص منه فهو كفاية <sup>لله</sup> اي للتصدق بكفر الله عنه بها ذنوبه وهذا قول ابن مسعود  
 وعبد الله بن عمرو بن العاص والحسن ويدل له ما اخرج احمد والترمذي وابن ماجه عن ابى  
 الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يصاب بشئ في جسده فيتصدق به  
 الا رفع الله به درجة وخط عنه به خطيئة وعن انس ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع الشئ  
 فيه قصاص الا امر فيه بالعفو اخرج ابو داود والنسائي وقيل ان المعنى فهو كفارة للجراح فلا يؤخذ  
 بجنايته في الاخرة وبه قال ابن عباس ومجاهد مقاتلان العفو يقوم مقام اخذ الحق منه الاول  
 ابرح لان الضمير يعود على هذا التفسير الاخر الى غير مذكور قال الحافظ ابن القيم والتحقيق ان القاتل  
 يتعلق به ثلاثة حقوق حق لله تعالى وحق للمقتول وحق للولي فاذا اسلم القاتل نفسه طوعا واخترت  
 الولى ندما على ما فعل خوفا من الله وتوبة نصوحا سقط حق الله بالتوبة وحق الاولياء بالاستيفاء  
 او الصلح او العفو وبقي حق للمقتول يعوضه الله عنه يوم القيامة عن عبدة التائب ويصلح بينه  
 وبينه انفق وامر السلم القاتل نفسه اختيارا من غير ندم ولا توبة او قتل كرها فيسقط حق الوارث  
 فقط ويبقى حق الله تعالى لانه لا يسقطه الا التوبة كما علمت ويبقى حق المقتول ايضا لانه لم يصل شئ  
 من القاتل ويطلب به في الاخرة ولا يقال يعوضه الله عنه مثل ما تقدم لانه لم يسلم نفسه تائبا  
 تأمل قوله سليمان ايجل وعبارة الرمي على المتهاج وبالقول والعفو واخذ الدية لا تبقى طالبة اخوة  
 ومن لم يحكم بما انزل الله قيل نزلت هذه الآية حين اصطلحوا على ان لا يقتل الشريف بالوضيع ولا  
 الرجل بالمرأة فالنكاح هم الظالمون ضمير الفصل مع اسم الاشارة وتربيع الخبر يستفاد منها ان  
 هذا الظلم الصادق منهم ظلم عظيم بالغ الى الغاية وذكر الظلم هنا مناسب لانه جاء عقب اشياء  
 مخصوصة من امر القتل والحجج فناسب ذكر الظلم المتنافي للقصاص وعدم التسوية فيه وهذه الآية  
 من الاحكام على ان تراط الاجتهاد فانه لا يحكم بما انزل الله الا من عرف التنزيل والتاويل وما يدل على ذلك  
 حديث معاوية بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعثه الى اليمن يعني قاضيا قال اي امتحان له كيف تقضي



اذا عرض لك قضاء قال اقصي بكتاب الله قال فان لم تجد في كتاب الله قال فبسنة رسول  
 الله صلعم قال فان لم تجد في سنة رسول الله صلعم قال اجتهد رأيي ولا الوابي لا اقصر في الاجتهاد  
 والتجري للصواب قال اي الراوي فضرب رسول الله صلعم على صدره وقال الحمد لله الذي <sup>رسول</sup> قد  
 رسول الله صلعم لما يرضى به رسول الله رواه الترمذي والبوداود والدارمي وهو حديث  
 مشهور قد بين الشوكاني في حقه ومن خرجه في بحث مستقل ومعلوم ان المقلد لا يعرف كتابا  
 ولا سنة ولا رأي له بل لا يدري بان الحكم موجود في الكتاب السنة فيقضي وليس بموجود <sup>فجهته</sup>  
 رايه فاذا ادعى المقلد انه يحكم برأيه فهو يعلم انه يكذب على نفسه لا عرفه بانها لا يعرف <sup>كتابا</sup>  
 ولا سنة فاذا زعم انه حكم برأيه فقد اقر على نفسه بانها حكم بالطاغوت وقد سئل القاضي  
 الشوكاني هل الراجح جواز قضاء المقلد ام لا فاجاب بما لفظه الاوامر القرآنية ليس فيها الامر بالحكم  
 بان يحكم بالعدل والحق وما انزل الله وما اراد الله ومن المعلوم لكل عارف انه لا يعرف  
 هذه الامور الا من كان مجتهدا اذا المقلد انما هو قابل قول الغير دون حجة وليس الطريق  
 الى العلم يكون الشيء حقا وعدلا الا بالحجة والمقلد لا يعقل الحجة اذا جاءته فكيف يفتدي للاحتجاج  
 بها وهكذا الا علم عنده بما انزل الله انما عنده علم بقول من قلده فلو فرض انه يعلم بما انزل الله  
 وما جاء عن رسول الله صلعم على صحيحا لم يكن مقلدا بل هو مجتهد وهكذا لا نظر للمقلد فاذا حكم  
 بشيء فهو لم يحكم بما اراد الله بل بما اراد امامه ولا يدري اذ ذلك القول الذي قاله اماما موافق  
 للحق ام مخالف له وبالجملة فالقاضي هو من يقضي بين المسلمين بما جاء عن الشارع كما جاء في حديث  
 معاذ المتقدم وهذا الحديث وان كان فيه مقال فقد جمع طرق وشواهد الحافظ ابن الكثير في  
 جزء وقال هو حديث حسن مشهور اعتمد عليه ائمة الاسلام وقد خرجه ايضا احمد وابن عبد  
 والطبراني والبيهقي ولائمة الحديث فيه كلام طويل والحق انه من الحسن لغيره وهو معمول به  
 وقد حل هذا الحديث على انه يجب على القاضي ان يقدم القضاء بكتاب الله تعالى ثم اذا لم يجد <sup>فيه</sup>  
 قضى بسنة رسول الله صلعم ثم اذا لم يجد فيها اجتهد رايه والمقلد لا يتمكن من القضاء بما في كتاب الله  
 سبحانه لانه لا يعرف الاستدلال ولا كيفية ولا يمكنه القضاء بما في سنة رسول الله صلعم لانه  
 ولا يميز بين الصحيح والموضوع والضعيف المعطل باي علة ولا يعرف الاسباب ولا يدري بالتقدم

والمتاخر والعام والخاص والمطلق والمقيد والمجمل والمبين والناسخ والمنسوخ بل لا يعرف مفاهم  
 هذه الالفاظ ولا يتعقل معانيها فضلا عن ان يتمكن من ان يعرف اتصاف الدليل بشيء منها  
 وبالجملة فالمقلد اذا قال صح عندي فلا عنده وان قال صح شرعا فهو لا يدري ما هو الشرع وغا<sup>ية</sup>  
 ما يمكنه ان يقول صح هذا من قول فلان وهو لا يدري هل هو صحيح في نفس الامور لا فهو لا يدري  
 احد قضاة النار انه امان يصادف حكمه الحق فهو حكم بالحق ولا يعلم انه الحق ويجزم بالباطل  
 وهو لا يعلم انه باطل وكلا الرجلين في النار كما ورد بذلك النص من المختار واما قاضي الجينة  
 فهو الذي يحكم بالحق ويعلم انه الحق ولا شك ان من يعلم بالحق فهو مجتهد لا مقلد هذا يعرفه كل  
 عارف فان قال المقلد انه يعلم ان ما حكم به من قول امامه حق لان كل مجتهد مصيب نقول  
 له هل انت مقلد في هذه المسئلة ام مجتهد فان كنت مقلدا في هذه المسئلة فقد جعلت ما هو  
 محل النزاع دليلا لك وهو مصادرة باطلة فانك لا تعلم انها حق في نفسها فضلا ان تعلم زيادة  
 على ذلك وان كنت مجتهدا فيها فكيف خفي عليك ان المواد يكون كل مجتهد مصيبا هو من  
 الصواب لا من الاصابة كما اقر بذلك القائلون بتصويب المجتهدين وجرده في مؤلفاتهم  
 المعروفة الموجودة بايدي الناس واذا كان ذلك من الصواب لا من الاصابة فلا استفاد  
 من المسئلة ما تزعمه من كون مذهب امامك حقا فانه لا ينافي في الخطا ولهذا صح عنه صلعم  
 انه قال اذا حكم الحاكم فاجتهد واصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد واخطا فله اجر واحد  
 اخرجه الشيخان عن ابي هريرة وابن عمر وهذا لا يخفى الا على اعمى واذا لم تتعقل الفرق  
 بين الصواب والاصابة فاستمر نفسك بالسكوت وذرع عنك الكلام في المباحث العلمية  
 وتعلم من يعلم حتى تذوق حلاوة العلم فهذا حاصل ما لذي في هذه المسئلة وان كانت  
 طويلة الذيل واختلف فيها مذهب في الاصول والفروع ولكن السائل لم يسأل عن اقوال  
 الرجال فما سأل عن تحقيق الحق انتهى كلامه في ارشاد السائل الى دليل المسائل وقد حققنا  
 ذلك المقام في كتابنا الجنية في الاسوة الحسنة بالسنة وكشفنا القناع عن وجه التقليد الاتباع  
 فارجع اليه وعود في معرفة الحق عليه وبالله التوفيق وهو المستعان ووقفنا على انهم  
 يعيسى بن مريم هذا شروع في بيان حكم الانجيل بعد بيان حكم التوراة اي جعلنا عيسى بن

مريم يقفوا آثارهما أي آثار النبيين الذين أسلموا من بني إسرائيل أو آثار من كتب عليهم تلك  
 الأحكام والاول أظهر لقوله في موضع آخر برسلنا يقال قفنته مثل عقبته اذا تبعته ثم يقال  
 قفنته بفلان وعقبته به فيتعدى الى الثاني بالباء والمفعول الاول محذوف استغناء عنه  
 بالظرف وهو على آثارهم لانه اذا قفبه على اثره فقد فقه به اياه مصدق لما بين يديه من  
 التوراة وهي حال مؤكدة قاله ابن عطية واثباته الانجيل فيه هدى ونورا اي ان الانجيل  
 اوتيه عيسى حال كونه مشتتلا على الهدى من اجهالة والنور من عمى البصيرة ومصدق لما  
 بين يديه من التوراة وهدى وموعظة اي مصدقا وهاديا واعظا للمتقين وهذا  
 ليس بتكرار للاول الا في الاول اخبار ابا ن عيسى مصدق لما بين يديه من التوراة وفي الثاني  
 اخبار ابا ن الانجيل مصدق للتوراة فظهر الفرق بينهما وانما خص المتقين بالذكر لانهم الذين  
 ينتفعون بالموعظ ويحكم اهل الانجيل بما انزل الله فيه هذا امر لاهل الانجيل وهم النصارى  
 بان يحكموا بما في كتابهم وهو الانجيل فانه قيل البعثة المحمدية حق ولما بعدها فقد امر وافي  
 غير موضع بان يعملوا بما انزل على محمد صلعم في القرآن الناسخ بجميع الكتب المنزلة فرى بنصب  
 الفعل من يحكم على ان اللام لام كي خرج على ان اللام لام فعله الاول تكون اللام متعلقة بقوله  
 واثباته الانجيل ليحكم اهل الله بما انزل الله فيه وعلى الثانية هو كلام مستأنف قال مكي والاختيار  
 الحزم لان الجماعة عليه ولان ما بعده من الوعيد والتهديد يدل على انه الزام من الله تعالى  
 لاهل الانجيل وقال النحاس والصواب عندي انهما قرآنان حستان لان الله تعالى لم ينزل  
 كتابا الا ليحل بما فيه ومن لم يحكم بما انزل الله اي بما في الكتاب العزيز والسنة المطهرة لقوله  
 تعالى وما اشكر الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ولقوله صلعم الا اني اوتيت القرآن  
 وشله معه رواه ابو داود والدارمي وابن ماجه عن المقدام بن معد يكرب قال ولناكم  
 القاسمون الخارجون عن الطاعة وذكر الفسق هنا مناسب لانه خروج عن امر الله اذ نقه  
 قوله ويحكم اهل الانجيل وهو امر قاله ابو حيان وفي هذه الآية والآيتين المتقدمتين من الوعد  
 والتهديد ما لا يقادر قدره وقد تقدم ان هذه الآيات وان نزلت في اهل الكتاب فليست  
 مخصصة بهم بل هي عامة لكل من لم يحكم بما انزل الله اعتبارا بعموم اللفظ لا بخصوص السبب

ويدخل فيه السبب دخولاً اولياً وفيها دلالة على اشتراط الاجتهاد في القضية واشارة الى ترك  
 الحكم بالتقليد فان قلت اذا كان القاصم ببلدة لا يوجد فيها مجتهد هل يجوز للخصمين التراجع الى من  
 يها من القضاة المقلدين قلت اذا كان يمكن وصولهما الى قاض مجتهد لم يجز للمقلد ان يقضي  
 بينهما بل يرشد هما الى القاضى المجتهد او يرفع القضية اليه ليحكم فيها بما انزل الله وبما اراد الله  
 فان كان الوصول الى القاضى المجتهد متعذراً او متعسراً فلا بأس بان يتولى ذلك القاضى المقلد  
 فصل خصوصاً انما لا يجب عليه ان لا يدعي علم ما ليس من شأنه فلا يقول صح ولم يصح شرعاً  
 بل يقول قال امامه كذا ويعرف ان خصمين انه لم يحكم بينهما الا بما قاله الامام القلا في وفي  
 الحقيقة هو محكم لا حاكم وقد ثبت التحكيم في هذه الشريعة المطهرة كما جاء ذلك في القرآن الكريم  
 في شان الزوجين وانه يوكل الامر الى حكم من اهل الزوج وحكم من اهل المرأة وكما في قوله  
 تعالى يحكم به ذوا عدل منكم وكما وقع في زمن النبوة والصحابة في غير قضية ومن لم يجد ماء  
 تيمم بالتراب والعور خير من العمي ولا يغتر العاقل بما ينخرقه المقلدون ويموهون به على العاقل  
 من تعظيم شان من يقلدونه ونشر فضائله ومناقبه والموازنة بينه وبين من يبلغ رتبة  
 الاجتهاد في عصر هؤلاء المقلدين فان هذا خروج عن محل النزاع ومغالطة قبيحة وما اسرع  
 نفاقها عند العامة لان افهامهم قاصية عن ادراك الحقائق والحق عندهم يعرف بالرجال  
 والاموات في صدورهم جلالة وخطامة وطباع المقلدين قريبة من طبائعهم فمهم الى قبول  
 اقوالهم اقرب منهم الى قبول اقوال العلماء المجتهدين لان المجتهدين قد باينوا العامة وارتفعوا  
 الى رتبة تضيق اذهان العامة عن تصورهما فاذا قال المقلد مثلاً انا احكم بمذهب الشافعي وهو  
 اعلم من هذا المجتهد المعاصري واعرف بالحق منه كانت العامة الى تصديق هذه المقالة  
 والاذعان لها اسرع من السيل المنحد وتنفعل اذها فهم لذلك كل انفعال فاذا قال المجتهد <sup>عجيباً</sup>  
 على ذلك المقلدان محل النزاع هو الموازنة بيني وبينك لا بيني وبين الشافعي فاني اعرف العدل  
 والحق وما انزل الله واجتهد رأيي اذ لم اجد في كتاب الله وسنة رسوله نصاً وانت لا تعرف  
 شيئاً من ذلك ولا تقدر على ان تجتهد رأيك اذ لا رأي لك ولا اجتهاد لان اجتهاد الرأي هو  
 ارجاع الحكم الى الكتاب والسنة بالمقاييس او بعلاقة ليسوغها الاجتهاد وانت لا تعرف كتاباً ولا <sup>سنة</sup>

فضلا ان تعرف كيفية الارجاع اليهما بوجوه مقبولة كان هذا الجواب الذي اجاب به المجتهد مع كونه حقا بحتا بعيدا عن ان يفهمه العامة او تد عن لصاحبه لهذا ترى في هذه الايام الغربية الشأن ما ينقله المقلد عن امامه او تقع في النفوس ما ينقله المجتهد من كتاب الله وسنة رسوله صلعم وان جاء من ذلك بالكثير الطيب قدر اينا وسمعنا ما لا يشك فيه انه من علامات القيامة على ان كثيرا من المقلدين قد ينقل في حكمه او فتواه عن مقلد مثله قد صارت اطباق الثرى وامامه عنه براء فيجول ويصهل وينسخ لك الى مذهب الامام وينسب من يات بما يخالفه من كتاب او سنة الى الابتداع ومخالفة المذهب وصيانة اهل العلم وهو لو ارتفعت رتبته عن هذا الخضيض قليلا لعلم انه المخالف لامامه لا الموافق له ومن كان بهذه المنزلة فهو صاحب الجهل المركب الذي لا يستحق ان يخاطب بل على كل صاحب علم ان يرفع نفسه عن مجادلتها ويصون شأنه عن مقاولته الا ان يطلب منه ان يعلم مما علم الله وبالله التوفيق

وانزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب خطاب لمحمد صلعم والكتاب القران والتعريف للعهد والتعريف في الكتاب الثاني للجنس اي انزلنا اليك يا محمد القران حال كونه متلبسا بالحق وحال كونه مصدقا لما بين يديه من كتاب الله المنزلة لكونه مشتقاً على الدعوة الى الله والامر بالخير والنهي عن الشر كما اشتملت عليه واما ما يترأى من مخالفة بعض جزئيات الاحكام المتغيرة بسبب تغير الاعصار فليس مخالفة في الحقيقة بل هي موافقة لها من حيث ان كلام تلك الاحكام حق بالاضافة الى عصره متضمن للحكمة التي يدور عليها امر الشريعة وليس في المتقدم دلالة على ابدية احكامه المنسوخة حتى يخالفه الناس المتأخر وانما يدل على مشروعيةها مطلقا من غير تعرض لبقائها وذلها بل نقول هو ناطق بزوالها مع ان النطق ببحر ما ينسخها نطق بنسخها وزوالها ومهمنا عليك الضمير عائد الى الكتاب الذي صدقته القران وهمين عليه والمهمين الرقيب وقيل الغالب المرتفع وقيل الشاهد وقيل كما وقيل المؤمن قال المبرد اصله مؤمن ابدل من المهمزة هاء كما قيل في ارقط الماء هرقت وبه قال الزجاج وابو علي الفارسي قال الجوهري هو من امن خيرة من اخوف واصله آمن فهو ما آمن يقال همين على الشيء همين اذا كان له حافظا فهو له همين كذا عن ابي عبيد قرأنا

وابن محيص مهيئنا بفتح الميم اي هيمن عليه الله سبحانه والمعنى حلى قراءه كجهوران القول حال  
 شا هذا بصحة الكتب المتزلة ومقر الما فيها مما لم ينسخ وناسخا لما خالف منها وارقيا عليها وحافظا  
 لما فيها من اصول الشرائع وغالبها لكونه المرجع في الحكم منها والمنسوخ ومؤمننا عليها لكونه مشتقا  
 على ما هو معمول به منها وما هو متروك فاحكم بينهم اي بين اهل الكتاب عند قضاكمهم اليك  
 وتقديم بينهم للاعتناء ببيان تعميم احكامهم بما انزل الله اي بما انزله اليك في القران لاشقائه  
 على جميع ما شرعه الله لعباده في جميع الكتب السابقة عليه الاتفاقيات يظهر الاسم اجليل لتربية الهمة  
 والاشعار بعلية احكامه ولا تتبع اهلهم اي اهواء اهل الملل السابقة وقال ابن عباس لا تأخذ  
 باهوائهم في جلد المحسن عما جاءك من الحق اي لا تعدل ولا تتخرف عما جاءك من الحق فتبعا  
 لاهوائهم ولا تتبع اهواءهم عادلا او منحرفا عن الحق وفيه النهي له صلح عن ان يتبع اهوية اهل  
 الكتاب ويعدل عن الحق الذي انزله الله عليه فان كل مرة من الملل تهوي ان يكون الامر على  
 ما هم عليه وما ادر كوا عليه سلفهم وان كان باطلا منسوخا ومنحرفا عن الحكم الذي انزله الله  
 على الانبياء كما وقع في الرجم وغيره مما حرقوه من كتب الله والخطاب وان كان للنبي صلح لكن المراد  
 به غيره لانه صلح لم يتبع اهواءهم كل جعلنا منهم الخطاب للامم الثلاثة امر من امره عليه <sup>محمد</sup>  
 صلح الله سلم عليهم اجمعين والناس في ذلك لا للموسودين خاصة بل لما صدر من ابيها بطريق التعليل  
 وجه التلوين والاتفاقيات شريعة من هاجما الشريعة والشرعية في الاصل الطريقة الظاهرة التي  
 يتوصل بها الى الماء ثم استعملت فيما شرعه الله لعباده من الدين والمنهاج الطريقة الواضحة البينة  
 وقال محمد بن يزيد المبرج الشرعية ابتداء الطريق والمنهاج الطريقة المستتمه ومعنى الآية انه جعل  
 التوراة لاهلها والانجيل لاهله والقران لاهله وهذا قبل نسخ الشرائع السابقة بالقران واما بعد  
 فلا شريعة ولا منهاج الا ما جاء به صلح قال ابن عباس في الآية سنة وسبيلا وقال قتادة <sup>سبلا</sup>  
 وسنة وقد وردت آيات دالة على عدم التباين في طريقة الانبياء وصلى حصول التباين بينهم  
 والجمع بينهم ان الاولى في اصول الدين والثانية في فروعها وما يتعلق بظاهر العبادات الله اعلم  
ولو شاء الله جعلكم امة واحدة بشريعة واحدة وكتابا واحدا ورسولا واحدا في جميع الاعمال  
 من غير نسخ وتحويل ولكن لئليلوكم اي ولكن لم يسأ ذلك الا لئلا يبل شاعة الانبياء لكونها اختلاف

الشرائع فيكون ليلوكم متعلقا بخذون دل عليه سياق الكلام فيما آتاكم اي فيما انزل عليكم  
من الشرائع المختلفة باختلاف الاوقات والرسول هل تعاون بذلك وقد عنون له او تتركونه وتخالفون ما  
اقضته مشيئة الله وحكمته وتميلون الى الهوى وتشترون الضلالة بالهدى وفيه دليل على ان  
اختلاف الشرائع هو لهذه العلة اعنى الابتلاء والامتحان لا يكون مصالح العباد مختلفة باختلاف  
الاوقات والاشخاص فاستدقوا التحيرات اي اذا كانت المشيئة قد قضت باختلاف الشرائع <sup>سابقة</sup>  
الى فعل ما امركم بفعله وترك ما امركم بتركه اي فابتدروها انتهزوا الفرصة وحيازة لفضل  
السبق والتقدم والاستباق المسارعة الى الله لا الى غيره مرجعكم جميعا وهذه الجملة كالعلة لما قبلها  
فبينكم بما كنتم فيه مختلفون من امر الدين والدنيا فيفصل بين الحق والمبطل والطائع والعا  
بالثواب والعقاب وان احكم بينهم بما انزل الله عطف على الكتاب اي ازلنا عليك الكتاب  
والحكم بما فيه وقد استدلل بهذا على لعمري المتقدم في قوله او اعرض عنهم وقد <sup>تفسر</sup>  
ولا تتبع اهواءهم اي فيما امروك به وليس في هذه الآية تكرار لما تقدم وانما انزلت في حكمين <sup>مختلفين</sup>  
اما الآية الاولى فنزلت في شأن رجم المحصن وان اليهود طلبوا منه ان يجلده وهذه الآية نزلت في  
شأن الدماء والديات حين قاتلوا اليه في امر قتيل كان بينهم واحد ثم ان يفتنوك عن بعض  
ما انزل الله اليك اي يضولك عنه ويصرفوك بسبب هواهم التي يريدون منك ان تعمل عليهما  
وتؤثرها ولو كان اقل قليل يتصور الباطل بصورة الحق فان تولوا اي ان اعرضوا عن قبول حكمك  
بما انزل الله عليك وارادوا غيره فاعلم انما يريد الله ان يصيبهم بالعقوبة في الدنيا فذلك لما  
اراده الله من تعذيبهم ببعض ذنوبهم وهو ذنب التولي عنك والاعراض عما جئت به وانما عابر  
بذلك ايذا فان ابان لهم ذنوبا كثيرة هذا مع كمال عظمه واحدم من جملتها وفي هذا الابهام تعظيم التولي  
وان كثيرا من الناس لفاستقون متمردون عن قبول الحق خارجون عن الانصاف انكم اهل الجاهلية  
يتقون استقوام لانكار والتوفيق والمعنى اعرضون عن حكمك بما انزل الله عليك ويتولون عنه  
ويتقون حكم الجاهلية التي هي متابعة الهوى الموجبة لليل والمداهنة في الاحكام واما اهل الجاهلية <sup>هذه</sup>  
وحكمهم فهو ما كانوا عليه من المغاضاة بين القتل من بني النضير وقرينة قال ابن عباس هو ما  
كانوا عليه من الضلال والجور في الاحكام وتقريرهم اياها عملا مراعاة به والاستفهام في ومن احسن

ع

مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ لِلا تَنكِرُوا بِيَايَ لَا يَكُونُ أَحَدٌ حَكَمًا أَحْسَنَ مِنْ حُكْمِ اللَّهِ أَوْ مَسْأَلَهُ  
 عِنْدَ أَهْلِ الْيَقِينِ لَا عِنْدَ أَهْلِ الْجَهْلِ وَالْأَهْوَاءِ وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُ الْمَسْئَلَةِ غَيْرَ مُنْعَرِضٍ لِمَنْعِي الْمَسَاوِةَ وَالْمُنْكَرِ  
 يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ الظَّاهِرُ أَنَّهُ خُطَابٌ عَامٌّ بِمِثْلِ حُكْمِهِ كَأَقْوَامٍ  
 حَقِيقَةٍ وَقِيلَ الْمُرَادُ بِالْمُنَافِقِينَ وَوَصَفَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاعْتِبَارِ مَا كَانُوا يُظَاهِرُونَ وَكَانُوا يُبَايِعُونَ  
 الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ فَهُوَ عَنِ ذَلِكَ وَالْأَوَّلَىٰ أَنْ يَكُونَ خَطَابًا لِكُلِّ مَنْ يَتَّصِفُ بِالْإِيمَانِ أَعْمَمًا مِنْ  
 يَكُونُ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا أَوْ ظَاهِرًا فَقَطْ فَيَدْخُلُ الْمُسْلِمُ وَالْمُنَافِقُ وَيُؤَيِّدُ هَذَا قَوْلُهُ فَتَرَى الَّذِينَ فِي  
 قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْاعْتِبَارُ بِعَجْمِ اللَّفْظِ قَالِ ابْنُ عَبَّاسٍ اسْمُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَنْ سُلُوكٍ ثُمَّ قَالَ ابْنُ بَيْنِي  
 وَبَيْنَ قَرِيبَةَ حَلْفًا وَإِنِّي أَخَا فَالِدَاثِرَ فَارْتَدَّ كَافِرًا وَقَالَ عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ مِنْ  
 قَرِيبَةَ وَالنَّضِيرِ وَأَتَوَلَّى اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَتَرَكْتُ وَهَذَا يُنْتِجُ الْمُرَادَ وَالْمُرَادُ مِنَ النَّهْيِ عَنِ اتِّخَاذِهِمْ أَوْلِيَاءَ  
 أَنْ يَعْمَلُوا مَعَامَلَةَ أَوْلِيَاءَ فِي الْمَصَادِقَةِ وَالْمَعَاشِرَةِ وَالْمُنَاصَرَةِ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءَ لِبَعْضٍ لِبَعْضٍ الْيَهُودِ  
 لِبَعْضٍ الْآخَرِينَ مَهْرًا وَبَعْضُ النَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ لِبَعْضٍ الْآخَرِينَ مِنْهُمْ وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالْبَعْضِ أَحَدًا نَحْنِي  
 الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ وَبِالْبَعْضِ الْآخَرَ الطَّائِفَةَ الْآخَرَىٰ لِلْقَطْعِ بِأَنَّهُمْ فِي غَايَةِ الْعَدَاوَةِ وَالشَّقَا  
 وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَىٰ عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَقِيلَ الْمُرَادُ أَنْ  
 كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ تُوَلَّى الْآخَرَ وَتَعَاذِلُهُمَا وَتَنَاصَرُهُمَا عَلَى عِدَاوَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِدَاوَةِ  
 مَا جَاءَ بِهِ وَإِنْ كَانُوا فِي ذَلِكَ بَيْنَهُمْ مَتَعَادِينَ مُتَضَادِّينَ وَوَجْهَ تَعْلِيلِ النَّهْيِ بِهَذِهِ الْجَمَلَةِ أَنَّهَا  
 تَقْتَضِي أَنْ هَذِهِ الْمَوْلَاةُ هِيَ شَأْنٌ هُوَ الْكُفْرُ لَا شَأْنٌ نَكْرٌ فَلَا تَفْعَلُوا مَا هُوَ مِنْ فَعْلِهِمْ فَتَكُونُوا  
 مِثْلَهُمْ وَهَذَا عَقِبَ هَذِهِ الْجَمَلَةِ التَّعْلِيلِيَّةِ بِمَا هُوَ كَالنَّبِيَّةِ لَهَا فَقَالَ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ أَيْ مَنْ  
 يَتَوَلَّى الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ دُونَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ أَيْ فَإِنَّهُ مِنْ جِلْمَتِهِمْ وَفِي عِدَادِهِمْ  
 لِأَنَّهُ لَا يَبُورُ إِلَى أَحَدٍ إِلَّا وَهُوَ عِنْدَهُ رَاضٍ فَإِذَا رَضِيَ عَنْهُ رَضِيَ عَنْهُ فَصَارَ مِنْ أَهْلِ مِلَّتِهِ  
 وَهُوَ وَعِيدٌ شَدِيدٌ فَإِنَّ الْعَصِيَّةَ الْمَوْجِبَةَ لِلْكَفْرِ هِيَ الَّتِي قَدْ بَلَغَتْ إِلَى غَايَةِ لَيْسَ رِءَايَا غَايَةِ  
 هَذَا تَعْلِيمٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَتَشْدِيدٌ عَظِيمٌ فِي مَجَانِبَةِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَىٰ وَكُلِّ مَنْ خَالَفَ دِينَ  
 الْإِسْلَامِ وَسُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ تَعْلِيلٌ لِلْجَمَلَةِ الَّتِي قَبْلَهَا أَيْ  
 أَنَّ وَقْعَهُمْ فِي الْكُفْرِ هُوَ سَبَبٌ عَدَمُ هِدَايَتِهِ سَبْحًا لِمَنْ ظَلَمَ نَفْسَهُ بِمَا يُوجِبُ الْكُفْرَ كَمَا يُوَالِي الْكَافِرِينَ

هذا



قال حذيفة ليقن احدكم ان يكون يهوديا او نصرانيا وهو لا يشعر وتلى هذه الآية وعن ابي  
 موسى قال قلت لعمر بن الخطاب ان لي كاتبا نصرانيا فقال مالك وله قاتلك الله الا اتخذت  
 حذيفا يعني مسلما اما سمعت قول الله وتلى هذه الآية قلت له دينه ولي كتابه فقال لا اكرهم  
 اذا هانم الله ولا اعزهم اذا ظلم الله ولا ادنيهم اذا بعد هم الله قلت انه لا يتم امر البصرة الا  
 به فقال مات النصراني والسلام يعني هب نه مات فما تصنع بعدها فما تعلمه بعد موته <sup>علمه</sup> فما  
 الآن واستعن عنه بغيره من المسلمين فترى الذين في قلوبهم مرض الفاء للسببية والخطاب  
 اما الرسول ضلما او كل من يصلح له اي ما ارتكبه من الموالاة ووقوعه من الكفر <sup>سبب</sup> هو  
 ما في قلوبهم من مرض النفاق والشك في الدين والروية اما قلبية او بصرية وقرى فيرى  
 بالتحية واختلف في فاعله ما هو ثقيل هو الله عز وجل وقيل هو كل من يصلح منه الروية وقيل  
 هو الموصول اي فيرى القوم الذين يسارحون بهم اي في مودة اليهود والنصارى <sup>تهم</sup> موالا  
 ومناصحتهم لانهم كانوا اهل ثروة ويسارحوا بطونهم ويفشونهم لاجل ذلك نزلت في ابن ابي  
 المنافق واصحابه وجعل المسارعة في موالاةهم مسارعة فيهم للمباغنة في بيان رغوبهم في خلاك  
 حتى كانوا مستقرون فيهم داخلون في عدادهم يقولون نخشى ان نصيبنا دائرة ممتدة  
على تعليل المسارعة في الموالاة اي ان هذه الخشية هي الحاكمة لهم على المسارعة والدائرة ما  
يدور من مكابرة الدهر ودائرة كالدولة التي تدول اي يقول المنافقون انما نالنا اليهود  
نخشى ان يدور علينا الدهر بمكروه وهو الهزيمة في الحرب والقطط والجرب والحوادث المخوفة  
قال ابن عباس نخشى ان لا يتم امر محمد صلعم فيدور علينا الامر كما كان قبل محمد يعني نخشى ان يظفر  
الكفار بمحمد صلعم فتكون الدولة لهم وتبطل دولته فيصيبنا منهم مكروه وقرى الراغب بين  
الدائرة والدولة بان الدائرة هي الخط المحيط ثم عبر بها عن الحادثة وانما يقال في المكروه والدولة  
في المحبوب فعسى الله ان ياتي بالقبح رد عليهم ودفع لما وقع لهم من الخشية وعسى في كلامه  
سبحانه وصد صدق لا يتخلف والفتح ظهور النبي صلعم على الكافرين ومنه ما وقع من قتل مقاتلة  
بني قريظة وسبي ذراريهم واجلاء بني النضير وقيل هو فتح بلاد المشركين على المسلمين وقيل  
فتح مكة او اشر من عند الله هو كل ما تدفع به صولة اليهود ومن معهم وتتكسر به شوكتهم وقيل

هو اظهرها امر المنافقين واخبار النبي صلوات الله عليهم واما امره بقتلهم وقيل هو الخيرية  
التي جعلها الله عليهم وقيل الخصب والسعة للمسلمين فيصبحوا اي المنافقون على ما استروا في  
انفسهم من النفاق الحامل لهم على الموالاة نادمين على ذلك لبطلان الاسباب التي جعلوها  
وانكشاف خلافها ويقول الذين اصواتهم كلام مبتدأ مسوق لبيان ما وقع من هذه الاطراف  
اي يقول الذين امنوا مخاطبين لليهود ومشيرين الى المنافقين وقت اظهار الله تعالى نعمتها  
اهؤلاء الهزلة للاستفهام التعجبي الذين اسمعوا يا لله جحد ايمانهم اثم لمعكم بالمناصرة  
والمعاصرة في القتال او يقول بعض المؤمنين لبعض مشيرين الى المنافقين وهذه الجملة مفسرة  
للقول وجحد الايمان اذ ظنها حبطت اعمالهم اي بطلت وهو من تمام قول المؤمنين واستظهره  
ابوحيان وبه قال الزنجشيري اجملة مستأنفة والقائل الله سبحانه والاعمال هي التي عملوها في الموالاة  
او كل عمل يعملونه وعليه جمهور المفسرين فاصبحوا حاسرين في الدنيا باقتضاحهم وفي الآخرة  
باحباط ثواب اعمالهم وحصولوا بالعذاب الدائم المقيم يا ايها الذين امنوا من يرتد منكم عن دينه  
هذا شروع في بيان احكام المرتدين بعد بيان ان موالاة الكافرين من المسلم كفر وذلك نوع  
من انواع الردة ذكر صاحب الكشاف ان احدى عشرة فرقة من العرب ارتدت ثلاث في زمن  
رسول الله صلوات الله عليهم بنو مدح ورتيسهم ذوالحمار وبنو حنيفة وهم قوم مسيلة الكذاب بنو سبد  
وهم قوم طلحة بن خويلد وارتد سبع فرق في خلافة ابي بكر الصديق وهم فرقة قوم عيينة بن  
حصين الفراري وخطفان قوم فرقة بن سلة العشيري وبنو سليم قوم الفجاءة بن عبد ياليل وبنو  
يربوع قوم مالك بن بريدة وبعض قوم سجاح بنت المنذر وكندة قوم الاشعث بن قيس  
الكندي وبنو بكر بن وائل قوم الخطمي بن يزيد فكفى الله امرهم على يد ابي بكر الصديق  
وفرقة واحدة ارتدت في زمن خلافة عمر بن الخطاب وهم عنان قوم جبلة بن الاهيم فكفى  
الله امرهم على يد عمر رضي الله عنه فسوف يأتي الله بقوم المراد بالقوم الذين وعد الله سبحانه  
بالايمان بهم هم ابو بكر الصديق رضي الله عنه وجيشه من الصحابة والتابعين الذين قاتلهم  
اهل الردة ثم كل من جاء بعدهم من المقاتلين للمرتدين في جميع الزمن قال بعض الصحابة ما ولد  
بعد النبيين افضل من ابي بكر لقد قام مقام نبي من الانبياء في قتال اهل الردة ولما هتم ابو بكر بقتلهم

فكرة ذلك بعض الصحابة وقال بعضهم هم اهل القبلة فقلد ابو بكر سيفه وخرج وحده فلم يجد وابدأ من الخروج على اثره فقال ابن مسعود كرهنا ذلك الا ابتلنا تجدناه في الانتهاء اخرج الحاكم والبيهقي وغيرهما عن ابي موسى الاشعري قال تليت عند النبي صلعم هذه الآية فقال النبي صلعم قومك يا ابا موسى اهل اليمن وفي الباب روايات واخرج البخاري في تاريخه وابن ابي عمير وابو الشيخ عن جابر بن عبد الله قال سئل رسول الله صلعم عن قوله فسوف ياتي الله بقوم الآية فقال هؤلاء قوم من اهل اليمن ثم كندة ثم السكون ثم نجيب وعن ابن عباس هم اهل القادسية وقال السدي نزلت في الانصاريين منهم الذين نصر وارسول الله صلعم واعانوه على اظهار الدين والاول اولى ثم وصف الله سبحانه هؤلاء القوم بهذه الاوصاف العظيمة المشقة على غم الملاح ونهاية الثناء من كونهم يحبون الله وهو يحبهم فقال صلعم يحبون الله ومن كونهم اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين هذه من صفات الذين اصطفاهم الله يعني انهم ارقاء رجاء لاهل دينهم اشداء اقرباء غلظة على عدائهم قاله علي بن عباس تراهم كالولد لوالده وكالعبد لسيدة وهم في الغلظة على الكافرين كالسبع على فريسته قال ابن ابي عمير اثنى الله عليهم بانهم يتواضعون للمؤمنين اذ القومهم ويعنفون الكافرين اذ القومهم ولم يردخل الهوان بل الشفقة والرحمة وانما اتي بلفظة على ليدل على علو منصبهم وفضلهم وشرفهم ولا ذل جمع ذليل لا ذلول والاعزة جمع عززاي يظهر من احنو والعطف والتواضع للمؤمنين ويظهر من الشدة والغلظة والترفع على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون كومة لا يمد عدل عاذل في نصرهم الدين ابي جمعون بين المجاهدة في سبيل الله عدم خوف الملامة في الدين بل هم متصلبون لا يبالون بما يفعله اعداء الحق وحزب الشيطان من الازراء باهل الدين وقلوبها منهم مساوي مناقبهم مثال حسدا وبغضا وكرامة للحق واهله والاشارة بقوله ذلك الى التقدير من الصفات التي خصهم الله بها فضل الله ابي لطفه واحسانه يؤتية من يشاء والله واسع الفضل وكثير الفضائل عليهم من هو اهلها انما وليكم الله ورسوله والذين امنوا الذين يعفون الصلوة ويؤتون الزكوة وهم راكعون عن ابن عباس قال تصدق علي بن ابي طالب وهو كرم فانزل الله فيه هذه الآية وعن علي بن ابي طالب اخرج ابو الشيخ وابن عباس فرغ سبحانه من بيان

من لا تحل مولاته بين من هو الولي الذي يجب مولاته والمراد بالركوع الخشوع والخضوع اي  
 وهم خاشعون خاضعون يتكبرون قليل يضعون الزكوة في مواضعها غير متكبرين على الفقراء  
 ولا مترفعين عليهم وقيل المراد بالركوع على المعنى الثاني ركوع الصلوة ويدفعه عدم جواز  
 اخراج الزكوة في تلك الحال وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا قال ابن عباس يريد  
 المهاجرين والانصار ومن ياتي بعدهم فَإِنَّ حَرْبَ اللَّهِ اي نصار حنينهم الْعَالِبُونَ بالحج والبرهان  
 فانها مستمرة ابد الابدية والصلوة والافتقار غلب حزب الله غير مرة حتى في زمن النبي صلعم  
 قاله الكرخي وعد الله سبحانه من يتولى الله ورسوله والذين آمنوا بانهم الغالبون لعدوهم  
 والحزب الصنف من الناس من قولهم حزبه كذا اي نابه فكان المتخزين مجتمعون كاجتماع اهل  
 النابتة التي تنوب وحزب الرجل اصحابه والحزب الورد وفي الحديث فمن فاته حزبه من الليل  
 وتحزنوا واجتمعوا والاحزاب الطوائف وقد وقع منه المحمد ما وعد الله به اولياءه واولياءه  
 واولياء عبادة المؤمنين من الغلب لعدوهم فانهم غلبوا اليهود بالسبي والقتل والاجلاء فحزب  
 الجزية حتى صاروا العنهم الله اذل الطوائف الكفرية واقطعوا شوكه وما زالوا تحت كل كل المؤمنين  
 يطعنونهم كيف شاؤوا ويمتهنونهم كما يريدون من بعد البعثة الشريفة المحمدية الى هذه الغاية  
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوا ولعل هذا النهي عن موالاة المخزنين  
 للذين هزوا ولعلنا يعلم كل من حصل منه ذلك من المشركين واهل الكتاب واهل البدع  
 المنتهين الى الاسلام والبيان بقوله من الذين اتوا الكتاب من قبلكم لا ينافي دخول غيرهم  
 تحت النهي اذا وجدت فيه العلة المذكورة التي هي الباعثة على النهي والكفار المشركين والمنافقين  
أُولَئِكَ أَي انصار الكفر في الدين والدنيا واتقوا الله بترك مولاتهم وترك ما نهاكم عنه من  
 هذا وخير ان كنتم مؤمنين فان الايمان يقتضي ذلك وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ النداء  
 الدعاء برفع الصوت وناداة مناداة ونداء اصباح به وتنادوا اي نادى بعضهم بعضا وتنادوا  
 اي جلسوا في النادي اتخذوها هزوا ولعلنا اي اتخذوا صلواتكم وقيل الضمير للمناداة المدلول  
 عليها بنا ديتم قيل وليس في كتاب الله تعالى ذكر الاذان الا في هذا الموضع واما قوله تعالى في سورة  
 الجمعة اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فهو خاص ببناء الجمعة وقد اختلف اهل العلم في كون

ع

الأذان واجبا او غير واجب وفي الفاظه وهو مبسوط في موطنه ذلك بانهم قوم لا يعقلون  
 الباء للسببية لان المزور واللعب شان اهل السفة والخفة والطيش قل يا اهل الكتاب هل  
 تنقمون منا اي تكهون من اوصافنا واحوالنا قرأ الجهور بكسر القاف وقوي بفتحها وانا ان مفرقتان <sup>على ضمة</sup> التاء وفيهتان الفصحى  
 نقيم بفتح القاف ينقم بكسر ها حكاها ثعلب الاخرى بعكس ذلك فيها حكاها الكسائي ولم يقرأ قوله  
 وما تنموا له بالفتح واصل نقم ان يتعدى بعلل يقال نقت على الرجل انقم بالكسر فيهما فانا  
 ما نقم اذا عتيت عليه وانما عدي هنا بمن لتضمنه معنى تكهون وتشكرون في الصحاح ما نقت  
 صنه الا الاحسان وقال الكسائي نقت بالكسر لغة ونقت الامراضا ونقمتها اذا كرهته وانتقم  
 الله منه اي عاقبه والاسم منه النعمة واجمع نقمت ونقم مثل كلمة وكلمات وكلم وان شئت  
 سكنت القاف ونقلت حركتها الى نون فقلت نعمة واجمع نقم مثل نعمة ونقم وقيل المصحح تسخطون  
 وقيل تنكرون اي هل تعيبون او تسخطون او تنكرون او تكهون منا الا ان امتنا بالله وما انزل الينا  
 وما انزل من قبل اي الا ايماننا بالله وبكتبه المنزل وقد علمت باننا على الحق وهذا على سبيل  
 التعجب من فعل اهل الكتاب والاستسثناء مفرغ اي ليس هذا مما ينكرون وينقم به وان اكثركم  
 فاسقون بترككم للايمان والخروج عن امتثال او امره اي ما تنقمون منا الا اجمع بين ايماننا  
 وبين تمردكم وخروجكم عن الايمان وفيه ان المؤمنين لم يجمعوا بين الامرين المذكورين فان  
 الايمان من جهة التمسك والتمرد والخروج من الناقمين وقيل هو على تقدير محذوف اي واحتقانا  
 ان اكثركم فاسقون وقيل غير ذلك هل انتنكم بشر من ذلك بين الله سبحانه لرسله ان  
 فيهم من العيب ما هو اولى بالتعيب وهو ما هم عليه من الكفر الموجب لعن الله وغضبه <sup>مسخه</sup>  
 والمعنى هل انبئكم ايها اليهود بشر من نقمكم علينا وبشر ما تريدون بنا من المكروه وبشر من  
 اهل الكتاب او بشر من دينهم <sup>مقبولة</sup> عند الله اي جزاء ثابتا وهي مختصة بالخير كما ان العقوبة  
 مختصة بالبشر وضعت هنا موضع العقوبة على طريقة فبشرهم بعد اب اليم وهي منصوبة على  
 التمييز من بشر من لعنة الله اي هولاء من لعنة الله او هودين من لعنة الله وغضب عليه  
 اي انتقم منه لان الغضب رادة الانتقام من العصاة وجعل منهم القرادة والخنازير اي  
 مسخ بعضهم قرادة وبعضهم خنازير وهم اليهود فان الله مسخ اصحاب السبب قرادة وكفار ائمة

عيسى منهم خنازير وقال ابن عباس ان المسوخين كلاهما اصحاب السبت فشبناهم مسخوا قرودة ومشائهم  
 مسخوا خنازير وعبد الطاغوت اي جعل منهم عبد الطاغوت باضافة عبد الى الطاغوت  
 والمعنى وجعل منهم من يبالغ في عبادة الطاغوت لان فعل من صيغ المبالغة كحذر وفطن للتبليغ  
 في الحذر والفطنة وقرئ على ان عبد فعل ماض معطوف على غضب ولعن كانه قيل ومن  
 عبد الطاغوت او معطوف على القرودة والخنازير اي وجعل منهم عبد الطاغوت حملا  
 على لفظ من وقرأ ابن مسعود عبد الطاغوت حملا على معناها وقرأ ابن عباس عبد كانه  
 جمع عبد كما يقال سقف وسقف ويجوز ان يكون جمع عبيد كضعيف ورغف او جمع حابد  
 كما نزل وبزل وقرئ عبدا جمع عابد للمبالغة كعامل وعمال وقرئ عبد على البناء للمفعول  
 والتقدير وعبد الطاغوت فيهم وقرئ عابد الطاغوت على التوحيد وقرئ عبدة وعبد  
 الطاغوت مثل كلب اكلب وقرئ وعبد عطف على الموصول وهي قراءة ضعيفة جدا وجملة  
 القراءات في هذه الآية اربع وعشرون منها ثنتان سبعيتان والباقية شاذة ذكرها السمين  
 والطاغوت الشيطان او الكهنة او العجل او الاحبار او غيرها مما تقدم مستوفى وجملة ان كل  
 من اطاع احدا في معصية الله فقد عبده وهو الطاغوت او لَيْتَ الْمَوْصُوفُونَ بِالصِّفَاتِ  
الْمُقَدَّمَةِ وَشَرُّهَا عَلَى بَابِهِ مِنَ التَّفْضِيلِ وَالْمُفْضَلِ عَلَيْهِ فِيهِ احتمالان احدهما انهم لم يؤمنوا  
 والثاني انهم طائفة من الكفار ومكانا تميزه لان ما في النار وجعلت الشرارة للمكان وهي  
 لاهله للمبالغة ويجوز ان يكون الاسناد مجازيا وَأَضَلَّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ اي هم اضل من غيره  
 عن الطريق المستقيم قيل التفضيل في الموضوعين للزيادة مطلقا او لكونهم اشرا واصل من  
 يشركهم في اصل الشرارة والضلال وَإِذَا جَاءُوكُمْ اي منافقوا اليهود قالوا آمَنَّا اي اظهروا  
 الاسلام وقد دخلوا بالكفر وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ جملتان حاليتان اي جاؤكم حال كونهم قد  
 دخلوا عندك متلبسين بالكفر وخرجوا من عندك متلبسين به لم يؤثروا فيهم ما سمعوا منك  
 بل خرجوا كما دخلوا والله اعلم بما كانوا يكتمون عَنْكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالنِّفَاقِ وفيه وعيد شديد  
 وهو لاهم المنافقون وقيل هم اليهود الذين قالوا آمَنُوا بالذي انزل على الذين امنوا ووجه النفاق  
 واكفر واخره وترى كثير امنهم يسارعون في الاثم الخطاب لرسول الله صلعم او لكل من يصلح

والضمير في منهم عائدا الى المنافقين واليهود والى الطاقتين جميعا والنصب على الحال على ان  
 الروية بصرية او هو مفعول ثان لتزى على انها قلبية والمسارعة في الشيء المباذرة اليه الاثم  
 الكذب والشرك والحرام والعدوان والظلم المتعدي الى الغير او مجاوزة احد في الذنوب و  
 اكثهم السحت هو الحرام فعمل قول من فسر الاثم بالحرام يكون تكريره للمبالغة كليس ما كانوا  
 يعملون من المسارعة الى الاثم والعدوان واكل السحت وهو الرشاء وما كانوا ياكلونه من غير  
 وجهه كالاى هلا وهي هنا التخصيص والتوين لعلمائهم وعبادهم عن تركهم النهي عن المنكر  
 ينهائم الربانيون والاحبار قال الحسن الربانيون علماء النصارى والاحبار علماء اليهود وقيل  
 الكل من اليهود لان هذه الايات فيهم عن قولهم الاثم يعني الكذب واكلهم السحت اي الرشاء  
 والحرام ليس ما كانوا يصنعون اي الاحبار والرهبان اذ لم ينهوا غيرهم عن المعاصي وهذا  
 فيه زيادة على قوله لبسما كانوا يعملون لان العمل لا يبلغ درجة الصنع حتى يتدرب فيه صان  
 ولهذا تقول العرب سيف صنيع اذا جرد عامله عمله فالصنع هو العمل الجيد لا مطلق العمل فيج  
 سبحانه الخاصة وهم العلماء التاركون للامر بالمعروف والنهي عن المنكر بما هو اعظم واشد من توبيخ  
 فاعلى المعاصي فليقم العلماء هذه الآية مسامعهم ويفرجوا لها عن قلوبهم فانها قد جاءت  
 بما فيه البيان الشافي لهم بان كفهم عن المعاصي مع ترك انكارهم على اهلها لا يمين ولا يمين  
 من جوع بل هم اشد حالا واعظم وبالا من العصاة فرحم الله عالما قام بما وجبه الله عليه من  
 فريضة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو اعظم ما فرضه الله عليه وواجب ما وجب عليه  
 النهوض به اللهم اجعلنا من عبادك الصالحين الامرين بالمعروف الناهين عن المنكر الذين  
 لا يخافون قبلك لومة لائم واعنا على ذلك وقونا عليه ويسره لنا وانصرنا على من تعدى حدودك  
 وظلم عبادك انه لاناصر لنا سواك ولا مستعان غيرك يا مالك يوم الدين اياك نعبد واياك نستعين  
 وقد وردت احاديث كثيرة في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لاحاجة لنا في بسطها هنا  
 ففى الآية ايضا ذم لعلماء المسلمين على توائهم في النهي عن المنكرات ولذلك قال ابن عباس  
 ما في القرآن اية اشد توبيخا من هذه الآية وقال الضحاك ما في القرآن اية اخوف عندي منها  
 وفيه دلالة على ان تارك النهي عن المنكر بمنزلة مرتكب لان الله تعالى يخدم الفريقين في هذه الآية

وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ أَي مَقْبُوضَةٌ عَنْ أَدْرَارِ الرِّزْقِ عَلَيْنَا كَمَا بَدَّ عَنْ الْبُخْلِ تَعَالَى  
 اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ وَالْيَدُ عِنْدَ الْعَرَبِ تَطْلُقُ عَلَى الْجَارِحَةِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى وَخِزْيَدِكُمْ ضَعْفًا  
 وَعَلَى النِّعْمَةِ يَقُولُونَ كَمَا بَدَّ لِي عِنْدَ فُلَانٍ وَعَلَى الْقُدْرَةِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى قُلْ إِنْ الْفَضْلُ بِيَدِ  
 اللَّهِ وَعَلَى التَّائِيدِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ صَلَّى بِيَدِ اللَّهِ مَعَ الْقَاضِي حِينَ يَقْضِي وَعَلَى الْمَلِكِ يُقَالُ هَذِهِ  
 الضَّيْعَةُ فِي يَدِ فُلَانٍ أَيْ فِي مَلِكِهِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ أَيْ يَمْلِكُ  
 ذَلِكَ مَا الْجَارِحَةُ فَتَنْقِيَةٌ فِي صِفَتِهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَمَّا سَائِرُ الْمَعَانِي الَّتِي فَسَّرْتُ الْيَدَ بِهَا عِنْدِي فَهِيَ  
 الْمَتَكِلِينَ وَأَهْلُ التَّوَابِلِ فَفِيهِ أَشْكَالٌ لِأَنَّهَا إِذَا فَسِّرَتْ بِمَعْنَى الْقُدْرَةِ فَقُدْرَتُهُ وَاحِدَةٌ وَالْقُرْآنُ  
 نَاطِقٌ بِأَثْبَاتِ الْيَدَيْنِ وَاجْتِيبَ عَنْهُ بَانَ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى طَرِيقِ التَّمَثِيلِ عَلَى وَفْقِ كَلَامِهِمْ كَقَوْلِهِ  
 تَعَالَى وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَالْعَرَبُ تَطْلُقُ غَلَّ الْيَدِ عَلَى الْبُخْلِ وَبَسْطِهَا عَلَى الْجُودِ  
 مَجَازًا وَلَا يَرِيدُ مِنَ الْجَارِحَةِ كَمَا يَصِفُونَ الْبُخِيلَ بِأَنَّهُ جَعَلَ الْأَنَامِلَ وَمَقْبُوضَ الْكَفِّ فَمَرَادُ الْيَهُودِ  
 عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ بَخِيلٌ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَغْلُولَةٌ أَيْ بَخِيلَةٌ وَإِنْ فَسِّرَتْ بِالنِّعْمَةِ فَفَضَّ الْقُرْآنُ  
 يَنْطِقُ بِالْيَدَيْنِ وَنِعْمَةٌ غَيْرُ مَحْصُورَةٍ وَاجْتِيبَ عَنْهُ بَانَ هَذَا بِحَسَبِ الْجِنْسِ وَيَدْخُلُ تَحْتَهُ أَنْوَاعٌ كَثِيرَةٌ  
 لِأَنَّهُ لَا يَلْهَى وَمَا الْبَعْدَةُ وَالْجَوَابُ عَنِ الْجَوَابِ الْأَوَّلِ أَنَّ الْيَدَ صِفَةٌ قَائِمَةٌ بِذَاتِ اللَّهِ وَهِيَ صِفَةٌ  
 سِوَى الْقُدْرَةِ مِنْ شَأْنِهَا التَّكْوِينِ عَلَى سَبِيلِ الْأَصْطِفَاءِ وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى  
 أَخْبَرَ عَنْ أَدَمَ أَنَّهُ خَلَقَهُ بِيَدَيْهِ عَلَى سَبِيلِ الْكِرَامَةِ وَلَوْ كَانَ مَعْنَاهُ بِقُدْرَتِهِ أَوْ نِعْمَتِهِ أَوْ مَلِكِهِ  
 لَمْ يَكُنْ لِنَحْوِيَّةِ أَدَمَ بِذَلِكَ وَجِهَ مَفْهُومٌ وَأَمْتَنَ كَوْنُ أَدَمَ مَصْطَفَى بِذَلِكَ لِأَنَّ ذَلِكَ حَاصِلٌ  
 فِي جَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ فَلَا يَدُ مِنْ أَثْبَاتِ صِفَةٍ أُخْرَى وَرَاءَ ذَلِكَ يَقَعُ بِهَا الْخَلْقُ وَالتَّكْوِينُ عَلَى سَبِيلِ  
 الْأَصْطِفَاءِ وَبِهِ قَالَ أَبُو أَحْسَنَ الْأَشْعَرِيُّ عَلَمَا نَقَلَهُ الرَّازِيُّ عَنْهُ وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَكَبْرَاءُ  
 عَنِ الْجَوَابِ الثَّانِي أَنَّ الْأَسْمَاءَ إِذَا تَنَبَّهَ لِأَيُّودِي فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْأَعْنِ اثْنَيْنِ بِأَعْيَانِهِمَا دُونَ الْجَمْعِ  
 وَلَا يُؤَدِّي عَنِ الْجِنْسِ فَتَبَيَّنَ أَنَّ الْيَدَ صِفَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى تَلِيْقُ بِجَلَالِهِ وَأَنَّهَا لَيْسَتْ بِجَارِحَةٍ كَمَا قَالَتْ  
 الْجَمْسِيَّةُ وَالْيَهُودُ وَلَا نِعْمَةٌ وَقُدْرَةٌ كَمَا قَالَتِ الْمَعْتَزَلَةُ وَمَا قَالَتِ الْيَهُودُ ذَلِكَ أَجَابَ سُبْحَانَ عَلَيْهِمْ  
 بِقَوْلِهِ عُلَّتْ أَيْدِيهِمْ هَذَا عَاءٌ عَلَيْهِمْ بِالْبُخْلِ فَيَكُونُ الْجَوَابُ عَلَيْهِمْ مَطَابِقًا لِمَا ارْتَادَ بِهِ بِقَوْلِهِمْ  
 يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ وَيَجُوزُ أَنْ يَدْخُلَ يَدِيهِمْ حَقِيقَةً بِالْأَسْرِ فِي الدُّنْيَا وَالْعَذَابِ الْآخِرَةِ وَيَقْوَى



المعنى الاول ان الجمل قد لزم اليهود لزوم الظل للشمس فلا ترى يهوديا وان كان ماله في غاية  
الكثرة الا وهو من اجل خلق الله وقيل الجواز وفق بالمقام لمطابقة ما قبله عن ابن عباس قال  
قال رجل من اليهود يقال له النباش بن قيس ان ربك يخجل لا يفتق فانزل الله هذه الآية  
وعنه انها نزلت في فحاص اليهودي وعن عكرمة نخوة والمعنى امسكت ايديهم عن كل  
خير قال الزجاج رحمه الله عليهم فقال ان الجواد الكريم وهو الجلاء وايديهم هي المسكة ولعنوا  
بما قالوا ابناء لسببية اي ابعدا من رحمة الله بسبب قولهم هذا فمن لعنتهم انهم مستحقون  
الدينيا فردة وخنازير وضربت عليهم الذلة والمسكنة والحزنية وفي الآخرة لهم عذاب النار  
ثم رد الله سبحانه بقوله بل يداه مبسوطتان اي بل هو في غاية ما يكون من الجود وذكر  
اليدين مع كونهم لم يذكر والا اليد الواحدة مبالغة في الرد عليهم باثبات ما يدل على غاية  
السخاء فان نسبة الجود الى اليدين ابلغ من نسبه الى اليد الواحدة لافادة الكثرة اذ  
ما يبذله السخي من ماله ان يعطي بيديه وهذه الجملة الاضربية معطوفة على جملة مقدرة  
يقضيها المقام اي كلاليس الامر كذلك بل يداه مبسوطتان يعني هو جواد كريم على سبيل  
الكمال وحكي الاخفش عن ابن مسعود انه قرأ بل يداه مبسوطتان اي منطلقا ويد الله  
من صفات ذاته كالسمع والبصر والوجع فيجب علينا الايمان بها والتسليم واثباتها له تعالى و  
اصرارها كما جاءت في الكتاب السنة بلا كيف ولا تشبيه ولا تعطيل قال تعالى لما خلقت بيد  
وقال النبي صلعم عن عيين الرحمن وكلتا يديه يمين فاجارة منقبة في صفته عز وجل <sup>كجسته</sup>  
انكروها وتاؤنوا وبالنعمة والقدرة وهم المعطلة وهذا الانتفاء انما هو عند المؤمنين <sup>والا يهود</sup>  
فانهم مجسمة فيصح حمل اليد عندهم على اجارة بحسب اعتقادهم الفاسد وينفق كيف يشاء  
جملة مستأنفة مؤكدة لكمال جوده سبحانه اي انفاقه على ما تقتضيه مشيئته وحكمته فاذ  
وسع وان شاء قتر لا اعتراض فهو القابض الباسط فان قبض كان ذلك لما يقتضيه  
حكيمته الباهرة لاشي الخرفان خزان ملكه لا تقضي ومواد جواده لا تنتهى قال تعالى لو  
بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الارض ولكن ينزل بقدر ما يشاء وقال يبسط الرزق للشيا  
ويقدر وعن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال يداه ملائ لا تغيضها نفقة سبحان الليل

وقف لانهم

والنهار ارايتهم ما انفق منذ خلق السموات والارض فانه لم ينقص ما بيده وكان عرشه  
على الماء وبيده الميزان يرفع وينخفض اخرجه البخاري ومسلم وفي الباب احاديث ولا يزيد  
اللام هي لام القسم اي ليزيد كثيرا <sup>والله</sup> كثير علماء اليهود والنصارى ورؤسائهم ما اُنزل  
اليك من القران المشتمل على هذه الاحكام احسنة من ربك طغيانا الى طغيانهم وكفرا  
الى كفرهم عن قتادة قال حملهم حسد محمد صلعم والعرب على ان تركوا القران وكفروا به  
ودينه وهم جيدونه مكتوب باعدنهم والقينا بينهم اي بين طوائف اليهود العداوة والبغضاء  
اليوم القيمة فان بعضهم جبرية وبعضهم قدرية وبعضهم مرجية وبعضهم مشبهة  
او بين اليهود والنصارى فهم فرق كالملائكة والنسطورية واليعقوبية والماروانية لا يقال  
ان هذا المعنى حاصل بين المسلمين ايضا فكيف يكون عيبا عليهم لا على المسلمين لانا نقول  
ان هذه البدع والافتراق لا يكون شيئا منها حاصل بينهما في الصدر الاول وانما حدثت بعد عصر  
النبي صلعم فحسن جعل ذلك عليهم في ذلك العصر الذي نزل فيه القران على رسول الله صلعم  
قال ابو حيان العداوة اخض من البغضاء لان كل عدو مبغض وقد يبغض من ليس بعدو  
قاله الكرخي كلما اوقدوا نار الحرب اطفأها الله اي كلما جمعوا الحرب جمعوا اعداء الله  
شنت الله جمعهم وذهب برحمتهم فلم يظفروا بطائل ولا عاودوا بغاظة بل لا يحصلون من ذلك  
الاخر الغلبتهم ذلك بان بعث الله عليهم نخت نصر الباطلي ثم افسدوا فبعث عليهم طيطوس الرومي  
ثم افسدوا فاسط عليهم المجوس وهم اهل الفرس ثم افسدوا وقالوا يدا الله مغولة فبعث الله السليمان  
فلانزال اليهود في ذلة ابداهم هكذا لا يزالون ينجحون بالحروب ويجمعون عليها ثم يبطل الله ذلك  
قال مجاهد كلما مكر وامكر في حرب محمد صلعم اطفأه الله تعالى وعن السدي قال كلما جمعوا  
امرهم على شيء فرقه الله وقد في قلوبهم الرعب والاية مشتملة على استعارة بليغة وسلوب  
بديع وقيل المراد بالنار هنا الغضب اي كلما اتاروا في انفسهم غضبا اطفأه الله بما جعله من  
الرعب في صدورهم والذلة والمسكنة المصروبتين عليهم قال قتادة لا تلقى اليهود بيلدة الا  
وجدتهم من اخل الناس فيها وهم ابغض خلق الله اليه ويستعون في الارض فسادا اي يجهدون  
في فعل ما فيه فساد ومن اعظمه ما يريدونه من ابطال الاسلام وكيد اهل الله والله لا يحب

المفسدين ان كانت اللام للجنس فهم داخلون في ذلك دخول اوليا وان كانت للعهد  
 فوضع الظاهر موضع المضمولى ان شدة فسادهم وكونهم لا ينفكون عنه ولو ان اهل  
 الكتاب اى لوان المتسكين بالكتاب وهم اليهود والنصارى على ان التعريف للجنس بيان  
 كالمهم في الاخرة امنوا الايمان الذي طلبه الله منهم ومن اهمه الايمان بما جاء به محمد صلعم  
 كما امروا بذلك في كتب الله المتصلة عليهم وايقوا المعاصي التي من اعظمها ما هم عليه من  
 الشرك ببله وبالحجود لما جاء به رسول الله صلعم لكفرنا عنهم سيئاتهم التي اقتر فوها وان  
 كانت كثيرة متنوعة لان الاسلام يجب ما قبله وقيل المعنى اوسعنا عليهم في ارضاتهم لا دخلنا  
 تكرير اللام لتأكيد الوعد جئات التعيم مع المسلمين يوم القيمة ولو انهم اقاموا التوراة والانجيل  
 بما فيها من الاحكام التي من جملتها الايمان بما جاء به محمد صلعم وما انزل اليهم من ربهم اى  
 من سائر كتب الله التي من جملتها القران فانها كلها وان نزلت على غيرهم هي في حكم المتصلة عليهم  
 لكونهم متعبدين بما فيها لا كانوا من فوقهم ومن تحت اجلهم ذكر فوق وتحت للمبالغة في تيسر  
 اسباب الرزق لهم وكثرتها وتعدد انواعها عن ابن عباس قال لا كانوا من فوقهم يعنى لا رسل  
 عليهم السماء مددرا ومن تحت اجلهم قال يخرج الارض من بركتها وعن قتادة نحوه منهم  
 امة مقتصده جواب سوال مقدر كانه قيل هل جميعهم متصفون بالاوصاف السابقة والبعض  
 منهم دون بعض فقال منهم امة عادلة غير غالية ولا مقصرة والمقتصدون منهم هم المؤمنون  
 كعب الله بن سلام ومن تبعه وطائفة من النصارى قال مجاهد هم مسلمة اهل الكتاب وعن الربيع  
 بن انس قال الامة المقتصدون الذين لا هم فسقوا في الدين ولا هم غلوا وغلوا الرغبة والفسق لتقصير  
 عنه وعن السدي مقتصد اى مؤمنة والاقتصاد الاعتدال في العمل من غير خلو ولا تقصير  
 وكثير منهم ساء ما يعملون وهم المصرون على الكفر المتمردون عن اجابة محمد صلعم والايمان بما جاء به  
 مثل كعب بن الاشرف ورؤساء اليهود اخرج ابن مردويه عن انس بن مالك قال كنا عند رسول الله  
 صلعم فذكر حديثا قال ثم حدثني النبي صلعم وقال تفرقت امة موسى على اثنتين وسبعين ملة واحدة منها  
 في الجنة واحد بسبعون منها في النار وتفرقت امة عيسى على اثنتين وسبعين ملة واحدة منها  
 في الجنة واحد وسبعون منها في النار تعلموا امتي على الفريقتين جميعا ملة واحدة في الجنة وثلثان  
 سبعون

ح

منها في النار قالوا من هم يا رسول الله قال الجحاحات الجحاحات قال يعقوب بن زيد كان علي بن ابي طالب  
 اذا حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث تلى فيه قرانا قال ولوان اصل الكتاب امنوا الآية  
 وتلى ايضا ومن خلقنا امة يهدون بالحن وبه يعدلون يعني امة محمد صلى الله عليه وسلم قال ابن كثير  
 في تفسيره بعد ذكره لهذا الحديث ما لفظه وحديث افتراق الامم الى بضع وسبعين متروك  
 من طرق عديدة قد ذكرناها في موضع اخر انتهى قلت اما زيادة كونها في النار الا واحدة فقد  
 ضعفها جماعة من المحدثين بل قال ابن حزم انها موضوعة يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ  
مِّن رَّبِّكَ العموم الكائن في ما انزل يفيد انه يجب عليه صلواته ان يبلغ جميع ما انزل الله عليه  
 لا يكتم منه شيئا وفيه دليل على انه لم يسر الى حد ما يتعلق بما انزل الله شيئا ولهذا ثبت  
 في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها انها قالت من زعم ان محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيئا من الوحي فقد  
 كذب وفي صحيح البخاري من حديث ابي جحيفة وهب بن عبد الله الشواي قال قلت لعلي بن ابي طالب  
 هل عندكم شيء من الوحي ما ليس في القرآن فقال لا والذي فلق الحبة وبرء النسمة الا انها يعطيه  
 الله رجلا في القرآن وما في هذه الصحيفة قلت وما في هذه الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير وان  
 لا يقتل مسلم بكافر وان لَّمْ تَفْعَلْ ما امرت به من تبليغ الجميع بل كتمت ولو بجزء من ذلك خوفا  
 من ان تنال بمكروه فَمَا بَلَّغْتَ قرأ اهل الكوفة رسالتك بالتوحيد وقرأ اهل المدينة واهل  
 الشام رسالاته على الجمع قال النخاس والجمع ابي لان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينزل عليه الوحي  
 شيئا فشيئا ثم يبينه انتهى وفيه نظر فان نفي التبليغ عن الرسالة الواحدة البليغ من نفيه عن  
 الرسالات كما ذكره علماء البيان على خلاف في ذلك وقد بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انزل  
 اليه وقال لهم في خير موطن هل بلغت فيشهدون له بالبيان فجزاه الله عن امته خيرا <sup>شاهدا</sup>  
 ان يكتم شيئا مما اوحى اليه عن ابي سعيد الخدري قال تزلت هذه الآية يوم خديجة في حلي ابن  
 ابي طالب وعن ابن مسعود قال كنا نقرأ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الرسول بلغ ما انزل  
 من ربك ان حليا مولى المؤمنين وان لم تفعل فما بلغت رسالته وعن الحسن ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال ان الله بعثني برسالة فضقت بها ذرعا وعرفت ان الناس مكن بي فوجدني لا بلغت  
 اولي عذبي فاترلت يا ايها الرسول الآية وَاللَّهُ يَعْصَمُكَ مِنَ النَّاسِ ان الله سبحانه واعدابا <sup>بعضه</sup>

من الناس دفعا لما يظن انه حامل على كتم البيان وهو خوف لحوق الضرر من الناس وقد كان ذلك مجدا لله فانه بين لعباده ما نزل اليهم على وجه التمام ثم حل من ابى من الدخول في البين على الدخول فيه طوعا او كرها وقتل صناديد الشرك وفرق جموعهم وبيده شملهم وكانت كلمة الله هي العليا واسلم كل من ارضه من لم يسبق فيه السيف العذل حتى قال يوم الفتح لصناديد الشرك والكارهين ما تظنون اني فاعل بكم فقالوا اخ كريم وابن اخ كريم فقال اذهبوا فانتم الطلقاء وهكذا من سبقت له العناية من علماء هذه الامة يعصمه الله من الناس ان قام ببيان حجج الله ايضاح برهينه وصريح بين ظهراني من ضاده وعانده ومن لم يمثل لشرعه كطوائف المبتدعة وقد رأينا من هذا في انفسنا وسمعنا منه في غيرنا ما يزيد المؤمن ايمانا وصلابة في دين الله وشدت شكيمته في القيام بحجة الله وكما يظنه مترزوا الاقدام ومضطربوا القلوب من نزول الضرر بهم وهو المحن عليهم في خيالات مختلفة وتوهجات باطلة فان كل محنة في الظاهر هي منحة في الحقيقة لانها لا تأتي الا بخير في الاول والاخرى ان في ذلك لعبرة لمن كان قلبا والقي السمع وهو شهيد وقصة غورث بن احارث ثابتة في الصحيح وهي معروفة مشهورة كما تقدم فان قلت اليس قد شرح الله وكسرت رباعيته يوم احد وقد اذني بضرب من الاذى فكيف يجمع بين ذلك وبين هذه الآية قلت المراد انه يعصمه من القتل فلا يقدر عليه احد ويدل له حديث جابر في الصحيح وفيه فقال ان هذا اخترط علي سيفي الى قوله فقال من يمنعك مني فقلت الله ثلاثا وقيل ان هذه الآية نزلت بعد ما شيع راسه في يوم احد لان سورة المائدة من آخر القرآن نزولا وكان رسول الله صلعم يجرس حتى تزلت فقال نصر فوا فقد عصمتي الله رواه الحاكم بطوله ان الله لا يجحد في القوم الكافرين جملة متضمنة للتعليل ما سبق من العصمة ايمان الله لا يجعل لهم سبيلا الى الاضرارك فلا تخف وبلغ ما امرت بتليغته وقال ابن عباس لا يرشد من كذبك واعرض عنك وقال ابن جرير الطبري المعنى ان الله لا يرشد من حاد عن سبيل الحق وجار عن قصد السبيل وحجده ما جئت به من عند الله ولم ينته فيما فرض عليه واوجبه قل يا اهل الكتاب استمروا على شئ فيهم تحقير وتقليل لما هم عليه اي استمروا على شئ يعتد به من الدين المرتضى عند الله حتى يقموا التوراة والانجيل اي حتى تعملوا بما فيها من اوامره ونواهيها التي من جلتها امرهم

باتباع محمد صلعم ونهيك عن مخالفته قال ابو علي الفارسي ويجوز ان يكون ذلك قبل النسخ هما

وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ قِيلَ هُوَ الْقُرْآنُ فَانِ اقَامَةَ الْكُتَابِينَ لِأَصَحِّ بَعِيرٍ اقَامَتُهُ وَيَجُوزُ أَنْ

يَكُونَ الْمُرَادُ مَا أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ عَلَى لِسَانِ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ غَيْرِ الْكُتَابِينَ وَلَيْسَ يَدُلُّ كَثِيرٌ مِنْهُمْ مَا أَنْزَلَ

إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طَعْنًا نَاوَكُفْرًا أَي كَفْرًا إِلَى كَفْرِهِمْ وَطَعْنًا نَالِي طَعْنِيَانِهِمُ وَالْمُرَادُ بِالْكَثِيرِ مِنْهُمْ مَنْ

يَسْلَمُ وَاسْتَمَرَ عَلَى الْمَعَانِدَةِ وَقِيلَ الْمُرَادُ بِهِ الْعُلَمَاءُ مِنْهُمْ وَنَصْدِيرُ هَذِهِ الْجُمْلَةِ بِالْقِسْمِ التَّكْيِيدُ مَضْمُونُهَا

فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ أَي دَعِ عَنْكَ التَّاسِفَ عَلَى هَؤُلَاءِ فَإِنَّ ضَرْبَ ذَلِكَ رَاجِعٌ إِلَيْهِمْ

وَإِنْ نَزَلَ بِهِمُ الْكَلِمَةُ الْأَمْنُ بِالْمَنْتَهَمِ وَهُمْ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ هَادُوا أَي دَخَلُوا فِي دِينِ الْيَهُودِ

وَهُوَ مُتَّبِعٌ وَالْوَاوُ لِعَطْفِ الْجَمْلِ أَوِ اللَّاسْتِيفَةِ وَالصَّابِغُونَ النَّصَابِيُّونَ مَعْطُوفَانِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ وَقَالَ الْخَلِيلُ

وَسَبِيوِيَّةُ الرَّفْعِ مَحْمُولٌ عَلَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ وَالتَّقْدِيرِ أَنَّ الَّذِينَ أَمَّنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا مِنْ

بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالصَّابِغُونَ وَالنَّصَابِيُّونَ كَذَلِكَ وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ وَفِي الْمَقَامِ وَجْهٌ تَسَعُّطٌ

ذَكَرَهَا السَّمِينُ وَالَّذِي مَشِينَا عَلَيْهِ أَوْضَحَ وَأَظْهَرَ مِنَ الْجَمْلِ وَظَاهِرُ الْأَعْرَابِ يَقْتَضِيَانِ بِقَوْلِ الْعَلَمَاءِ

وَكَذَا قَرَأَ أَبِي وَابْنُ مَسْعُودٍ وَابْنُ كَثِيرٍ وَقَرَأَ الْجَهْمُ بِالرَّفْعِ وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى الصَّابِغِينَ وَالنَّصَابِغِينَ

فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَهُوَ مَنْ صَبَا يَصْبُو لَا نَهْمَ صَبُوًا إِلَى تَبَاعِطِ الْهَوَى وَيُبَدَلُ مِنَ الْمُبْتَدَأِ الَّذِي هُوَ الْفَرْقُ

الثَّلَاثَةُ بَدَلُ بَعْضِ قَوْلِهِ مَنْ أَمَّنَ بِإِلَهِهِ أَيْ مَا نَاخَالَصًا عَلَى الْوَجْهِ الْمَطْلُوبِ وَالْيَوْمِ

الْآخِرِ مِنْهُمْ وَحَدِّثٌ لِكُونِهِ مَعْلُومًا عِنْدَ السَّامِعِينَ وَجَمَلٌ عَمَّا صَاحَبًا فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ

وَالْأَمْرُ بِخَيْرٍ نُونٌ أَي فَهُوَ الَّذِي لَا خَوْفَ عَلَيْهِ وَلَا خَزَنَ هَذَا عَلَى كَوْنِ الْمُرَادِ بِالَّذِينَ أَمَّنُوا الْمُنَافِقِينَ

وَأَمَّا عَلَى تَقْدِيرِ كَوْنِ الْمُرَادِ بِالَّذِينَ أَمَّنُوا جَمِيعَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لِلْخُلُوصِ وَالتَّنَاقُطِ فَالْمُرَادُ مَنْ أَمَّنَ مِنْ

اتَّصَفَ بِالْإِيمَانِ الْخَالِصِ وَاسْتَمَرَ عَلَيْهِ وَمَنْ أَحْدَثَ إِيْمَانًا خَالِصًا بَعْدَ نِفَاقٍ لَقَدْ أَخَذَ نَافِثًا

بَنِي إِسْرَائِيلَ كَلَامٌ مُبْتَدَأُ لِبَيَانِ بَعْضِ أَعْمَالِهِمْ الْخَبِيثَةِ وَجَنَائِمْ الْمُنَادِيَةَ بِاسْتِبْعَادِ الْإِيمَانِ مِنْهُمْ

أَي وَاللَّهِ لَقَدْ أَخَذْنَا مِنْهُمْ بِالتَّوْحِيدِ وَسَائِرِ الشَّرَائِعِ وَالْأَحْكَامِ الْمَكْتُوبَةِ عَلَيْهِمْ فِي التَّوْرَةِ

وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الْبَقَرَةِ بَيَانُ مَعْنَى الْمِيثَاقِ وَأَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا لِيَعْرِفُوهُمْ بِالشَّرَائِعِ وَيُنذِرُوهُمْ

كَلَّمَآ جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا هُتُومَ أَنْفُسُهُمْ فَجَمَلَةٌ شَرْطِيَّةٌ وَقَعَتْ جَوَابًا لِلسُّؤَالِ نَاشٍ مِنَ الْآخِرِ

بِأَرْسَالِ الرَّسْلِ كَمَا قِيلَ مَا خَافُوا فَعَلُوا بِالرَّسْلِ وَجَوَابُ الشَّرْطِ مَحْذُوفٌ أَي عَصَوْهُ فَرِيْقًا لِدَوَابِّهَا مَسْتَأْنَفَةٌ

لا يحب الله

ايضا جواب عن سوال ناش عن اجواب الاول كانه قيل كيف فعلوا بهم فقيل فريقا كذبوا منهم ولم  
يتعرضوا لهم بضرب وفريقا اخر منهم يقتلون ابي قتلوهم ولم يكفوا بتكذبهم وانما قال وفريقا  
يقتلون لمراعاة رؤس الامي فمن كذبوه عليه واصناله من الانبياء ومن قتلوه زكريا ويحيى  
وانما فعلوا ذلك نقضا للميثاق وجرأة على الله ومخالفة لامره وحسبوا الا تكون فتنة ابي حسب  
هو لا الذين اخذ الله عليهم الميثاق ان لا يقع من الله عز وجل ابتلاء واختبار بالشدة اذا غتراط  
بكرهم نحن ابناء الله واجباؤه وحسب بمعنى علم لان ان معانها التحقيق وحسب بمعنى الظن على  
ان ان ناصبة للفعل قال النحاس والرفع عند النحويين في حسب واخواتها اجود وانما حملهم على  
ذلك الظن الفاسد انهم كانوا يعتقدون ان كل رسول جاءهم بشرح اخر غير شرعهم ينجبهم  
تذريه وقتله فلهذا حسبوا ان لا يكون فعلهم ذلك فتنة يبتلون بها وقيل انما قدموا على  
ذلك لا اعتقادهم ان اباؤهم واسلافهم يدفعون عنهم العذاب في الآخرة فعموا عن اصدار  
الهدى وضمو عن استماع الحق وهذا الشارة الى ما وقع من بني اسرائيل في الابتداء من مخالفة  
احكام التوراة وقتل شعيا وقيل سببه عبادتهم العجل في زمن موسى عليه السلام ولا يصح  
فانها وان كانت معصية عظيمة ناشية عن كمال العجب والصمم لكنها في عصر موسى ولا تعلق  
لها بما حكى عنهم ما فعلوا بالرسول الذين جاء واليهم بعد موسى عليه السلام ثم تاب الله عليهم  
حين تابوا ورجعوا عما كانوا عليه من الفساد بعدما كانوا بابل دهر طويلا تحت قهر سخت نصيب  
اسارى في غاية الذل والمهانة فكشف عنهم الذلة والخط شتم عموا وصمو او هذه  
شارة الى ما وقع منهم بعد التوبة من قتل يحيى بن زكريا وقصد لهم لقتل عيسى وقيل بسبب الكفر  
محل وكذا يرضون بدل من الضمير قال الكرخي هذا الابدال في غاية البلاغة والله بصير بما يعملون  
من قتل الانبياء وتكذيب الرسل فيجازيهم حسب اعمالهم وصيغة المضارع كحكاية الحال الماضية  
ولرعاية الفواصل كقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح بن مريم هذا كلام مبتدأ يتضمن  
بيان بعض فضايح اهل الكتاب والقائلون بهذه المقالة هم فرقة منهم يقال لهم اليعقوبية وقيل  
هم ملكانية قالوا ان الله عز وجل حل في ذات عيسى وان مريم ولدت الها فرداه عليهم بقوله قال  
المسيح يا بني اسرائيل اعبدوا الله ربّي وربكم ابي وانحال ان قد قال المسيح هذه المقالة فكيف يدعون

الاطمية لمن يعترف على نفسه بانه عبد مثلهم ودلائل حدوث ظاهرة عليه انة الشان من  
 يُشْرِكُ بِاللّٰهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللّٰهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ كَلام مبتدأ يتضمن بيان ان الشرك يوجب تحريم دخول  
 الجنة اذا ما صاحبه على شركه قيل هو من قول عيسى وما أودع النار اى مصيره اليها فى الآخرة  
 وَمَا لِلظَّالِمِينَ اى المشركين فيه مراعاة معني من بعد مراعاة لفظها وفي الاظهار في مقام  
 الاضمار للتبجيل عليهم بوصف الظلم من انصار ينصر ونهم فيدخلونهم الجنة او يخلصونهم من النار  
 ويمنعونهم من عذاب الله وصيغة الجمع هنا للاشعار بان نصره الواحد مر غير محتاج الى التنصيص  
 لثنيه لشدة ظهوره وانما ينفى التعرض لثني نصره لجمع لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة  
 كلام مبتدأ ايضا لبيان بعض مخازيمهم والمراد بثالث ثلاثة واحد من ثلاثة ولهذا ايضا ان الى ما بعد  
 ولا يجوز فيه التثنية كما قال الزجاج وغيره وانما يثنون ينصب لبعده اذا كان بعد حذونه بمرتبة نحو ثالث اثنين  
 ورابع ثلاثة والقائل بانه سبحانه وتعالى ثالث ثلاثة هم النصارى والمراد بالثلاثة الله سبحانه وعيسى  
 ومريم كما يدل عليه قوله انت قلت للناس اتخذوني وامى الهين وهذا هو المراد بقولهم ثلاثة  
 اقانيم اقنيم الاب واقنيم الابن واقنيم روح القدس وقد تقدم في سورة النساء كلام في هذا  
 وهو كلام معلوم البطلان ولا ترى في الدنيا مقالة اشد فسادا ولا اظهر بطلا من مقالة  
 النصارى قال الواحدى ولا يكفر من يقول ان الله ثالث ثلاثة ولم يرد به انه ثالث ثلاثة الهة  
 لانه ما من اثنين الا والله ثالثهما بالعلم ويدل عليه قوله تعالى في سورة الحجادة ما يكون من  
 نجوى ثلاثة الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم وقد قال النبي صلعم لا يكر ما ظنك باي  
 الله ثالثهما ثم رد الله سبحانه عليهم هذه الدعوى الباطلة فقال وَمَا مِنْ اللّٰهِ اِلٰهَةٌ وَّاحِدَةٌ اى  
 ليس فى الوجود اله الاثنا فى له ولا شريك له ولا ولد له ولا صاحبة له الا الله سبحانه وهذه الجملة  
 حاوية والمعنى قالوا تلك المقالة واحال انه لا موجود الا الله ومن فى قوله من اله لتأكيد الاستغراق  
 المستفاد من النفي قاله الزمخشري قال السمين ولكن لو ادهم قالوه وفيه مجال للنظر وقيل زائدة وان  
 لَمْ يَشْتَهُوا حَتَّى يَقُولُوا مِنَ الْكُفْرِ وَهَذِهِ الْمَقَالَةُ الْخَبِيثَةُ لِيَسْتَسْنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ مِنْ بَيَانِيَّةِ  
 او تبعية عذاب اليم انواع شديد الالم من العذاب وجميع فى الآخرة اقلها الهرة للانكار والقاء  
 للعطف حل مقدرون يتوبون من قولهم بالتثنية الى الله ويستغفرونه فيه تعجيب من اصرارهم

وقف كلام





فهو باقدا بالله وتمكينه منه واما هو فهو يعجز عن ان يملك لنفسه شيئا من ذلك فضلا عن  
 ان يملكه لغيره ومن كان لا ينفع ولا يضر فكيف تتخذونه الها وتعبدونه وامي سبب يقتضي  
 ذلك والمراد هنا المسيح عليه السلام وايتار ما على من لتحقيق ما هو المراد من كونه بمعزل عن  
 الالهية راسا ببيان انتظامه عليه السلام في سلك الاشياء التي لا قدرة لها على شيء اصلا وقد  
 سبحانه الضم على النفع لان دفع المفساد لهم من جلب المصالح وهذا دليل قاطع على ان امره  
 للربوبية والالهية حيث لا يستطيع ضرا ولا نفعا وصفة الرب والاله ان يكون قادرا على كل شيء  
 لا يخرج مقدور عن قدرته وهذا في حق عيسى النبي فما ظنك بولي من الاولياء فانهما على ذلك  
 والحال ان الله هو السميع العليم ومن كان كذلك فهو القادر على الضر والنفع لاحاطته بكل مسمع  
 ومعلوم ومن جملة ذلك مضاركم ومنافعكم وقيل ان الله هو المستحق للعبادة لانه يسمع كل شيء  
 ويعلمه واليه يحو كلام النخشمي قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ لِمَا بَطَلَ سِحْرَانِ جَمِيعِ  
 مَا تَعَلَّقُوا بِهِ مِنَ الشُّبْهِ الْبَاطِلَةِ نَهَاكُمْ عَنِ الْغُلُوفِ فِي دِينِهِمْ وَهُوَ الْحَاجُّ وَالْمُحَدِّثُ كَاتِبَاتِ الْإِلَهِيَّةِ  
 لعيسى كما يقوله النصارى او حطه عن مرتبته العلية كما يقوله اليهود فان كل ذلك من  
 الغلو المذموم وسلوك طريقة الافراط والتفريط واختيارها على طريق الصواب وغيره كنصر  
 على انه نعت لمصدر محذوف ون اي غلوا خير غلوا حتى واما الغلو في الحق باصلاح كلية كجهل  
 في البحث عنه واستخراج حقائقه فليس بمذموم وقيل ان النصب على الاستثناء المتصل وقيل  
 على المنقطع قال قتادة لا تغلوا اي لا تبندوا عن ابن زيد قال كان مما غلوا فيه ان دعوا  
 صاحبة وولدا ولا تتبعوا أهواء قوم جمع هوى وهو ما تدعو شهوة النفس اليه وتال  
 الشعبي ما ذكر الله تعالى الهوى في القرآن الا وذمه وقال ابو عبيدة لم نجد الهوى يوضع الا  
 موضع الشر لانه لا يقال فلان يهوى اخيرا كما يقال فلان يحب اخيرا ويريد ان الخطاب لليهود  
 والنصارى الذين كانوا في زمن رسول الله صلوات الله عليهم عن اتباع اسلافهم فيما ابتدعوه من  
 الضلالة باهوائهم هو المراد بقوله قد صلوا آمن قبل اي قبل البعثة الحادية على صاحبها الصلوة  
 والحقية وصلوا عن قصد هم طريق محمد صلوات الله بعد البعثة المراد ان اسلافهم صلوا قبل البعثة  
 بغلواهم في عيسى واصلوا كثيرا من الناس اذ ذاك وصلوا من بعد البعثة اما بانفسهم

ع

او جعل ضلال من اضلوه ضلالا لهم لكونهم سنوا لهم ذلك ونحوه لهم وقيل المراد بالاول كفرهم  
 بما يقتضيه العقل والثاني كفرهم بما يقتضيه الشرع وقيل الاول ضلالهم عن الانجيل والثاني  
 ضلالهم عن القرآن عن سواد السبيل اي عن طريق الحق لعن الذين كفروا من بني اسرائيل  
 على لسان داود وعيسى ابن مريم اي لعنهم الله سبحانه في الزبور والانجيل على لسان داود وعيسى  
 بما فعلوه من المعاصي لا اعتداهم في السبت وكفرهم بعيسى وعن ابي مالك الغفاري قال  
 لعنوا اي اليهود على لسان داود فجعلوا قرده وهم اصحاب ايلة والنصارى على لسان عيسى  
 فجعلوا اخاذير وهم اصحاب المائة وكانوا خمسة الاف ليس فيهم امرأة ولا صبي والفرقيان من  
 بني اسرائيل وعن قتادة نحوه وكان داود بعد موسى وقبل عيسى ذلك بما عصوا وكانوا  
 يعتقدون جملة مستانفة والمعنى ذلك اللعن بسبب المعصية والاعتداء لا بسبب اخر ثوبين  
 المعصية والاعتداء بقوله كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه اسند الفعل اليهم لكون فاعله  
 من جنسهم وان لم يفعلوه جميعا والمعنى انهم كانوا لا يتنهون العاصي عن معاودة معصية  
 قد فعلها او نهيها ففعلها ويحتمل ان وصفهم بانهم قد فعلوا المنكر باعتبار حالة التزلزل لاجل  
 تركه لا نكاره وبيان العصيان والاعتداء بترك التناهي عن المنكر لان من اخل بواجب النهي  
 عن المنكر فقد عصى الله سبحانه وتعدى حدوده والامر بالمعروف والنهي عن المنكر من اهم  
 القواعد الاسلامية واجل الفرائض الشرعية ولهذا كان تاركه شريكا لفاعل المعصية مستحقا  
 لغضب الله وانتقامه كما وقع لاهل السبت فان الله سبحانه مسخ من لم يشاركهم في الفعل ولكن ترك  
 الانكار عليهم كما مسخ المعتدين فصاروا جميعا قرده وخازيران في ذلك لعبرة لمن كان له قلب  
 والقي السمع وهو شهيد ثم ان الله سبحانه قال متعبا لعدم التناهي عن المنكر لئسما كاتوا  
 يفعلون عن تركهم لانكار ما يجب عليهم انكاره واللام لام القسم عن ابن مسعود قال قال رسول  
 صلوان اول ما دخل النقص على بني اسرائيل انه كان الرجل يلقى الرجل فيقول يا هذا اتق الله  
 ودع ما تنصع فانه لا يحل لك ثوب لقاها من الغد وهو على حاله فلا ينعفه ذلك ان يكون اكيله و  
 شربه وقعيدة فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ثم قال لعن الذين كفروا والى قولهم  
 فاسقون ثم قال كلا والله لتأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر ثم لتأخذن على يد الظالم ولتؤطرنه

على الحق اطراء ولتقصره على الحق قصرا زاد في رواية اولي ضربين الله قلوب بعضكم ببعض ثم  
 يلحقكم كما لعنهم اخرجهم ابوداود والترمذي وحسنه وابن ماجه وغيرهم وقلوب من طرق  
 كثيرة والاحاديث في هذا الباب كثيرة جدا فلا تطول بذكرها وعن ابي عبيدة بن الجراح يرفع  
 قتلت بنو اسرائيل ثلثة واربعين نبيا من اول النهار فقام مائة واثناعشر رجلا من عباده  
 فاروهم بالمعروف ونهوه عن المنكر فقتلوا جميعا في اخر النهار فهم الذين كفروا من بني اسرائيل  
 الايات تسمى كثيرا منهم اي من اليهود مثل كعب بن الاشرف واصحابه يتولون الذين كفروا  
 اي المشركين وليسوا على دينهم ليس ما قد كنت اي سولت وزينت لهم انفسهم او ما قد موه  
 لانفسهم ليردوا عليه يوم القيامة والمخصوص بالذم هو ان يخط الله عليهم اي موجه يخط  
 الله عليهم على حذف مضاف وهو يخط الله على حذف المبتدأ اي بما فعلوا من مولاة الكفار  
 وفي العذاب هم خالدون يعني في الآخرة وكواكوا يؤمنون بالله واليوم الآخر اي نبيهم محمد وصا  
 انزل اليه من الكتاب اتخذ وهو اي المشركين والكفار اولياء لان الله سبحانه ورسوله المرسل  
 اليهم وكتابه المنزل عليه قد نهوه عن ذلك ولكن كثيرا منهم فاسقون اي خرجون  
 عن ولاية الله وعن الايمان به ورسوله وكتابه قال مجاهد هم لنا فقوم ليحدثن اشد  
 الناس عداوة للذين امنوا اليهود والذين اشركوا هذه جملة مستانفة مقررة لما قبلها  
 من تعداد مساوي اليهود وهناتهم ودخول لام القسم عليها يزيدنا تأكيدا وتقريرا وقال  
 ابن عطية اللام للابداء وليس بشيء والخطاب لرسول الله صلواته لكل من يصلح له كما في غير  
 هذا  
 الموضوع من الكتاب العزيز والمعبران اليهود والمشركين لعنهم الله اشد جميع الناس عداوة للمؤمنين  
 واصبلهم في ذلك وليحدثن اقربهم مودة للذين امنوا الذين قالوا انا نصرى اي ان النصرى  
 اقرب الناس مودة للمؤمنين وصغهم بلين العربية وسهولة قبولهم الحق قيل مذهب اليهود  
 انه يجب عليهم ايصال الشر والاذى الى من خالفهم في الدين باي طريق كان مثل القتل  
 ونهب المال او با انواع المكر والكيد والحيل ومذهب النصرى خلاف اليهود فان الايداء  
 في مذهبهم حرام فحصل الفرق بينهما وقيل ان اليهود مخصوصون بالحرص الشديد على الدنيا  
 وطلب الرياسة ومن كان كذلك كان شديدا للعداوة الغير في النصرى من هو معرض عن الدنيا

ولذا انها وترك طلب الرياسة ومن كان كذلك فانه لا يهتد احد ولا يعاد يبل يكون لين العريكة في طلب الحق  
والاول اولي قال مجاهد هم الوفد الذين جاءوا مع جعفر واصحابه من ارض الحبشة وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى  
ما حلى يهودي يسلم الا هم يقتله وفي لفظ الاحدث نفس يقتله رواه ابو الشيخ قال ابن كثير وهو غير جدا  
وعن عطاء قال ما ذكر الله به النصارى من خير فانما يراد به النجاشي واصحابه وعنه  
قال هم ناس من الحبشة امنوا اذا جاءتهم مهاجرة المؤمنين فذلك لهم ولكن الاعتبار بمجموع  
اللفظ لا بخصوص السبب لك اي كونهم اقرب مودة بان الباء للسببية منهم قسيسين  
جمع قسيس وقسيس قاله قطرب والقسيس العالم واصله من قس اذا تتبع الشيء وطلبه و  
تقسست اصواتهم بالليل سمعتها والقس النيمة والقس ايضا رئيس النصارى في الدين  
والعلم وجمعه قسوس ايضا وكذلك القسيس مثل الشر والشير ويقال في جمع قسيس تكسيرا  
قساوسة والاصل قساوسة فالمراد بالقسيسين في الآية المتبعون للعلماء والعباد وهو اما  
عجمي خلطته العرب بكلامها او عربي ورهبانا جمع راهب كركبان وراكب والفعل رهب الله  
يرهبه اي خافه والرهبانية والترهب التبعد في الصوامع قال ابو عبيد وقد يكون رهبان  
لواحد والجمع قال الفراء ويجمع رهبان اذا كان للمفرد رهبانين كقربان وقربان ثم وصفهم  
الله سبحانه بعدم الاستكبار عن قول الحق فقال وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ بل هم متواضعون  
بخلاف اليهود فانهم على ضد ذلك قيل ولم يرد به كل النصارى فان معظم النصارى في  
صداوة المسلمين كاليهود بل الآية فيمن امن منهم مثل النجاشي واصحابه والعمرو اولي ولا وجه  
لتخصيص قوم دون قوم والاية الكريمة ساكنة عن قيد الايمان وانما هو مدح في مقابلة  
ذم اليهود وليس بمدح على الاطلاق وقد تقدم الفرق بين وصف اليهود بشدة الشكيمة و  
النصارى بلين العريكة وفي الآية دليل على ان العلم انفع شيء واهداه الى الخيروان كان علم  
القسيسين وكذا علم الاخرة وان كان في اهب والبراءة من الكبر وان كانت في نصراي

## وَإِذَا سَمِعُوا

مستأنفة قاله الجلال السيوطي او معطوفة على لا يستكبرون قاله ابو السعود والضمير يعود  
على النصارى المتقدمين بجموعهم وقيل هو لمن جاء من الحبشة الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن عطية لان كل

النصارى ليسوا إذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول أي القرآن ترى أعينهم تفيض من الدمع ممسكا  
 عن قوا من الحق أي تمتلئ تفيض لأن الفيض لا يكون إلا بعد الامتلاء جعل العين تفيض  
 والقائض إنما هو الدمع قصد للمبالغة كقولهم دمعت عينه ووضع الفيض الذي ينشأ من  
 الامتلاء موضع الامتلاء من اقامة المسبب مقام السبب ومن الأولى لا ابتدا - الغاية والثانية بيانية  
 أي كان ابتدا الفيض ناشيا من معرفة الحق وكان من اجله وبسببه ويجوز ان تكون الثانية  
 تبعية وقد اوضح بالقسم هذا غاية الايضاح والمعنى أنهم عرفوا بعض الحق فاشتد بكاء وهمه  
 فكيف اذا عرفوه كله وقرء القرآن واحاطوا بالسنة عن ابن الزبير قال نزلت هذه الآية في الحج  
 واصحابه وعن ابن عباس نحوه والروايات في هذا الباب كثيرة وهذا المقدار يكفي فليس المراد  
 الايمان سبب نزول الآية وصفهم سبحانه بسبيل الدمع عند البكاء وروقة القلب عند سماع  
 القرآن يقولون مستأنفة لا محل لها كانه قيل فما حالهم عند سماع القرآن فقال يقولون يعني  
 القسيسين والرهبان او حال من اعينهم او من فاعل عرفوا ربنا أمنا بهذا الكتاب النازل من  
 عندك على محمد صلعم ومن انزلت عليه فاكتبنا مع الشاهدين على الناس يوم القيامة من  
 امة محمد او مع الشاهدين بانه حق او مع الشاهدين بصدق محمد وانه رسولك الى الناس  
 وما لنا كلام مستأنف والاستفهام للاستبعاد اي اي شيء حصل لنا حال كوننا لا نؤمن بالله  
 على توجيه الانكار الى السبب والسبب جميعا لا الى السبب فقط مع تحقق المسبب وما جاءنا من  
 الحق أي القرآن من عنده على لسان رسوله او المراد به الباري تعالى والمعنى انهم استبعدوا انتفاء  
 الايمان منهم مع وجود مقتضى له وهو الطمع في انعام الله فالاستفهام والنفي متوجهان الى القيد  
 والمقيد جميعا كقوله تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارا وتطمع عطف على نؤمن لا على لا نؤمن كما وقع  
 للزخري ذكر ذلك ابو البقاء باختصار ولم يطلع عليه ابو حيان فحشته وقال لم يذكره ان  
 يدخلنا ربنا الجنة مع القوم الصالحين اي ما لنا نجمع بين ترك الايمان وبين الطمع في صحبة  
 الصالحين يعني مع امة محمد صلعم وقيل مع الانبياء والمؤمنين فانما هم الله بما قالوا اي على هذا  
 القول مخلصين له معتقد بلضمونه جئات تجزي من تحتها الا انها ربحها القول لانه قد سبق و  
 بما يدل على اخلاصهم فيما قالوا وهو المعرفة والبكاء واستنكات القلب خلدن فيها اي في الجنات ذلك

جزاء الحسنيين الموحدين المخلصين في ايمانهم والذين كفروا وكذبوا باياتنا التكذيب لايات  
 كفر فهو من باب عطفت الخاص على العام أو لكثرت اصحاب الجحيم هذا اثر الرد في حق الاحياء  
 والاول اثر القبول للاولياء والجحيم النار الشديدة الانتقاد ويقال حمر فلان النار اذا شد دايقاد<sup>ها</sup>  
 ويقال ايضا لعين الاسد حمة لشدة انتقادها يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله  
 لكم الطيبات هي المستلذات مما احله الله لعباده الذين امنوا ان يحرموا على انفسهم شيئا منها  
 اما لظنهم ان في ذلك طاعة لله وتقربا اليه وانه من الرعد في الدنيا وقمع النفس عن شهواتها  
 او لقصدها ان يحرموا على انفسهم شيئا مما احله لهم كما يقع من كثير من العوام من قولهم حرم  
 علي وحرمت علي نفسي ونحو ذلك من الالفاظ التي تدخل تحت هذا النهي القرآني قال ابن جرير لا يجوز  
 لاحد من المسلمين تحريم شيء مما احل الله لعباده المؤمنين على نفسه من طيبات المطاعم والملابس  
 والمنالك ولذلك رد النبي صلى الله عليه وسلم التبتل على عثمان بن مظعون فثبت انه لا فضل في ترك شيء مما احله  
 الله لعباده وان الفضل والبر انما هو في فعل ما ندب الله اليه عبادة وعمل به رسول الله صلى  
 وسنة لامته واتبعه على منهاج الائمة الراشدين اذ كان خيرا هدي هدي نبينا محمد صلى الله عليه  
 كان ذلك كذلك تين خطأ من اثر لباس الشعر والصوف على لباس القطن والكتان اذ اقلد  
 على لباس ذلك من حلة واثرا كل الخشن من الطعام وترك اللحم وغيره حذرا من عارض الحاجة  
 الى النساء قال فان ظن ان الفضل في خير الذي قلنا لما في لباس الخشن واكله من المشقة على  
 النفس وصرف ما فضل بينهما من القيمة الى اهل الحاجة فقد ظن خطأ وذلك ان الاول لا يلائم  
 صلاح نفسه وعونه لها على طاعة ربها ولا شيء اضر على الجسم من المطاعم الردية لانها مفسدة  
 لعقله ومضعفة لادواته التي جعلها الله سبيبا الى طاعته انتهى ولا تعتدوا على الله بتحريم طيبات  
 ما احل لكم ولا تعتدوا فمحلوا ما حرم الله عليكم اي تترخصوا فمحلوا احراما كما تخيتم عن التشديد  
 على انفسكم بتحريم الاحلال وقد ذهب جمهور العلماء الى ان من حرم على نفسه شيئا مما احل الله له  
 فلا يجرم عليه ولا يلزمه كفارة وقال ابو حنيفة واحمد ومن تابعهما ان من حرم شيئا صار محرما  
 عليه فذا تناوله لزمته الكفارة وهو خلاف ما في هذه الآية وخلاف ما دل عليه الاحاديث  
 الصحيحة ولعله يأتي في سورة التحريم ما هو ابسط من هذا ان شاء الله تعالى وظاهرة تحريم كل اعتداء

اي مجاوزة لما شرعه الله في كل امر من الامور اخرج الطبراني وغيره عن ابن عباس قال جاء  
 رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اذا اكلت اللحم انتشرت للنساء واخذتني شهوة واني حرمت علي  
 اللحم فقلت هذه الآية واخرجه الترمذي وقال حسن غريب واخرج ابن جرير وابن ابى حاتم  
 وابن مردويه عنه في الآية قال نزلت في رهط من الصحابة قالوا انقطع مذاكيرنا ونترك شهوات  
 الدنيا ونسبح في الارض كما يفعل الرهبان فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فاسل الهم فذكر  
 لهم ذلك فقالوا نعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم واصوم وافطر انا وام وانح النساء فمن اخذ بسنتي فهو مني  
 ومن لم ياخذ بسنتي فليس مني وقد ثبت نحو هذا في الصحيحين وغيرهما من دون ذكر ان ذلك سبب  
 نزول الآية وفي الباب روايات كثيرة بهذا المعنى وكثير منها موضح بان ذلك سبب نزول الآية  
ان الله لا يحب المعتدين اي المجاوزين الحلال الى الحرام وكذا ما رزقكم الله اي تمتعوا بانواع  
 الرزق وانما خص الاكل لانه اغلب الانتفاع بالرزق حلالا طيبا اي غير محرم ولا مستقدر  
 او اكل حلالا طيبا او كوا حلالا طيبا قال ابن المبارك الحلال ما اخذته من وجهه والطيب ما اخذته  
 وانما فاما الجأمد كالطين والتراب وما لا يغذي فمكروه الاعلى وجه التداوي ثم وصاهم الله  
 تعالى بالتقوى فقال واتقوا الله الذي انتم به مؤمنون هذا تأكيد للوصية وفي الآية دليل  
 على ان الله عز وجل قد تكفل برزق كل احد من عباده لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم قد نقى  
 تفسير اللغو والخلو فيه في سورة البقرة عن سعيد بن جبير قال هو الرجل يحلف على الحلال  
 وقال يجاهد ما رجلان يتبايعان يقول احدهما والله لا ابيعك ويقول الاخر والله لا اشتري بكذا  
 وعن النخعي قال اللغو ان يصل كلامه بالحلف والله لتأكلن والله لتتشرين ونحو هذا لا يريد به عينا  
 ولا يتعد حلفا فهو لغو اليمين ليس عليه كفارة قيل في معنى من قاله القرطبي والايمان جمع يمين  
 وفي الآية دليل على ان ايمان اللغو لا يؤاخذ الله الحالف بها ولا تجب فيها الكفارة وقد ذهب  
 الجمهور من الصحابة ومن بعدهم الى انها قول الرجل لا والله بلى الله في كلامه غير معتقد لليمين  
 وبه فسر الصحابة الآية وهم اعرف بمعاني القران قال الشافعي وذلك عند اللجاج والغضب والعجلة  
 ولكن يقواخذكم بما عقدتم الايمان اي بما تمعدتم وقصدتم به اليمين قال الجاهلي وقوي عقدتم  
 مخفقا ومشدا والتشديد ما التكثر لان المخاطب به جماعة او بمعنى مجرد او توكيد اليمين نحو والله



لا اله الا هو قري عاقدم وهو معنى المجرد او على بابه وهذا كله مبني على ان ما موصول اسمي  
 وقيل مصدرية على القراءات الثلاثة وعليه جرى ابو السعود والعقد على ضربين حصي كعقد  
 الحبل وحكي كعقد البيع واليمين والعهد فاليمين المعقدة من عقد القلب ليفعلن او لا يفعلن  
 في المستقبل اي ولكن يؤخذ كما يمانكم المعقدة الموثقة بالقصد والنية اذا حثتم فيها واما اليد  
 الغموس فهي يمين مكر وخديعة وكذب قد باء الحالف باثمها وليست بمعقودة ولا كفارة فيها  
 كما ذهب اليه الجمهور وقال الشافعي هي يمين معقودة لانها مكتسبة بالقلب معقودة بخير  
 مقرنة باسم الله والراجح الاول وجميع الاحاديث الواردة في تكفير اليمين متوجهة الى المعقودة  
 ولا يدل شيء منها على الغموس بل ما ورد في الغموس الا الوعيد والترغيب وانها من الكبائر بل  
 من الكبر الكبائر وفيها تزل قوله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الآية  
 فكفارة هي ماخوذة من التكفير وهو التستر وكذلك الكفر هو الستر والكافر هو السا ترسمت  
 بها لانها تستر الذنب وتغطي الضمير في كفارته راجع الى الحث الدال عليه سياق الكلام وقيل  
 الى العقد لتقدم الفعل الدال عليه وقيل الى اليمين وان كانت مؤنثة لانها بمعنى الحلف فالهما  
 ابو البقاء وليسا بظاهرين وقيل الى ما ان جعلناها موصولة اسمية اي فكفارته نكته كذا قدرة  
 الزنجشري اطعام عشرة مساكين هو ان يغديهم ويعشيمهم ويعطيهم بطريق التملك وقيل كل  
 مسكين مد ولا يتعين كونه من فقراء بلد الحالف من اوسط ما تطعمون المراد بالوسط هنا  
 المتوسط بين طرفي الاسراف والتقتير وليس المراد به الاعلى كما في ضمير هذا الموضع اي اطعموهم  
 من المتوسط مما اعتادون اطعام اهليكم ولا يجب عليكم ان تطعموهم من اعلاء ولا يجوز لكم ان  
 تطعموهم من ادناه بل من غالب قوت بلد الحالف اي محل الحث قال ابن عباس يعني من عسرهم  
 ويسركم وظاهرة انه يجزي اطعام عشرة حتى يشبعوا وقد روي عن علي بن ابي طالب قال لا يجزي  
 اطعام العشرة خداء دون عشاء حتى يغديهم ويعشيمهم قال ابو عمر وهو قول ائمة الفتوى لا ماصا  
 وقال الحسن البصري وابن سيرين يكفيهم ان يطعم عشرة مساكين اكلة واحدة خبزا وسمنا او خبزا  
 ولحم او قال عمر بن الخطاب وطيسة وجهاهد والشعبي وسعيد بن جبير وابراهيم التميمي وميمون بن  
 مهران وابو مالك والضحك والحكم ومجول وابوقلابة ومقاتل يدفع الى كل واحد من العشرة نصف

صاع من براوتمرودي ذلك عن علي وقال ابو حنيفة نصف صاع من بروضاح مما عداه وقد  
 اخرج ابن ماجه وابن مردويه عن ابن عباس قال كَفَّرَ رسول الله صلعم بضاع من تمر وكَفَّرَ الناس به  
 ومن لم يجد فنصف صاع من برو في اسناده عمر التقفي وهو مجمع على ضعفه وقال الدارقطني  
 متروك أو كَسُوهُمْ قري بضم الكاف وكسرها وهما لغتان مثل أسوة واسوة والكسوة في الرجال  
 تصدت على ما يكسو البدن ولو كان ثوبا واحدا وهكذا في كسوة النساء وقيل الكسوة للنساء  
 درع وخمار وقيل المراد بالكسوة ما تجزي به الصلوة اخرج الطبراني عن عائشة عن النبي صلعم  
 في قوله أو كَسُوهُمْ قال عبادة لكل مسكين قال ابن كثير حديث غريب وعن حذيفة قال قلت  
 يا رسول الله أو كَسُوهُمْ ما هو قال عبادة عبادة اخرجه ابن مردويه وعن ابن عمر قال الكسوة  
 ثوب او ازار وقيل قميص وعمامة أو كَفَّرَ يَرُدُّ قَبْلَهُ اي اعتناق مملوك والتحرير الاخراج من الرق  
 وليستعمل التحرير في فك الاسير واعفاء الجهود لعل عن عمله وترك انزال الضر به ولاهل العلم  
 اجات في الرقبة التي تجزي في الكفارة وظاهر هذه الآية انها تجزي كل رقبة على أي صفة كانت  
 وذهب جماعة منهم الشافعي الى اشتراط الايمان فيها قيا سأل على كفارة القتل حلالا للمطابق على  
 المقيد جمعا بين الدليلين واللتخير واليجاب احدى الكفارات الثلث فمن لم يجد شيئا من الامور  
 المذكورة فصيام اي فلفارته صيام ثلاثة ايام وقري متتابعات حكى ذلك عن ابن مسعود  
 واي فتكون هذه القراءة مقيدة لمطلق الصوم وبه قال ابو حنيفة والثوري وهو احد قول الشافعي  
 وقال مالك والشافعي في قوله الاخير تجزي التفريق وظاهره انه لا يشترط التتابع ذلك المذكور  
 كَفَّارَةٌ اِيْمَانِكُمْ اِذَا حَلَقْتُمْ وَحَبَّئْتُمْ وَاحْفَظُوا اِيْمَانَكُمْ امرهم بحفظ الايمان وعدم المسارعة  
 اليها او الحنث بها وفيه النهي عن كثرة الحلف والنكث ما لم يكن على فعل براو اصلاح بين الناس كما في سورة البقرة عن  
 ابي موسى الاشعري ان رسول الله صلعم قال في الله شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا كُفِّرْتُ عن يميني  
 واتيت الذي هو خيراخرجه الشيخان كذلك اي مثل ذلك البيان يسين الله لكم اياته اي جميع  
 ما تحتاجون اليه في امر دينكم وقد تكرر هذا في مواضع من الكتاب العز ينزل لكم تشكرون  
 ما انعم الله به عليكم من بيان شرائعه وايضاح احكامه يا ايها الذين امنوا انما الحمر والميسر  
 خطاب لجميع المؤمنين وقد تقدم تفسير الحمر والميسر في سورة البقرة والانصاب هي الاصنام

المنصوبة للعبادة جمع نصب كحل أو نصب بضمين ولا ذكر لأم قد تقدم تفسيرها في أول هذه  
 السورة أي قلاح الاستقسام رجس يطلق على العذرة والاقذار قال الزجاج الرجس اسم لكل  
 ما استقدر من عمل قبيح يقال رجس بكسر الجيم فتحها يرجس رجسا إذا عمل عملا قبيحا وأصله من  
الرجس بفتح الراء وهو شدة صوت الرعد وفرق ابن زيد بين الرجس والرجز والركس فجعل الرجس  
 الشر والرجز العذاب والركس العذرة والنتن وهو خبز الخمر وخبز المعطون عليه عذون من عمل  
الشيطان صفة لرجس أي كائن من عمله بسبب تحسينه لذلك وتزيينه له ودعائه إياكم  
 إليها وليس المراد أيضا من عمل يديه وقيل هو الذي كان عمل هذه الأمور بنفسه فاتحدى به بؤساء  
 والضير في فاجنبوه راجع إلى الرجس وإلى المذكور أي كونا جانيا منه لعلكم تفلحون أي لكي  
 تذكروا القلاح إذا اجتنبتم هذه المحرمات التي هي رجس قال في الكشاف الكفر والخمر والميسر  
 وجوها من التأكيد منها تصديرا بحجة بانما ومنها أنه قرن بما عبادة الأصنام ومنه قوله صلوات  
 شارب الخمر كعباد لوثن ومنها أنه جعلها رجسا كما قال فاجتنبوا الرجس من الأوثان ومنها  
 أنه جعلها من عمل لشيطان والشيطان لا يأتي منه إلا الشر البحت ومنها أنه أمر بالاجتناب عنها  
 أنه جعل الاجتناب من القلاح وإذا كان الاجتناب فلا حاكم إلا ارتكاب خيبة ومحقة ومنها  
 أنه ذكر ما ينتج منهما من الوبال وهو وقوع التعادي والتباغض بين اصحاب الخمر والقمر وما يؤذي  
 إليه من الصد عن ذكر الله وعن مراعاة أوقات الصلوات انتهى وفي هذه الآية دليل على تحريم  
 الخمر ما تضمنه الأمر بالاجتناب من الوجوب وتحريم الصد وما تقر في الشريعة من تحريم قربان الرجس  
 فضلا عن جعله شرا يشرى قال أهل العلم من المفسرين وغيرهم كان تحريم الخمر بتدريج ونوازل  
 كثيرة لأنهم كانوا قد الفوا شرها وحيثها الشيطان إلى قلوبهم فأول ما نزل في أمرها يسألك  
 عن الخمر والميسر قل فيها شرك كبير ومنافع للناس فترك عند ذلك بعض من المسلمين شرها  
 ولم يتركه الآخرون فترتل قوله تعالى لا تقربوا الصلوة وأنتم سكارى فتركها البعض أيضا وقالوا  
 لا حاجة لنا فيما يشغلنا عن الصلوة وشرها البعض في غير أوقات الصلوة حتى نزلت هذه الآية  
 أما الخمر والميسر فصارت حراما عليهم حتى كان يقول بعضهم ما حرم الله شيئا أشد من الخمر وذلك  
 لما فهموه من الشدة بما تضمنته هذه الآية من الزجر وفيما جاءت به الأحاديث الصحيحة من

الوعيد شاربها وانها من كياتر الذنوب وقد اجمع على ذلك المسلمون جميعا لاشك فيه ولا  
 شبهة واجمعوا ايضا على تحريم بيعها والانتفاع بها ما دامت خمر او كما دلت هذه الآية على تحريم  
 دلت ايضا على تحريم الميسر والانصاب الا لزام قال قتادة الميسر هو القمار وقال ابن عباس كل  
 القمار من الميسر حتى لعب الصبيان بالجوز والكباب وعن علي بن ابي طالب قال الزرد والشطرنج  
 من الميسر عنه قال الشطرنج ميسر الاحاجم وقال قاسم بن محمد كل ما الهى عن ذكر الله وعن الصلوة  
 فهو ميسر وعن ابن الزبير قال يا اهل مكة بلغني عن رجال يلعبون بلعبة يقال لها نرد بشير  
 والله يقول في كتابه انما الخمر والميسر الآية الى قوله فهل انتم منتهون واني احلف بالله لا اوتى  
 باحد يلعب بها الا حاقتة في شعرة وبشرة واعطيت سلبه من اتاني به وعن انس بن مالك  
 قال الشطرنج من الزرد بلغنا عن ابن عباس انه ولي مال يتيم فاحرقها وسئل ابن عمر عن الشطرنج  
 فقال هي شر من الزرد وسئل ابو جعفر عنه فقال تلك الجوسية فلا تلعبوا بها واخرج ابن ابي شيبة عن  
 ابي الدنيا عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلتم من لعب بالزرد شير فقد عصى الله  
 ورسوله واخرج ابن ابي الدنيا عن يحيى بن كثير قال مر رسول الله صلتم يقوم يلعبون بالزرد فقال  
 قلوب لاهية وايد علية والسنة لاهية وقال ابن سيرين ما كان من لعب فيه قمار او صيغ  
 او شر فهو من الميسر وفي الباطن كثيرة مشتقة على الوعيد الشديد لا نطول بذكرها وقد اشار  
 سبحانه الى ما في الخمر والميسر من المفساد الدينية بقوله اِنَّ مَرِيْدَ الشَّيْطَانِ اَنْ يُؤْوِعَ يَدَيْكُمْ  
الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ومن المفساد الدينية بقوله وَيُضِلُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ  
عَنِ الصَّلَاةِ لان شرب الخمر يشغل عن ذكر الله وعن فعل الصلوة وكذلك القمار يشغل صاحبه  
 عن ذكره سبحانه وعن الصلوة فَهَلْ اَنْتُمْ مُنْتَهُونَ فيه زجر يبلغ يفيدة الاستفهام الدال  
 على التقريع والتوبيخ ولهذا قال عمر رضي الله عنه لما سمع هذا التمهيد وقد وردت احاديث  
 كثيرة في ذم الخمر وشاربها والوعيد الشديد عليه وان كل مسكر حرام وهي مدونة في كتب  
 الحديث ورويت في سبيل النزول روايات كثيرة فلا نطول المقام بذكرها فلنسا بصدد ذلك  
 بل نحن بصدد ما هو متعلق بالتفسير ثم اكد الله سبحانه هذا التحريم بقوله وَاطِيعُوا اللَّهَ وَاطِيعُوا  
الرَّسُولَ فيما امركم به ونهىكم عنه واحذرُوا مخالفتها فان هذا وان كان امرا مطلقا فالجبي

في هذا الموضع يقيد ما ذكرناه من التأكيد وهكذا ما افاده بقوله فَإِنْ تَوَكَّيْتُمْ أي عرضتم  
 عن الامتثال فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَّمَ رَسُولُنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ أي فقد فعل الرسول ما هو الواجب عليه  
 من البلاغ الذي فيه رشادكم وصلاحكم ولم تضربوا بالمخالفة الا انفسكم وفي هذا من الزجر ما لا  
 يقادر قدره ولا يبلغ مداه ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا من الطعام  
 التي يشتهونها والطعم وان كان استعماله في الاكل الاثر لكنه يجوز استعماله في الشرب منه قولنا  
 ومن لم يطعمه فانه مني اباخ الله لهم سبحانه في هذه الآية جميع ما طعموا كما انما كان مقيدا  
 بقوله إِذَا مَا اتَّقَوْا مَا هُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِمْ كالخمر وغيره من الكبائر وجميع المعاصي وَأَمَّنُوا بِاللهِ رسول  
وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ من الاعمال التي شرعها الله لهم واستمروا على عملها ثم اتقوا ما حرم عليهم  
 بعد ذلك مع كونه مباحا فيما سبق وَأَمَّنُوا بِتَجْوِيهِهِ واستمروا واثبتوا على اتقاء المعاصي هذا معنى  
 الآية وقيل التكرير باعتبار الاوقات الثلاثة وقيل باعتبار المراتب الثلاث المبدأ والوسط والمنتهى  
 وقيل باعتبار ما يتقيه الانسان فانه ينبغي له ان يترك المحرمات توقيا من العذاب الشبهها  
 توقيا من الوقوع في الحرام وبعض المباحات حفظا للنفس عن الخسرة وقذفها عن دنس الطبيعة  
 وقيل لتجرد التأكيد كما في قولنا عَلَّامٌ سَوَاتِيمَ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ هذه الوجوه كلها مع قطع النظر  
 عن سبب نزول الآية اما مع النظر الى سبب نزولها وهو انه لما نزل تحريم الخمر قال قوم بالصحابة  
 كيف بمن مات منا وهو يشربها وياكل الميسر فنزلت فقد قيل ان المعنى تقوا الشرك وامنوا  
 بالله ورسوله ثم اتقوا الكبائر وامنوا اي اذدادوا ايمانا ثم اتقوا الصغائر واحسنوا اي تقفوا  
 قال ابن جرير الطبري الاتقاء الاول هو الاتقاء بتلقي امر الله بالقبول والتصديق والديونة  
 به والعمل والاتقاء الثاني الاتقاء بالثبات على التصديق والاتقاء الثالث الاتقاء بالاحسان  
 والتقرب بالنوافل والله يحب المحسنين اي المتقربين اليه بالايمان والتقوى والاحسان والتقوى  
 والاحسان وهذا شاء ومدح لهم على الايمان والتقوى والاحسان لان هذه المقامات من  
 اشرف الدرجات واعلاها يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا الْيَسْبُوْكُمْ اللام القسم اي والله ليختبرنكم  
اللهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ لما كان الصيد احد معاش العرب ابتلاه الله بتجريمه مع الاحرام وفي  
 الحرم كما ابتلي بني اسرائيل ان لا يعبدوا في السبت وقد اختلف العلماء في مخاطبين بهذه الآية

هل هم المحلون والمحرمون فذهب الى الاول مالك والى الثاني ابن عباس ولما راجع ان الخطاب  
للجميع ولا وجه لقصره على البعض دون البعض ومن في من الصيد للتعويض وهو صيد الابر  
قاله ابن جرير الطبري وغيره وقيل ان من بيانية اي بشي حقي من الصيد وتنكير شي للتحقير  
والصيد بمعنى المصيد لا بمعنى المصدر لانه حدث تنالهُ اَيْدِيكُمْ وَرِ مَا حَكُمُ هَذِهِ الْجَمَلَةُ يَقْتَضِي  
تعميم الصيد وانه لا فرق بين ما يؤخذ باليد وهو ما لا يطبق الفرار من صغار الصيد كالبيض  
والفرخ وبين ما تناله الرماح وهو ما يطبق الفرار من كبار الصيد مثل حمر الوحش ونحوها وخص  
الايدي بالذكر لانها اكثر ما يتصرف به الصائد في اخذ الصيد وخص الرماح بالذكر لانها اعظم  
الالات للصيد عند العرب وكان ذلك لا ابتلاء بالحديبية سنة ست وهم محرمون بالجمرة فكانت  
الوحش والطير تعشاهاهم في رحالهم ليعلم الله من يخافه بالغيب اي ليقبض عند الله من يخافه  
منكم بسبب عقابه الاخروي فانه غائب عنكم غير حاضر وفي البيضاوي ذكر العلم و اراد وقوع  
المعلوم وظهوره او تعلق العلم وقال السيوطي ليعلم علم ظهوره لخلق من اعتدى بعد ذلك البيا  
او النهي الذي امتحنكم الله به فاصطاده لان الاعتداء بعد العلم بالتحريم معاندة لله سبحانه  
وتعجيب عليه فلكه عذاب اليم يعنيه في الدنيا قال ابن عباس هو ان يوشع ظهره ويطن جلد اقل سلب  
ثيابه وهذا قول اكثر المفسرين في معنى هذه الآية لانه قد سمي الجلد عذابا وهو قوله وليس شهد  
عذابهما طائفة من المؤمنين وقيل المراد عذاب الدارين يائسها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد  
وانتم حرمت نهاهم عن قتل الصيد في حال الاحرام وفي معناه غير محلي الصيد وانتم حرمت التصريح  
بقوله لا تقتلوا مع كونه معلوما مما قبله لتأكيد الحرمة وترتيب ما يعقبه عليه واللام في الصيد  
للعهد حسبا سلف وهذا النيج شامل لكل احد من ذكور المسلمين وانا شمر لانه يقال رجل حرام امرأة  
حرام والجمع حرم واحرم الرجل دخل في الحرم قيل هما مرادان بالآية وسيان في النهي عن قتل الصيد  
فلا يجوز قتل الصيد للحرم ولا في الحرم والمراد بالصيد كل حيوان متوحش مأكول اللحم قاله الشافعي  
وقال ابو حنيفة سواء كان مأكولا ولم يكن نجس عند الضمان على من قتل سبعة او ثورا ونحو ذلك  
واستثنى الشارح خمس فواسق فاجاز قتلهم ومن قتلها منكم متعمدا هو القاصد للشيء مع العلم  
بالاحرام والمخطي هو الذي يقصد شيئا فيصيب صيدا والناسي هو الذي يتعمد الصيد ولا يذكر احرامه

التواضع  
بجسد  
مصلح

وقد استدلل بن عباس و اسجد في رواية عنه و قد اؤد بأقتصاره سبحانه على العامد بانه لا كفارة  
على غيره بل لا تجب الا عليه وحده و به قال سعيد بن جبير و طاووس و ابو ثور و قيل انها تلزم  
الكفارة المخطئ و الناسي كما يلزم المتعمد و جعلوا قيد التعمد خارجا عن خروج الغاوه مروي عن عمر و  
الحسن و النخعي و الزهري و به قال مالك و الشافعي و ابو حنيفة و اصحابهم و روي عن ابن عباس  
و قيل انه يجب التكفير على العامد الناسي لاحرامه و به قال مجاهد قال فان كان ذكرا الاحرامه  
فقد حل و لا يجز له لا ارتكاب محظور احرامه فبطل عليه كما لو تكلم في الصلوة او احدث فيها  
جزءا اي فعلية جزاء مقتل ما قتل من التعمير بيان للجزء المماثل قيل المراد المماثلة في القيمة و قيل في  
المخلقة و قد ذهب الى الاول ابو حنيفة و ذهب الى الثاني مالك و الشافعي و اسجد و الجمهور من الصحابة  
و من بعدهم و هو الحق لان البيان للمماثل بالنعم يفيد ذلك و كذلك يفيد هديا بالغ الكعبة  
و روي عن ابي حنيفة انه يجوز اخراج القيمة ولو وجد الممثل وان المحرم مخير و للسلف في تقد  
الجزء المماثل و تقدير القيمة اقوال مبسوطة في مواضعها قال الواحدي و لا يجوز اضافة الجزاء  
الى المثل لان عليه جزاء المقتول لاجزاء مثله فانه لاجزاء عليه لما لم يقتله و قد اجاب الناس  
عنها باجوبة سديدة ذكرها السمين يحكم به اي بالجزء او بمثل ما قتل ذوا عدل منكرو اي  
رجلان معروفان بالعدل التبين المسلمين لهما فطنة يميزان بها اشبه الاشياء به و قد  
حكى ابن عباس و عمر و علي في النعامة ببدنة و ابن عباس و ابو عبيد في بقر الوحش و حمار  
بيقرة و ابن عمر و ابن عوف في الظبية بشاة و حكم بها ابن عباس و عمر و غيره في الحمام لانها تشبهه  
في العباي شرب الماء بلا مص لان المشابهة مسندة في الآية للجزء لا للمقتول وان كانت في  
الواقع قائمة به فاذا حكمنا بشي لزم وان اختلفا رجع الى غيرهما و لا يجوز ان يكون الجاني احد  
الحكمين و قيل يجوز و بالاول قال ابو حنيفة و بالتاني قال الشافعي في احد قولي و ظاهرا الآية  
يقضي حكمين غير الجاني هديا منصوب على الحال و للبدل من مثل بالغ الكعبة صفة تطدي لان  
الاضافة غير حقيقية و المعنى انما اذا حكمنا بالجزء فانه يفعل به ما يفعل بالهدي من ارسال  
الى مكة و التوجه هناك و الاشعار و التقليد و لم يرد الكعبة بعينها فان الهدى لا يبلغها و انما اراد  
جميع الحرم فيذبح فيه و يتصدق به على مساكينه و لا يجوز ان يذبح حيث كان و لا خلاف في هذا

أو كفارة معطوف على محل من النعم وهو الرفع لانه خبر مبتدأ محذوف طعام مساكين  
 من غالب قوت البلد ما يساوي قيمة الحزاء لكل مسكين مداً أو عدل ذلك الطعام صيماً كما  
 يصومه عن كل مد يوماً وان وجده وجب له عليه فالحجاني مخير بين هذه الأنواع المذكورة  
 واليه ذهب الشافعي ومالك وابو حنيفة وقال احمد وزفران كلية اول الترتيب وهما روايتان  
 عن ابن عباس وعدل الشيء ما عادله من غير جنسه وقد قدر العلماء عدل كل صيد بالطعام  
 والصيام وقد ذهب الى ان الحجاني مخير بينها جمهور العلماء وروي عن ابن عباس انه لا يجزى  
 المحرم الاطعام الصوم الا اذا لم يجد الهدي والعدل بفتح العين وكسر الغتان وهما المثل قال الكسائي  
 وقال الفراء عدل الشيء بكسر العين مثله من جنسه وبفتح العين مثله من غير جنسه واوجبنا ذلك  
 عليه ليدقق وبال أمره فهذا علة لايجاب الحزاء والذوق مستعار لادراك المشقة ومثله  
 ذوق انك انت العزيز الكريم والوبال سوء العاقبة والمرعى الويل الذي يتأذى به بعد اكل وطعام  
 وييل اذا كان ثقيلاً وانما سمي الله ذلك وباللان اخراج الحزاء ثقيل على النفس لما فيه من تنقيص  
 المال وثقل الصوم من حيث ان فيه انهماك البدن عفاً لله عما سلف يعني في جاهليتك من قتلكم  
 للصيد فلم يواخذكم به وقيل عما سلف قبل التحريم ونزول الكفارة ومن عاد الى ما نهى عنه  
 قتل الصيد مرة ثانية بعد هذا البيان فينتقم الله منه في الآخرة فيعذبه بذنبه وقيل  
 ينتقم منه بالكفارة قال شريح وسعيد بن جبيرة يحكم عليه في اول امره فاذا حاد لم يحكم عليه  
 بل يقال له اذهب ينتقم الله منك اي ذنبك اعظم من ان يكفر والانتقام المبالغة والعقوبة  
 ولكن هذا الوعيد لا يمنع ايجاب الحزاء في المرة الثانية والثالثة فاذا اكرر من المحرم قتل الصيد  
 عليه الحزاء وهذا قول الجمهور وقد روي عن ابن عباس والنخعي وداود الظاهري انه اذا قتل  
 الصيد مرة ثالثة فلا حزاء عليه لانه وعدة بالانتقام منه والله عز وجل غالب على امره ذو انتقام  
 ممن عصاه وجاء من حد دال الاسلام أحل لكم اخطاب الحل مسلمو للمؤمنين خاصة صيد البحر  
 هو ما يصاد فيه والمراد بالبحر هنا كل ما يوجد فيه صيد بحري وان كان نهراً او خديراً فالمراد  
 بالبحر جميع المياه العذبة والمالحة وطعامه هو اسم لكل ما يطعم وقد تقدم وقد اختلف في المراد  
 منه هنا فقيل هو ما قذف به الجوارى الساحل ميتاً وطفئ عليه وبه قال كثير من الصحابة <sup>بعض</sup> والناس



منهم ابو بكر وعمر وابن عمر وابو ايوب وقتادة وقيل طعامه ما ملح منه وبقي قال جماعة  
 وروي هذا عن ابن عباس وسعيد بن جبير وسعيد بن المسيب والسدي وقيل طعامه  
 ملح الذي ينعقد من مائه وسائر ما فيه من نبات وغيره وبه قال قوم وقيل المراد به ما يطعم  
 من الصيد اي ما يحل اكله وهو السمك فقط وبه قالت الحنفية والمعنى احل لكم الانتفاع بجميع ما  
 يصاد في البحر واحل لكم المأكول منه وهو السمك فيكون كالتخصيص بعد التعميم وهو تكلف لا  
 وجه له بحجة حيوان الماء على نوعين سمك وغير سمك فالسمك جميعه حلال على اختلاف جنس<sup>ه</sup>  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في البحر هو الطهور ماءه والحل ميتته اخرج ابو داود والترمذي والنسائي  
 لا فرق بين ان يموت بسببه وغير سبب فيحل اكله وبه قال الشافعي واهل الحديث وما عدا  
 السمك فثمان قسم يعيش في البر والبحر كالضفدع والسرطان فلا يحل اكلهما وقال سفيان  
 ارجوان لا يكون بالسرطان باس واختلفوا في الجراد فقيل هو من صيد البحر فيحل اكله للحرم  
 وقال الجمهور انه من صيد البر ولا يحل اكله وطير الماء من صيد البر ايضا قال احمد يوكل كل  
 ما في البحر الا الضفدع والتمساح وقال ابن ابي ليلى وما لك يباح كل ما في البحر واخرج ابن جرير عن  
 ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لفظه ميتا فهو طعامه وعن ابي بكر الصديق  
 قال صيد البحر ما تصطاد ايدنا وطعامه لا نهجر في لفظ طعامه كل ما فيه في لفظ طعامه ميتته ويؤيد هذا  
 ما في الصحيحين من حديث العنبرة التي القاها البحر فاكل الصيابة منها وقرهم رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم ذلك وحديث هو الطهور ماءه واحل ميتته وحديث احل لكم ميتتان ودمان متاعا  
 لكم اي منعمتكم به متاعا وقيل مختص بالطعام اي احل لكم طعام البحر متاعا وهو تكلف جاء به  
 من قال بالقول الاخير بل اذا كان مفعولا له كان من الجميع اي لمن كان مقيما منكم يا اكله طريا  
 وللسيارة اي المسافرين منكروا تزودونه ويجعلونه قديدا وقيل السيارة هم الذين يركبون  
 خاصة وحرم عليكم صيد البر اي ما يصاد فيه وهو ما لا يعيش الا فيه من الوحش المأكول  
 ان تصيدوه ما دمتم حرموا اي حرموا وظاهرة تحريم صيد على الحرم ولو كان الصائد حلالا  
 واليه ذهب الجمهور ان كان الحلال صاده للحرم لا اذا لم يصده لاحله وهو القول الراجح وبه  
 يجمع بين الاحاديث وقيل انه يحل له مطلقا وذهب اليه جماعة وقيل يحرم عليه مطلقا واليه

ذهب الآخرون وقد بسط الشوكاني هذا في شرحه في الاوطار وقد ذكر الله تحريم الصيد على الحرم  
 في ثلاثة مواضع من هذه السورة احدها اولها وهو قوله غير على الصيد وانتم حرم الثاني قوله  
 لا تقتلوا الصيد وانتم حرم الثالث هذه الآية وكل ذلك لتأكيد تحريم الصيد على الحرم وانتم حرم الله  
 فيما ذكر عنه فلا تستحلوا الصيد في حال الاحرام ولا في الحرم وفي جميع الجازات والحرمات استحل  
 حذرهم بقوله الذي اليه لا الى غيره تخشرون وفيه تشديد ومبالغة في التحذير جعل الله الكعبة  
 جعل هنا بمعنى خلق وقيل بمعنى صير وقيل بمعنى بين وحكم وهذا ينبغي ان يحل على تفسير المعنى لا تفسير  
 اللغة اذ لم ينقل اهل العربية انها تكون بمعنى بين ولا حكم ولكن يلزم من الجعل البيان والا دل على  
 وسميت الكعبة كعبة لانها مربعة والتكعيب التربع والتزيوت العرب مدورة لامربعة وقيل سميت  
 كعبة لنتوها وبروزها وكل بارز كعب مستديرا كان او غير مستدير ومنه كعب القدم وكعب  
 القنا وكعب ثدي المرأة البيت الحرام عطف بيان على جهة المدح لا على جهة التوضيح قاله الرغشري  
 وقيل مفعول ثان ولا وجه له وقيل بدل وسمي بيتا لان له سقوا جدا وهي حقيقة البيت  
 وان لم يكن به ساكن وسمي حراما لتحريم الله سبحانه لايه ومعنى كونه قياما للناس انه مدايعاشهم  
 ودينهم اي يقومون فيه بما يصلح دينهم ودينهم يا من فيه خائفهم وينصرف فيه ضعيفهم وتربح  
 فيه تجارهم ويتعبد فيه متعبدهم وقال ابن عباس قياما لدينهم ومعالم الحرام وعنه قال قياما  
 ان يامن من توجه اليها وعن ابن شهاب قال يامنون به في الجاهلية الا دل لا يجان بعضهم من  
 بعض حين يلقونهم عند البيت او في الحرم او في الشهر الحرام والشهر الحرام عطف على الكعبة  
 وهو ذو الحجة وخصه من بين الاشهر الحرام لكونه زمان تادية الحج وقيل هو اسم جنس والمراد به  
 الاشهر الحرام ذو القعدة وذو الحجة والحرم ورجب فانهم كانوا لا يطلبون فيها دما ولا يقاتلون  
 بهاعد ولا يهتكون فيها حرمة فكانت من هذه الحثية قياما للناس وجعل الله الهدى القلائد  
 قياما لمصالحهم والمراد بالقلائد ذوات القلائد من الهدى وهي اليد خصت بالذكر لان التوا  
 فيها اكثر وبها الحج بها اظهر فهو من عطفها لخاص على العام قاله ابو السعود ولا مانع من ان  
 القلائد انفسها اي التي كانوا يقلدون بها انفسهم ياخذونها من كساء شجر الحرام اذ ارجعوا من  
 مكة ليامنوا على انفسهم من العذر وذلك الجعل المذكور وقيل شرع الله ذلك وهو اقوى الوجوه للتعظيم

أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ أَي تَفَاصِيلِ أَمْرِهَا وَيَعْلَمُ مَصَاحِكُهَا الدِّينِيَّةَ وَ  
 الدِّنْيَوِيَّةَ فَانْفَاهَا مِنْ جَمَلَةٍ مَا فِيهِمَا فَكَمَا شَرَعَهُ لَكُمْ فَوَجِبَ لِمَصَاحِكِهِمْ وَدَفْعِهَا يَضُرُّكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ  
 شَيْءٌ عَزِيمٌ هَذَا تَعْمِيمٌ بَعْدَ التَّخْصِصِ وَالْمَعْنَى لِتَخْفِ عَلَيْهِ خَافِيَةٌ إِنْ عَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ لَمَنْ اتَّوَكَّلَ عَلَيْهِ  
 وَلَمْ يَتَّبِعْ عَن ذَلِكِ شِدْبُ الْعُقَابِ لِأَنَّ الْإِيمَانَ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِحُصُولِ الرَّجَاءِ وَالْخَوْفِ وَأَنَّ اللَّهَ لَمَنْ تَابَ  
 وَأَنَابَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ثُمَّ أَخْبَرَهُمْ أَنَّ مَا حَكَّهُ الرَّسُولُ إِلَّا الْبَلَاغُ لَهُمْ فَإِنْ لَمْ يَتَّبِعُوا وَلَمْ يَطِيعُوا  
 فَمَا ضَرُّوهُ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا جُزِيَ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا عَذْرَ لَهُمْ فِي التَّفْرِيطِ وَأَمَّا الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ  
 وَالسَّلَامُ فَقَدْ فَعَلَ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ وَقَامَ بِمَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَبِالْبَلَاغِ هُوَ الْبَلَاغُ قَالَهُ السِّيُوطِيُّ وَعَبَّرَ  
 الْقَاضِي كَالْكَتَائِفِ بِقَوْلِهِ إِنَّ بِمَا أَمَرَ مِنَ التَّبْلِيغِ وَذَلِكَ لِتَقْصِدِ الْمُبَالَغَةَ وَالتَّكْثِيرَ فِي زِيَادَةِ  
 الْفِعْلِ وَالِاسْتِثْنَاءِ مَفْرُغٍ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ لِتَخْفِ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَسْوَأِ  
 أَي نَفَاقَتِكُمْ وَوَفَاقَتِكُمْ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا فَيَجَازِيكُمْ بِهِ قُلْ لَا يَسْتَوِي فِي الدَّرَجَةِ وَالرَّتْبَةِ وَلَا يَعْتَدِلُ  
 الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ قِيلَ الْمُرَادُ بِهِمَا الْحَرَامُ وَالْحَلَالُ وَقِيلَ الْمُؤْمِنُ وَالْكَافِرُ وَقِيلَ الْعَاصِي الْمَطِيعُ  
 وَقِيلَ الرَّدِّي وَالْحَجِيدُ وَالْأُولَى أَنْ الْأَعْتَابَ يَعْمُومُ اللَّفْظُ فَيَشْمَلُ هَذِهِ الْمَذْكُورَاتِ وَغَيْرَهَا مَا يَنْصَفُ  
 بِوَصْفِ الْخَبِيثِ وَالطَّيِّبِ مِنَ الْأَشْخَاصِ وَالْأَعْمَالِ وَالْأَقْوَالِ فَالْخَبِيثُ لَا يَسَاوِي الطَّيِّبَ بِمَجَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ  
 وَلَوْ أَعْجَبَكُ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ الْخَطَابِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى وَسَلَّمَ وَقِيلَ لِكُلِّ مَخَاطَبٍ يَصِلُحُ خَطَابُهُ يَهْدِيهِ الْمُرَادُ  
 نَفْيُ الْإِسْتِوَاءِ فِي كُلِّ حَالٍ وَلَوْ فِي حَالِ كَوْنِ الْخَبِيثِ مَجْجِبًا لِلرَّائِي لِلْكَثْرَةِ الَّتِي فِيهِ فَإِنَّ هَذِهِ الْكَثْرَةَ مَعَ  
 الْخَبِيثِ فِي حُكْمِ الْعَدَمِ لِأَنَّ خَبِيثَ الشَّيْءِ يَبْطُلُ فَائِدَتُهُ وَيَحْتَجُّ بِرُكْنَتِهِ وَيَذْهَبُ بِمَنْفَعَتِهِ وَالْوَاوُ أَمَّا  
 الْمَجَالُ وَالْعَطْفُ عَلَى مَقْدَرِ أَي لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ لَوْلَمْ يَعْجَبَكُ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ وَلَوْ أَعْجَبَكُ  
 كَقَوْلِكَ أَحْسَنُ إِلَى قَتْلَانٍ وَإِنْ أَسَاءَ إِلَيْكَ أَي أَحْسَنَ إِلَيْهِ لِأَنَّ السَّاءَ لِيَسَاءُ إِلَيْكَ بِحَاصِلِ أَنْ أَهْلَ  
 الدُّنْيَا يَعْجَبُهُمْ كَثْرَةُ الْمَالِ وَزِينَةُ الدُّنْيَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى قِلَّةِ الْخَيْرِ كَثْرَةُ  
 الشَّرِّ فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي مَا أَمَرَكُمْ بِهِ وَنَهَىكُمْ عَنْهُ وَاتَّقُوا الطَّيِّبَ وَإِنْ قَلَّ عَلَى الْخَبِيثِ وَإِنْ كَثُرَ أَوَّلَى  
 الْأَلْبَابِ لِأَنَّ الْعُقُولَ السَّالِمَةَ الْخَالِصَةَ لَعَلَّكُمْ تَفْخَرُونَ وَتَفُوزُونَ وَتَجُونَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا  
 لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ لَا حَاجَةَ لَكُمْ بِالسُّؤَالِ عَنْهَا وَلَا هِيَ مَا يَعِينُكُمْ فِي أَمْرٍ مِنْكُمْ وَفِي أَشْيَاءَ  
 مِنْ أَهْلِ الْخَلْقِ أَحَدُهَا أَنَّهُ اسْمٌ جَمْعٌ مِنْ لَفْظِ شَيْءٍ فَهُوَ مُفْرَدٌ لَفْظًا جَمْعٌ مَعْنَى وَهُوَ رَأْيُ الْخَلِيلِ وَسَيِّئُو

ع

الثاني وبه قال الغوامع ما جمع شي كمين الثالث وبه قال الاخفش انها جمع شئ بزنة فلس الرابع وهو قول الكسائي وابي حاتم انه جمع شي كبيت واعترض الناس عليه الخامس ان وزنه افغلاء ايضا جمع لشئ بزنة ظرفان تبد اي اذ بدت وظهرت لكم وكلفتم بها تسوكم اي ساءتكم لما فيها من المشقة فخاهم الله تعالى عن كثرة مسائلتهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم فان السوال عملا يعني ولا تدعوا اليه حاجة قد يكون سببا لا يجابه على السائل وعلى غيره وقد اخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن انس قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم ما سمعت مثله قط فقال رجل من ابي فقال فلان فنزلت هذه الآية لا تسالوا عن اشياء واخرج البخاري وغيره نحوه عن ابن عباس وقد بين هذا السائل في روايات اخرها عبد الله بن حذافة وانه قال من ابي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابوك هذا اخرج ابن حبان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب فقال يا ايها الناس ان الله قد افترض عليكم الحج فقام رجل فقال كل عام يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكت عنه فاعادها ثلاث مرات فقال لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت ما قتمت بها ذروني ما تركتكم فانما هلك الذين قبلكم بكثرة سؤلهم اخلا على انبياءهم فاذا نهدتكم عن شي فاجتنبوه واذا امرتكم بشي فاتوا منه ما استطعتم وذلك ان هذه الآية اعني لا تسالوا عن اشياء نزلت في ذلك واخرجه ايضا جماعة من اهل الحديث وكل هؤلاء صرحوا في احاديثهم ان الآية نزلت في ذلك واخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن سعد بن ابي وقاص قال كانوا يسألون عن الشئ وهو لهم حلال فما زالوا يسألون حتى يجرم عليهم واذا حرم عليهم وقعوا فيه واخرج ابن المنذر وهو في مسلم عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شئ لم يجرم فيجرم من اجل مسألته واخرج ابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه عن ابي ثعلبة الخشني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله حد حردا فلا تعدوها وفرض لكم فرائض فلا تضيعوها وحرم اشياء فلا تنتهكوها وترك اشياء في غير نسيان ولكن رحمة لكم فاقبلوها ولا تتجسسوا عنها وعن ابن عباس قال لا تسالوا عن اشياء قال البصيرة والسائبة والوصيلة والحام وان تسالوا عنها الضمير يعود على نوع الاشياء المنهي عنها لا عليها انفسها قاله ابن عطية ونقله الواحدي عن صاحب النظم ومحل ان يعود عليها انفسها قاله الزمخشري بمعنى حين ينزل القرآن اي مع وجود رسول الله صلى الله عليه وسلم اظهركم

وتزول الوحي عليه تُبدى أي تظهر لكم بما يجب به عليكم النبي صلعم أو ينزل به الوحي فيكون ذلك سبباً للتكاليف الشاقة واجاب ما لم يكن واجباً وخصر يوم الم يكن محوماً بخلاف السؤال عنها بعد انقطاع الوحي عن رسول الله صلعم فإنه لا يجاب لآخره يتسبب عن السؤال وقد ظن بعض اهل التفسير ان الشرطية الثانية فيها اباحة السؤال مع وجود رسول الله صلعم وتزول الوحي عليه فقال ان الشرطية الاولى افادت عدم جوازها فقال ان المعنى وان تسألوا عن غيرها مما مست اليه الحاجة تبدل لكم بحجاب رسول الله صلعم عنها وجعل الضمير في عنها راجعاً الى اشياء خيرا لا اشياء المذكورة وجعل ذلك كقوله ولقد خلقنا الانسان من سلاله من طين وهو ادم ثم قال ثم جعلناه نطفة اي ابن ادم وقد اطلق سليمان الجمل الكلام على هذه الآية بذكر احوال الكوفي والخازن والقرطبي والجرجاني لان طول بذكرها عفا الله عنهما اي عن ما سلف من مسائلهم فلا تعود والى ذلك وقيل المعنى ان تلك الاشياء التي سألتهم عنها هي ما عفى عنه ولم يوجبه عليكم فكيف يتسببون بالسؤال لاجاب ما هو عفو من الله خير لا ضرر وضير عنها عائد الى المسألة على الاول والى اشياء على الثاني على ان يكون جملة عفى الله عنها صفة ثالثة لاشياء والاول اول لان الثابت يستلزم ان يكون ذلك المسؤل عنه قد شرعه الله ثم عفى عنه ويمكن ان يقال ان العفو بمعنى الترك اي تركها الله ولم يذكرها بشيء فلا يجتنبوا عنها وهذا معنى صحيح لا يستلزم ذلك اللازم الباطل والله غفور رحيم جاء سبحانه بصيغة المبالغة ليدل ذلك على انه لا يعاجل من عصاه بالعقوبة لكثرة مغفرته وسعة حلمه قد سألتها الضمير يرجع الى المسئلة المفهومة من لا تسألوا لکن ليست هذه المسئلة بعينها بل مثلها في كونها لاجابة اليها ولا توجيهها الضرورة الدينية والقرطبي والزمخشري ونحو ابن عطية مناهة قال الشيخ ولا يتجه قولهما الا على حذف مضاف وقد صرح به بعض المفسرين اي سأل امثالها وامثال هذه السوالات قومكم من قبلكم كما سأل قوم صالح الناقة وسأل قوم عيسى المائدة وسأل قوم موسى رؤيته الله حجراً ثم لم يعملوا بها بل اصبحوا بها كافرين اي سألوا لها تاركين للعمل بها فان بني اسرائيل كانوا يستفتون انبياءهم في اشياء فاذا امروا بها تركوها فهل كوا ولا يد من تعييد النبي في هذه بما لا تدعوا اليه حاجة كما قد مننا لان الامر الذي تدعوا اليه الحاجة في امور الدين والدنيا قد اذن الله بالسؤال عنه فقال

فاستأوا أهل الذكوان كتم لا تعلمون وقال صلواتهم الله الأسألوها فأنشأ العي السؤال ما  
 جعل الله هذا كلام مبتدأ يتضمن الرد على أهل الجاهلية فيما ابتدعوه وجعل ههنا بمعنى سمي كما قال  
 أنا جعلناه قرأنا عرياً قاله ابن عطية والمعنى ما أنزل الله ولا حكم به وقال الزمخشري وأبو البقاء  
 أنها تكون بمعنى شرع ووضع أي ما شرع الله ولا امر وقال ابن عطية وجعل في هذه الآية لا  
 تكون بمعنى خلق لأن الله خلق هذه الأشياء كلها ولا بمعنى صير لأن التصيير لا بد له من مفعول  
 ثان فمعناه ما بين الله ولا شرع ومنع التثنية هذه النقول كلها بأن جعل لم يعد اللغويون وهو ما  
 شرع وخرج الآية على التصيير أي ما صير الله من بحيرة مشروعة فعملية بمعنى مفعولة كالنظير  
 والذبيحة مأخوذة من البحر وهو شق الأذن قال ابن سيد الناس البحيرة هي التي خليت بلا راع قيل  
 هي التي يجعل دنها للطواغيت فلا يحتلبها أحد من الناس وجعل شق أذنها علامة لذلك قاله  
 سعيد بن المسيب قال الشافعي كانوا إذا نجت الناقة خمسة أبطن أنا إذا نجت أذنها فحومت وبه  
 قال أبو عبيدة زاد فلا تترك ولا تحلب ولا تطرد عن مرعى ولا ماء وإذا لقيها الضعيف لم يركبها وقيل  
 إن الناقة إذا نجت خمسة أبطن فإن كان الخالص ذكر البحر وأذنه فأكله الرجال والنساء وإن كان  
 الخالص أنثى بحر وأذنها وكانت حراماً على النساء كجها ولبنها وقيل إذا نجت خمسة أبطن من غير  
 تقييد بالأنثى شقوا أذنها وحرموها وركوبها ودورها وقيل غير ذلك ووجه الجمع بين هذه الآ  
 ان العرب كانت تختلف أفعالها في البحيرة والآي ما جعل من سائبة أي مسيبة محلاة وهي الناق  
 سائب البعير يسب نذ على الرجل إن سلمه الله من مرض أو بلغه منزله فلا يجبس عن رعي ولا  
 ماء ولا يركبه أحد قاله أبو عبيدة وقيل هي التي تسبب فلا قيد عليها ولا راعي لها وقيل هي التي  
 تابعت بين عشرا ناث ليس بينهما ذكر فعند ذلك لا يركب ظهرها ولا يجزورها ولا يشرب لبنها إلا  
 الضيف قال الفراء وقيل كانوا يسيبون العبد فيذهب حيث يشاء لا يد عليه لأحد والآي ما جعل  
 من وصيلة قيل هي ناقة ولدت أنثى بعد أنثى وقيل هي الشاة كانت إذا ولدت أنثى فهي لهم  
 ولدت ذكراً فهي لهم أن لدت ذكراً وأنثى قالوا وصلت إناها فلم يذبحوا الذكر لأهته وقيل كانوا إذا ولدت الشاة سبعة  
 أبطن نظرها فإن كان السابع ذكراً ذبح فاكل منه الرجال والنساء وإن كانت أنثى تركت في الغنم  
 وإن كان ذكراً وأنثى قالوا وصلت إناها فلم يذبح لمكانها وكان كجها حراماً على النساء إلا أن تموت

فيما كلفها الرجال والنساء وقيل هي الناقة بتكر فتلا نثي ثم نثي بولادة نثي آخرى ليس بينهما أن يركبوا  
 لأهتهم ويقولون قد وصلت نثي بانثي ولا جعل من حاكم هو الفحل الحامي ظهره عن ان يركب ينتفع  
 به وكانوا اذا ركب ولد الفحل قالوا حمي ظهره فلا يركب وقيل هو الفحل اذا نتج من صلبه عشرة  
 قالوا حمي ظهره فلا يركب ولا يمنع من كلاء ولا ماء وقيل هو الفحل ينتج من بين اولاده عشر اناث  
 رواه ابن عطية وقيل هو الفحل يولد من صلبه عشرة ابطن وهو قول ابن عباس وابن مسعود  
 واليه مال ابو عبيدة والزجاج وقال الشافعي انه الفحل يضرب في مال صاحبه عشر سنين قال  
 ابن دريد هو الفحل ينتج له سبع اناث متواليات فيحمي ظهره فيفعل به ما تقدم وقد عرفت منشأ  
 خلاف اهل اللغة في هذه الاشياء وانه باعتبار الاختلاف في هذا المذهب العربي اراهم الفاسدة فيها واخرج  
 البخاري ومسلم وغيرهما عن سعيد بن المسيب قال البجيرة التي يمنع درها للطواغيت ولا يجلبها  
 احد من الناس والسائبة كانوا يسيبونها لأهتهم لا يحل عليها شيء والوصيلة الناقة البكوتك  
 في اول نتاج الابل بانثي ثم نثي بعد بالانثي وكانوا يسيبونها للطواغيتهم ان وصلت احداهما بالآخر  
 ليس بينهما ذكر والحامي فحل الابل يضرب لضراب المعدود فاذا قضى ضرابه ودعوه للطواغيت  
 واعفوه من الحمل فلم يحل عليه شيء وسعوه الحامي وعن عايشة قالت قال رسول الله صلوات الله عليهم  
 يحطم بعضها بعضا ورايت عمر ايعني عمرو بن لحي يجر قصبة اي امعاء وهو اول من سيب السواشب  
 اخرجها الشيخان ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب وفسهم الله سبحانه بانهم ما قالوا ذلك  
 الا افتراء على الله وكذب بالشرع شرعه الله لهم ولا عقل دلهم عليه سبحانه الله العظيم ما ادرك عقول  
 هؤلاء واضعفا يفعلون هذه الافاعيل التي هي محض الرفاعة ونفس الحق وهذا شان علماءهم  
 ورؤسائهم وكبرائهم واكثرهم اي اراذهم وعوامهم الذين يتبعونهم من معاصري رسول الله  
 صلواتهم كما يشهد به سياق النظم لا يعقلون ان هذا الكذب باطل وافتراء من الرؤساء على الله  
 سبحانه حتى يخالفوهم ويهددوا الى الحق بانفسهم فاستمروا في اشد التقليد وهذا بيان لقصور عقولهم  
 وعجزهم عن الاهتداء بانفسهم واذا قيل لهم اي لعوامهم المعبر عنهم بالكثر تعالوا الى ما انزل الله  
 والى الرسول اي الى كتاب الله وسنة رسوله وحكمهما قالوا حسبنا ما وجدنا عليه اباؤنا وهذه  
 اباؤهم وسنتهم التي سنوها لهم وصدق الله سبحانه حيث يقول اولوا الحال دخلت عليها هرة الاستفهام

للانصار والتعقيب وقيل للعطف على حجة مقدرة وهو الاظهر اي احسبهم ذلك لو كان اباؤهم  
 - براهة ضالين لا يعلمون شيئا ولا يهتدون وقد تقدم الكلام على مثل هذه الآية في البقرة وقال  
 انما آمنوا بقلوبنا وهذا ما الفينا ولا يعلون ههنا ولا يعقلون ههناك للفقان واساليب من التعبير وهذا  
 مما استحسنه ابو حيان والسيرين والمعنى ان الاقتداء انما يصح بالعالم المهتدى الذي يبنى قوله على  
 الحجة والبرهان والدليل وان اباؤهم ما كانوا كذلك فكيف يصح الاقتداء بهم وقد صارت هذه  
 المقالة التي قالها الجاهلية نصب عين المقلدة وعصاهم التي يتوكلون عليها ان دعاهم اعدى الحق  
 وصنع بهم صارخ الكتاب والسنة فاحيوا جهم من قلدوه ممن هو مثلهم في التعبد بشرح الله مع  
 مخالفة قوله لكتاب الله والسنة رسوله هو كقول هؤلاء وليس الفرق الا في مجرد الابدان اللفظية  
 لا في المعنى الذي عليه تدور الانادة بالاستفادة اللهم غفرا يا ايها الذين امنوا اعلموا اني انزلت  
 انفسكم واحفظوها من ملابسة الذنوب والاصرار على المعاصي وتوما بصلاتها يقال عليك  
 زيد اي الزم زيد فان نصب على الاغراء واختلف الفحاة في الضمير المتصل بها وبأخواتها نحو عليك  
 ومكانك والصحيح انه في موضع جر كما كان قيل ان تنقل الكلمة الى الاغراء وهذا من ذهب سيئونه وذ  
 الكما في الارباع منصرف الحل وفيه بعد نصب ما بعده وذهب الغراني الى انه مرفوع وقد حقت  
 هذه المسائل بذكر تلها مبسوط في شرح التسهيل لا يضركم ضلال من ضل من الناس اي اهل  
 الكتاب وغيرهم اذا ائتمنتم للحق انتم في انفسكم وليس في الآية ما يدل على سقوط الاموال المعرو  
 والشي من المنكر فان من تركه مع كونه من اعظم الفروض الدينية فليس بمهتد وقد قال الله سبحانه  
 اخذ اهدت بهم وقد دلت الآيات القرآنية والاحاديث المتكاثرة على وجوب الامور بالامر والنهي  
 عن المنكر وجوبا مضيئا متحققا فحصل هذه الآية على من لا يقدر على القيام بواجب الامر والنهي ولا  
 يثبت التانير بحال من الاحوال او ينشئ على نفسه ان يحل به ما يضره ضررا يسوغ له معه الترك  
 اخرج الترمذي ومحمد وابن ماجه وابن جرير البغوي وابن ابي حاتم والطبراني وابو الشيخ والحاكم  
 ومحمد بن مردويه والبيهقي عن ابي ثعلبة الخشري قال ما والله لقد سألت عنها خيرا سألت عنها  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بل انتم وبالمرءون وتناهوا عن المنكر حتى اذا رأيت شحما مطرا او ظمونا مقبعا  
 ودينيا مؤثرا واعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بخاصة نفسك ودع عنك امر العوام فان من



وراءكم اياما الصبر فيهن مثل القبض على الحجر للامل فيهن اجر خمسين رجلا يعملون مثل عملكم وفي  
لفظ قيل يا رسول الله منا او منهم قال بل اجر خمسين منكم واخرج احمد وابن ابي حاتم والطبراني  
وابن مردويه عن عامر الاشعري انه كان فيهم اعمى فاحسب رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ما  
حسبك قال يا رسول الله قرأت هذه الآية يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم الآية قال فقال له  
النبي صلى الله عليه وآله ذهبت انما هي لا يضركم من ضل من الكفار اذا هتد بهم واخرج ابوداؤد والترمذي  
وصححه والنسائي وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم وابن جبان والدارقطني وحماد  
وغيرهم عن قيس بن ابي حازم قال قام ابو بكر فحمد الله واثنى عليه وقال يا ايها الناس انكم تقرأون  
هذه الآية وانكم تضعونها على غير مواضعها واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ان الناس  
اذا رأوا والمنكر ولم يغيروه واشك ان يعيهم الله بعقاب وفي لفظ لابن جرير عنه والله لتأمرن بالمعروف  
وتنهيون عن المنكر وليعجزنكم الله عنه بعقاب وعن ابن مسعود وسأله رجل عن قوله عليكم  
انفسكم قال انه ليس بزمانها اليوم مقبولة ولكنه قد اشك ان ياتي زمان تأمرن بالمعروف  
فيضع بكم كذا وكذا او قال فلا يقبل منكم فح عليكم انفسكم وعن ابن عمر انها لا توام يجيئون بها  
ان قالوا لم يقبل منهم وعن ابي بن كعب انما تأويلها في آخر الزمان واخرج ابن مردويه عن ابي  
سعيد الخدري قال ذكرت هذه الآية عند رسول الله صلى الله عليه وآله فقال لم يجي تأويلها الا يجي تأويلها  
حتى يهبط عيسى بن مريم عليه السلام قال الطبري واولى هذه الاقوال او ضم التاويلات عندنا  
في هذه الآية ما روي عن ابي بكر الصديق وهو العمل بطاعة الله واداء ما لزم من الامور المعروفة  
والنهي عن المنكر والاخذ على يد الظالم والله ما نزل اية اشد منها وعن ابن المبارك هذه الآية  
اوكد اية في وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لان الله تعالى قال عليكم انفسكم يعني اهل  
دينكم بان يعظ بعضهم بعضا ويرغبه في الخيرات وينفره عن القبائح والمكروهات وقال  
مجاهد وابن جبير في اليهود والنصارى خذوا منهم الجزية واتركوهم وقال ابو السعود ولا  
يتوهم ان في هذه الآية رخصة في ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر مع استطاعتهم كما في  
ومن جملة الاهتداء ان يبكر على المنكر حسبما تنفي به الطاقة انتهى والروايات في هذا الباب  
كثيرة وفيما ذكرناه كفاية فنية ما يرشد الى ما قدمنا من الجمع بين هذه الآية وبين الايات والآحاد

الواردة في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الى الله مرجعا جميعا اي اليه في الاخرة رجوع  
 الطائع والعاصي والضال والمهتدي ففي آية الكفاة فبينكم مما كنتم تعملون ويخبركم باعمالكم  
 ويجزيكم عليها وفي هذا وعد ووعد للفريقين وتنبية على ان احدا لا يؤخذ بعمل غيره يا ايها  
الذين امنوا امنوا استئناف مسوق لبيان الاحكام المتعلقة بامور دينهم اثريان الاحوال المتعلقة  
 بامور دينهم شهادة بينكم قال في كتابه المسمى بالكشف هذه الايات الثلاث يعني هذه واللذان  
 بعدها عند اهل المعاني من اشكل ما في القرآن اعرابا ومعنى وحكما وتفسيرا ولم ينزل العلماء  
 ليشتكرونها ويكفون عنها قال ويحتمل ان يبسط ما فيها من العلوم في ثلاثين ورقة او اكثر وقد  
 ذكرناها مشروحة في كتاب مفرد قال ابن عطية هذا كلام من لم يقع له النتاج في تفسيرها وذلك  
 بين من كتابه رحمه الله تعالى يعني من كتاب مكي قال القرطبي ما ذكره مكي ذكره ابو جعفر الخفاس  
 قبله ايضا قال السعد في حاشيته على الكشاف وتفوقوا على انها اصعب ما في القرآن اعرابا ونظما  
 وحكما انتهى قال السخاوي لم ارا احد من العلماء تخلص كلامه من اولها الى اخرها قلت ولانا استعين  
 الله تعالى في توجيه اعرابها واشتقاق مفرداتها وتصريف كلماتها وقراءتها ومعرفة تاليفها  
 وامابقية علومها فنسال الله العون في تهذيبها الى اخر ما في عبارة السمين فارجع اليه انشئت  
 واذن الشهادة الى البين توسعا لانها جارية بينهم وقيل اصله شهادة ما بينكم فذفت ما  
 واذيفت الى الظرف كقوله تعالى بل مكر الليل والنهار ومنه قوله تعالى هذا فراق بيني وبينك  
 واختلف في هذه الشهادة فقيل هي هنا بمعنى الوصية وقيل بمعنى الحضور للوصية وقال ابن جرير  
 الطبري هي هنا بمعنى اليقين اي يمين ما بينكم ان يحلف اثنان واستدل على ما قاله بان لا  
 يعلم به حكما يجب فيه على الشاهد يمين واختار هذا القول القفال وضعف ذلك ابن عطية  
 واختار انها هنا هي الشهادة التي تؤدى من الشهود اي الاخبار بحق للغير على الغير اذ حضر  
احدكم الموت المراد بحضور الموت حضور علاماته لان من مات لا يمكنه الاشهاد وتقدير  
 المفعول للاهتمام والحال تمكن الفاعل عند النفس حين الوصية اثنان ذوا عدل ممنكم اي  
 شهادة كائنين من اقبالكم او اخران كائنان من غيركم اي من الاجانب وقيل ان الضمير في  
 منكم للمسلمين وفي غيركم للكفار وهو الانسب بسياق الآية وبه قال ابو موسى الأشعري ابن سينا

وغيرهما فيكون في الآية دليل على جواز شهادة اهل الذمة على المسلمين في السفر ونحو  
 الوصايا كما يفيد النظم القرآني ويشهد له السبب للنزول وسيأتي فاذا لم يكن مع الموصي من يشهد  
 على وصيته من المسلمين فليشهد رجلان من اهل الكفر فاذا قداما واديا الشهادة على وصيته  
 حلفا بعد الصلوة انهما ما كذبا ولا بدلا وان ما شهد به حتى فيحكم حينئذ بشهادتهما فان عثر بعد  
 ذلك على انهما كذبا او خافا حلف رجلان من اولياء الموصي وغرم الشاهدان الكافران ما ظهر عليهما  
 من خيانة او نحوها كذا معنى الآية عند من تقدم ذكره وبه قال سعيد بن المسيب ويحيى بن يحيى  
 وسعيد بن جبيرة وابو جحز والنخعي وشريح وعبيدة السلماني وابن سيرين ومجاهد وقتادة والسدي  
 والثوري وابو عبيد واحمد بن حنبل وذهب الى الاول اعني تفسير ضمير منكم بالقرابة والعشيرة  
 وتفسير غيركم بالاجانب الزهري والحسن وعكرمة وذهب مالك والشافعي وابو حنيفة وغيرهم  
 من الفقهاء الى ان الآية منسوخة واحتجوا بقوله ممن ترضون من الشهداء وقوله واشهد واذوي  
 عدل منكم والكفار ليسوا برضيين ولا عدول ونال عنهم الجمهور فقالوا الآية محكمة وهو الحق لعدم  
 وجود دليل صحيح يدل على النسخ وما قوله تعالى ممن ترضون من الشهداء وقوله واشهد واذوي  
 عدل منكم فهما عامان في الأشخاص والاحوال وهذه الآية خاصة بحالة الضرب في  
 الارض وبالوصية وبجالة عدم الشهود المسلمين ولا تعارض بين خاص وعام ان انتم ضربتم  
 في الارض الضرب في الارض هو السفري ان سافرتم فيها قال السمين قوله ان انتم قيد في قوله والآخران  
 وفيه التفات من الغيبة الى الخطاب ولو جرح على لفظ اذ احضرت احدكم الموت لكان التركيب هكذا  
 ان هو ضرب في الارض فاصابته فاصابكم مؤصبة الموت اي فتمل بكم اسباب الموت وقادركم  
 الاجل وادتم الوصية ولم تجردوا شهودا عليهم من المسلمين فاصيتم اليها ودفعتكم ما لكم اليها  
 ثم ذهبوا الي ورتكم بوصيتكم وبما تركتم فارتابوا في امرها وادعوا عليها بخيانة فاحكم فيها لكم  
 تحسونا <sup>وذكروا</sup> وتوقفونها ويجوز ان يكون استيناها فاكافوا فاكافوا فكيف نضع ان ارتبنا في الشهادة  
 فقال تحسونا <sup>وذكروا</sup> من بعد الصلوة ان ارتبتم في شهادتهما وهي صلوة العصر قاله الاكثر لكونه  
 الوقت الذي يغضب الله على من جمل فيه فاجرا كما في الحديث الصلوة <sup>التي</sup> عدم تعيينها في الآية لتعينها  
 عند هم التحليف بعد هاقيل وجميع اهل الاديان يعظون ذلك الوقت ويحتمون فيه الحلف الكاذب

وقيل لكونه وقت اجتماع الناس وقعود الحكام للحكومة وقيل لانه وقت تصادم ملائكة الليل  
 وملائكة النهار وقيل صلوة اهل دينها وقيل صلوة الظهر قاله الحسن وقيل اي صلوة كانت قاله  
 القرطبي والمراد بالحبس توقيف الشاهدين في ذلك الوقت لتخليفها وفيه دليل على جواز الحبس <sup>بالمعنى</sup>  
 العام وعلى جواز التغليب على الخالف بالزمان والمكان ونحوها فيقضي من اي الشاهدان على الوصية  
 او الوصيان بالله وقد استدرك ذلك ابن ابي ليلى على تخليف الشاهدين مطلقا اذا حصلت الرتبة في  
 شهادتهما وفيه نظر لان تخليف الشاهدين هنا انما هو بوقوع الدعوى عليهما باختياره او نوحها قال  
 الشافعي الايمان تغلظ في الرماء والطلاق والعناق والمال اذا بلغ ما تبي درهم فيخلف بعد صلوة  
 العصران كان بمكة بين الركن والمقام وان كان بالمدينة فعند المنبر وان كان في بيت المقدس  
 فعند الصخرة وفي سائر البلاد في اشرف المساجد واعظها بها ان ارتبتم اي شككتم ايها الورثة  
 في قول الشاهدين وصدقها فخلفوها وهذا اذا كانا كافرين اما اذا كانا مسلمين فلا يميز عليهما  
 لان تخليف الشاهد المسلم غير مشروع لا تشتري به <sup>فمننا</sup> الضمير راجع الى الله تعالى والمعنى لا يبيع  
 حفظنا من الله تعالى وعهده بهذا العرض النذر من الدنيا فخلف به كاذبين لاجل مال ادعيته  
 علينا وعوض ناخذة او حتى نجدة وقيل يعود الى القسم اي لا يستبدل لصحة القسم بالله عوضا لم يعمل  
 الدنيا وقيل يعود الى تحريف الشهادة قاله ابو علي وانما ذكر الضمير لانها بمعنى القول اي لا يستبدل  
 بشهادتنا وهذا القوي من حيث المعنى قال الكوفيون المعنى ذا ثمن وهذا مبني على ان العروض لا  
 تسمى ثمنا وعند الأكثر انها تسمى ثمنا كما تسمى مبيعا ولو كان ذا ثمن في اي ولو كان المشهود له والمقسم  
 ذا قرابة منا وانما خص القرب بالذكر لان الميل اليهم اكثر من غيرهم والمعنى لان ثور العرض النبيوي  
 ولا القرابة وجواب لو محذوف دلالة ما قبلها عليه اي ولو كان ذا قرابي لا تشتري به ثمنا ولا  
 كذا <sup>كلمة</sup> شهادة الله معطوف على لا تشتري داخل معه في حكم القسم واذن الشهاداة الى الله سبحانه  
 لكونه الامرياقا منها والناهي عن كتبها قال ابن زيد لا ناخذ به رشوة انا اذا ان كتبنا الشهادة  
<sup>من</sup> الاثني اخرج البخاري في تاريخه والترمذي وحسنه وابن جرير وابن المنذر والنحاس  
 والطبراني وابو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في سننه عن ابن عباس قال خرج رجل من بني <sup>سهم</sup>  
 مع تميم الداري وحدي بن بدر فمات السهمي بارض ليس فيها مسلم فاصى اليها فلما قدمكم

بتركته فقد واجام من فضة موصفا بالذهب فاحلفهما رسول الله صلى الله عليه وآله ما كتمتما هاهولا  
 اطلقا شجر وجد والحكام بمكة فقبل اشتريناها من نعيم وعدي وقام رجلان من اولياء السهمي  
 خلفا بالله لشهادتنا احق من شهادتهما وان الحكم لصاحبهم واخذوا الحكم وفيهم نزلت هذه  
 الآية وفي اسناد محمد بن ابي القاسم الكوفي قال الترمذي قيل انه صالح الحديث وقد روى  
 ذلك ابوداود من طريقه وقد روى جماعة من التابعين ان هذه القصة هي السبب في نزول  
 الآية وذكرها المفسرون مختصرة ومطولة في تفاسيرهم وقال القرطبي انه اجمع اهل التفسير  
 على ان هذه القصة هي سبب نزول الآية فَانْ حَثْرَ يَقَالُ عَمْرٌ عَلِيٌّ كَذَّ اَطْلَعُ عَلَيْهِ يُقَالُ عَثْرَتْ  
مِنْهُ عَلِيٌّ خِيَانَةٌ اَي اَطْلَعْتُ وَاَعْتَرَتْ خَيْرِي عَلَيْهِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى وَكَذَلِكَ اَعْتَرْنَا عَلَيْهِمْ اَصْلَ  
الْعَثْرِ الوقوع السقوط على الشيء وقيل الجموع ليعجز عليه غيره وكل من اطلع على امر كان قد خفي عليه قيل  
 له قد عثر عليه والمعنى انه اذا اطلع وظهر بعد الخلف على أحدهما اي الشاهدين او الوصيين  
 على الخلاف في ان الاثنين وصيان او شاهدان على الوصية استحقا اي استوجبا انما اما يكذب  
 في الشهادة او اليمين او يظن خيانة بان وجد عندهما مثلاما اتهمابه وادعيا انهما ابتاعاه من  
 الميت او وصى لهما به قال ابو علي الفارسي لا تم هنا اسم الشيء الماخوذ لان اخذه ياتم باخذه فسمي  
انما كما سمي ما يوحى بغير حق مظلة وقال سيويه المظلة اسم ما اخذ منك فكذلك سمي هذا  
الماخوذ باسم المصدر فاحران اي فشا هذان الخران او فحالفان اخران من اولياء الميت  
يقومان مقامهما اي مقام الذين عثر على انهما استحقا انما في شهدان او يحلفان على ما هو  
 احق وليس المراد انهما يقومان مقامهما في اداء الشهادة التي تشهد بها المستحقان للاتهم من الذين  
استحق قرئ على البناء للمفعول وعلى الفاعل عليهم الوصية وهم الورثة ويبدل من اخران  
الاوليان هو على الاولى مرتفع كانه قيل من هما فقيل هما الاوليان والمعنى على الاولى من الذين  
 استحق عليهم الاتم اي جني عليهم وهم اهل الميت وعشيرته فانهم احق بالشهادة او اليمين من  
 غيرهم فالاوليان تشية اولى والمعنى على الثانية من الذين استحق عليهم الاوليان من بينهم بالشهادة  
 ان يخرج وهما للقيام بالشهادة ويظهر انهما كاذب الكاذبين لكونهما الاقربين الى الميت فالاوليان  
 فاعل استحق ومنفعي له ان يخرج وهما للقيام بالشهادة وقيل المفعول محذوف والتقدير من الذين

استحق عليهم الاوليان بالميت وصيته التي اوصى بها فيقسمان بالله اي فيحلفان على خيانة  
الشاهدين لشهادتنا اي يميننا فالمراد بالشهادة هنا اليمين كما في قوله تعالى فشهادة احدهم  
اربع شهادات بالله اي ليحلفان لشهادتنا على انها كاذبان خائنان احق من شهادتها اي احق  
بالقبول من عينها على انها صادقة ان امينان وما اعتدنا اي ما تجوزنا الحق في يميننا وقولنا  
ان شهادتنا احق من شهادة هذين الوصيين الخائنين انما اذ المن الظالمين ان كنا حلفنا على  
باطل ذلك اي البيان الذي قدمناه سبحانه في هذه القصة وعرفنا كيف يصنع من اراد الوصية  
في السفر ولم يكن عنده احد من اهله وعشيرته وعند كفار اذنى آي اقربلى ان ياتوا بالشهادة  
اي يؤدى الشهود المتحلون للشهادة على الوصية بالشهادة على وجهها فلا يحرفوا ولا يبدلوا ولا يخونوا  
فيها وهذا كلام مبتدأ يتضمن ذكر المغفعة والفائدة في هذا الحكم الذي شرعه الله في هذا <sup>كنا</sup>الموضع  
فالضمر في ياتوا عائد الى شهود الوصية من الكفار وقيل انه راجع الى المسلمين المتخاطبين بهذا الحكم  
والمراد بخذ يريهم من الخيانة وامرهم بان يشهدوا بالحق ويخافون ان يتردوا اي بعد ايمانهم اي ترد  
على الورثة المدعين فيحلفون على خلاف ما شهد به شهود الوصية فقتضخ شهود الوصية وهو  
معطوف على قوله ان ياتوا فيكون الفائدة في شرع الله سبحانه لهذا الحكم هي احدا من امرين اما احتراسا  
شهود الوصية عن الكذب والخيانة فيأتون بالشهادة على وجهها ويخافون الاقتضاح اذا ردت  
الايمان على قرابة الميت فحلفوا بما يتضمن كذبهم وخيانتهم فيكون ذلك سببا لتادية شهادة شهود الوصية  
على وجهها من غير كذب ولا خيانة وقيل التقدير ذلك ان ياتوا بالشهادة على وجهها ويخافون  
عذاب الآخرة بسبب الكذب والخيانة ويخافون الاقتضاح برد اليمين فاي الخوفين وقع حصل المقصود  
واتقوا الله في مخالفة احكامه وان تحلفوا بما ناكاذبه او تخونوا امانة واستمعوا <sup>عظ</sup>سماع قبول اجابة والموا  
والزواج والله لا يهدي القوم الفاسقين الخارجين عن طاعته باي ذنب ومنه الكذب في اليمين او  
في الشهادة وهذا تهديد وتخويف لمن خالف حكمه وخان امانته او حلف يميننا كاذبة قال الخازن  
وهذه الآية الكريمة من اصعب القرآن لا يان نظما واعرابا وحكما انتم وقد سهلنا هذا الصعب بتيسيره  
سبحانه وتعالى وحاصل ما تضمنه هذا المقام من الكتاب العزيز ان من حضرته علامات الموت شهد على  
وصيته عدلين من عدل المسلمين فان يجد شهودا مسلمين وكان في سفره وجد كفارا اجاز له ان يشهد

رجلين منهم على وصيته فان ارتاب بهما ورثة الموصي خلفا بالله على انهما شهدا بالحق وما كتمان  
 من الشهادة شيئا ولا خافا كما ترك المييت شيئا فان تبين بعد ذلك خلاف ما قضا عليه من خلال  
 في الشهادة او ظهور شي من ترك المييت زعمانه قد صار في مالهما بوجه من الوجوه حلفت  
 من الورثة وعمل بذلك يوم يجمع الله الرسل اي اسمعوا واذكروا واحذروا وقال الزجاج  
 هي متصلة بما قبلها اي اتقوا الله يوم يجمع وهي يوم القيامة وقيل يوم يجمع الله الرسل يكون من  
 الاحوال كذا وكذا وهذا شروع في بيان ما جرى بينه تعالى وبين الكل على وجه الاجمال  
 فيقول لهم ما اذا اجبتكم اي اجابة اجابتمكم به الامم الذين بعثكم الله اليهم واي جواب  
 اجابوكم به وما الذي رد عليكم قومكم حين دعوتهم في دار الدنيا الى توحيد وطاعة  
 وتوجيه السؤال الى الرسل لقصد توبيخ قومهم واممهم قالوا ذكر صيغة الماضي للدلالة على  
 التحقق والمعنى اجابوا بقولهم لا علم لنا مع انهم عالمون بما اجابوا به عليهم وهذا تفويض  
 منهم واظهار للعجز وعدم القدرة ورد الامر الى علمه تعالى ولا سيما مع علمهم بان السؤال  
 سؤال توبيخ فان تفويض الجواب الى الله ابلغ في حصول ذلك قال الرازي ان الرسل لما علموا  
 ان الله عالم لا يجهل وحليم لا يسهف وحادل لا يظلم علموا ان قولهم لا يفيد خيرا ولا يدفع  
 شرا فراوان الادب في السكوت وفي تفويض الامر اليه والى عدله فقالوا لا علم لنا انتهى  
 وقيل لا علم لنا بما احدثوا بعدنا وقيل لا علم لنا بما اشتقت عليه بواطنهم وقيل لا علم لنا كعلمت فيهم  
 وقيل لا علم لنا بوجه الحكمة عن سوالك ايانا عن امرانت علم به منا وقيل لاحقيقة لعلنا  
 بعاقبة امرهم وقيل المعنى لا علم لنا الا علم ما انت علم به منا وقيل انهم ذهلوا عما اجاب توهم  
 طول المحشر عن مجاهد قال يفرعون فيقولون لا علم لنا فترد اليهم فقد تم فيعلمون وعن  
 السدي في الآية قال ذلك انهم نزلوا منزلا ذهلت فيه العقول فلما سألوا قالوا لا علم لنا  
 ثم نزلوا منزلا اخر فتهدوا على قومهم وهذا فيه ضعف ونظر لان الله تعالى قال في حق الانبياء  
 لا يخزيهم الفزع الاكبر وعن ابن عباس قال قالوا لا علم لنا فقاتل ذهل عقولهم ثم يرد الله  
 اليهم عقولهم فيكونون هم الذين يسألون لقول الله فلنفسا لن الذين ارسل اليهم فلنفسا لن  
 المرسلين انت علام الغيوب يعني انك تعلم ما خاب عنا من باطل الامور ونحن نعلم

ما نشاهد ولا نعلم ما في البواطن ليس تخفى عليك خافية وبناء فعال للتكثير وفيه جواز اطلاق  
 العلام على الله تعالى اذ قال الله يا عيسى ابن مريم اذ بدل من يوم يجمع وهو تخصيص بعد التعميم  
 تخصيص عيسى عليه السلام من بين الرسل لاختلاف طائفتي اليهود والنصارى فيه افراطا  
 وتفریطا هذه تجعله الها وهذه تجعله كاذبا والماضي هنا بمعنى المضارع لان هذا القول يقع  
 يوم القيامة مقدمة لقوله انت قلت قاله الساميين والكروخي وقال البيضاوي الماضي بمعنى  
 الا تي على حد قوله نادى اصحاب الجنة اذ كررتمني عليك بالنبوة وغيرها وعلى والدتك  
 حيث انتهت نبأنا حسنا وطهرها واصطفها على نساء العالمين ذكره سبحانه نعمته عليه  
 وعلى امه مع كونه ذكرا لها عالميا بفضل الله سبحانه بها لقصد تعريف الامم بها خصهما به  
 الله من الكرامة وميزهما به من علو المقام اولنا كيد الحجة وتبكيك الجاحد بان منزلتها عند  
 الله هذه المنزلة وتويج من اتخذها الهين ببيان ان ذلك لانعام عليها كله من عند الله  
 سبحانه وانما عبدان من جملة عباده ممنوع عليهما بنعم الله سبحانه ليس لهما من الامر شيء اذ  
 ايدتلك اي قوتك من الايد وهو القوة بروح القدس فيه وجهان احدهما انه الروح الطاهرة  
 المقدسة التي خصه الله بها وقيل انه جبريل عليه السلام وكان يسير معه حيث سار  
 يعينه على الحوادث التي تقع ويلهمه المعارف والعلوم وقيل انه الكلام الذي يحيي الارواح  
 والقدس الطهر واضافة اليه لكونه سببه وحجة تكلم الناس مبدئة لمعنى التأييد اي كلامهم  
 في المهدي حال كونك صيبا وكهلا لا يتفاوت كلامك في الحالين بل يكون على نسق واحد  
 بديع صاد عن كمال العقل والتدبير مع ان غيرك يتفاوت كلامه فيهما تفاوتنا بيننا وهذه  
 معجزة عظيمة وخاصة شريفة ليست لاحد قبله قال ابن عباس ارسل الله عيسى وهو ابن  
 ثلاثين سنة فكثرت في رسالته ثلاثين شهرا ثم رفعه الله اليه يعني ثم ينزله الى الارض وهو  
 في سن الكهولة اخرج ابن ابي حاتم وابن مردويه وابن عساکر عن ابي موسى الاشعري  
 قال قال رسول الله صلوات الله عليه اذا كان يوم القيامة يدعى بالانبياء واصحابهم يدعى بعيسى  
 فيذكره نعمته عليه فيقر بها فيقول يا عيسى بن مريم اذ كررتمني عليك الآية ثم يقول انت  
 قلت للناس اتخذوني واممي الهين من دون الله فينكرون يكون قال ذلك فيوتى بالنصارى



فيسألون فيقولون نعم هو امرنا بذلك فيطول شعر عيسى حتى يأخذ كل ملك من الملائكة  
 بشعرة من شعر راسه وجسده فيجاثمهم بين يدي الله مقدر الف عام حتى يوقع عليهم الحجة  
 ويرفع لهم الصليب ويطلق بهم الى النار وَاذْكَرْتُكَ الْكِتَابَ اَي اذكر نعمتي عليك وقت تعليمي  
 لك الكتاب اى جنس الكتاب او المراد بالكتاب بالخط والحكمة اى الفهم والاطلاع على اسرار  
 العلوم وقيل جنس الحكمة وقيل هي الكلام المحكم وَالْتُورَةَ وَالْاِنْجِيلَ فعلة الاول يكون هذا  
 من عطف النجاس على العام وتخصيصها بالذكر ليزيد اختصاصه بهما اما التوراة فقد كان  
 يختم بها على اليهود في غالب ما يدور بينه وبينهم من الجدال كما هو موضح بذلك في الانجيل  
 واما الانجيل فلكونه نازلا عليه من عند الله سبحانه وَاذْكَرْتُكَ مِنَ الطِّينِ كَيْسَةَ الطَّيْرِ اَي  
 تصور تصويرا مثل صورة الطير يا ذني لك بذلك وتيسيره له فنفسه فيها اى في الهيئة المصورة  
 فتكون هذه الهيئة طيرا متحركا حيا كما ترى الطيور يا ذني وكان الخلق لهذا الطير معجزة لعيسى  
 اكرمه الله تعالى بها وتقدم في آل عمران انه كان صور لهم صورة الخفاش وكان ذلك بطلبهم  
 فراجع ان شئت وتبرئى الاكمة اى تشفى لاعى المطوس البصر والاكرص هو معروف  
 ظاهر يا ذني لك وتسهيله عليك وتيسيره لك وقد تقدم تفسير هذا مطولا في آل عمران  
 فلانعيدة وَاذْخُرْجِ الْمُوتَى من قبورهم احياء فيكون ذلك اية لك عظيمة قيل اخرج سام  
 بن نوح ورجلين وامرأة وجارية وتكريرا يا ذني هنا في المواضع الاربع بعد اربع حمل للاختناء  
 بان ذلك كله من جهة الله ليس لعيسى عليه السلام فيه فعل الا مجرد امتثاله لامر الله سبحانه  
 وقال في آل عمران يا ذن الله مرتين لان هناك اخبارا فاسبا لا يجاز وهنا مقام تذكير بالنعمة  
 والافتنان فاسبا لاسهاب وَاذْكَرْتُكَ مَعْنَاهُ دفعت وصرفت ومنعت بني اسرائيل اى  
 اليهود عَنْكَ حِينَ هُمَا بَقِيَّتَا اذْجِثْتَهُم بِالْبَيْتَاتِ اَي بالمجرات الواضحات والدلالات  
 الباهرات التي وضع على يديه من احياء الموتى وخلقه من الطين كهيئة الطير وبراء الاستقامة  
 واخبر بكثير من الغيوب ولما اتى عيسى بهذه الدلالات البيئات قصد اليهود بقتله فخلص الله  
 منهم ورفعه الى السماء فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَنْهُمْ اَي من اليهود ان هذا الاصحح مبين اى  
 ما هذا الذي جئت به الاصحح بان ولما عظم ذلك في صدورهم واتهموا منه لم يقدروا

على حدة بالكلية بل نسبه الى السحر واذا وصحت الى الحواريين ان المنوايين برسولي النبي  
 في كلام العرب معناه الاطعام اي اطعمت الحواريين واذقت في قلوبهم وقيل معناه امرهم  
 على السنة الرسل ان يؤمنواي بالتوحيد والاخلاص ويؤمنوا برسالت رسولي والحواريون  
 هم خلص اصحاب عيسى وخواصه قالوا امنا جملة مستأنفة كانه قيل ما ذا قالوا فقال قالوا امنا  
 واشهد يا رب اويا عيسى يا انت مسؤلون اي مخلصون للايمان وانما قدم ذكر الايمان على  
 الاسلام لان الايمان من اعمال القلوب والاسلام هو الانقياد والخضوع في الظاهر والمعنى انهم  
 امنوا بقلوبهم وانقادوا بظواهرهم قال الحواريون يا عيسى ابن مريم كلام مستأنف مستوف  
 لبيان بعض ما جرى بينه وبين قومه منقطع عما قبله كما ينبي عنه الاظهار في موضع الاضمار  
هل يستطيع ربك الخطاب لعيسى و قري هل تستطيع بالفقوية ونصب ربك بالتحية  
 ورفع ربك واستشكلت على الثانية بانه قد وصف سبحانه الحواريين بانهم قالوا امنا واشهد  
 باننا مسلمون والسؤال عن استطاعته لذلك يناه في ما حكوه عن انفسهم و واجب بان هذا  
 كان في اول معرفتهم قبل ان تستحرم معرفتهم بالله ولهذا قال عيسى في الجواب عن هذا الاستفهام  
 الصادر منهم انقول الله اي لا تشكوا في قدرة الله وقيل انهم ادعوا الايمان والاسلام دعوى  
 باطلة ويرده ان الحواريين هم خلصاء عيسى انصاره كما قال من انصاري الى الله الحواريون  
 نحن انصار الله وبهذا يظهر ان قول الزمخشري انهم ليسوا مؤمنين ليس بجيد وكانه خرق للاجماع  
 قال ابن عطية واخلاف احفظه في انهم كانوا مؤمنين وقيل ان ذلك صدر ممن كان معهم  
 وقيل انهم لم يشكوا في استطاعة الباري سبحانه فانهم كانوا مؤمنين عارفين بذلك وانما  
 هو كقول الرجل هل يستطيع فلان ان ياتي مع علمه بانه يستطيع ذلك ويقدر عليه فالمعنى  
 هل يفعل ذلك وهل يجيب اليه وقيل انهم طلبوا الظمان كما قال ابراهيم عليه السلام رب  
 اني كيف تحي الموتى الآية ويدل على هذا قولهم من بعد وتطمئن قلوبنا واما على القراءة  
 الاولى فالمعنى هل يستطيع ان تسأل ربك قال الزجاج للمعنى هل تستدعي طاعة ربك فيما  
 تسأله فهو من باب واسأل القرية عن عايشة قالت كان الحواريون اعلم بالله من ان يقولوا  
 هل يستطيع ربك نعم قالوا هل يستطيع انت ربك ان تدعوه ويؤيد هذا ما اخرج الاحكام

وصحبه والطبراني وابن مردويه عن معاذ بن جبل انه قال اقراني رسول الله صلى الله  
تستطيع ربك بالتاء يعني بالفوقية وعن ابن عباس انه قرأها كذلك وبه قرأ علي وسعيد  
بن جبير ومجاهد ان يُنزِل عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ الْمَائِدَةُ الخوان اذا كان عليه الطعام  
فان لم يكن عليه طعام فليس بمائدة هذا هو المشهور الا ان الراغب قال المائدة الطبق الذي  
عليه الطعام وتقال ايضا للطعام الا ان هذا مخالف لما عليه المعظم وهذه المسئلة لها نظائر  
في اللغة لا يقال للخوان مائدة الا وعليه الطعام والا فهو خوان ولا يقال كاس الا وفيها خمر ولا  
فهي قرح ولا يقال ذنوب وسجل الا وفيه ماء والا فهو ذلول ولا يقال جراب الا وهو مدبوع ولا  
فهو هاب ولا يقال قلم الا وهو مبري والا فهو نوب اختلف اللغويون في اشتقاقها فقال  
الزجاج هي من ماد يميد اذا تحرك وقال ابو عبيد يهي من مادة اذا اعطاه ورفده كاهنا  
تميد من تقدم اليه وبه قال قطرب وخيره وقيل فاعلة بمعنى مفعولة كعيشة راضية  
قال ابو عبيدة وقيل غير ذلك واطال الكلام في تحقيقه سليمان الجمل فراجع ان شئت قال  
عيسى بن الحارث بن اتقوا الله من هذا السؤال وامثاله ان كنتم مؤمنين اي صادق  
في ايمانكم فان شان المؤمن ترك الاقتراح على ربه على هذه الصفة وقيل انه امره بالقول  
ليكون ذلك ذريعة الى حصول ما طلبوه قالوا تريد ان نأكل منها بينوا به الغرض من سؤالهم  
نزول المائدة اي نأكل منها فان اجوع قد غلب علينا وقيل نأكل منها التبرك بها لا اكل حاجة  
وليس سببه ازالة شبهة في قدرته تعالى على تزييلها حتى يقدر ذلك في الايمان وقطرت  
قلوبنا بحمال قدرة الله او بانك مرسل اليها من عنده او بان الله قد اجابنا الى ما سألناه  
وان كنا مؤمنين به من قبل فان انضمام علم المشاهدة الى العلم الاستدلالي مما يوجب ازدياد  
الطمانينة وقوة اليقين ونعلم علما يقينيا ان قد صدقتنا في نبوتك وتكون عليها من  
الشاهدين عند من لم يحضرها من بني اسرائيل او من سائر الناس او من الشاهدين لله  
بالوحداية او من الحاضرين دون السامعين ولما رأى عيسى ما حكوه عن انفسهم من  
الغرض بنزول المائدة قال عيسى بن مريم قيل انه اغتسل ولبس المسح وصلّى ركعتين وطأ  
راسه وبكى ثم دعا فقال اللهم ربنا انزل علينا مائدة كائنة او نازلنا من السماء تكون لنا عينا

اي عائدة من الله علينا وحجة وبرهاننا ويكون يوم نزلها لنا عيداً وقد كان نزلها يوم الاحد  
 وهو يوم عيد لهم والعيد يوم السرور وهو واحد الاعياد وقيل اصله من عاد يعود اي يبع  
 فهو عود فقيل ليوم الفطر والاضحى عيدان لانهما يعودان في كل سنة قاله ثعلب وقال الخليل  
 العيد كل يوم جمع كانهم عاد واليه قال ابن الانباري النخويون يقولون لانه يعود بالفرح و  
 السرور وعيد العرب لانه يعود بالفرح والحزن وكل ما عاد اليك في وقت فهو عيد وقال  
 الراغب العيد حالة تعاود الانسان والمائدة كل نفع يرجع الى الانسان بشئ ومعنى المائدة  
 اخرنا لمن في عصرنا ولمن يأتي بعدنا من ذرائنا وغيرهم قال ابن عباس معنى يا كل منها  
 اول الناس كما يأكل اخرهم واية منك اي دلالة وحجة واضحة على كمال قدرتك ومجدها  
من ارسلته وارزقنا اي اعطنا هذه المائدة المطلوبة وارزقنا رزقا نستعين به على  
عبادتك وانت خير الرازقين بل ارازي في الحقيقة غيرك ولا معطي سواك فاجاب الله  
 سبحانه سؤال عيسى عليه السلام قال الله اني منزها اي المائدة عليكم وقد اختلف اهل  
 العلم هل نزلت عليهم المائدة ام لا فذهب الجمهور الى الاول وهو الحق لقوله سبحانه اني منزها  
 عليكم ووعده الحق وهو لا يخلف الميعاد وقال مجاهد ما نزلت وانما ضرب مثل ضربه الله خلقه  
 نهيهم عن مسألة الايات لابنائه وقال الحسن وحدهم بالاجابة فلما قال فمن يكفر بعد  
اي بعد نزلها منكم استغفر والله وقالوا لا يزيدنا فاقني اعدت به عذابا اي تعديبا  
قال الزجاج يجوز ان يكون هذا العذاب مجزلا في الدنيا ومؤخرا في الآخرة لا اعدت به اي اعدت  
مثل ذلك التعذيب احد من العالمين قيل المراد عالمي زمانهم وقيل جميع العالمين وفي هذا  
 من التصديد والترهيب ما لا يقادر قدره عن ابن عباس انه كان يحدث عن عيسى بن مريم  
 انه قال لبني اسرائيل هل لكم ان تصوموا به ثلاثين يوما ثم تسألوه فيعطىكم ما سألتم فان اجر  
 العامل على من عمل له ففعلوا ثم قالوا يا معلم اخير قلت لنا ان اجر العامل على من عمل له امر  
 ان تصوم ثلاثين يوما ففعلنا ولم نكن نعمل لاحد ثلاثين يوما الا اطعمنا فهل يستطيع ربك ان  
 يتزل علينا مائدة من السماء الى قوله احد من العالمين فاقبلت الملائكة تطير بمائدة من السماء  
 عليها سبعة احوات وسبعة ارجفة حتى وضعتها بين ايديهم فاكل منها اخر الناس كما اكل

منها وطعم وأخرج الترمذي ابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه عن عمار بن ياسر  
قال قال لهم رسول الله صلوات الله عليهم أجمعين المائدة من السماء خبزاً وكفاً وأمر أن لا يخبثوا ولا يدخروا  
لغد فخبثوا وأدخروا ورفعوا الغد فسخى الفردة وخنازير وقد روي موقوفاً على عمار قال الترمذي  
والوقف أصح وعن ابن عباس قال المائدة سمكة وأريغفة وعنه قال نزلت على عيسى <sup>عليه السلام</sup> <sup>البحر</sup>  
خبان عليه سمك وخبزياً يكون منه أينما تولوا إذا شاؤوا عن عبد الله بن عمر وقال إن أشد  
الناس عبداً يوم القيمة من كفر من أصحاب المائدة والمناقون وأل فرعون وأذكر إذا قال  
الله يا عيسى بن مريم أنت قلت للناس اتخذوني وأمي آلهين من دون الله ذهب  
وجه المفسرين إلى أن هذا القول منه سبحانه هو يوم القيمة والنكتة توبيخاً للمسيح وإمامه  
من النصارى وقال السدي وقطرب أنه قال له هذا القول عند رفعه إلى السماء لما قال <sup>له</sup> <sup>الإنصاف</sup>  
فيه ما قالت والاول اولي وقيل اذهنا بمعنى إذا كقولته تعالى ولو ترى إذ فرغوا تعبيرا عن المستقبل  
بلفظ الماضي تنبيهاً على تحقق وقوعه وقد قيل في توجيه هذا الاستفهام منه تعالى أنه يقصد  
التوبيخ كما سبق وقيل يقصد تعريف المسيحيين قومهم غير واحد وادعوا عليه ما لم يقله  
قال سُبْحٰنَكَ تَبٰرَكَ اللهُ سبحانه اي اترهك تزيها اشار به الى ان اتخذها الهين شركاً <sup>لله</sup>  
معك في الالهية لأفرادها بذلك فلا شبهة في الوهيتك وانت منزلة عن الشرك فضلاً  
ان اتخذها كان دونك على ما يشعر به ظاهر العبارة نبه عليه السعد التفتازاني ما يكون لي  
ان أقول ما ليس لي بحق اي ما ينبغي لي ان ادعي لنفسه ما ليس من حقها وقيل التقدير ما  
ليس يثبت لي بسبب حق وقيل ما ليس مستحقاً لي وعلى هذا الباء زائدة ورد ذلك الى علم سبحانه  
فقال ان كنت قلت فقد حكمت وهذا هو ضايت الادب واظهار المسكنة لعظمة الله تعالى  
وتفويض الامر الى علمه وقد حكوا انه لم يقله فثبت بذلك عدم القول به وقيل التقدير ان  
تصح دعواي لما ذكره وقدرة الفارسي بقوله ان ان الآن قلت فيما مضى فقد تبين وظهر  
علمك به تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك هذه الجملة في حكم التعليل لما قبلها اي  
تعلم معلومي ولا أعلم معلومك وقال ابن عباس المعنى تعلم ما في غيبي ولا أعلم ما في غيبك  
وقيل تعلم ما أخفيه ولا أعلم ما تخفيه قيل تعلم ما أريد ولا أعلم ما تريد وقيل تعلم ما كان مني في

دار الدنيا ولا اعلم ما يكون منك في دار الآخرة وقيل تعلم ما أقول وافعل ولا اعلم ما تقول وتفعل  
 وهذا الكلام من باب المشاكلة والمقابلة والازدواج كما هو معروف عند علماء المعاني والبيان  
 وعليه حاتم الرخشري والنفس عبارة عن ذات الشيء يقال نفس الشيء وذاته بمعنى واحد قال  
الزجاج النفس عبارة عن جملة الشيء وحقيقته يقول تعلم جميع حقيقة امري ولا اعلم حقيقة  
 امرك والاول اولى وفيه دلالة على اطلاق لفظ النفس عليه سبحانه انك انت علام الغيوب  
 تعلم ما كان وما سيكون وهذا تأكيد لما قبله ما قلت لهم الا ما امرتني به هذه الجملة مقررة  
 لمضمون ما تقدم اي ما امرتهم الا بما امرتني والاستثناء مغرغ ان اعبدوا الله ورسولهم  
 هذا تفسير بمعنى ما قلت لهم اي ما امرتهم الا ان وحدوا الله ولا تشركوا به شيئا ويوافق قول  
 القاضي وتعقب بان يجوز ان عيسى نقل معنى كلام الله بهذه العبارة وكنتم عليهم شهيدا  
 اي حفيظا ورقيا ارعى احوالهم وامنعهم عن مخالفة امرك ما دمت اي مدة دواي فيهم  
فلما توفيتني قيل هذا يدل على ان الله سبحانه توفاه قبل ان يرفعه وليس بشيء لان الاخيار  
 قد تظافرت بانهم لم يموتوا وانه باق في السماء على الحيوة التي كان عليها في الدنيا حتى ينزل الى  
 الارض اخر الزمان وانما المعنى فلما رفعتني الى السماء واخذتني وافيها بالرفع قيل الوفاة في كناية  
 الله سبحانه قد جاءت على ثلاثة اوجه بمعنى الموت ومنه قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين <sup>وتها</sup>  
 وبمعنى النوم ومنه قوله تعالى وهو الذي يتوفىكم بالليل اي ينيهم وبمعنى الرفع ومنه فلما  
توفيتني واذا قال الله يا عيسى اني متوفيك والتوفى يستعمل في اخذ الشيء وافيها اي كاملا كنت  
انت الرقيب اصل المراقبة المراعاة اي كنت كما حفظ لهم والعالم بهم والشاهد عليهم انت  
على كل شيء شهيد اي شاهد لما كان وما يكون وانت العالم بكل شيء فلا يعزب عن علمك  
 شيء ومنه قولهم وقولهم بعد ان تعد بهم اي من اقام على الكفر منهم فاعلمهم عبادة  
 اي تصنع بهم ما شئت وتحكم فيهم بما تريد لا اعتراض عليك وان تغفر لهم اي لمن امن  
منهم فانك انت العزيز يزيله الفتاد على ذلك الحكيم في افعالك وقيل قاله على وجه  
 الاستعطاء كما يستعطف السيد بعبده ولهذا يقال ان تعد بهم فاعلمهم عصوك وقيل قاله  
 على وجه التسليم لامر الله والانقياد له ولهذا عدل عن الغفور الرحيم الى العزيز الحكيم قال

ابن عباس يقول عبيدك قد استوجبوا العذاب بمقاتلتهم وان تغفر لهم اعيت من تركت  
 منهم ومد في عمره حتى اُهبط من السماء الى الارض لقتل الرجال فزوا عن مقاتلتهم ووجدك  
 فانك انت العزيز الحكيم قال الله هذا يوم ينفع الصدقين صدقهم بعيسى في الدنيا وقيل  
 في الآخرة والاول اولى عن ابن عباس هذا يوم ينفع الموحدين توحيدهم والمراد بالصديقين  
 النبيون والمؤمنون لان الكفار لا ينفعهم صدقهم يوم القيامة وكذا صدق ابليس بقوله ان  
 الله وعدكم وعد الحق لكذا في الدنيا التي هي حار العمل لهم جنات تجري من تحتها الانهار  
 خالدين فيها ابدا قد تقدم تفسيره وهذا الشارة الى ما يحصل لهم من الثواب الدائم الذي  
 لا انقطاع له ولا انتهاء رضي الله عنهم بما عملوه من الطاعات الخالصة له ورضا عنه  
 بما جازاهم به مما لا يخطر لهم على بال ولا تتصوره عقولهم والرضا منه سبحانه هو ارفع درجات  
 النعيم واعلى منازل الكرامة والرضا باب الله الاعظم ومحل استرواح العابدين وسياتي لهذا  
 مزيد في سورة البينة ذلك اى ما نالوه من دخول الجنة والخلود فيها ابدا ورضوان الله  
 عنهم الفوز العظيم اى انهم فازوا بالجنة ونجوا من النار والفوز الظفر بالمطلوب على اتم  
 الاحوال لله ملك السموات والارض وما فيهن جاء سبحانه بهذه الخاتمة تحقيقا للحق وتبينها  
 على كذب النصارى ودفع ما سبق من اثبات من اثبت الالهية لعيسى عليه السلام وامه  
 واخبر بان ملك السموات والارض له دون عيسى وامه ودون سائر مخلوقاته وقيل المعنى  
 ان له ملك السموات والارض وما فيهما من العقلاء وغيرهم يتصرف فيها كيف يشاء ليحيا  
 واعدما واحياء وامانة امرا ونجيا من غير ان يكون لشي من الاشياء مدخل في ذلك وهؤلاء  
 يعطى الجنة للمطيعين جعلنا الله تعالى منهم امين وهو على كل شيء قدير من المنع والاعطاء والاحياء  
 والافناء قد يراد اى فاذا رُسئله ان يوفقنا لرضائه ويجعلنا من الفائزين بجناته

## سورة الانعام

وهي مائة وخمسة وست وستون آية قال الثعلبي هي مكية الاست آيات تزلت بالمدينة  
 وهي ما قدره الله حق قدرة الى اخر ثلث آيات وقل تعالوا اتل ما حرم بكم عليكم الى اخر  
 ثلث آيات قال ابن عطية وهي الايات المحكمات اى في هذه السورة وقال القرطبي هي مكية

الايتين هما وما قدره والله حق قدره نزلت في مالك بن الصيف وكعب بن الاشرف واليهوديين  
 وقوله تعالى وهو الذي انشأ جنات معروشات نزلت في ثابت بن قيس واخرج الطبراني  
 وابوالشيخ وابن مردويه والبيهقي في الشعب عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزلت سورة  
 الانعام ومعها موكب من الملائكة يسد ما بين الخافقين لهم زجل بالتسييم والتقدليل في الارض  
 ترتفع ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سبحان الله العظيم سبحان الله العظيم وعن ابن عباس وعلي انها  
 نزلت بمكة جملة واحدة ليلا وفي فضائل هذه السورة روايات عن جماعة من التابعين <sup>مؤثر</sup>  
 وغير مرفوعة قال القرطبي قال العلماء هذه السورة اصل في حجة المشركين وخرهم <sup>عن</sup> <sup>المبتدئ</sup>  
 ومن كذب بالبعث والنشور وهذا يقتضي انزالها جملة واحدة لانها في معنى واحد من  
 الحجة وان تصرف ذلك بوجوه كثيرة وعليها نبي المتكلمون اصول الدين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله بدأ سبحانه هذه السورة بالحمد لله الدلالة على ان الحمد كماله وان الحمد لله وفيه تعليم  
 اللفظ والمعنى مع تعريض الاستغناء ولاقامة الحجة على الذين هم بربهم يعدلون والحمد لله  
 الوصف بالجميل ذكره الزمخشري في الفائق وزاد صاحب المطالع وغيره كونه على جهة التعظيم  
 والتبجيل اي ظاهرا وباطنا واما الحمد الاصطلاحي فهو فعل ينبي عن تعظيم المنعم بسبب كونه  
 منعمًا قاله الكرخي وقد تقدم في سورة الفاتحة ما يعني عن الاعادة له هنا وقال اهل المعاني  
 لفظه خبر ومعناه الامراي احمد الله وانما جاء بهذا النمط لانه بلغ في البيان من حيث انه  
 جمع الامرين ثم وصف نفسه بانه هو الذي خلق السموات والارض اخبارا عن قدرته <sup>الكامل</sup>  
 الموجبة لاستحقاقه بجميع المحامد فان من اخترع ذلك واوجده هو الحقيق بافراده بالثناء و  
 تخصيصه بالحمد والخلق يكون بمعنى الاختراع وبمعنى التقدير وقد تقدم تحقيق ذلك وجمع  
 السموات لتعدد طباقها وان بعضها فوق بعض وقد سماها على الارض لشرها لانها متعبد  
 الملائكة لم يقع فيها معصية ولتقدمها في الوجود قاله القاضي لقوله تعالى الارض بعد  
 ذلك دحاها فانه صريح في ان بسط الارض مؤخر عن تسوية السماء والارض وان كانت  
 سبعة عند الجمهور فليس بعضها فوق بعض بل بعضها موال لبعض وانما خصها بالذكر لانها



اعظم المخلوقات فيما يرى العباد فالسماء بغير عمد يرونها وفيها العبد والمنافع والأرض مسكونة بالمخلوق  
وفيها أيضاً ذلك وعن كعب الأحبار هذه الآية أول آية في التوراة وأخر آية فيها قوله وقل الحمد لله  
الذي لم يتخذ ولداً وفي لفظ هو آخر سورة هود وقال ابن عباس افترخ الله المخلوق بالحمد وخرجه به  
فقال وقضي بينهم بالحق وقيل الحمد لله رب العالمين وجعل الظلمات والنور ذكر سبحانه خلق الجواهر  
بقوله خلق السموات والأرض ثم ذكر الأعراف بقوله هذا لأن الجواهر لا تستغني عن الأعراف لاختلاف  
اهل العلم في المعنى المراد بالظلمات والنور فقال جمهور المفسرين المراد بالظلمات سواد الليل والنور  
ضوء النهار وبه قال السدي وقال الحسن الكفر والإيمان قال ابن عطية وهذا خروج عن الظاهر  
انتهى وقيل المراد بها الجهل والعلم وقيل الجنة والنار والأولى أن يقال إن الظلمات تشمل كلما يظلم  
عليه اسم الظلمة والنور يشمل كلما يطلق عليه اسم النور فيدخل تحت ذلك ظلمة الكفر ونور الإيمان  
أو من كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمضي به في الناس كمن مثله في الظلمات وانور النور لانه  
جنس يشمل جميع أنواعه وجمع الظلمات لكثرة أسبابها وتعدد أنواعها نظيرة ظلمة الليل وظلمة  
البحر وظلمة الموضع المظلم في كل واحد منها صاحبها والنور ضرب واحد لا يختلف كما تختلف الظلمات  
قال الفحاس جعل ههنا بمعنى خلق وإذا كانت بمعنى خلق لم تعد إلا إلى مفعول واحد وقال القرطبي  
جعل هنا بمعنى خلق لا يجوز غيره قال ابن عطية وعليه يتفق اللفظ والمعنى في النسق فيكون الجمع  
معطوفاً على الجمع والمفرد معطوفاً على المفرد وتقديم الظلمات على النور لأنها الأصل ولهذا كان  
النهار مسلواً عن الليل عن مجاهد قال نزلت هذه الآية في الزنادقة قالوا إن الله لم يخلق الظلمة ولا  
انخافس ولا العقارب ولا شيئاً قبيحاً وإنما يخلق النور وكل شيء حسن فاتزلت فيهم هذه الآية وفيه  
أيضاً رد قول الثنوية بقدوم النور والظلمة وعن ابن عمرو بن العاص عن النبي صلواته قال إن الله  
خلق خلقه في ظلمة ثم ألقى عليهم من نوره فمن أصابه ذلك النور اهتدى ومن أخطأ ضل ذكره  
البيهقي بغير سند ثم الذين كفروا بربهم يعدلون ثم الاستبعاد ما صنع الكفار من كونهم  
بربهم يعدلون مع ما تبين من أن الله سبحانه حقيق بالخلق على خلقه السموات والأرض والظلمات  
والنور قاله الزمخشري فإن هذا يقتضي الإيمان بصره الشاء الحسن إليه لا الكفر به واتخاذ شيئاً  
له وتقديم المفعول للاهتمام ورعاية الفواصل وحذف المفعول المظهوره أي يعدلون به ما لا يفكر

على شيء مما يقدر عليه وهذا نهاية الحق وغاية الرقاعة حيث يكون منه سبحانه تلك النعم ويكون  
 من الكفرة الكفر قال علي تركت هذه الآية يعني الحدس الى قوله يعدلون في اهل الكتاب وقال قتادة  
 هم اهل الشرك وعن السدي مثله وقال مجاهد يعدلون اي يشركون وعن زيد قال الالهة <sup>التي</sup>  
 عبدوها ما عدلوا بها لله وليس به عدل ولا ند وليس معه الهة ولا اتخذ صاحبة ولا ولدا واصل  
 العدل مساواة الشيء بالشيء وقال النضر بن شميل الباء بمعنى عن اي عن بهم يخرفون من العدل  
 عن الشيء هو الذي خلقكم من طين في معناه قولان احدهما وهو الا شهر وبه قال الجمهور وان  
 المراد ادم عليه السلام ومن لا ابتداء الغاية واخرجه مخرج الخطاب للجميع لانهم ولادة ونسله  
 الثاني ان يكون المراد جميع البشر باعتبار ان النطفة التي خلقوا منها مخلوقة من الطين انما ذكر الله  
 سبحانه خلق ادم بنبيه بعد خلق السموات والارض اتباعا للعالم الاضغر بالعالم الاكبر والمطلوب  
 بذكر هذه الامور دفع كفر الكافرين بالبعث ورد حجودهم بما هو مشاهد لهم لا يمترون فيه  
 ثم قضى اجلا واجل <sup>تسمى</sup> عندك جاء بكلمة ثم لا بين خلقهم وبين موتهم من التفاوت فهي  
 للترتيب الزماني على اصلها وقضى بمعنى اظهر وهي صفة فعل وان كان بمعنى كتب وقد روي <sup>تلي</sup>  
 في الذكر لانها صفة ذات وذلك مقدم على خلقهم وقد اختلف السلف ومن بعدهم في تفسير  
 الاجلين فقيل قضى اجلا يعني الموت واجل صمى القيامة والوقوف عند الله وهو مروي عن ابن  
 عباس وسعيد بن جبير والحسن وقتادة والضحاك ومجاهد وعكرمة وزيد بن اسلم وعطية و  
 السدي وخصيف ومقاتل وغيرهم وقيل الاول ما بين ان يخلق الى ان يموت والثاني ما بين ان يموت  
 الى ان يبعث وهو البرزخ وهو قريب من الاول وقيل الاول مدة الدنيا والثاني عمر الانسان الى حين  
 موته وهو مروي عن ابن عباس ومجاهد وقيل الاول قبض الارواح في النوم والثاني قبضها <sup>عند</sup>  
 الموت وقيل الاول ما يعرف من اوقات الالهة والبروح وما يشبه ذلك والثاني اجل الموت وقيل  
 الاول لمن مضى والثاني لمن بقي ولم ياتي وقيل ان الاول الاجل الذي هو محتوم والثاني الزيادة  
 في العمر لمن وصل رحمه فان كان براتقيا وصولا لرحمه زيد في عمره وان كان قاطعا للرحم لم يزد <sup>له</sup>  
 ويرشد الى هذا قوله تعالى وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره الا في كتاب وقد صح عن  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صلة الرحم تزيد في العمر وورد عنه ان دخول البلاد التي قد فسبها اطاعوا

والوباء من اسباب الموت وقال مجاهد وسعيد بن جبیر الاول اجل الدنيا والثاني اجل الآخرة وجاز  
 الابتداء بالنعمة في قوله واجل مسمى عندنا لانها قد تخصصت بالصفة ثم انتم ثم ترون استبعاد  
 الصدور الشك منهم مع وجود المقضي لعدمه اي كيف تشكون في البعث مع مشاهدتهم في  
 انفسكم من الابتداء والانتها ما يذهب بذلك ويدفعه فان من خلقكم من طين وصيكم لحيا  
 تعلمون وتعلمون وخلق لكم هذه الحواس والاطراف ثم سلب ذلك عنكم فصرت اموانا وعدتم  
 الى ما كنتم عليه من الجأ دية لا يعجزه ان يبعثكم ويعيد هذه الاجسام كما كانت ويرد اليها الارواح  
 التي فارقتها بقدرته وبديع حكمته وهو الله اي هو المعبود بحق والمالك واللتصرف في السموات  
 وفي الارض كما تقول زيد الخليفة في الشرق والغرب اي حاكما ومتصرفا فيهما كقوله وهو  
 الذي في السماء اله وفي الارض اله وهو المعروف بالالهية فيهما او هو الذي يقال له الله فيهما  
 قال ابن عطية هذا عندني افضل الاقوال واكثرها احراز الفصاحة اللفظ وجزالة المعنى وايضا  
 انه اراد ان يدل على خلقه وايات قدرته واحاطته واستيلائه ونحو هذه الصفات فجمع هذه  
 كلها في قوله وهو الله الذي له هذه كلها في السموات وفي الارض كانه قال وهو الخالق والرازق  
 والمحيي والمميت فيهما وقيل المعنى وهو الله يعلم سركم وجهركم في السموات وفي الارض فلا تخفى عليه خافية  
 قاله الزجاج وقال الخاس وهذا من احسن ما قيل فيه والمعنى وهو المعبود في السموات وهو قول  
 ابن عطية والرخشي ومنه هو الذي في السماء اله قال الشيخ وما ذكره الزجاج ووضحه ابن عطية  
 صحيح مرجح المعنى لكن صناعة النحاة لتساعده عليه وقال ابن جرير هو الله في السموات ويعلم  
 سركم وجهركم في الارض والاول اولى وتكون جملة يعلم سركم وجهركم مقررمة لمعنى الجملة الاولى  
 لان كونه سبحانه الها في السماء والارض يستلزم علمه باسرار عباده وجهركم وعلمه بما يكسبونه  
 من الخير والشر وحلب النفع ودفع الضر وقال السمين في هذه الآية اقوال كثيرة نخصت جميعها  
 في اثني عشر وجها ثم بينها وذكر سليمان الجبل منها اربعة اوجه منها ما تقدم ويعلم ما تكسبون  
 من خيرا وشر وهذا محمول على المكتسب لا على نفس المكتسب له الرازي وما تأتيم اي اهل مكة  
 من آية من آيات ربه وكلام مبتدأ لبيان بعض اسباب كفرهم وتوهم وهو الاعراض عن آيات  
 الله التي تأتيمهم كعجرات الانبياء وما يهدر عن قدرة الله الباهرة مما لا يشك من له عقل الله

فعل الله سبحانه ومن في من آية مزيدة للاستغراق وفي آيات ربهم تبعيضية أي ما تأتيهم  
 آية من الآيات التي هي بعض آيات ربهم وإضافة الآيات إلى الرب لتخصيص شأنها المستتبع لتحويل  
 ما احترقوا عليه في حقها والمراد بها أما الآيات الترتيلية فأتياها تزولها وأما الآيات التكوينية  
 الشاملة للمخزات وغيرها من تعاجيب المصنوعات فأتياها ظهورها لهم ألا كانوا أعينهم مؤخرين  
 أي كانوا لها تاركين وبها مكذبين وإعراض ترك النظر في الآيات التي يجب ان يستدلوا  
 بها على توحيد الله فقد كذبوا ضمنه معنى استهزوا فعداه بالباء والظاهر كما قال السفاحسي  
 ان الفاء لتعقيب الاعراض بالتكذيب فهي عاطفة على الجملة قبلها وجعلها الرخشي جواشدا  
 مقدر أي ان كانوا معرضين عن الآيات فلا تعجب فقد كذبوا بما هو اعظم آية والكرها وهو  
 الحق لما جاءهم وفيه تكلف وهذه المرتبة ازيد من الاولى لان المعرض عن الشيء قد يكون  
 مكذبا به فإحصاء مكذبا فقد زاد على الاعراض قاله الرخشي يا حنفي كما جاءهم قيل المراد الحق  
 هنا القرآن وقيل محمد صلعم فسوف يأتيهم أنبياء كما كانوا آية يستهزؤن أي سيعرفون ان هذا  
 الشيء الذي استهزؤا به ليس بموضع للاستهزاء وذلك عند ارسال عذاب الله عليهم كما يقال  
 اضرب فسوف يأتيك اخبر عند ابداء الوعيد والتهديد وفي لفظ الانباء ما يرشد الى ذلك فإنه  
 لا يطلق الاعلى خبر عظيم الوقوع وحملها على العقوبات الاجلّة او على ظهور الاسلام وعلو كلمته  
 يا باه الآيات الآتية قال ابن عطية أي انباء كقولهم مستهزئين الكمبروا أي اهل مكة والرواية  
 بصرية وهذا شروع في توبيخهم ببذل النعم لهم كواهلكنا من قبلهم كلام مبتدأ لبيان  
 ما تقدمه والهمزة للانكار وكما استفهامية او خبرية ومن لا بداء العاية وممن قرئ تمييز  
 ومن للبيان والقرن يطلق على اهل كل عصر سوا بذلك لاقتانهم أي اليعرب فوا سماع الأخبار  
 ومعاينة آثاركم اهلكنا من قبل خلقهم وقبل زمانهم امة من الامم الموجودة في عصر بعد  
 عصر لتكذيبهم انبياءهم مثل قوم نوح وعاد وثمود وغيرهم من الامم الماضية والقرون الخالصة  
 في اسفارهم للتجارة الى الشام في الصيف والى اليمن في الشتاء فيكون ما في الآية على تقدير وصلة  
 أي من اهل القرن الذين وجدوا فيه ومنه قوله صلعم خير القرون قرني ثم الذين يلونهم  
مكناهم في الأرض ما لكم منكم لكم منكم له في الأرض جعل له مكانا فيها ومكن في الأرض

اي اثبتة فيها قاله الرضخري وقال ابو عبيدة مكناهم ومكنا لهم لغتان فصيحان نحو نصحتة  
 ونصحت له وبهذا قال ابو علي وابرجاني واجملة مستأنفة كانه قيل كيف ذلك وقيل الجملة صفة  
 لقرن والاول اولى اي مكناهم تمكينهم لممكنه لكم والمعنى انا اعطينا القرو والذين يهجم قبلكم ما لم يفتكم  
 من الدنيا وطول الاعمار وقوة الابدان والبسطة في الاجسام والسعة في الارزاق وقد اهلكناهم  
 جميعا فاهلاككم وانتم دونهم بالاولى ذكر معناه ابو البقاء وفيه التفات عن الغيبة في قوله البريد  
 والالتفات له فوائدها نظرية الكلام وصيانة السمع عن الزجر والملا لما جلت عليه النفوس  
 من حب التنقلات والسامة من الاستمرار على منوال واحد هذه فائدة العامة ونخص كل  
 موقع بنكت ولطائف باختلاف محله كما هو مقرر في علم البديع ووجهه حث السامع وبعثه  
 على الاستماع حيث اقبل المتكلم عليه واعطاءه فضل عنايته وخصه بالمو اجهة ذكره الكرخي  
 وارسلنا السماء عليهم مديرا يريد المطر الكثير صرعنه بالسماء لانه ينزل منها والمد راصيفته  
 صابغة تدل على الكثرة كذا للمرأة التي كثرت ولادتها للذكور ومينات التي تلد الاناث  
 يقال درالبن يدرا اذا قبل على الحالب بكثرة اي ارسلنا المطر متتابعا في اوقات الحاجة اليه  
 وجعلنا الانهار تجري من تحتهم معناه من تحت اشجارهم ومنازلهم والمراد به كثرة البساتين  
 اي ان الله وسع عليهم النعم بعد التمكين لهم في الارض فكفروها فاهلكناهم اي كل قرن من  
 تلك القرون يدونهم ولم يغيث ذلك عنهم شيئا فيجعل جهولا مثل ما حل بهم من العذاب هذا  
 كما ترى اخروا به الاستشهاد والاعتبار واما قوله وانشأنا من بعدهم اي من بعد اهلاكهم  
 قرنا اخرين فصاروا بدلا من الهاكين ففي هذا بيان لكمال قدرته سبحانه وقوة سلطانه  
 وانه يهلك من يشاء ويوجد من يشاء وان ما ذكر من اهلاك الامم الكثيرة لم ينقص من ملكه  
 شيئا بل كلما اهلك امه انشأ بدلها اخرى وفي هذه الآية ما يوجب الاعتبار والموعظة  
 بحال من مضى من الامم السالفة والقرون الخالية فانهم مع ما كانوا فيه من القوة وكثرة الاتباع  
 وخص العيش اهلكوا بسبب الكفر والاثم فكيف حال من هو اضعف منهم خلفا وقل عدد اوصدا  
 وهذا يوجب الانباء من نوم العقلاء ورفقة الجمال والقرن لفظ يقع على معان كثيرة فيطرد  
 على الجماعه من الناس ويطلق على المدة من الزمان قيل اطلاقه على هذين بطريق الاشتراك او

الحقيقة والمجاز والبراح الثاني لان الجاز خير من الاشتراك واذا قلنا بالبراح فالظاهر ان الحقيقة  
 هي القوم ثم اختلفت في كمية القرن فالجمهور انه مائة سنة وقيل مائة وعشرون وقيل ثمانون  
 وقيل سبعون قاله الفراء وقيل ستون وقيل اربعون وقيل ثلاثون وقيل عشرون وقيل هو المقدار  
 الوسط من اعمار اهل ذلك الزمان واستحسن هذا بان اهل الزمن القديم كانوا يعيشون اربعين  
 سنة وثلاثمائة والثمانون واكثر واقل وكوثر لنا عليك كتابا في قرطاس في هذه الجملة شدة صلاح  
 في الكفر وانهم لا يؤمنون ولو انزل الله على رسوله كتابا مكتوبا في قرطاس اي ورق لورق مجرى  
 ومشاهدة قيل في تفسيره بالانحص والقرطاس في اللغة اعم منهما وهو ما يكتب فيه وكسر القاف  
 اشهر من ضمها والقرطاس وزان جعفر لغة فيه وفي القاموس مثلث القاف وكجعفر ودهم  
 الكاخذ والكاخذ بالدال المهملة وينما قيل بالجمجمة وهو معرب في القاموس الكاخذ القرطاس في  
 السمين هو الصحيفة يكتب فيها يكون من ورق وكاخذ وخيرها ولا يقال قرطاس الا اذا كان مكتوبا  
 والا فهو طرس وكاخذ فلسوة <sup>ويؤيد</sup> يأيدهم حتى يجمع لهم ادراك الحاستين حاسة البصر وحاسة  
 اللمس فهو بلغ من حايوة لانه انقى للشك لان السحر مجري على المرئي لا على الملموس ولان الغالب ان  
 اللمس بعد المعاينة لقال الذين كفروا ان هذا الاصح <sup>وهو</sup> من اي لقال الكفار هذا هو السحر و  
 لم يعلموا بما شاهدوا ولسوا واذا كان هذا حالهم في المرئي المحسوس فكيف فيما هو مجرد وسمي الى  
 رسول الله صلواته واسطة ملك لا يرونه ولا يحسونه وفيه اظهار في مقام الاضمار وقالوا لو انزل  
 انزل عليه ملك هذه الجملة مشتبهة على نوع اخر من انواع محمد بن نبوته صلواته وكفرهم بها  
 قالوا هذا انزل علينا ملكا نراه ويكلمنا انه نبي حق حتى نؤمن به ونتبعه كقولهم لو انزل اليه  
 ملك فيكون معه نذيرا ولو انزلنا ملكا على الصفة التي فترعوها بحيث يشاهدونه ويفاطبون  
 ويفاطبهم لتقضي الامر بهذا الكفر اي لاهلكنا هم اذ لم يؤمنوا عند نزوله ورويتهم له لان مثل  
 هذه الآية المدينة وهي نزول الملك على تلك الصفة اذ لم يقع الايمان بعدها فقد استحقوا  
 الاملاك والمعاجلة بالعقوبة وهذه سنة الله في الكفار انهم ستموا فترعوا ليرى من استنابوا  
 العذاب استنابوا به <sup>فترعون</sup> فترعون اي لا ينظرون اي لا يجهلون بعد نزوله ومشاهدتهم له طرفه عين ليرى  
 او معذرة بل جعل لهم العذاب وقيل المعنى ان الله سبحانه لو انزل ملكا مشاهدا ليرتطق قواهم

البشرية ان يبقوا بعد مشاهدته احياء بل تزهق ازواجهم عند ذلك فيبطل ما ارسل الله له رسوله  
وانزل به كتبه من هذا التكليف الذي كلفه عباده ليلبوهم ايمهم احسن عملا ولو جعلناه ملكا  
جعلناه رجلا اي لو جعلنا الرسول اليهم والى النبي ملكا يشاهدونه ويخاطبونه كجعلنا ذلك  
الملك في صورة رجل لانهم لا يستطيعون ان يروا الملك على صورته التي خلقه الله عليها الابد  
ان يتجسم بالاجسام الكثيفة المشابهة لاجسام بني ادم لان كل جنس يابس يجنسه فالو جعل الله سبحانه  
الرسول الى البشر والرسول الى رسوله ملكا مشاهدا مخاطبا كنفروا منه ولم يأتوا به وولد لهم  
الرجب وحصل معهم من الخوف ما يمنعهم من كلامه ومشاهدته هذا اقل حال فلا يتم الخلقة  
من الارسال ولذلك كانت ملائكة تاتي الانبياء في صورة الاتس كما جاء جبرئيل عليه السلام  
الى النبي صلعم في صورة دحية الكلبي وكما جاء الملكان الى داود عليه السلام في صورة رجلاين  
وكذلك الى ابراهيم ولو طرقت عليه السلام وعند ان يجعله الله رجلا اي على صورة رجل من بني  
ادم ليسكنوا اليه ويأتوا به سيقول الكافرون انه ليس بملك وانما هو بشر ويعودون الى مثل  
ما كانوا عليه وفي ايتار رجلا على بشر ايدان بان اجعل بطريق التمثيل لا بطريق قلب الحقيقة <sup>تعيين</sup>  
لما يقع به التمثيل وَلَلْبِئْسَ عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ اي خلطنا عليهم ما يخاطبون على انفسهم قاله  
ابوالبقاء وزاد او على غيرهم لانهم اذا رآوه في صورة انسان قالوا هذا انسان وليس بملك فان  
استدل لهم بانهم ملك كذبوه قال الزجاج المعنى للبيسنا على رؤسائهم كما يلبسون على ضعفائهم وكانوا  
يقولون لهم فما محمد بشر وليس بينه وبينكم فرق فيلبسون عليهم بهذا ويشكوا فيهم فاعلم الله عز وجل  
انه لو نزل ملكا في صورة رجل لوجدوا سبيلا الى اللبس كما يفعلون واللبس الخلط يقال لبست عليه  
الامر اللبس لبسا اي خلطته واصطلمه التستر بالثوب ونحوه وفيه تأكيد استحالة جعل النذير ملكا  
كانه قيل لو فعلناه لفعلنا ما لا يليق بشاننا من لبس الامر عليهم ثم قال سبحانه مونس النبي صلعم  
ومسلي له وَقَدْ اسْتَهْزَى بِرَسُولِكَ كما استهزأ بك يا محمد وفيه تسلية له صلعم وعيد  
ايضا لاهل مكة كما اشار له بقوله فَخَافَ بِاللَّيْلِ يَحْزُونَ وَأَمْتَهُمْ يقال خاف الشيء يخفق خيقا و  
حيوقا وحيقانا نزل اي فتل بهم واحاط بهم وحل ما كانوا يبه يَسْتَهْزُونَ وهو الحق حيد اهلكوا  
من اجل الاستهزاء به وقيل هو الرسول وقيل العذاب قل يا محمد لولا الاستهزاء لكان سيروا في

الأرض أي سافر وفيها معتبرين ومتفكرين وقيل هو سير الأقدام شئتم انظروا بأعينكم  
 آثار من كان قبلكم لتعرفوا ما حل بهم من العقوبة أو نظر فكرة وصبرة وهو بالبصيرة لا بالبصر  
 كيف كان عاقبة المكذِبين بعد ما كانوا فيه من النعيم العظيم الذي يفوق ما انتم عليه هذه  
 ديارهم خربة وجنائهم مغترة وأراضيهم مكفهرة فإذا كانت عاقبتهم هذه العاقبة فانتهم  
 جهولاً حقون وبعد هلاكهم هاكئون والعاقبة مصدر أي متبع الشيء وما يصير إليه والعاقبة  
 إذا اطلقت اختصت بالثواب وبالإضافة قد تستعمل في العقوبة فصحح أن تكون استعارة كقوله  
 فبشرهم بعد باليم قل لمن ما في السموات والأرض هذا التجاع عليهم قاطع وتبكت لهم ساطع  
 لا يقدر على التخلص منها أصلاً ومن غير مقدم وللبتدأ ما هو بمعنى الذي جملة قل لله تقديراً لهم بتبديده  
 على أنه المتعين للجواب بالاتفاق بحيث لا يتأق لاحد ان يجيب بغيره كما نطق به قوله ولئن سألتهم  
 من خلق السموات والأرض ليقولن الله وإذا ثبت أن له ما في السموات والأرض أما باعتبار فهم  
 أو بقيام الحجة عليهم فإنه قادر على أن يعاجلهم بالعقاب ولكنه كتب على نفسه الرحمة  
 أي وعد بها فضلاً منه ونكراً لأنه مستحق عليه وذكر النفس هنا عبارة عن تأكد وعدة وارتقاء  
 الوسايط ودونه وفي الكلام ترغيب للمتولين عنه إلى الأقبال إليه وتسكين خواطرهم بأنه رحيم بعباده  
 لا يعاجلهم بالعقوبة وأنه يقبل منهم الانابة والتوبة ومن رحمته لهم إرسال الرسل واتزال  
 الكتب ونصب الأدلة وقد أخرج مسلم واحمد وغيرهما عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال خلق الله  
 يوم خلق السموات والأرض مائة رحمة منها رحمة يترحم بها الخلق وتسعة وتسعون ليوم  
 القيامة فاذا كان يوم القيامة اكملها بهذه الرحمة وثبت في الصحيحين وغيرهما عن أبي هريرة  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما فضل الله الخلق كتب كتاباً فوضعه عنده فوق العرش ان رحمتي  
 سبقت غضبي وقد روي من طرق أخرى بهذا قبل معنى جملة القسم وعلى هذا فقوله ليجمعنكم  
 جوابه لما تضمنه معنى القسم قال الزجاج انها بدل من الرحمة لأنه فسره بأنه أمهلكم وأمد لكم في العمر والرزق مع  
 كفركم فهو تفسير للرحمة وقد ذكره الفراء أيضاً ورده ابن عطية وقال هو جواب قسم محذو راي والله  
ليجمعنكم وقيل المعنى ليجمعنكم في القبور بموتين أو محشورين وقيل اللام بمعنى ان أي ليجمعنكم كما في قوله تعالى ليجمعنكم  
 لسيئوه وقيل زائدة وقيل ان جملة ليجمعنكم مسوقة للترهيب بعد الترغيب وللوعيد بعد الوعد



ايمان مهلك برحمته فهو جاز يكبر بجمعكم تقريباً من يستحق عقوبته من العصاة الى يوم القيامة  
 الى بمعنى في وقيل المعنى في قبور كمال اليوم الذي انكروا وهو يوم القيامة لا ريب في ذلك  
 اليوم وفي اجمع الذين خسروا انفسهم اي يجمع من المشركين الذين غبنوا انفسهم باقتادهم  
 الاصنام فعرضوا انفسهم لخطاه والدم عقابه فكانوا كمن خسرت شيئاً واصل الخسار والغبن يقال  
 خسرت الرجل اذا غبن في بيعه فهو لا يؤمنون لما سبق عليهم القضاء بالخسار فهو الذي حملهم  
 على الامتناع من الايمان بحيث لا سبيل لهم اليه اصلاً وكه اي لله ما سكن في الليل والنهار  
 خص الساكن بالذكر لان ما يتصف بالساكن اكثر مما يتصف بالحركة وقيل المعنى ما سكن فيهما او  
 تحرك فالتكفي باحد الضدين عن الآخر وهذا من جملة الاحتجاج على الكفرة قال السدي ما سكن  
 اي استقر ثبت ولم يذكر الخشعي غيره وقال تعديته بغياً كما في قوله وسكنته في مساكن الله  
 ظلوا ورجح هذا التفسير ابن عطية قال ابن جرير كلما طلعت عليه الشمس وغربت فهو من ساكن  
 الليل والنهار فيكون المراد منه جميع ما حصل في الارض من الدواب والحوانات والطيور وغير  
 ذلك مما في البر والبحر وهذا يفيد احصى المعنى ان جميع الموجودات ملك لله تعالى لا غيره وهو  
 السميع لا قول الله واصواتهم العليم بسرايرهم واحوالهم قل اخير الله ولياً الاستفهام  
 لانكار قال لهم ذلك لما دعوا الى عبادة الاصنام ولما كان الانكار لا يتخذ غير الله ولياً  
 لا يتخذ الولي طلقاء دخلت المعنى على المفعول لاعلى الفعل والمواد بالولي هنا المعبود اي كيف اتخذ  
 غير الله معبوداً بطريق الاستقلال او الاشتراك فاطر السموات والارض اي خالقهما ومبدئ  
 ومبتدئهما وهو يطعم ولا يطعم اي يرزق ولا يرزق وخص الاطعام دون غيره من ضرور  
 الانعام لان الحاجة اليه امس قل اي امرت ان اكون اول من اسلم امره سبحانه بعد ما تقدم  
 من اقتاد غير الله ولياً ان يقول لهم ثانياً انه ما موديان يكون اول من اسلم بوجهه لله من قومه  
 واخلص من امته من حيث انه مرسل لنفسه يعني يجب عليه الايمان برسالة نفسه وبما جاء من  
 الشريعة والاحكام كما انه مرسل لغيره وهو اول من نقاد لهذا الدين والمعنى اول فريق اسلم و  
 افراد الضمير في اسلم باعتبار لفظ فريق او باعتبار لفظ من وقيل معنى اسلم استسلم لامر الله ثم  
 نهاه عز وجل ان يكون من المشركين فقال ولا تكونن من المشركين والمعنى امرت بان اكون اول

من أسلم ونهيت عن الشرك أي يقول لهم ذلك وقيل التقدير قيل لي لا تكون قال بالبقاء  
 ولو كان معطوفاً على ما قبله لفظاً لقال وإن لا يكون واليه نحو الزمخشري فهما جميعاً محمولان على  
 القول لكن جاء الأول بغير لفظ القول وفيه معناه فحل الثاني على المعنى وقيل عطف على قل أمر بان  
 يقول كذا ونهي عن كذا ذكره السمين ثم امره أن يقول قُلْ إِنِّي أَخَافُ أي قل جواً باننا لننا عَصَيْتُ  
رَبِّي أي أن عصيته بعبادة غيره أو مخالفة أمره أو نهيه والخوف توقع المكروه وقيل هو هنا  
 بمعنى العلم أي أني أعلم أن عصيت ربي عَذَابٌ يَوْمَ عَظِيمٍ وهو عذاب يوم القيمة من يُصْرَفُ  
عَنْهُ قرأ أهل الحرمين يصرف على البناء للمفعول أي من يصرف عنه العذاب وقرأ  
 الكوفيون على البناء للفاعل فيكون الضمير لله ومعنى يَوْمَئِذٍ يوم العذاب العظيم فقد روي  
 أي نجاة الله وانعم عليه وأدخله الجنة ذلك أي فذلك يعني صرف العذاب والرحمة كل  
 منهما الْعَوْرُ الْمُبِينُ أي الظاهر الواضح وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ أي ينزل الله بك ضراً فقرأوا  
 مرض أو شدة وبليّة فلا كاشف لَهُ إِلَّا هُوَ أي فلا قادر على كشفه سواه وَإِنْ يَمْسَسْكَ  
خَيْرٌ من رخاء أو عافية ونعمة والخير اسم جامع لكل ما ينال الإنسان من لذة وفرح وسرور  
 فهو ذلك فهو عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ومن جملة ذلك المس بالخير والشر وهذا الخطاب وإن كان  
 للنبي صلعم فهو عام لكل واحد وعن ابن عباس قال كنت خلف رسول الله صلعم يوماً فقال  
 لي يا غلام اني أعلمك كلمات احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده تجاهك إذا سألت فاسأل الله  
 وإذا استعنت فاستعن بالله وأعلم ان الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا  
 بشيء قد كتبه الله لك وإن اجتمعت على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله  
 عليك رفعت الأقدام وجفت الصحف أخرجه الترمذي وزاد فيه رزين تعرف الله الرخاء  
 يعرفك في الشدة قال ابن الأثير وقد جاء نحو هذا ومثله بطوله في مسند أحمد وهو القاهر  
فَوْقَ عِبَادِهِ القهر الغلبة والقاهر الغالب وقهر الرجل إذا صار مقهوراً ذليلاً ومن الأول  
 قوله وأنا فوقهم قاهرون ومن الثاني فاما اليتيم فلا تقهر قيل معنى فوق فوقية الاستعلاء  
 بالقهر والغلبة عليهم لا فوقية المكان كما تقول السلطان فوق رعيته أي بالمنزلة والرفعة  
 وقيل هو صفة الاستعلاء الذي تفرد به سبحانه فهو على الذات وسمي الصفات وقال ابن جرير

الطبري معنى القاهر المتعبد خلقه العالي عليهم وإنما قال فوق عبادة لأنه تعالى وصف نفسه  
 بقهره أي أنهم ومن صفة كل قاهر شيئاً أن يكون مستعلياً عليه انتهى أي استعلاء يليق به وقيل  
 هو القاهر مستعلياً أو غالباً ذكره أبو البقاء والمهدي وفي القصر معنى زائد ليس في القدر <sup>هو</sup>  
 منع غيره عن بلوغ المراد وهو الحكيم في أمره الخبير بفعال عبادة قل أي شيء أكبر شهادة  
 الشيء يطلق على القديم والحادث والمحال والممكن والمعنى أي شهيد أكبر شهادة فوضع <sup>بوضع</sup> شيء  
 شهيد وقيل إن شيء هنا موضوع موضع اسم الله تعالى والمعنى لله أكبر شهادة أي انفرادة  
 بالربوبية وقيام البراهين على توحيد أكبر شهادة وأعظم فإن هم إجابك ولا قل الله شهيد  
بيننا وبينكم يشهد لي بالحق وعليةم بالباطل الذي تقولونه وقيل هو إجاب لأنه إذا كان  
 الشاهد بيننا وبينهم كان أكبر شهادة له صلماً وقيل أنه قد تم إجاب عند قوله قل الله يعني  
 أكبر شهادة ثم ابتدأ فقال شهيد أي هو شهيد بيننا وبينكم ولم يولد بيننا شهادة الله اظهر للمحنة  
 على يد النبي صلماً فإن حقيقة الشهادة ما يبين به المدعى وهو كما يكون بالقول يكون بالفعل  
 ولا شك أن دلالة الفعل أقوى من دلالة القول لعروض الاحتمالات في الالفاظ دون الافعال  
 فان دلالتها لا تعرض لها الاحتمال وتكرير اليمين لتحقيق المقابلة وأوحى إلي أي وحى الله إلي هذا  
القرآن الذي تلوته عليكم لأنذركم أي لاجل أن اخوفكم به واحذر كما مخالفة أمر الله وهذا  
 بمنزلة التعليل لما قبله أي نزله علي شهادة من الله بآني رسوله وقرئ أوحى على البنائين  
 للفاعل والمفعول قال ابن عباس لأنذركم به يعني أهل مكة ومن بلغ يعني من بلغ هذا القرآن  
 من الناس فهو له نذير أي انذره كل من بلغ اليه من موجود ومعدوم سيوجد في الأزمنة  
 المستقبلية إلى يوم القيامة من العرب والعجم وغيرهم من سائر الأمم وفي هذه الآية من الدلالة  
 على شمول احكام القرآن لمن سيوجد كشمولها لمن قد كان موجوداً وقت النزول لا يحتاج  
 معه إلى تلك الخزعبيات المذكورة في علم اصول الفقه وعن انس قال لما نزلت هذه الآية  
 كتب رسول الله صلماً إلى كسرى وقيصر والنجاشي وكل جبار يدعونهم إلى الله عز وجل وليس <sup>شبه</sup> بالنجاشي  
 الذي صلى عليه النبي صلماً اخوجه النبي والشيخ وابن مردويه واخرج أبو نعيم وأخطيب ابن النجار  
 عن ابن عباس قال قال رسول الله صلماً من بلغه القرآن فكانما شأفهته به ثم قرأ هذه الآية

وعن محمد بن كعب القرظي قال من بلغه القرآن فيكنا رأى النبي صلى الله عليه وسلم في لفظ من بلغه القرآن حتى يفهمه ويعقله كان كمن حابى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلمه وعن مجاهد قال لا نذكره به يعني العرب ومن بلغ يعني العجم قال السمين فيه ثلاثة اقوال احدها لا نذكره الذي بلغ القرآن والثاني لا نذكره الذي بلغ الحمله والثالث لا نذكره به وليذكره الذي بلغه القرآن وعن عبد الله بن عمر والعباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بلغوا عني ولو اية اخرجها البخاري وعن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لضر الله امر سمع منا شيئا فبلغه كما سمعه فرب مبلغ او عي له من سامع اخرجه الترمذي وفي الباب احاديث وقال ابن عباس سمعون ويسمع منكم ويسمع ممن يسمع منكم اخرجها ابوداود وموقفا وقد امثل بهذا الامر عصا اهل الحديث دون غيرهم كثر الله سوادهم وادفع عما دهم انتم لتشهدون ان مع الله الهة اخرى يعني الاصنام التي كانوا يعبدونها ولا استفهام للتوبيخ والتقريع على قراءة من قرأ بجهنيتين صلى الاصل او بقلب الثانية اي لا ينبغي ولا تصح منكم هذه الشهادة لان المعبود واحد لا تعدد فيه واما من قرأ على الخبز فقد حقق عليهم شركهم وانما قال الهة اخرى لان الهة تجمع والجمع يقع عليه التانيث كذا قال الفراء ومثله قوله تعالى ولله الاسماء احسن قال فما بال القرن الاول ولم يقل الاول ولا الاولين قل فانا لا اشهد بما تشهدون به ان معه الهة اخرى بل اجد ذلك وانكره وذلك لكون هذه الشهادة باطلا ومثله فان شهدوا فلا تشهد معهم قل انما هو اله واحد لا شريك له وبذلك اشهد وفي ما وجهان اظهرهما انها كافة والثاني انها موصولة قال ابو البقاء وهذا الوجه اليق بما قبله قال السمين ولا ادري ما وجه ذلك يعني الاول هو الوجه الاول واثني برمي قوما يشركون به وما صولت او مصدبة اي من الاصنام التي جعلوها او من اشراككم بالله الذين اتينا هو الكتاب وهم علماء اليهود والنصارى الذين كانوا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم والتعريف للجنس فيمثل التوراة والانجيل وغيرها يعرفون انهم يعرفون رسول الله صلى الله عليه وسلم قال به جماعة من السلف واليه ذهب الزجاج وقيل يعرفون القولا معرفة بحقيقة بحيث لا يلتبس عليهم منه شيء وقيل يعود الضمير على التوحيد لدلالة قوله انما هو اله واحد او صلتا بجموعه على جميع ذلك وافرد الضمير اعتبارا بالمعنى كانه قيل يعرفون ما ذكرنا وقصصنا كما يعرفون ابناءهم بيان لتحقق تلك المعرفة وكما لها وحدهم وجود شك فيها فان معرفة الاباء

ع

للأبناء هي البالغة الغاية الأيقان اجلا وتفصيلا الذين خسروا أنفسهم أي هلكوا في دنياهم  
 ووايقوها في نار جهنم بانكارهم نبوة محمد صلواته وقيل المعنان اولئك الذين آتاهم الله الكتاب  
 هم الذين خسروا أنفسهم بسبب ما وقعوا فيه من البعد عن الحق وخدم العمل بالمعرفة التي ثبتت لهم  
 معن هذا الخسران كما قاله جمهور المفسرين ان الله جعل لكل انسان منزلة في الجنة ومنزلة في النار فاذا  
 كان يوم القيامة جعل الله للمؤمنين منازل اهل النار في الجنة واهل النار منازل اهل الجنة في  
 النار ذكره الكرخي فهم بعد ادهم ثم هو لا يؤمنون بما جاء به رسول الله صلواته قال البيضاوي  
 الفاء للدلالة على ان عدم ايمانهم مسبب عن خسرتهم فان ابطال العقل يتابع الحواس والحواس  
 والاهتمام في التقليد واغفال النظر اليهم الى الاصرار على الكفر والامتناع عن الايمان ومن  
 ايها احد اظلم ممن افترى اي اختلف فجمع بين امرين لا يجتمعان عند عاقل افتراء على الله بما هو  
 باطل غير ثابت وتكذيب ما هو ثابت بالحجة هذا ما جرى عليه الكتاب وغيره من جمع بين  
 الامرين ولان المعنى احد اظلم من ذهب الى احد الامرين فكيف من جمع بينهما على الله ان لا  
 شريكا من خلقه والها يعبدونه كما قال المشركون من عبادة الاصنام او قال ان في التوراة والانجيل  
 ما لم يكن فيهما كما قالت اليهود ان عزير ابن الله وقالت النصارى ان لصاحبة وولداها ولدان باياتها  
 التي يلزمه الايمان بهما من العجزة الواضحة البينة قال عكرمة قال لنضير بن عبد الله اذا كان يوم القيمة  
 شفعت في اللات والعزى فانزل الله هذه الآية اِنَّهُ الضمير للشان لا يغفل الظالمون القائلون على الله  
 الكذب والمفترون عليه الباطل واذا ذكر يوم نحشرهم جميعا وكان كيت وكيت حد فيكون البغ في  
 التوبيخ والتقديرا لا يغفل اليوم في الدنيا ويوم نحشرهم قاله محمد بن جرير فيقول التقدير انظر كيف كذبوا وفيه بعد  
 وقيل تقوي يوم نحشرهم ولا اول اولي والضمير يعود على المفتريين الكذب وقيل على الناس كلهم  
 فيندرج هؤلاء فيهم والتوبيخ فخص بهم وقيل يعود على المشركين واصنافهم ثم يقول الذين  
 اشركوا اين شركا وكلم الاستفهام للتقريع والتوبيخ للمشركين واذن الشركاء اليهم لانها لم تكن شركا  
 له في الحقيقة بل لما سموها شركاء اضيف اليهم وهي ما كانوا يعبدونه من دون الله او  
 مع الله الذين كسروا عقولهم اي تزعموا شركاء ووجه التوبيخ ان معبوداتهم غابت عنهم في  
 تلك الحال او كانت حاضرة ولكن لا ينتفعون بها بوجوه الوجوه فكان وجهها كعدمها ثم كسروا عقولهم

اي معذرتهم قاله ابن عباس اي التي يوتهمون ان يتخلصوا بها وجنتهم والقنطرة التي تبتعد من فتنة الذهب  
 اذا خلصته قال الزجاج في معنى لطيف وذلك ان الرجل يفتن بمحبوب ثم تصيبه فيه محنة فيبتدأ منه  
 فيقال لو تكن فتنته الا بذلاء المحبوب فكذلك الكفار فتنوا بحببة الاصنام ثم لما رأوا العذاب تبرأوا منها  
 وقيل المراد بالفتنة هنا جوارهم وسماه فتنة لانهم لم يكن جوارهم الا بحسب والتبري فكان هذا الجواب فتنة  
 لكونه كذبا لا ان قالوا ايضا لما وثقوا المشركين قالوا وهم في النار هل فلنكذب فلعلنا ان يفضوا ولا استناب  
 مفرغ والله ربنا ما كنا مشركين يكدبون يحلفون عليه مع علمهم بانهم لا يفتعون من طاعة حيرة وولد  
 قال الزجاج تاويل هذه الآية ان الله عز وجل اخبر بقصص المشركين واقتناهم ثم اخبر ان فتنتهم  
 تكن حين اوالحقاق الا ان انتقوا من الشرك ونظير هذا في اللغة ان ترا انسانا يبيع غرابا فاذا  
 وقع في هلكة تبرأ منه فقول ما كانت محبتك اياه الا ان تبرأت منه انتهى فالمراد بالفتنة على  
 هذا كفرهم اي لو تكن حاوية كفرهم الذي افتخروا به وقائلوا عليه الاما وقع منهم من الجحود  
 والحلف على نفيه بقولهم والله الخ انظر يا محمد بعين البصيرة والتأمل الى حال  
 هؤلاء المشركين كيف كذبوا على انفسهم بانكار ما وقع منهم في الدنيا من الشرك واعتقادهم  
 بالباطل وفي اليضاوي وحمل على كذبهم في الدنيا تعسف يخجل بالنظم وصل عنهم اي زال  
 وذهب تلاشي بطل ما كانوا يفترون اي ما يظنون به من ان الشركاء يقرؤهم الى الله هذا على ان ما  
 مصدرية وهو قول ابن عطية اي ضل عنهم فتراؤهم وقيل هي صورة عبادة عن الهة اي فارقتهم ما كانوا  
 يعبدون من دون الله فلم يبق عندهم شيئا وهذا تعبير لسول الله صلوات الله عليهم اجمعين ودعواهم لفتنة  
 وقيل لا يجوز ان يقع منهم كذب في الآخرة لانها اذا لا يجزى فيها غير الصدق فالمعنى نفي شركهم عند  
 انفسهم وفي اعتقادهم ويؤيد هذا قوله تعالى ولا يذكرون الله حديثا وهم من هذا كلام مبتدأ لبيان  
 ما كان يصنع بعض المشركين في الدنيا والضمير عائذك الذين اشركوا اليه وبعض الذين اشركوا بشركهم  
 اليك حين تنزل القرآن قال مجاهد وهم قرش وقال هنا يستمع وفي يونس يستمعون بالجمع لان  
 ما هنا في قوم قليلين فنزلوا منزلة الواحد وما في يونس في جميع الكفار فناسبا جمع فلعل الضمير  
 على معنيين وفي الاول على لفظها وانما الجمع توفيه قوله ومنهم من ينظر اليك لان الناظرين الى  
 المعجزات اقل من المستمعين للقرآن وجعلنا على قلوبهم كلفة اي فعلنا ذلك بهم مجازاة

على كفرهم والاكثة الاغضية جمع كنان وهو الوعاء لجامع والغطاء الساكن كالا سنة والسنة  
 كنت الشيء في كنة اذا جعلته فيها والكننة اخفيته قال مجاهد في اكنة كالجحبة للنبل  
 وجعل هنا للتصوير او بمعنى خلق والحقى والحيلة مستانفة للاخبار بضمونها او حالية اي وقد  
 جعلنا على قلوبهم اعمية كراهة ان يَفْقَهُوه اي القرآن اولئلا يفقهوه وفي آخرهم  
 وقرأ اي صمما وثقلا يقال وقرت اذنه تقراي صممت وقرئ وقر بكسر الواو اي جعل في اذنه  
 ماسدا عما سمع استماع القول على التشبيه بوقر البعير والحجار وهو مقدار ما يطبق ان يحمله  
 والحاصل ان المادة تدل على الثقل والرزانة ومنه الوقار للتؤدة والسكينة وذكر الوتر  
 والاكثة تمثيل لفرط بعدهم عن فهم الحق وسماحه كان قلوبهم لا تعقل واسماهم لان ذلك  
 قال قتادة يسمعون به اذانهم ولا يعون منه شيئا كمثل البيمة التي لا تسمع النداء ولا تدري  
 ما يقال لها وان يروا كل اية لا يؤمنون بها اي بشي من الآيات التي يرونها من المعجزات ونحوها  
 لعنادهم وقردهم حتى هي الابتدائية التي تقع بعدها الجمل والمعنى انهم يلبغوا من الكفر العناد  
 الى انهم اذا جاءوا كجاءوا بك اي في دليل خاصين لامؤمنين بها ولم يكنوا يحسدونهم  
 الايمان بل يقول الذين كفروا ان هذا الذي ما هذا القرآن الا اساطير الاولين وقيل  
 هي بحجارة والمعنى حتى وقت مجيئهم مجادلين يقولون ذلك وهذا غاية التكذيب ونهاية  
 العناد والاساطير قال الزجاج واحد اسطار وقال الاخفش اسطورة وقال ابو عبيدة  
 اسطارة وقال الخاس اسطور وقال القشيري اسطير وقيل هو جمع لا واحد له كعباديد و  
 ابايل وظاهر كلام الراغب انه جمع سطر والمعنى ما سطره الاولون في الكتب من القصص و  
 الاحاديث قال الجوهري الاساطير بالاطيل والترهات وقال السدي اساجيع الاولين قال  
 ابن عباس احاديث الاولين وقال قتادة كذب الاولين وباطلهم وهم ينهون عنه و  
 ينهون عنه اي ينهون المشركون الناس عن الايمان بالقران او يحسدونهم ويبعدونهم في انفسهم  
 عنه وقال ابن عباس لا يلحقونه ولا يدعون احدا ياتي به وعن محمد بن الحنفية قال كفار  
 مكة كانوا يدعون الناس عنه ولا يجيبونه وعن سعيد بن هلال قال نزلت في عمرة  
 النبي صلعم وكانوا حشرة فكانوا الشد الناس معه في العلانية واشد الناس عليه في السر

وعن ابن عباس قال يتهون عنه الناس ان يؤمنوا به وينأون عنه اي يتباعدون <sup>نفسهم</sup> بالانعام  
فلا يؤمنون وعنه قال نزلت في ابي طالب كان ينهى المشركين ان يؤذوا رسول الله صلى الله  
ويتباعدون عما جاء به وعن القاسم بن الخخيرة وعطاء نخوة والاولى <sup>اولى</sup> وان اي ما يجعلون  
بما يقع منهم من النهي والنهي <sup>الا انفسهم</sup> بتعريضها للعداب الله وسخطه والحال انهم  
ما يشعرون بهذا البلاء الذي جلبوه على انفسهم ولو ترمى الخطاب برسول الله صلى الله  
من تنافي منه الرؤية وعبر عن المستقبل يوم القيامة بلفظ الماضي تنبيها على تحقق وقوعه  
كما ذكره علماء المعاني اذ وقفوا على النار معناه حسبوا عليها يقال وقفته ووقفا ووقف  
وقفوا وقيل معناه ادخلوها فيكون على معنى في وقيل هي بمعنى الباء اي وقفوا بالنار اي  
يقربها معاينين لها ومفعول ترى وجواب لو محذوف ليذهب السامع كل مذهبه <sup>التقارير</sup>  
لو تراهم اذ وقفوا على النار لرأيت منظرها تلالا وحالا فظيحا وامر اعجيبا فقالوا اياك ليتنا  
نرد الى الدنيا ولا نكذب بايات ربنا اي التي جاءنا بها رسول الله صلى الله الناطقة باحوال النار  
واهو الها الامر بآياتها اذ هي التي تخرج بيا لهم ويتحسرون على ما فرطوا فيها وجميع آياته  
وتكون من المؤمنين بها والعاملين بما فيها والافعال الثلاثة داخل تحت التمني اي تمنوا  
الرد وان لا يكذبوا وان يكونوا من المؤمنين واختار سيديويه القطع في ولا نكذب فيكون  
غير داخل في التمني والتقدير ونحن لا نكذب على معنى الثبات على ترك التكذيب اي لا نكذب  
رددنا اقل نرد قال وهو مثل عني لا اعود اي لا اعود على كل حال تركتني ولم تتركني واستدل  
ابو عمر بن العلاء على خروجه <sup>التمني</sup> بقوله وانهم كاذبون لان الكذب في التمني لا يكون وقرأ ابن عمر  
وتكون بالنصب وادخل الفعلين الاولين في التمني وقرأ ابي ولا نكذب بايات ربنا ابدوا قرأ ابن مسعود  
فلا نكون بالفاء والنصب بدل الهمم كما كانوا يخفون من قبل هذا ضرب مما يدل عليه التمني  
من الوعد بالايمان والتصديق اي لم يكن ذلك التمني منهم عن صدق نية وخطو اعتقاد بل هو  
اخر وهو انه بدل الهمم كما كانوا يخفون من الشرك وعرفوا انهم ها لكون بشركهم فعدوا الى التمني <sup>عمل</sup>  
الكاذبة وقيل ما كانوا يخفون من النفاق والكفر بشهادة جوارحهم عليهم وقيل ما كانوا يكتفون من  
اعمالهم <sup>التبعية</sup> كما قال تعالى وبدلهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون وقال المبرد بدل الهمم جزاء كفرهم



الذي كانوا يخفونه <sup>وهو مثل القول الاول</sup> وقيل المعز انه ظهر للذين اتبعوا الغواية ما كانوا يخفونه  
عنه من امر البعث والقيامة <sup>وكوردها</sup> والى الدنيا حسبا <sup>تمنوا العادوا</sup> <sup>والماتوا</sup> <sup>لنحو اعنة من</sup>  
القبائح التي راسها الشرك كما عاين ابليس ما عاين من آيات الله ثم عاند عن فتادة قال  
لو وصل الله لهم دنيا كدنياهم التي كانوا فيها العاد والى اعمالهم السوء التي كانوا يفعلونها  
وقال ابن عباس اخبره سبحانه انه اخبر لور والريقدر واعلى الهداكي ولورد والى الدنيا كحيل  
بينهم وبين الهدى كما حيل بينهم وبينه اول مرة وهم في الدنيا <sup>وانهم كاذبون</sup> <sup>اي متصفون</sup>  
بهذه الصفة لا ينفكون عنها بحال من الاحوال ولو شاهدوا ما شاهدوا وقيل كاذبون فيما  
اخبروا به عن انفسهم من الصدق والايمان <sup>وقالوا لان ما هي الاحياء بنا الدنيا اي ليس بنا</sup>  
غير هذه التي نحن فيها <sup>وما نحن بمبعوثين</sup> بعد الموت ولم يكنوا يجرد الاخبار بذلك حتى  
ابرزوها محصورين في نفي وثبات وهي ضمير مهم يفسره خبره اي لا يعلم ما يراد به الا بذكر  
خبره وهو من الضمائر التي يفسرها ما بعدها لفظا ورتبة قاله السمين وهذا من شدة تهمته  
وعنادهم حيث يقولون هذه المقالة على تقدير انهم رجعوا الى الدنيا بعد مشاهدتهم للبعث  
<sup>وكوردها</sup> <sup>اذ وقعوا على رءسهم</sup> قد تقدم تفسيره اي حبسوا على ما يكون من امر ربهم فهم  
وقيل على بمعنى عند وقال مقاتل عرضوا على رءسهم وجواب لو محذوف اي لشاهدت  
امرا عظيما وقيل انه من باب المجاز لانه كناية عن احبس للتوبيخ كما يوقف العبد بين يدي  
سيده ليعاتبه ذكر ذلك الزمخشري ولا استفهام في قال اليس هذا يا حوت للتقريع والتوبيخ  
اي اليس هذا البعث الذي تنكرونه كائنا موجودا وهذا الخبز الذي تجردون عما خضر  
والجملة مستأنفة او حالية كانه قيل وقفوا عليه قائلا لهم اليس الخ قالوا بلى وربنا اعترفوا  
بما انكروا واكذوا واعترفهم بالقسم قال قد وقوا العذاب الذي تشاهدونه وهو عذاب  
النار وانما خص لفظ الذوق لانهم في كل حال يجدون ألم العذاب وجدان الذائق في  
شدة الاحساس بما كنتم تكفرون اي بسبب جحدكم وكفركم بالبعث بعد الموت او بكل  
شيء مما امرتم بالايمان به في دار الدنيا قد خسر الذين كذبوا بقاء الله وهم الذين تقعد  
ذكرهم وحكيته احوالهم المراد تكذيبهم بالبعث وقيل تكذيبهم بالخبراء والاول اولى لانهم

الذين قالوا قريبا ان هي الاحياتنا الدنيا وما نحن بمبعوثين وهذا اخسار هو فوت الثواب العظيم في دار النعيم المقيم وحصول العذاب الاليم في دركات الجحيم حتى غاية التكذيب للاخسار فانه لا غاية لها اذا جاءتهم الساعة القيامة وسميت ساعة لسرعة الحساب فيها اولها تفيج الناس بغتة أي فجأة في ساعة لا يعلمها احد الا الله يقال بغتهم الامر يبعثهم بغتا وبغته قال سيديويه وهي مصدر ولا يجوز ان يقاس عليه فلا يقال جاء فلان سرعة والبغت البغته مفاجأة الشيء لسرعة من غير اعتداله ولا جعل بال منه حتى لو استشعر الانسان به فوجاء بسرعة لا يقال فيه بغته والالف واللام في الساعة للغلبة كالنجم والثريا لانها غلبت على يوم القيامة وقيل المراد بالساعة وقت مقدمات الموت فالكلام على حذف المضان اي جاءهم مقدما الساعة وهي الموت وما فيه من الالهوال فلما كان الموت من مبادئ الساعة سمي باسمها ولذلك قال صلوات من مات فقد قامت قيامته ذكره ابو السعود والاول اظهر قالوا اي منكروا البعث وهم كفار قرين ومن سلك سبيلهم في الكفر والاعتقاد يا حسرتنا او قعوا النداء على الحسرة وليست بمنادى في الحقيقة ليدل ذلك على كثرة تحسرهم والمعنى يا حسرتنا احضروا فهذا وانك كذا قال سيديويه في هذا النداء وامثاله كقولهم يا لعجب يا للرجال وقيل تنبيه للناس على عظم ما يحل لهم من الحسرة كانهم قالوا يا ايها الناس تنبهوا على ما تزل بنا من الحسرة والحسرة الندم الشديد والتأهف والتحسر على الشيء الفات والمعاد تنبيه الخاطبين على وقوع الحسرة بهم على ما فرطنا فيها اي على تفريطنا في الساعة اي في الاعتداد لها والاحتقال بشانها والتصديق بها ومعنى فرطنا ضيعنا واصلاه التقدم يقال فرط فلان اني تقدم وسبق الى الماء ومنه قوله صلوات وانا فرطكم على الحوض ومنه الفارط اي المتقدم فكما فرطوا بقولهم على ما قدمنا من عجزنا عن التصديق بالساعة والاعتداد لها وقيل التفريط للتقصير في الشيء مع القدرة على فعله وقال ابن جرير الطبري ان الضمير في فرطنا فيها يرجع الى الصفة وذلك انهم لما تبين لهم خسار صفقتهم ببيعهم الايمان بالكفر والدنيا بالآخرة قالوا يا حسرتنا على ما فرطنا في صفقتنا وان لم تذكر في الكلام فهو حال عليها لان اخسار لا يكون الا فيها وقيل الضمير يرجع الى الحياة اي على ما فرطنا في حياتنا وقيل الى الدنيا لانها موضع التفريط في الاعمال

الصائحة واخرج ابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني وأبو الشيخ وابن مردويه والخطيب بسند صحيح عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم <sup>سورة</sup> يا حسرتنا قال الحسرة أن يرى أهل النار من أذن لهم من الجنة فتلك الحسرة وهم <sup>سورة</sup> يجحون أو أذرتهم أي يقولون تلك المقالة والحال أنهم يجحون ذنوبهم وانتقال خطاياهم ولا يزالون يجمعون ذنوبهم ويزيدون فيهم ويزيدون فيهم من الوزر قال أبو عبيدة يقال للرجل إذا بسط ثوبه فجعل فيها المتاع أحمل وزرك أي ثقلك ومنه الوزر لأنه يحمل الثقال ما يسند إليه من تدبير الولاية والحاصل أن هذه المادة تدل على الرذالة والعظمة والمعنى أنها لزمهم الألقام فصارت أمثقلين بها على ظهورهم فجعلها محمولة على الظهور فتبيل ويجازى عما يقاسونه من شدة العذاب وقيل المعنى أذرتهم لأنهم وقيل خص الظهور لأنه يطبق من الحمل ما لا يطبق من سائر الأجزاء كالرأس والكاهل والأساء ما يزدون أي يلبس ما يجحون وقال قتادة يعملون وقال ابن عباس بئس الحمل حملوا وما الحسرة الدنيا والآخرة <sup>سورة</sup> وطوق أي ما متاع الدنيا على حذف مضان وما الدنيا من حيث هي الأباطل وغرور ولا بقاء لها والقصد بالآية تكذيب الكفار في قولهم إن هي الأحيات الدنيا واللعب معروف وكذلك اللهو وكلما يشغلك فقد الهالك وقيل أصله الصرف عن الشيء ورد بان اللهو بمعنى الصرف لأنه ياء يقال لهيت عنه ولام اللهو ويقال لهوت بكذا قال ابن عباس يريد حياة أهل الشرك والنفاق وقيل هذا عام في حياة المؤمن والكافر وقيل إن أمر الدنيا والعمل بها لعب وهو فاما فعل الخير والعمل الصالح فهو من فعل الآخرة وإن كان وقوعه في الدنيا وقيل غير ذلك والاول اولى وقيل اللعب ما يشغل النفس عما تنتفع به واللهو صرفها عن الجد إلى الهزل والدار الآخرة يعني الجنة التي هي محل الحياة الأخرى وقوى للدار الآخرة بالإضافة وفيها ويلان ذكرها السمين واللام فيه لام القسم وسميت آخرة لتأخرها عن الدنيا أي هي خير من الحياة الدنيا لأن منافعتها خالصة عن المضار ولذا تأخرت عن المضار مستمرة على الدوام <sup>سورة</sup> الذين يتقون الشرك واللعب واللهو والمعاصي فيه دليل على أن ما سوى أعمال المتقين لعب وهو أفلا تعقلون إن الآخرة خير من الدنيا فتعملون لها قد تكلموا <sup>سورة</sup> ليحزنك الذي يقولون هذا الكلام مبتدأ مسوق للنسبية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الغم والحزن بتكذيب الكفار له

ودخول قد للتكثير فانها قد ناتي لا فادته كناناتي رب والضمير في اية للشان فانهم الفاء للتعليل  
 لا يكذبونك في السر لعلمهم انك صادق قريء مشددا ومخففا ومعنى المشددا لا ينسبونك  
 الى الكذب ولا يردون عليك ما قلته في السر لانهم عرفوا انك صادق ومعنى المخففا انهم  
 لا يجدونك كذبا يقال كذبتة وجدته كذبا واجلته وجدته بمخيلة وحكى الكسائي عن العرب  
 الكذبت الرجل اخبرت انه جاء بالكذب وكذبتة اخبرت انه كاذب وقال الزجاج كذبتة اذا  
 له كذبت وكذبتة اخارحت ان ما جاء به كذب والمعنى ان تكذب بهم ليس يرجع اليك فانهم  
 يعترفون لك بالصدق ولكن تكذب بهم راجع الى ما جئت به ولهذا قال ولكن الظالمين وضع  
 الظاهر موضع المضمر لزيادة التوبيخ لهم والازراء عليهم وصفهم بالظالمين ان هذا الذي  
 وقع منهم ظلم بين بايات الله اي القران يخمدون في العلانية كما قال تعالى وايها استيقننها  
 انفسهم ظلما وعلوا قال قتادة يعلمون انك رسول الله ويخمدون وعن ابي يزيد المدني ان  
 ابا جهل قال والله اني لاعلم انه صادق ولكن متى كنا تبعنا لبني عبد مناف وبالحق نفي  
 ما في القلب ثباته واثبات ما في القلب نفيه وقيل يخمدون انكار المعرفة فليس مراد فالنفي من كل  
ولقد كذبت عن رسول من قبلك هذا من جملة التسلية لرسول الله صلواته لان عموم البلاء  
 ما يهون امرها بعض تهوين. تصدير الكلمة بالقسم لتأكيد التسلية اي ان هذا الذي وقع  
 من هؤلاء اليك ليس هو يا اول ما صنعه الكفار مع من ارسله الله اليهم بل قد وقع التكذيب  
 لكثير من الرسل المرسلين من قبلك فصبروا على ما كن بوابه على تكذيب قومهم اياهم  
واؤذوا وايها وصبروا على اذاهم حتى اتاهم نصرنا يا هلاك من كذبهم والظواهر ان هذه  
 الفاية متعلقة بقوله فصبروا اي كان غاية صبرهم نصر الله اياهم وفيه التفات من ضمير  
 الغيبة الى التكلم اذ قبله بايات الله فلوجاء على ذلك ليقيل نصره وفائدة الالتفات اسناد  
 النصر الى المتكلم المشعر بالعظمة اي فاقند بهم ولا تحزن واصبر كما صبروا حتى ياتيك نصونا  
 كما اتاهم فانا لا نخلف الميعاد ولكل اجل كتاب انما ننصر رسلنا والذين امنوا ولقد سبقنا  
 كل مستنابعدنا المرسلين انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون كتب الله لا غلبين  
 انا ورسلي ولا مبدل لكلمات الله بل وعدة كائن وانت منصور على المكذبين ظاهر عليهم

وقد كان ذلك والله المحجل ولقد جاءكم من نبي المرسلين . اجابكم من تجرى قوتهم عليهم في  
الابتداء وتكذبهم لهم ثم علموا في الانتهاء وانتم ستكون عاقبة هؤلاء المكذبين الكواعبة المكذبين  
لرسول فيرجعون اليك ويدخلون في الدين الذي تدعوهم اليه طوعا وكرها وهذه جملة قسمية  
جاء بها التحقيق ما منحوا من النصر وما كيدوا في ضمنه من الوعد لرسول الله صلوات الله وتقرير جميع  
ما ذكر من تكذيب الامم وما ترتب عليه من الامور قال الاخفش من هنا صلة اي زائدة وقال  
غيره بل هي للتبعيض لان الواصل الى رسول الله صلوات الله قصص بعض الانبياء واخبارهم وسببوه  
لا يجيز زيادتها في الواجب وان كان كبر عليك اعراضهم كان النبي صلوات الله عليه عز  
قومه ويتعاطفه ويحزن له فيبين له الله سبحانه ان هذا الذي وقع منهم عن توليهم عن الاجابة  
له والاعراض عما دعي اليه هو كائن لاحالة لما سبق في حله الله عز وجل وليس في استطاعته  
وقدرته اصلاحهم واجابتهم قبل ان ياذن الله بذلك ثم علق ذلك بما هو محال فقال فان  
استطعت ان تبتغي نفقا في الارض فتاتيهم باية منه او تسلق في السماء فتاتيهم باية منها  
فافعل ولكنك لا تستطيع ذلك فذبح الحزن ولا تذهب نفسك عليهم حسرات وما انت عليهم  
بمصيطر والنفق السرب والمنفذ ومنه النافق بالحجر اليربوع ومنه المناق وقد تقدم في البقرة  
ما يعني عن الاعادة والسلم الدرع الذي يرتقى عليه وهو مذكرة لا يؤنت وقال الفراء انه نشأ  
قال الزجاج وهو مشتق من السلامة لانه يسلك به الى موضع الامن وقيل المصعد وقيل السبب  
ثم قيل ان الخطاب وان كان لرسول الله صلوات الله فالمراد به امته لانها كانت تضيق صدورهم  
الكفرة وتصميمهم على كفرهم ولا يشعرون ان الله سبحانه في ذلك حكمة لا تبلغها العقول لانها  
الافهام فان الله سبحانه لوجاء لرسوله صلوات الله بآية تضطرهم الى ايمان لم يبق للتكليف الذي هو  
الابتلاء والافتحان معني وطذا قال ولو شاء الله لجمعهم على الهدى ولكنه لم يشأ ذلك والله الحكيم  
البالغة فلا تكمن من الجاهلين فان شدة الحزن والحزن لاعراض الكفار عن الاجابة قبل ان ياذن  
الله بذلك هو صنيع اهل الجهل ولست مفرد في الامور مفوضة الى عالم الغيب والشهادة فهو اعلم  
بما فيه المصلحة والحزن لعدم حصول ما يطلبونه من الايات التي لو بدالهم بعضها كان ايمانهم  
بها اضطرار الحزن ووجع الحكمة الشرعية الموسسة على الاختيار وانما نفاها عن هذه وغاظه الخطأ

تعبدا له عن هذه الحالة إنما يستحيب لك الى ما تدعوا اليه الذين يسمعون سماع تفهم بما  
تقتضيه العقول وتوجيه الافهام وهو لیسوا كذلك بل هم بمنزلة الوحي لا يسمعون ولا يعقلون  
لما جعلنا على قلوبهم من الأكنة وفي اذانهم من القروظ هذا قال وَأَمْوَاتٌ شَبَّهَهُمْ بِالْأَمْوَاتِ لَجَمْعِ  
أَنَّهُمْ جَمِيعًا لَا يَفْهَمُونَ الصَّوَابَ وَلَا يَعْقِلُونَ أَحَقَّ بِعَثْمِهِمْ اللَّهُ يوم القيامة أي ان هؤلاء لا يلجهم  
الله الى الايمان وان كان قادرا على ذلك كما يقدر على بعثة الموتى للحساب ثُمَّ إِلَيْكُمْ يَرْجِعُونَ  
فيجازي كل بما يليق به كما تقتضيه حكمته بالغة وقالوا لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةً مِنْ رَبِّهِ هذا  
كان منهم تعنتا ومكابرة حيث لم يعتدوا بما قد أنزله الله على رسوله من الآيات البينات  
التي من جملتها القرآن وقد علموا أنهم قد عجزوا عن ان يأتوا بسورة مثله ومرادهم بالآية هنا  
هي التي تضرطهم الى الايمان كتوراة الملائكة بمرثي منهم وسمع او تنق الجبل كما وقع لبني اسرائيل  
فامر الله سبحانه ان يجيبهم فقال قُلْ إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنَزِّلَ عَلَى رِسْوَلِهِ آيَةً تَضُرُّهُمْ  
الى الايمان ولكنه ما نزل ذلك لتظهر فائدة التكليف الذي هو ابتلاء والامتحان وايضا لئلا  
آية كما طلبوا لم يمهلهم بعد نزولها بل سيعاجلهم بالعقوبة اذ لم يؤمنوا قال الزجاج طلبوا ان  
يجمعهم على الهدى وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَا يَعْلَمُونَ ان الله قادر على ذلك وانه تركه حكمة بالغة  
لا تبلغها عقولهم وان نزولها بلا عليهم لعدم تفهمهم ووجوب هلاكهم ان محذوا كما هو  
سنة الله وما من دَابَّةٍ تَقَعُ عَلَى الْمَذْكَرِ وَالْمُؤْتَنَسِتِ مِنْ دَبِّ يَدَيْهِ فهو داب اذا مشى مشيا فيه  
تقارب خطو وقد تقدم بيان ذلك في البقرة وهذا الكلام مستأنف مسوق لبيان كمال قدرته  
وشمول علمه وسعة تدبيره ليكون كالل دليل على انه قادر على تنزيل الآية وانما لم ينزلها  
محافظة على الحكم البالغة في الأرض انما خص ما في الأرض بالذكر دون ما في السماء وان كان ما  
في السماء مخلوقا له لان الاحتجاج بالمشاهد اظهر من اول ما لا يشاهد وَالطَّائِرُ يَطِيرُ يقال طار  
اذا سرع قال اهل العلم جميع ما خلق الله لا يخرج عن هاتين الحالتين اما ان يدب على الأرض  
او يطير في الهواء حتى الحقوا حيوان الماء بالطيران كحيتان تسبح في الماء كما ان الطير يسبح  
في الهواء وذكرنا حية لدفع الايهام لان العرب تستعمل الطيران لغير الطير كقولهم طيرني حية  
أي اسرع وقيل ان اعتدال جسد الطائر بين الجناحين يعينه على الطيران ومع عدم

الاعتدال بميل فاعلمنا سبحانه ان الطير ان باجناحين وقيل ذكر الجناحين للتأكيد كضرب  
 بيده وابصر بعينيه ونحو ذلك والجناح احد ناحيتي الطير الذي يتمكن به من الطيران في الهواء  
 واصله الميل الى ناحية من النواحي والمعنى ما بين الدواب التي تدب في اي مكان من امكنة  
 الارض ولا طائر يطير في اي ناحية من نواحيها الا انهم امثالكم اي طوائف مختلفة مختلفة  
 كل امة منها مثلكم خلقهم الله كما خلقكم ورزقهم كما رزقكم اذ خلقهم تحت حمله وتقديره واحاط  
 بكل شيء وقيل امثالكم في ذكر الله والدلالة عليه وقيل امثالكم في كونهم محشورين روي ذلك عن  
 ابي هريرة وقال سفيان بن عيينة اي ما من صنف من الدواب والطير الا في الناس شبه  
 منه فمنهم من يعدو كالاسد ومنهم من يشبه كالحذير ومنهم من يعوي كالكلب ومنهم من يهجو  
 كالطائر وقيل امثالكم في ان لها اسما تعرف بها قال مجاهد وقال الزجاج امثالكم في الخلق  
 والرزق والموت والبعث والاقتصاص والاولى ان تحمل المماثلة على كل ما يمكن وجود شبهه  
 فيه كائنا ما كان وعن قتادة قال الطير امة والجن امة وعن السدي قال خلق امثالكم  
 وعن ابن جريج قال الذرة فما فوقها من العوان ما خلق الله من الدواب ويدل على ان كل جنس من  
 الدواب امة ما روى عبد الله بن مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان الكلاب امة من الامم لمرت  
 بقتلها فاقتلوا منها كل اسود جهيم اخرجها ابوداؤد والترمذي والنسائي ما قرطنا اي ما  
 اغفلنا ولا اهلنا ولا ضيعنا في الكتاب من مزيدة لاستغراق شيء والجملة اعتراضية مقرونة  
 لمضمون ما قبلها والمراد بالكتاب اللوح المحفوظ فان الله اثبت فيه جميع الاحداث وحل هذا  
 فالعموم ظاهر وقيل المراد به القرآن اي ما تركنا في القرآن من شيء من امر الدين اما تفصيلا  
 او جمالا ومثله قوله تعالى وتزلنا عليك الكتاب تبيا نال كل شيء وقال وانزلنا عليك الذكر  
 لتبين للناس ما نزل اليهم ومن جملة ما اجمله في الكتاب العزيز قوله وما اتاكم الرسول فخذوه  
 وما نهاكم عنه فانتهوا فامر في هذه الآية باتباع ما سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكل حكم سنه الرسول  
 لاسنه قد ذكره الله سبحانه في كتابه العزيز بهذه الآية ونحو قوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله  
 فاتبعوني وبقوله لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة لتتقوا الى رحمة ربكم يشرون يعني الامم  
 المذكورة من الدواب والطير وضميرها بصيغة جمع العملاء لاجرائها مجراهم في وجوب المماثلة

السابقة وفيه دلالة على انها تحشر كما يحشر بنو آدم وقد ذهب الى هذا جمع من العلماء وهم  
 ابو ذر وابوصريه والحسن وغيرهم وذهب ابن عباس الى ان حشرها موتها وبه قال الضحاك  
 والاول ابيح للاية ولما صح في السنة المطهرة من انه يقاد يوم القيامة للشاة الجملاء من الشاة الغر<sup>نا</sup>  
 ولقول الله تعالى واذا الوحوش حشرت ذهبت طائفة من العلماء الى ان المراد بالحشر المذكور  
 في الاية حشر الكفار وما نقل كلام معترض قالوا واما الحديث فالمقصود به التمثيل على جهة  
 تعظيم امر الحساب والقصاص واستدلوا ايضا بان في هذا الحديث خارج الصحيح عن بعض الروا<sup>ة</sup>  
 زيادة وليفظه حتى يقاد للشاة الجملاء من القرناء والحجر لما ركب على الحجر وللعود لما خدش العود  
 قالوا وانما ادات لا يعقل خطا بها ولا ثوابها ولا عقابها عن ابي هريرة قال لمن دابة ولا طائر  
 الا سيحشره يوم القيامة ثم يقتصر لبعضها من بعض حتى يقتصر للجملاء من ذات القرن  
 ثم يقال لها كوني ترابا فعند ذلك يقول الكافرا ليتني كنت ترابا وان شئتم فاقرؤا ما من  
 دابة في الارض الا تروني صحيح مسلم ان رسول الله صلعم قال لتؤدن الحقوق الى اهلها يوم القيامة  
 حتى يقاد للشاة الجملاء من الشاة القرناء والذين كذبوا بآياتنا اي القران <sup>صم</sup> وبكروا اي لا يسمعون  
 باسمعهم ولا ينطقون بالسنتهم تر لهم بمنزلة من لا يسمع ولا ينطق لعدم قبولهم لما ينبغي  
 قبوله من الحجج الواضحة والدلائل الصحيحة وقال ابو علي يجوز ان يكون صمهم وبكمهم في الآخرة في  
 الظلمات اي في ظلمات الكفر والجمل والحيرة والعناد والتقليد لا يهتدون لشيء مما فيه صلاح<sup>هم</sup>  
 والمعنى كاشين في الظلمات التي تمنع من ابصار المبصرات فضموا الى الصم والبكم عدم الانتفاع  
 بالابصار لتراكم الظلمة عليهم فكانت حواسهم كالمسلوبة التي لا ينتفع بها كحال وقد تقدم في  
 البقرة تحقيق المقام بما يعني عن الاحادة ثرين الله سبحانه ان الامر بيده ما شاء فعل فقال  
 مَنْ يَشَاءُ اللهُ يَضِلُّهُ اَي اضله عن الايمان ومن ليشاء ان يهدى يجعله على صراط مستقيماً  
 اي على دين الاسلام لا يذهب به الى غير الحق ولا يمشي فيه الا الى صواب الاستقامة وفيه دليل  
 على ان الهادي والمضل هو الله تعالى وهذا عدل منه لا يسأل عما يفعل وهو يسألون <sup>قبل</sup>  
 اذ ايتكم التاء هي الفاعل والكاف والميم عند البصريين للخطاب ولاحظهما في الاعراب  
 وهو اختيار الزجاج وقال الكسائي ان الفاعل هو التاء وان اداة الخطاب باللاحقة في موضع



المفعول الاول وقال الفراء في موضع الفاعل والحجة استغماية والمعنى عند الكسائي ارايتكم  
 انفسكم ورجح صاحب الكشاف المذهب الاول والمعنى اخبر وفي عن حالكم العجيبه واستعمل  
 ارايت في الاخبار مجاز ووجه المجاز انه لما كان العلم بالشيء سببا للاخبار عنه او لا بصار طريقا  
 الى الاطاعة به علما والى صحة الاخبار عنه استعمال الصيغة التي لطلب العلم ولطلب الابصار في  
 طلب الخبر لا اشتراكهما في الطلب ففيه مجازان استعمال رآي التي بمعنى علم وا بصرف الاخبار  
 واستعمال الظهيرة التي هي لطلب الروية في طلب الاخبار قاله الشهاب وقد اطال السمين في بيان تركيب  
 هذه الكلمة ومذاهب النحاة فيها اطالة كثيرة لانثابة في ذكره ههنا ان اتاكم كما اتى غيركم  
 من الامور عذاب الله من العرق والحسف والسخم والصواعق ونحو ذلك من العذاب قبل الموت  
 او اتاكم الساعة اي القيامة وقد ذكر سليمان الجبل في جواب هذه الشرح خمسة اوجه منها انه  
 يحذف وتقديره فمن تلمعوا او فاضروني عن او فادعوا او دعوتوا به وحل عليه قوله اعتر الله  
 تدعون هذا على طريقة التبيكيت والتوبيخ اي تدعون غير الله في هذه الحالة من الاصنام  
 التي تعبدونها ام تدعون الله سبحانه لكشف ما حل بكم قاله ابو حيان ان كنتم صابرين  
 في دعواكم ان الاصنام تضر وتنفع وانها الهة كما تزعمون وهذا تأكيد  
 لذلك الذي يسخ بل اياه تدعون اي لا تدعون غيره بل اياه تخصون بالداء في كشف ما  
 نزل بكم فيكشف عنكم ما تدعون اليه اي الى كشفه من الضر ونحوه ان شاء ان يكشف عنكم  
 لا اذ لم يشأ ذلك وتكون عند ان بكم العذاب ما تشركون به تعالى اي ما جعلوه شريكا  
 له من الاصنام ونحوها فلا تدعونها ولا ترجون كشف ما بكم منها بل تعرضون عنها اعراضا  
 قاله احسن وقال الزجاج يجوز ان يكون المعنى وتكون ما تشركون ولقد ارسلنا كلاما مبتدأ مستوف  
 لتسليمة النبي صلى الله عليه وآله من قبلك رسلا فكذبوهم فاخذناهم بما هم جاحقون بالانبياء  
 والضراء اي البوس والضر قال سعيد بن جبير خوف السلطان وخلا السمر وقيل شدة  
 الجوع وقيل المكروه وقيل الفقر الشديد واصله من البوس وهو الشدة وقيل البأس المصائب  
 في الاموال والضرء المصائب في الابدان من الامراض والاوجاع والزمانة وبه قال اكثر وهما  
 صيغتان ثابتتان لا مذكر لهما على افعال كما هو القياس فانه لم يفعل الضر ولا اباس صفتا بل للتفصيل قاله

لعلمهم يتضرعون أي يدعون الله بضرحة وهي الذل يقال ضرع فهو ضاربع وهذا الترخيب  
 عقول البشر فلو لا أي فهلا إذ جاءهم بأسنا تضرعوا لكنهم لم يتضرعوا مع قيام المقضي له  
 وهو البأس والضرء وهذا عتاب لهم على ترك الدعاء في كل الأحوال حتى عند نزول العذاب  
 بهم لشدة تمودهم وغلوهم في الكفر ويجوز أن يكون المعنى أنهم تضرعوا عند أن تنزل بالعلم  
 وذلك تضرع ضروري لم يصد عن إخلاص فهو غير نافع لصاحبه والأول أولى كما يدل عليه  
 ولكن قست أي صلبت وغلظت فلم تضرع ولم تقشع قلوبهم واستمرت على ما هي عليه من  
 القساسة ولم تلن للإيمان وهذا استدراك وقع بين الضدين قال أبو السعود فهذا من أحسن  
 الاستدراك وذين لهم الشيطان ما كانوا يعيرون أي اغواهم بالتصميم على الكفر والاستمرار  
على المعاصي والحيلة استينافية أخبر تعالى عنهم بذلك وداخلة في حين الاستدراك وهو لفظ  
 وهذا رأي الزمخشري فإنه قال لم يكن لهم عذر في ترك التضرع إلا قسوة قلوبهم واجحاجهم بأعمالهم  
فكما نسوا ما فرروا به أي تركوا ما وعظوا به وأعرضوا عنه لأن النسيان لو كان على حقيقته  
 لم يخذلوا به إذ ليس هو من فعلهم وبه قال ابن عباس وأبو علي الفارسي قال ابن جرير ما دعا  
 الله إليه ورسله أبوه ورواه عليهم والمعنى أنهم لما تركوا الاعتناء بما ذكر وأبين البأساء والضراء  
 وأعرضوا عن ذلك ففحنا بالتخفيف والتشديد سبعين عليهم أبواب كل شيء أي استبدجناهم  
 بفتح أبواب كل نوع من أنواع الخير عليهم وبدلنا مكان البأساء الرخاء والسعة في الرزق والعيش ومكان  
 الضراء الصحة والسلامة في الأبدان والأجسام قال مجاهد يعني رضاء الدنيا وسيرها ونفوسه عن قيادة  
 حتى إذا فرحوا بما آوتوا من الخير والرزق على أنواعه والسعة والرخاء والمعيشة والصحة وأعجبوا  
 بذلك وظنوا أنهم إنما أعطوه لكون كفرهم الذي هم عليه حقا وصوابا وهذا فرح بطر وشر كما  
 فرح قارون لما آوتى من الدنيا أخذناهم ببعثة وهم غير مترقين لذلك والبعثة الأخذ على غرة  
 من غير مقدمة أمانة وهي مصدر في موضع الحال لا يقاس عليها غيره عند سيبويه قال محمد  
 بن النصر الكوفي أمهلوا عشرين سنة ولا يخفى أن هذا مخالف للمعنى البعثة لغة ومحتاج إلى نقل  
 عن الشاعر والأفصح كلام لا طائل تحته قال الحسن مكر بالقوم ورب الكعبة وقال أهل المعاني  
 إنما أخذوا في حال الرخاء والسلامة ليكون أشد تقصيرهم علما فاتهم من حال العافية والتصرف

في ضروب اللذة فاخذناهم في امن ما كانوا واعجب ما كانت الدنيا اليهم فاذا هي العجائب  
قال سيويه انها ظرف مكان وقال جماعة منهم الراسي انها ظرف زمان ومذهب الكوفيين  
انها حرف هم مبلسون اي مملكون في مكان اقامتهم وفي زمانها قاله السدي والمبلس الخزين  
الاييس من الخير لشدة ما تزل به من سوء الحال ومن ذلك اشتق اسم ابليس يقال ابلس الرجل اذا  
سكت وابلست الناقة اذا الترع والمعنى فاذا هم محزونون مخيرون ايسون من الفرح قال  
ابن زيد المبلس المجهود المكروب الذي قد تزل به الشرا الذي لا يدفعه والمبلس اشد من المستكين  
وقال الفراء هو اليأس المنقطع رجاءه وقال ابو عبيدة هو النادم الخزين والابلاس هو الاطراف  
من الخزن والندم وعن عقبه بن عامر ان النبي صلعم قال اذا رأيت الله يعطى العبد ما يحب وهو  
مقيم على معصيته فانما ذلك استدرج ثم تلا يعني هذه الآية ذكره البخوي بلاسند واسند الطبري  
وغیره فقطع بالبناء للمفعول وللفاعل وهو الله سبحانه وفيه التفات الى غيبة دابر القوم الذين  
ظلموا الدابر الاخر يقال دبر القوم يدبرهم دابرا اذا كان اخرهم في الجحيم قاله ابو عبيدة ومنه انه  
لانه احكام عواقب الامور والمعنى انه قطع اخرهم اي استوصوا جميعا حتى اخرهم فلم يبق لهم  
باقية قال قطرب يعني انهم استعملوا واهلكوا وقيل الدابر الاصل يقال قطع الله دابره اي صلها  
قاله الاصمعي واحمد لله رب العالمين على نصر الرسل واهلاك الكافرين قال الزجاج حمد نفسه  
عليه ان قطع دابرهم واستاصل ساقهم وفيه تعليم للمؤمنين كيف يجب وانه عند نزول النعم التي  
من اجبها هلاك الظلمة الذي يفسدون في الارض ولا يصلحون فانهم اشد على عباد الله  
من كل شديدهم رح عبادك المؤمنين من ظلم الظالمين واقطع دابرهم وابد لهم بالعدل  
الشامل لهم امين قل ارايتكم ان اخذ الله سمعكم وابصاركم وخذلكم على قلوبكم هذا تكبير  
للتوبيخ لقصد تأكيد الحجية عليهم ووجد السمع لانه مصدر يدل على الجمع بخلاف البصر فلهذا  
جمعه واكتفى الطبع وقد تقدم تحقيقه في البقرة والمراد اخذ المعاني القائمة بهذه الجوارح او اخذ  
الجوارح انفسها من اذ غير الله ياتيك به الاستغفار للتوبيخ ووجد الضمير في به مع ان المرجع  
متعد دحل معنى فمن ياتيك بذلك الماخوذ وقيل الضمير راجع الى احد هذه المذكورة وقيل  
ان الضمير بمنزلة اسم الاشارة اي من ياتيك بذلك المذكور انظر كيف نصرت الآيات امر

رسول الله صلى الله عليه وآله بالنظر في تصريف الآيات الباهرات وعدم قبولهم لها تعجيبا له من ذلك و  
 يدخل معه غيره والتصريف المجيء بها على جهات مختلفة من اسلوب الى اسلوب تارة انذار  
 وتارة اعدار وتارة ترغيب وتارة تهيب ثُمَّ هُمْ يَصِدُّونَ أي يعرضون قاله مجاهد  
 يقال صدف عن الشيء اذا عرض عنه صدفا وصدوا وقال ابن عباس يعدلون عنها ما <sup>بين</sup> كان  
 لها وهو محط التعجب والعدة فيه قُلْ اَرَأَيْتُمْ اَي اٰيٰتِكُمْ اَي اٰخِبروني اِن اَنَا كُرْهٌ لَّعَذَابِ اللّٰهِ بَعْتَهُ اَوْ جَمْرَةٌ  
 تنازع ارايت وانا كره في عذاب الله فاعلمنا الثاني واذمنا في الاول والمفعول الثاني جملة الاستغفار  
 وقد تقدم تفسير البعثة قريبا انها العجاءة قال الكسائي بغتهم بيغتهم بغتا وبعته اذا اتاهم  
 نجاة اي من دون تقديروا مقدمات تدل على العذاب والحجوة ان يأتي العذاب بعد <sup>ظهور</sup>  
 مقدمات تدل عليه هذا ما جرى عليه القاضي وقيل البعثة اتيان العذاب لبلد والحجوة  
 اتيان العذاب نهارا كما في قوله تعالى بِآيٰتِنَا وَنَهَارًا وبه قال الحسن والاول اَوَّلِي هَلْ يَهْلِكُ  
اِلَّا الْقَوْمُ الظّٰلِمُوْنَ الاستغفار للنفي اي ما يهلك هلاك تعذيب و غضب وسخط الا  
 المشركون وقال الزجاج معناه هل يهلك الا انتم ومن اشبهكم استهوى  
 والاستثناء مفرغ وَمَا تُرْسِلُ الْمُرْسَلِيْنَ كلام مبتدأ لبيان الغرض من ارسال الرسل اِلَّا  
مُبَشِّرِيْنَ لمن اطاعهم بما اعد الله له من اجزاء العظيم وَمُنذِرِيْنَ لمن عصاهم بما اعد الله  
 من العذاب الويل وقيل مبشرين في الدنيا بسعة الرزق وفي الآخرة بالثواب ومنذرين مخوفين  
 بالعقاب وهما حالان مقدرتان اي ما ترسلهم الامم الذين تبشرونهم واذنهم مَنْ اٰمَنَ بما  
 جاءت به الرسل وَاَصْلِحْ حال نفسه بفعل ما يدعونه اليه فَلَا تَخَوْفُ عَلَيْهِمْ بوجه من الوجوه  
 يلحق العذاب وَلَا هُمْ يَحْزَنُوْنَ بحال من الاحوال بفوات الثواب وهذا حال من اٰمَنَ واصلح  
 واما حال المكذبين فقال وَالَّذِيْنَ كَذَّبُوْا بِآيٰتِنَا وهو انه يَسْتَهْزِئُ بِالْعَذَابِ اي يصيدهم بما  
كَانُوْا يَفْسُقُوْنَ اي بسبب فسقهم وخرجهم عن التصديق والطاعة قال ابن زيد كل فسق  
 في القرآن فمعناه الكذب قُلْ لَّا اَقُوْلُ لَكُمْ عِنْدِيْ خَزَايِنُ اللّٰهِ امره الله سبحانه بان يخبرهم  
 لما كثرت احوالهم عليه وتعنتهم بانزال الآيات التي تضطرهم الى الايمان انه لم يكن عند خزائن  
 الله حتى ياتيهم بما اقترحوه من الآيات والمراد خزائن قدرته التي تشتمل على كل شيء من الاشياء

والخزان جمع خزانة وهي اسم المكان الذي يخزن فيه الشيء ويخزن الشيء احزنه بحيث لا تنال الاية  
 وامره ان يقول لهم ايضا لا ادعي اني اعلم الغيب من افعاله حتى اخبركم به واعرفكم بما  
 سيكون في مستقبل الدهر ولا أقول لكم اني ملك من الملائكة حتى تكفوني من الاضال<sup>رة</sup> الخا  
 للعادة ما لا يطيقه البشر كالرقى في السماء او حتى تعدوا اعداء انصافي بصفا تهم قاذحاني  
 امرمي والمعنى اني لا ادعي شيئا من الاشياء الثلاثة حتى تقترحو علي ما هو من اتارها و  
 احكامها <sup>ما</sup> <sup>يجعل</sup> <sup>وا</sup> <sup>عدم</sup> <sup>اجابني</sup> <sup>الى</sup> <sup>ذلك</sup> <sup>دليلا</sup> <sup>على</sup> <sup>عدم</sup> <sup>صحة</sup> <sup>ما</sup> <sup>ادعيه</sup> <sup>من</sup> <sup>الرسالة</sup> <sup>التي</sup> <sup>لا</sup> <sup>تعلق</sup>  
 لها بشيء مما ذكر قطعاً بل انما هي عبادة عن تلقى الوحي من جهة الله تعالى والعمل بمقتضاه  
 بحسب كما سيأتي وليس في هذا ما يدل على ان الملائكة افضل من الانبياء وقد اشغل اجتهاد  
 المفاضلة قوم من اهل العلم ولا يرتب على ذلك فائدة دينية ولا دنيوية بل الكلام في مثل  
 هذا من الاشتغال بما لا يعني ومن حسن اسلام المرء ترك ماة يعنيه ان اشجع الامم ايوحي  
 اليه وقد تسلك بذلك من لم ينبت اجتهاد الانبياء عملاً بما يقضي القصر في هذه الآية <sup>المسنة</sup>  
 مدونة في الاصول والاداة عليها معرفة وقد صح عنه صلواته قال اوتيت القرآن مثله معه  
 قل هل يستوي الاعمي والبصير هذا الاستفهام لانكار والمراد انه لا يستوي الضال المهتدي  
 او المسلم والكافر او العالم والجاهل ومن اشبع ما اوحى اليه ومن لم يتبعه والكلام بمثل قال  
 فتأداة الاعمي الكافر الذي عمي عن حق الله وامره ونعمه عليه والبصير العبد المؤمن الذي  
 ابصر بصروا نافعاً فوجد الله وحده وعمل بطاعته ربه واستغنى بما آتاه الله افلا تتفكرون في ذلك  
 الكلام الحق حتى تعرفوا عدم الاستواء بينهما فانه <sup>بأن</sup> لا يلتبس على من له ادنى عقل وقل تفكر  
 وانذار الانذار الاحلام مع تخويف والضمير في به راجع الى ما يوحى وقيل الى الله وقيل الى  
 اليوم الآخر وخص الذين يخافون ان يحشروا والى <sup>الذين</sup> <sup>لا</sup> <sup>يؤمنون</sup> لان الانذار يوشرفهم لما حل بهم  
 من الخوف بغلاون من يخافون الحشر من طوائف الكفر بحجود به وانكاره فانه لا يؤثر  
 فيه ذلك قيل ومعنى يخافون يعلمون ويتيقنون انهم محشورون فيشمل كل من آمن بالله بعث  
 من المسلمين واهل الذمة وبعض المشركين وقيل معنى الخوف على حقيقته والمعنى انه ينذر  
 به من يظهر عليه الخوف من الحشر عند ان يسمع النبي صلواته يذكره وان لم يكن مصداقاً

به في الاصل لكنه يخاف ان يصح ما اخبر به النبي صلعم فان كان كذلك يكون الموعظة  
 فيه الجح والتذكير به النفع ليس لهم من ذونهم ولي ابي حال كونهم لا ولي لهم يواليهم ولا يصيد  
 يناصرهم ولا شفيع يشفع لهم من دون الله وفيه رد على من زعم من الكفار المعترفين باحتر  
 ان اباؤهم يشفعون لهم وهو اهل الكتاب وان اصنامهم تشفع لهم وهو المشركون والاشناق  
 يشفعون لمريدتهم وهم المنتصوف لان الشفاعة لا تكون الا باذن الله لقوله عز وجل من ذا الذي  
 يشفع عند الله الا باذنه عن ابن مسعود قال مر الملا من قرين على النبي صلعم وعند صهيبة تخار  
 و بلال وخباب ونحوهم من ضعفاء المسلمين فقالوا يا محمد ارضيت بهؤلاء من قومك هؤلاء ممن  
 الله عليهم من بيننا نحن نكون تبعاً لهؤلاء اطرحهم عنا فلعلك ان طردتهم ان نتبعك  
 فانزل الله فيهم وانذره الذين يخافون ان يحشرهم الى قوله بالظالمين وقد اخرج هذا السبب  
 مطولا ابن جرير وابن المنذر عن عكرمة لعلمهم يتقون ما تهيمم عنه فيدخلون في زمرة اهل  
 التقوى ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي الدعاء العباد مطلقا وقيل الحاف  
 على صلاة الجماعة وقال ابن عباس الصلوة المكتوبة قال مجاهد هي الصبح والعصر وقال ابيان  
 اي اهل الفقه وقيل الذكر وقراءة القرآن وقيل المراد الدعاء الله يجلب النفع و يدفع الضرر  
 وقيل المراد بذكر الغداة والعشي الدوام على ذلك والاستمرار وقيل الصلوات الخمس وقيل  
 هو على ظاهره اي لا يتعد هم عن مجلسك لاجل ضعفهم وفقرهم يريدون وجهه التي يوجه  
 بذلك اليه لا الى غيره والوجه يعبر به عن خات الشيء وحقيقته وتقييده به لتأكيد عليه للنفى  
 فان الاخلاص من اقوى موجبات الاكرام المضاد للطرد ما عليك من حسابهم من شيء وما  
 من حسابك عليهم من شيء هذا كلام معترض بين النهي وجوابه متضمن للنفي الاحتمال على  
 الطرد اي حساب هؤلاء الذين اردت ان تطردهم موافقة لمن طلب ذلك منك هو على  
 انفسهم ما عليك منه شيء وحسابك على نفسك ما عليهم منه شيء فعلا كما تطرد هو هذا  
 على فرض صحة وصف من وصفهم بقوله ما نربك اتبعك الا الذين هو اذ لنا وطعن عند  
 في دينهم وحسبهم فكيف وقد زكاهم الله عز وجل بالعبادة والاخلاص وهذا هو مثل قوله  
 تعالى لا تزروا زينة وزناخرى وقوله وان ليس للانسان الا ما سعى وقوله ان حسابهم الاعلى

فقطر دهم هو من تمام الاعتراض اي اذا كان الامر كذلك فاقبل عليهم وجاهلهم ولا  
تطرح هم مراعاة الحق من ليس على مثل حالهم في الدين والفضل فتكون جواب للنهي اي فان  
فعلت ذلك كنت من الظالمين وحاشاه عن وقوع ذلك وانما هو من باب التعريض لئلا يفعل  
ذلك غيره صلح من اهل الاسلام كقوله تعالى لئن اشركت ليجنن عماك اخراج مسلم والنسائي  
وابن ماجه وغيرهم عن سعد بن ابي وقاص قال لقد نزلت هذه الآية في ستة انا وعبد الله  
بن مسعود وبلال ورجل من هذيل ورجلين لست اشتهيها فقال المشركون للنبي صلح الله  
هو لاء عنك لا يجترون علينا فوقع في نفس رسول الله صلح ما شاء الله ان يقع فخذ لنفسه  
فاتزل به هذه الآية وقد روي في بيان السبب روايات موافقة لما ذكرنا في المعنى وكذلك  
اي مثل ذلك الفتنة العظيمة فتنا بعضهم ببعض اي بعض اناس ببعض وابتلينا الغني  
بالفقير والفقير بالغني والشريف بالوضيع فكل احد مبتلي بضده والفتنة الاختبار اي عالمنا  
هم معاملة المختبرين ليقولوا اللام للصيرة كقوله لذوا الموت وابوالخراب وقوله ليكون لهم  
عدو او حزننا وقيل انها الامكي وهو الاظهر وحليه اكثر المعربين والتقدير ومثل ذلك الفتنة  
فتنا ليقول البعض الاول مشير الى البعض الثاني الهؤلاء الذين من الله عليهم من بيننا  
اي اكرمهم باصابة الحق وديننا قال الخاس وهذا من المشكل لانه يقال كيف فتنا ليقولوا هذا  
القول وهو ان كان على طريقة الانكار فهو كفر واجاب جوابين الاول ان ذلك وقع منهم على طريقة  
الاستفهام لا على سبيل الانكار والثاني انه لما اختبروا بهذا كان عاقبة هذا القول منهم كقوله  
فالنقطة ال فرعون ليكون لهم عدو او حزننا قال ابن عباس قالوا ذلك استهزاء وسخرية و  
قال ابن جرير لو كان لهم كرامة على الله ما اصابهم هذا الجهد اليس الله يا علم هذا الاستفهام  
للتقريب والمعنى ان مرجع الاستحقاق لنعم الله سبحانه هو الشكر وهو علم بالشكرين له فما بالكتمون  
بالجهل وتنكرون الفضل واذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا هم الذين نجاه الله عن طردهم  
وهو المستضعفون من المؤمنين فقل سلام عليكم امره الله بان يقول لهم هذا القول  
تطبيقا  
لخواطهم واما اللهم والسلام والسلافة بمعنى واحد فالمعنى سلمكم الله وجاهز الابتداء به وان  
كان نكرة لانه دعاء والدعاء من السوغات قاله السامان وقد كان النبي صلح بعد نزول هذه

الآية اذا رآهم بدأهم بالسلام وقيل ان هذا السلام هو من جهة الله اي بلغهم من السلام عن  
 هامان قال اتى قوم النبي صلوات الله عليهم فقالوا انا اصبننا ذنوبا عظيما فما ارد عليهم شيئا فانصر فوانزل الله  
 هذه الآية فدعاهم فقرأها عليهم وقيل ان الآية على اطلاقها في كل مؤمن لان الاعتبار بعموم  
 اللفظ لا بخصوص السبب كتب ربكم على نفسه الرحمة اي اوجب ذلك ايجاب فضل واحسان و  
 قيل كتب ذلك في اللوح المحفوظ قيل هذا من جملة ما امره الله سبحانه بابلاغه الى اولئك  
 الذين امره بابلاغ السلام اليهم تبشيرا بسعة مغفرة الله وعظم رحمة لانه اكرم الاكرمين ارحم  
 الراحمين آية اي الشان من عمل منكم سوءا بجهالة قيل المعنى انه فعل فعل اجهلين لان من عمل  
 ما يؤدي الى الضرر في السابقة مع علمه بذلك او ضمنه فقد فعل فعل اهل الجهل والسفه لا  
 فعل اهل الحكمة والتدبير وقيل المعنى انه عمل ذلك وهو جاهل لما يتعلق به من المضرة والعقاب  
 وما فاته من الثواب فتكون فائدة التقييد بالجهالة الايدان بان المؤمن لا يبأسر ما يعلم انه  
 يؤدي الى الضرر قال مجاهد كل من عمل ذنبا او خطيئة فهو بها جاهل ثم تاب من بعد  
 اي من بعد عمله وارتكابه ذلك السوء واصبح ما افسد بالمعصية في المستقبل فراجع بالصواب  
 واخلص للتوبة وعمل الطاعة فآتته اي فامره او فله ان الله غفور رحيم واختر الاول سبوه  
 والثاني ابوحاتم وكذلك اي مثل ذلك على التفصيل تفصيل الآيات في احلة حجة وبراهيننا في تقرير  
 كل حق ينكره اهل الباطل والتفصيل التبيين وقيل ان الله فصل لهم ما يحتاجون اليه من امر  
 الدين وبين لهم حكم كل طائفة ولتستبين الخطايا على الفوقية للنبي صلوات الله عليهم لتستبين يا  
 محمد سبيل الجرمين واما على التحية فالفعل مسند الى سبيل واذا استبان سبيل الجرمين فقد  
 سبيل المؤمنين قال ابن زيد هم الذين يا مروانك بطرد هؤلاء قل اني هيتك ان اعبدك  
 الذين ندعون امره سبحانه ان يعود الى مخالطة الكفار ويخبرهم بانه نهي عن عبادة ما  
 يدعونه ويعبدونه من دون الله قل لا اتبع اهل كرم امره سبحانه بان يقول لهم لا اسلك  
 المسلك الذي سلكتموه في دينكم من اتباع الاهواء والمشى على ما توجهه المقاصد الفاسدة التي  
 ينسب عنها الوقوع في الضلال كروا مع قرب العهد اعتناء بالما موربه وايدانا باختلاف  
 القولين من حيث ان الاول حكاية لما هو من جهة تعالى وهو النجى والثاني حكاية لما هو من جهة عليه السلام



وهو الانتها عما ذكر من عبادة ما يعبدونه قد ضلكت إذا أي ان اتبعت هواك فيما طلبتوه من  
 عبادة معبودكم وطرد من اردت وطردة قال الجوهري الضلال والضلالة ضد الرشاد وقد  
 ضلقت اضل قال الله تعالى قل ان ضللت فانما اضل على نفسي قال فهذه بعين المفتوحة لغة نجد  
 وهي الفصيحة واهل العلية تقول ضلكت بالكسر اضل انتهى وما أنا من المهتدين ان فعلت ذلك  
 وهذه الجملة الاسمية معطوفة على الجملة التي قبلها والمعنى بها اسمية عقب تلك الفعلية للدلالة على  
 الدوام والثبات قل اني على بينة هي الحجج والبرهان اي اني على برهان من ربي ويقين لا على هوى  
 وشك وقال ابو عمر ان الجوني على ثقة وقيل على بيان وبصيرة وهذا تحقيق للحق الذي هو عليه اشر  
 ابطال الباطل الذي هو عليه امره الله سبحانه بان يبين لهم ان ما هو عليه من عبادة ربه  
 هو عن حجة برهانية يقينية لا كما هو عليه من اتباع الشبه الذاحضة والشكوك الفاسدة التي لا  
 مستند لها الا مجرد الاهوية الباطلة وكذبكم به اي بالرب او بالعذاب وبالقران او بالبينة و  
 تذكير الضمير باعتبار المعنى اي والحال ان قد كذبتم به او جملة مستأنفة مبينة لما هم عليه من  
 التكذيب بما جاء به رسول الله صلوات الله عليهم من الحجج الواضحة والبراهين البينة ما عتدي ما تستعجلون به  
 اخبرهم بان لو يكن عنده ما يستعجلون به من العذاب فانهم كانوا الفرط تكذبهم يستعجلون نزوله  
 استهزاء بقوله او تسقط السماء كما زعمت علينا كسفا وقولهم اللهم ان كان هذا هو الحق من عندنا  
 فامطر علينا حجارة من السماء وقولهم متى هذا الوعد ان كنتم صادقين وقيل كانوا يستعجلون  
 بالآيات التي اقترحوها وطلبوها وقيل كانوا يستعجلون بقيام الساعة ومنه قوله تعالى استعجل  
بها الذين لا يؤمنون بها ان اي ما الحكم في شيء الا الله سبحانه وحده ليس معه حاكم ومن ذلك  
 ما تستعجلون به من العذاب والآيات المقترحة والمراد الحكم الفاصل بين الحق والباطل يقص هو  
 من القصص اي يقص القصص الحق او من قصاها اي يتبع الحق فيما يحكم به وقرى يقضي بالضاد  
 المعجمة والياء من القضاء يقضي القضاء الحق بين عبادة وهو خير الفاصلين بين الحق والباطل  
 بما يقضي به بين عبادة ويفصله لهم في كتابه ثم امره الله سبحانه ان يقول لهم قل لو ان عندنا  
ما تستعجلون به الاستعجال المطالبة بالشيء قبل وقته فلذلك كانت الجملة مذمومة للاسراع بتقديم  
 الشيء في وقته فلذلك كانت السورة مجودة والمعنى ما تطلبون تعجيل بان يكون انزاله بكم مقدور الي

وفي وسعي لِقْضِي الْأَمْرَيْنِ وَبَيْنَكُمْ أَمِي لِقْضَاهُ الْأَمْرَيْنِ بَأَن يَنْزِلَهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ سَوَالِي  
 لَهُ وَطَلَبِي ذَلِكَ أَوْ لَوْ كَانَ الْعَذَابُ عِنْدِي وَفِي قِيَضِي لَا تَنْزِلُهُ بَعْدَكُمْ وَعِنْدَ ذَلِكَ يَقْضِي الْأَمْرَيْنِ  
 وَبَيْنَكُمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ وَبِالْوَقْتِ الَّذِي يَنْزِلُ فِيهِ عَذَابُهُمْ وَبِمَا يَقْضِيهِ مَشِيئَتِهِ مِنْ تَأْخِيرِهِ  
 اسْتَدْرَجَالِهِمْ وَأَعْذَابِهِمْ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ جَمْعُ مَفْتَحٍ بِالْفَتْحِ وَهُوَ الْخِزَانَةُ  
 عِنْدَهُ فَخَازِنُ الْغَيْبِ جَعَلَ لِلْأُمُورِ الْغَيْبِيَّةِ فَخَازِنَ يَخْرُجُ فِيهَا عَلَى طَرِيقِ الِاسْتِعَارَةِ أَوْ جَمْعُ مَفْتَحٍ بِكسْرِ الْمِيمِ  
 وَهُوَ الْمَفْتَاخُ جَعَلَ لِلْأُمُورِ الْغَيْبِيَّةِ مَفَاتِيحَ يَتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى مَا فِي الْخِزَانَةِ مِنْهَا عَلَى طَرِيقِ الِاسْتِعَارَةِ أَيْضًا وَبُودِي  
 أَنِهَا جَمْعُ مَفْتَحٍ بِكسْرِ الْقَامِ وَالسَّمِيعُ وَعِنْدَهُ مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ فَأَنِهَا جَمْعُ مَفْتَاخٍ وَالْمَعْنَى أَنَّ عِنْدَهُ خَازِنَةَ  
 الْغَيْبِ وَالْمَفَاتِيحُ الَّتِي يَتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى الْخِزَانَةِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ جَمْعُ مُؤَكَّدَةٌ لِمَضْمُونِ الْجَمَلَةِ الْأُولَى  
 وَأَنَّهُ لَا خَيْرَ لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ بِشَيْءٍ مِنَ الْأُمُورِ الْغَيْبِيَّةِ الَّتِي اسْتَأْذَنَ بِعِلْمِهَا وَهَذَا لِيَأْنِ لِاخْتِصَاصِ الْمَقْدُورِ  
 الْغَيْبِيِّ بِهِ تَعَالَى مِنْ حَيْثُ الْعِلْمُ أَثْرِي بَأَنِ اخْتِصَاصِ كُلِّهَا مِنْ حَيْثُ الْقُدْرَةُ وَيَنْدَرُجُ حَقُّ هَذِهِ  
 الْآيَةِ عِلْمَ مَا يَسْتَعْجَلُهُ الْكُفَّارُ مِنَ الْعَذَابِ كَمَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِ السِّيَاقُ أَنْدَرَجَا أَوْلِيَا وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ  
 الشَّرِيفَةِ مَا يَدْفَعُ أَبَا طَيْلٍ الْكُهَّانَ وَالنَّجْمِيْنَ وَالرُّمَلِيْنَ وَغَيْرَهُمْ مِنْ مَدْعَى مَا الْكُشْفِ وَالْأَلْهَامِ مَا  
 لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِمْ وَلَا يَدْخُلُ حَقُّ قُدْرَتِهِمْ وَلَا يَحِيطُ بِهِ عِلْمُهُمْ وَلَقَدْ أَتَى الْإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ بِقَوْمٍ سَوَاءٍ  
 مِنْ هَذِهِ الْأَجْنَاسِ الضَّالَّةِ وَالْأَنْوَاعِ الْخَذُولَةِ وَلَمْ يَرْتَجُوا مِنْ أَكْثَرِهِمْ وَأَبَا طَيْلِهِمْ بَعْدَ حِظَّةِ  
 السُّوءِ الْمَذْكُورَةِ فِي قَوْلِ الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ مَنَاجِمًا فَقَدْ كَفَرْنَا أَنْزَلَ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ  
 قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ أَوْ تِي نَبِيكُمْ كُلِّ شَيْءٍ الْأَمْفَاتِيحُ الْغَيْبِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهَا الْأَقْدَارُ وَالْأَرْزَاقُ وَقَالَ  
 الضَّحَّاكُ خِرَازِنُ الْأَرْضِ وَعِلْمُ تَزْوِيلِ الْعَذَابِ وَقَالَ عَطَاءٌ هُوَ مَا غَابَ عَنْكُمْ مِنَ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ  
 وَقِيلَ هُوَ انْقِضَاءُ الْأَجَالِ وَعِلْمُ أَحْوَالِ الْعِبَادِ مِنَ السَّعَادَةِ وَالشَّقَاوَةِ وَخَوَاتِيمِ أَعْمَالِهِمْ وَقِيلَ هُوَ  
 عِلْمُ مَا لَمْ يَكُنْ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ إِذْ يَكُونُ كَيْفَ يَكُونُ إِنْ لَوْ كَانَ كَيْفَ يَكُونُ وَاللَّفْظُ أَوْسَعُ مِنْ ذَلِكَ وَ  
 يَدْخُلُ فِيهِ مَا ذَكَرَهُ دَخُولًا أَوْلِيَا وَعَنْ ابْنِ عِمْرَانَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا  
 إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي عِذَابِ اللَّهِ وَلَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي الْأَرْحَامِ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تَعْلَمُ  
 مَاذَا تَكْسِبُ عِذَابًا وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ وَلَا يَدْرِي أَحَدٌ مَتَى يَجِيئُ الْمَطْرَ أَخْرَجَهُ الْخَارِي

وله الشاظر وفي رواية ولا يعلم احد متى تقوم الساعة الا الله ويعلم ما في البر والبحر خضهما  
بالذكر لانها من اعظم مخلوقات الله اى يعلم ما فيها من حيوان وجماد علما مفصلا لا يخفى عليه  
منه شيء او خضهما لكونها اكثر ما يشاهد الناس ويتطلعون لعلم ما فيها وعلى هذا هو بيان  
لتعلق علمه بالمشاهدات اثر بيان تعلقه بالمغيبات قال مجاهد البر المغاوز والقفار والبحر القري  
ولامصا لا يحدث فيها شيء الا وهو يعلمه وقال الجمهور هو البر والبحر المعروفان لان جميع الارض  
اما بر واما بحر وفي كل واحد منهما من عجائب وغرائب ما يدل على عظيم قدرته وسعة علمه  
وما سقط من ورق قراي من ورق الشجر وما يبقى عليه وهو تخصيص بعد التعميم الا يعلمها  
ويعلم زمان سقوطها ومكانه وقيل المراد بالورقة ما يكتب فيه الاجال والارزاق وحال المتقاسم  
عن جعفر بن محمد ان الورقة يراى بها هنا السقط من اولاد بني ادم قال ابن عطية هذا قول جار  
على طريقة الرموز ولا يصح عن جعفر بن محمد ولا ينبغي ان يلتفت اليه ولا حجة كاشنة في ظلمات  
الارض اى في الامكنة المظلمة وقيل في بطن الارض قيل ان ينبت وقيل هي الحبة في الصخرة التي  
في اسفل الارضين ولا رطب ولا يابس وقد شمل وصف الرطوبة واليبوسة جميع الموجودات  
فلوجه لتخصيصها بنوع دون نوع الا في كتاب مبين هو اللوح المحفوظ فتكون هذه الجملة بدل  
اشغال من الا يعلمها وقيل هو عبارة عن علمه فيكون هذه الجملة بدل كل من تلك الجملة قاله  
الخطيب قال الزمخشري هو كالتركيب لقوله الا يعلمها لان معناها واحد قال الشيخ ولكنه لما طال  
الكلام اعيد الاستثناء على سبيل التوكيد وحسن كونه فاصلا وهو الذي يتوفكم وينمكم  
يا كليل فيقيض فيه نفوسكم التي بها تميزون وليس خالك موتا حقيقة فهو مثل قوله الله يتوفى  
الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها والتوفى استيفاء الشيء وتوفيت الشيء واستوفيته  
اذ اخذته اجمع قيل الروح اذا خرجت من البدن في المنام بقيت فيه الحياة وقيل لا تخرج منه  
الروح بل الدهن فقط وقيل ان الجسد وحين روح الحياة وهي لا تخرج الا بالموت وروح  
التمييز وهي تخرج بالنوم فتتارق الجسد فتطوف وترى المنامات ثم ترجع الى الجسد عند  
تقطعه وسياتي ايضا هذه المسئلة في سورة الزمر ان شاء الله تعالى وقيل خير ذلك و  
الاولى ان هذا امر لا يعرفه الا الله سبحانه وقد اخرج ابو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس

قال قال رسول الله صلوات الله على من آمن به وأخلاه من قبض روحه  
قبضها وأولادها إليه فذلك قوله تعالى يتوفكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار أي ما كسبتم  
بجرحكم من الخير والشر والتقييد بالظرفين جري علي الغالب إذا الغالب أن النوم في الليل <sup>لكسب</sup>  
في النهار ثم يبعثكم فيه أي في النهار يعني اليقظة بردار واحكم قال القاضي اطلق البعث  
ترشيحا للتوفي وقيل يبعثكم من القبور فيه أي في شأن ذلك الذي قطعتم فيه أعمالكم من النوم  
بالليل والكسب بالنهار وقيل في الكلام تقدير وتأخير والتقدير هو الذي يتوفكم بالليل ثم  
يبعثكم بالنهار ويعلم ما جرحتم فيه وقيل ثم يبعثكم فيه أي في المنام ومعنى الآية أن أعمالكم  
للكفار ليس للغفلة عن كفرهم فإنه عالم بذلك ولكن يقضى أجل <sup>الذي</sup> قسمني أي معين لكل فرد من  
افراد العباد من حياة ورزق وقال مجاهد هو الموت ثم أليكم مرجعكم إلى ربوعكم بعد الموت  
ثم يبعثكم كما كنتم تعملون فيجازي المحسن بأحسنه والمسي بأسأته وهو القاهر فوق  
عباده قيل المراد فوقية القدرة والرتبة كما يقال السلطان فوق الرعية أي العاكي عليهم بقدرته  
لأن كل من قهر شيئا وعلبه فهو مستعل عليه بالقهر والمعنى أنه هو الغالب للمتصرف في موطنهم  
لا غيره يفعل بهم ما يشاء ويجاد أو اعدا ما واجاء وأمانة واثابة وتعذيبا إلى غير ذلك وقيل  
هو صفة لله تعالى وهذا هو مذهب سلف الأمة وأئمتها يمرونها كما جاءت من غير تكليف ولا  
تأويل ولا تعطيل أي فوقية تليق بجاله وهو الحق وقد تقدم بيانها في أول السورة ويرسل عليكم  
حفظة أي ملائكة جعلهم الله حافظين لكم ومنه قوله تعالى وإن عليكم حافظين والمعنى أنه  
يرسل عليكم من يحفظكم من الأفات ويحفظ أعمالكم قال السدي هو المعقبات من الملائكة يحفظون  
ويحفظون عملهم والحفظة جمع حافظ مثل كتبة جمع كاتب وعليكم متعلق بيرسل لما فيه من  
الاستعداد وتقديمه على حفظه ليفيد العناية بشأنه وأنه امر حقيق بذلك وقيل هو متعلق  
بحفظته حتى إذا جاء أحدكم الموت توفته رسلنا يحتمل أن تكون حتى للغاية ويحتمل أن تكون  
للابتداء والمراد بجي الموت محيي علامته والرسل هم أعوان ملك الموت من الملائكة قاله ابن  
عباس ومعنى توفته استوفت روحه وقيل المراد ملك الموت وحده وإنما ذكر بلفظ الجمع تعظيما له  
وهو لا يقصر عن أي لا يقصرون ولا يضعون وأصله من التقدم وقال أبو عبيدة لا يتوانون

وقرى لا يفرطون بالتخفيف اي لا يجاوزون الحد فيما امروا به من الاكرام والاهانة <sup>للمحرمين</sup> ووا  
الضمير راجع الى احدلانه في معنى الالتفات من الخطاب الى الغيبة والسرفى الافراد والجمع ثانيا  
وقوع التوفى على الافراد والرد على الاجتماع اي ردوا بعد الحشر الى الله اي الى حكمه وجزائه وقيل  
جمهور المفسرين ويحتمل ان يكون هذا الرد الى الله بعد الموت فقد ورد في السنة المطهرة ما يفيد  
ان الملائكة يصعدون بارواح الموتى من سماء الى سماء حتى تنتهيها الى السماء السابعة وفي رواية  
الى السماء التي فيها الله ثم ترد الى عليين او سجين وفي الآية دليل على علوة تعالى من خلقه وانه اعلم  
وقيل ردوا اي الخلق والملائكة قال الكلبي يقبض ملك الموت الروح من الجسد ثم يسلمها الى ملائكة  
الرحمة والعذاب ويصعدون بها الى السماء حكاه القرطبي مؤلفهم ما لكم الذي يلي امورهم  
او خالفهم ومعبودهم الحق صفة لاسم الله وقرى الحق بالنصب على ضمنا فعل اي اعني او امح  
او على المصدر وانما قال ذلك لانهم كانوا في الدنيا تحت ايدي موال بالباطل والله مولاهم  
وسيدهم بالحق الآله الحكماء لا يحكم الاله الا لغيره لا بحسب الظاهر ولا بحسب الحقيقة وهو  
استوعب الحكاميين لكونه لا يحتاج الى ما يحتاجون اليه من الفكر والروية والتدبر قل توبيخا و  
تقرير الهم بلفظ ط شراكا ثم عن رتبة الالهية من تبيخكم من ظلمات البر والبحر المراد بظلماتها  
شدا تدها الها شاة التي تبطل الحواس وتدهش العقول ولذلك استعير لهما الظلمات المبجلة  
كحاسة البصر قال الحاس والعرب تقول يوم مظلم اذا كان شديدا فاذا عظمت ذلك قالت  
يوم ذر وكوكب اي اشتدت ظلمته حتى صار كالليل في ظلمته وفي ظهور الكواكب فيه لانها لا  
تظهر الا في الظلمة وقيل حمله على الحقيقة اولى فظلمة البرهي ما اجتمع فيه من ظلمة الليل وظلمة  
السحاب فيحصل من ذلك الخوف الشديد لعدم الاهتداء الى طريق الصواب وظلمة البحر ما اجتمع  
فيه من ظلمة الليل وظلمة السحاب وظلمة الرياح العاصفة والامواج الهائلة فيحصل من ذلك ايضا  
الخوف الشديد من الوقوع في الهلاك فالمقصود انه عند اجتماع هذه الاسباب الموجبة للخوف  
الشديد لا يرجع الانسان فيها الا الى الله تعالى لانه هو القادر على كشف الكروب وازالة الشدائد  
وهو المراد من قوله تدخون تضرعون وخفية اي حال دعاء كرهه دعاء تضرع وخفية او متضرعون  
ومخفين والمراد بالتضرع هنا دعاء الجهر قائلين لئن اجدنا من هذه الشدة التي نزلت بنا وهي

الظلمات المذكورة لتكونن من الشاكرين له على ما انعم علينا من تخليصنا من هذه الشدائد  
قال ابن عباس اي من كرب له والبحر واذا ضل الرجل الطريق دعا الله لئن انجيتنا الآية قل الله  
يحييكم قراءة التشديد تفيد التكثير وقيل معناها واحد والضمير في منها راجع الى الظلمات ومن  
كل كرب باعادة الجار هو واجب عند البصريين والكرب الغم الشديد ياخذ النفس ومنه رجل  
مكروب فقرا انكم تشركون بالله سبحانه بعد ان احسن اليكم يا خلوص من الشدائد وذهب  
شركاء لا يفتعونكم ولا يضرونكم ولا يقدرون على تخليصكم من كل ما ينزل بكم فكيف وضعتم  
هذا الشرك موضع ما وعد توبه عن انفسكم من الشكر قل امره الله سبحانه ان يقول لهم هو  
القادر على ان يبعث عليكم عذابا ابا اي الذي قد على اجزاء كمن تلك الشدائد ودفع عنكم تلك  
الكروب قادر على ان يعيدكم في شدة وعجزة وكرب يبعث عذابه عليكم من كل جانب ومن  
فوقكم كالمنزل والصواعق والقذف والجمرة والريح والطوفان او من تحت ارجلكم كالخسف  
والرحفة والزلازل والفرق وقيل من فوقكم يعني الامراء الظلمة وائمة السوء ومن تحت ارجلكم  
السفلة وعبيد السوء قاله ابن عباس وعن الضحاك نحوه او يلبسكم شيئا من لبس الامر اذا خاط  
وقرى بضم الياء اي يجعل ذلك لباسا لكم قيل والاصل اويلبس عليكم امر كمن فخذ احد المغويين  
مع حرف الجر كما في قوله تعالى واذا كالمهم او وزنوه بخسرون والمعنى يجعلكم مختلطى الاهواء مختلفي  
الفضل متفرقي الآراء وقيل يجعلكم فواقبا تل بعضكم بعضا والشيع جمع شيعة اي الفرق  
وكل قوم اجتمعوا على امر فهم شيعة واشياع واصلاء من الشيع وفي القاموس شيعة الرجل  
بالكسر اتباعه وانصاره والفرقة على حدة وتقع على الواحد والاثنين والجمع والمذكر والمؤنث وقد  
حلب هذا الاسم على كل من يتولى عليا واهل بيته حصا واسما لهم خاصة واجمع اشياع وشيع  
كعنايهم قال مجاهد يعني اهواء متفرقة وهو ما كان فيهم من الفتن والاختلاف في دينهم  
بعضكم باس بعض اي يصيب بعضكم بسدة بعض من قتل واسروهم وقال ابن زيد هو الذي  
فيه الناس اليوم من الاختلاف والاهواء وسفك بعضهم دماء بعض انظر كيف نصرت  
الايتي اي بين لهم الحجج والالآت من وجوه مختلفة لعلمهم يقهرون الحقيقة فيعودون الى  
الحق الذي بيناه لهم بيانات مختلفة متنوعة اخرج البخاري وغيره عن جابر بن عبد الله

قال لما نزلت هذه الآية قل هو القادر على ان يبعث عليكم هذا يا من فخرتم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعوذ  
بوجهك او من تحت ارجلكم قال اعوذ بوجهك او بلبسكم شيئا ويزين بعضكم باس  
قال هذا الهون او اليسر واخرج احمد وعبد بن حميد ومسلم وابوداؤد والترمذي وابن ماجه  
وضرهر في حديث طويل عن ثوبان وفيه وسألته ان لا يسلط عليهم هذا من غير موافقائها  
وسألته ان لا يذيق بعضهم باس بعض فمنعنيها واخرج مسلم وضرره من حديث سعد بن ابي  
وقاص ان النبي صلى الله عليه وسلم اقبل خات يوم من العالية حتى اذا مر بمجد بني معاوية دخل فرجع فيه  
ركعتين وصلينا معه ودحاربه طويلا ثم انصرف اليها فقال سألت ربي ثلثا فاعطاني اثنتين  
ومعني واحدة سألته ان لا يهلك امتي بالغرق فاعطانيها وسألته ان لا يهلك امتي بالسنة فاعطانيها  
وسألته ان لا يجعل باسهم بينهم فمنعنيها واخرج احمد والترمذي وحسنه وابن ابي حاتم وابن  
مردويه عن سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه واله وسلم في هذه الآية  
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما انها كانت ولم يات تاويلها بعد والا حديث في هذا  
الباب كثيرة وفيما ذكرناه كفاية وكذب به الضمير راجع الى القرآن او الى الوعيد للضمن في هذه  
الآيات المتقدمة او الى النبي صلى الله عليه وفيه بعد لانه خوطب بالكاف عقيبها وادعاء الالتفات فيه  
ابعد والى العذاب قاله الترمذي قَوْمَكَ الْمَكْذِبُونَ هم قريش وقيل كل معانداي كذبوا به  
وهو الحق اي في كونه كتابا منزلا من عند الله اولانه واقع لاحالة قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ  
اي يحفظ على اعمالكم حتى اجازيكم عليها قيل وهذه الآية منسوخة باية القتال وقيل ليست  
بمنسوخة اذ لم يكن ايمانهم في وسعه لِكُلِّ نَبِيٍّ مَسْتَقْرًا اي لكل شيء وقت يقع فيه والنبأ النبي  
الذي ينبا عنه وقيل المعنى لكل عمل جزاء وقال ابن عباس لكل نبي حقيقة قال الزجاج يجوز ان  
يكون وعيد الهم بما ينزلهم في الدنيا وقال الحسن هذا وعيد من الله للكفار لانهم كانوا لا يعرفون  
بالبعث قال السدي فكان نبا القوم استقر يوم بدر بما كان يعدهم من العذاب وسوف تعلمون  
ذلك في الدنيا او في الآخرة بحصوله ونزوله بكم وقد علموا يوم بدر بحصول ما كان النبي صلى  
الله عليه وسلم وعدهم به واذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا انخطاب النبي صلى الله عليه وسلم وانضم  
اصله في اللغة هو الشروع في الماء والعبور فيه ثم استعمل في غمرات الاشياء التي هي جاهل شبهها

بغير الماء فاستعير من الحسن والمعقول وقبل هو ما خوذ من اخلط وكل شيء خضته فقد  
 خلطته ومنه خاض الماء بالعسل خلطه والمعنى واذا رايت الذين يخوضون في القرآن بالتكذيب  
 والرد والاستهزاء وَأَعْرَضَ عَنْهُمْ أي فدعهم ولا تقعد معهم لسامع مثل هذا المنكر العظيم  
حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ أي مغاير له الضمير للآيات والتذكير باعتبار كونها قرآنا أو باعتبار  
 كونها حديثا فان وصف الحديث بمغايرتها يشير الى اعتبارها بعنوان الحديثية امر الله سبحانه  
 بالأعراض عن اهل المجالس التي يستهان فيها بآيات الله الى غاية هي الخوض في غير ذلك وفي هذه  
 الآية موعظة عظيمة لمن يتسمع بمجالسة المبتدعة الذين يجرسون كلام الله ويتلاعبون بكتابه  
 وسنة رسوله ويترجون ذلك الى احوالهم المضلة وتقليد ائمة الفاسدة وبدعم الكاسدة فإنه  
 اذا لم ينكر عليهم ويغير ما هم فيه فاقبل الاحوال ان يتراءى عليهم وذلك يسير عليه غير  
 وقد يجعلون حضوره معهم مع تنزهه عما يتلبسون به شبهة يشبهون بها على العامة فيكون  
 في حضوره مفسدة زائدة على مجرد سماع المنكر وقد شاهدنا من هذه المجالس الملعونة ما لا يأتي  
 عليه الحصر وقصنا في نضرة الحق ودفع الباطل بما قدرنا عليه وبلغت اليه طاقتنا ومن عرف  
 هذه الشريعة المطهرة حق معرفتها علم ان مجالسة اهل البدع المضلة فيها من المفسدة اضعافا  
 اضعاف ما في مجالسة من يعصى الله بفعل شيء من المحرمات ولا سيما لمن كان خيرا صالحا القدر  
 في علم الكتاب والسنة فإنه ربما ينفق عليه من كذا يا تهم وهذا هو من البطلان بأوضح  
 مكان فينقح في قلبه ما يصعب علاجه ويعسر حقه فيعمل بذلك مدة عمره ويلقى الله به  
 معتقدا انه من الحق وهو من ابطال الباطل وانكر المنكر قال ابن عباس من الله المؤمنين بالجماعة ونهاهم  
 عن الاختلاف والفرقة واخبرهم انما اهلك من كان قباهم بالراء والخصومة في حين الله وعن ابي  
 قال لا تجالسوا اهل الخصومات فاهم الذين يخوضون في آيات الله وعن محمد بن علي قال ان اصحاب الأهواء  
 من الذين يخوضون في آيات الله وقال مقاتل كان المشركون بمكة اذا سمعوا القرآن من اصحاب النبي صلوا  
 خاضوا واستهزؤا فقال المسلمون لا يصلم لنا مجالستهم فافان فخرج حين نسمع قوهم وجالسهم فانزل الله  
 الآية وقال السدي ان هذه الآية منسوخة بآية السيف ولا يصح وَأَمَّا يُنسِيكَ الشَّيْطَانُ  
فَقَعَدْتَ مَعَهُمْ فَلا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِ أي اذا ذكرتهم فقم معهم ولا تقعد مع القوم الظالمين أي



المشركين وفيه وضع الظاهر موضع المضمرة قال مجاهد في محمد صلوات الله عليهم إلا أن ينسى فإذا ذكر فليتهم وذلك قول الله يعني هذه الآية وعن ابن سيرين أنه كان يرى أن هذه الآية نزلت في أهل الأهواء المعنى أن إنساك الشيطان أن تقوم عنهم فلا تقعد إذا ذكرت مع الذين ظلموا أنفسهم بالاستهزاء بالآيات والتكذيب بها قيل وهذا الخطاب وإن كان ظاهراً للنبي صلوات الله عليه فإلزامه لا يمتنع عنه أن ينسبه الشيطان وقيل لا وجه لهذا فالنسيان جائز عليه كما نطق بذلك الأحاديث الصحيحة إنما أنا بشر أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني ونحو ذلك وما على الذين يتقون مجالسة الكفار عند خوضهم في آيات الله من حساسية جهومي الكفار من شيء وقيل المعنى ما على الذين يتقون ما يقع منهم من الخوض في آيات الله في مجالستهم لهم من شيء وعلى هذا التفسير ففي الآية الترخيص للمتقين في مجالسة الكفار إذ اضطررنا إلى ذلك قيل وهذا الترخيص كان في أول الإسلام وكان الوقت وقت تعزية قرآن قوله تعالى وقد نزل عليكم في الكتاب إن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهنأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره فنسخ ذلك والحق أنها محكمة بأجماع أهل العلم خلافاً للكوفي كما تقدم في سورة النساء عن عمرو بن عبد العزيز أنه أتى بقوم قعدوا على شراب معهم رجل صاهراً فضربوه وقال لا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره وقيل مجالستهم مباحة بشرط الوعظ والنهي عن المنكر ولكن ذكرى قال الكسائي المعنى ولكن هذه ذكرى والمعنى على الاستدراك من النفي السابق أي ولكن عليهم الذكرى للكافرين بل العظة والبيان لهم بأن ذلك لا يجوز ما على التفسير الأول فلان مجرد اتقاء مجالسة هؤلاء الذين يخوضون في آيات الله لا يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وما على التفسير الثاني فالترخيص في المجالسة لا يسقط التذكير وفيه وجوه أخرى كعلمهم يتقون الخوض في آيات الله إذا وقعت منكم الذكرى لهم وما جعل الضمير للمتقين فبعباد جدوا والذين اتخذوا دينهم أي أتوا هؤلاء الذين اتخذوا الدين الذي كان يحق عليهم العمل به والدخول فيه رد عن الله وهو دين الإسلام لعباد وطواحيث سخروا به واستهزؤا فيه فلا تعلق قلبك بهم فأنصروا أهل نعمت وإن كنت ما موراياً بلاغهم بالحجة وقيل هذه الآية منسوخة

بآية القتال وقيل المعنى انهم اتخذوا دينهم لعباً ولهوا كما في فعلهم لا لعباً  
 من تلك الخيالات والضلالات المتقدمة ذكرها وقيل المراد بالدين هنا العبادات التي اتخذوا عبادة  
 لعباً وهو قال قتادة اي كلاً وشراً وكذا من جعل طريقته الخمر والزمر والرقص والحزوة والبيضا  
 بنوا امرد منهم على التشيخ وتدينوا بما لا يعود عليهم بنفع عاجلاً واجلاً لعبادة الصنم وتخريم  
 الجائر والسواثب والمعنى اعرض عنهم ولا تنال بافعالهم واقوالهم وقال مجاهد هو مثل قوله  
 ذني ومن خلقت وحيداً يعني انه للتهديد وعلى هذا تكون الآية محكمة وغيرهم الحيوان  
 الدنيا حتى اشرها على الآخرة وانكروا البعث وقالوا ان هي احياتنا الدنيا نموت ونفيا وما نحن  
 بمبعوثين وذكره اي بالقران او بالحساب ان اي لثلاث بلسان نفسه الاسبال تسليم النفس  
 للهلاك ومنه اسبلت ولدي اي رهنته في الدم لان عاقبته ذلك الهلاك واصل الاسبال و  
 الاسبال في اللغة التخرير والمنع يقال هذا جليك بسل اي حرام ممنوع ومنه اسبل ان في ستة لا نقلت  
 منه اولانه ممنوع والاسبال الشجاع لا تمتنع من قرنه وهذه اسبل عليك اي ممنوع قال ابو عبيد  
 الذي يسلم نفسه على الموت او الضرب وان استبسل اي ان يطرح نفسه في الحرب ويريد ان  
 يقتل فالمعنى وذكره خشية او مخافة او كراهة ان تهلك نفس بما كسبت اي ترهن وتسلم  
 للهلاكه وتحبس في جهنم وتحرم من الثواب بسبب ما كسبت من الأثام وعن ابن عباس  
 ان تبسل ان تفضح وابسلوا اضحى او قال قتادة تحبس في جهنم وقال الضحاك تفرق بالنار وقال  
 ابن زيد تؤخذ به ليس هذا اي لتلك النفس التي هلكت من دون الله من لا ابتداء الغاية وقيل انها  
 زائدة نقله ابن عطية وليس بشيء ولا اول ظهوره في قريش ناصري امرياً ولا اشقيع يشفع في  
 الآخرة ويمنع عنها العذاب وان تعدل كل عدل هذا الفدية والمعنى وان بذلت  
 تلك النفس التي سلت للهلاك كل فدية لا يؤخذ منها ذلك العدل حتى تنجو به من الهلاك  
 اولئك اي المتخذون دينهم لعباً ولهوا وهو مبتدأ وخبره الذين اسبلوا اي اسلموا للهلاك  
 بما كسبوا اي مجازتهم وحملتهم شرباً من حميم مستانفة كانه قيل كيف هؤلاء فقيل لهم  
 شرب الآية وهو الماء الحار البالغ نهايتها الحوارة ومثله قوله تعالى يصب من فوق رؤسهم  
 الحميم وهو هنا شرباً يشربونه فيقطع امعاءهم وصداب الدم مولوماً كما كانوا يكفرون

اي بسبب كفرهم قل انذحوا من دون الله ما لا ينفعنا ولا يضرنا امر الله سبحانه بان يقول  
 لهم هذه المقالة والاستفهام للتوبيخ اي كيف ندعو من دون الله اصناما لا تنفعنا بوجه من  
 الوجه ان اردنا منها نفعا ولا نضحي ضرها بوجه من الوجوه ومن كان هكذا فلا يستحق للعبادة  
وَسُرُّدُ عَكَالٍ اَعْقَابِنَا جمع عقباي كيف ندعو من كان كذلك ونرجع الى الضلالة  
 التي اخرجنا الله منها قال ابو عبيدة يقال لمن رد عن حاجته ولم يظفر بها قد رد على عقبيه  
 وقال المبرد تعقب بالشر بعد الخير واصله من المعاقبة والعقبة وهما ما كان تاليا للشيء ولجبا  
 ان يتبعه ومنه والمعاقبة للمتقين ومنه عقب الرجل ومنه العقوبة لانها تالية للذنب بعد اذ  
 هدانا الله الى دين الاسلام والتوحيد كالذي استهوت به الشياطين في الارض هوى طوي  
 الى الشيء اسرع اليه قال الزجاج هو من هوى النفس اي زين له الشيطان هواه واستهوته  
 الشياطين هوت به اي نرد حال كوننا مشبهين للذي استهوته الشياطين اي ذهبت به  
 مردة الجبن فالعته في هوية من الارض بعد ان كان بين الانس وحلى هذا ااصله من الهوى  
 وهو النزول من اعلى الى اسفل حير ان اي حال كونه متخيرا تاها لا يدري كيف يصنع والحير  
 هو الذي لا يهتدي بجهة وقد يقال حار حيرة وحيرة اذا تردد وبه سمي الماء المستقع  
 الذي لا منفذ له حارثة اصحاب يدعونته الى الهدى صفة حيران او حال اي له رفة يقو  
 له ائتنا فلا يجيبهم ولا يهتدي بهم ويقي حيران لا يدري اين يذهب قل امره سبحانه  
 بان يقول لهم ان هدانا الله اي دينه الذي ارتضاه لعباده هو الهدى وما عداه باطل ومن  
 يتبع غير الاسلام دينا فلن يقبل منه و امرنا ناسلم هو لام العلة والمعلل هو الامراي امرنا  
 لاجل ان ناسلم قاله الزجاج حشري وقال الفراء امرنا بان ناسلم لان العرب تقول امرتك لتذهب  
 وبان تذهب بمعنى وقال النحاس سمعت ابن كيسان يقول هي لام الخفض وقيل نائدة  
لِرَبِّ الْعَالَمِينَ لانه هو الذي يستحق العبادة لا غيره و امرنا ان اقيموا الصلوة ويجوز ان  
 يكون عطفا على يدعونه اي يدعونه الى الهدى ويدعونه ان اقيموا وانعوه لان فيها  
 ما يقرب اليه وهو الذي اليه نُحْشِرُونَ يوم القيامة فكيف تخالفون امره مستانفة من  
 لامثال ما امر به من الامور الثلاثة وهو الذي خلق السموات والارض خلقا حقيا وحال

كون الخلق بالحق فكيف تعبدون الاصنام المخلوقة او اظهار اللعن وعلى هذا الباء بمعنى اللغو وقيل  
 كل ذلك بالحق وقيل خلقها بكلامه الحق وهو قوله كن وقيل بالحكمة او محققا لاهازلا ولا عابثا واذا ذكر  
 او اتقوا يوم يقول للسموات والارض كن والمراد بالقول المذكور حقيقته او المراد به التمثيل  
 والتشبيه تقريبا للعقول لان سرعة قدرته تعالى اقل زمنا من زمن النطق بكن الاول او في يكون  
 فيه اوجه احدها انه ضمير جميع ما خلقه الله تعالى يوم القيامة الثاني انه ضمير الصور المنفوخة  
 فيه وحل عليه يوم ينفخ في الصور والثالث انه ضمير اليوم اي فيكون ذلك اليوم العظيم الرابع  
 ان الفاعل هو قوله والحق صفة اي فيوجد قوله الحق ويكون الكلام على هذا قد تم على  
 الحق والمعنى قوله للشيء اذا ارادة كن فيكون حق وصدق وقيل المعنى لا يكون شيء من السموات  
 والارض وسائر المكونات الا عن حكمة وصواب وقيل المعنى وامر المتعلق بالاشياء الحق اي  
 المشهود له بانه حق وقيل المعنى قوله المتصنف بالحق كان يوم يقول الآية وقوى فتكون بالنون  
 وهو اشارة الى سرعة احساب وقوى بالتحية وهو الصواب وكلمة الملك يوم ينفخ في الصور  
 اي له الملك في هذا اليوم وقيل هو بدل من اليوم الاول اخبر عن ملكه يومئذ وان كان الملك  
 له خالصا في كل وقت في الدنيا والاخرة لانه لا منازع له يومئذ يدعى الملك والصور قرن بنفخ  
 فيه النفخة الاولى للفناء والثانية للانشاء وهو لغة اهل اليمن وكذا قال الجوهري ان الصور التوت  
 اي المستطيل وفيه جميع الارواح وفيه تقب بعدد ما فاذا انفخ خرجت كل روح من نفثها ورو  
 جسدها فخله الحياة قال مجاهد الصور قرن كهية البوق وقوى الصور جمع صورة والمراد الخلق  
 وبه قال الحسن ومقاتل قال ابو عبيدة وهذا وان كان محتملا ليرد بما في الكتاب والسنة قال الله تعالى  
 ثم نفخ فيه اخرى واخرج ابوداؤد والترمذي وحسنه والنسائي وابن المنذر وابن ابي حاتم وابن  
 حبان والحاكم وصححه والبيهقي وعبد بن حميد وابن المبارك عن عبد الله بن عمر وقال سئل النبي  
 صلعم عن الصور فقال قرن بنفخ فيه واجمع عليه اهل السنة والاحاديث الواردة في كيفية النفخ  
 نابتة في كتب الحديث لاحاجة لنا الى ايرادها ههنا عالم الغيب والشهادة صفة للذي خلق السموات  
 والارض او هو يعلم ما خاب من عبادة وما يشاهد ونه فلا يعيب عن علمه شيء وهو الحكيم  
 في جميع ما يصد عنه الخبر بكل شيء فلاذ قال ابراهيم لا يبيد الله اهل العلم لفظ المنزلة

قال الجوهري ان اسم اعجمي وهو مشتق من ازر فلان فلانا اذا عاوناه فهو ازر وقومه على  
 عبادة الاصنام وقال ابن فارس انه مشتق من القوة قال الجوهري في النكت من التفسير انه ليس  
 بين الناس اختلاف في ان اسم والد ابراهيم تاريخ ضبطه بعضهم بالحاء المهملة وبعضهم بكاف  
 المعجمة والذي في القرآن يدل على ان اسمه ازر وقد تعقب في دعوى الاتفاق بما روي عن  
 ابن اسحق والضحاك والسكيت انه كان له اسمان ازر وتاريخ وقال مقاتل ازر لقب وتاريخ اسم  
 وقال البخاري في تاريخه الكبير ابراهيم بن ازر وهو في التوراة تاريخ والله سماه ازر وان كان  
 عند السابيين والمؤرخين اسمه تاريخ ليعرف بذلك وكان من كوفي وهي قرية من سواد الكوفة  
 وقال سليمان التيمي ان ازر سب وعتب ومعناه في كلام المعوج وقال الضحاك معنى ازر الشيخ  
 الهرم بالفارسية وهذا على مذهب من يجوز ان في القرآن الفاظ قليلة فارسية وقال الفراء  
 هي صفة ذم بلغتهم كانه قال يا مخيطي وروي مثله عن الزجاج وقال مجاهد هو اسم صنم ولم  
 يكن بابيه وعن السدي قال سم ابيه تاريخ واسم الصنم ازر وقال ابن عباس الازر الصنم وابو  
 ابراهيم اسمه يازر وامه اسمها مثل وامراته اسمها سارة وسريته امر اسمعيل اسمها حجرة قال  
 سعيد بن المسيب ومجاهد ازر اسم صنم كان والد ابراهيم يعبده وعلى هذا فاطلاق اسم الصنم  
 ابيه اما للتعبير له لكونه معجزة او على حذف مضاف اي قال لابييه عابدا ازر او تعبد ازر على  
 حذف الفعل والصحيح ان ازر اسم لابي ابراهيم لان الله سماه وعليه جرى جمهور المفسرين وما نقل  
 عن السابيين والمؤرخين ان اسمه تاريخ ففيه نظر لانهم انما نقلوه من اهل الكتاب ولا عبرت بقولهم  
 وقد اخرج البخاري في افراده من حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يلقي ابراهيم عليه السلام  
 اياه ازر يوم القيامة وعلى وجه ازر قرة وغبرة الحديث وسماه النبي صلى الله عليه وسلم ازر ايضا ولا  
 قول لاحد مع قول الله ورسوله كائنا من كان والمعنى اذ قال ابراهيم لا ازر اتخذ اصناما ما جمع  
 صنم وهو التمثال والوثن بمعنى وهو الذي يتخذ من خشب او حجارة او حديد او ذهب او فضة  
 على صورة الانسان اي تجعلها الهة لك تعبدها من دون الله الذي خلقك ورزقك في  
 اربك الروية اما علمية واه ابصورية واجمالية لتعليل الانكار والتوخي وقومك المتبعين لك  
 في عبادة الاصنام في صلال عن طريق الحق قبيحين وانح بين لان هذه الاصنام لا تضر ولا تنفع

ولكنك أي مثل تلك الأراء أثرى إبراهيم والجملة معترضة قيل كانت هذه الرواية بعين البصر  
 وقيل بعين البصيرة ومعنى ترى أريناه حكاية حال ماضية أي أريناه ذلك وقد كان أزدو  
 قومه يعبدون الأصنام والكواكب والشمس والقمر فارادان ينيهمهم على الخطأ وقيل إنه ولد في  
 سرب وجعل رذقة في اطراف أصابعه فكان يصمها وسبب جعله في السرب ان النمرود رأى  
 رويان ملكه يذهب على نيد مولود فامر بقتل كل مولود ملكوت السموات والأرض إلى  
 ملكها وزيدت النماء والوال والمباغنة في الصفة ومثله الرغبوت والرهبوت مباغنة في الرغبة والر  
 قيل اراد بملكوتها ما فيها من الخلق وقيل كشف الله عن ذلك حتى رأى إلى العرش والى أسفل  
 الارضين وقيل رأى من ملكوتها ما قصه الله في هذه الآية قال ابن عباس كشف ما بين السما  
 حتى نظر اليهن على صخرة والصخرة على حوت وهو الحوت الذي منه طعام الناس والحوت في سلسلة  
 والسلسلة في خاتر العرة وقال مجاهد سلطانها وقيل المراد بملكوتها الربوبية والالهية أي ت  
 ذلك ونوقه لمعرفة بطريق الاستدلال التي سلكها قال قتادة ملكوت السموات الشمس والقمر والنجوم  
 ملكوت الارض الجبال والشجر والبحار وليكون من المؤمنين أي يستدل به ويكون من اهل  
 اليقين عيانا كما يقين بآنا واليقين عبارة عن علم يحصل بسبب المتأمل بعد زوال الشبهة  
 قال ابن عباس جعل له الامر سرا وحلائية فليخف عليه شيء من اعمال الخلاق والمعزاريناه  
 ذلك ليكون من يوقن علم كل شيء حسا وخبرا قلما كمن عليه أي ستره السيل بظلمته ومنه  
 الجنة والجنة والجن كاه من الستر أي واذا ذكر اذ جن الليل يقال جن الليل واجن اذا اظلم وغط كل شيء وقصة  
 اخرى خبر قصة عرض الملكوت عليه رأى كوكبا قيل رأى من شق الصخرة الموضوع على  
 راس السرب الذي كان فيه وقيل رأه لما أخرجه ابوع من السرب وكان وقت غيبوبة الشمس  
 قيل رأى المشتري وقيل الزهرة قال هذا رأيي جملة مستأنفة كانه قيل فماذا قال عند رؤية  
 الكواكب قيل وكان هذا منه عند قصور النظر لانه في زمن الطفولية وقيل كان بعد بلوغ  
 ابراهيم وعليه جمهور المحققين ثم اختلف في تاويل هذه الآية فقيل اراد قيام الحجة على قومه  
 كالحاكمي لما هو عندهم وما يعتقدونه لاجل الزاهر وقيل معناه اهداري انكران يكون مثل  
 هذا ربا ومثله قوله تعالى فان من فهم الخالدون أي فهم الخالدون وقيل المعنى انتم تقولون

هذا في فاضل القول وقيل المعنى على حذف مضاف أي هذا دليل ربي فلما أفل أي خرب  
 وضاب ولا قول غيبة النيرات قال إبراهيم لأحِبُّ الأفلين يعني لا أحب رباً يغيب ويطلع  
 فان الغروب تغير من حال إلى حال وهو دليل الحذوث فلم يقع فيهم ذلك فلما رأى القمر  
 بأزغ أي طالعا منتشرا ضوءاً يقال بزغ القمر إذا ابتدأ في الطلوع والذرع الشق كأنه يشق ببوره  
 الظلمة قال لهم هذا رأيي بزعمكم وتقدم الكلام فيه فلما أفل أي غاب قال لئن لم يهدني  
 ربي لئن لم يثبتني على الهداية ويوقيني للحج وليس المراد أنه لم يكن مهتدياً بل لأن الأنبياء لم  
 يزوالوا على الهداية من أول القطرة وفي الآية دليل على أن الهداية من الله تعالى لأن إبراهيم  
 أضاف الهداية إليه سبحانه وتعالى لا كون من العوالم الضالين الذين لا يهتدون للحق فيظنون  
 انفسهم ويجرمونها حظها من الخير فلما رأى الشمس بأزغ الروية بصوتية قال هذا رأيي  
 وإنما قال هذا مع كون الشمس مؤنثة لأن مراد هذا الطالع قاله الكسائي ولا خفش وقيل هذا  
 الضوء وقيل الشخص وقيل لأن ثابث الشمس غير حقيقي هذا الكبر أي مما تقدمه من الكواكب  
 وقيل أكبر جرمها وضوءاً ونفعا فسعة جرم الشمس مائة وعشرون سنة كما قاله الغزالي فلما  
 أفلت أي غابت الشمس وقويت عليهم الحج ولم يرجعوا قال يا قوم رأيي بري مما تشركون  
 أي من الأشياء التي تجعلونها شركاء لله وتعبدها من الأصنام والأجرام المحدثه المتأخره إلى عهد  
 قال بهذا المظهر له أن هذه الأشياء مخلوقة لا تنفع ولا تضر ومستند على ذلك بأقواله الذي هو دليل  
 حذوثها رأيي وجهت وجهي أي قصدت بعبادتي وتوحيدتي الله عز وجل وذكر الوجه لأنه  
 العضو الذي يعرف به الشخص ولأنه يطلق على الشخص كله كما تقدم للذي فطر السموات و  
 الأرض أي خلقها وابتدعها حقيقة أي ما تلا إلى الدين الحق وما أنا من المشركين به تبرأ  
 الشرك الذي كان عليه قومه وحقيقة قومه أي وقعت منهم الحاجة له في توحيدهم بما يدل  
 على ما يدعون به من أن ما يشركون به ويعبدونه من الأصنام الهية فاجاب إبراهيم عليه السلام  
 بما حكاه الله عنه أنه قال الخاشع لله في الله أي في كونه لا شريك له ولأنه لا ضد وقد هدد  
 إلى توحيدهم وانتم تريدون أن أكون مثلكم في الضلالة والجهالة وعدم الهداية ولا أخاف مما  
 تشركون به قال هذا ما خفف من الهتهم بما يستغضب عليه وتصيبه بمكره أي أني لا أخاف

ما هو مخلوق من مخلوقات الله لا يضر ولا ينفع وإنما يكون الخوف من يقدر على النفع والضرر  
 والضرر في بهيج زجره إلى الله وإلى معبوداتهم المدلول عليهم بما في ما تشكون به إلا أن يشاء  
 رَبِّي شَيْئًا أَي الأوقات مشية ربي بأن يلحقني شيئاً من الضرر يذنب علمته فالأمر إليه ذلك  
 منه لا من معبود انكر الباطلة التي لا تضر ولا تنفع ولا والمعنى على نفي حصول ضرر من معبودهم  
 على كل حال وإن أتت الضرر والنفع لله سبحانه وصدورها حسب مشيئة والاستثناء على هذا  
 متصل لأنه من جنس الأول والمستثنى منه الزمان كما أشار إلى ذلك في الكشاف وقيل منقطع  
 بمعنى لكن وعليه جرى ابن عطية والخوفي وهو أحد قول أبي البقاء والكواشي الذي سمي السيوطي قال الخوفي  
 تقديره لكن مشية الله أي يضرها فما تضرر على ذلك بقوله وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا يعني أن  
 علمه محيط بكل شيء فلا يخرج شيء عن علمه قال أبو البقاء إن ما يسع الشيء فقد احاط به والعالم  
 بالشيء محيط بعلمه فإذا شاء الخير كان حسب مشيئته وإذا شاء الأثرال شرقي كان حسب مشيئته  
 ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ثم قال لهم مكالحة عليهم ودافعاً لما خروا فبداً فلا تتذكروا  
 أي تعتبرون أن هذه الأصنام حمادان لا تضر ولا تنفع وأن النافع الضار هو الذي خلق السموات  
 والأرض ومن فيها وكيف أخاف ما أشركتم وما لا تضرهم ولا ينفع ولا يخلق ولا يوزن  
 ولا يبصر ولا يسمع ولا يقدر شيئاً استيناف مسوق لنفي الخوف عنه بالطريق الأنزاهي بقوله  
 عنه بحسب الواقع ونفس الأمر بقوله سابقاً وأخاف ما أشركون به ولا تخافون أنكم أشركتم  
 بالله أي وإحمال أنكم لا تخافون ما صدر منكم من الشرك بالله وهو الضار النافع الخالق الزانق أو  
 عليهم هذا الكلام الأنزاهي الذي لا يجدون عنه خلاصاً ولا مخولاً ولا استغفاراً لأنكار عليهم النفع  
 لهم ما أنزل بهم عليكم سلطاناً أي ما ليس لكم فيه حجة وبرهان يعني لا تخافون أنكم جعلتم  
 الأشياء التي لم ينزل بها عليكم سلطاناً شركاء لله والمعنى إن الله سبحانه لم يأذن جعلها شركاء  
 له ولا نزل عليهم بأشراكها حجة يحتجون بها فكيف عبدوها واتخذوها الهة وجعلوها شركاء لله سبحانه  
 قَائِلِي الْغُرَيْبَيْنِ أَحْسَنُ بِالْأَمْنِ المراد فريق المؤمنين وفريق المشركين أي إذا كان الأمر على ما تقدم  
 من أن معبودي هو الله المتصف بتلك الصفات ومعبودكم هي تلك المخلوقات والجمادات فكيف  
 تخوفوني بها وكيف أخافها وهي بهذه المنزلة ولا تخافون من أشراككم بالله سبحانه وبعد هذا الخبر



أي الفريقين أحق بالأمن من العذاب وعدوا الخوف في يوم القيامة الموحداً المشرك ولم يقبل  
 أي أحق أنا أم انتم احترازاً عن تركية نفسه والمراد من الأحق التحقيق إن كنتم تعلمون بحقيقة  
 الحال وتعرفون البراهين الصحيحة وتميزونها عن الشبه الباطلة ثم قال الله سبحانه قاضياً بينهم  
 ومبيناً لهم الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْوَجْهُ الْعَظِيمُ  
 قيل من تمام قول إبراهيم وقيل هو من قول قوم إبراهيم وقيل من كلام الله ثلاثة أقوال للعلماء وعليها  
 يترتب الأحكام التي ذكرها السمين في هذا المقام لا نظول بذكرها والمعنى لو غلطوا بظلم والمراد  
 بالظلم الشرك وقد فسره به أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وحذيفة بن اليمان وسلمان الفارسي  
 وأبي بن كعب وابن عباس وقد روي عن جماعة من التابعين مثل ذلك ويعني عن الجميع في  
 تفسير الآية ما ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن مسعود قال لما نزلت هذه الآية شق ذلك  
 على أصحاب رسول الله صلعم وقالوا أينما نرغم أنفسنا فقال رسول الله صلعم ليس هو كما تظنون إنما  
 هو كما قال لقمان يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم والعجب من صاحب الكشاف حيث يقول  
 في تفسير هذه الآية وأبي تفسير الظلم بالكفر لفظ اللبس وهو لا يرسي أن الصادق المصدر وقد  
 قد فسرها بهذا وإذا جاء نهره بطل نهر معقل وفي زاده على البيضاء وي ذهب المعترلة إلى  
 أن المراد بالظلم في الآية المعصية لا الشرك بناء على أن خلط أحد الشيين بالأخر يقتضي اجتماعهما  
 لا يتصور خلط الإيمان بالشرك لأنهما ضدان لا يجتمعان وهذه الشبهة ترد عليهم بأن يقال كما  
 أن الإيمان لا يجامع الكفر فكذا المعصية لا تجامع الإيمان عند كونه اسماً للفعل الطاعات  
 واجتناب المعاصي فلا يكون مرتكب الكبيرة مؤمناً عند كونه مؤمناً في الإشارة بقوله أو لا يك الالم  
 المتصف بما ذكره الأئمة من عذاب النار وفي الآية دليل على أن من فات لا يشرك  
 بالله شيئاً كانت عاقبته الأمن من عذاب النار والجملة وقعت خبراً عن اسم الإشارة هذا الوضع ما  
 ما قيل مع احتمال غيره من الوجوه وهم مهتدون إلى الحق ثابتون عليه وغيرهم على ضلال  
 وجهل والإشارة بقوله وتلك الحجة التي ما تقدم من الحجج التي ورد بها إبراهيم عليهم السلام تلك  
 البراهين التي جرى بين إبراهيم وبين قومه من قوله فلما جن عليه الليل أو من قوله اتخا في  
 إلى قوله وهم مهتدون وقال السمين من قوله كذلك نرى إبراهيم إلى قوله وما أنا من المشركين

أتيناها إبراهيم أي اعطيناها إياها وأرشدناه إليها حجة على قومه نرفع درجات  
 من تشاء بالهداية والعلم والفهم والعقل والفضيلة والأرشاد الحق وتلقين الحجة أو بما هو  
 اعلم من ذلك وفيه نقض قول المعتزلة في الأصل قال الضحاك إن العلماء درجات كدرجات  
 الشهداء إن ربك حكيم في كل ما يصدر عنه عليه مجال عبادة إن منهم من يستحق الرفع  
 ومنهم من لا يستحقه خطاب محمد صلعم على ما قاله السمين وأبو حنيفة ووهبنا له استحقاقنا  
 له عليه ويعقوب ولد الولد أي وهبنا له ذلك جزاء على الاحتجاج في الدين وبذل النفس فيه  
 والمقصود من تلاوة هذه النعم على محمد صلعم تشريفه لأن شرف الوالد يسري إلى الولد  
 وجملة ما ذكر في هذه الآية ثمانية عشر رسولا وبقي سبعة وهو آدم وأدریس وشعيب وصالح  
 وهود وذوالكفل ومحمد فهؤلاء الخمسة والعشرون رسولا هم الذين يجب الإيمان بهم تقصيدا  
 كالأهدى أي كل واحد منهما أو كلهم هدينا إلى سبيل الرشاد وطريق الحق والصواب الذي  
 أتته إبراهيم فانما مقتديان به ونوحا هدينا بين آدم ونوح الف ومائة سنة وعاش  
 آدم تسعمائة وستين سنة ونوح ابن ملك وكان بين أدریس ونوح الف سنة وإبراهيم ولد  
 على اس الف سنة من آدم وبينه وبين نوح عشرة قرون وعاش إبراهيم مائة وخمسة وستين سنة  
 وولد إسماعيل عاش مائة وثلثين سنة وكان له حين مات أبوه تسع وثمانون سنة وأخوه  
 اسحاق ولد بعده بأربع عشرة سنة وعاش مائة وثمانين سنة ويعقوب بن اسحاق عاش مائة  
 وسبعا وأربعين ويوسف بن يعقوب عاش مائة وعشرين سنة وبينه وبين موسى أربعين سنة  
 وبين موسى وإبراهيم خمسمائة وخمسة وستون سنة وعاش موسى مائة وعشرين سنة وبين  
 موسى وداود خمسمائة وتسع وستون سنة وعاش مائة سنة وولد سليمان عاش نيفا  
 وخمسين سنة وبينه وبين مولد النبي صلعم نحو الف وسبعمائة سنة وأيوب عاش ثلاثا  
 وستين سنة وكانت مدة بلائه سبع سنين ويونس هو ابن متى وهي أمه ذكره السيوطي  
 في التخبير في علم التفسير من قبل أي من قبل إبراهيم بعشرة قرون وأرشدناه للحق والصواب  
 ومننا عليه بالهداية ومن ذريته أي من ذرية إبراهيم وقال الفراء من ذرية نوح اختار  
 ابن جرير الطبري والقشيري وابن عطية وجمهور المفسرين وقال الزجاج كلا القولين جائزا

لان ذكرهما جميعا قد جرى اعتراض عليه بأنه عد من هذه الذرية يونس ولوطا وما كانا من  
 ذرية ابراهيم فان لوطا هو ابن اخي ابراهيم داود هو ابن ييشا وكان ممن اتاه الله الملك والنبوة  
 وسليمان كذلك وهو ابن داود وايتوب هو ابن اموص بن رازح بن روم بن عيص بن  
 اسحاق بن ابراهيم ويوسف هو ابن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم وموسى هو ابن عمران  
 بن يصر بن قاهت بن لاوى بن يعقوب وهارون هو اخو موسى وكان اكبر منه بسنة  
 وانما عد الله سبحانه هداية هؤلاء الانبياء من النعم التي صدحها ابراهيم لان شرف الانبياء  
 متصل بالآباء وكذلك اجزاء تجزي الحسنيين وذكر كرتيا هو ابن اذن بن بركيا ويحيى هو ابن زكريا  
 وعيسى هو ابن مريم بنت عمران والياس هو ادريس قاله ابن مسعود وقال محمد بن اسحاق  
 هو الياس بن سنان بن فخاص بن العيزار بن هارون بن عمران وهذا هو الصحيح لان اهل الانبياء  
 قالوا ان ادريس جد نوح لان الله نسب الياس في هذه الآية الى نوح وجعله من ذريته وقال  
 الضحاك الياس من ولد اسمعيل وقال القتيبي هو من سبط يوشع بن نون قال محمد بن كعب الخال  
 والد والعم والد نسب الله عيسى الى اخواله فقال ومن ذريته حتى بلغ الى قوله زكريا ويحيى وعيسى  
 اخرج ابو الشيخ والحاكم والبيهقي عن عبد الملك بن عمير قال دخل يحيى بن يعمر على الحجاج فلما كسبت  
 فقال الحجاج لم يكن من ذرية النبي صلعم فقال يحيى كذبت فقال لتأثني على ما قلت ببينة قتلا  
 ومن ذريته الى قوله وعيسى فخر ابراهيم ان عيسى من ذرية ادم بامه فقال صدقت وقد رويت  
 هذه القضية بالفاظ وطرق وفيه دليل على ان النسب يثبت من قبل الامراض لانه جعله من  
 ذرية نوح وهو لا يتصل به الا بالام كل من الصالحين اي كل من ذكرنا وسميننا من اهل الصلاح  
 واسمعييل هو ابن ابراهيم وانما اخذ ذكره الى هنا لانه ذكر اسحاق وذكر اولاده من بعده على نسق  
 واحد واليسع هو ابن اخطوب بن العجز وقد نوههم قوم ان اليسع هو الياس وهو وهم فان الله  
 افرد كل واحد منهما وقال وهب اليسع صاحب الياس وكاننا قبل يحيى وعيسى زكريا وقيل اليسع  
 هو اخض ويونس هو ابن متى ولوطا هو ابن هاران اخي ابراهيم وكلنا فضلنا على العالمين  
 اي وكل واحد فضلناه بالنبوة على عالمي زمانه والجملة معترضة ويستدل بهذه الآية بقول  
 ان الانبياء فضل من الملائكة لان العالم اسم لكل موجود سوى الله فيدخل فيه الملك وقد

ذكر سبحانه هنا ثمانية عشر نبيا من غير ترتيب لأجسب الزمان فلا يحسب التفضل لأن الوان  
 لا تقتضى الترتيب ونحن أباؤهم من التبعيض لأن من أباؤ بعضهم من لم يكن مسلما وذريتهم  
 أي بعضهم لأن عيسى ويحيى لم يكن لهما ولد وكان في ذرية بعضهم من هو كافر كابن نوح وأخواتهم  
 أي وفقهم للهداية وخالص الدين واجتنبناهم أي اختزلهم للاجتناب إلا صطفاء والتقليص  
 الاختيار مشتق من جيت الماء في الخوض أي جمعته فالاجتناب ضم الذي تجتنبه إلى خاصتك الخ  
 الخوض وهدينا لهم أي ارشدهم إلى صراط مستقيم أي إلى دين الحق ذلك الهداية والتفضل  
 والاجنباء المضمومة من الأفعال السابقة هدى الله يهديني به الله من يشاء من عباده وهم  
 الذين وفقهم للخير واتباع الحق ولو أشركوا أي هؤلاء المذكورون بعبادة غير الله محيط عنهم  
 الحبوط البطلان والذهاب وقد تقدم تحقيقه في البقرة ما كانوا يعملون من الطاعات  
 قبل ذلك لأن الله لا يقبل مع الشرك من الأعمال شيئا ولئلا أي الأنبياء المذكورون سابقا الذين  
 أتواهم الكتاب أي جنس الكتاب ليصدق على كل ما أتى على هؤلاء المذكورين وليس لكل منهم  
 كتاب فالمراد بآيتاء الكتاب لكل منهم تفهيم ما فيه أعم من أن يكون ذلك بالآتال علي ابتداء  
 أو بآيته من قبله والحكم العلم والنبوة الرسالة وما هو أعم من ذلك فإن يكفر بها الضمير أعم  
 إلى الحكم والنبوة والكتاب والنبوة فقط وهو كالأشارة إلى كفار قريش بمكة المعاند بن رسول الله  
 فقد وكلنا بها قوما أي اصدنا لها وعدنا والزمان بالإيمان بها قوما ليسوا بها بكافرين وهم  
 المهاجرون والأنصار والبلذائذ قال ابن عباس فان يكف أهل مكة بالقرآن فقد وكلنا به أهل  
 المدينة والأنصار وقال قتادة هم الأنبياء الثمانية عشر وقال أبو رجاء العطاردي هم الملائكة  
 وفيه بعد لأن اسم القوم لا ينطبق إلا على بني آدم وقيل هو الغرس قال ابن زيد كل من لم يكفر فهو منهم  
 سواء كان ملكا أو نبيا أو من الصحابة والتابعين والأولان المراد بهم الأنبياء المذكورون سابقا نقول فيما  
 بعد أولئك الذين هدى الله فان الإشارة إلى الأنبياء المذكورين لا إلى المهاجرين والأنصار إذ لا يصح  
 أن يوصف النبي صلواته بالافتداء بعد هدمه ونقد يومئذ هم على الفعل أي قنطرة يفيد تخصيص هدمهم  
 بالافتداء قرئ اقتداء بها السكت وقفا وصلوا وهي فتعجب للاستراحة عند الوقوف فتبوتها وقفا  
 لا إشكال فيه وأما نبوتها وصلواتها فإمرامه عجزى لوقفه في قراءة عجزها وصلواتها والحكمة والكسبي الافتداء

طلب موافقة الغير في فعله وقيل المعنى اصبر كما صبروا وقيل اقبل بجمع في التوحيد وان كانت  
جزئيات الشرائع مختلفة وقيل في جميع الاخلاق الحميدة والافعال المرضية والصفات الرفيعة <sup>الطاهرة</sup>  
وفيها دلالة على انه صلوات الله وسلامه عليه لا يتبدل من قبله من الانبياء فيما لم يرد عليه فيه نص اخرج البخاري  
والنسائي وغيرهما عن ابن عباس قال امر رسول الله صلوات الله عليه وسلم ان يقتدي بهدا هو وكان يسجد في  
ولفظ ابن ابي حاتم عن مجاهد سألت ابن عباس عن السجدة التي في صقر فقرأ هذه الآية وقال امر  
نبيكم ان يقتدي بدار عليه السلام وقد احتج اهل العلم بهذه الآية على ان رسول الله صلوات  
افضل من جميع الانبياء لما اجتمع فيه من هذه الخصال التي كانت متفرقة في جميعهم <sup>قل لا</sup>  
اسئلكم عليه اي على القرآن او على التبليغ فان سياق الكلام يدل عليه ما وان لم يجزها ذكر  
أجراً عوضاً من جهتم قال ابن عباس قل لهم يا محمد لا اسألكم على ما ادعوا اليه عوضاً من  
عروض الدنيا وكان ذلك من جملة هدا هو ان هو اي ما القرآن الا ذكر لي للعالمين اي وعظته  
وتدبير الخلق كافة للموجودين عند نزوله ومن سيوجد من بعد وفيه دليل على انه صلوات الله  
مبعوثاً الى جميع الخلق من الجن والانس وان دعوته حكمت جميع الخلق وما قدر والله حق قدره  
قدرت الشيء وقدرته عرفت مقداره واصله الست تر استعمل في معرفة الشيء اي لم يعرفه حق معرفته  
حيث انكروا رساله للرسل وانزله للكتب قاله الاخفش وقيل المعنى وما قدروا نعم الله حق قدره  
قال ابن عباس هو الكفار لم يؤمنوا بقدره الله فمن امن ان الله على كل شيء قدير قدر الله حق  
قدره ومن لم يؤمن بذلك فلم يقدر الله حق قدره وقال مجاهد قالها مشركوا العرب وعنه <sup>قال</sup>  
ما عظموا الله حق عظته وقال ابو العالية ما وصفوا الله حق صفته ويصح جميع ذلك في معنا  
اذ قالوا ما انزل الله على بشر من شيء قال ابن عباس قالت اليهود يا محمد انزل الله عليك  
كتاباً قال نعم قالوا والله ما انزل الله من السماء كتاباً وعن السدي قاله فخاص لليهود فنزلت  
وعن عكرمة قال نزلت في مالك بن الصيف وعن سعيد بن جبيرة نحوه ولكن باطول منه والمعنى الذي  
قالوا ذلك ما قدروا الله حق قدره ولا عرفوه حق معرفته اذ لو عرفوه لما قالوا هذه المقالة ولما وقع  
منهم هذا الانكار وهم من اليهود امر الله نبيه صلوات الله عليه وسلم ان يورد عليهم حجة لا يطيقون دفعها فقال قل من  
انزل الكتاب الذي جاء به موسى وهو يعترفون بذلك ويدعون له وكان في هذا من التبكيت

ع

لهم والتقريع كما يقاد رقداء مع اجاثهم الى الاعتزاز بما انكروه من وقوع انزال الله على البشر  
 وهو الانبياء عليهم السلام فبطل مجدهم وتبين فساد انكارهم وقيل ان القائلين بهذه المقالة هم  
 كفار قريش فيكون الزامهم بانزال الله الكتاب على موسى من جهة انهم يعترفون بذلك ويعلمونه  
 بالاخبار من اليهود وقد كانوا يصدقونهم تورا وهدى للتاكين اي التوراة ضياء من ضللة الضلال  
 ويبان يفرق بين الحق والباطل من دينهم وذلك قبل ان تغيروا وتبدل تعاليمهم بالتاء والياء اي  
 الكتاب النبي جاء به موسى في قراطيس او ذقراطيس او نزولها منزلة القراطيس وقد تقدم تفسير  
 القراطيس اي يضعونه فيها ويكتبونه مقطعا وورقات مفردة ليتم لهم ما يريدونه من التعريف  
 والتبديل والابداء والاخفاء وكتوصفة النبي صلعم المذكورة فيه وهذا ذم لهم قال مجاهد  
 اليهود تبدلونها اي القراطيس المكتوبة وتحفرن كثيرا اما كتبه في القراطيس مما اخفوه ايضا  
 اية الرجم وكانت مكتوبة عند هوفى التوراة وحلمتم ما تعلمون انتم ولا ابائكم واخطاب لليهود  
 ويحتمل ان تكون هذه الجملة استينافية مقررة لما قبلها والذي حلوه هو الذي اخبرهم به نبينا  
 صلعم من الامور التي وحى الله اليه بها فانها اشتملت على ما لم يعلموه من كتبهم ولا على لسان انبيائهم  
 ولا علمه انبيائهم ويجوز ان تكون ما في ما لم تعلموا عبارة عما حلوه من التوراة فيكون ذلك على  
 وجه المن عليهم بانزال التوراة وقيل الخطاب للمشركين من قريش وغيرهم فتكون ما عبارة  
 عما حلوه من رسول الله صلعم قال الحسن جعل لهم علم ما جاء به محمد صلعم فضيعوه ولم يتفعلوا  
 به وقال مجاهد هذا خطاب للمسلمين يذكرهم النعمة فيما علمهم على لسان محمد صلعم والاولى الى  
 وقال قتادة هو اليهود انا هم علماء فلم يقنوا به ولم يأخذوا به ولم يعلموا فذمهم الله في علمهم  
 ذلك ثم امره رسوله بان يجيب عن ذلك الالزام الذي لزمهم به حيث قال من انزل الكتاب  
 الذي جاء به موسى فقال قل انزل الله فانهم لا يقدر ون ان ينكروا وقيل قل انت الله الذي انزل  
الاول اولى ثم ذكرهم في خوضهم اي في باطلهم وكفرهم بالله حال كونهم يلعبون اي يصنعون  
 صنع الصبيان الذين يلعبون وقيل معناه يسفون ويستهنون وفيه وعيد وتهديد  
 بالمشركين وقيل هذا منسوخ باية السيف وفيه بعد ظاهر وهذا الكتاب انزلناه هذا من  
 جملة الرد عليهم في قولهم ما انزل الله على بشر من شيء اخبرهم بان الله انزل التوراة وعقبه بقوله

وهذا كتاب نزل به الله من عندة على محمد صلعم فكيف تقولون ما انزل الله على بشر من شيء  
 مبارك لك كثير البركة والخير دائر النفع واصل البركة الفناء والزيادة مصدق في أي كثير التصديق  
 الذي بين يديه أي ما انزل الله من الكتب من السماء على الأنبياء من قبله كالنور والانبيا  
 فانه يوافقها في الدعوى الى الله والى توحيدة وان خالفها في بعض الاحكام ولتتذرا أمر القرى  
 خصها وهي مكة لكونها اعظم القرى شأنا وكونها اول بيت وضع للناس وكونها قبلة هذه  
 الامة ومحل حجهم قال قتادة بلغني ان الارض دحيت من مكة ولهذا سميت بام القرى وقيل  
 لانها سرقة الارض والمجاد بانذارها انذار اهلها وهو مستتب لانذار ساكني اهل الارض فهو على  
 تقدير مضاف محذوف ومن حرمها يعني جميع البلاد والقرى شوقا وغريبا وفيه دليل على عموم  
 رسالته صلعم الى اهل الارض كافة والذين يؤمنون بالآخرة يؤمنون به أي بان من حق من صدق  
 بالدار الآخرة ان يؤمن بهذا الكتاب يصدق به فيما فيه لان التصديق بالآخرة يوجب قبول ما  
 من دعوى الناس الى ما ينال به خيرها ويمنع به ضررها وهم على صلاحاتهم يحفظون خصم الحافظة  
 على الصلوة من بين سائر الواجبات لكونها عمادها وبمنازل الراس لها وكونها اشرف العبادات  
 بعد الايمان بالله تعالى فاذا كان العبد محافظا عليها حافظا على جميع العبادات والطاعات والمعن  
 يداومون عليها في وقتها واحاصل ان الايمان بالآخرة يحل على الايمان بمحمد صلعم وذلك يحل على  
 الحافظة على الصلوة ومن اظلم هذه الجملة مقربة لمضمون ما تقدم من الاحتجاج عليهم بان الله  
 انزل لكتب على رسوله أي كيف تقولون ما انزل الله على بشر من شيء وذلك يستلزم تكذيب  
 الانبياء عليهم السلام ولا احد اظلم واعظم خطأ واجهل فعلا من افترى على الله كذبا باقر عم  
 انه نبي وليس بنبي او قال أوحى الي وكرواح اليه شيء عطف خاص على عام قاله ابو حيان وعطف  
 تفسيره الاحسن انه من عطفت المعاني باعتبار العنوان وتكون والتنوع وقد صان الله انبياءه  
 عما يزعمون عليهم وانما هذا شان الكذابين رؤس الضلال كسيلة الكذاب دعى النبوة بالعلماء  
 من اليمن والاسود العنسي صاحب صنعا وبيحاح قال شرجيل بن سعد نزلت في عبد الله بن ابي  
 سرح لما دخل رسول الله صلعم مكة فرأى عثمان اخيه من الرضاة فنيه عنده حتى اطمان اهل  
 مكة ثوراستا من له وقال ابن جرير نزلت في مسيلة الكذاب من ثمامة ونحوه من دعوى الى مثل ما دعاه اليه

وقيل في مسيلة بن حبيب من بني حنيفة وكان صاحب نديجات وكهانة وسمي ادى النبوة  
في اليمن عن حكيمته قال لما نزلت والمرسلات عرفا قال النضر وهو من بني عبد الدار والطاحنة  
لحناء والعاجات عجمنا قوله كثيرا فانزل الله هذه الآية ومن قال سا تزل معطوف على من  
افتري اي ومن اظلم من افتري او من قال وحي الي ومن قال سا تزل اي ساتي وانظم واجمع  
وانكلم مثل ما انزل الله وهو القائلون لو نشاء لقلنا مثل هذا وقيل هو عبد الله بن ابي سرح  
فانه كان يكتب الوحي لرسول صلواته على رسوله صلى الله عليه وسلم ثم انشأناه خلقا اخر فقال  
عبد الله فتبارك الله احسن الخالقين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت فشك عبد الله  
سرح وقال لئن كان محمد صادقا لقد اوحى الي كما اوحى اليه ولئن كان كاذبا لقد قلت كما  
قال تبارك عن الاسلام وكحق بالمشركين ثم اسلم يوم الفتح كما هو معروف قال اهل العلم وقد  
دخل في حكم هذه الآية كل من افتري على الله كذا في ذلك الزمان وبعده لانه لا يمنع خصوص  
السبب من عموم الحكم ولو تری اذ الظالمون في غمرات الموت لرسول الله صلى الله عليه وسلم او كل  
من يصلح له والمراد كل ظالم ويدخل فيه اباحادون لما انزل الله والمدعون للذنوب افتراء  
الله دخولا اوليا وجواب لو محذوف اي لو آتت امر اعظيما والغمرات جمع غمرة وهي الشدة  
واصلها الشيء الذي يغمر الاشياء فيغطيها ومنه غمرة الماء ثم استعملت في الشدائد ومنه  
غمره الحرب قال الجوهري والغمره الشدة والجمع غمر مثل نوبة ونوب قال ابن عباس غمرات  
الموت سكراته والملائكة باسطوا ايديهم اي تقبض ارواح الكفار وهذا عند الموت  
والبسط الضرب اي يضربون وجوههم وادبارهم قال ابن عباس هذا ملك الموت علي السلام  
وقيل باسطوا ايدهم للعذاب وفي ايديهم طارق الحديد قاله الضحاك ومثله قوله تعالى  
ولو ترى اذ يتوفى الذين كفروا والملائكة يضربون وجوههم وادبارهم اخرجوا انفسكم اي قائلين  
لهم تعنيفا اخرجوا انفسكم من هذه الغمرات التي وقعت فيها واخرجوا انفسكم من الدنيا وخلصوا  
من العذاب واخرجوا انفسكم من اجسادكم وسلموها الينا لتقبضها اليوم اي ليوم الذي تقبض  
فيه ارواحكم او ادا وادابا ليوم الوقت الذي يعذبون فيه الذي مبداه عذاب القبر بجوز  
عذاب الهون اي الهون الذي تصيرون به في اهانة وذلة بعد ما كنتم فيه من الكبر والتعظيم



بما كنتم تقولون على الله ضيراً محضاً أي بسبب قولكم هذا من انكار انزال الله كتابه على رسوله و  
 الاشرار اليه وكنتم عن آياته تستكبرون أي عن التصديق لها والعمل بها فكان ما جازيتم به من  
 عذاب الحق جزاء فافان يقال لهم اذ بعثوا والقائلون هم الملائكة وقيل هو قول الله تعالى لقد  
جئتمونا فرادى قرئ بالتسوين وهي لغة بني تميم وبالفتح التائين للجمع وهو جمع فرد وفريد قاله  
 الغزالي وقال ابن قتيبة هو جمع فردان وسكارى وقال الراغب جمع فريد كاسير واسارى  
 وقيل هو اسم جمع لان فرد الجمع على فرادى والمعنى جئتمونا منفردين واحدا واحدا كل واحد  
 منفرد عن اهله وماله وولده وما كان يعبد من دون الله فلم ينتفع بشيء من ذلك قال سعيد  
 بن جبير كيوم ولد يرد عليه كل شيء نقص منه يوم ولد وعن حكومة قال قال النضر بن الحارث  
 سوف تشفع لي اللات والعزى فتزلت هذه الآية كما خلقناكم أول مرة أي على الصفة التي كنتم  
 عليها عند خروجكم من بطون امهاتكم حفاة عورة عري لا يعني قلنا كما ولد تكوا ما تكوم في اول مرة  
 في الدنيا ولا شي عليكم ولا معكم وترككم فآخوناً أي ما اعطيناكم من المال الولد وانخدم في الدنيا  
 والنحول ما اعطاه الله للانسان من متاع الدنيا وراء ظهوركم أي تركتم ذلك خلفكم كما ترون انبياء  
 منه ولا انتفعتهم به بوجه من الوجوه وما نرى معكم شفعاءكم الذين عبدتموهم ولقد ما نعبد  
 الا ليقربونا الى الله زلفى وزعمتم انهم فيكم شركاء والله يستحقون منكم العباد كما يستحقها اذا  
 كان يوم القيامة ومخ الله المشركين وقرعهم هذه الآية ثم قال لقد تقطع بينكم أي بينكم  
 من الوصل وتواصلكم في الدنيا كما يدل عليه وما نرى معكم شفعاءكم وقبل لقد تقطع الامر بينكم  
 وقرأ ابن مسعود لقد تقطع ما بينكم وقرئ بينكم برفع النون ومعناه وصلكم والبين من الاضداد  
 يكون وصلاً ويكون مجزاً ووصل عندكم ما كنتم تزعمون في الدنيا من الشركاء والشرك وحيل بينكم  
 وبينهم ان الله قال الحسب هذا شروع في تعدد عجائب صنعته تعالى وذكر ما يعجز الهتهم عن ادنى  
 شيء منه والخلق الشقاي هو سبحانه نه شاق احب فيخرج منه النبات وقالوا التوى فيخرج منه الشجر  
 الصاعد في الهوى وقيل معناه الشق الذي فيه من اصل الخلقة وقيل معنى قال خالق وبه قال ابن  
 عباس والضحاك ومقاتل قال الواحد ذي ذهبوا يقال مذهب فاطر وانكر الطبري هذا وقال  
 لا يعرف في كلام العرب فلق الله الشيء بمعنى خلق ونقل الا زهري عن الزجاج جواز اول اول

ع

والحب هو الذي ليس له نوى كما كحظرة والشعير والارز وما اشبه ذلك والنوى جمع نواة يطلق على كل ما فيه عجم كالتمر والمشمش والنخز والمعنى انه اذا وقعت الحبة او النواة في الارض الرطبة ثم رطبت عليها زمان اظهر الله منها ورقا اخضر ثم يخرج من ذلك الورق سنبلات يكون فيها الحب ويظهر من النواة شجرة صاعدة في الهواء وعروقها ربة في الارض فيجانب من اوجد جميع الاشياء وقد وايداعه وخلقه وتبارك الله احسن الخالقين يخرج الحي من الميت هذه الجملة خبر بعد خبر وقيل هي جملة مفسرة لما قبلها لان معناها معناه والاول اولى فان معنى ذلك يخرج الحي من الميت والبيضة وهي ميتة ومعنى يخرج الميت من الحي يخرج النطفة والبيضة وهي ميتة من الحي وهذا قول الكلبي ومقاتل وهذا عطف جملة اسمية على فعلية ولا ضير في ذلك قال قتادة يخرج النخلة من النواة والسنبلات من الحبة ويخرج النواة من النخلة والحبة من السنبلات وقال مجاهد الناس الاحياء من النطف والنطفة ميتة فتخرج من الناس الاحياء قال الطبري ومن الانعام والنبات كذلك ايضا وقال ابن عباس يخرج الميت من الكافر وبالعكس وبه قال الحسن وقيل الطائغ من العاصي وبالعكس ولا مانع من حمل ذلك على الجميع بل للفظ اوسع من ذلك وقيل المراد من ما بين من الحيوان والنبات وان لم يكن فيه روح وبالبيت ما لا ينمو كالنطفة والحبة ولو كان اصل حيوان ذلك الاشارة الى صانع ذلك الصنع العجيب المذكور سابقا والله خبير والمعنى ان صانع هذا الصنع العجيب المستبحر لكل كمال والمفضل لكل فضال والمستحق لكل حمد واجلال فاكن <sup>تقو</sup> تكون اي فكيف تصرفون عن الايمان مع قيام البرهان وعن الحق مع ما ترون من بديع صنعته وكمال قدرته قال ابن عباس فكيف تكذبون وقال الحسن اني تصرفون وفيه دليل ايضا على صحة البعث بعد الموت لان القادر على اخراج البدن من النطفة قادر على اخراجه من التراب للحساب قالوا الاصباح بكسر الهمزة مصدر اصبح وبه قال الجمهور والظاهر ان الحبة في الاصل مصدر سمي به الصبح وبفتحها جمع صبح والصبح والصبح اول النهار وكذا الاصباح قاله الزجاج والليث والمعنى انه شاق عمود الضياء عن ظلام الليل وسواده او يكون المعنى قالوا ظلمة الاصباح وهي الغيب في الخليل الذي يلي الصبح قاله الكشاف او قالوا عمود الفجر اذا انصدع عن بياض النهار لانه يبدر ومختاطبا بالظلمة ثم يصير ابيض خالصا وقيل المعنى خالق

الاصباح والصبح هو الضوء الذي يبدي واول النهار قال ابن عباس خلق الليل والنهار يعني  
 بالاصباح هو الشمس بالنهار ووضء القمر بالليل وقال الضاءة الفجر وقال قتادة قالق الصبح وجعل ليل  
 سكتا السكون محل السكون من سكن اليه اذا اطمان اليه واستراح به لانه يسكن فيه الناس عن  
 الحركة في معاشهم ويستريحون من التعب النصب قال قتادة سكن فيه كل طير وداية الشمس  
 والقمر حسبنا اي الشمس والقمر محمولان حسبنا معينا قال الاخفش احسبان جمع حساب  
 مثل شهبان وشهاب وقال يعقوب حسبان مصدر حسبت الشيء احسبه حسبا وحسبا بالاحسان  
 الاسم وقيل احسبان بالضم مصدر حسب بالفتح واحسبان بالكسر مصدر حسب للمعنى جعلها  
 محل حساب يتعلق به مصاحح العباد وسيرها على تقدير لا يزيد ولا ينقص ليدل عبادة بذلك  
 على عظيم قدرته وبداع صنعه وقيل احسبان الضياء وفي لغة ان احسبان النار ومنه قوله تعالى  
 يرسل عليها حسبانا من السماء وقال ابن عباس يعني عدد الايام والشهور والسنين وقال الكلبي لها  
 بحساب لا يجا وزانه حتى ينتهي الى قضائها لان حساب الاوقات يعلم بدورها وسيرها ذلك الجمل  
 المدلول عليه بجعل تقدير العزيز القاهر الغالب لعلمه كثير العلم ومن جملة معلوماته  
 على هذا التدبير المحكم وهو الذي جعل لكم النجوم لتهتدوا بها في ظلمات البر والبحر اي  
 خلفها للاهتمام بها في ظلمات الليل عند المسير في البحر والبر وايضا في الظلمات الى البر والبحر  
 لكونها ملاسبة لها والمراد بالظلمات اشتباها طرفهما التي لا يهتدى فيها الا بالنجوم وهذه احد  
 منافع النجوم التي خلقها الله لها ومنها ما ذكره الله في قوله وحفظنا من كل شيطان مارد ولقد  
 زيننا السماء الدنيا بصايج وجعلناها رجوما للشياطين ومن زعم خير هذه الفوائد فقد اعظم  
 على الله القرية وقيل يستدلون بها ايضا على القبلة على ما يريدون في النهار بجركة الشمس وفي  
 الليل بجركة الكواكب وعن عمر بن الخطاب قال تعلموا من النجوم ما تهتدون به في بركم وبحركم ثم  
 اصسكون فانها والله ما خلقت الا زينة للسماء ورجوما للشياطين وعلامات يهتدى بها وعن  
 قتادة نخوة واخرج ابن مردويه والخطيب عن ابن عمر قال قال رسول الله صلوا تعلموا من النجوم  
 ما تهتدون به في ظلمات البر والبحر ثم انتمها وقد ورد في استحباب مراعاة الشمس والقمر لذكرا الله  
 سبحانه لانه لا تغير ذلك احاديث منها عند الحاكيم وصح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلوا احب

عما ذامه الى الله الذين يراعون الشمس والقمر لذكرا لله وعند ابن شاهين والطبراني والخطيب  
 واحمد عن ابن ابي اوفى وابي الدرداء وابي هريرة نحوه واخرج الحاكم في تاريخه والديلمي بسند ضعيف  
 عن ابي هريرة ايضا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله التاجر الامير  
 والامام المقصد وراعى الشمس بالنهار واخرج عبد الله بن احمد في زوائد الزهد عن سلمان الفارسي  
 قال سبعة في ظل الله يوم لا ظل الا ظله فذكر منهم الرجل الذي يراعى الشمس لواقبت الصلوة  
 فهذه الاحاديث مقيدة يكون المواعاة لذكرا لله والصلوة لاغير ذلك وقد جعل الله نقضاً  
 وقت صلوة الفجر طلوع الشمس واول صلوة الظهر نوالها ووقت العصر ما دامت الشمس مضيئة  
 ووقت المغرب غروب الشمس وورد في صلوة العشاء ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوقت مغيب الشمس  
 ليلة الثالث عشر وبها يعرف اوائل الشهور او ساطها واوراها فمن راعى الشمس والقمر هذه الامور  
 فهو الذي اراده صلوة ومن راعاها غير ذلك فهو غير مراد بما ورد وهكذا النجوم وورد النهي عن النظر  
 فيها كما اخرج ابن مردويه والخطيب عن حلي قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النظر في النجوم وعن ابي هريرة  
 عندهما وعند المرعي مثله مرفوعاً واخرج الخطيب عن عائشة مرفوعاً مثله واخرج الطبراني في الخطيب  
 عن ابن مسعود قال قال رسول الله اذا ذكر احب الي فامسكوا واذا ذكر القدر فامسكوا واذا ذكر  
 النجوم فامسكوا واخرج ابن ابي شيبة وابوداؤد وابن مردويه عن ابن عباس قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم علم من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد فهذه الاحاديث محمولة على النظر فيها  
 لما حد الاهنداء والتفكر والاعتبار وما ورد في جواز النظر في النجوم فهو مقيد بالاهتداء والتفكر و  
 الاعتناء كما يدل عليه حديث ابن عمر السابق وجليه مجمل ما روي عن عكرمة انه سأل رجلاً عن  
 حساب النجوم فجعل الرجل يتوجع ان يخبره فقال سمعت ابن عباس يقول علم عجز الناس عنه ووردت  
 اني علمته وقد اخرج ابوداؤد والخطيب عن سمرة بن جندب انه خطب فذكر حديثاً عن رسوله  
 صلى الله عليه وسلم انه قال ما بعد فان ناساً يزعمون ان كسوف هذه الشمس وكسوف هذا القمر زوال هذه  
 النجوم عن مواضع الموت رجال عظماء من اهل الارض وانهم قد كذبوا ولكنها آيات من آيات الله  
 يعبر بها عباده لينظروا يحدث لهم من توبة وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما في كسوف الشمس والقمر عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم انما لا ينكسفان لموت احد ولا حياته ولكن يخوفنا الله بها عباده قد فصلنا الذين يراعى  
 ما بيننا وبينكم

ليكون ابلغ في الاعتبار لقوم يعلمون ان ذلك مما يستدل به على وجود الصانع المتخار وكحال قدرته وعظمته بديع صنعته وطله وحكمته وهو الذي انشاكم من نفس واحدة ابي ادم عليه السلام كما تقدم وهذا نوع اخر من بديع خلقه الدال على كمال قدرته اخرج ابن مردويه عن ابي امامة مرفوعا ان الله نصب ادم بين يديه ثم ضرب كفيه اليسرى فخرجت ذريته من صلبه حتى ملاء الارض فهذا الحديث هو بمعنى ما في هذه الآية فَسْتَقْرَرُ قَوْمٌ بِكُفْرَتِهِمْ وبقيتها اي فنكم قارئ الارحام او فلکم مقر التقدير الاول على القراءة الاولى والثاني على الثانية وقيل اي فنكم مستقر على الارض او فلکم مستقر على ظهرها وَمِنْكُمْ مَسْتَوِدِعٌ فِي الرَّحْمِ او في باطن الارض او في اصلاب الرجال والدواب قال ابن عباس المستقر في ارحام الاممها والمستودع في اصلاب الاباء ثم قرأ ونقر في الارحام ما نشأ وروي عنه انه قال بالعكس يعني ان المستقر صلب الاب والمستودع رحم الام وقال ابن مسعود المستقر في الرحم الى ان يولد والمستودع في القبر الى ان يبعث وقال مجاهد المستقر على ظهر الارض في الدنيا والمستودع عند الله في الآخرة وقال الحسن المستقر في القبر والمستودع في الدنيا وقيل المستقر في الرحم والمستودع في الارض قال القرطبي واكثر اهل التفسير يقولون المستقر ما كان في الرحم والمستودع ما كان في الصلب والفرق بينهما ان المستقر اقرب الى الثبات من المستودع لان المستقر من القرار والمستودع معرض للرد وجعل الحصول في الرحم استقرارا وفي الصلب استيدا اعلان النطفة تبقى في صلب الاباء زمانا قصيرا وايجدين يبقى في بطن الام زمانا طويلا فكلما كان المكث في بطن الام اكثر من المكث في صلب الاب حمل المستقر على الرحم والمستودع على الصلب وقيل المستقر من خلق والمستودع من لم يخلق وقيل المستودع في القبر والمستقر ما في الجنة او النار لان المقام فيها يقتضيه الخلود والتأبى وقيل الاستيداع اشارة الى كونهم في القبور الى المبعث وما يدل على تفسير المستقر بالكون على الارض قول الله تعالى ولكم في الارض مستقر ومتاع الى حين قَدْ وَضَعْنَا الْآيَاتِ اي بينا الدلائل الدالة على التوحيد والبراهين الواضحة والحجج النيرة لقوم يفقهون غوامض الدقائق ذكروا به هنا يفقهون وفيما قبله يعلمون لان في انشاء النفس من نفس واحدة وجعل بعضها مستقرا وبعضها مستودعا من الغرض والدقة ما ليس في خلق الجن والاهتداء فاسببه ذكر الفقه كاشفا

بمزيد تحقيق وامعان فكر وتدقيق نظر وهو الذي انزل من السماء ماء هذا نوع اخر من عجائب  
 مخلوقاته والماء هو ماء المطر قيل ينزل المطر من السماء الى السحاب ومن السحاب الى الارض فاخرجنا به  
 فيه التفات من الغيبة الى التكلم اظهر اللعناية بشان هذا المخلوق وما ترتب عليه والضمير في  
 به حائد الى الماء اي بسببه فالسبب واحد والمسببات كثيرة نبات كل شئ يعني كل صنف من اجناس  
 النباتات المختلفة وقيل المعنى رزق كل شئ من الانعام والبهائم والطير والوحوش ونحو ادموا قولهم  
 والاول اول ثم فصل هذا الاجمال فقال فخرجنا منه خضرا قال الاخفش اي اخضر واخضر طيب  
 البقول وهو ما يتشعب من الاعصان الخارجة من الحبة وقيل يريد القمح والشعير والذرة والارز  
 وسائر الحبوب وجميع الزروع والبقول فخرج منه حبا متراكبا اي يخرج من تلك الاعصان  
 حبا مركبا بعضه على بعض كما في السنابل قاله السدي اي سنبل القمح والشعير والارز والذرة  
 وسائر الحبوب وفي تقديم الزروع على الخبز دليل على الافضية ولان حاجة الناس اليه اكثر  
 القوت المألوف والتعبير بالمضارع مع ان المقام للماضي لاستحضار الصورة الغريبة ومن الخيل  
 اسم جنس جمعي يذكر ويؤنث قال تعالى كانهم اعجاز نخيل حاوية وقال تعالى كانهم اعجاز نخيل منقورة  
طلعها قنوا ان قري بضم القاف وفتحها باعتبار اختلاف اللغتين لغة قيس ولغة اهل الحجاز و  
 الطلع الكفرى قبل ان ينشق عن الاغريض والاغريض سمي طلعا ايضا وهو ما يكون في قلب الطلع  
 والطلع اول ما يبدا ويخرج من شر الخيل كالذي ان يكون فيه العذق فاذا شق عنه كبرانه يسمى عذقا  
 وهو القنن وجمعه قنوان مثل صنو وصنوان والفرق بين جمعه وتشنيه ان المشى مكسور والنون  
 والجمع على ما يقتضيه الاعراب والقنن العذق وللعنى ان القنوان اصله من الطلع والعذق هو  
 عنقود الخيل وقيل القنوان الحجارا والعرايين دانية قريبة ينالها القنن والقاعد وقال مجاهد  
 متدلبيه وقال الضحاك قصر ملتصقة بالارض اي دانية من المجتني لانها يتقل حملها ولقصر  
 ساقها قال الزجاج المعنى منها دانية ومنها بعيدة فحذف ومثله سراسيل تقيكواح وخصول الدانية  
 بالذكر لان الغرض من الآية بيان القدر والامتنان وذلك فيما يقرب تناوله اكثر وقال ابن عباس  
 قصر الخيل اللاصقة عذوقها بالارض وعنه قنوان الكباش والدانية المنصوبة وقال ايضا قد  
 العذوق من الطلع وذكر الطلع مع الخيل لانه طعام وادام دون سائر الاكمام وتقدر النباتات

لتقدم القوت على الفاكهة وَجَنَاتٍ أَيْ وَطْمَجَنَاتٍ قَالَه النَّعَسُ وَأَجَازَهُ سَيَبُوبُهُ وَالْكَسَائِيُّ وَالْفَرَّاحُ  
 وَأَمَّا عَلَى النَّصَبِ فَالْتَقَدِيرُ وَآخِرُهَا بِهِ جَنَاتٍ أَيْ بَسَاتِينَ كَأَمْتَةٍ مِنْ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونِ وَالرَّمَادِ  
 أَيْ وَآخِرُهَا شَجَرٌ هُمَا مُشْتَبِهٌ وَغَيْرُ مُشْتَبِهٍ أَيْ كُلُّ أَحَدٍ يُشَبِّهُ بَعْضَهُ فِي بَعْضٍ صَافَةً لَا يُشَبِّهُهُ فِي بَعْضٍ  
 الْآخَرُ وَقِيلَ أَنَّ أَحَدَهُمَا يُشَبِّهُ الْآخَرَ فِي الْوَرَقِ بِاعْتِبَارِ اشْتِمَالِهِ عَلَى جَمِيعِ الْغُصْنِ وَبِاعْتِبَارِ حُجْمِهِ  
 لَا يُشَبِّهُ أَحَدَهُمَا الْآخَرَ فِي الطَّعْمِ قَالَ قَتَادَةُ مُشَابَهًا وَرَقَهُ مُخْتَلَفًا ثَمَرُهُ لَانِ وَرَقُ الزَّيْتُونِ يُشَبِّهُهُ  
 وَرَقُ الرَّمَانِ يُقَالُ مُشْتَبِهٌ وَمُشَابَهٌ بِمَعْنَى كَمَا يُقَالُ اشْتَبَهَ وَتَشَابَهَ كَذَلِكَ وَذَكَرَ سُبْحَانَهُ  
 فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَرْبَعَةَ أَنْوَاعٍ مِنَ الشَّجَرِ بَعْدَ ذِكْرِ الزَّرْعِ لِأَنَّ الزَّرْعَ غِذَاءً وَثَمَارَ الشَّجَرِ فَوَاكِهِ  
 وَالغِذَاءُ مُقَدَّمٌ عَلَى الْفَوَاكِهِ وَاتِّمَامُ قَدَمِ الْخَلْقِ عَلَى غَيْرِهَا لِأَنَّ ثَمَرَهَا تَجْرِي مَجْرَى الْغِذَاءِ وَفِيهَا  
 مِنَ الْمَنَافِعِ وَالْخَوَاصِّ مَا لَيْسَ فِي غَيْرِهَا مِنَ الشَّجَرِ وَاتِّمَامُ ذِكْرِ الْعَبِّ عَقِبَ الْخَلْقِ لِأَنَّهَا مِنْ أَشْرَفِ  
 أَنْوَاعِ الْفَوَاكِهِ ثُمَّ ذَكَرَ عَقِبَهُ الزَّيْتُونَ لِمَا فِيهِ مِنَ الدَّرَكَةِ وَالْمَنَافِعِ الْكَثِيرَةِ فِي الْأَكْلِ وَسَائِرِ رُجُوعِهِ  
 الِاسْتِعْمَالِ ثُمَّ ذَكَرَ عَقِبَهُ الرَّمَانَ لِمَا فِيهِ مِنَ الْفَوَائِدِ الْعَظِيمَةِ لِأَنَّهُ فَاهِكَةٌ وَدَوَاءٌ وَقِيلَ خَصَّنَ الزَّيْتُونَ  
 وَالرَّمَانَ لِقُرْبِ مَنَابِتِهِمَا مِنَ الْعَرَبِ كَمَا فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى فَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْآبِلِ كَيْفَ خَلَقَ أَنْظُرُوا  
 إِلَى ثَمَرِهِ أَيْ ثَمَرِ كُلِّ وَاحِدٍ مِمَّا ذَكَرَ عِنْدِي رَطْبُهُ وَعَنْهُ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرْظِيُّ قَوْمِي ثَمَرُهُ بِفَيْحِ الْغَدَاءِ  
 وَالْمِيمِ وَبِضْمِهَا وَهُوَ جَمْعُ ثَمَرَةٍ كَثِيرَةٍ وَشَجَرٌ وَخَشْبَةٌ وَخَشْبٌ إِذَا تَمَّى أَيْ إِذَا خَرَجَ ثَمَرُهُ كَيْفَ يَخْرُجُ  
 ضَعِيفًا لَا يَنْتَفِعُ بِهِ وَيَنْتَفِعُ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ نَضِجَهُ أَيْ إِدْرَاكَهُ كَيْفَ يَعُودُ شَيْئًا جَامِعًا لِمَنَافِعِ ثَمَرِهِ  
 سُبْحَانَهُ بَانَ يَنْظُرُ وَأَنْظَرَ عَتَبًا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا تَمَّى وَإِلَى يَنْعِهِ إِذَا يَنْعُ كَيْفَ خَرَجَ هَذِهِ الثَّمَرَةُ اللَّطِيفَةُ  
 مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْكَثِيفَةِ وَنَقَلَهَا مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ وَالثَّمَرُ فِي اللَّغَةِ جِنَا الشَّجَرِ وَالْيَانِعُ النَّاسِجُ الَّذِي  
 قَدِ ادْرَكَ وَحَانَ فَطَافَهُ قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ يَنْعُ جَمْعُ يَانِعُ كَرَكِبَ وَرَاكِبٌ وَقَالَ الْفَرَّاءُ يَنْعُ جَمْرٌ  
 إِنَّ فِي ذَلِكَ لَأَشَارَةً إِلَى مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مَجْمُوعًا وَمَفْصَلًا لِآيَاتِ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ اسْتَدْلًا لِأَيَّامِنًا هُنَا  
 مِنْ عِبَابِ مَخْلُوقَاتِهِ الَّتِي قَصَّهَا عَلَيْهِمْ عَلَى أَنْ يَحْيِيَ الْمَوْتَى وَيَعْتَمِرَ وَيَجْعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْحَيِّ هَذَا  
 كَلَامٌ يَتَضَمَّنُ ذِكْرَ نَوْعٍ آخَرَ مِنْ جِهَالِ اتِّهَمٍ وَضَلَالِ اتِّهَمٍ وَالْمَعْنَى أَنَّهُمْ جَعَلُوا شُرَكَاءَ اللَّهِ فَعَبُدُوا  
 كَمَا عَبَدُوا وَعَظَمُوا كَمَا عَظَمُوا قَالَ أَحْسَنُ بَايَ طَاعُوا الْحَيِّ فِي عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ وَقَالَ الزَّجَّاجُ طَاعُوا  
 فِيمَا سَوَّلَتْ لَهُمْ مِنْ شَيْئِهِمْ وَقِيلَ الْمُرَادُ بِالْحَيِّ هُنَا الْمَلَائِكَةُ لِأَجْنَابَتِهِمْ أَيْ اسْتَأْذِنُوا لَهُمْ وَهُوَ الَّذِينَ

قالوا الملائكة بنات الله وقيل نزلت في الزنادقة الذين قالوا ان الله تعالى وابليس اخوان فانه  
خالق للناس والدياب وابليس خالق للحيات والسباع والعقارب روي ذلك عن الحلبي نقله ابن  
الجزري عن ابن السائب الرازي عن ابن عباس ويقرب من هذا قول الجوس فانه قالوا للمعاصرين  
ها الرب سبحانه والشيطان وهكذا القائلون كل خير من النور وكل شر من الظلمة وهو المأنوية ومعنى  
وخلقهم قد علموا ان الله خلقهم او خلق ما جعلوا شركاء لله هذا كالميل القاطع على ان المخلوق يكون شريكاً له وكل  
ما في الكون محدث مخلوق فامتنع ان يكون شريكاً له في ملكه وخرقوا بالتشديد على التكفير لان  
المشركين ادعوا ان الملائكة بنات الله والنصارى ادعوا ان المسيح بن الله واليهود ادعوا ان عزير  
بن الله فكذلك من كفرهم فشد الفعل لطابقة المعنى وقضى بالتخفيف وقضى وخرقوا من الضمير  
اي ذوروا قال اهل اللغة معنى خرقوا الخلقوا وافتعلوا وكنوا يقال اختلق الافك واخترقه وخرقه  
او اصله من خرق الثوب اذا شقه اي اشتقوا له بيتين وبنات كائنين بغير علم بل قالوا ذلك عن  
جهل خالص وقيل بغير علم بحقيقة ما قالوه من خطأ او صواب بل ربما يقول عن عمى وجهالة  
من غير فكر وروية او بغير علم بمرتبة ما قالوه وانه من الشناعة والبطلان بحيث لا يقدر قدرة  
ثم بعد حكاية هذا الضلال البين والبهت الفظيع من جعل الجن شركاء لله واثبات بنين وبنات  
له نزه الله نفسه عن هذه الاقاويل الفاسدة فقال سبحانه وقد تقدم الكلام في معنى سبحانه  
وفيه تنزيه الله عن كل ما لا يليق بجلاله ومعنى تعالى عما يصفون تباعد وارتفع عن قولهم  
الباطل الذي وصفوه به بكنوع السموات والارض اي مبتدعها وقد جاء البدع بمعنى المبدع  
كالمصنع بمعنى المصنع كثيرا وقيل الاصل بديع سمواته وارضه والابداع عبارة عن تكوين الشيء على  
غير مثال سبق والاستفهام في اني يكون له كذا وكذا لا انكار ولا استبعاد اي كان هذا وصفه وهو انه  
خالقها ومبدع ما فيها فكيف يكون له ولد وهو من جملة مخلوقاته وكيف يتخذ ما خلقه ولدا ثم  
بالغ في نفي الولد فقال واكره ان تكون له صاحبة اي والحال انه لم تكن له صاحبة والصاحبة اذا لم  
توجد استحالة وجود الولد وخلق كل شيء جملة مقربة لما قبلها لان من كان خالقا لكل شيء  
استحال منه ان يتخذ بعض مخلوقاته ولدا وهذه الآية حجة قاطعة على فساد قول النصارى  
وهو بكل شيء عليهم لا يخفى عليه من مخلوقاته خافية فلكم اي المتصف بالأوصاف السابقة



الله ركبك لا إله إلا هو خالق كل شيء أي مما سيكون كما خلق في الماضي فلا تكرر أي عني من كانت  
هذه صفاته فهو تحقيق بالعبادة فأعبده ولا تعبدوا غيره من ليس له من هذه الصفات  
العظيمة شيء وهو على كل شيء وكيل أي رقيب حفيظ لا تدركه أي لا تراها إلا بصار جمع صو  
وهو حساسة النظراي القوة الباصرة وقد يقال للعين من حيث انها محلها أي الحاسة أدراك  
الشيء عبارة عن الاحاطة به قال الزجاج أي لا يبلغ كنه حقيقته فالأبصار ترى الباري عز  
ولا تحيط به كما ان القلوب تعرفه ولا تحيط به قال سعيد بن المسيب لا تحيط به إلا بصار وقل  
ابن عباس كلت بصائر الخلق عن الاحاطة به فالنفي هو هذا الإدراك لا مجرد الروية  
فقد ثبتت بالأحاديث المتواترة تواتر الاشك فيه ولا شبهة ولا يجوله إلا من يجهل السنة  
المطهرة جملا عظيما وايضا قد تقرر في علم البيان والميزان من دفع الأيجاب الكلي سلب جزئي  
فالنفي لا تدركه بعض الأبصار وهي ابصار الكفار هذا على تسليم ان نفي الإدراك  
يستلزم نفي الروية الخاصة الآية من سلب العموم لا من عموم السلب ولا اول خلفه كجوتة  
والتقدير لا تدركه كل الأبصار بل بعضها وهي ابصار المؤمنين والمصير الى احد الوجهين  
متعين لما عرفت ذلك من تواتر الروية في الآخرة واحتضادها بقوله تعالى وجوه يومئذ  
ناضرة الى ربها ناظرة وقد تشبهت قوم من اهل البدع وهم الخوارج والمعتزلة وبعض المرجئة  
بظاهر هذه الآية ولا يستنب ذلك كما تقدمت الاشارة اليه على ان مورد الآية التمدح هو  
يوجب ثبوت الروية اذ نفي ادراك ما تستحيل رويته لا تمدح فيه لان كل ما لا يرى لا  
يدرك وانما التمدح بنفي ادراك مع تحقق الروية فكانت الحجية لنا عليهم ولو انعموا  
النظر فيها لا غنموا التفصي عن عهدتها ومن ينفي الروية يلزمه نفي كونه تعالى معلوما  
موجودا والكلام في ذلك يطول جدا وقد اطلال الواحد المتكلم كما افظ ابن القيم رح في حاشية  
الارواح في اثبات الروية ورد المنكرين لها بما لا مزيد عليه وعن ابن عباس ذلك نون  
اذ تجل بنورة لا يدركه شيء وفي لفظنا ذلك اذ تجل بكيفيته لم يقم له بصير وقال  
ايضا لا يحيط بصراحد بالله وقال الحسن لا تدركه إلا بصار في الدنيا وهو يرى في الآخرة  
وعن اسمعيل بن علية مثله وهو يدرك الأبصار أي يحيط بها ويبلغ كنهها لا يحق

منها خافية او يراها ولا تراها ولا يجوز في غيره ان يدرك البصر وهو لا يدركه وخص  
 الابصار ليجانس ما قبله قال الزجاج في هذا دليل على ان الخلق لا يدركون الابصار اي  
 لا يعرفون كيفية حقيقة البصر وما الشيء الذي صار به الانسان يبصر من عينيه دون  
 ان يبصر من غيرها من سائر اعضائه انتهى وهو اللطيف اي الرفيق بعباده يقال لطف  
 فلان بفلان اي رفق به واللطف في العمل الرفق فيه واللطف من الله تعالى التوفيق و  
 العصمة والطفه بكذا اذا بره والملاطفة المباركة هكذا قال الجوهري وابن فارس الخبير  
 المختبر لكل شيء بحيث لا يخفى عليه شيء ويجوز ان يكون هذا من باب اللف والنشر المرتب  
 اي لا تدركه الابصار لانه اللطيف وهو يدرك الابصار لانه الخبير فيكون اللطيف  
 مستعارا من مقابل الكشيف وهو الذي لا يدرك باحاسة ولا ينطبع فيها قال البيضاوي  
 والاول اول قد جاء ككوبصا ككرو من ريبكم البصائر جمع بصيرة وهي في الاصل  
 نور القلب الذي تبصر به النفس اي الروح كما ان البصر هو النور الذي تبصر به العين  
 والمراد بها هنا الحجة البينة والبرهان الواضح واطلاق البصائر عليها مجاز من اطلاق اسم  
 السبب على السبب وهذا الكلام استينافا واد على لسان رسول الله صلواته وهذا قال في اخره وما  
 انا عليكم بحفيظ ووصف البصائر بالبحي نفيها الشائها وجعلها بمنزلة الغائب المتوقع مجيئه  
 كما يقال جاءت العافية وانصرت المرض واقبلت السعود وادبرت النخوس فمن ابصر  
 فلنفسه اي فمن تعقل الحجة وعرفها واذعن لها ففزع ذلك لنفسه لانه ينجز بهذا الابصار  
 من عذاب النار ومن عمي عن الحجة ولم يتعقلها ولا اذعن لها فعليها اي فضر ذلك على  
 نفسه لانه يتعرض لغضب الله في الدنيا ويكون مصيره الى النار قال قتادة فمن اهتدى فانما  
 يهتدي لنفسه ومن ضل فعليها وما انا عليكم بحفيظ احصي عليكم اعمالكم وانما اناروا  
 ابلكم رسالاتي وهو الحفيظ عليكم قال الزجاج نزل هذا قبل فرض القتال ثم امر ان ينعم  
 بالسيف من عبادة الاوثان وكذلك نصرت الايت اي مثل ذلك التصريف البديع نصرا  
 في الوعد والوعيد والوعظ والتنبيه ليعتبروا وليقولوا درست اي نصرت الايات  
 لتقوم الحجة وليقولوا درست اوليقولوا درست ص فانها وحل هذا تكون اللام لعماد

اول الصبر ورة والمعنى ومثل ذلك التصريف نص في الآيات وليقولوا درست فانه لا احتفال  
 بقوله ولا اعتداد بهم فيكون معناه الوعيد والتهديد لهم وعدم الاكثارات بقوله وقد  
 اشار الى مثل هذا الزجاج وقال الخاس وفي المعنى قول الخوصن وهو ان يكون معنى نص في الآيات  
 تأتي بها آية بعد آية ليقولوا درست حينئذ يذكرون الاول بالآخر فهذا حقيقته والذي قاله  
 الزجاج مجاز والكجور على كسر اللام وهي لام كي وجوز ابقاء فيها الوجهين وفي درست  
 قرأت درست كفاعل و درست كخرجت و درست كضمت فعلى الاولى المعنى درست اهل  
 الكتاب ودارسوك اي ذكركم وذاكروك ويدل على هذا ما وقع في الكتاب العزيز من اخبار  
 الله عنهم بقوله واعانه عليه قوم اخرون اي احاب اليهود النبي صلوا على القران ومثله قول  
 اساطير الاولين اكتبها في تلى عليه بكرة واصيلا وقوله انما يعلمه بشر والمعنى على الثانية قد  
 هذه الآيات وعفت وانقطعت وهو كقولهم اساطير الاولين وعلى الثالثة مثل المعنى على  
 الاول قال الاخفش هي بمعنى درست لانها ابغ وقرأ المبرد وليقولوا باسكان اللام فيكون  
 بمعنى التهديد اي وليقولوا ماشا وان الحق بين وهذا اللفظ اصله درس يدرس دراسة  
 فهو من الدرس وهو القراءة وقيل من درسته اي ذلته بكثرة القراءة واصله درس الطعام اي  
 داسه والدياس الدباس بلغة اهل الشام وقيل اصله من درست الثوب ادرسه درسا اي  
 اخلقته و درست المرأة درسا اي حاضت ويقال ان فرج المرأة يكفي ابا دراس وهو من  
 الحيض والدرس ايضا الطريق الخفي وحكي الاصمعي بعير لم يدرس اي لم يركب وقرأ جمع من  
 الصحابة درس اي محمد الآيات وقرئ درست اي الآيات على البناء للمفعول ودارست اي  
 اليهود محمد قال ابن عباس درست قرأت وتعلمت ودارست خاصمت جادلت تلوت وكنت  
 اللام فيه لام كي اي نص في الآيات لكي نبينه والضمير راجع الى الآيات لانها في معنى القران  
 والى القران وان لم يجز له ذكره لانه معلوم من السياق او الى التبدين المدلول عليه بالفعل <sup>تقوم</sup>  
 يعلمون الحق بالباطل قال ابن عباس يريد اولياءه الذين هداهم الى سبيل الرشاد وقيل المعنى نص  
 الآيات ليسعد بها قوم ويشقى بها اخرون فمن اعرض عنها وقال للنبي صلوا درست فهو شقي  
 ومن تبين له الحق وفهم معناها وعمل بها فهو سعيد وفي هذا دليل قاطع على ان الله جعل تصريف

الآيات سببا لضلالة قوم وشقا وتهم وسعادة قوم وهداية لهم تَبِعَ مَا أَوْحَى إِلَيْكَ مِنْ  
رَبِّكَ امره الله بالتباع ما اوحى اليه وان لا يشغل خاطره بهم بل يشغل بالتباع ما امره الله و  
 جملة الآله الا هو معتزضة لقصد تأكيد ايجاب الاتباع وأَعْرَضَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ امره الله  
 بالاعراض عنهم بعد امره بالتباع ما اوحى اليه وهذا قبل نزول آية السيف قال السدي هذا  
 منسوخ نسخة القتال فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقيل المراد منه في الحال الا للدوام اي  
 لا تلتفت الى رايهم ولا تختفل باقوالهم وعلى هذا لا يكون النسخ وهو الاولى وكوشا الله عدم  
 اشراكهم ما اشركوا اي بحججهم مؤمنين وفيه ان الشرك بمشية الله سبحانه خلافا للمعتزلة  
 والكلام في تقرير هذا على الوجه الذي يتعارف به اهل علم الكلام والميزان معروف فَلَا تَطِيلُ  
يَا بَرَادَةَ قال ابن عباس يقول الله لو شئت لجمعتهم على الهدى اجمعين وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ  
حَفِيفًا اي قويا فتعهم منا وبرا عيا لا عما لهم ما خذ باجرامهم وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ اي قولي  
 بما فيه نفعهم فجلبه اليهم ليس عليك الا بلاغ الرسالة قال قتادة الوكيل الحفيظ ولا  
تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ الموصول عبارة عن الالهة  
 التي كانت تعبدها الكفار والمعنى لا تنسب يا محمد الهة هؤلاء الكفار التي يدعونها من دون  
 الله فينسب عن ذلك سبهم لله عدوانا وتجاوزا عن الحق وبعجلا منهم وفي هذه الآية  
 دليل على ان الداعي الى الحق والناهي عن الباطل اذا خشى ان يتسبب عن ذلك ما هو اشد  
 منه من انتهاك حرم ومخالفة حق ووقوع في باطل اشد كان الترك اولى به بل كان زَانِجًا  
 عليه وما انفع هذه الآية واجل فائدتها لمن كان من الاحاملين يُحْجِجُ اللَّهُ الْمُتَصَدِّقِينَ لبيان النسا  
 اذا كان بين قوم من الصم البكم الذين اذا امرهم بمعروف تركوه وتركوا غيره من المعروف  
 واذا نهاهم عن منكر فعلوه وفعلوا غيره من المنكرات عند الحق وبغضا للاتباع المحقين وَجَاءَ  
عَلَى اللَّهِ سَبْحَانَهُ فان هؤلاء لا يوثق فيهم الا السيف وهو احكم العدل لمن عاندا الشريعة المظهرة  
 وجعل المخالفة لها والعجري على اهلها ودينه وهجيراه كما يشاهد ذلك في اهل البدع الذين  
 اذا دعو الى حق وقعوا في كثير من الباطل واذا ارشدوا الى السنة قابلوها بما لا يجرهم من البدعة  
 فهوؤلاء هو المتلاعبون بالدين المتهاونون بالشرائع وهو شر من الزنادقة لا تخفون بباطلها

وينتمون إلى البدع ويظهرون بذلك غير خائفين ولا وجلين والزنادقة قد احتتم سبب  
 الإسلام وتعاما هم أهله وقد ينفق كيدهم ويتم باطلهم وكفرهم نادرا على ضعيف من  
 ضعفاء المسلمين مع تكلمهم وتحرز وخيفة ووجل وقد ذهب جمهور أهل العلم إلى أن هذه  
 الآية محكمة ثابتة غير منسوخة وهي أصل أصيل في سد الذرائع وقطع التطرق إلى الشبه  
 وقرئ عُدَّ وبالضم وعَدَّ وبالفتح ومعناها واحداي ظلما وعُدَّ وأنا وعن ابن عباس قال  
 قالوا يا محمد صلِّم لثمتين عن سبك الهتأ والنجوم ربك فنهاهم الله أن يسبوا وتأنم فيسبوا  
 الله عدوا بغير علم وقد ثبت في الصحيح أن رسول الله صلِّم قال ملعون من سبَّ والديه قالوا يا  
 رسول الله وكيف يسب الرجل والديه قال يسب بالرجل فيسب بآه ويسب أمه فيسب أمه  
 كذلك أي مثل ذلك الترتين زَيْتًا لِكُلِّ أُمَّةٍ من أموال الكفار عملهم من الخير والشر والطاعة  
 والمعصية وفي هذه الآية رد على القديرة والمعتزلة حيث قالوا لا يحسن من الله خلق الكفر وتزيينه  
 وهو كقوله أفن زين له سوء عمله فراه حسنا فان الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء وهو حق  
 لنا في الأصل قُرْأَنِي رَبِّيَ أَمْ مَرْجِعُهُمْ أي مصيرهم فينتقم بما كانوا يعملون في الدنيا من الأعمال  
 التي لم ينتهوا عنها ولا قبلوا من الأنبياء ما أرسلهم الله به اليهم وما تضمنته كتبه المنزلة  
 عليهم وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ أي الكفار مطلقا وكفار قريش يَحْتَدُّ أي ما خوفوا أشد أي أقسموا والشد  
 أي أنهم التي بلغت قدرتهم وقد كانوا يعتقدون أن الله هو الآله الأعظم فلهذا أقسموا بالوجه  
 بفتح الجيم المشقة وبضمها الطاقة ومن أهل اللغة من يجعلهما بمعنى واحد والمعنى أنهم اقترحوا  
 على النبي صلِّم آية من الآيات التي كانوا يفترونها وأقسموا لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ أي هذه الآية  
 التي اقترحوها كما جاءت قباهم من الأمم وهذا الخبر عنهم من الله لاحكامية لقوم الأقبيل  
 لأن جاءتنا قاله أبو حيان كَيَوْمَئِذٍ أي ولما ليس غرضهم بذلك الايمان بل معظم قصد هو التهمك  
 على رسول الله صلِّم والتلاعب بآيات الله وعَدَّ الاعتداد بما شاهدوا منها فأمروا الله سبحانه  
 به يَعْلَمُونَ بقوله قُلْ أي أَيُّهَا الآيات أي هذه الآية التي يفترونها وخبرها عند الله وليس عنده  
 من ذلك شيء فهو سبحانه أن اراد انزلها انزلها وان اراد ان لا ينزلها لم ينزلها لان المعجزات  
 انزاله على النبيات شرطها ان لا يقدر على تحصيلها احدا لا الله تعالى وما يشعركم أي وما يدرككم

يعني انتم لا تدرون ذلك قال مجاهد وابن زيد المخاطب بهذا المشركون وقال القراء وغيره  
 الخطاب للصومانيين لان المؤمنين قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله لو نزلت الآية  
 لعلمهم يؤمنون فقال الله وما يشعركم انها قريء بفتح الهمزة قال الخليل انها بمعنى لعلمها وفي  
 التنزيل وما يدريك لعلمه يزكي اي انه يزكي وحكي عن العرب انت السوق انك تشتري لنا  
 شيئا اي لعلمك وقد ردت ان في كلام العرب كثيرا بمعنى لعل اذا جاءت لا يؤمنون قال  
 الكسائي والقراء ان لا زائدة والمعنى وما يشعركم انها اي الايات اذا جاءت يؤمنون فزيدت  
 لا كما زيدت في قوله تعالى وحرام على قرية اهلكناها انهم لا يرجعون وفي قوله ما منعك  
 ان لا تسجد وضعف الزجاج والناس وغيرهما زيادة لا وقالوا هو خطأ وغلط وذكر النحاس وغيره  
 ان في الكلام حذف والتقدير انها اذا جاءت لا يؤمنون او يؤمنون ثم حذف هذا المقدار لعلم  
 السامع ونقلب فتدكهم وابصارهم قيل يعني يوم القيامة على لهد النار وحجر الجمر والتقلب  
 هو تحويل الشيء وتحويله عن وجهه الى وجه اخر وقيل في الكلام تقديره وتأخير والتقدير ان  
 اذا جاءت لا يؤمنون كالم يؤمنون او نقلب فتدكهم وابصارهم ونذرهم كما يؤمنون  
 بآية في الدنيا اول مرة يعني الايات التي جاء بها موسى وغيره من الانبياء اوجاء بها رسول  
 الله صلى الله عليه واله وسلم من المعجزات الباهرات وقال ابن عباس يعني لوردوا  
 من الآخرة الى الدنيا نقلب فتدكهم وابصارهم كما لم يؤمنوا به اول مرة  
 قيل مما تهم ونذرهم اي تمهلهم ولانما قبهم في الدنيا فعلى هذا بعض  
 الايات في الآخرة وبعضها في الدنيا وقيل المعنى ونقلب فتدكهم و  
 ابصارهم في الدنيا اي تحول بينهم وبين الايمان لو جاءتهم تلك الآية  
 كما حلنا بينهم وبين ما دعوا تهم اليه اول مرة عند ظهور المعجزة  
 في طغيانهم يعمهون اي يتخيرون يقال عمه في طغيانه عمها  
 من باب تعب اذا تردد متخيروا ما خوذ من قوطم ارض عمها اذا لم يكن  
 فيها امارات تدل على النجاة فهو عمه واعمه قال ابن عباس لما جحد المشركون  
 ما انزل الله لم يثبت ولو لهم على شيء وردت عن كل امر

## وَلَوْ أَنَّ نَزَلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ

أي لو أتيناهم ما طلبوه لا يؤمنون كما اقترحوه بقوطهم لولا أنزل عليه ملك وكلمهم  
 الموقن الذين يعرفونهم بعد أحيائنا لهم وحققنا عليهم كل شيء مما سألوهم من الآيات  
 واصناف المخلوقات كالسباع والطيور والحشرات جمع قبلا أي كفلاء وضمنا بما جئناهم  
 به من الآيات البيّنات أو حال كون الكفار معانين راثنين للآيات والاصناف قرئ قبلا  
 بضم القاف وقبلا بكسرها أي مقابلة قال المبرد قبلا بمعنى ناحية كما تقول لي قبل فلان قال  
 وبه قال أبو زيد وجماعة من أهل اللغة وعلى الأول ورد قوله تعالى أو تأتي بالله والملائكة  
 قبلا أي يضمنون كذا قال الفراء وقال الأخفش هو بمعنى قبيل قبيل أي جماعة جماعة و  
 حكى أبو زيد لقيت فلانا قبلا ومقابلة وقبلا كلها واحد بمعنى المواجهة فيكون على هذا  
 الضم كالكسر وتسمى القراءتان وهو قول أبي عبيدة والفراء والزجاج ونقله الواحدي أيضا  
 عن جميع أهل اللغة قال ابن عباس قبلا معاينة وقال قتادة فعاينوا ذلك معاينة وقال مجاهد  
 قبلا أفواجا وقيل القبيل الكفيل بضم ما تقول ما كانوا يؤمنوا أي أهل الشقاء لما سبق في  
 علم الله واللام لام الجحود الآن يشاء الله أي ما منهم أي يمان أهل السعادة والذين سبق لهم  
 في علمه أن يدخلوا في الإيمان فإن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن والاستثناء مفرغ وبه  
 قال ابن عباس وصححه الطبري وقال أبو البقاء والكوفي الاستثناء منقطع وتبعه السيوطي لأن  
 المشية ليست من جنس أرادتهم واستبعدوا بوجيان وجري على أنه متصل وكذلك البيضاء  
 وكثير من المعربين كالسفاشي قالوا والمعنى ما كانوا اليقنوا في حال من الأحوال الأخرى في حال  
 مشيته أو في سائر الأزمان الأخرى زمن مشيته وقيل هو استثناء من علة عامة أي ما كانوا  
 ليؤمنوا الشيء من الأشياء إلا المشية الله الإيمان وهو الأولى كما تقدم وفي هذا على القدرية  
 والمعتزلة في قوطهم إن الله أراد الإيمان من جميع الكفار ولكن أكثرهم يجهلون جهلا يحول بينهم  
 وبين درك الحق والوصول إلى الصواب وقال البيضاوي يجهلون أنهم لو أتوا بكل آية لم  
 يؤمنوا فيقسمون بالله جهدا بما لهم على ما لا يشعرون ولذلك أسند الجهم إلى أكثرهم معان

مطلق الجهل يعهم او ولكن اكثر المسلمين يجهلون انهم لا يؤمنون فيتمنون ترميل الآية طعما في  
 ايمانهم انتهى كذلك اي مثل هذا الجعل جعلنا لكل نبي عدوا وشياطين الانس واجن هذا  
 الكلام استئناف مسوق لتسليية رسول الله صلعم ودفع ما حصل معه من الحزن بعد ايمانهم والمعنى  
 كما ابتليناك بهؤلاء فقد ابتلينا الانبياء من قبلك بقوم من الكفار فجعلنا لكل واحد منهم عدوا  
 من كفار زمانهم وان ذلك ليس مختصا بك والمراد بالشياطين المردة من الفريقين والشيطان كل  
 حات متمرود من الجن والانس وبه قال ابن عباس ومجاهد وقتادة قالوا وشياطين الانس اشد تمردا  
 من شياطين الجن وبه قال مالك بن دينار واذا فتر بآية او من اضافة الصفة الى الموصوف  
 والاصل الانس والجن الشياطين قال ابن عباس ان للجن شياطين يضلونهم مثل شياطين الانس  
 يضلونهم فيلتي شيطان الانس وشيطان الجن فيقول هذا هذا اضلاله بكذا واضلاله بكذا او عنده  
 قال الجن هم اجان وليسوا شياطين والشياطين ولد ابليس وهم لا يموتون الا مع ابليس والجن يموتون  
 فنههم المؤمن ومنهم الكافر قال ابن مسعود الكهنة هم شياطين الانس وقيل الكل من ولد ابليس  
 واضيف الشياطين الى الانس على معنى انهم يعي ونهم ويضلونهم بهذا قال عكرمة والضحاك  
 والكلبي والسدي يوحى بعضهم الى بعض اي حال كونهم يوسوس بعضهم لبعض وقيل ان الحكمة  
 مستأنفة لبيان حال العدو وسمي وحيا لانه انما يكون خفية بينهم وجعل تمويههم زخرف  
 القول لتزيينهم اياه والزخرف المزين وزخارف الماء طرائق الزخرف هو الباطل من الكلام الذي  
 قد زين ووشى بالكذب وكل شي يحسن موهه هو زخرف يغروهم بذلك غرورا هو الباطل قال ابن  
 عباس شياطين الجن يوحون الى شياطين الانس فان الله يقول وان الشياطين ليوحون الى اوليائهم  
 ويحسن بعضهم لبعض القول ليتبعوهم في فتنهم وقد اخرج احمد وابن ابي حاتم والطبراني عن ابي اة  
 قال قال رسول الله صلعم يا ابا ذر تعوذ بالله من شر شياطين الجن والانس قال يا نبي الله وهل للانس  
 شياطين قال نعم شياطين الانس والجن يوحى بعضهم الى بعض زخرف القول غورا وكوشاء ربك  
 ما فعلوه الضمير يرجع الى ما ذكر سابقا من الامور التي جرت من الكفار في زمانه وزمن الانبياء  
 قبلها اي لو شاء ربك عدم وقوع ما تقدم ذكره ما فعلوه واوقعوه وقيل ما فعلوا الايحاء المدلول  
 عليهم بالفعل فذرههم ايجع الكفار واتركهم وهذا الامر للهديد كقوله ذرني ومن خلقت جميعا



وما يفترون ان كانت ما مصدرة فالنقد يرترطم وافتراءهم وان كانت موصولة  
 فالنقد يرترطم والذي يفترونه وهذا قبل الامس بالقتال ولتصغى اللام لام كي وقيل  
 اللام لامر وهو غلط فانها لو كانت لام الامر جرمت الفعل والاصفاء الميل يقال صفون اصغوا  
 وصغيت اصغى يقال اصغيت لانا اذا املت ما يجمع ما فيه واصله الميل الى الشيء لغرض من  
 الاغراض ويقال صغت النجوم اذا مالت للغروب واصغت الناقة اذا مالت براسها والضمير في  
 اليه لزخرف القول او لما ذكر سابقا من زخرف القول وغيره اي احي بعضهم الى بعض زخرف  
 ليعرف وهم ولتصغى اليه اشد الذين لا يؤمنون بالآخرة من الكفار والمعنى ان قلوب الكفار  
 تميل الى زخرف القول وباطله وتحميه وترضى به وهو قوله ولا يرضون انفسهم بعد الاصفاء  
 اليه فليفتروا ما كرم مقترون من الأفعال والافتراء لاكتساب يقال خرج ليقترن لاهله اي  
 ليكتسب لهم وقارت فلان هذا الامر اذا واقع وقرفه اذا رماه بالرمية واقترن للذب و  
 اصله اقطاع قطعة من الشيء اي ليكتسبوا من الاحمال الخبيثة ما هم مكسبون وترتيب هذه  
 المفاعيل في غاية الفصاحة لانه لا يكون الخداع فيكون الميل فيكون الرضا فيكون الفعل  
 اي لا فتروا بكل واحد مسبب عما قبله قاله ابو حيان اغير الله كلام مستأنف واد على ارادة  
 القول الاستغرام لانكار اي قل لهم يا محمد كيف اضل واميل الى زخارف الشياطين وابشع  
 غير الله حكما ابلغ من الحكم كما تقر في مثل هذه الصفة المشتقة امره الله سبحانه وتعالى ان  
 ينكر عليهم ما طلبوه منه من ان يجعل بينهم وبينه حكما من احبار اليهود او من اساقفة النصارى  
 فيما اختلفوا فيه وان الله هو الحكم العدل بينه وبينهم وهو الذي انزل اليكم الكتاب بالقرآن  
 مفصلا مبينا واضحا مستوفيا لكل قضية على التفصيل والذين اتيناهم الكتاب اي المهود  
 اتزله من التوراة والانجيل والزبور اخبر الله نبيه صلعم بان اهل الكتاب وان اظهروا الجود  
 والمكابرة فانهم يعلمون ان الله اي القرآن منزل من ربك اي من عند الله بما دلتم عليه  
 كتب الله المنزلة كالنوراة والانجيل من انه رسول الله وانه خاتم الانبياء بالحق حال اي متلبسا  
 بالحق الذي لا شك فيه ولا شبهة فلا تكون من الممتريين الشاكين فيه لهاه الله عن ان يكون  
 من الممتريين في ان اهل الكتاب يعلمون بان القرآن منزل من عند الله بالحق وبه قال التفسير

او فاه عن مطلق الامتراء ويكون ذلك تعريضا لامته عن ان يمترى احد منهم او انخطأ  
 لكل من يصلح له ابي فلا يكون احد من الناس من المميزين ولا يقدح في ذلك كون الخطاب لرسول  
 الله صلى الله عليه وسلم فان خطابه خطاب لامتته وَقَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ قرأ اهل الكوفة كلمة بالتوحيد و  
 الباقون بالجمع والمراد العبارات او متعلقاتها من الوحد والوعيد والمعنى ان الله قد انعم  
 وعدة ووعيدة فظهر الحق وانطس الباطل وقيل المراد بالكلمة او الكلمات القران ابي واحد  
 يقدر على تحريفه كما فعل بالتوراة فيكون هذا ضامنا له من الله بالحفظ والانبي ولا كتاب بعدة  
 ينفخه ومعنى تمت بلغت الغاية وعن انس مرفوعا قال لا اله الا الله اخبره ابن مردويه وابن  
 الجار واخرج ابن ابي حاتم عن عامر بن عبد الله قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد الحرام يوم  
 فتح مكة ومعه مخضرة ولكل قوم صنم يعبدون ففعل بآتيها صنفا صنفا ويطعن في صدره <sup>لصنم</sup>  
 بعضا ثم يعقره فكلما طعن صنما اتبعه ضري بابا القوس حتى يكسره ويطرحه خارجا من المسجد  
 والنبي صلى الله عليه وسلم يقول وامت كل امة ربك الا امة صدقا وعدلا اي تمام صدق وعدل قال ابو  
 الطبري النصب على التمييز وتبعهما السيوطي وقال ابن عطية هو غيب صواب وليس في ذلك  
 ابهام واعر به الكواشي حال من ربك او مفعولا له قال قتادة صدق قايما وعدلا فيما حكم  
 وقيل صدق قايما اخبر عن القرون الماضية والامم الخالية وعما هو كائن الى قيام الساعة وعدلا  
 فيما حكم من الامر والنهي والحلال والحرام وسائر الاحكام لا مبدل لِكَلِمَاتِهِ لا خلف فيها ولا غير  
 لما حكمه بما وصفها بالتام وهو في كلامه تعالى يقتضي عدم قبول النقص والتغير قال محمد  
 بن كعب القرظي لا تبدل لشيء قاله في الدنيا والاخرة كقوله ما يبدل القول لدي وفيه دليل على  
 ان السعيد لا ينقلب شقيا ولا الشقي يتقلب سعيدا فالسعيد من سعد في الازل والشقي من  
 شقي في الازل وهو التسميع لكل مسمع العالِمِ بكل معلوم ومنه قول المتحكيين وَاِنْ تُطْعَ كَثْرًا  
مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ اخبره الله سبحانه بانه اذا رام طاعة اكثر من فيها  
 اضلوه لان الحق لا يكون الا بيده الاقدين وهم الطائفة التي لا تزال على الحق ولا يضيها خلا  
 من خالفها كما ثبت ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل المراد بالاكثر الكفار وبالارض مكة اي اكثر  
 اهل مكة اِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ اي ما يتبعون الا الظن الذي لا اصل له وهو ظنهم ان معبودا

تستحق العبادة وانما تقر به الى الله وان هُم الأئمة مُؤْمِنُونَ اي يحسون ويقدرون اصل  
الحرم القطع ومنه حَصَّ الخَلْ يُحْرَصُ اخبره لياخذ منه الزكوة فانما حَصَّ يقطع بما يجوز  
القطع به اذ لا يقين منه اي اذا كان هذا حال الكافر من في الارض فالعلم الحقيقي هو عند  
الله فاتبع ما امر به ودع عنك طاعة غيره إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَنْ يَضِلُّ عَنْ سَبِيلِهِ  
وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ اي بمن يهتدي اليه قال بعض اهل العلم ان اعلم في الموضوعين بمعنى  
يعلم والوجه في هذا التأويل ان افعال التفضيل لا ينصب الاسم الظاهر فيكون من منصوبة  
بالفعل الذي جعل افعال التفضيل نائباً عنه وقيل ان افعال على بابها والنصب بفعل  
مقدرو قيل انها منصوبة بفعل اي ان ربك اعلم اي الناس يضل عن سبيله فَكَلُوا فِي  
هذه الفاء وجمان احدهما انها جواب شرط مقدر قاله الزمخشري والثاني انها عاطفة على محذوف  
قاله الواحدي وهو الظاهر مَّا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ عند ذبحه لما تقدم ذكره اي صنعة الكفار في انما  
من تلك السنن اجاهلية امر الله المسلمين بان ياكلوا ما ذكره اسم الشريف عليه وقيل انها  
تلت في سبب خاص كما اخرج ابوداؤد والترمذي وحسنه والبخاري وابن جرير وابن المنذر  
وابن ابي حاتم وابو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس قال جاءت اليه يهود الى النبي صلعم فقالوا  
انا ناكل مما قتلنا ولا ناكل مما قتل الله فانزل الله هذه الآية الى قوله انكم لمشركون ولكن لا تخشوا  
بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فكما ذكرنا في الذابح عليه اسم الله حل ان كان ما اباح الله اكله  
وقال عطاء بن ربي هذه الآية الامر بذكر الله على الشراب والذبح وكل مطعوم والشرط للتبسيح لَهُمَا  
اي باحكامه من الاوامر والنواهي التي من جملة الامر بالاكل مما ذكر اسم الله عليه إِنَّ كُنْتُمْ  
يَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنِينَ وهذا يدل على ان الخطاب للمسلمين وهو الاصح وقيل كانوا يجرمون اصنافا  
من النعم ويجلون الميتة فقيل اكلوا ما احل الله وحرموا ما حرم الله وعلى هذا الخطاب  
للمشركين والاول اولى كما تقدم وَمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ إِنَّ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ إِنَّ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ  
للاشكاري ما المانع لكم من اكل ما سميت عليه بعد ان اذن الله لكم بذلك وفيه تأكيد في اباحة  
ما ذبح على اسم الله دون غيره وقد فصل لكم ما حرم عليكم اي والحال انه قد بين لكم بياننا  
مفصلا يدفع الشك وينيل الشبهة بقوله قل لا تجد فيما اوحى الي محوما الآية وقال السيوطي

يعني آية حرمت عليكم الميتة أي آية المائة ورج في المقام اشكال او بعد الرأزي حاصله  
ان سورة الأنعام مكية وسورة المائة مدنية من آخر القرآن نزولا بالمدينة وقوله قد  
فصل لكم يقضي ان ذلك التفصيل قد تقدم على هذا المحل والمدني متأخر عن المكي فيمتنع كونها  
متقدمة ثم قال بل الأولى ان يقال هو قوله بعد هذه الآية قل لا احد وهذه وان كانت مذكورة  
بعدها بقليل الا ان هذا القدر من التأخر لا يمنع ان يكون هو المراد انتهى قلت وذكر المفسرين وجهها  
وهو ان الله علم ان سورة المائة متقدمة على سورة الأنعام في الترتيب لا في النزول فيها <sup>عند</sup> الأ  
حسنت كحالة على ما في المائة بقوله وقد فصل لكم باعتبار تقدمه في الترتيب وان كان  
متأخر في النزول والله اعلم فرأستنى فقال الأمم اضطرتت إليه من جميع ما حرمه عليكم  
فان الضرورة تحل الحرام وقد تقدم تحقيقه في البقرة قال قتادة ما اضطرتت إليه من <sup>الميتة</sup>  
والدم وكحم الخنزير والاستثناء كما قال الكوفي منقطع وبه قال التفناناني وقال ابو البقا متصل من  
طريق للمعنى لانه ويحتم بهم بترك الاكل ما سمي عليه وذلك يتضمن اباحة الاكل مطلقا وحاصله  
ان الاستثناء من الجنس فهو متصل وقال زكريا فيه انه لا يكون حج استثناء متصلا بل هو استثناء  
مفرغ من الظرف العام المقدر وان كثيرا يضلون يا هو يؤمنون يعني علم هم الكفار الذين كانوا  
يخربون البحيرة والسائبة ونحوها فانهم بهذه الافعال المبينة على الجهل كانوا يضلون الناس  
فيبتعونهم ولا يعلمون ان ذلك جهل وضلالة لا يرجع الى شيء من العلم قال سعيد بن جبير  
يعني من مشركي العرب يضلون في اموالهم ربك هو علم بالمعنى بين اي بين تعدى  
حدوده فاحل ما حرم وحرم ما احل الله فيجازيهم على سوء صنيعهم وذروا ظاهرا لا شرف  
وباطنة الظاهر ما كان يظهر كفعال الجوارح والباطن ما كان لا يظهر كفعال القلب وقيل  
ما اعلنته وما اسرته وقيل الزنا الظاهر والزنا المكتوم وقال ابن عباس الظاهر بخارج الامهات  
والبنات والباطن هو الزنا وقال سعيد بن جبير الظاهر منه لا تنكح اباؤكم من النساء  
وحرمت عليكم امهاتكم الآية والباطن الزنا وقال قتادة علانيته وسورة وقال السدي <sup>الظاهر</sup>  
الزواني في كوائنت وهن صواحب الرايات والباطن المرأة يتخذها الرجل صديقة فياتها سرا  
وقال ابن زيد ظاهرا لام التجر من الثياب والتعري في الطواف والباطن الزنا وقيل هذا النصف

عام في جميع الحركات التي هي الله عنها وهو الأولى فان الاحتبار بعوم اللفظ دون خصوص  
السبب وبه قال ابن الأنباري وإنما أضاف الظاهر والباطن إلى الأثر لأنه يتسبب عنها أن الذين  
يكتبون الأثر سيخرون بما كانوا يفترون توعد الكاسيين للأثر بأجزاء بسبب افتراءهم  
على الله سبحانه ولا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه لهي الله سبحانه عن اكل ما لم يذكر اسم الله  
عليه بعد ان امر بالاكل مما ذكر اسم الله عليه فيه دليل على تحريم اكل ما لم يذكر اسم الله عليه  
وقد اختلف اهل العلم في ذلك فذهب بن عمر ونافع مولاة والشعبي وابن سيرين وهو رواية عن مالك  
واحمد بن حنبل وبه قال ابو ثور وداود الظاهري ان ما لم يذكر اسم الله عليه من الذبائح حرام  
غير فرق بين العامد والناسي طه الأية ولقوله تعالى في آية الصيد فكلوا مما أمسكن عليكم  
اذكروا اسم الله عليه ويزيد هذا الاستدلال كيدا قوله سبحانه في هذه الآية وانه لفسق وقد  
ثبت في الأحاديث الصحيحة الامر بالتسمية في الصيد وغيرها وذهب الشافعي واصحابه وهو  
عن مالك وعن احمد ان التسمية مستحبة لا واجبة وهو مروى عن ابن عباس وابي هريرة و  
عطاء بن ابي رباح وحمل الشافعي الآية على من ذبح لغير الله وهو تخصيص للآية بغير مخصص  
وقد روى ابو داود في المراسيل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذبيحة المسلم حلال ذكر الله او لم يذكر ليس  
في هذا المرسل ما يصلح تخصيص الآية نعم حديث عائشة انها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم ان فوما يا توننا  
يلحمان لا ندرى ذكر اسم الله عليه ام لا فقال سموا انتم وكلوا فيدان التسمية عند اكل يجزي  
مع التباس وقوعها عند الذبح وذهب مالك واحمد في المشهور عنهما و ابو حنيفة واصحابه و  
اسحاق بن راهوية ان التسمية ان تركت نسيانا لم يضر وان تركت عمدا لم يجل اكل الذبيحة وهو  
مروى عن علي وابن عباس وسعيد بن المسيب وعطاء وطاوس والحسن البصري وابي  
مالك وعبد الرحمن بن ابي ليلى وجعفر بن محمد وربيعه واستدلوا بما اخرج البيهقي عن ابن عباس  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم ان نسي ان يسمي حين يذبح فليذكر اسم الله وليأكله وهذا الحديث  
خطأ وإنما هو من قول ابن عباس نعم يمكن الاستدلال طه المذهب بمثل قوله تعالى ربنا  
لا تأخذنا ان نسينا او اخطانا كما سبق تقريرة وبقوله صلى الله عليه وسلم رفع عن امتي الخطأ والنسيان  
واما حديث ابى هريرة الذي اخرج ابن حدى ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اصلح

ارأيت الرجل منا يذبح وينسئ ان سمي فقال النبي صلوات الله عليه وعلى كل مسلم فهو حديث ضعيف  
 قد ضعفه البيهقي وغيره وقال ابن عباس الآية في تحريم الميتات وما في معناها من المنخقة وغيرها  
 وقال عطاء الهاء في تحريم الذبايح كانوا يذبحونها على اسم الاصنام والضحايا انما يرجع الى ما بتقدير يضاه  
 ويجوز ان يرجع الى مصدر تاكلوا اي ان اكل ما لم يذكر اسم الله عليه او وان اكل لفسق وقد تقدم  
 تحقيق الفسق والواو الاستيناف والحال وقد استدل من حمل هذه الآية على ما ذبح لغير الله بقوله  
 وانه لفسق ووجه الاستدلال ان الترك لا يكون فسقا بل الفسق الذبح لغير الله ويجاب عنه بان اطلاق  
 اسم الفسق على تارك ما فرضه الله عليه غير ممنوع شرعا وان الشياطين اي ابليس وجنوده ليسوا  
 الى اوليايهم اي يوسون لهم بالوساوس والمخالفة للخلق المبينة للصواب ليحاديثهم اي قاصدين بذلك  
 ان جاد لكم هؤلاء الاولياء بما يوسون لهم وان اطعموهم فيما امرتكم به وينهونكم عنه  
 انكم لمشركون مثلهم قال الزجاج فيه دليل على ان كل من احل شيئا ما حرم الله او حرم شيئا ما  
 احل الله فهو مشرك وانما سمي مشركا لانه اثبت حاكما غير الله او اظهره للانكار والواو للعطف من  
 كان ميتا فاحيائه المواد بالميت هنا الكافر احياءه الله بالاسلام والهدى وقيل معناه كان ميتا  
 حين كان نطفة فاحيائه بنفخ الروح فيه والاول اولى لان السياق يشعر بذلك لكونه في تنفير المسلمين  
 عن اتباع المشركين وكثيرا ما تستعد احياءة للهداية وللعلم والموت للكفر والجهل وجعلنا له  
 نورا النور عبارة عن الهداية والايمان وقيل هو القرآن وقيل الحكمة وقيل هو النور المذكور في  
 قوله تعالى يسعى نورهم بين ايديهم وبأيمانهم وقيل المراد به اليقين يمشي اي يستضيء به في  
 النور ويمتد ي به الى قصد السبيل والضير في به راجع الى النور كمن مثله اي صفته في  
 الظلمات اي لا يستويان وقيل مثل زائدة والمعنى كمن في الظلمات كما تقول انا اكرم من مثلك اي  
 منك ومثله فجزء مثل ما قتل من النعم وليس كمثل شي وقيل المعنى كمن مثله مثل من هو في الظلمات  
 والمعنى كمن هو خابط في ظلمة الكفر وظلمة الجهالة وظلمة عمى البصيرة وليس بخارج منها في محل  
 نصب على الحال اي حال كونه ليس بخارج من تلك الظلمات بحال من الاحوال قيل المراد بها حمرة  
 وابوجهل قاله ابن عباس عن زيد بن اسلم في الآية قال تزلت في عمري الخطاب واي جهل هشام  
 كانا ميتين في ضلالتنا فاحيا الله عمري بالاسلام واعزته واقرأنا جهل في ضلالتنا وموته وذلك ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اعز الإسلام بآبي جهل ويعمر وقال عكرمة والكلمة تركت في عمار  
 بن ياسر وآبي جهل وقال مقاتل تركت في النبي صلى الله عليه وآبي جهل والحق أن الآية حامة في حق كل مؤمن  
 وكافر وبه قال الحسن كذلك ذِينَ كَفَرُوا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ المزين هو الله سبحانه ويبدل عليه  
 قوله زيننا لهم أعمالهم ولأن حصول الفعل يتوقف على حصول الدواعي وحصولها لا يكون إلا  
 بخلق الله فدل ذلك على أن المزين هو الله سبحانه وقالت المعتزلة المزين هو الشيطان ويرد ذلك بقدر  
 وكذلك أي مثل ذلك جعل بمكة جعلنا في كل قرية أكابر الجاهل جمع أكبر قيل هم الرؤساء والعظماء  
 من خصمهم بالذكور لأنهم أقدر على الفساد والغدر وترويج الباطل بين الناس من غير هو وإنما حصل  
 ذلك لأجل رياستهم وذلك سنة الله أنه جعل في كل قرية أتباع الرسل ضعفاءها وجعل فساقها  
 أكابر مجرميها قال الواحدي في الآية تقدير وتأخير أي مجرميها أكابر وإنما جعل الجرمين أكابر  
 لأن ما فهم من السعة أدرى لهم إلى المكر والكفر ليكرروا فيها بالصدق عن الأيمان واللام على ظاهرها  
 أو لعلها قبة والعللة مجازاً قال أبو عبيد المكارم الخديعة والغدر والحيلة والغرور زاد بعضهم الغيبة  
 والنميمة والأيمان الكاذبة وترويج الباطل قال ابن عباس ليقولوا فيها الكذب عن عكرمة قال  
 في المستهزئين وقيل المعنى ليتبروا على الناس فيها ويعلموا بالمعاصي طيبها ولو بسط الله الرزق لعباده  
 لبغوا في الأرض وما ينكرون إلا بالكفر المكر الحيلة في مخالفة الاستقامة وأصله الفتل فلما كره  
 يفتل عن الاستقامة أي يصرف عنها أي ما يحبون هذا المكر لأن وبال مكروهم حائد عليهم  
 وما يشعرون بذلك لغرض جهلهم وإذا جاءتهم آية من آياتنا أي حجة بيّنة ودلالة واضحة  
 على صدق محمد صلى الله عليه وآله والمعنى إذا جاءت الآيات قالوا هذه الظالة لن تؤمن حتى تؤمن مثل ما  
أوتى رسول الله وإنما قالوها حسداً منهم للنبي صلى الله عليه وآله وقيل المعنى إذا جاءتهم آية من القرآن تأمروهم  
 باتباع محمد صلى الله عليه وآله قالوا لن نصدقك حتى يأتينا جبريل ويخبرنا بصدقك يريدون أنهم لا يؤمنون  
 حتى يكونوا أنبياء متبوعين لا تابعين وهذا نوع عجيب من جهالاتهم الغريبة وعجرفتهم العجيبة وظنهم  
 يريد كل امرئ منهم أن يوثق شخصاً منشوراً قال بعضهم يسر الوقف هنا ويستجاب للدعاء بين هاتين  
 استجابتين قلت لعل هذا من التقارب دون الماثورات فأجاب الله عنهم بقوله الله أعلم حيث  
يجعل رسالته أي إن الله أعلم من يستحق أن يجعله رسولا ويكون موضعاً لها وأميناً عليها وقد احتار

ان يجعلها في محمد صلعم صفيه وحببيه فدعوا طلبها ليس من شأنكم عن ابن جرير قال قالوا الحمد صلعم  
 حين دعاهم الى ما دعاهم اليه من الحق لو كان هذا حقا لكان فينا من هو احق ان يوق به من محمد  
 وقالوا لا اترل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم ثم قرأ قوله سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرُوا  
صَغَاؤًا يَدُورًا وهو ان واصله من الصغر كان الذل يصغر الى المرء نفسه وقيل الصغار هو الضياء  
 بالذل روي ذلك عن ابن السكيت عند اللهام في الآية في الأخرة يوم القيامة وقيل في الدنيا عند الاستبصار  
 في الأخرة وفي الدارين من القتل والاسر وعذاب النار بما كانوا يكفرون أي بسبب مكروهم حسد  
فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للإسلام الشرح الشق واصله التوسعة وشرحت الامر  
 بينته واوضحته والمعنى من يرد الله هدايته للحق يوسع صدره حتى يقبله بصدور من شرح اخبر  
 ابن المبارك في الزهد وعبد الرزاق والغريبي وابن ابي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر  
 وابن مردويه والبيهقي عن ابي جعفر المدائني رجل من بني هاشم وليس هو محمد بن علي قال سئل  
 النبي صلعم عن هذه الآية وقالوا كيف شرح صدره يا رسول الله قال نور يقذف فيه فيشرح  
 صدره له وينفتح له قالوا فهل لذلك من امارة يعرف بها قال الانابة الى دار الخلود والتجافي  
 عن دار الغرور والاستعداد للموت قبل لقاء الموت وقد روي بطرق يقوي بعضها بعضها والمتصل  
 يقوي المرسل فالمصدر الى هذا التفسير النبوي متعين وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُصِلَهُ يَجْعَلْ جَعْلًا صِدْقًا  
 خلق او سمي وهذا الثالث ذهب اليه المعتزلة كالفارسي وغيره من معتزلة النجاة لان الله لا يصير <sup>ولا يخلق</sup>  
 احد كذلك بان يجعل صدره ضيقا بالتشديد وقرئ بالتخفيف مثل هين ولين وهما لغتان خرجا  
 بالتخفيف حجة وهي شدة الضيق والحرجة الغيظة والجمع حرج وحرجات ومنه فلان يتخرج اي يضيق  
 على نفسه وبالكسر معناه الضيق كر المعنى تأكيدا وحسن ذلك اختلاف اللفظ وقال الجوهري كان  
 حرج اي ضيق كثير الشجلا اتصل اليه الراعية والحرج الاثر وقال الزجاج الحرج اضيق الضيق فالمعنى  
 يجعل صدره ضيقا حتى لا يدخله الايمان وقال الحلبي ليس للخير فيه منفذ وقال ابن عباس اذا  
 ذكر الله اشماز قلبه واذا سمع ذكر الاصنام ارتاح الى ذلك وفي الآية دليل على ان جميع الاشياء  
 بمشية الله وارادته حتى ايمان المؤمن وكفر الكافر كما يُصْعَدُ فِي السَّمَاءِ قرئ بالتخفيف من الصعود  
 شبه الكافر في ثقل الايمان عليه بمن يتكلف ما لا يطيقه كصعود السماء وقرئ بصاعدا واصله <sup>عد</sup>



وقرئ يصعد بالتشديد وأصله يتصعد ومعناه يتكلف ما لا يطيق مرة بعد مرة كما يتكلف من  
 يريد الصعود إلى السماء المظلمة أو إلى مكان مرتفع وعرك العقبة وقيل المعنى على جميع القراءات كما  
 قلبه يصعد إلى السماء <sup>هو</sup> عن الإسلام وتكبرا وقيل ضاق عليه المذهب فلم يجد إلا أن يصعد  
 إلى السماء وليس يقدر على ذلك وقيل هو من المشقة وصعوبة الأمر وقال ابن عباس <sup>لا يستطيع</sup>  
 ابن آدم أن يبلغ السماء كذلك لا يقدر على أن يدخل الإيمان والتوحيد قلبه حتى يدخله الله في  
 قلبه ومن أراحان يضيق عليه حتى يجعل الإسلام عنه ضيقا والإسلام واسع وذلك  
 يقول ما جعل عليكم في الدين من حرج يقول ما جعل عليكم في الإسلام من ضيق كذلك أي مثل  
 ذلك الجمل الذي هو جعل الصدق ضيقا كما جعل الله الرجس هو في اللغة الذنوب وقيل طلوعه  
 وقيل هو الشيطان يسلطه الله على الذين لا يؤمنون <sup>هو</sup> قاله ابن عباس وقيل هو ما أخبر فيه قال مجاهد  
 والمعنى هو المشهور في لغة العرب وهو مستعار لما يجعل بهم من العقوبة ويصدق على جميع المعاني  
 المذكورة وقال الزجاج الرجس في الدنيا اللعنة وفي الآخرة العذاب وهذا أي ما أنت عليه يا محمد  
 ومن معك من المؤمنين صراط ربك أي دينه مستقيما لا أعوجاج فيه وقال ابن مسعود يعني القراءات  
 لأنه يؤدي من تبعه وعمل به إلى طريق الاستقامة والهدى وقيل الإشارة إلى ما تقدم ما يدل على  
 التوفيق واخذ لأن أي هذا هو عادة الله في عباده يهدي من يشاء ويضل من يشاء قد فصلنا  
 الآيات أي بيناها وأوضحناها ليقوم يدركون أي من يذكر ما فيها ويتفهم معانيها أو هم  
 أصحاب محمد صلعم ومن تبعهم بإحسان لهم دار السلام أي هو لاه المتذكرين الجنة لأنها دار السلام  
 من كل مكروه وبه قال جمهور المفسرين وأدار الرب السلام مدخرة لهم عند ربهم بوصفهم بها  
 قال قتادة دار السلام الجنة وقال جابر بن زيد السلام هو الله وقال السدي الجنة هو السلام  
 وداره الجنة وقيل المراد بالسلام التحية أي دارها وهي الجنة والمعنى متقارب وهو وليهم أي ناصرهم  
 ومتولي إيصال الخير إليهم كما كانوا يعملون أي بسبب إعطائهم الصالحة التي كانوا يتقربون بها إليهم في  
 الدنيا وأذكريوم نحشرهم أي الخلق جميعا في القيامة والمعنى يوم نحشرهم يقول يا معشر الخلق المراد  
 بهم الشياطين والعشر الجماعة والجميع معاشر قد استكثرتم من الإنس أي من الاستماع لهم لقوله  
 ربنا استمع بعضنا لبعض وقيل استكثرتم من اغواهم واضلأهم حتى صاروا في حكم الاتباع

لكم فحشرناهم معكم ومثله قوطم استكثر الامير من الجنود والمواد التوزيع والتقريع وعلى الاول فالمراد  
 بالاستمتاع التلذذ من الجن بطاعة الانس لهم ودخولهم فيما يريدون منهم وقال اوليا وهم  
 من الانس لعل لا اقتصار على حكاية كلام الضالين وهم الانس دون المضلين وهم الجن للايمان  
 بان المضلين قد انجسوا بالمرء فلم يقدر وعلى التكلم اصلا ربنا استمتع بعضنا ببعض والاسمتاع  
 الجن بالانس فهو ما تقدم من تلذذهم باتباعهم لهم واما استمتاع الانس بالجن فحيث قبلوا  
 منهم تحسين العاصي فغوا فيه او تلذذوا بها فذلك هو استلذذهم بالجن وقيل استمتاع الانس بالجن  
 انه كان اخا من الرجل يوادى في سفره وخاف على نفسه قال اعوذ برب هذا الوادي من جميع ما اجتمع  
 يعني ربه من الجن ومنه قوله تعالى وانه كان رجال من الانس يعوذون برجال من الجن فزاد وهم رهقا  
 وقيل استمتاع الجن بالانس انهم كانوا يصدقونهم فيما يقولون من الاخبار الغيبية الباطلة واستمتاع  
 الانس بالجن انهم كانوا يتلذذون بما يلقونهم من الاكاذيب والالاجيف والسحر وينالون بذلك شيئا  
 من حظوظ الدنيا كالكهان وبلغنا آجلنا الذي آجلت لنا اي يوم القيامة مراعاة فامنهم بالوصول  
 الى ما وعدهم الله به مما كانوا يكذبون به قال الحسن والسدي الاجل الموت وقيل هو وقت البعث  
 والحساب يوم القيامة وهذا الخمس منهم على حالهم اي ان ذلك الاستمتاع كان الى اجل معين محدد  
 ثم ذهب وبقيت الحسرة والندامة ولما قالوا هذه المقالة اجاب الله عليهم وقال النار متوكلهم اي  
 موضع مقرهم ومقامهم والمنوى المقام والحجة مستأنفة جواب سؤال مقد خالدين فيها اي مقيمين  
 في نار جهنم ابدا الا ماشاء الله المعنى الذي تقتضيه لغة العرب في التركيب انهم يخلدون في النار في  
 كل الاوقات الا في الوقت الذي يشاء الله عدم بقاءهم فيها وعليه جرى السيوطي بعباشة الخليل في  
 سورة الصافات وهو مخالف في ذلك لقوله تعالى يريدون ان يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها  
 والعجب منه انه اختار هذا التفسير مع انه في كتابه المذكور قال ان السلف على ان الكفار لا يخرجون  
 من النار اصلا قال القاري وقال الزجاج ان الاستثناء يرجع الى يوم القيامة اي خالدين في النار  
 الا ماشاء الله من مقدار حشرهم من قبورهم ومقدار مدتهم في الحساب الى حين دخولهم الى النار هو  
 تعسف لان الاستثناء هو من اخلود الدائم ولا يصدق على من لم يدخل النار وقيل الاستثناء يرجع  
 الى النار اي لا ماشاء الله من تعدبهم بغيرها في بعض الاوقات كالزمهرور وبه فسر النسفي الشهاب

وزادة الآية وقيل الاستثناء لاهل الايمان وما يعنى من اى الامن شاء الله ايمانه فانه لا يدخل النار  
 وبه قال ابن عباس كما حكاه الجهم ورويه قال الكوفي وقيل المعنى لا ما شاء الله من كونهم في الدنيا بغير حساب  
 وكل هذه التأويلات متكلفة والذي اجما اليها ما ورد في الآيات القرآنية والاحاديد النبوية من  
 الكفر في النار ابدا ولكن لا تعارض بين عام وخاص سيما بعد وروده في القوان مكررا كما سياتي في  
 سورة هود خالد بن فيها ما دامت السموات والارض الا ما شاء ربك ان ربك فعال لما يريد ولعله يأتي  
 هنا لان شاء الله تعالى زيادة تحقيق قال ابن عباس ان هذه الآية لا ينبغي لاحد ان يحكم على الله في  
 خلقه ان لا يترحم جنة ولا نار او قد اوضح للمقام المحاذين القمى في كتابه حادى الارواح فلا يرجع اليه  
 ان ربك حكيم اى في تدبير خلقه وتصريف اياهم في مشيئته من حال الى حال وغير ذلك من افعاله  
 حكيم بعباقبله وخلقهم وما هم اليه صائرون وكذا لا اى مثل ما جعلنا ما بين الجن والانس متكلف  
 نولي بعض الظالمين بعضا اى يجعل بعضهم يتولى البعض فيكونون بعضهم اولياء بعض تحريته  
 بعضهم من البعض فعنى نولي على هذا نجمله وليا له وقال عبدالرحمن بن زيد معناه تسلط ظلمة الجن  
 على ظلمة الانس وروي انه فسر هذه الآية بان المعنى تسلط بعض الظلمة على بعض فنهلكه ونزاه فيكون  
 في الآية على هذا قيد الظلمة بان من لم يمنع من ظلمتهم سلط الله عليهم ظمما اخر وقال فضيل بن  
 عياض اذا رأيت ظالما يتقمم من ظالم فقف وانظر متعبا وقيل معنى نولي لكل بعضهم الى بعض فيما  
 يختارون من الكفر وقال قتادة المعنى المؤمن ولي المؤمن حيث كان واين كان والكافر ولي الكافر حيث  
 كان واين كان وقال ابن عباس في الآية ان الله اذا اراد بقوم خيرا ولى عليهم خيرا هم واذا اراد بقوم شرا  
 ولى عليهم شرا هم بما كانوا يكسبون الباء السببية اى بسبب كسبهم الذنوب ولينا بعضهم بعضا  
 قال قتادة يولى الله بعض الظالمين بعضا في الدنيا ويتبع بعضهم بعضا في النار من الموالاته وقال الاعشى  
 يقولون اذا فسد الزمان امر عليهم شرارهم يا معشر الجن والانس اكرموا تكروا رسل منكم اى يوم يحشرهم  
 نقول لهم اياكم وهو شروع في حكاية ما سيكون في الحشر من توبيخ المعشرن بما يتعلق بخاصة  
 ان حكاية توبيخ الجن باغراء الانس واضلالهم اياهم وظاهر ان الله يبعث في الدنيا الى الجن رسلا منهم كما  
 يبعث الى الانس رسلا منهم وبه قال الضحاك وقيل معنى منكواى من هو مجانس لكم في الخلق والتكليف  
 والقصد بالخطبة فان الجن والانس متحدون في ذلك وان كان الرسل من الانس خاصة فهم من جنس الجن

ع

من تلك الحنيفة وبه قال الكذاهل العلم وابن عباس وقيل انه من باب تغليب الانس على  
 الجن كما يغلب الذر على الاتى وبه قال الفراء والزجاج وقيل المراد بالرسول الى الجن ها هنا الذر  
 منهم كما في قوله ولو الى قومهم منذرين عن مجاهد قال ليس في الجن رسل انما الرسل في الانس <sup>المنارة</sup>  
 في الجن ونحو ذلك قال ابن جرير وابوعبيدة وقيل للتقدير رسل من احدكم يعني من جنس الانس  
 والحاصل ان الخطاب للانسان وان تناوها اللفظ فالمراد احدهما كقوله تعالى يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان  
 وانما يخرج من الملح دون العذب وقال تعالى وجعل القرية من نور وانما هو في سماء واحدة يقصون  
 عليكم آياتي اى يقرؤن كنبوي للدلالة على توحيدى وتصديق رسلي ويتلونها مع التوضيح والتبيين  
 والقاص من اتي بالقصة وقد تقدم بيان معنى القاص ويُنذِرُكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا وَهُوَ يَوْمُ  
الْقِيَامَةِ يقول الله ذلك طم تقريرا وتوبيحا قالوا اى كفارا لانس والجن شهدنا على انفسنا هذا  
 اقوام منهم بان حجة الله لازمة طم بارسال رسلة اليهم والجمل مستأنفة جواب سؤال مقدر وَيُنذِرُكُمْ  
الْحَيَاةِ الدُّنْيَا جملة معترضة اى لذاتها وما لوالها فكانت عاقبة امرهم ان اضطر والى الشهادة  
 عليهم بالكفر وشهدوا على انفسهم كَاثُرًا كاثرا كَاثُرًا كاثرا كَاثُرًا كاثرا كَاثُرًا كاثرا كَاثُرًا كاثرا  
 بالكفر في الدنيا بالرسول المرسلين اليهم والآيات التي جاؤها وقد تقدم ما يفيد ان مثل هذه  
 الآية المصحة باقرارهم بالكفر على انفسهم ومثل قولهم والله ربنا ما كنا مشركين مجول على انهم  
 يقرؤن في بعض مواطن يوم القيامة وينكرون في بعض آخر طول ذلك اليوم واضطر القلوب  
 فيه وطمشكان العقول وانغلاق الافهام وتبدل الاذهان ذلك اشارة الى شهادة الله على انفسهم <sup>اولى</sup>  
 ارسال الرسل اليهم اَنْ تَكُونَ مِنْكُمْ مَهْلِكًا القومى بِظُلْمٍ واهلها عَقِلُونَ المعنى ان الله ارسل  
 الرسل الى عباده لانه لم يهلك من عصاه بالكفر من القومى والحال انهم غافلون عن الاحذار  
 والانداز بارسال الرسل واترالى لكتبل انما يهلكهم بعد ارسال الرسل اليهم وارتفاع الغفلة  
 عنهم بانذار الانبياء لهم كُفْرًا كفوفا كُنَّا كونا مُعَذِّبِينَ حتى نبعث رسولا وقيل المعنى ما كان الله مهلك اهل  
 القومى بظلم منه فهو سبحانه يتعالى عن الظلم بل انما يهلكهم بعد ان يستحقوا ذلك وترتفع  
 الغفلة عنهم بارسال الانبياء وقيل المعنى ان الله لا يهلك اهل القومى بسبب ظلم من يظلم <sup>منهم</sup>  
 مع كون الآخرين غافلين عن ذلك فهو مثل قوله تعالى ولا تزرر وازرة وزر اخرى لِكُلِّ من

والانس وقيل من المؤمنين خاصة وقيل من الكفار خاصة لانها جاءت عقيب خطاب الكفار  
 لانه يبعد قوله درجت اي متفاوتة وقد يقال ان المراد بها هنا المراتب وان غلب استعمالها  
 في الخير مما يحل فيجازيم باعمالهم كما قال في اية اخرى ولكل درجات مما عملوا وليوفى بهم اعمالهم  
 وهم لا يظلمون وفيه دليل على ان المطيع من الجن في الجنة والمعاصي في النار قال الضحاك والجن  
 يدخلون الجنة ويأكلون ويشربون وعن ليث بن ابي سليم قال مسلمو الجن لا يدخلون الجنة ولا  
 النار وذلك ان اسمهم اخرج اباهم من الجنة فلا يعيده ولا يعيد ولده وعن ابن عباس قال الخلق  
 اربعة فخلق في الجنة كلهم وخلق في النار كلهم وخلقان في الجنة والنار فاما الذين في الجنة  
 كلهم فالملائكة واما الذين في النار كلهم فالشياطين واما الذين في الجنة والنار فالانس والجن  
 الثواب عليهم لعقاب وما ربك بغير فلحما يعاون من اعمال الخير والشر والغفلة ذهاب الشيء  
 عنك لا اشتغالك بغيره قبل هذا المختص باهل الكفر والمعاصي ففيه وعيد وتهديد لهم و  
 الاولى شموله لكل المعلومات على التفصيل التام وربك العني عن خلقه لا يحتاج اليهم ولا الى  
 عبادتهم لا ينفعه ايمانهم ولا يضره كفرهم ومع كونه غنيا عنهم فهو ذو الرحمة بهم لا يكون غناؤه  
 عنهم ما نعام من رحمة لهم وما احسن هذا الكلام الرباني وابلغ وما اقوى الاقتران بين المعنى  
 والرحمة في هذا المقام فان الرحمة لهم مع الغنى عنهم هي غاية التفضل والتطول ومن جملة  
 ارسال الرسل للخلق وابقاؤهم بلا استيصال باهلاك فهذا الوصف يناسب سابق الكلام ولا  
 ان يشاء يذنبكم ايها العباد العصاة فيستأصلكم بالعذاب المفضي الى الهلاك وقيل الخطاب  
 لاهل مكة ففيه وعيد وتهديد لهم والعموم اولى ويدخل فيه اهل مكة دخولا اوليا ويستخلف  
 اي ينشئ ويوجد من بعدكم اي بعد اهلاككم ما يشاء من خلقه من هم اطوع له واسرع الى امتثال  
 احكامه منكم كما انشاءكم من ذرية قوم الخرين اي من نسل قوم لم يكونوا على مثل صفتكم بل  
 كانوا اذعين قيل هم اهل سفينة نوح وذريتهم من بعدهم من القرون الى زمنك قال الواحد  
 والزمخشري ولكنه سبحانه لم يشأ ذلك فلم يهلكهم ولا استخلف غيرهم رحمة عليهم ولطف بهم وقال  
 الرازي المراد منه خلق نالك اوداع واختلغوا فيه فقيل خلقا اخر من امثال الجن والانس قال القاضي  
 وهو الوجه الاقرب فكانه نبيه ان قدرته ليست متصورة على جنس دون جنس وقال الطبري المعنى

كما احدثكم وابتدعكم من بعد خلق الخرين كانوا قبلكم والذرية الاصل والنسل قاله ابا بن  
 عثمان انما شوعدون من مجي الساعة والبعث والحساب والمجازاة لايت لاحالة عن قريب فان الله  
 لا يخلف الميعاد وما انتم بمخبرين اي بغائبين عما هو نازل بكم وواقع عليكم يقال اعجزني فلان  
 اي فاتني وغلبي وقال ابن عباس اي سابقين وقيل هار بين منه وهو صدركم لاحالة والمراد  
 بيان دوام انتفاع الاعجاز لبيان انتفاء دوامه فان الجملة الاسمية كما تدل على دوام الثبوت  
 كذلك تدل بمعونة المقام اذا دخل عليها حرف النفي على دوام الانتفاء لا على انتفاء الدوام كما حقه  
 في موضعه قاله الكرخي قل يقوم من كفار قريش اعلموا على مكانتكم المكانة الطريقة اي اثبتوا على  
 ما انتم عليه فاني غير مبال بكم ولا مكثرت بكم فكم وقيل اعلموا على تمكنكم من امركم واتصى قدرتم  
 واستطاعتكم وامكانكم قاله الزجاج وقل ابن عباس على ناحيتكم وجهتكم والمقصود من هذا الا  
 وعيد والتهديد للمباغاة في الزجر عما هم عند فهو كقوله اعلموا ما شئتم فلا يرد ما يقال كيف  
 يامرهم بالتبات على الكفر اتي عاملا على مكانتي اي ثابت على ما انا عليه فسوف لتأكيد مضمون الجملة  
 وهذه الجملة تظليل لما قبلها تعلمون اي تعرفون عند نزول العذاب بكم او غدا يوم القيامة من  
 تدون له عاقبة الدار وهي العاقبة المحمودة التي يجد صاحبها عليها اي الجنة يعني من له  
 النص في دار الدنيا ومن له وارثة الارض ومن له الدار الآخرة ومن هو على الحق ومن هو على باطل  
 نحو ام انوارته اي الشان لا يفلح الظالمون اي من اتصف بصفة الظلم وهو تعريض  
 لهم بعدم فلاحهم قال ابن عباس اي لا يسعد من كفري واشرك وجعلوا لله ميثا ذرا من الحوت  
 والأنعام نصيبا هذليان نوع اخر من انواع كفرهم وجاهلهم اي اهلهم على الله سبحانه اي جعلوا الله  
 سبحانه مما خلق من حوتهم ونتاج دوابهم وهي الابل والبقر والغنم نصيبا ولا اهلهم نصيبا من ذلك  
 اي سما يصفونه في سدنتها والقائمين بخدمتها فاذا ذهب اهلهم بانقائهم في ذلك عوضوا عنه  
 ما جعلوه لله وقالوا الله غني عن ذلك وعن ابن عباس قال جعلوا الله من ثمارهم وما اهلهم نصيبا  
 وللشيطان والاولئان نصيبا فان سقط من ثمره ما جعلوه لله في نصيب الشيطان تركوه وان سقط  
 ما جعلوه للشيطان في نصيب الله رده الى نصيب الشيطان وان انفجر من سقي ما جعلوه لله في نصيب  
 الشيطان تركوه وان انفجر من سقي ما جعلوه للشيطان في نصيب الله نرحوه فهذا ما جعلوا الله من الحوت

وسقي الماء وأما ما جعلوه للشيطان من الأنعام فهو قول الله ما جعل الله من بكرة الآية وقال  
 مجاهد جعلوا الله جزءا وشركاء لهم جزءا فما ذهب به الريح مما سموا الله إلى جزء أو ثأهم تركوه وقالوا  
 الله عن هذا غني وما ذهب به الريح من أجزاء أو ثأهم إلى جزء الله أخذوه والأنعام التي سمي الله <sup>بها</sup>  
 والسأبة فقالوا أهدأ الله بنعمهم الزعم الكذب وقرئ بضم الزاي وبفتحها وهما لغتان وإنما نسبوا  
 للكذب في هذه المقالة مع ان كل شيء لله لان هذا الجعل لم يأمرهم الله به فهو مجرد اختراع منهم  
 قال الأزهري وأكثر ما يكون الزعم فيما يشك فيه ولا يتحقق وقال بعضهم هو كناية عن الكذب  
 وقال المرزوقي أكثر ما يستعمل فيما كان باطلا وفيه ارتياب وقال ابن القوطية زعم زعماء قال خبل  
 لا يدعي الحق هو وباطل قال الخطابي ولهذا قيل زعم مطية الكذب وزعم غير زعم قال غير <sup>مفتوح</sup>  
 صالح وادعى ما لا يمكن وهذا الشرك كذا أي الأصنام فما كان لشركائهم أي ما جعلوه لها من  
 الحرف والأنعام فلا يصل إلى الله أي إلى المصارت التي شرع الله الصوف فيها كالصدقة وصلاة  
 الرحم وقراء الضيف وما كان لله فهو يصل إلى شركائهم أي يجعلونه لأهنتهم وينفقونه في  
 مصاحبها سأبما يحكمون أي حكمهم في أبتارهم اهنتهم على الله سبحانه ورحمان جانبا لأنصام  
 على جانب الله تعالى في الرعاية والحفاظة وهذا سفة منهم وقيل معنى أبتارهم كانوا إذا ذبحوا  
 ما جعلوه لله ذكر واعليه اسم أصنامهم وأخذوا بجوار ما لأصنامهم لم يذكر واعليه اسم الله فهذا المعنى  
 الوصول إلى الله والوصول إلى شركائهم وكذلك أي ومثل ذلك والتزييد الذي زينه الشيطان  
 لهم في قسمة أموالهم بين الله وبين شركائهم ثعربون لكن يزينون المشركين قتل أولادهم  
 قال الفراء والزجاج شركاء وهم ههنا هم الذين كانوا يجردون الأوثان وقيل هم العوامة من الناس  
 وقيل هم الشياطين وأشار بهذا إلى لو أدوهود فن البنات مخافة السبا والحاجة وقيل كان <sup>الذين</sup>  
 يخلف بالله لئن ولد له كذا من الذكور يلبسون أحدهم كما فعله عبد المطلب وقرئ زين بالبناء <sup>على</sup> لفظا  
 ونصب قتل ورفع شركائهم على أنه فاعل زين وقرئ بضم الزاي ورفع قتل وخفض أولادي  
 زينه شركائهم وقرئ بضم الزاي ورفع قتل ونصب أولاد وخفض شركائهم ففيه الفصل بين  
 المصدر وما هو مضاف إليه بالمفعول قال النحاس ان هذه القراءة لا تجوز في كلام ولا في شعري  
 بعيد وفي القرآن بعد وقال ابن حمدان النحوي هي زلة عالم لم يجز اتباعه وقال قوم ممن انتصر لهذه

القراءة انها اذا ثبتت بالتواتر عن النبي صلعم في نصيحة لا فيجزة قالوا وقد ورد ذلك في كلام العرب  
 وفي مصحف عثمان شركاءهم بالياء قلت دعوى التواتر باطله باجماع القراء المعتبرين كما بين الشوكاني  
 ذلك في رسالة مستقلة من قرأ بما يخالف الوجه الحق في فهو رد عليه ولا يصح الاستدلال بصحة هذه  
 القراءة بما ورد من الفصل في النظم فان ضرورة الشعر لا يقاس عليها وفي الآية قراءة رابعة  
 وهي جراد اولاد والشركاء ووجه ذلك ان الشركاء بدل من الاولاد لكونهم شركاءهم في النسب  
 الميراث لا يرد وهم من ارداد وهو الاهلاك اي فعلوا ذلك الذين لاهلاكهم وليكسبوا منهم  
 دينهم اي يخاطبوه عليهم قال ابن عباس ليدخلوا عليهم الشك في دينهم وكانوا على دين اسمعيل  
 فوجعوا عنه بتلبس الشياطين وكوشاء الله عدم فعالهم ما فعلة اي ذلك الفعل الذي زين  
 لهم من فخر بغير حث والانعام وقتل الاولاد فماتوا وكان وما لم يشاء لم يكن واذا كان ذلك بمشية  
 الله فذرهم وما يفترون اي فدعهم وافتراءهم فذلك لا يضرك والفاء الفصيحة وقالوا اولاد  
 انعام وحرم شجر هذا بيان نوع اخر من جهالاتهم وصلالاتهم وهذا اشار الى ما جعلوا لهتهم  
 والثابت باعتبار الخبر وهو قوله انعام فهو وحرم خبر عن اسم الاشارة والحج بكسر اوله وكذا  
 ثابته وقرئ بضم الحاء والحجيم ويقم الحاء واسكان الحجيم وقرئ حرج بتقديم الراء على الحجيم من الحرج  
 وهو الضيق والحج على اختلاف القراءات فيه هو مصدر بمعنى محجور كزبح وطحن بمعنى مذبح ومطحن  
 يستوي فيه الواحد والكثير والمذكر والمؤنث واصله المنع بمعنى الآية هذه انعام وحرم ممنوع  
 يعنون انها الاصنام قال مجاهد يعني بالانعام البحيرة والسائبة والوصيلة والحامي قال ابن عباس  
 الحج ما حرموا من الوصيلة وقال قتادة والسدي حجواي حرام لا يطعمها الا من نشاء وهم خدام  
 الاصنام والرجال دون النساء بزعمهم لا حجة لهم فيها فجمعوا نصيب الالهة اقسام ثلاثة الاول ما  
 ذكره بقوله حج والنافي ما ذكره بقوله وانعام حرمت ظهورها اي البحيرة والسائبة والوصيلة  
 والحام هو ما ظهرها عن الركوب وقيل ان هذا القسم ايضا ما جعلوه لهتهم والقسم الثالث انعام  
 لا يدركون اسم الله عليها عند الذبح وهي ما ذبحوا لهتهم فانهم يدبونها باسم اصنامهم لا باسم  
 الله وقيل ان المراد لا يحجون عليها ولا يركبونها لفعل الحيرا فتراء عليه اي اختلافا وكذا باعلى الله  
 سبحانه والتقدير لاجل الافتراء على الباري وهو مذهب سيبويه وقال الزجاج هو مصدر على غير



المصدر وقيل التقدير افتراء واذك افتراء وقيل قالوا ذك حال افتراء شجر وهي تشبه الحال الموكدة  
 سيجزئهم بما كانوا يفترون اي بافتراؤهم او بالذي يفترونه وفيه وعيد وقد يدل عليهم  
 ثم بين الله سبحانه نوعا اخر من جهالاتهم فقال وقالوا اما في بطون هذه الانعام يعنون اجنة البهائم  
 والسواجب قيل هو اللب الخالص الذي ذكرنا في جلال الهم الهاء في خالصه للباغية في الخوص كعذرة ونسابة للاسنان  
 والافش وقال الفرغ تانيتها لانعام رذبان وفي بطون الانعام خيل انعام تعقب هذه الرذبان وفي بطونها انعام  
 الاجنة وما عابرة عنها فيكون تانيتها خالصة باعتبار المعنى المحرم وعلى جنس اذ واحدا وهل النساء في ذلك البنات  
 والاحوات فمنهن تذكير محرم باعتبار لفظ ما وان يكن اي الذي في بطون الانعام مستترة فهم في اي التي التي بطون  
 شركا في كل منه المذكور وان كانت سيجزئهم الله وصغرهم اي صغرهم لكن على الله وقيل المعنى سيجزئهم جزاء  
 وصغرهم انما حكيم عليهم فلاجل حكمته وعلمه لا يترك جزاءهم الذي هو من مقتضيات الحكمة فر  
 بين الله سبحانه نوعا اخر من جهالاتهم فقال قد خسر الذين قتلوا اولادهم اي بناهم بالاولاد  
 الذي كانوا يفعلونه سنة بها اي لاجل السفه وهو الطيش والخفة لا بحجة عقلية ولا شرعية قال عكرمة  
 نزلت فيمن كان يثد البنات من مضر وبيعة وقال قتادة هذا صنع اهل الجاهلية كان احد  
 يقتل ابنته مخافة السبا والفاقة ويغذو وكتبه بغير علم يهتدون به وخرمو اما رذقهم الله من الانعام  
 التي سموها بحر وسواجب افتراء على الله اي للافتراء عليه او افتراء عليه قد ضلوا عن  
 طريق الصواب والرشاد هذه الافعال وما كانوا مهتمين الى الحق ولا هم من اهل الاستعداد لذلك  
 قال ابن عباس اذا سرك ان تعلم جمل العرب فاقرأ ما فرق الثلثين والمائة من سورة الانعام قد  
 خسر الذين الآية اخرجه البخاري وهو الذي انشا اي خلق جنات بساين وهذا تذكيرهم ببديع  
 قدرة الله وعظيم صنعه معروشات مرفوعات سموكات على الاحمد وعذير معروشات غير مرفوعة  
 عليها وقيل المعروشات ما انبسط على وجه الارض ما يعرش مثل الكرم والقرع والبطيخ وغير المعروشات  
 ما قام على ساق مثل النخل والزرع وسائر اشجار وقال الضحاك كلاهما في الكرم خاصة لان منه ما يعرش  
 ومنه ما لا يعرش بل يسقى على وجه الارض منبسطا وقيل المعروشات ما ابنته الناس وغرسوه وغير المعروشات  
 ما ابنت في البراري والجبال من الثمار قاله ابن عباس وقال قتادة معروشات بالعيان والقصب  
 غير معروشات الضاسي واصل العرش في اللغة شئ مسقف يجعل عليه الكرم وجمع معروشات قال

خروج

عرشت الكرم اعرضه عرشاً وعرشته تعريشاً اذا جعلته كهيئة السقف واعرض العنبر العرش  
 اذا علاه وركبه وانشا النخل والزرع وهو جميع الحبوب التي تقف وتدخرو خصها بالذرع مع  
 في الجنات لما فيها من الفضيلة على سائر ما ينبت في الجنات حال كونه مختلفاً <sup>بأنواعه</sup> اكل كل واحد  
 منها في الطعم والجودة والرواء والمراد بالاكل الماكول اي مختلف الماكول من كل منها في الهيئة والطعم  
 قال الزجاج وهذه مسألة مشككة في النفي يعني انتصاب مختلفاً على الحال لانه يقال قد انشاها ولم  
 يختلف كلها فاجواب ان الله سبحانه انشاها مقدر فيها الاختلاف وهذه هي الحال المقدره المشهورة  
 عند النحاة المدونة في كتب النفي وقال مختلفاً اكله ولم يقل اكلها اكلها باعادة الذكر على احد هما كقول  
 واذا رأت تجارة اطوا انفضوا اليها والضمير بمنزلة اسم الاشارة اي اكل ذلك وانشا الزيتون والزمان  
 حال كونها متشابهة ورثهما في المنظر وغير متشابهة في المطعم وقد تقدم الكلام على تفسير هذا كقول  
 من ثمره اي من ثمر كل واحد منهما او من ثمر ذلك اذا انصرا اي اذا حصل فيه الثمر وان لم يدرك  
 يبلغ حد الحصاد وهذا امر اباحة وبه تمسك بعضهم فقال الامر قد يرد بغير الوجوب لان هذه  
 الصيغة مفيدة لدفع المحرم وقيل المقصود منه اباحة الاكل قبل اخراج الواجب وقيل المعنى ليعلم  
 ان المقصود من خلق هذه الاشياء هو الاكل وقيل ليعلم ان اول وقت الاباحة وقت اطلاع الشجر الثمر  
 ولا يتوهم انه لا يباح الا اذا ادرك وانما حقيقة يوم حصاده اي جذاه وقطعه قري بفتح الحاء  
 وكسر هاء الغتان في المصدر كقولهم جذاذ وجذاذ وقطاف وقطاف قال سيبويه حاء والبلصد  
 حين ارادوا انتهاء الزمان على مثل فعال وربما قالوا فيه فعال يعني ان هذا مصدر خاص حال على  
 معنى نداء على مطلق المصدر فان المصدر الاصيل انما هو الحصد الحصد ليس فيه دلالة على انتهاء  
 زمان ولا على خلاف الحصاد والحصاد قد اختلف اهل العلم هل الآية محكمة منسوخة  
 او عمولة على الندب فذهب بن عمرو وعطاء وعجاهد وسعيد بن جبير الى انها محكمة وانه يجب  
 على المالك يوم الحصاد ان يعطي من حضر من المساكين القبضة والضفت ونحوها وذهب ابن  
 مالك وابن عباس ومحمد بن الحنفية والحسن والنخعي وطاؤس وابوالشغفاء وقتادة والضحاك وابن  
 جريح وجابر بن زيد وسعيد بن المسيك انها منسوخة بالزكوة واختاره ابن جرير ويؤيده ان هذه  
 الآية مكية وآية الزكوة مدنية في السنة الثانية بعد الهجرة والى هذا ذهب جمهور اهل العلم من السلف

والخلف قال بن عباس نحت أية الزكوة كل صدقة في القرآن وقالت طائفة من العلماء أن الآية محمولة  
 على الندب لا على الوجوب وأخرج ابن المنذر والنحاس وأبو الشيخ وابن مردويه عن أبي سعيد  
 الخدري عن النبي صلى الله عليه وآله في هذه الآية قال ما سقط من السبل وقال ابن عمر كانوا يعطون من احتل  
 شيئاً سوى الصدقة وعن مجاهد قال إذا حصدت فحضرك المساكين فاطرح لهم من السبل وقال  
 ميمون بن مهران ويزيد بن الأصم كان أهل المدينة إذا صروا الخيل يجيئون بالعدن فيضعونه  
 في المسجد فيجيئ السائل فيضربه بالعصى فيسقط منه فهو قوله وأتوا حقه يوم حصاده وقال حماد  
 بن أبي سليمان في الآية كانوا يطعمون منه رطباً وأخرج أحمد وأبو داود في سننه من حديث  
 جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وآله أمر من كل حادٍ عشر أسقام من التمر يقنو يعاق في المسجد للمساكين  
 وأسناده جيد وقال ابن عباس أيضاً نحتها العشر ونصف العشر وعن السدي نحوه وقال الشيخ  
 أن في المال حقاً سوى الزكوة وعن أبي العالية قال ما كانوا يعطون شيئاً سوى الزكوة وقال علي بن  
 الحسن وعطاء ومجاهد وسحادة هو أطعم من حضر وترك ما سقط من الزرع والتمر وقال سعيد بن  
 جبير كان هذا حقاً يؤمر بأخراجه في ابتداء الإسلام ثم صار منسوخاً بإيجاب العشر واختار الطبري  
 وصححه واختار الأول الواحدي والرازي وقيل المعنى وأتوا حقه الذي وجب يوم حصاده بعد  
 التصفية ثم إنهم تبادروا وأسر فوافوا لله ولا تسرفوا أي في التصديق بأعطاء كله وأصل  
 الأسراف في اللغة الخطأ والأسراف في النفقة التبذير وقال سفيان ما انفقت في غير طاعة الله فهو سرف  
 وإن كان قليلاً قال السدي معناه لا تعطوا أموالكم وتقعوا وفقراء قال الزجاج وعلى هذا القول  
 الإنسان كل ما له ولم يوصل إلى عياله شيئاً فقد أسرف لأنه قد صح في الحديث أبداً ممن تعول وقال  
 سعيد بن المسيب معناه لا تمنعوا الصدقة أي لا تجاوزوا الحد في الخلل والإمساك حتى تمنعوا الواجب  
 من الصدقة وعلى هذين القولين المراد بالأسراف مجاوزة الحد إلا أن الأول في البذل والإعطاء  
 والثاني في الإمساك والخلل وقال مقاتل معناه لا تشركوا الأضام في الحرت ولا نعأم وقال الزهوي  
 لا تشفقوا في معصية الله وقال ابن زيد هو خطاب للمؤلاة يقول لهم لا تأخذوا فوق حقدكم من  
 رب المال وقيل المعنى لا تأخذوا الشيء بغير حقه وتضعونه في غير مستحقه لأنه لا يحب المسرفين  
 اعتراض وفيه وعيد وزجر عن الأسراف في كل شيء لأن من لا يحبه الله فهو من أهل النار وعن ابن

جريح قال نزلت في ثابت بن قيس بن شماس جد نخلاف قال لا يا بني السيوم احد الا اطعمته فاطعم  
 حتى امسى وليس له عمرة فانزل الله هذه الآية وعن مجاهد قال لو انفقت مثل ابي قيس ذهباً في  
 طاعة الله لم يكن اسرافاً ولو انفقت صدقاً في معصية الله كان اسرافاً وللسلف في هذا مقالات  
 طويلة وانشأ لكم من الأنعام شروع في تفصيل حال الأنعام وابطال ما تقولوا في شأنها بالتحريم  
 والتحليل حَمُولَةٌ وَفَرَسَاتٌ الحمولة هي كل ما يحمل عليها واختصت بالابل في فعولاً بمعنى فاعلة والفرس ما يتخذ  
 من الورد والصفوف والشعر فربما يشايفرسه الناس وقيل الحمولة الابل والفرس والغنم وقيل هي كلها  
 حمل عليه من الابل والبقر والخيل والبعال والحمار والفرس والغنم وهذا لا يتم الا على فرض صحة  
 اطلاق اسم الأنعام على جميع هذه المذكورات قال ابن مسعود الفرش صغار الابل التي لا تحمل وبه  
 قال ابن عباس وزاد الحمولة ما حمل عليه والفرش ما اكل منه قال ابو العالقة الفرش الضأن  
 والمعز قيل سمي فرشاً لانه يفرش للذبح ولانه قريب من الارض لصغره قال الزجاج اجمع اهل اللغة  
 على ان الفرش صغار الابل قال ابو زيد يخجل ان يكون تسمية بالمصدر لان الفرش في الاصل مصدر  
 والفرش لفظ مشترك بين معان كثيرة منها ما تقدم ومنها متاع البيت والفضاء الواسع اتسع  
 البعير قليلاً والارض الملساء ونبات يلتصق بالارض كُلُّوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ من الثمار والزرع لانها  
 واحلها لكم ولا تتبعوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ اي طرقه واتاره كما فعل المشركون واهل الجاهلية من  
 تحريم ما لم يحرمه الله وتحليل ما لم يحلله اِنَّهُ اي الشيطان لكم عَدُوٌّ مُّبِينٌ مظهر للعداوة ومكاشف  
 بها قربان الحمولة والفرش فقال ثمانية اذ واج اي وانشأ ثمانية اصناف وقال الاخفش كلواكم  
 ثمانية والزوج خلاف الفرد يقال زوج او فرد كما يقال شفع او وتر يعني ثمانية افراد وانما سمي الفرش  
 زوجاً في هذه الآية لان كل واحد من الذكر والانثى زوج بالنسبة الى الآخر ويقع لفظ الزوج  
 على الواحد فيقال هما زوج وهو زوج وتقول اشتريت زوجي حم ام اي ذكر وانثى والحاصل  
 ان الواحد اذا كان منفرداً سواء كان ذكراً وانثى قيل له فرد وان كان الذكر مع انثى من جنسه  
 قيل لها زوج ولكل واحد منهما على انفراد زوج ويقال لهما ايضاً زوجان ومنه قوله تعالى  
 وجعل منه الزوجين الذكر والانثى من الضأن اي ذوات الصفوف من الغنم وهو جمع ضأن ويقال  
 للانثى ضانية واجمع ضوان وقيل هو جمع لا واحداً وقيل اسم جمع وقيل في جمع ضامين كعبه

وعبيد قال الفاس الاكثر في كلام العرب المعز والضأن بالاشكين اي الذكر والانثى يعني  
الكباش والنعجة ومن المعز اشكين اي الذكر والانثى يعني التيس والعنز فالتيس للذكر والعنز للانثى  
اذ انثى عليها حول والمعز من لغتهم خلاف الضأن وهي ذوات الاسعار والاذناب القصار وهو  
اسم جنس لا واحد له من لفظه وواحد المعز ما عر مثل صحب وصاحب وركب وركاب ونجر ونجراجر  
والجمع معزى والانثى ما عرة واثنين بدل من ثمانية ازواج صوح به ابو البقاء وهو ظاهر قول الرخشي  
والمراد من هذه الآية ان الله سبحانه يبين حال الانعام وتفصيلها الى الاقسام المذكورة توضيحا  
للامتنان بها على عباده وفعالها كانت جاهلية تزعمه من تخليل بعضها وتحرير بعض تقولا  
على الله سبحانه وافقدا عليه عن ابن عباس قال ازواج الثمانية من الابل والبقر والضأن والمعز  
اخرجه اليه يحيى وابن جرير وغيرهما وليت شعري ما فائدة نقل هذا الكلام عن ابن عباس من  
مثل هؤلاء الائمة فانه لا يتعلق به فائدة وكون ازواج الثمانية هي المذكورة هو هكذا في الآية  
مصرح به تصريحه بالبس فيه وهذه ازواج الاربعة تفصيل للفرض ولعل تقديمها في التفصيل  
مع تاخر اصلها في الاجمال لكون هذين النوعين عرضة للاكل من غير تعرض للانتفاع بالحل والركوب  
وغير ذلك المحرمة في السائبة واخرتها قل يا محمد ان حرم ذكوانعام تارة واناها اخرى ونسب  
ذالك الى اسم الذكوان من الضأن والمعز والهمزة لانكار حرم امم الانتئين منها المراد بالذكوان  
الكباش والتيس وبلائين النعجة والعنز والمعنى انكار على المشركين في امر البجيرة وما ذكر معها ان  
قولهم ما في بطون هذه الانعام خالصة لذكوانهم حرم على ازواجنا اما اشتكت عليكم ارحام  
الانتئين اي ان كان حرم ذكوان يعني من الضأن والمعز فكل مولود حرام ذكر اكان او انثى لان كلاها  
مولود فيستلزم ان كلاها حرام فانها لا تشتمل الا على ذكر او انثى نيتو في اي اخبروني يعلم لا يجهل  
عن كيفية تحريم ذلك وفسر الي ما حرمتم والمراد من هذا التبكيت لهم والتعجيز والزام الحجة تانه  
يعلم انه لا علم عندهم ان كنتم صادقين في ان الله حرم ذكوانكم وهكذا الكلام في قوله ومن  
الابل اثنين ومن البقر اثنين هذه اربعة ازواج اخر بقية الثمانية وينبغي ان ينظر في وجه تقديم  
المعز والضأن على الابل والبقر كون الابل والبقر اكثر نفعا واكبر اجساما واعود فائدة لاسماني  
الاجولة والفرض الذين وقع الابدال منهما على ما هو الوجه الاصح في اعراب ثمانية قل الذكوان

حرم من الأشياء <sup>أما</sup> اشتملت عليه <sup>أرحام</sup> الأفتيان قال ابن عباس يقول لم احرم شيئا من ذلك  
وهل يشتمل الرجم الا على ذكرا وانثى فلم يحرّمون بعضا وتقولون بعضا بل كلما تقدم ذكره مما  
حرمه اهل الجاهلية حلال وقال ايث بن ابي سليم الجاهلوس والبخاري من اذواج الثمانية وفيه  
هاتين الايتين تفرغ وتوبخ من اهل الجاهلية بتحرّم ما لم يحرّمه الله وذكر الرازي وجهين  
الخير في معنى هذه الآية ونسبها الى نفسه فقال ان هذا الكلام ما ورد على سبيل الاستدلال على  
بطالان قولهم بل هو استفهام على سبيل الافتراض يعني انكم لا تقولون بنبوته نبي ولا تعترفون بشريعة  
شارع فكيف تحكمون بان هذا الجمل وهذا الحرم والوجه الثاني انكم حكمتهم بالجيرة والسائبة والوصيلة  
والحامي مخصوصا بالابل فالله تعالى بين ان النعم عبارة عن هذه الانواع الاربعة وهي الضان  
والعز والبقر والابل فلما لم تحكموا بهذه الاحكام في هذه الانواع الثلاثة وهي الضان والعز والبقر فكيف  
خصصتم الابل بهذا الحكم دون هذه الانواع الثلاثة انتهى <sup>أم</sup> هي المقتطعة بمعنى بل والاستفهام  
للاستكراهي بل انتم شهدتم احضار مشاهدين اذ اى وقت ان وصاكم الله في زعمكم بهذا الخبر  
والمواحد التبتكيت والالزام بالحجة كما سلف قبله فمن اى لاحد اظلم ممن افترى على الله كذبا  
فحرم شيئا لم يحرّمه الله ونسب ذلك اليه افتر عليه كما فعله كبار المشركين ليضل اللام للعلّة  
اي لاجل ان يضل الناس <sup>بغير علم</sup> اي يجهل وافترى عليه جاهلا بصدور التحريم وانما وصفوا  
بعدم العلم بذلك مع انهم عالمون بعدم صدوره عنه ايذنا بخبر وجهم في الظلم عن حدب التها  
ان الله لا يهدي القوم الظالمين على العموم وهو الامد المذكورون في السياق داخلون في ذلك  
دخولا اوليا ويدخل في هذا الوعيد كل من كان على طريقهم وابتدع شيئا لم يامر الله به ولا نهي  
ونسب ذلك الى الله لان اللفظ عام فلا وجه للتخصيص فكل من ادخل في دين الله ما ليس فيه فهو  
داخل في هذا الوعيد قل لا اجد نبيما <sup>اوحى الي</sup> اي القران وفيه ايدان بان مناط الحلال والحرام  
هو النقل لبعض العقل ومعنى محرّم ما على طاعة اي ايا كان من الذكور او من الاناث فهذا  
رد لقولهم ما في بطون هذه الانعام خالصة لذكورنا ومحرم على اذواجانا وفي يطعمه  
زيادة تأكيد وتقرين لما قبله قال طاووس ان اهل الجاهلية كانوا يحرّمون اشياء ويجلون اشياء  
فتزلت هذه الآية وقال ابن عباس كان اهل الجاهلية ياكلون اشياء ويتركون اشياء تقذر

ع

فبعث الله نبيه وانزل كتابه واحل حلاله وحرم حرامها حل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عن فهو عفو  
تمت على هذه الآية وقال ما خلا هذا فهو حلال عن الشعبي انه سئل عن لحم الضيل والاسد في هذه الآية والمعنى امر الله  
سبحانه بان يخبرهم انه لا يجد في شيء مما اوحى اليه محرما غير هذه المذكورات فذل ذلك على  
انحصار المحرمات فيها لولا انها مكية وقد نزل بعدها بالمدينة سورة المائة وزيديها على  
هذه المحرمات المنقحة والموقودة والمتردية والنطيحة وصرح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ذي  
ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير ومخبر الحمر الاهلية والكلاب ونحو ذلك وبالحجة فذا  
العموم ان كان بالنسبة الى ما يוכל من الحيوانات كما يدل عليه السياق ويقيد الاستثناء <sup>فضم</sup>  
البيه كل ما ورد بعد في الكتاب والسنة كما يدل على تحريم شيء من الحيوانات وان كان هذا  
العموم هو بالنسبة الى كل شيء حرم الله من حيوان وخيرة فانه يضم اليه كلما ورد بعد مما  
فيه تحريم شيء من الاشياء وقد روي عن ابن عباس وابن عمر وعائشة انه لا حرام الا ما ذكره  
الله في هذه الآية وروي ذلك عن مالك وهو قول ساقط ومذهب في غاية الضعف لاستلزامه  
لاهمال غيرها مما نزل بعدها من القرآن واهمال ما صرح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بعد نزول هذه  
الآية بلا سبب يقتضيه ذلك ولا موجب يوجب اخرج البخاري وابوداود وابن المنذر عن عمرو  
بن دينار قال قلت لجابر بن زيد انهم يزعمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن كحم الحمر الاهلية فمن  
خبر فقال قد كان يقول ذلك الحكم بن عمر والغفاري عندنا بالبصرة عن رسول الله صلى الله  
لكن ابي ذلك الجواب ابن عباس وقرأ قل لا اجد الآية واقول وان ابي ذلك الجواب ابن عباس فقد صرح  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والتمسك بقول صحابي في مقابلة قول النبي صلى الله عليه وسلم من سوء الاختيار وعدم  
الانصاف الامنقطع قاله المكي والسيوطي وظاهر كلام الزمخشري انه متصل واليه فالسمايين ان  
يكون ذلك الشيء المحرم وذلك الطعام والعابن والحجثة او النفس ميتة وقرئ يكون بالحقبة  
والفوقية وميتة بالرفع على ان كان تاما والمواد بالميتة هنا ما مات بنفسه لاجل عطف قوله  
اوفسقا فانه من افراد الميتة شرعا واخرج احمد والبخاري والنسائي وابن ابي حاتم والطبراني  
وابن مردويه عن ابن عباس ان شاة لسودة بنت زعدة ماتت فقالت يا رسول الله ما ماتت فلانة  
تغني الشاة فقال فلو اخذتم مسكها قالت يا رسول الله ان اخذ مسك شاة قد ماتت ففعل رسول الله <sup>صلى</sup>

قل لا اجدر الاية وانتوا تطعمونه وانما تدبونها حتى تستنقعوا به الحديث ومثل هذا حديث  
 شاة ميمونة ومثله حديث انما حرم من الميتة اكلها وهما في الصحيح <sup>ودوما مسفوحا اي جارى</sup>  
 ساكلا مصبورا وغير المسفوح معفوع عنه كالدم الذي يبقى في العروق بعد الذبح ومنه الكبد  
 والطحال وهكذا ما يتلخخ به اللحم من الدم وقد حكى القرطبي الاجماع على هذا والسفح الصب قليل  
 السيلان وهو قريب من الاول وسفح يستعمل قاصرا ومتعديا يقال سفح زيد معه ودمه  
 اي اهراقه وسفح هو الا ان الفرق بينهما وقع باختلاف المصدر ففي المتعدي يقال سفح وفي  
 اللازم يقال سفوح ومن المتعدي قوله تعالى او دما مسفوحا فان اسم المفعول التام لا يبين الا من  
 متعد ومن اللازم النشدة ابو عبيدة لكن عزة <sup>اقول</sup> ودعي وكف عند رسمها علكة  
 سلام الله والدمع يسفح قال ابن عباس مسفوحا اي مخرقا كان اهل الجاهلية اذا ذبحوا  
 ارجوا الدابة واخذوا الدم فاكلوه قال هو دم مسفوح ومسفوحا على قراءة العامة معطوف على  
 ميتة وقيل معطوف على <sup>السنينة</sup> وهو ان يكون <sup>كأقرب</sup> خنزيرا ثم يخرطها ثم يخرطها ثم يخرطها ثم يخرطها  
 اللحم والضمير في الآية راجع الى الخنزير او اللحم لانه الحديث عنه وان كان غيره من باقي اجزائه اول  
 بالتحريم فلذا خص اللحم بالذكر لكونه معظم المقصود من الحيوان فخيرها على رجس اي نجس  
 قد تقدم تحقيقه فسقا اهل لغاير الله به اي ذبح على الاصنام ورفع الصوت على ذبحه باسم  
 غير الله وسمى فسقا لتوخله في باب الفسق وقيل اهل به لغاير الله فسقا وهو تكلف الاحاجة اليه  
 وقيل ذاقق اي معصية فهذا من قبيل المبالغة على حد زيد عدل وفي زيادة جعل العين <sup>المحقة</sup>  
 عين الفسق مبالغة في كون تناوطا فسقا قيل الا ان يكون فسقا وفسقا مبالغة لغاير الله والفتنة  
 الا ان يكون ميتة والافتقار بين الله سبحانه في هذه الآية ان التحليل والتحرير لا يكون الا بوجه <sup>صحة</sup>  
 وان المحرمات محصورة في هذه الاربعة اي الميتة والدم المسفوح وكلم الخنزير وما ذبح على  
 اسم الله وهذا مبالغة في التحريم لا يخرج عن هذه الاربعة فمن اضطر ما يرضى بصلته ضرورة اعادة الاكل شيء ما ذكر  
 حال كونه خيرا باع على مضطر مثله تارك المباشرة او على المسلمين ولا كما <sup>عليهم</sup> ومما ورد قد حاجته من تباؤله  
 بقطع الطريق فان ربك غفور رحيم اي كثيرا المغفرة والرحمة فلا يؤخذ المضطر بما ادعت اليه  
 ضرورته وقد تقدم تفسيره في البقرة فلا نفية وعلى الذين هادوا حرمنا كل شيء ظننهم



قدم الظن على الفعل للدلالة على ان هذا التحريم يخص بغير لا يحيا وزعم الى غيرهم وهم اليهود ذكر  
 الله ما حرّم عليهم عقب ذكر ما حرّمه على المسلمين والظفر واحد الاظفار ويجمع ايضا على اظفار  
 و زاد الفراء في جمع ظفر اظفار و اظفارة و ذكر والظفر ماله اصبع من دابة او طائر و يدخل فيه الحافر  
 و الخف و الخلب فيتناول الابل و البقر و الغنم و النعام و الاوز و البط و كل ماله مخدب من الطير  
 و حافر من الدواب و تسمية الحافر و الخف ظفرا مجاز و الاولى حمل الظفر على ما يصدق عليه الظفر  
 في لغة العرب لان هذا التعميم يابا ما سياتي من قوله و من البقر و الغنم فان كان في لغة العبر  
 بحيث يقال على البقر و الغنم كان ذكرهما من بعد تخصيصها احرّم الله ذلك عليهم عقوبة لهم على  
 ما وقعوا فيه من الظلم كما قال تعالى فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم عن  
 ابن عباس قال هو الذي ليس بمنفرج الاصابع من اليهائم و الطير يعني مشقوقها كالبعير و النعامة  
 و نحو ذلك من الدواب و قال مجاهد هو كل شيء لم ينفرج قوائمها من اليهائم و ما انفرج اكلته اليهود  
 قال انفرجت قوائم الدجاج و العصافير فيهود تاكله و لم ينفرج خف البعير و لا النعامة و لا قوائم  
 الوزينه فلا تاكلها اليهود و لا تاكل سمار الوحش و في الظفر لغتان خمس ذكرها السمين اعلاها  
 بنهم الظاء و الفاء و هي قراءة العامة و من البقر و الغنم حرمنا عليهم <sup>شحوم</sup> فحومهما الاخير هذه المذكور  
 كلجها و الشحوم يدخل فيها الثروب و شحم الكلية و قيل الثروب جمع ثربا و هو الشحم الرقيق الذي يكون  
 على الكرش و الامعاء كما في القاموس و المراد بها هنا ما على الكرش فقط كما فسره القرطبي و لا يراد  
 ما على الامعاء و تفسيره ما على الامعاء نظر المعناها اللغوي الا ما حملت ظهورها اي ما حلق بالظفر  
 و اجنب من داخل بطونهما من الشحم استثنى الله سبحانه من الشحوم هذا الشحم فانه لم يحرمه عليهم  
 و قال السدي و ابو صالح الائمة ما حملت ظهورها و هذا يختص بالغنم لان البقر ليس لها الائمة او حلت  
 احويا اي الامعاء و هي المباحة التي يجمع فيها البعير فما حلت هذه من الشحم غير حرام عليهم و به  
 قال جمهور المفسرين و هو قول ابن عباس و واحدها حوية مثل ضاربة و ضوارب و قيل واحدها  
 حوا و يا مثل قاصع و قواصع و قيل حوية كسفيئة و سغائن قال الفارسي يصح ان يكون جمعا لكل من  
 الثلاثة و قال ابو عبيدة احويا ما تحوى من البطن استدار و هي تحوية اي مستديرة و قيل احويا اخر  
 اللابن و هي تتصل بالباعر و قيل الامعاء التي حليها الشحوم و ما اختلط بعظم فانه غير محرم قال

الكسائي والفراء وتعلب معطوف على ما في ما حملت وقيل على الشحوم ولا وجه لهذا التكلف  
 ولا موجب له لأنه يكون المعنويان الله حرم عليهم احسبى هـ انما المذكورات والمراد  
 بما اختلط ما لصق بالعظام من الشحوم في جميع مواضع الحيوان من الجنب والراس والعين ومنه  
 الآية فانها لا صفة تعجب الذنب عن ابن عباس قال ما اختلط من شحم الالية بالعصعص فهو  
 حلال وكل شحم القوائم والجنب والراس والعين فلا ذن يقولون قد اختلط ذلك بعظم فهو حلال  
 طم انما حرم عليهم الثرب وشحم الكلية ذلك التحريم المدلول عليه بحرمانا وقيل الاشارة الى انجزاء  
 المدلول عليه بقوله جزئياتهم وهو ضريحها حرمه الله عليهم يتغيره سحراي بسبب بغيره  
 وظلمهم كما سبق في سورة النساء من قوله فيما نفضهم ميتاتهم وكفرهم بايات الله الى ان قال فظلم  
 من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات مما افواكلوا تركبوا معصية من هذه المعاصي عوقبوا بتحريم  
 شيء مما احل لهم يذكرون ذلك ويدعون انها لم تنزل محرومة على الامم قبلهم وانما اصابهم قون  
 في كل ما تحبوا به ومن جملة ذلك هذا الخبر وهو موجود عندهم في التوراة ونصها حرمت عليكم  
 الميتة والدم وحكم الخنزير وكل دابة ليست مشقوقة كما فروكل حوت ليس فيه شقاق اي يبا  
 انتهى فان كذبك اي لليهود فيما وصفت من تحريم الله عليهم تلك الاشياء وقيل الضمير يعود  
 الى المشركين الذين قسموا الانعام الى تلك الاقسام وحلوا بعضها وحرموا بعضها فقل رب تكلم  
 رحمة واسعة للطيبين ومن رحمة حمله عنكم وعدم معاجلته لكم بالعقوبة في الدنيا فلا  
 تغتروا بذلك فانه امهال لا اهمال وفيه ايضا تلطف بدعائهم الى الايمان وهو وان امهالكم وحكم  
 فانه لا يرد بأسه اي عذابه ونقمة عن القوم الجرمين اذا انزل بهم واستحقوا المعاجلة بالعقوبة  
 وقيل المراد لا يرد بأسه في الآخرة والاولى فانه سبحانه قد عاجلهم بعقوبات منها تحريم  
 الطيبات عليهم في الدنيا والمجرون هم اليهود والكفار وانما قال ذلك نفيا للاعتراض بسعة رحمة  
 في الاجراء على معصيته ولئلا يفتروا برجاء رحمة عن خوف نقمة وذلك ابلغ في التهديد  
 سيقول الذين اشركوا اخبار الله عن المشركين انهم سيقولون هذه المقالة وقد وقع مقتضاها  
 كما حكى عنهم في سورة الغل بقوله تعالى وقال الذين اشركوا لو شاء الله ما عبدنا لغيره وهم كفار قريش  
 او جميع المشركين يقولون انه لو شاء الله لهدم شركهم وهدم تحريم ما اشركوا ولا ابائوا ولا

ولا حرمنا من شيء اي ما اشركواهم ولا ابائهم ولا حرموا شيئا من الانعام كالبحيرة ونحوها وظنوا  
 ان هذا القول يخلصهم عن الحجية التي الرزومهم بها رسول الله صلعم وان ما فعلوه حق ولو لم يكن  
 حقا لارسل الله الى ابائهم الذين ما توا على الشرك وعلى خرموا ما يحرمه الله رسلا يامر ونهى بترك  
 الشرك وبتك الخرموا ما يحرمه الله والتحليل لما يحلله كذلك اي مثل ما كذب هؤلاء كذب الله  
 من قبلهم من كفار الامم الخالية ومن المشركين انبياء الله حتى ذاقوا آسنا اي استموا على  
 التكذيب حتى ذاقوا عذابي الذي اتر لنا بهم وقد تمسك القديمة والمعترلة بهذا الآية ولا بد  
 لهم في ذلك على مذهب الجبر والاعتزال لان امر الله بمنعزل عن مشيئة وارادته ولا يلزم  
 ثبوت المشيئة دفع دعوة الانبياء عليهم السلام قل هل عندكم من علم امره الله ان يقول لهم  
 هل عندكم دليل صحيح يعيد من العلم النافع وحجة وكتاب يوجب اليقين بان الله ارض بذلك  
 فنحورجونا لئلا ننظر فيه ونندبره والمقصود من هذا التبيك لهم لانه قد علم انه لا علم عندهم  
 يصلح للحجة ويقوم به البرهان ثم اوضح لهم انهم ليسوا على شيء من العلم فقال ان تتبعون الا انظروا  
 الذي هو محل الخطا ومكان الجهل وان انتم الاخرصون اي توهمون مجرد توهم فقط كما يتوهم  
 الخاير تقولون ان الله الباطل وقد سبق تحقيقه قل فقله الحجية البالغة على الناس والتي تقطع عندها  
 معاذيرهم وتبطل شبههم وظنونهم توهماتهم والمراد بها الكتب المنزلة والرسول المرسل وما  
 جاوا به من المعجزات قال الربيع بن انس لا حجة لاحد عصم الله او اشرك به على الله بل له الحجية  
 التامة على عباده وقال عكرمة الحجية السلطان فلو شاء هدايتكم جميعا الى الحجية البالغة  
 لهداكم اجمعين ولكنه لم يشأ ذلك ومثله قوله تعالى ولو شاء الله ما اشركوا وما كانوا يؤمنوا  
 الا ان يشاء الله ومثله كثير فالمتنفي في الخارج مشيئة هداية الكل والافقدهى بعضهم وعن  
 ابن عباس انه قيل له ان ناسا يقولون ليس الشرب بقدر فقال ابن عباس بيننا وبين اهل القدر  
 هذه الآية والعجز والكيس من القدر وقال علي بن زيد انقطعت حجة القدرية عند هذه الآية  
 قل فقله الحجية الى قوله اجمعين قل لهم شهداءكم الذين يشهدون ان الله حرم هذا امره  
 الله سبحانه ان يقول طوعا للمشركين هاتوهم واحضروهم قال السدي اروي شهداءكم و  
 اسم فعل يستوي فيه المذكر والمؤنث والمفرد والمثني والجمع عند اهل الحجاز واهل نجد يقولون

هلما علموا فينطقون به كما ينطقون بسائر الأفعال وبلغت أهل الحجاز نزل القرآن ومنه قوله  
 تعالى والقائلين لا خراجهم لهم النيا والاصل عند الخليل لها ضمنت اليها لم وقال غيره اصلها هل  
 زيدت عليه الميم وفي كتاب العين للخليل ان اصلها هل أو هم اي هل اقصدك ثم كثر استعمالهم  
 لها وهذا ايضا من باب التبيكيت لهم حيث يامرهم باحضار الله وورد على ان الله حرم تلك الاشياء  
 مع علمه انه لا شهود لهم لتزومهم الحجة ويظهر ضلالهم وانه لا تمتسك لهم سوى تقليد هم ولذلك  
 قيد الشهادة بالاضافة اليهم الدالة على انهم شهداء معروفون بالشهادة لهم وهم قد وهم الذين  
 ينصرون قوتهم وان شهدوا لهم بغير علم بل بحجزة وتغصبا فلا تشهد معهم اي فلا تصدقهم  
 ولا تسلم لهم ولا تتبع أهواء الذين كذبوا بائنا فانهم راس المالكين بين بها ولا تتبع أهواء الذين  
 لا يؤمنون بالآخرة وهم يرتكبون اي يجعلون له عدلا من مخاوفه كالأوثان ويشركون  
 قل تعالوا اي تعدوا قال ابن السجري ان المأمور بالتقدم في اصل وضع هذا الفعل كانه كان قاعدا  
 فقيل له تعال اي ارض شخصك بالقيام وتقدم واتسعوا فيه حتى جعلوه بالواقف والماشي وهكذا  
 قال الزمخشري في الكشاف انه من الخاص الذي صار عاما واصلا ان يقوله من كان في مكان  
 عال لمن هو اسفل منه ثم كثر واتسع فيه حتى عم اقل ما حرم ربكم المراد من تلاوة ما  
 حرم الله تلاوة الآيات المشظلة عليه ويجوز ان يكون ما موصولة بمعنى الذي والعائد محذوف  
 اي الذي حرمه وقيل مصدر يتاى اقل تخيير ربكم والمعنى ما اشتمل على الخير يقبل ويجوز ان  
 تكون استفهامية اي اقل اي شيء حرم ربكم على جعل التلاوة بمعنى القول وهو ضعيف جدا وعليكم  
 ان تعلق باقل والمعنى اقل عليكم الذي حرم ربكم وهو اختيار الكوفيين وان تعلق بجرم فالمعنى  
 اقل الذي حرم ربكم عليكم وهو اختيار البصريين وهذا أولى لان المقام مقام بيان ما هو محرم  
 عليهم لا مقام بيان ما هو محرم مطلقا وقيل ان عليكم للاغراء ولا تعلق لها بما قبلها ان لا تشركوا  
 به شيئا والمعنى عليكم ان لا تشركوا اي الزموا ذلك لقوله تعالى عليكم انفسكم وهو اضعف مما قبله  
 وان مفسرة لفعل التلاوة وهذا وجه ظاهر وهو اختيار الفراء وقيل ناصبة للفعل بعد ها وفيه  
 خمسة اوجه والتقدير الزموا نفي لا تشرك وعده وان كان ذكره جماعة كما نقله ابن الأثير  
 ضعيف لتفكيك التركيب عن ظاهره ولانه لا يتبادر الى الذهن وقيل للتقدير لا تشركوا وهذا

ع

منقول عن أبي إسحاق وقيل تقديراً وصيكم ان لا تشركوا وهو ايضا مذهب أبي إسحاق وقيل أي  
الحرم ان لا تشركوا وهذا يوجب الى زيادة الامثلة لا يفسد المعنى وقيل تقديره عليكم عدم الاشراك  
وهو مذهب أبي بكر بن الأنباري وقيل استقر عليكم عدم الاشراك وهو ظاهر قول ابن الأنباري  
وقال الخاس اتل عليكم تحريم الاشراك وقيل المتلوان لا تشركوا به شيئاً من الاشياء او شيئاً من الاشراك  
قد اخرج الترمذي وحسنه وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابو الشيخ وابن مردويه عن  
عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا أيها الذين آمنوا لا تشركوا بالله  
تعالوا الى ثلاث آيات ثم قال فمن وفى بهن فاجره على الله ومن انتقص منهن شيئاً فادركه الله  
في الدنيا كانت عقوبته ومن اخبره الى الآخرة كان امره الى الله ان شاء اخذته وان شاء عفا عنه  
واخرج ابن أبي شيبة وابن الضريس وابن المنذر عن كعب الاحبار قال ول ما اتل في التوراة عشرو  
آيات وهي العشر التي اتلت من آخر الانعام قل تعالوا الى اخرها واخرج ابو الشيخ عن جديده الله بن  
عبد الله بن عدي بن اخيار قال سمع كعب رجلاً يقرأ قل تعالوا الى اخرها فقال كعب والذي نفس كعب  
بيده انها اول آية في التوراة بسم الله الرحمن الرحيم قل تعالوا الى اخرها الايات التي  
قلت هي الوصايا العشر التي في التوراة ارحمنا انا الرب الهك الذي اخرجك من ارض مصر من بيت  
العبودية لا يكون لك اله غيري ومنها اكرم اباك وامك ليطول عمرك في الارض التي يعطيك الرب  
الهك لا تقتل لا تزني لا تسرق لا تشهد على قريبك شهادة زور ولا تشته بنت قريبك ولا تشته ابنة  
قريبك ولا عبدة ولا امته ولا ثور ولا حمار ولا شياً مما لقربك فلعل مراد كعب الاحبار هذا  
وليهود هذه الوصايا عناية عظيمة وقد كتبتها اهل الزبور في اخرو زبورهم واهل الانجيل في اول  
انجيلهم وهي مكتوبة في لوحين وقد تركنا منها ما يتعلق بالسبت قال ابو السعود وهذه الاحكام  
العشر لا تختلف باختلاف الالام والاعصار واحسنوا يا اولاد بن احسانا هو البر بها وامتنال امرها  
ونهيها وقد تقدم الكلام على هذا ولما كان ايجاب الاحسان تحريماً للترك الاحسان ذكر في المحرمات  
وكذا احكم ما بعده من الامور ولا تقبلوا اولادكم لما ذكر عن الوالد بن علي الاولاد ذكر عن الاولاد عليها  
وهو ان لا يقتلوا من اجل املاق هو الفقير فقد كانت اجاهلية تفعل ذلك بالذكور والاناث  
خشية الاملاق وتفعل بالاناث خاصة خشية العار وحكى النقاش عن مورج ان الاملاق اجرم

بلغة نحم وذكر منذ ربن سعيد البلوطي أن الملاق لا نقاق يقال ملق ماله بمعنى انفق وقيل الملاق  
 الاسراف يقال ملق اي اسرف في نفسه قاله محمد بن نعيم اليزيدي بالاملاق الافساد ايضا  
 قاله شمر يقال ملق ما عنده الدهر اي افسده وقال قتادة الاملاق الفاقة يقال ملق انفق ولو انما  
 وهو الذي اطبق عليه ائمة اللغة والتفسير ههنا وقال هنا من املاق وفي الاسراء خشية املاق  
 قال بعضهم لان هذا في الفقر الناخر فيكون خطابا للاباء الفقراء وما في الاسراء في المتوقع فيكون  
 خطابا للاباء الاغنياء فلعلهم كان فقرا وهم يقتلون اولادهم واغنياء هم كذلك وقيل هذا التقدير  
 للتفنن في البلاغة والاول اول لان افادة معنى جديد اول من ادعاء كون الآيتين بمعنى اصل التنا  
 نحن نرزقكم واياهم هذا تعليل للمعنى قبله وكان ظاهرا للسياق ان يقدم ويقال نحن نرزقهم ايا  
 كما في آية الاسراء لان الكلام في الاولاد ولكن قدم هنا خطابا للاباء وليكون كالديل على ما بعده  
 ولا تقر بوا الفوا حش<sup>حش</sup> اي المعاصي ومنه ولا تقر بوا الزنا انه كان فاحشة والاول حمل اللفظ <sup>حش</sup> الفوا  
 على العموم في جميع المحرمات والمنهيات فيدخل فيه الزنا وضيعة ولا وجه لتخصيصه بنوع من  
 الفوا حش وان كان السبب خاصا فالاحتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ما ظهر اي ما أعلن  
 به صحتها واطلع عليه الناس وما بطن ما اسر لم يطع عليه الا الله اي علانيتها وسرها قال  
 ابن عباس كانوا في اجاهلية لا يرون بالزنا بأسا في السر ويستعجبون به بالعلانية فحرم الله الزنا  
 في السر والعلانية ولا تقتلوا النفس اللام للجنس اي لا تقتلوا شيئا من الانفس التي حرم الله  
 قتلها الا بالحق اي الاما بوجبه الحق والاستثناء صفرغ اي لا تقتلوها في حال من الاحوال الا في حال  
 الحق ولا تقتلوها بسبب الاسباب الاسباب الحق ومن الحق قتلها قصاصا وقتلها بسبب زنا  
 المحصن وقتلها بسبب الردة ونحو ذلك من الاسباب التي ورد الشرح بها وانما افرح قتل النفس بالذکر  
 تعظيما لامر القتل وانه من اعظم الفوا حش والكبار ذكرهم اشارة الى جميع ما تقدم مما تلاه عليهم  
 قاله ابو حيان وقيل الى الامور الخمسة وصمكم اي امركم بآء واوجه عليكم وفيه من اللطف  
 والرافة وجعلهم اوصياء له تعالى ما لا يخفى من الاحسان ولما كان العقل هو مناط التكليف قال  
 لعالمكم تعقلون اي لكي تفهموا في هذه التكليف من الفوائد لنافعة في الدين والدنيا فتعملوا بها  
 ولا تقر بوا امال البتيم اي لا تعرضوا له بوجه من الوجوه الا بالتي اي بالحصلة التي هي احسن من غيرها

وهي ما فيه صلاحه وحفظه وتميمته وتميزه وتخصيل الرجوله فيشمل كل وجه من الوجوه التي فيها  
 نفع لليتيم وزيادة في ماله والاستثناء مفرغ وقيل المراد بالتي هي احسن التجارة حتى اي الى غاية هي  
 ان يبلغ اليتم شدة فان بلغ ذلك فادفعوا اليه ماله هو احد لاجمع لغير لفظه وقيل هو اسم مفرود لفظا ومعنى وقيل هو جمع  
 وعلى هذا مفرود شدة كعمرة او شد كقلس وشد كضرا وقال ثلثة في مفروده واصلة من شدتها راى  
 ارتفع وقال سيديونة واحدة شدة قال الجوهري هو حسن المعنى لانه يقال بلغ الكلام شدته ولكن لا يجمع فعله  
 على افعال وقيل الاشد استحكام قوة الشباب والسن حتى يتناهي في الشباب الى حد ارجل اختلف  
 اهل العلم في الاشد فقال اهل المدينة بلوغه ويناكس رشده وقال عبد الرحمن بن زيد هو البلوغ  
 وقيل انه انتهاء الكهولة والاولى في تحقيقه انه البلوغ الى سن التكليف مع ايناكس الرشد وهو ان  
 يكون في تصرفاته ماله سال كما صلح العقلاء لا مسلك اهل السفه والتبذير ويدل على هذا  
 قوله تعالى في سورة النساء وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان انتم منهم رشدا فادفعوا  
 اليهم اموالهم فجعل بلوغ النكاح وهو بلوغ سن التكليف مقيدا بايناكس الرشد ولعله قد سبق هنالك  
 كلام في هذا قال الشعبي ومالك الاشد الحكم حين تكتب له الحسنات وعليه السيئات وقال  
 ابو العالكية حتى يعقل ويجمع قوته وقال ابو حنيفة خمس وعشرون سنة وقال الكلبي هو ما بين ثمان  
 عشرة سنة الى ثلاثين سنة وقيل الى اربعين وقيل الى ستين وقال الضحاك عشرون سنة وقال  
 السدي ثلثون سنة وقال مجاهد ثلث ثلاثون سنة وهذه الاقوال اتم في نهاية الاستدلال ابتداءه  
 والمختار في تفسيره ما ذكرناه واو القليل والميزان وهما الالة التي يكال بها ويوزن واصل الكيل  
 مصدر ثم اطلق على الالة والميزان في الاصل مفعال من الوزن ثم نقل هذه الالة كالمصباح المقياس  
 لما يستصحب به ويقاس بالقسط اي بالعدل في الاخذ والعطاء عند البيع والشراء وترك النقص  
 تكلف نفسا الا وسعها اي طاقتها في كل تكليف من التكليف منه التكليف بايفاء الكيل والوزن فلا  
 يحاطب المتولي لها بما لا يمكن الاحتراز عنه في الزيادة والنقصان فان اخطأ في الكيل والوزن والله  
 يعلم صحة نيته فلا مواخذة عليه كما ورد في الحديث ومع ذلك يضمن ما اخطأ فيه كما في كتب الفروع  
 واذا قلتم يقول في خبر او شهادة او جرح او تعديل قاعد لو افيه ونحوها الصواب لا تعصبوا  
 في ذلك لغيره ولا على بعيد ولا تملوا الى صديق ولا على عدو بل سوا بين الناس فان خال من العدل

الذي امر الله به ولو كان الضمير راجع الى ما يفيدناه واذا قلتم فانه لا بد للقول من مقول فيه  
 ومقول له اي ولو كان المقول فيه اولو عليه ذاتي اي صاحب قرابة لكم وقيل ان المعنى ولو  
 كان الحق على مثل قرابتكم ولاول اولي ومثل هذه الآية قوله ولو على انفسكم والولدين والاقرابين  
 ويعهد الله اي بكل عهد عهد الله اليكم او قوا ومن جملة ما عهد اليكم ما تلاه عليكم رسولنا  
 في هذا المقام ويجوز ان يراد به كل عهد ولو كان بين الخلق لان الله سبحانه لما امر بالوفاء به  
 في كثير من الآيات القرآنية كان ذلك مسوغا لاضافته اليه ذلكم إشارة الى ما تقدم ذكره من الامور  
 الاربعة وصحكم اي امركم بامامكم والعلكم تذكرون اي تتعظون بذلك فتأخذون ما امر  
 به ولما كانت الخمسة المذكورة قبل قوله لعلكم تعقلون من الامور الظاهرة الجلية مما يجب تعقلها و  
 تفهمها ختمت بقوله لعلكم تعقلون ولما كانت هذه الاربعة خفية غامضة لا بد فيها من الاجتهاد  
 والذكر الكثير حتى يقف على موضع الاعتدال ختمت بقوله لعلكم تذكرون قاله ابو جيان وآن  
 بالفتح على تقدير ان قاله الفراء والكسائي وقيل على تقدير الباء وقيل على تقدير اللام قال الخليل  
 وسيبويه كما في قوله سبحانه وان المساجد لله وبالكسرا سنينا فا هذا اي الذي ذكر في هذه الآيات  
 من الامور والنواهي قاله مقاتل وقيل الاشارة الى ما ذكر في السورة فانها باسرها في اثبات النبوة  
 والنبوة وبين الشريعة صراطا وفي مصحف ابن مسعود وهذا صراط ربكم وفي مصحف أبي بكر  
 والصراط الطريق وهو طريق دين الاسلام مستقيما مستويا لا اعوجاج فيه وقد تشعبت منه  
 طرق فمن سلك الجادة نجا ومن خرج الى تلك الطرق افضت به الى النار فاتبعوه امرهم  
 باتباع جلته وتفصيله ولا تتبعوا السبل خاهم عن اتباع سائر السبل اي الاديان المتباينة  
 طرقها والاهواء المضلة والبدع المختلفة فتفرق بكم عن سبيل الله المستقيم  
 الذي هو دين الاسلام قال ابن عطية وهذه السبل تعم اليهودية والنصرانية والمجوسية و  
 سائر اهل الملل واهل البدع والضلالات من اهل الاهواء والشذوذ في الفروع وغير ذلك  
 من اهل التعق في الجدل والخوض في الكلام وهذه كلها عرضة للزلل ومظنة لسوء الاعتقاد  
 فتادة اعملوا ان السبيل سبيل واحد جماعة الهدى ومصيرة الجنة وان ابليس استبدع سبلا متفرقة  
 جماعة الضلالة ومصيرها الى النار واخرج احمد وابن حميد والبخاري والنسائي وابن المنذر



وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وأبو بكر وصححه وابن مردويه عن ابن مسعود قال خطر رسول الله صلعم  
 خطا بيده ثم قال هذا سبيل الله مستقيما ثم خط خطوطا عن يمين ذلك الخط وعن شماله ثم قال  
 وهذه السبل ليس منها سبيل إلا عليه شيطان يدعو إليه ثم قرأ هذه الآية وقال ابن عباس السبل  
 الضلالات وعنه هذه الآيات حكيات في جميع الكتب لم يشخهن شيء وهن محرمات على بني آدم  
 كلهم وهن أم الكتاب ومن عمل لهن دخل الجنة ومن تركهن دخل النار وقال ابن مسعود من  
 سرع أن ينظر إلى الصحيفة التي عليها خاتم محمد صلعم فليقرأ هؤلاء الآيات أخرجها الترمذي وحسنه  
 ذكره أي ما تقدم ذكره وَصَلِّكُمْ أَكْرَامًا الوصية به لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ما نهاكم عنه من الطرق  
 المختلفة والسبل المضللة تَوْرَاتِنَا أي التوراة وهذا الكلام مسوق لتقرير الوصية التي  
 وصل الله بها عباده وقد استشكل العطف بـ تَمَّ مع كون قصة موسى وإتياء الأكرام قبل المعطوف عليه  
 وهو ذلكم وصاكم به فقبل ثم هنا بمعنى الواو من غير اعتبار مهلة وترتيب وبذلك قال بعض  
 النحويين وهذا استراحة وقيل تقديره ثم كنا قد آتينا قبل أنزلنا القرآن على محمد صلعم قاله ابن  
 القشيري وقيل المعنى قل تعالوا اتل ما عرض عليكم ثم آتينا موسى الكتاب قاله الزجاج  
 وقيل إن التوصية المعطوف عليها قديمة لم يزل كل نبي وصي بها الله وقيل إن ثم للترخي في  
 الأخبار وقيل غير ذلك فَمَا مَّا النَّصْبُ عَلَى كَمَا والصند راو على أنه مفعول لأجله عَلَى النَّبِيِّ  
أَحْسَنَ قبوله والقيام به كائنا من كان وَقَالَ أَحْسَنُ وبما هد كان فيهم محسن وغير محسن فآثر  
 الله الكتاب تماما على المحسنين المؤمنين وقيل المعنى اعطينا موسى التوراة زيادة على ما كان حَسْبَهُ  
 موسى ما حمل الله قبل ترؤفا عليه وقيل تماما على الذي أحسن به الله عز وجل إلى موسى من الرسل  
 وغيرها وقيل تماما على أحسان موسى بطاعة الله عز وجل قاله الفراء وقال أبو صخر تماما لما كان  
 قد أحسن إليه وقال ابن زيد تماما لنعمنه عليهم وأحسانه إليهم وَتَفْصِيلًا أي لأجل تفصيل  
أَجْمَلُ شَيْءٍ يحتاج إليه من شرائع الدين وأحكامه وَهَدَى من الضلالة ورحمة منا عليهم وَضَمِيرُ  
لَعَلَّكُمْ راجع إلى بني إسرائيل المدلول عليهم بذكر موسى بِلِقَاءِ رَبِّكُمْ يؤمنون قال ابن عباس  
 لكي يؤمنوا بالبعث ويصدقوا بالنواب والعقاب وهذا القوان كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ قد م صفة  
 الأنزال لكون الآثار متعلقا بمبارك كثير البركة لما هو مشتمل عليه من المنافع الدنيوية

والدينية فأتبعوه يا اهل مكة بالعمل بما فيه فانه لما كان من عنده وكان مشتتلا على  
البركان اتباعه متحماً عليكم واتقوا مخالفته والتكذيب بما فيه لعلمكم ان قبلتموه ولم تخالفوه  
ترحمون برحمة الله سبحانه ان تقولوا قال الكوفيون انزلناه لثلاث تقولوا وقال البصريون كراهته  
ان تقولوا وقال الفراء والكسائي واتقوا ان تقولوا يا اهل مكة انما انزل الكتاب اى التوراة والانجيل  
على طائفتين من قبلنا هم اليهود والنصارى ولم ينزل علينا كتاب وتخصيص الانزال بكتبايها  
لانها اللذان اشتهرا من بين الكتب السماوية بالاشتمال على الاحكام وفيه دليل على ان المجلس  
ليس باهل كتاب اذ لو كانوا منهم لكانوا ثلاث طوائف قاله ابن الكمال وان محففة واسمها محففة  
اي انا كنا نحن دراستهم اي تلاوة كتبهم بلغناهم لغا فلين اي لاندري ما فيها ومرادهم  
اثبات نزول الكتابين مع الاعتذار عن اتباع ما فيها بعدم الدراية منهم والغفلة عن معناها  
او تقولوا انا انزل علينا الكتاب كما انزل على الطائفتين من قبلنا لكانا اهدى منهم  
والحقن الذي طلبه الله اولى ما فيه من الاحكام التي هي المقصد الا تصفى ان هذه المقالة من كبار  
العرب والمعدرة منهم مند فعة بارسال محمد صلعم اليهم وانزال لقوان عليه وطذا قال فقه  
جاءكم بينة من ربكم اي كتاب بلسان عربي مبين حين لم تعرفوا دراسة الطائفتين وانزل  
الله على نبيكم وهو منكم يا معشر العرب فلا تعذر وابالاعداد الباطلة ولا تعلموا انفسكم  
بالعلل الساقتة فقد اسفر الصبر لذي عينين وهدى ورحمة اي جاءكم البينة الواضحة  
والهدى الذي يمتدى به كل من له رغبة في الاهتداء ورحمة من الله يدخل فيها كل  
من يطلبها ويريد حصولها ولكنكم ظلمتم انفسكم بالتكذيب بايات الله والصدوق  
الانصراف عنها وصرف من اراد الاقبال اليها فن الاستغراب لا تكاد اى لا احد اظلم  
من كذب بايات الله التي هي رحمة وهدى للناس وصدق اي صرف الناس عنها فضلا  
بانصرافه عنها واضل بصرف غيره عن الاقبال اليها وصدق لازم وقد يستعمل متعددا كما  
هنا في القاموس صدق عنه يصدق اعرض وصدق فلاناصر فم كما صدق عن كذا ما اعند  
سيفرى الذين يصدقون ينصرفون عن اياتنا سوء العذاب اي العذاب السيئ من اضافة  
الصفة الى الموصوف بما كانوا يصدقون اي بسبب اعراضهم او صدقهم وتكذيبهم بايات الله

ومعنى يصدفون يعرضون قاله ابن عباس وهو مقارب لمعنى الصرف وقد تقدم تحقيق معنى  
 هذا اللفظ وفي هذه الآية تبكيت ظم عظيم هل ينظرون اي لما اقننا عليهم الحجة واتزلنا الكذبا  
 على رسولنا المرسل اليهم فلم ينفعهم ذلك ولم يرجعوا به عن غوايتهم فابقي بعد هذا الاثم  
 ينتظرون ان تأتيهم الملائكة لقبض ارواحهم وعند ذلك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت  
 من قبل وان تأتيهم الملائكة بالعذاب اوكياتي ربك يا محمد كما اقترحوه بقولهم لا انزل علينا  
 الملائكة ونرى ربنا وقيل معناه يا أي امر ربك باهلاكهم وقد جاء في القرآن حذف المضياف  
 كثيرا كقوله واسئل القرية وقوله واشربوا في قلوبهم العجل اي حب العجل وقيل اتيان الله بحجته  
 يوم القيامة لفصل القضاء بين خلقه كقوله وجاء ربك والملك صفا صفا قاله ابن مسعود  
 وقادة ومقاتل وقال يأتي في ظلل من الغمام وقيل كيفية الايمان من المتشابه الذي لا يعلم  
 تاويله الا الله فيجب موارها بلا تكليف ولا تعطيل اوكياتي بعض آيات ربك الدالة على الساعة  
 قال جمهور المفسرين هو طلوع الشمس من مغربها ويدل عليه ما اخرج احمد وعبد بن حميد  
 في مسندهما والترمذي وابو يعلى ابن ابي حاتم وابو الشيخ وابن مردويه عن ابي سعيد الخدري  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله بعض آيات ربك قال طلوع الشمس من مغربها قال الترمذي غريب  
 موقوف فاذا ثبت رفع هذه التفسير النبوي من وجه صحيح لا قادح فيه فهو واجب التقديم له متحملا لاختلاف  
 به وبويدة ما ثبت في الصحيحين وغيرهما عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى  
 تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ورأها الناس امنوا اجمعون فذلك حين لا ينفع نفسا  
 ايمانها ثم قرأ الآية واخرج مسلم وابوداود والترمذي والنسائي وغيرهم عن ابي ذر مرفوعا نحوه  
 واخرج ابن ابي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس مرفوعا نحوه ايضا يوم يأتي بعض آيات ربك  
 التي اقترحوها وهي التي تضطربهم الى الايمان او ما هو اعم من ذلك فيدخل فيه ما ينتظر ونه  
 وقيل الايات هي علامات القيامة المذكورة في الاحاديث الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في التي  
 اذا جاءت لا ينفع نفسا ايمانها والكبرى منها عشرة وهي الدجال والدابة وخسف بالشرق و  
 خسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب والدخان وطلوع الشمس من مغربها وياجوج وماجوج  
 ونزول عيسى ونازح من عدن لسوق الناس الى الحشر والحيث مستوفى في كتابنا بحجج الكرامة في انازل يوم

لم تكن أمنت من قبل أي قبل آيات بعض الآيات فاما التي قد كانت أمنت من قبل حجج بعضها  
 فإيمانها ينفعها أو كسبت في إيمانها خيرا أي لا ينفع نفسا إيمانها عند حضور الآيات متصفة  
 بانها لم تكن أمنت من قبل أو أمنت قبل ولكن لم تكسب في إيمانها خيرا فحصل من هذا أنه لا ينفع  
 إلا الجمع بين الإيمان من قبل حجج بعض الآيات مع كسب الخير في الإيمان فمن آمن من قبل فقط  
 يكسب خيرا في إيمانه أو كسب خيرا ولم يؤمن فان ذلك غير نافعه قال السدي يقول كسبت  
 في تصديقها عملا صالحا فهو لا أهل القبلة وان كانت صدقة لم تعمل قبل ذلك خيرا فعملت  
 ان رأت الآية لم يقبل منها وان عملت قبل الآية خيرا ثم عملت بعد الآية خيرا قبل منها وقال مقاتل  
 يعني المسلم الذي لم يعمل في إيمانه خيرا وكان قبل الآية مقبلا على الكبار قال امرؤ الله سبحان  
 يقول لهم أنتظروا ما تريدون آياته وما وعدتم به من حجج الآيات وهذا الصرط يد على حد  
 أعمالهم أنتظروا ذلك انهم لا ينتظرون ما ذكرنا انكارهم للبعث وما بعده إننا منتظرون وهو  
 يقوي ما قيل في تفسير يوم يأتي بعض آيات ربك انها الآيات التي اقترحوها من آيات الملائكة  
 أو آيات العذاب من قبل كما تقدم بيانه قال بعض المفسرين وهذا إنما ينتظره من تأخر في الوجوه  
 من المشركين المكذابين محمد صلعم الخ ذلك الوقت والمراد بهذا ان المشركين انما يهلون قدره  
 الدنيا فاذا ماتوا وظهرت الآيات لم ينفعهم الإيمان وحلت بهم العقوبة اللازمة ابدا وقيل المراد  
 بهذه الآية الكف عن القتال فتكون الآية منسوخة بآية القتال وعلى القول الاول تكون حكمة  
 ان الذين قروا أي تركوا دينهم وخرجوا عنه باختلافهم فيه والمعنى أنهم جعلوا دينهم متفرقا  
 فاخذوا ببعضه وتركوا بعضه قيل المراد بهم اليهود قاله مجاهد وقيل اليهود والنصارى وقيل  
 ابن عباس وقتادة والسدي الضحاك وقد ورد في معنى هذا في اليهود قوله تعالى وما تفرق  
 الذين اتوا الكتاب الا من بعد ما جاءتهم البينة وقيل المراد بهم المشركون عبد بعضهم الاضنام  
 وبعضهم الملائكة وبعضهم الكواكب فكان هذا هو تفرق دينهم وقال ابو هريرة هم اهل الضلالة  
 من هذه الامة وقيل الآية عامة في جميع الكفار وكل من ابتدع وجاء بما لم يأمر به الله وهذا  
 هو الصواب لان اللفظ يفيد العموم فيدخل فيه طوائف اهل الكتاب وطوائف المشركين وغيرهم  
 من ابتدع من اهل الاسلام واخرج ابن جرير والطبراني وابن مردويه والحكيم الترمذي وغيرهم

في الألقاب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الآية قال هم أهل البدع والأهواء من هذا الأثر  
 وفي أسناده عبد بن كثير وهو متردك الحديث ولم يرفعه غيره ومن حداه وقفه  
 علي أبي هريرة وعن أبي امامة قال هم أحرورية وروى عنه مرفوعاً ولا يصح رفعه وعن  
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعائشة يا عائشة ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا هم أصحائي  
 وأصحاب الأهواء وأصحائي بالضلالة من هذه الأمة ليست لهم توبة وهم مني براء رواه الطبراني  
 والبيهقي وابونعيم وغيرهم قال ابن كثير هو غريب لا يصح رفعه فعلى هذا يكون المراد من هذه  
 الآية الكثر على أن تكون كلمة المسلمين واحدة وان لا يفرقوا في الدين ولا يتبدعوا للبدع المضلة  
 وروى أبو داود والترمذي عن معاوية قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لأن من قبلكم من أهل  
 الكتاب فرقوا على اثنين وسبعين ملة وان هذه الأمة ستفرق على ثلث وسبعين ثمتان و  
 سبعون في النار واحدة في الجنة وهي الجماعة وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله  
 أن بني إسرائيل تفرقت على اثنين وسبعين ملة وستفرق امتي على ثلث وسبعين ملة كلها في  
 النار الا ملة واحدة قالوا ومن هي يا رسول الله قال من كان على ما أنا عليه وأصحابي <sup>أخرجه الترمذي</sup>  
 وكانوا شيعاً أي فرقوا واحزاباً فيصدق على كل قوم كان امرهم في الدين واحداً مجتمعاً فتراتب كل  
 جماعة منهم رأي كبير من كبارهم يخالف الصواب ويبين الحق <sup>فهم أي من تفرقهم</sup> أو من  
 السؤال عن سبب تفرقهم والبحث عن موجب تفرقهم في شيء من الأشياء فلا يلزمك من ذلك  
 ولا تخاطب به إنما عليك البلاغ وهو مثل قوله صلى الله عليه وسلم من خشنا فليس منا أي نحن براء منه وقال  
 الفراء لست من عقابهم في شيء وإنما عليك الأنداد وقيل لست في قتال الكفار وعلى هذا تكون  
 الآية منسوخة بآية القتال ولاول اولاً إنما أمرهم يعني في اجزاء والمكافاة إلى الله فيه تسليته  
 صلى الله عليه وسلم أي هو مجاز لهم بما تقتضيه مشيئته واحصر بانما هو في حكم التعليل لما قبله والتأكيد له <sup>فهم</sup>  
<sup>يبتدئهم يوم القيامة</sup> ويخبرهم بما يتلهم من الجزاة بما كانوا يفعلون من الاعمال التي تخالف ما  
 شرعه الله لهم واوجبه عليهم فلما تفرقت شيعا نه الخالفين له بما توعد بين عقب ذلك مقدار  
 جزاء العاملين بما امرهم به المتمثلين لما شرعه لهم بان من جاء بالحسنة الواحدة من الحسنات  
 عن ابن مسعود أي قال لا اله الا الله وعن ابن عباس وابي هريرة مثله وعن سعيد بن جبارة قال

لما نزلت هذه الآية قال رجل من المسلمين يا رسول الله لا اله الا الله حسنة قال نعم افضل  
 الحسنات اخرج عبد بن حميد وهذا مرسل لاندري كيف اسناده الى سعيد فلكة من اجزاء  
 يوم القيامة عشر حسنات أمثالها فاقيمت الصفة مقام الموصوف وقد ثبت هذا التضعيف في  
 السنة باحاديث كثيرة وهذا هو اقل ما يستحقه عامل الحسنة وقد وردت الزيادة على هذا  
 عموم ما وخصوصا ففي القرآن كمثل حبة انبت سبع سنابل الآية وورد في بعض الحسنات ان اعلمها  
 يجازى عليها بغير حساب وورد في السنة المطهرة تضعيف اجزاء الى سبعين والى سبعمائة والى اثنى  
 مائة وفضل الله واسع وعطاءه جود وقد منّا تحقيق هذا في موضعين من هذا التفسير فليرجع  
 اليهما ومن جاء بالسيئة اي بالاعمال السيئة فلا يجزي الامثالها من دون زيادة عليها اي على قدرها  
 في الخفة والعظم ان جوزي فالمشرك يجازى على سيئة الشرك بخلوده في النار وفاعل المعصية  
 من المسلمين يجازى عليها بمثلها كما ورد تقديره من العقوبات كما ورد بذلك كثير من الاحاديث  
 المصرحة بان من عمل كذا فعليه كذا وما لم يرد لعقوبته تقديري من الذنوب فلعينان تقول يجازيه  
 الله بمثله وان لم تقف على حقيقة ما يجازى به وهذا ان لم يتب اما اذا تاب وغلبت حسناته سيئاته  
 او تغمد الله برحمته وتفضل عليه بمغفرته فلا تجازاة وادلة الكتاب والسنة مصرحة بهذا  
 تصريح لا يبقى بعدة ريب لموتاب وكهم اي المحسنون والمسيئون لا يظنون بقص المشويات  
 ولا بزيادة العقوبات والاولى في هذه الآية ان اللفظ عام في كل حسنة يعاها العبدان  
 سيئة واعطاء الثواب لعامل الحسنة فضل من الله وخفاء السيئة بمثلها حدل منه سبحانه  
 قل لما بين سبحانه ان الكفار تفرقوا فرقا وتجزوا احزابا امر رسوله صلعم ان يقول لهم اني  
 هديني ربي اي سددني بها وجاه الي الاصل المستقيم هو ملة ابراهيم عليه السلام ديننا قيما  
 بكسر القاف والتخفيف وقم الياء ويقم القاف وكسر الياء للشددة وهما لغتان ومعناه الدين المستقيم  
 الذي لا عوج فيه ملة ابراهيم حنيفا ما تلا الحق وفي القاموس كنيف كما مبد الصبح الميل  
 الى الاسلام الثابت عليه وكل من حجج او كان على دين ابراهيم تخفف عمل على الحنيفية او اختنق او  
 اعتزل عبادة الاصنام واليه مال انتهى وقد تقدم تحقيقه وما كان من المشركين جملة معترضة  
 مقررة لما قبلها وفيه رد على كفار قريش لانهم يزعمون انهم على دين ابراهيم فاخبر سبحانه انه

لم يكن ممن يعبد الأصنام قُلْ إِنَّ صَلَاتِي قَبْلَ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ إِشَارَةٌ إِلَى أَصُولِ الدِّينِ وَهَذَا إِلَى فَرْعَيْهَا  
 وَإِلَيْهِ نَحْوُ الْبُحُورِ وَغَيْرِهِ وَهَذَا غَيْرُ ظَاهِرٍ لِأَنَّ كَوْنَ الصَّلَاةِ وَمَا بَعْدَهَا مِنْ قَبْلِ الْأَصُولِ لَا يَفْرُقُ  
 كَمَا لَا يَفْرُقُ الْمُرَادُ بِالصَّلَاةِ جِنْسُهَا فَيَدْخُلُ فِيهِ جَمِيعُ أَنْوَاعِهَا وَقِيلَ صَلَاةُ اللَّيْلِ وَقِيلَ صَلَاةُ الْعِيدِ وَ  
 قِيلَ الصَّلَاةُ الْمَفْرُوضَةُ وَالْأَوَّلُ أَوَّلُ وَسْطِي النَّسَكِ جَمْعُ نَسِكَةٍ وَهِيَ الذَّبْحَةُ كَذَا قَالَ عَجَاهِدٌ وَالنَّسَكُ  
 وَسَعِيدُ بْنُ جَبْرِ وَغَيْرُهُمَا يَنْبَغِي فِي الْحَجِّ وَالْعَمْرَةِ وَقَالَ أَحْسَنُ دِينِي وَقَالَ قَتَادَةُ ضَخِيقِي وَقَالَ  
 الزُّبَيْرِيُّ عِبَادِي مَنْ قَوْمُ نَسَكٍ فَلَنْ يَكُونَ نَسَكًا إِذَا تَعَبَّدَ بِهِ قَالَ جَاهِدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَنَقَلَ  
 الْوَاحِدِيُّ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ النَّسَكُ سَبَائِكُ الْفِضَّةِ كُلُّ سَبِيكَةٍ مِنْهَا نَسِيكَةٌ وَقِيلَ لِلتَّعَبُّدِ نَسَكٌ  
 لِأَنَّهُ صَفٌّ نَفْسُهُ كَالسَّبِيكَةِ أَنْتَهَى وَلَا يَخْلُو هَذَا عَنْ تَكْلُفٍ وَبُعْدٍ وَحَيَاةٍ وَحَقَائِقِي أَي مَا عَلِمْتِي  
 هَاتَيْنِ الْحَالَتَيْنِ مِنْ أَعْمَالِ الْخَيْرِ وَمِنْهَا فِي الْمَمَاتِ الْوَصِيَّةُ بِالْأَصْدِقَاتِ وَأَنْوَاعُ الْقَرَابَاتِ وَقِيلَ تَقْسِيمُ الْحَيَاةِ  
 وَنَفْسِ الْمَوْتِ لِلرَّبِّ الْعَالَمِينَ أَي خَالِصَةً أَوْ مَخْلُوقَةً لَهُ لِأَنَّ شَرِيكَهُ فِي الْعِبَادَةِ وَالْحَقُّ وَالْقَضَاءُ  
 وَالْقُدْرَةُ سَائِرُ أَعْمَالِهِ لِأَنَّ شَرِيكَهُ فِيهَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِهِ وَبِذَلِكَ أَي بِمَا أَفَادَهُ قَوْلُهُ مِنْ الْأَخْلَاصِ فِي  
 الطَّاهِرَةِ وَجَعَلَهَا لَهُ وَحْدَهُ أَوْ مِنَ التَّوْحِيدِ أَمُرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ أَي الْمُنْقَادِينَ مِنْ هَذِهِ  
 الْأُمَّةِ قَالَه قَتَادَةُ وَأَخْرَجَ الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ وَابْنُ مَرْدُودِيهِ وَالْبَيْهَقِيُّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمِي فَاشْهَدِي أَصْحَابِيكَ فَإِنَّهُ يَغْفِرُ لَكَ بِأَوَّلِ قِطْرَةٍ تَقْطُرُ مِنْ دُمُوعِ كُلِّ ذَنْبٍ  
 عَلِمْتَهُ وَقَوْلِي أَنْ صَلَاتِي إِلَيَّ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا لَكَ وَلَا هَلْ بَيْنَكَ خَاصَّةٌ  
 فَاهْلُ ذَلِكَ أَنْتُمْ الْمُسْلِمِينَ عَامَةً قَالَ لَا بَلْ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَةً قُلْ أَحَبُّ إِلَيْهِ اللَّهُ لَا اسْتِفْهَامَ لِلدُّنْيَا  
 وَهُوَ جَوَابٌ عَلَى الْمُشْرِكِينَ لَمَّا دَعَوْهُ إِلَى عِبَادَةِ غَيْرِهِ سَجَّاهُ أَي كَيْفَ أَبْغَوْا غَيْرَ اللَّهِ رَبًّا مُسْتَقِلًّا  
 وَاتْرَكَ عِبَادَةَ اللَّهِ أَوْ شَرِيكَاهُ فَاعْبُدْهُمَا مَعًا وَهُوَ أَي وَاحِدٌ لَمْ يَكُنْ رُبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَالَّذِي تَدْعُونِي  
 إِلَى عِبَادَتِهِ هُوَ مِنْ جَمَلَةٍ مِنْهُ مَرْبُوبٌ لَهُ مَخْلُوقٌ مِثْلِي لَا يَقْدِرُ عَلَى نَفْعٍ وَلَا ضَرَرٍ فَكَيْفَ يَكُونُ الْمَمْلُوكُ  
 شَرِيكًا لِمَالِكِهِ وَفِي هَذَا الْكَلَامِ مِنَ التَّقْرِيعِ وَالتَّوْبِيخِ نَهْمٌ مَا لَا يُقَادَرُ قُدْرَةً وَلَا تَكْتَسِبُ كُلُّ نَفْسٍ الْأَعْلِيَّهَا  
 أَي لَا تَوْحِدُ بِمَا أَنْتَ مِنَ الذَّنْبِ وَأَرْتَكِبُ مِنَ الْمَعْصِيَةِ سِوَاهَا فَكُلُّ نَفْسٍ كَسَبَهَا لِلشَّرِّ عَلَيْهَا لَا يَتَعَدَّهَا إِلَى غَيْرِهَا  
 وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا كَسَبَتْ وَقَوْلُهُ لَتَجْزِيَنَّ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَعْمَلُ وَلَا تَزِرُ وَزِرَّتْ  
 نَفْسٌ وَازِرَّةً حَامِلَةً وَزِرَّتْ حِمْلُ آخَرَى وَلَا تَأْخُذُ نَفْسٌ أُمَّةً بِآخَرَى وَأَصْلُ الْوِزْرِ التَّقْلُّ وَصَدَقَ قَوْلُهُ

تعالى ووضعنا عنك وزرك وهو هنا الذنب قال ابن عباس لا يؤخذ احد بذنوب غيره وهم  
يجلون اوزارهم على ظهورهم وفيه رد لما كانت عليه الجاهلية من موازنة القريب بذنوب  
قريبه والواحد من القبيلة بذنوب الآخر وقد قيل ان المراد بمجدة الآية في الآخرة وكذلك النبي  
قربها لقوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ومثله قول زينب بنت جحش  
يا رسول الله اهلك وفيها الصاحون قال نعم اذكرا نختب والاولى حمل الآية على ظاهرها اعني  
العموم وما ورد من الموازنة بذنوب الغير كالدية التي تقبلها العاقلة ونحو ذلك فيكون في  
حكم المخصص لهذا العموم ويقر في موضعه ولا يعارض هذه الآية قوله تعالى ويجعلن الثقالم  
واثقالا مع اثقالهم فان المراد بالاثقال التي مع اثقالهم هي اثقالهم كما في الآية الاخرى  
ليجوا اوزارهم كاملة يوم القيامة ومن اوزار الذين يضلونهم بغير علم ثم الى ربكم مرجعكم  
يوم القيامة فينتبئكم بما كنتم فيه تختلفون في الدنيا من الاديان والملل وعند ذلك يظهر  
حق المحققين وباطل المبطلين وهو الذي جعلكم خلائف الارض جمع خليفة اي جعلكم  
خلفاء الامم الماضية والقرن السابقة والمراد انه يخلف بعضهم بعضا وان هذا النوع  
الانسان في خلفاء الله في ارضه قال السدي اهلك القرون الاولى فاستخلفنا فيها بعدد  
والاضافة على معنى في ورفع بعضهم فوق بعض درجات في الخلق والرزق والقوة والضعف  
والعلم والعقل والجهل والحسن والقبح والغناء والفقر والشر والوضع وهذا التقادير  
بين الخلق في الدرجات ليس لاجل العجز والجهل والبلبل فان الله سبحانه منزه عن صفات النفس  
ولانما هو ليبتلوكم فيما انتمكم اي ليختبركم في تلك الامور ويعاملكم معاملة المتبلي والمختبر وهو  
اعلم باحوال عبادة منهم او يبتلي بعضهم ببعض كقوله تعالى وجعلنا بعضهم لبعض فتنة  
تعرضهم فقال ان ربك سريع العقاب لا عدائه باهلاكم في الدنيا وانما وصف  
العقاب بالسرعة وان كان في الآخرة لان كل ات قريب كما قال وما امر الساعة الا كل

البصرا وهو اقرب ثم رغب من يستحق الترغيب من المسلمين فقال وانته

وعظيم  
اغفور رحيم اي كثيرا الغفران لاوليائه والرحمة

بجميع خلقه ط ط ط



## خاتمة

مبتدع

احمد ملفوظ به امام كل كلام واسعد ما يفتقر به كل ما موم وامام محمد اسه سبحانه وتعالى  
 بما حمد به في كتابه العزيز وتذليله الذهب الابرين من جواهر زواهر صيغة المحلاة باسمه اذ  
 لا يشارك احد في حده ولا رسمه رب السموات والارض وما بينهما فاعبده واصطبر لبعائه  
 هل تعلم له سمياً وانما هي محامد لذاته الواجب الوجود الموجدة لكل موجود ايحاداً سوياً  
 واحسن ما تلى به حمده النامي ووصفه السامي التصلية والتسليم على افضل رسله وخاتم  
 انبيائه المستل من سلالة حدنان المفضل بالقران والبيان وعلى اوصحابه والايمن والعرفان  
**وبعد** فقد تم طبع هذا الجزء الاول من تفسير **فتح البيان في مقاصد القران**  
 للسفر عن انوار التنزيل المضيئ بأضواء التاويل الذي لم تنزل نعم القلوب اليه زفافة  
 ورياح الامال حوله هفافة وعيون الفحول اليه وامق وافواهم بتمنيه نواطق بما اودع  
 فيه من كنوز الرواية ورموز الدراية باسلوب رائق ومسلك فائق يخبر عن لفصاحتها  
 حبان وي طرح لبلاغته قس في زوايا النسيان ولعمري ان اسمه طابق سماه ورسمه وافق  
 معناه كما يعرف ذلك الناقد البصير ولا يثبتك مثل خبير بدار الرياسة العلية وببيت  
 الطباعة الهيمية ببلدة **بهوپال** المحمية والمخيلة بنسبتها للدائرة السنية وصاحب الدولة  
 السعيدة ذات المكارم المشهودة الحميدة غرة جبهة الدهر وقرحة حين العصور حضرة  
**نواب شاهجهان بيگم** والية المملكة الباهرة ومصرها القاهرة لازالت  
 بالثيم الزاهرة الفاخرة وكيف وبمثل طبع هذا الكتاب تلبس بهوپال ثوب تيهها وابعانها  
 وتجزيل خيالاتها واغرابها وكان ذلك خدمة كحامي ثغورها الاسلامية ومكحي  
 بدعها السامية النامية احمد المفاخر محمد الماثر رب السيف والقلم ذى الراي والرؤية  
 والعلم والعلم عزيز مصر بهوپال وحيد عصر الدولة والاقبال تاج العترة المكل وطران  
 نحر الرفيع الاول من شاع فضله وذاع وتوفرت لشري تاليفه المفيدة الاسماع بقية  
 اهل القران والحديث مستمد الفهم من حضرة الباري المغيث ذو المجد والعلو والتفاخر

نواب والاجاه امير الملك سيد محمد صدق حسن خان  
 بها در لال لهما اشراحميدة يجرد+ وللمعارف الجليدة يقصد وجاء  
 طبعه تحت ادارة صاحب الهمة صائب الراي في كل مهمة+ المولوي  
 محمد عبد الحميد خان صانه الله عن كل ماشان+ بتصحيح من بذل  
 الجهد الممكن في تصحيحه+ وايتمظ الفكرة المتيسرة في تصحيحه+ ذوالسيادة الكبرى  
 والسعادة العظمى المولوي ذوالفقار احمد التقوي+ وصاحب  
 الفكر الناقب والذهن الصائب المولوي محمد عبد الصمد الفشاري  
 جعلهما الله عن كل وضمة بريء+ بكتابة الناسخ الراسخ الصفي+ الحافظ  
 علي حسين اللكنوي+ واصلاح مصلح حجر الطبع الحافظ كرامته الله  
 سلمهما الله القوي+ فازهرت رياضته وصفت حياضه وكان هذا  
 التصحيح بعد التنقيح على نسخة مؤلفه المتزل به بركات السماء المستطرية في  
 السنة الثمبها فجاءت بحمد الله تعالى تعجب الناظر+ وتسراخا طرمتزينة باجر  
 عقد باهر+ قائلة كم ترك الاول للاخر+ وكان فصالح طبعه وتمام وضعه  
 وايناع ثم طلعه في اواسط جمادى الآخرة+ سنة احدى وتسعين مائتين  
 بعد الالف من هجرة سيدنا محمد مسك الختام وواسطة سلك النظام  
 وخاتم الرسل الكرام صلى الله عليه وعلى صحبه وآله+ وكل ناسج على منواله  
 ما هبت السمات وهدات الحركات وتبلوه الجزء الثاني وهو من اول سورة  
 الاعراف ان شاء الله تعالى هذا والعبد المحتر رطدة الخاتمة محمد احسن+  
 الطيب بن الهني نجش الحابي بوريه لما وصل في تاريخ احد عشر من شهر ربيع  
 الاول سنة احدى وتسعين ومائتين والفاء الهجرة بعد الحج والزيادة النبوية  
 الى بيت المقدس بجزء من هذا التفسير ووقف من هناك من اهل العلم عليه اشوا عليه  
 شفاء بالغا ومردوه مدحاسا ثغا وكتب عليه مقروظا كريمة الختد ذوالفضل المتمد  
 يوسف بن اسعد المقيمي بالقدس سلمهما الله الصمد ما صورته هكذا

الحمد لله الذي نهب للعلماء العاملين اعلاماً  
 ورفع قدرهم فهم اعز الخلق مقاماً جعلهم حفظه شرعه القويم وهداة  
 صراط المستقيم + احلهم منزلة انبياء بني اسرائيل + وايدهم بالحق فباتوا لهم  
 زهقت الاباطيل + وانزل على رسوله الذي هو اكرم من الحق وسبق + اقر باسم  
 ربك الذي خلق + وشرف قدره بشهادة قرآن غير ذي عوج + وازال عن  
 امته المرحومة عنت الاصر والحجج + فصلل الله عليه وعلى اله واصحابه ما تلى قال  
 القرآن ورتل + وغرف من مجور معانيه مفسراً فاول + وبعده فان اعظم  
 العلوم عند الله قدرها واعرفها منزلة واوفها اجرا علم التفسير لكتاب  
 الله القدير + اذ به مناط عبادة المكلفين وصحة اصولهم وفروعهم عند  
 المحققين ومن اعظم ما اصنف فيه وتنافس به هذا الزمان كتاب التفسير  
 المسمى **بفتح البيان في مقاصد القرآن** لوحي هذا الدهر  
 وفريد هذا الاوان فيآله من كتاب تنصاغر عنده فصاحة سبحان وتفوح  
 من عبير ريادة حكمة لقمان تصد من مجر معناه ونهر ميناة جهاذة النقد  
 ويعجز عن الاتيان بمثله اهل احل والعقد الفاظه مهذبة ومعانيه  
 مستعذبة فيآله من مؤلف جامع وما اجله من سفر مانع فاكروبه  
 من كرم يانع تقطف منه المعاني الدقيقة وتقتنص منه البيان  
 الرشيقة كيف لا وهو تاليف ذي الامارة العليا والعلم والعمل وقطب  
 دائرة السادة الاول تجيد القول في التفسير ومحكم الصياغة الاخذ  
 بجامع الفصاحة والبلاغة سلاسة سيد المرسلين وتاج هامة كافة  
 المفسرين ولسان رجال الرواية والمحدثين وميزان اعتدال الافاضل  
 والمحققين ومحط رجال اول الفضل واليقين من ذلت له الرتبة العالية  
 ليرقاها وافخرت به الامارة الغالية **لما علاها** انتته الاخلافة  
 منقادة + اليه تجر اذ يالها + فارتك تصلي الاله + ولربك يصلي الاله +

وتفاخرت به بهويال على غيرها من الاقاليم الدانية والقاصية

فلا زالت به مأهولة معمورة عالية الخاطب بنو اب وال

جاء امير الملك سيد محمد صديق حسن

خان بهادر ادام الله عليه حلل السعادة و

السيادة والتناصرة واعز الله به العلم وابتد

واعلى كلمته وقوى شوكته وابتد

مجرمة سيد المرسلين واخر دعوانا ان

الحمد لله رب العالمين الداعي

على الدوام يوسف بن اسعد

المفتي الامام بالمسجد الاقص

والمدرس به انتهى كلامه

سلمه الله تعالى

والحمد لله

والخلا



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بيان ما لا بد من التنبيه عليه من الخطأ الواقع في الجزء الأول من تفسير فتح البيان في مقاصد القرآن من جهة النسخ والتصحيح واصلاح حجر الطبع وقد ثبت هنا من تصويب الخطأ وتصحيح الغلط ما أمكن في بادى النظر ولعل الباقي منه يكون قليلا ان شاء الله تعالى

صفحة	سطر	خطأ	صواب	صفحة	سطر	خطأ	صواب
٦	١٩	اخلافا	خلافاً	٥١	٢٠	او هذا	او بهذا
٤	١٢	الكرام	الكرامو	٥٢	٢	منها	الامنها
٤	٢٣	مراد	مرادة	٥٢	٢	المحلي	السيوطي
٨	٥	من	٢	٥٢	٢٠	ويه	يه
١٠	٣	تراحم	تراحم	٥٢	١٤	خزنة	حزنة
١٠	١٤	البرد	المبرد	٥٥	٢	جمع	رزقاً للجمع
١٣	٢	ترتل	ترتل	٥٤	٢	الحجارة	الخارجة
١٥	١١	تفسير	اول تفسير	٥٤	١٤	لكذلك	لكذلك
٢١	١٦	بالا	بالا	٥٩	٢	شبيهة	شبيهة
٢٦	١٨	التميز	التميز	٥٩	٢٢	لا تقطاع	لا تقطاع
٢٥	١٣	ينحصر	تقصر	٦٢	٢	لصحح	بصحح
٣٣	١٦	والياء والنون	والنون	٦٢	٢	لا يقرن	لا يقرون
٣٣	١٤	مكسورة	مكثورة	٦٢	٥	شيئاً	شيء
٣٢	١	سورة	سورة	٦٥	١٦	لتنفعوا	لتنفعوا
٣٢	٢	اقول	واقول	٦٦	٣	يراد	تراد
٣٨	٤	موجودا	ماخوذا	٦٦	٢	واقع	واقعة
٢٠		العبادة	عبادة	٦٦	٥	بل	بل كل
٢٩	٢	ليستحق	يستخف	٦٤	١٢	ايضاً	الضياء

صواب	خطا	صفحہ سطر	صفحہ	صواب	خطا	صفحہ سطر	صفحہ
سياق	سباق	٢٠	٨٩	فيكون المعنى	فيكون	١٥	٤٠
اوداج	اد واج	١٨	٩٠	x	قال	٢٣	٤٠
الاختبار	الاختيار	٨	٩١	صنعة	صبغة	٢٠	٤١
او	اد	٩	٩٣	خلق لها	خلقها	٢١	٤٢
ووقعها	لوقعها	١٠	٩٥	سجانه	سجانه	٢٣	٤٢
عداهم	عدتهم	١٠	٩٥	السورة	السور	١٨	٤٣
فهدعوى	دعوي	١٣	٩٥	افادت	افادة	٢٠	٤٣
السيوطي	المحلي	٣	٩٩	برحمان	رحمان	٩	٤٥
التيه	التيه	٥	٩٩	رزق ولسع لير	رزقا واشعنا	١١	٤٥
استمقى	استسقى	٦	٩٩	بجدة	بجدة	١٥	٤٦
التيه	التيه	٤	٩٩	x	للمؤمنين	١٨	٤٦
تداركهم	تداركهم	١١	١٠٥	بجماعة	بجماعة	٣	٨٠
التكليف	التكليف	٣	١٠٦	لا تغطوا	لا تغطوا	١٣	٨٠
فلم ينفعوا	فلم ينفعوا	٤	١٠٦	عناد	عنا	٢٢	٨٠
البشرية	البشرية	٩	١٠٦	عنه	عليه	٢	٨٢
واختلف	اختلف	١٨	١٠٦	يقينا	يقينا	٢	٨٢
الامة وقيل القر	الامة	١٨	١٠٦	لاوقات	لاوقات	١٣	٨٢
الييس	الييس	٢١	١١١	كامل	كامل	١	٨٣
ومن	من	١٠	١١٤	الظاهر	الظاهر	١٦	٨٣
الخاود	الخاود	١١	١١٤	صلوا واصحوا	صلوا	١٤	٨٣
منفرد	منفرد	١٥	١١٨	x	كان	١٩	٨٣
انفذه	انفذه	١٨	١٢٠	المصائب	المصائب	٢٣	٨٤

صواب	خطا	صفحة	سطر	صواب	خطا	صفحة	سطر
تفهيمه	تفهيمه	١٣	١٥٣	فونجهم	فونجهم	٢١	١٢٠
بكوني	بكوني	٢	١٥٢	فذاهم	قد هم	٢٣	١٢٠
بيابل	بياطل	٢	١٥٢	بعدهم	بعده	٢٠	١٢١
ذكر وفيه	ذكر	١	١٥٥	يقول	يقول	٤	١٢٣
بهديه	بهديه	٩	١٥٥	كانها	كانه	١٩	١٢٥
سياتي	سياتي	١٨	١٥٦	كافرا	كافر	١٧	١٢٤
فاحتاج	فاحتاج	١٨	١٦٢	تفسرها	تفسرها	١٩	١٢٤
لاقوالهم	لاقوالهم	٢٣	١٦٦	عليها	عليه	٢٢	١٢٩
وفيها	وفيه	١	١٦٨	يا امر	يا امر	٦	١٣٢
يريد	يريد	١٠	١٦٨	استاك	استاك	١٣	١٣٢
شهدون	شهدون	٢٢	١٤٠	المبدل	المبدل	٢٠	١٣٣
الجنة	الجنة	١٩	١٤١	لتنزيل	لتنزيل	٢٠	١٣٤
ليعلم الله	ليعلم	١٠	١٤٢	بامر	بامر	١٥	١٣٩
كون	كونه	٢٠	١٤٤	وسوى	سواء	٢١	١٣٩
الله به	الله	٨	١٤٨	تشبهها	تشبهها	٢	١٣١
الاسفار	الاسفار	٦	١٤٩	قضاة	قضاة	٢	١٣٦
ابطل	لبطال	١٣	١٤٩	لان اللفظ	لان اللفظ	٢٢	١٣٦
حدثت	حدثت	٩	١٨٦	الرجل	الرجل	١	١٣٨
بظاهر	بظاهر	٢٣	١٨٦	ابدع	ابداع	٢٣	١٣٨
تقطع	تقطع	١٨	١٩١	بخران	بخران	١٣	١٣٨
اختلف	اختلف	٢	١٩٢	فهو	فهو	٢٢	١٥١
النية	النية	٢٣	١٥٢	اقول	اقول	١٣	١٥٣

صواب	خطأ	صفحة	سطر	صواب	خطأ	صفحة	سطر
x	زنيات الزواني الزواني	٢٢٥	٦	الأرض جميعاً	الأرض	١٩٣	٣
خالب	مالت	٢٢٥	٢٣	لا تفتقوا	لا تفتقوا	١٩٣	٦
الجنة	الحق	٢٢٦	٥	التجاوز	للتجاوز	١٩٣	١٤
تفعلوا	تفتقوا	٢٥٠	٨	بجواهرهم	بجواهرهم	١٩٣	٤
للتلازم	التلازم	٢٥٣	١٢	صحى	صحى	٢٠٠	١٥
افراز	اضرار	٢٥٣	١٩	ولو	ولم	٢٠٢	٢
الوعد	الوعد	٢٥٥	٩	لمجامع	لمجامع	٢٠٢	١٦
العداوة	العداوت	٢٥٥	١٣	جاذين	جاذين	٢٠٢	١٩
حيان	حيان	٢٥٤	١٢	صدقوا	صدقوا	٢٠٢	١٩
بالتزويج	بالتزوج	٢٥٨	٨	فكان	فكانت	٢٠٢	٢٠
حاضت	فاضت	٢٥٨	١٢	مواقيت	مواقيت	٢٢١	١١
السلاماني	السلاماني	٢٥٨	٢١	يقصد	يقصد	٢٢١	١٢
العتبة	العتبة	٢٦٠	١٢	حرمته	حرمه	٢٢٢	١٨
جواز	جوازا	٢٦٠	١٣	سلم التزويج	سلم	٢٢٢	٢٠
امرأته	امرأة	٢٦٠	٢٣	فريضة	فسر	٢٢٤	٢٢
رحلي	رحلي	٢٦١	٣	والنقصير	والنقصير	٢٢٨	٨
حلف	خلف	٢٦٢	١٠	بالعدو	بالعدو	٢٢٨	١٠
تنقضي	ينقضي	٢٦٥	٢٢	التروية يوماً	التروية	٢٣٠	١٣
اي بما	بما	٢٤٠	٦	الحجة	الحجة	٢٣١	١٣
ايتاء	ايتاء	٢٤٠	٢١	في	م	٢٣١	١٨
التمتد وحسن	الترمذي	٢٤١	٢٣	والتنايز	التنايز	٢٣٣	١٩
الرميضاء	الرميضاء	٢٤٣	١٣	العالية	العالية	٢٣٥	٥



صفحة	سطر	خطا	صواب	صفحة	سطر	خطا	صواب
٢٤٥	٦	لا حيا	لا عبا	٣٢٠	٢	با في	با في
٢٤٥	٢٠	ولما	واما	٣٢٦	٥	تنفع كالا ينفع	تنفع
٢٤٥	٢١	للزوجين	للمزوجين	٣٢٦	٢٠	تنتهم	تنتهم
٢٤٤	١٩	تفرط	يفرط	٣٢٦	٢٣	تعطيها	تعطيها
٢٤٤	٢٠	فترة	فترة	٣٢٨	٢	تمنيه	تمنيه
٢٨٠	١	اخرهن	اجرهن	٣٢٨	٥	قوله الاق	قوله
٢٨٢	٢٢	مخاطبها	مخاطبا	٣٢٨	٥	اول	اول
٢٨٥	٣	الا	الان	٣٢٨	١٥	الزويعة	الزويعة
٢٨٨	٢٠	ليها	اليها	٣٢٨	١٨	المهد	المهد
٢٨٩	٢	الحوص	الحوص	٣٣٠	٦	يحد	يحد
٢٨٩	١٢	تمسكت	تمسك	٣٣٠	١٠	اعمض	اعمض
٢٨٩	٢٣	بشيء	شيء	٣٣٤	٢	المدين	المدين
٢٩٣	٢١	تركهم	تركهم	٣٣٨	١٤	انفسكم	وانفسكم
٢٩٨	١٣	ما كانوا	كانوا	٣٥٠	٦	عبادة	عبادة
٣٠٠	٢	الالواح	من الالواح	٣٥٤	١٩	الظهور	الظهور
٣٠٠	٥	اخذوا	احذوا	٣٥٨	١٣	يتكر	يتكر
٣٠١	٢٣	كانتفضل	كانتفضل	٣٦٠	٢	فكقول صل	x
٣٠٣	١١	لقتاهم	لقتاهم	٣٦٠	٣	اقت	اقت
٣٠٣	٢٠	عم	عل	٣٦٢	٥	نفسها	في نفسها
٣١١	١٢	والادلة	بالادلة	٣٦٤	١٩	للمسلمين	x
٣١٤	٢٣	الاول	الاول والصحيح الثاني	٣٤٠	٢	الحمل	المحمل
٣١٨	١٤	التسنن	التاسن	٣٤١	٨	العلامة	العلانية

صفحة	سطر	خطا	صواب	صفحة	سطر	خطا	صواب
٣٤١	١٠	البحري	البحري	٢٦١	١٠	المنهزمين	المنهزمين
٣٤١	١٦	الليل	الليل الى	٢٦٥	١٤	وقصة	وقصة
٣٤٢	٢٣	اولاؤه	اولياؤه	٢٦٦	٢٠	والقتل	والقتل
٣٤٦	٩	وعيرهم	وعيرهم	٢٦٤	٢٠	رغبة	رغبة
٣٨٢	٢	نوح	ونوح	٢٤٩	٢٢	لعروة	لعروة
٣٨٢	٢١	اوفي	في	٢٨١	٨	لكل خير	لكل خير
٣٨٤	٤	للسيد	السيد	٢٨١	١٣	اعينكم	اعينكم
٣٨٤	١٣	لمبالغة	لمخالفة	٢٨٣	١٢	كان	كان
٢٩٣	٥	الاستبعاد	الاستبعاد	٢٨٦	١١	بان	بان
٢٩٥	٣	لتوم	توهم	٢٨٤	١٢	تصح	تصح
٢٩٥	١٠	البشر	البشر	٢٩٣	٤	والدعاء	والدعاء
٢٩٩	٢٠	مغلوبين	مغلوبين	٢٩٣	١١	رحمة	رحمة
٢٠٢	١٣	كك	x	٢٩٢	١٢	علمهم	علمهم
٢٠٤	١	لام	سلام	٢٩٤	٢	عن	عن
٢٠٨	١	قدرة	قدر	٢٩٨	٢٢	لتصرح	التصرح
٢٢٢	٢٠	فاخبرنا	اخبرنا	٢٩٩	١٩	يقال	تقول
٢٢٢	١٣	عنه	عنه	٥٠٨	٨	وحاطكم	x
٢٢٥	٢٢	مما	مثالا	٥٠٩	٢٣	المبادرة	المبادرة
٢٢٦	٦	والكيد	والكيد	٥١٠	١	مباذرين	مباذرين
٢٢٦	٢١	تبغى	نبغى	٥٢١	١٤	واذا	اذا
٢٢٩	٢	الاعراض	الاعراض	٥٢٣	٢٠	علوها	علوها
٢٥٢	١٩	بنفس	ينفس	٥٣٢	١١	تحررم	تحررم

صفحة	سطر	خطا	صواب	صفحة	سطر	خطا	صواب
٥٣٥	١١	بنتوكم	بيوتكم	٦٠٤	٢	طاعة	طاعة
٥٣٨	١١	بملك	وملك	٦٠٨	٢٠	ولم	لم
٥٣١	٢	وواضح	واضح	٦١٠	١٠	مسمى	مسمى
٥٣٢	٢	ال	عن	٦١٣	٢	الخبر	الخبر
٥٣٢	٤	ملت	ملك	٦١٤	١٠	مخصوص	مخصوص
٥٣٥	١٢	ذوات	وذات	٦٢٠	٨	يقدر	يقدر
٥٣٤	٣	يعزبن	يعزبن	٦٢١	٢	قوله	قوله
٥٣٨	١	على	عن	٦٢٦	٥	علمهم	علمهم
٥٣٨	١٦	وليل	والليل	٦٢٦	١٨	قارقه	قارقه
٥٥٠	١٠	الباطل	بالباطل	٦٣٥	١٦	خيل	خيل
٥٥٥	١٢	المخالفة	المخالفة	٦٣٤	١٠	لا	لا
٥٦٤	٢٣	قية باقية	فيه باقية	٦٣٨	٢٠	ملك	ملك
٥٤٠	١٠	محتمل	محتمل	٦٣٢	٢٢	ولا يهدى لهم	ولا يهدى لهم
٥٤١	١٠	ال	الى	٦٣٤	١٠	الذي	الذي
٥٤٢	٢١	الظهور	ظهورا	٦٣٨	١٦	تعد	يتعد
٥٤٢	٣	فاكتفهم	فاكتفوا	٦٣٩	١٢	باسلام	باسلام
٥٤٦	٦	ترضاة	ترضاة	٦٥٠	٤	يتقبلها	يتقبلها
٥٨٠	٢٢	ط دم	ط دم	٦٥٦	١٢	المقدار	المقدار
٥٨٣	١١	سند ظم	سند ظم	٦٦٢	٢	المعتذرة	المعتذرة
٥٨٣	١٢	منها	عنها	٦٦٥	٦	عوذا	عوذا
٥٨٣	١٦	ولا بما	وبما	٦٦٤	٢٢	مبين	مبين
٥٨٩	١٢	لقول	القول	٦٦٤	٢٣	لوحداية	لوحداية

صفحة	سطر	خطا	صواب	صفحة	سطر	خطا	صواب
٢٦٩	٨	قلها	قلها	٤٠٠	٢٢	اوالى	والى
٢٦٩	١٦	وجميع	جميع	٤٠٣	٣	حدة	حدة
٢٤١	١	ه ده	هذه	٤٠٥	١٥	وفشلا	وفشلا
٢٤٥	٢	حاء	حاء	٤٠٥	١٨	للمصلح	المصلح
٢٤٥	١٢	مكة	مكة	٤٠٤	٢	يقسا	نقيا
٢٤٤	١٦	تاكلوا	تاكلوا	٤٠٤	١٣	ناضركم	ناضركم
٢٤٨	٥	خرق ولو خرق	خرق ولو خرق	٤٠٩	١٦	بناء	بناء
٢٤٨	١٠	فخرق	فخرق	٤١٠	٢١	بمتهديك	بمتهديك
٢٤٨	١١	اخرق	اخرق	٤١٠	٢٢	عليك	اليك
٢٤٨	١٦	تخرق	تخرق	٤١١	١٠	التغلي	التغلي
٢٤٩	١٠	قطوب	قطرب	٤١١	١٦	المباه	المباهة
٢٨٨	٢٢	ليس	ليس	٤١٣	٨	دلك	ذلك
٢٨١	٣	والبا انقطع	والبا انقطع	٤١٦	١٥	الغرب	العرب
٢٨٢	٦	احداو	احدى و	٤١٤	٦	فلساطا	فالساطا
٢٨٥	٢٠	حص	خص	٤١٤	١٢	العرينين	العرينين
٢٨٥	٢٣	كل	فيه كل	٤١٨	٩	يطود	يطرد
٢٨٦	١	البزاه	البزاة	٤٢٠	١٤	ولا	لا
٢٨٦	٢١	لكل	اكل	٤٢١	١٨	هذا فجمع	هذا فجمع
٢٨٨	١٤	تعلب	تعلب	٤٢١	٢٠	التعبي	التعبي
٢٩٠	١	حرة	حرة	٤٢٣	٢٣	بدلوما	بدلوها
٢٩٢	١٠	الموافق	الموافق	٤٢٦	٣	لعن	لعن الله
٢٩٩	١	الايمان	للايمان	٤٢٤	١٠	معنى	معنى


صفحة	سطر	خطا	صواب	صفحة	سطر	خطا	صواب
٤٢٨	١٢	انه	وانه	٤٨٠	٣	ما	ما
٤٢٨	١٣	كفر	بل كفر	٤٨٢	٢٢	شهادة	شهادة اثنتين
٤٣٠	٢	فضله	فضله	٤٨٢	٢٢	ارقابكم	اقاربكم
٤٣٩	٢٣	لجور	الجور	٤٨٣	٢٠	توقفونها	توقفونها
٤٣٢	٢٣	فتال	قتال	٤٨٢	١٢	حفظنا	حفظنا
٤٣٣	١٣	لقرهم	لقوهم	٤٨٥	١	محوصا	محوصا
٤٣٥	١٤	بالتعيب	بالتعيب	٤٨٨	١٩	يعني	x
٤٣٦	٤	كرضيف	كرخيف	٤٨٩	١٠	الظير	الظير
٤٣٩	٢١	جواده	جودة	٤٩٣	٢٢	ضيفي	غليبي
٤٥٠	٣	والله	والله	٤٩٦	٩	نبي	بني
٤٥٠	١٢	اخض	اخض	٨٠٠	١٩	فبل	قبل
+	+	+	+	٨٠١	٢٢	العقلا	الغفلة
٤٥٢	٥	تصلد	تصدير	٨٠٢	١٢	وحي	وحي
٤٤٠	٢٣	الغير	للغير	٨٠٢	٨	صلا	اصلا
٤٤١	١٨	الشكيمة	الشكيمة	٨٠٣	١٢	الاستغناء	الاستغناء
٤٤٢	٠٤	فكف	فكيف	٨١١	٢	كاجعمة	كاجعمة
٤٤٢	٤	فتروا	فتروا	٨١١	١٢	مجادلير	مجادلين
٤٤٣	٢٢	واذا	واذا	٨١٢	١٨	فلا تكون	x
٤٤٥	٤	مقرنة	مقرنة	٨١٢	١٩	فلا تكون	فلا تكون
٤٤٥	٨	الترعيب	الترعيب	٨١٣	٣	او	لو
٤٤١	٣	يلزم	تلزم	٨١٣	١٠	محصورين	محصورة
٤٤٣	١٦	واحل	واحل	٨١٥	٢٠	لذاتها	لذاتها
٤٤٨	١٨	لايجز	لايجز	٨١٥	٢٢	تعقلون	تعقلون
٤٤٩	١	بتكر	بتكر	٨١٥	٢٣	للسلية	للسلية


صواب	خطأ	صفحة	سطر	صواب	خطأ	صفحة	سطر
ديدانه	وديدانه	٨٦٢	٢١	اثباته	ثباته	٨١٦	١٢
التحكم	التحكم	٨٦٥	١٩	تبلغها	تبلغها	٨١٤	١٤
المقدار	المقدار	٨٦٦	٩	البأساء	البأساء	٨٢٢	٣
وجها اخر	وجها	٨٤٢	٥	لذلك	لذلك	٨٢٢	١٩
التجارب	التجارب	٨٤٥	٢٢	حال	جال	٨٢٦	٢
والمعنى الاول	والمعنى	٨٤٤	١٠	من الظالمين	بالظالمين	٨٢٦	٩
لانها	ولانها	٨٤٤	١٤	تبعه	تبعه	٨٢٦	١٥
قبل	قبل	٨٨١	١٠	ات	ات	٨٢٩	١٤
عليه	عده	٨٨٢	١٠	وما يكون	يكون ان	٨٣٠	٢٠
ورائته	وارائته	٨٨٢	١٢	دخولا	دخولا	٨٣٠	٢١
انه	انه	٨٨٢	١٥	تعقب	تعقب	٨٣٩	٦
الطبري	الطبري	٨٨٤	١٢	وقصة هذه	وقصة هذه	٨٢٢	١٤
ضائنة	ضائنة	٨٨٨	٢٣	الكواكب	الكواكب	٨٢٢	٢٠
اشياء	اساء	٨٩٠	٢٢	x	ولا	٨٢٢	٢
الالية	الالية	٨٩٣	١٨	r	قد	٨٢٥	١٢
اي	ي	٨٩٨	١٠	اياة	اياة	٨٢٦	١
أعلن	علن	٨٩٨	١٢	الانبياء	الانبياء	٨٢٤	٦
افضت	افضت	٨٩٨	١٢	الحوض	الحوض	٨٢٨	٥
صلم	طلم	٩٠٦	١٤	الاضداد	الاضداد	٨٥٣	١٤
اثقال الدنيا	اثقال	٩٠٨	٨	القرية	القرية	٨٥٥	١٨
وعظيم الرحمة	وعظيم الرحمة	٩٠٨	٢٢	يكون	يكون	٨٥٦	٦
الواجبة	الواجب	٩٠٩	٥	في	في	٨٥٦	٢٢
في	في	٩١٠	٥	بضم القاف	بضم القاف	٨٥٨	١٣
مقرظا	مقرظا	٩١٠	٢٢	تفخيمًا	تفخيمًا	٨٦٢	١٢











40183

